

جامعة الملك سعود
عمادة الدراسات العليا
كلية التربية
قسم الدراسات الإسلامية

التلويح إلى شرح الجامع الصحيح

للحافظ علاء الدين مُغَلْطاي بن قَلِيج التركي المصري الحنفي المتوفى سنة(٧٦٢هـ)

من كتاب الصلح، إلى نهاية ((باب اسم الفرس والحمار)) من كتاب الجهاد والسير

((دراسةً وتحقيقًا))

Explanations of the Authentic Collection by Maglatai, from the Book Titled "Reconciliation" to the End of the Chapter Titled " The Name of The Horse and The Donkey"

بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية ،كلية التربية ،قسم الدراسات الإسلامية ، تخصص : التفسير والحديث

إعداد الطالب

ماجد بن عبدالله العقل

الرقم الجامعي (٤٣٤١٠٧٦٩١)

إشراف

الأستاذ الدكتور علي بن عبدالله الصياح

أستاذ الحديث وعلومه بقسم الدراسات الإسلامية – جامعة الملك سعود

العام الجامعي ١٤٣٨هـ - ١٤٣٩هـ

المملكة العربية السعودية
جامعة الملك سعود
كلية التربية
قسم الدراسات الإسلامية
شعبة (التفسير والحديث)

إجازة رسالة دراسات عليا

عنوان الرسالة

التلويح إلى شرح الجامع الصحيح للحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليج المتوفى ٧٦٢هـ

من كتاب الصلح إلى نهاية شرح باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته يا صباحاه حتى

يسمع الناس من كتاب الجهاد والسير دراسة وتحقيقا

بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه

(تخصص التفسير والحديث)

إعداد الطالب/ماجد بن عبد الله العقل

نوقشت هذه الرسالة في يوم الخميس الموافق ١٤٣٩/٦/٢٧هـ

وتم إجازتها

أعضاء لجنة المناقشة :	صفة العضوية	التوقيع
١- أ.د/علي بن عبدالله الصياح	مقرراً	
٢- أ.د/إبراهيم بن عبدالله اللاحم	عضواً	
٣- أ.د/عبدالمحسن بن عبدالله التخيفي	عضواً	
٤- أ.د/ حسن بن محمد عبه جي	عضواً	
٥- د/خالد عبدالله العيد	عضواً	

العام الجامعي ١٤٣٨/١٤٣٩هـ

الفصل الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة : الملك سعود .

الكلية : التربية.

القسم العلمي : الدراسات الإسلامية .

المسار : الحديث والتفسير.

عنوان الرسالة : التلويح في شرح الجامع الصحيح للحافظ علاء الدين مُغَلْطاي بن قَلِيج التركي المصري الحنفي المتوفى سنة(٧٦٢هـ)من كتاب الصلح، إلى نهاية ((باب اسم الفرس والحمار)) من كتاب الجهاد والسير ((دراسةً وتحقيقًا)).

اسم الطالب: ماجد بن عبد الله العقل.

اسم المشرف : الأستاذ الدكتور علي بن عبدالله الصياح .

الدرجة العلمية : دكتوراة.

تاريخ المناقشة : ١٤٣٩/٦/٢٧هـ

الكلمات الدلالية للبحث : التلويح شرح لصحيح البخاري وهو شرح بالقول.

ملخص الرسالة

يعد كتاب صحيح البخاري الذي هو أصح كتاب بعد كتاب الله عزوجل وأهم الكتب لهذه الأمة وفخر من مفاخرها ، لذا تنافس العلماء قديماً وحديثا بشرح هذا الكتاب والاهتمام به ، ومن العلماء الذين تصدوا لشرح هذا الكتاب العلامة (مُغَلْطاي بن قَلِيج التركي المصري الحنفي المتوفى سنة(٧٦٢هـ) في كتابه (التلويح إلى شرح الجامع الصحيح) وهو كتاب ذو مكانة عالية، لذا كان عنوان رسالتي: (التلويح إلى شرح الجامع الصحيح للحافظ علاء الدين مُغَلْطاي بن قَليج من كتاب الصلح، إلى نهاية « باب اسم الفرس والحمار » من كتاب الجهاد والسير – دراسةً وتحقيقاً–) والهدف من العمل على هذا الكتاب بيان أهمية صحيح البخاري وعناية الأمة به ،وبيان منهج مغلطاي في شرحه للبخاري ، وقد سلكت فيه المنهج الاستقرائي

الاستنباطي ،وأما قسم التحقيق فتبعت فيه المنهج المتبع لتحقيق المخطوطات في المسار.

وقد جاءت موضوعات الرسالة على النحو الآتي :

-كتاب الصلح وفيه ثلاثة أبواب.

-كتاب الشروط وفيه أربعة أبواب.

-كتاب الوصايا وفيه اثنا عشر باباً.

وقد قمت بنسخ النص من الأصل ،توثيق النصوص من مصادرها الأصلية ،وضبطت الألفاظ المشكلة ،خرجت الأحاديث والآثار التي يوردها المؤلف، وحكمت عليها ، وعملت الفهارس العلمية اللازمة؛ تيسيراً للوصول إلى المعلومة، والاستفادة من الكتاب .

وأهم النتائج التي توصلتُ إليها : أهمية كتاب التلويح وتميزه بين شروح صحيح البخاري ، وأن كثير ممن جاء بعده من الشراح للصحيح البخاري استفاد منه ونقل عنه.



In the name of of Allah the most Merciful the most Gracious

University: King Saud.

College: Education.

Department of Islamic Studies.

Specialization: Interpretation and Hadith.

The title of the Message: The referring to the explanation of Al Jama' Al Saheeh of Al Hafiz Alaa Eddin Mughltai Ben Kulij, the Turkish-Egyptian Hanafi who died in 762 AH from the Book of Solh, to the end of the book of Jihad and Al-Sir.(Study & Verification)

Researcher name: Majid bin Abdullah Al-Aql.

Name of supervisor: Prof. Dr. Ali bin Abdullah Al-Sayah.

Degree: PhD.

Date of discussion: 27/6/1439 e

Keys for searching: Referring to explain Al Jama' Al Saheeh by saying.

Message summary

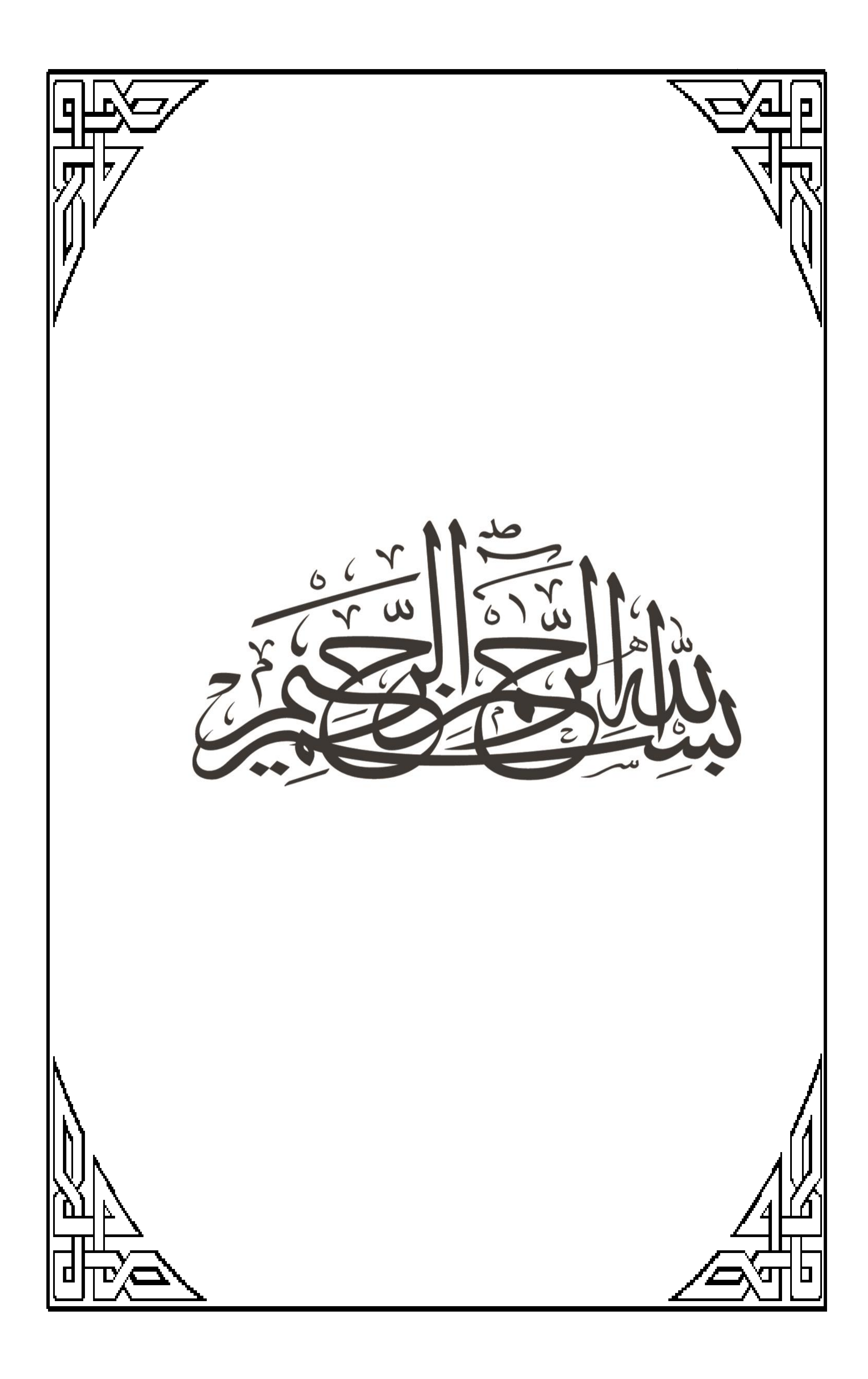
The book of Saheeh al-Bukhaari is the most authentic book after The Holy Qur'an and the most important books of this nation and proud of its boasts, so scientists, ancient and modern, competed to explain this book and taking care of it,

The scholars who responded to the explanation of this book are the Al Allama (Mughltai Ben Kelig Turkish-Egyptian Hanafi died in 762 e) in his book (Altlweh to explain Al Jama' Al Saheeh) It is a book of high standing, so the title of my message: (Referring (Altlweh) to explain Al Jama' Al Saheeh of Al Hafiz Alaa Eddin Mghlatai Ben Kelig from the book of reconciliation, to the end of «the name of the horse and donkey» of the book of jihad and Al Sir - study and verification -).

The topics of the Message were as follow:

- The book of reconciliation and it has three sections
- Conditions book and it has four sections.
- The Book of Commandments and it has twelve chapters.

I copied the text from the original. Documentation of the texts from their original sources, and controlled the formed words. Takhreej Al Hadith and the Traces presented by the author, ruled them, and did the scientific indexes necessary to facilitate access to the information and benefit from the book.


بسم الله الرحمن الرحيم



مُقَدِّمَة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبدُه ورسولُه صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً... أما بعد:

فإن علم الحديث من أَجل العلوم وأشرفها لذا تنافس العلماء للتأليف فيه مابين جامع لصحيحه، ومبين لضعيفه، وشارح لمتونه وهذا كله من حفظ الله لهذا الدين فهؤلاء الأئمة يبذلون الغالي والنفيس ويغتربون عن الأهل والأوطان من أجل خدمة سنة النبي ﷺ.

ولقد كان للإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ قدم راسخة في هذا المجال فألف كتابه الصحيح الذي هو أصح كتاب بعد كتاب الله فتنافس العلماء في العناية به حفظاً ومدارسةً، وتعلماً وتعليماً، وتدويناً وشرحاً، وكان العلَّامة علاء الدين مُغَلْطاي بن قَلِيج المتوفى سنة (٧٦٢هـ)، ممن تصدى له بالشرح في كتابه: «التلويح إلى شرح الجامع الصحيح»، وهو كتاب ذو مكانة عالية، ومرتبة سامقة، سار فيه مؤلفه على منهج فريد عز نظيره وقل مثيله وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وقد تبنى مسار الحديث في قسم الدراسات الإسلامية بجامعة الملك سعود تحقيق ما عثر عليه من الكتاب مساهمةً في حفظ التراث ونشره وتقريبه للأمة، فكان عنوان رسالتي: (التلويح إلى شرح الجامع الصحيح للحافظ علاء الدين مُغَلْطاي بن قَليج من كتاب الصلح، إلى نهاية « باب اسم الفرس والحمار » من كتاب الجهاد والسير – دراسةً وتحقيقاً –).

- **مشكلة البحث**:

يعد شرح مُغَلْطاي من الشروح المهمة على صحيح الإمام البخاري، – الذي هو أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى – حيث استفاد منه مَن جاء بعده مِن شراح صحيح البخاري، ونقلوا عنه وأثنوا عليه؛ فيُخشى إن بقي مخطوطاً أن يُفقد كما فُقد غيره من كتب تراثنا الإسلامي العريق، فالحاجة ماسة إلى تحقيقه تحقيقاً علمياً، ونشره لتعم الفائدة به.

- **حدود البحث**:

تحقيق ودراسة كتاب «التلويح إلى شرح الجامع الصحيح» من كتاب الصلح، إلى نهاية «باب اسم الفرس والحمار » من كتاب الجهاد والسير، ويشمل (٦١) لوحاً من المخطوطة التركية.

- **أهمية الموضوع وأسباب اختياره**:

١ – تعلق الكتاب بأصح كتاب بعد كتاب الله ﷻ وهو صحيح الإمام البخاري.

٢ – يُعد هذا الشرح من أبرز شروح صحيح البخاري، ومصدراً لمن جاء بعده لذا كثر الناقلون عنه والمتعقبون عليه؛ كابن الملقن، وابن حجر، والعيني وغيرهم.

٣ – أن هذا الشرح لم يخدم حتى الآن، فهو لا يزال مخطوطاً، وفي إخراجه إضافة علمية كبيرة للمكتبة الإسلامية عموماً، ولصحيح البخاري على وجه الخصوص.

- **الدراسات السابقة**:

بعد البحث في: فهارس مكتبة الملك فهد، وقاعدة البيانات في مركز الملك فيصل للدراسات الإسلامية، وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وجامعة الملك سعود، وفهارس الرسائل العلمية في كلية الحديث بالجامعة الإسلامية، وفهارس الرسائل العلمية في جامعة أم القرى، والبحث في الشبكة العنكبوتية، إضافة إلى سؤال أهل الاختصاص ممن لهم خبرة بالمخطوطات، لم أجد بعد

هذا كله مَن تطرق إلى كتاب «التلويح إلى شرح الجامع الصحيح» لمغَلْطاي، سواء بالدراسة أو التحقيق، فتبنى قسم الدراسات الإسلامية في كلية التربية بجامعة الملك سعود إخراج هذا الكتاب كمشروع تحقيق لطلاب الدكتوراه في مسار التفسير ،والحديث وقد سبقني بالتسجيل كل من :

١ – الباحث سلطان بن عبدالله العثمان، ونصيبه من أوّل شرح «باب الخطبة بعد العيد» من أبواب العيدين، إلى نهاية شرح «باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف» من أبواب الكسوف.

٢ – الباحث رشاد محمد سليم، ونصيبه من أوّل شرح «باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل » من كتاب التهجد، إلى نهاية «باب الإشارة في الصلاة » من أبواب ما جاء في السهو .

٣ – الباحث عبد الكبير غزالي البخاري، ونصيبه من أول «باب فضل من قام رمضان» من كتاب صلاة التراويح إلى نهاية شرح «باب ما قيل في الصواغ» من كتاب البيوع.

▪ أهداف البحث:

١ – إبراز عناية العلماء بصحيح البخاري.

٢ – بيان أهمية شرح مُغَلْطاي ومنهجه في الشرح.

٣ – بيان مكانة مُغَلْطاي العلمية بين أهل العلم باعتباره أحد شراح صحيح البخاري.

▪ أسئلة البحث:

١ – ما مدى عناية العلماء بصحيح البخاري؟

٢ – ما أهمية شرح مُغَلْطاي؟ وما منهجه فيه؟

٣ – ما مكانة مُغَلْطاي العلمية من خلال شرحه؟

- **منهج البحث**:

يسلك الباحث في القسم الدراسي المنهج الاستقرائي الاستنباطي، وأما قسم التحقيق فسيتبع المنهج المتبع في تحقيق المخطوطات في المسار.

- **إجراءات البحث**:

-نسخ النص من الأصل حسب القواعد الإملائية الحديثة، مراعياً وضع علامات الترقيم في موضعها المناسب، مما يعين القارئ على فهم النص.

-توثيق النصوص من مصادرها الأصلية.

-تمييز متن صحيح الإمام البخاري بحرف خاص؛ ليتميز به عن الشرح.

-العناية بإيراد الآيات القرآنية حسب الرسم العثماني مع العزو للسور والآيات.

-ضبط الألفاظ المشكلة.

-تخريج الأحاديث والآثار التي يوردها المؤلف، مع الحكم عليها ومنهجي في ذلك كما يلي:

-المتفق عليه : أخرجه من صحيح مسلم .

– خارج الصحيحين وليس فيه اختلاف : أخرجه من التسعة ، وأحيانا أزيد إن كانت المصادر قليله في الكتب التسعة فإن كان المدار واحدا فإني أجمع المصادر على المدار مثلًا – أخرجه الترمذي، وابن ماجه، وأحمد من طريق قتادة عن أنس – ثم أذكر حكم أحد الأئمة المتقدمين ، أو المتأخرين إن وجد.

وإن كان المدار ضعيفًا جمعت المصادر عليه أيضا ثم أحكم عليه بالضعف لضعف مداره وأذكر ترجمة موسعة للمدار و أعضده بكلام الأئمة المتقدمين ،أو المتأخرين إن وُجد .

أحيانا يكون في الحديث فروق متن مهمه ويبني عليه حكم فإني أخرج الحديث على المتابعات التامة ثم القاصرة ، حتى أبين فروق المتن ، وهل تثبت أم لا .

-أما الأحاديث التي فيها اختلاف فإني أتوسع في تخريجها غالبا وهو منوط بالحاجة- وضابط الحاجة عندي- أني إن وجدت في كتاب أو جزء وجها لم أجده في الكتب المشهورة أو كان الوجه قليل المصادر فإني أعضده بها .

وسرت في تخريج الاختلاف بذكر المدار ثم أذكر الاختلف عليه ، وأذكر الأوجه ، وأضع تحت كل وجه تخريجه ، ثم أوازن بين هذه الأوجه ، وأرجح بينها حسب ما تبين لي من قرائن الترجيح عاضدا ذلك بكلام الأئمة المتقدمين إن وجد .

-تكون ترجمة الأعلام في الشرح لغير المشهورين فقط ، وضابط الشهرة أن من ذكر في تذكرة الحفاظ فلا يترجم له، أما من لم يذكر فيترجم له ، وأحياناً أترجم للعلم وإن كان في التذكرة للحاجة ،وحسب توجيه المشرف .

-تكون الترجمة في إسناد البخاري للراوي الذي لم يسم أما من ذكر اسمه فلا يترجم له.

-تكون الترجمة للرجال بذكر الاسم فقط مع العزو للمصادر.

-إذا كان الحديث مما اتفق عليه البخاري ومسلم، فإنه يكتفى ببيان مواضعه في الصحيحين مع ذكر الكتاب ورقم الباب فقط.

--مناقشة آراء مُغَلْطاي، وخاصة التي انتقدها من جاء بعده.

-إبراز اختياراته الحديثية والفقهية.

-التعليق على مسائل الكتاب حسب الحاجة: إما بتوثيق، أو بمزيد بيان لها، أو موافقة، أو استدراك.

-عزو الأبيات الشعرية لقائليها، مع بيان معناها إذا احتاج الأمر.

-شرح الألفاظ الغريبة.

-عمل الفهارس العلمية اللازمة؛ تيسيراً للوصول إلى المعلومة، والاستفادة من الكتاب.

- **خطة البحث**:

ينقسم البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، وقسمين، وخاتمة، وذلك على النحو التالي:

المقدمة

وتشتمل على أهمية الموضوع، ومشكلة البحث، وحدوده،وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وأهدافه، وأسئلته، ومنهجه، وإجراءات البحث.

التمهيد: عناية الأمة بصحيح البخاري

القسم الأول: الدراسة

وتشتمل على فصلين:

الفصل الأول: دراسة المؤلف، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته.

المبحث الثاني: شيوخه، وتلاميذه.

المبحث الثالث: رحلاته.

المبحث الرابع: مصنفاته.

المبحث الخامس: عقيدته، ومذهبه الفقهي.

المبحث السادس: ثناء العلماء عليه.

المبحث السابع: وفاته.

الفصل الثاني: **دراسة الكتاب**، وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: تسمية الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف.

المبحث الثاني: موارد مُغَلْطاي في الجزء المحقق.

المبحث الثالث: أثر مُغَلْطاي فيمن جاء بعده.

المبحث الرابع: منهج مُغَلْطاي في شرح صحيح البخاري، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: منهجه في تخريج الأحاديث الواردة في الشرح.

المطلب الثاني: منهجه في الحكم على الأحاديث.

المطلب الثالث: منهجه في نقد الرواة.

المطلب الرابع: منهجه في فقه الحديث.

المطلب الخامس: منهجه في عرض المسائل، وذكر الخلاف.

المبحث الخامس: تقويم كتاب التلويح، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهم الخصائص التي امتاز بها الكتاب من خلال الجزء المحقق.

المطلب الثاني: أهم الملحوظات على الكتاب.

المبحث السادس: وصف النسخة المخطوطة، وبيان الرواية التي اعتمدها المصنِّف في شرحه.

القسم الثاني: النص المحقق

وفيه الكتب التالية:

-كتاب الصلح وفيه ثلاثة أبواب:

١ – باب الصلح في الدية.

٢ – باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنهما: ((إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ)).

٣ – باب: هل يشير الإمام بالصلح.

–كتاب الشروط وفيه أربعة أبواب:

١ – باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح.

٢ – باب الشروط مع الناس بالقول.

٣ – باب إذا اشترط في المزارعة إذا شئت أخرجتك.

٤ – باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار.

–كتاب الوصايا وفيه اثنا عشر باباً:

١ – باب: الوصايا وقول النبي ﷺ : (وصية الرجل مكتوبة عنده).

٢ – باب: لا وصية لوارث.

٣ – باب: الصدقة عند الموت.

٤ – باب: قول الله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء:١١].

٥ – باب: هل ينتفع الواقف بوقفه؟.

٦ – باب: قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينُ فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ﴾ [النساء:٨].

٧ – باب: قول الله تعالى: ﴿وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ﴾[النساء:٦].

٨ – باب: قول الله تعالى:﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا﴾ [النساء:١٠].

٩ – باب: الوقف للغني والفقير والضيف.

١٠ — باب: نفقة القيم للوقف.

١١ — باب: إذا وقف أرضاً أو بئراً، واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين.

١٢ — باب: قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ [المائدة:١٠٦].

-كتاب الجهاد والسير وفيه واحد وعشرون باباً:

١ — باب: الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء.

٢ — باب: درجات المجاهدين في سبيل الله، يقال: هذه سبيلي وهذا سبيلي.

٣ — باب: الغدوة والروحة في سبيل الله، وقاب قوس أحدكم من الجنة.

٤ — باب: الحور العين، وصفتهن يحار فيها الطرف، شديدة سواد العين، شديدة بياض العين.

٥ — باب: تمني الشهادة.

٦ — باب: قول الله تعالى: ﴿مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ [الأحزاب:٢٣].

٧ — باب: عمل صالح قبل القتال.

٨ — باب: من أتاه سهم غرب فقتله.

٩ — باب: من اغبرت قدماه في سبيل الله.

١٠ — باب: مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله.

١١ — باب: فضل قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا ۚ بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾ [آل عمران:١٦٩].

١٢ — باب: الجنة تحت بارقة السيوف.

١٣ — باب: من طلب الولد للجهاد.

١٤ — باب: الكافر يقتل المسلم، ثم يسلم، فيسدد بعد ويقتل.

١٥ — باب: من اختار الغزو على الصوم.

١٦ — باب: قول الله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء:٩٥].

١٧ — باب: التحنط عند القتال.

١٨ — باب: فضل الطليعة.

١٩ — باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة.

٢٠ — باب: من احتبس فرسا في سبيل الله.

٢١ — باب: اسم الفرس والحمار.

الخاتمة

وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها، والتوصيات.

الفهارس العلمية

وتشمل:

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث
- فهرس الآثار.
- فهرس الأبيات الشعرية.
- فهرس الأعلام والرواة.
- فهرس القبائل والطوائف.

- فهرس الأمكنة.
- فهرس الفوائد الحديثية.
- فهرس الكلمات الغريبة.
- فهرس الكتب الواردة في المتن.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.



▪ شكر وتقدير:

هذا، وإن كان مِن أحدٍ يستحق الشكر- بعد الله ﷻ-؛ فهو أستاذي وشيخي الدكتور/ **علي بن عبدالله الصياح**، المشرف على البحث؛ فقد كان نعم الموجِّه؛ إذْ غمرني بتواضعه الجَمِّ، وحِلمه الواسع، ومراعاته لما قد يعتري الإنسان من ظروف؛ فله مني جزيلُ الشكر والثناء، وأسأل الله ﷻ أن يبارك في علمه وعمله وأهله وولده، وأن يزيده- بتواضعهِ- رفعةً وقدرًا.

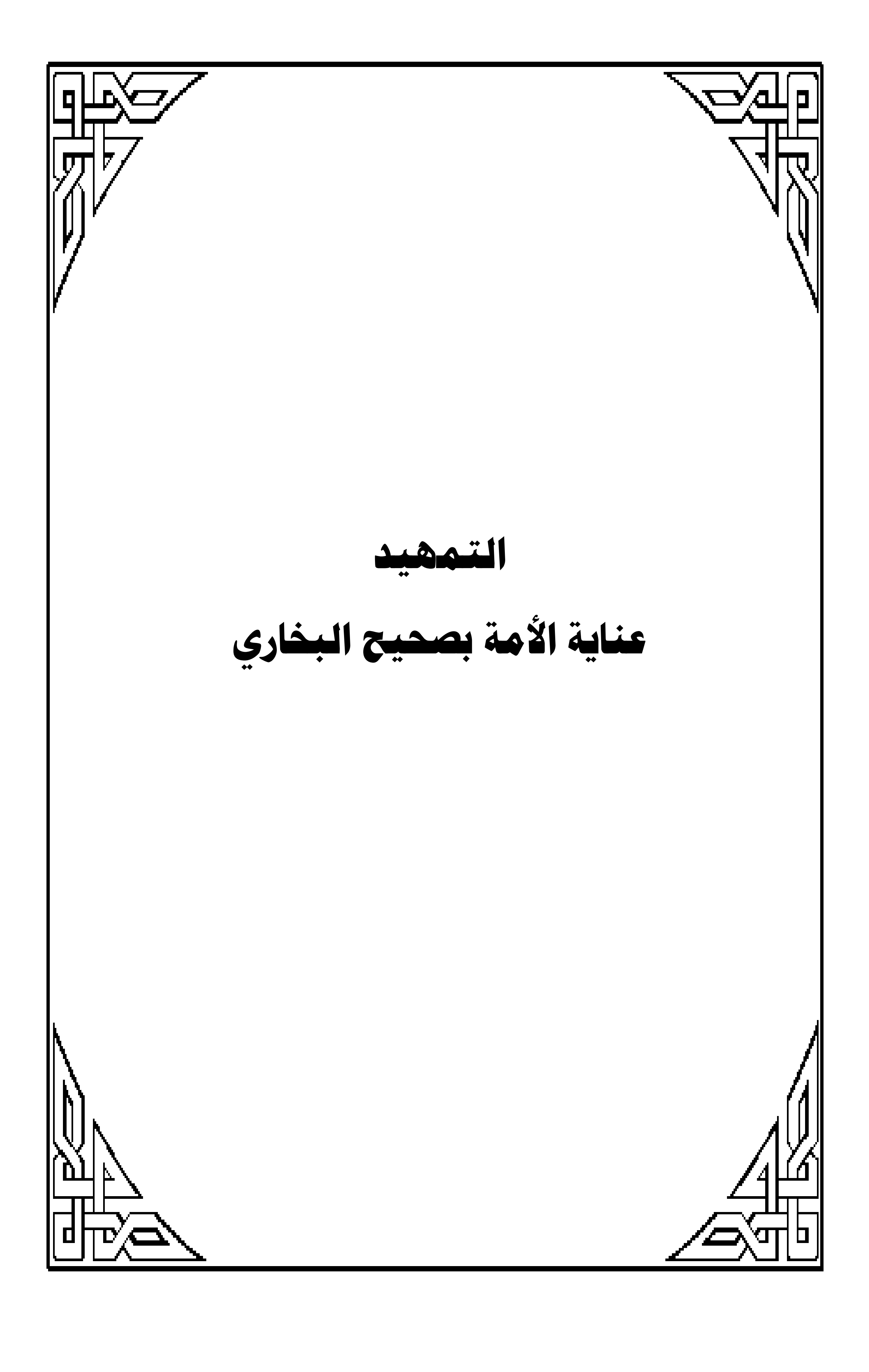
وللقائمين على هذه الجامعة المباركة منِّي الشكرُ الجزيل والثناءُ العاطر، وأخصُّ بالذكر القائمين على قسم الدراسات الإسلامية مِن رئيسٍ وأعضاء، فلهم منِّي بالغُ التقدير وعميقُ الامتنان؛ لما لمسته فيهم مِن نصحٍ وإرشادٍ وتيسيرٍ لطلاب العلم- ضَاعَفَ اللهُ أجرَهم وأجزلَ مَثُوبَتهم.

كما أشكر المشايخ الفضلاء على تجشمهم عناء قراءة الرسالة فلهم مني جزيل الشكر والامتنان.

والشكر موصول ، والدعاء مبذول لكلِّ من أفادني بنصحٍ وأعانني بتوجيهٍ؛ وأسأل الله ﷻ أن يُفيض عليهم مِن خيره وبركته، وأن يجزيهم جزاءَ عبادهِ الصالحين؛ إنه وليُّ ذلك والقادرُ عليه.

وأخيرًا، فقد اجتهدتُ في تحقيق هذا البحث، فما كان في عملي مِن صوابٍ فمِنَ الله وحدَه؛ وله الفضلُ والإحسان، وما كان فيه مِن قصورٍ أو خطأٍ أو زللٍ فمِن نفسي والشيطان، وأسأل الله أن يتجاوز عنِّي، ويلهمني رشدي، ويتقبَّل صالحَ عملي؛ إنه بعبادهِ لطيفٌ خبير، وصلَّى الله وسلَّم على أشرفِ خَلْقهِ وخاتمِ رسلهِ نبينا محمد، وعلى آلهِ وصحبهِ وتابعِيهم إلى يوم الدين.





التمهيد

عناية الأمة بصحيح البخاري

التمهيد

عناية الأمة بصحيح البخاري[(١)]

إن من أجل كتب السنة التي حفظت لنا سنة رسول الله ﷺ كتاب «الجامع المسند

---

(١) المؤلفات التي تناولت التعريف بـ «صحيح البخاري»، وعناية الأمة به كثيرة ومتنوعة، ومن أهم هذه الكتب :

١-الجامع الصحيح للإمام البخاري، وعناية الأمة الإسلامية به شرقًا وغربًا، للدكتور محمد بن زين العابدين رستم، دار البشائر الإسلامية.

وهو كتاب كبير يقع في (٨٦٠) صفحة، عبارة عن مجموعة من الدراسات والبحوث التي كتب وألفت حول الجامع الصحيح، ونشرت على صفحات المجلات والدوريات المحلية والدولية، وهذه البحوث يزيد عددها على عشرين ونيف، وقد قسمها المؤلف إلى قسمين، وقدم لها المؤلف بمدخل عرف فيه بالإمام البخاري وعمله في الجامع الصحيح، ونسخه وطبعاته، وأردفه ببحث عن الموازنة والترجيح بين رواة الجامع الصحيح، ثم ذكر المؤلف في القسم الأول من الكتاب ما كتبه علماء المشرق حول الجامع الصحيح، وبعض هذه البحوث في الشروح، وبعضها في المستخرجات، وبعضها في التراجم، وبعضها في الحواشي، وبعضها في الاعتراضات ، وبعضها في الحوالات، وفي القسم الثاني من الكتاب تفرغ لجهود علماء الغرب الإسلامي في خدمة الجامع الصحيح، وما ألفه عنه من كتب ودراسات .

٢-كتاب: صفحات مشرقة من عناية المرأة بصحيح البخاري رواية وتدريسًا، لـ / محمد بن عزوز، الناشر: دار ابن حزم.

والكتاب يقع في (٤٠٠) صفحة تقريبًا، وهو يهتم بجهود المرأة في العناية بصحيح البخاري وتدريسه وروايته، وعرض فيه الباحث جهود كبار المحدثات في تدريس صحيح البخاري مرتبات حسب شهرتهن في خدمة صحيح البخاري .

٣-كتاب: الإمام البخاري، إمام الحفاظ والمحدثين، لتقي الدين الندوي المظاهري، دار القلم، دمشق، ١٤١٥ هـ ، وهو كتاب صغير الحجم يقع في (١٨٠) صفحة من القطع المتوسط، تناول فيه المؤلف في القسم الثاني منه التعريف بالجامع الصحيح، وعناية الأمة به من حيث الرواة والحفظ والتدريس.

٤-كتاب: الإمام البخاري، وكتابه الجامع الصحيح، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة الثانية – العدد الرابع ربيع الثاني ١٣٩٠هـ، وهو كتب صغير في حدود (٥٠) صفحة، تناول المؤلف في القسم الثاني منه التعريف بالجامع الصحيح ، وصور من عناية العلماء به.

وهناك الكثير من الرسائل والدراسات التي تناول في جزء منها التعريف بالجامع الصحيح، وعناية العلماء به، وهي أكثر من أن تحصى، والله أعلم. ينظر:دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة، القديمة والحديثة، ص (١٠٤٦-١٠٦٦).

الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه»، لأمير المؤمنين[١] في الحديث أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن المغيرة بن بردزبه البخاري (ت: ٢٥٦هـ).

فقد تبوء «الجامع الصحيح» مكانة عظيمة بين دواوين السنة، يقول عنه الكرماني[٢] رحمه الله: «أجل الكتب الصحيحة نقلًا ورواية، وفهمًا ودراية، وأكثرها تعديلًا وتصحيحًا، وضبطًا وتنقيحًا، واستنباطًا واحتياطًا، وفي الجملة هو أصح الكتب المؤلفة على الإطلاق، والمقبل عليه بالقبول من أئمة الآفاق، وقد فاق أمثاله في جميع الفنون»[٣].

وقال النَّسائي: " ما في هذه الكتب كلِّها أجود من كتاب البخاري" [٤].

وقال الصَّفدي[٥] رحمه الله: «وأما جامع البخاري الصحيح فأجل كتب الإسلام، وأفضلها

---

(١) أمير المؤمنين في الحديث هو لقب يلقب به أئمة الحديث الذين هم في أعلى درجات التوثيق، وهم النقاد أئمة الجرح والتعديل، الجهابذة من علماء الحديث، قال السيوطي في ألفية الحديث:

وبأمير المؤمنين لقبوا أئمة الحديث قدماً نسبوا

قال الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ تعليقاً على هذا البيت من ألفية السيوطي ص (٩٢): «أطلق المحدثون ألقاباً على العلماء بالحديث: فأعلاها: أمير المؤمنين في الحديث، وهذا لقب لم يظفر به إلا الأفذاذ النوادر، الذي هم أئمة هذا الشأن والمرجع إليهم فيه، كشعبة بن الحجاج وسفيان الثوري وإسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل والبخاري والدارقطني، وفي المتأخرين ابن حجر العسقلاني رضي الله عنهم جميعاً».

وللشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي رسالة بعنوان: (هداية المغيث في أمراء المؤمنين في الحديث)، وللشيخ أبو غدة رسالة في ذلك جمع فيها (٢٦) حافظا ممن لقب بأمير المؤمنين.

(٢) هو: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني: عالم بالحديث. أصله من كرمان، اشتهر في بغداد، وتصدى لنشر العلم بها ثلاثين سنة. وأقام مدة بمكة، توفي سنة (٧٨٦هـ)، راجعا من الحج في طريقه إلى بغداد، من كتبه: (الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري) ، (النقود والردود في الأصول) .

ينظر: الدرر الكامنة: لابن حجر (٤/٢٩٠)، بغية الوعاة: للسيوطي (١٢٠)، الأعلام: للزركلي (٧/١٥٣).

(٣) الكواكب الدراري: للكرماني (١/٣).

(٤) ينظر: هدي السَّاري (ص١٠)، قال ابن حجر" :والنَّسائي لا يعني بالجَودة إلاَّ جودة الأسانيد كما هو المتبادر إلى الفهْم من اصطلاح أهل الحديث، ومثل هذا من مثل النَّسائي غايةٌ في الوصف مع شدَّة تحرِّيه وتوقِّيه وتثبُّته في نقد الرِّجال وتقدُّمه في ذلك."

(٥) هو: خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي صلاح الدين، والصفدي نسبة إلى صفد (بفلسطين) ، أديب، مؤرخ، كثير التصانيف الممتعة، وتعلم في دمشق فعاني صناعة الرسم فمهر بها، ثم ولع بالأدب وتراجم الأعيان.
=

بعد كتاب الله، وهو أعلى في وقتنا هذا إسنادًا للناس»[١].

وقال الحافظ الذهبي[٢]: "وأما جامع البخاري الصحيح ، فأجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله تعالى، فلو رحل الشخص لسماعه من ألف فرسخ لما ضاعت رحلته"[٣].

وقال الإمام النّووي: «اتَّفق العُلماء – رحمهم اللّه تعالى – على أنَّ أصحَّ الكتب بعد القرآن العزيز الصَّحيحان: البخاري ومسلم، وتلقَّتهما الأمّةُ بالقبول، وكتاب البخاري أصحُّهما، وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صحَّ أنَّ مسلمًا كان ممَّن يَستفيد من البُخاري، ويعترفُ بأنَّه ليس له نظير في علم الحديث، وهذا الَّذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهبُ المختار الَّذي قاله الجمهور وأهل الإتْقان والحذق»[٤].

والإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ أوَّل مُصَنَّفٍ صُنِّف في الصَّحيح المجرَّد، ثم تبعه مسلم، إلاَّ أنَّ بعض شيوخ المغرب حَكَى تفضيل صحيح مسلم[٥].

وقال ابن الصَّلاح: "ومَن فضَّل كتاب مسلمٍ فإنْ كان من جهةِ أنَّه لم يورد بعد خطبته =

وتولى ديوان الإنشاء في صفد ومصر وحلب، ثم وكالة بيت المال في دمشق، فتوفي فيها سنة (٧٦٤هـ). له زهاء مئتي مصنف، منها (الوافي بالوفيات) و (نكت الهميان) ترجم به فضلاء العميان، وغيرها.

ينظر: طبقات الشافعية: للسبكي (٨٧/٢)، الدرر الكامنة: لابن حجر (٨٧/٢).

(١) الوافي بالوفيات: للصفدي (٢٠٧/٢).

(٢) هو محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله شمس الدين أحد حفاظ الإسلام، ومؤرخه، شيخ المحدثين في زمانه، أحد أوعية العلم، من أعلم الناس بالجرح والتعديل، صحب الإمام أبا الحجاج المزي، وتقي الدين ابن تيمية، له مؤلفات كثيرة، منها «تاريخ الإسلام»، و«دول الإسلام»، و«سير أعلام النبلاء»، توفي سنة (٧٤٨هـ).

ينظر: البداية والنهاية (٢٣٦/١٤)، طبقات الشافعية لابن السبكي (١٠٠/٩)، الدرر الكامنة (٣٣٦/٣).

(٣) تاريخ الإسلام (١٤٠/٦).

(٤) شرح النَّووي على صحيح مسلم (١ /١٤)، وينظر: علوم الحديث (ص١٨).

(٥) قال ابن حجر: "يظهر لي أنَّ تقديمَ أبي علي النَّيسابوري صحيحَ مسلم؛ لأنَّ مسلمًا صنَّف كتابه في بلدِه بحضور أصوله في حياة كثيرٍ من مشايخه، فكان يتحرَّز في الألفاظ، ويتحرَّى في السِّياق، ولا يتصدَّى لما تصدَّى له البخاري من استِنْباط الأحكام ..."؛ هدي السَّاري (ص١٢).

إلاَّ الحديث الصَّحيح مسرودًا، فلا بأس به، وليس يلزم منه أنَّ كتاب مسلم أرجح - فيما يرجع إلى نفسِ الصَّحيح - من كتاب البخاري، وإنْ كان المراد به أنَّ كتاب مسلم أصحُّ صحيحًا فهذا مردود"[(١)].

وقال الحافظ ابن حجر :[(٢)] «وقد رأيتُ الإمامَ أبا عبدالله البخاري في جامعه الصَّحيح قد تصدَّى للاقتباس من أنوارهما البهية - يعني الكتاب والسّنّة - تقريرًا واستنباطًا، وكَرَعَ من مناهلهما الرّويَّة انتزاعًا وانتشاطًا، ورُزِقَ بحسن نيَّته السَّعادة فيما جَمَعَ حتَّى أَذْعَنَ له المخالف والموافق، وتلقَّى كلامَه في الصَّحيح بالتَّسليم المطاوعُ والمفارق.... »[(٣)].

وقال الحافظ ابن كثير: «أجمع العلماءُ على قبوله وصحَّة ما فيه»[(٤)] .

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «صنفتُ الصحيح في ستة عشر سنة، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله»[(٥)].

---

(١) علوم الحديث (ص١٩).

(٢) هو: أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، بن حجر: من أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان (بفلسطين) ومولده ووفاته بالقاهرة، ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على علم الحديث فأكثر منه، وأصبح حافظ الإسلام في عصره، وعُرف بأسلوبه العلمي الرصين، وقدرته على تلخيص المعلومات ونقدها، ولي قضاء مصر مرات ثم اعتزل، وكانت وفاته سنة (٨٥٢ هـ) .

أكثر من التصنيف، ومن كتبه: «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، «تهذيب التهذيب»، «تقريب التهذيب»، وغيرها الكثير. ينظر: الضوء اللامع (٢ / ٣٦ -٤٠)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (٣٦٣/١ – ٣٦٦)، وقد ترجم الحافظ ابن حجر لنفسه في كتابه «رفع الإصر عن قضاة مصر» (٨٥/١)، وممن ترجم للحافظ ابن حجر ترجمة موسعة تلميذه: الحافظ السخاوي في كتابه «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر».

(٣) هدي السّاري (ص٢).

(٤) ينظر: البداية والنّهاية (١١ /٢٥).

(٥) ينظر: تغليق التعليق: لابن حجر (٤٢١/٥).

ويقول رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما وضعت في كتاب الصحيح حديثًا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين»[(١)].



(١) ينظر: طبقات الحنابلة: لابن أبي يعلى (١/٢٥٧)، تهذيب الأسماء واللغات: للنووي (١/٧٤)، تهذيب الكمال: للمزي (٦/٢٣٢).

مظاهرية عناية الأمة بـ ((صحيح البخاري)):

لم يحظ كتاب بعد كتاب الله من العناية ما حظيه كتاب «صحيح البخاري»، وكانت هذه العناية جهودًا علمية دقيقة في خدمة هذا الكتاب، فقد انتقل إلينا من مؤلفه إلى عصرنا عبر أيد علمية أمينة: سماعًا وإجازة ومناولة ، وميزوا بين الروايات المختلفة والنسخ، وما بينها من فروق معزوة إلى أصحابها.

وقد تجلت أولى مظاهر هذا الاهتمام في:

١-كثرة المتلقين لهذا الكتاب المبارك عن مُصنِّفه، يقول الفربري[١] - تلميذ البخاري- : «سمع كتاب (الصحيح) لمحمد بن إسماعيل تسعون ألف رجل»، وفي رواية "سبعون ألف رجل"[٢] .

قال ابن رُشيد[٣]: «ثم تواتر الكتاب من الفربري، فتطوق به المسلمون، وانعقد الإجماع عليه»[٤].

٢- العناية به وضبطه وفق قواعد المحدثين والحرص على تبليغه جيلاً بعد جيل، وكثرة الرواة للصحيح، ومع العناية بضبط هذه الروايات، وبين الفروق بينها، وأشهر هذه الروايات

---

(١) هو: أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفربري راوية صحيح البخاري عنه، رحل إليه الناس، وسمعوا منه هذا الكتاب. ونسبته إلى فربر: بفتح الفاء والراء وسكون الباء الموحدة وفي آخرها راء ثانية، وهي بلدة على طرف جيحون مما يلي بخارا، وهو آخر من روى الجامع الصحيح عن البخاري، توفي سنة (٣٢٠هـ).

ينظر: وفيات الأعيان (٤/ ٢٩٠)، الوافي بالوفيات (٥/٢٤٥)، شذرات الذهب (٢/٢٨٦).

(٢) ينظر: تاريخ بغداد (٢/٥)، سير أعلام النبلاء (١٢/٤٣٣).

(٣) هو: محمد بن عمر بن محمد، أبو عبد الله، محب الدين بن رشيد الفهري السبتي، رحالة، عالم بالأدب، عارف بالتفسير والتاريخ، ولد بسبتة، وولي الخطابة بجامع غرناطة الأعظم، رحل إلى مصر والشام والحرمين، مات سنة ٧٢١هـ) بفارس ، من كتبه: «ملء العيبة فيما جمع بطول الغيبة في الرحلة إلى مكة وطيبة»، «تلخيص القوانين»، «إفادة النصيح - بالتعريف بإسناد الجامع الصحيح» وغيرها.

ينظر: الدرر الكامنة (٤/١١١)، بغية الوعاة ص (٨٥)، الأعلام للزركلي (٦/ ٣١٤)

(٤) ينظر: إفادة النصيح بسند الجامع الصحيح ص (١٩).

هي:

أ-رواية أبي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر، الفَرَبْرِيُّ (ت: ٣٢٠هـ)[1].

ب- رواية أبي إسحاق، إبراهيم بن مَعْقِل بن الحجاج، النسفي، قاضي نسف(ت٢٩٥هـ)[2].

ج- رواية أبي محمد، حماد بن شاكر بن سوِّية، النسفي (ت٣١١هـ) [3].

د- رواية أبي طلحة، منصور بن محمد بن علي بن قرينة ابن سوية البزديُّ، ويقال: البزدويُّ، النسفي (ت٣١٩هـ) [4].

هـ- رواية أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي (ت٣٣٠هـ) [5][6].

٣- كثرة شروحه حتى بلغ عدد شروحه والتعليقات عليه أكثر من مائة وثلاثين شرحاً[7].

وأهمّ شروح الجامع[8]:

حَظِيَ صحيح البُخاري بعناية العلماء والمؤلِّفين شرحًا له، واستنباطًا لأحكامه، وتكلُّمًا على رجالِه، وبيانًا لمشكلات إعرابه، إلى غير ذلك، فلذلك كَثُرَت شروحُه، وسأذكر فيما يلي

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/١٠)، التقييد (١/١٣١).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل (١/٣١٠).

(٣) أعلام الحديث (١/١٠٥).

(٤) ينظر: الإكمال (٧/٢٤٣)، التقييد (٢/٢٥٨)، سير أعلام النبلاء (١٥/٢٧٩).

(٥) ينظر: تاريخ بغداد (٢/٥) سير أعلام النبلاء (١٥/٢٥٨).

(٦) ينظر: منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح) ص (٦٠) ، روايات ونسخ الجامع الصحيح (ص: ٢٦).

(٧) ينظر: كشف الظنون (١/٥٤٥-٥٥٤)، تاريخ التراث العربي، (١٦٦)، دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة، القديمة والحديثة، ص (١٠٤٦-١٠٦٦).

(٨) ينظر: كشف الظنون (١ /٥٤٥)، و "الإمام البخاري" للدّكتور تقيّ الدِّين الندوي (ص١٤٠).

بعض الشُّروح المطبوعة:

١-«أعلام الحديث»: لأبي سليمان حَمد بن محمَّد الخَطَّابي، المتوفَّى سنة (٣٨٨)[١] هـ.

٢-«شرح صحيح البخاري لابن بطَّال»: وهو أبو الحسن عليّ بن خلف المالكي، المتوفَّى سنة (٤٤٤) هـ.

٣-«الكواكب الدَّراري شرح صحيح البخاري»: لمحمَّد بن يوسف الكِرماني، المتوفَّى سنة (٧٨٦) هـ.

٤-«التنقيح لألفاظ الجامع الصَّحيح»: لبدر الدّين الزّركشي، المتوفَّى سنة (٧٩٤) هـ.

٥-«فتح الباري بشرْح صحيح البخاري»: للإمام أحمد بن عليٍّ بن محمَّد، ابن حجر العسقلاني الشَّافعي، المتوفّى سنة (٨٥٢) هـ.

٦-«عمدة القاري شرح صحيح البخاري» لبدر الدِّين محمود بن أحمد العيني، المتوفَّى سنة (٨٥٥) هـ.

٧-«إرشاد السَّاري لشرح صحيح البخاري»: لشَّيخ شهاب الدّين أحمد بن محمَّد الخطيب القسطلاني، المتوفَّى سنة (٩٢٢) هـ.

وكما كثرت وتنوعت شروح البخاري، فقد كثرت وتنوعت المؤلفات الأخرى حوله، فقد انصرف بعض العلماء إلى ضبط أسماء الرواة الوارد ذكرهم في الجامع الصحيح، والكلام عليهم جرحاً وتعديلاً. وكذلك كثرت: المختصرات[٢]، والتعليقات[٣]، والحواشي[٤]، والمؤلفات

---

(١) اختلف في اسم شرح الخطَّابي على أقوال، منها: أعلام الحديث، وأعلام السنن، وأعلام البخاري، ينظر: الإمام الخطَّابي للدكتور أحمد عبدالله الباتلي (ص٢٢٩).

(٢) من المختصرات: جمع النهاية في بدء الخير والغاية: لابن أبي جمرة الأزدي، و التجريد والتصحيح لأحاديث الجامع الصحيح: لأحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي، و مختصر صحيح البخاري: لمحمد ناصر الدين الألباني. ينظر: إتحاف القاري: لمحمد عصام عرار (١٨٠).

(٣) من التعليقات: تعليق زروق الفاسي شهاب الدين أحمد بن أحمد الفاسي، وتعليق أحمد بن عبد الرحمن الأوسي المشهور بالنائب. ينظر: إتحاف القاري: لمحمد عصام عرار (٥٩-٦٥).

(٤) من الحواشي: حاشية السندي على متن البخاري: لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السندي، وحاشية ابن =

حول تراجم أبوابه والفقه فيها[١]، وغيرها من المؤلفات التي تدل على عناية العلماء بهذا الكتاب الجليل. [٢].

أسباب عناية الأمة بصحيح البخاري:

١-مكانة الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ **العلمية الكبيرة، مما** يجعله كتبه تحظى بالعناية والرعاية، فقد كان البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ موضع التقدير من شيوخه وأقرانه، وتحدثوا عنه بما هو أهله وأنزلوه المنزلة التي تليق به وكذلك غيرهم ممن عاصره أو جاء بعده، وهنا نماذج من أقوالهم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ:

قال الحافظ ابن كثير عن البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إمام أهل الحديث في زمانه، والمقتدى به في أوانه، والمقدم على سائر أضرابه وأقرانه»[٣].

هذا وقد أثنى عليه علماء زمانه من شيوخه وأقرانه، فقال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما أخرجت خرسان مثله»[٤]، وقال عنه شيخه قُتَيْبَة بن سَعِيْد: «جالست الفقهاء والزهاد والعباد فما رأيت منذ عقلت مثل محمد بن إسماعيل، وهو في زمانه كعمر في الصحابة»[٥].

وقال عنه الإمام الترمذي: «لم أرَ أحدًا بالعراق ولا بخرسان في معرفة معنى العلل والتاريخ، ومعنى الأسانيد أعلى من محمد بن إسماعيل البخاري»[٦].

وقال عبدالله الدارمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «رأيت العلماء بالحرمين والعراقين فما رأيت فيهم أجمع

=

سودة المري أحمد بن الطالب المري. ينظر: إتحاف القاري: لمحمد عصام عرار (٦٥).

(١) منها: مناسبات تراجم أبواب البخاري لأحاديث الباب: لأبي حفص عمر البلقيني، و شرح تراجم أبواب صحيح البخاري: لأحمد شاه ولي الله الدهلوي. ينظر: الإمام البخاري فقيه المحدثين: لنزار الحمداني(١٧٦).

(٢) للمزيد ينظر: إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري، تأليف محمد عصام عرار.

(٣) البداية والنهاية: لابن كثير (١١/٢٤).

(٤) ينظر: المرجع السابق (١١/٢٥).

(٥) ينظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري: لابن حجر (٦٦٧).

(٦) ينظر: تهذيب التهذيب: لابن حجر (٩/٤٥).

من محمد بن إسماعيل البخاري»[١].

وقال عنه الذهبي:«كان رأسًا في الذكاء رأسًا في العلم، ورأسًا في الورع والعبادة»[٢].

٢–مدى عناية الإمام البخاري في تأليفه للجامع الصحيح: لم يأل البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ جهدا في العناية بكتابه «الجامع الصحيح» يتضح مدى هذه العناية من قول البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «ما وضعت في كتاب الصحيح حديثاً إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين»، وعنه أنه قال: صنفت «الجامع» من ستمائة ألف حديث في ست عشرة سنة، وجعلته حجّة فيما بيني وبين الله، وقال: «صنفت كتابي «الجامع» في المسجد الحرام، وما أدخلت فيه حديثاً حتى استخرت الله تعالى، وصليت ركعتين وتيقنت صحته».

قال الحافظ ابن حجر: «الجمع بين هذا وبين ما تقدم أنه كان يصنفه في البلاد: أنه ابتدأ تصنيفه وترتيبه وأبوابه في المسجد الحرام، ثم كان يخرج الأحاديث بعد ذلك في بلده وغيرها، ويدلّ عليه قوله: إنه أقام فيه ست عشرة سنة، فإنه لم يجاور بمكة هذه المدة كلها، وقد روى ابن عديًّ عن جماعة من المشايخ أن البخاري حوّل تراجم جامعه بين قبر النبي ﷺ ومنبره، وكان يصلي لكل ترجمة ركعتين».

قال الحافظ: «ولا ينافي هذا أيضاً ما تقدم لأنه يحمل على أنه كتبه في المسودّة وهنا حوّله من المسودّة إلى المبيضة»[٣] .

٣– قوة شرط البخاري في كتابه:

لم ينص الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ على شروط معينه في صحيحه، ولكن العلماء الذين درسوا الجامع الصحيح هم من استنبط هذه الشروط، ومن أهمها ما يلي[٤]:

(١) ينظر: تهذيب التهذيب: لابن حجر (٩/٤٥).

(٢) ينظر: تذكرة الحفاظ: للذهبي (٢/٥٥٥).

(٣) هدي الساري (٤٨٩)، تغليق التعليق (٥/٤١٨).

(٤) ينظر هذه الشروط في: شروط الأئمة الخمسة للحازمي ص (٥١–٦٠)، هدي الساري مقدمة فتح الباري: لابن حجر (٩)، سيرة الإمام البخاري: للمباركفوري (١٨٧)، الإمام البخاري فقيه المحدثين: =

أ- اتصال السند.

ب- أن يكون كل راوٍ من رواة الحديث ثقة عدل، غير مدلس ولا مختلط، متصف بصفات العدالة، سليم الذهن، قليل الوهم، سليم الاعتقاد.

ج- أن يكون خاليًا من العلة والشذوذ.

د- أن يثبت لقاء الراوي بشيخه إذا كانت الرواية بالعنعنة.

٤-موضوع الجامع الصحيح:

فمادة الكتاب هي: الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ هي موضوع كتابه الجامع الصحيح فهي التي وجه عنايته إليها وجعل كتابه مشتملا عليها، وهو -كما تقدم- أول كتاب ألف في هذا الموضوع، وقد بلغ جملة ما في صحيح البخاري من الأحاديث المسندة سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون بالأحاديث المكررة، وبحذف المكرر أربعة آلاف[(١)].

أما عدد الكتب في الصحيح فهو واحد وتسعون كتابًا، وعدد أبوابه اختلف فيها العلماء بسبب اختلاف النسخ، واعتبار بعض الأبواب دون البعض، فقال بعضهم: عددها ثلاثة آلاف وسبعمائة وسبع وسبعون بابًا، وقال البعض: ثلاثة آلاف وثمان مائة واثنان وثمانون بابًا[(٢)].

٥- **كثرة الشيوخ الذين خرج عنهم البخاري كتابه الصحيح،** فقد بلغ عددهم: مئتين وتسعة وثمانين، وعدد ما تفرد بالرواية عنهم دون الإمام مسلم: مائة وأربعة وثلاثون، وتفرد أيضًا بمشايخ لم تقع الرواية عنهم لبقية أصحاب الكتب الخمسة إلا بالواسطة، ووقع له اثنان وعشرون حديثاً ثلاثيات الإسناد[(٣)].

=

للحمداني(١٢٧).

(١) التقريب والتيسير: للنووي (١/١٠٢)، مقدمة ابن الصلاح (٣١).

(٢) ينظر: الإمام البخاري وصحيحه: لعبد الغني عبد الخالق (١٨٧).

(٣) ينظر: إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري، ص(٢٧).

=

٦- **أهمية تبويب البخاري على الأحاديث**؛ فجاءت تراجم أبوابه موافقة للأحاديث في أغلب الأحيان، وفي بعضها غوامض، يدل بعد تأمل على فقه الإمام البخاري وسعة اطلاع، حتي قيل:فقه البخاري في تراجمه،لان البخاري لم يكن مجرد محدث وأكثر ما يبرهن على ذلك ما حواه الجامع الصحيح من أحكام فقهية استنبطها من الأحاديث وأودعها في تراجم أبوابه وهذا يدل على أنه رَحِمَهُ اللهُ سلك فيها مسلك الاجتهاد التام، وعبر فيها عن آرائه الفقهية، حتى قال جمع من الفضلاء: (فقه البخاري في تراجمه)[١].

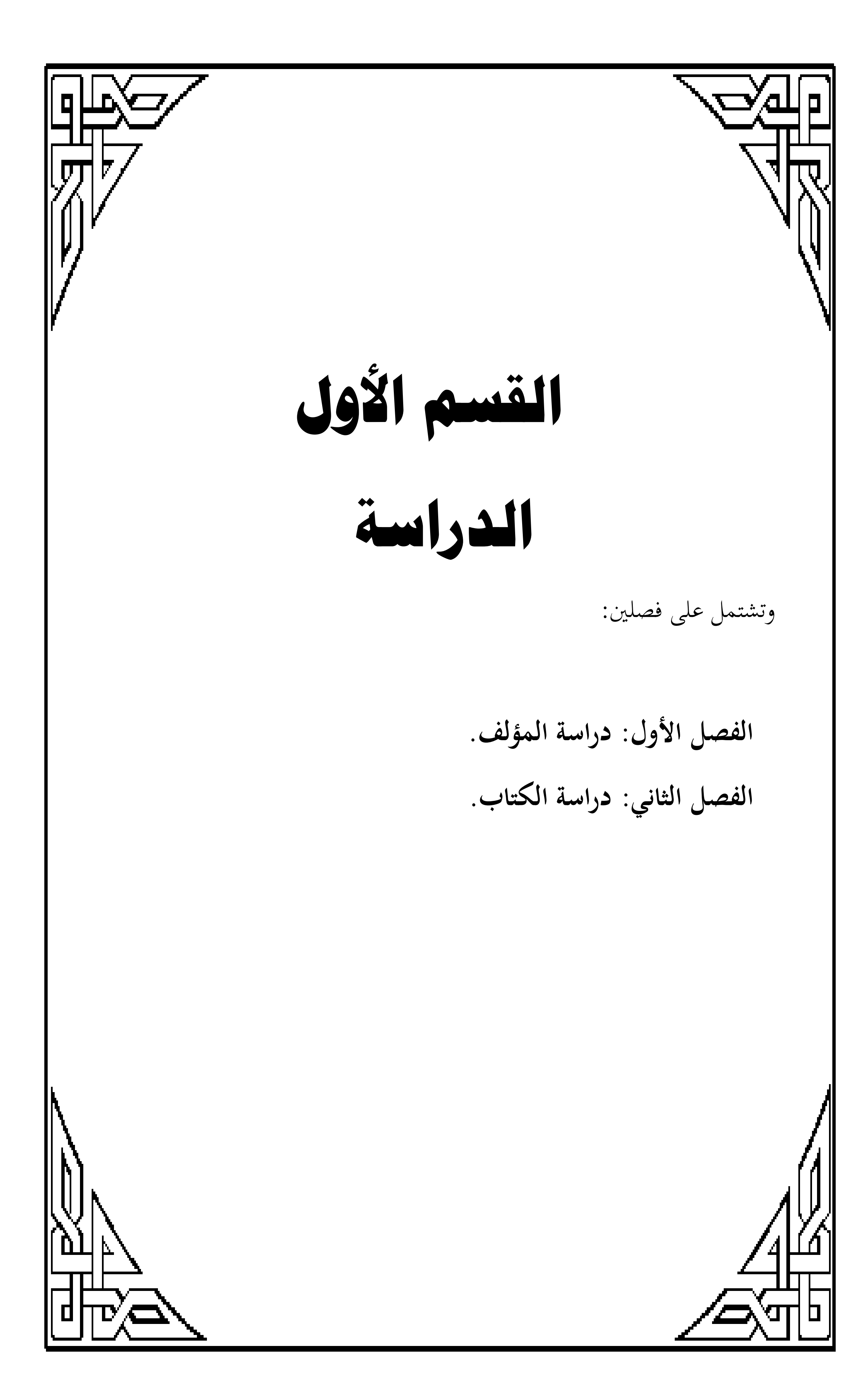
«وقصارى القول أن صحيح البخاري أول مصنف في الصحيح المجرد وهو أصح كتاب بعد كتاب الله العزيز ورجاله مقدمون في الرتبة على غيرهم وأحاديثه على كثرتها لم ينتقد الجهابذة المبرزون في هذا الفن منها إلا القليل مع عدم سلامة هذا النقد ومع هذا كله جمع فيه مؤلفه رحمه الله بين الرواية والدراية وهذه الميزات وغيرها توضح السر في إقبال العلماء عليه واشتغالهم فيه وعنايتهم التامة به فلقد بذل العلماء قديما وحديثا فيه الجهود العظيمة وصرفوا في خدمته الأوقات الثمينة وأولوه ما هو جدير به من اهتمامهم فكم شارح لجميع ما بين دفتيه بسطا واختصارا ومقتصر على إيضاح بعض جوانبه فألفوا في رجاله وفي شيوخه خصوصا وصنفوا في شرح تراجم أبوابه وفي المناسبة بينها وغير ذلك من الجوانب التي أفردت بالتأليف وكان على رأس المبرزين في هذا الميدان الحافظ الكبير أحمد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ فقد أودع كتابه العظيم فتح الباري مع مقدمته ما فيه العجب فكما أن مؤلفه رحمه الله أحسن في انتقائه وجمعه غاية الإحسان فقد أحسن الحافظ ابن حجر في خدمته والعناية به تمام الإحسان وإن نسبته إلى غيره من الشيوخ كنسبة صحيح البخاري إلى غيره من المصنفات فرحم الله الجميع برحمته الواسعة وجزاهم خير الجزاء»[٢].

=

وثلاثيات البخاري هي: الأحاديث ثلاثية الإسناد في صحيح البخاري ، والمراد بها ما اتصل إلى رسول الله ﷺ من الحديث بثلاثة رواة.

(١) هدي الساري مقدمة فتح الباري: لابن حجر (١٤).

(٢) ينظر: منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح) ص (٦٠) .



القسم الأول

الدراسة

وتشتمل على فصلين:

الفصل الأول: دراسة المؤلف.

الفصل الثاني: دراسة الكتاب.



الفصل الأول

دراسة المؤلف

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته.

المبحث الثاني: شيوخه، وتلاميذه.

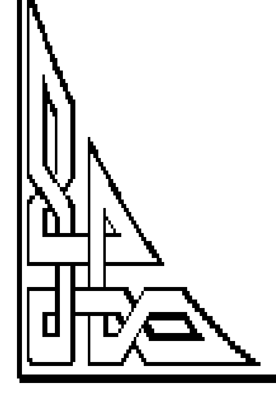
المبحث الثالث: رحلاته.

المبحث الرابع: مصنفاته.

المبحث الخامس: عقيدته، ومذهبه الفقهي.

المبحث السادس: ثناء العلماء عليه.

المبحث السابع: وفاته.



المبحث الأول

اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته (١)

▪ اسمه:

هو: الحافظ، العلامة، المصنف علاء الدين مُغَلْطاي(٢) بن قَلِيج(٣) بن عبد الله البَكْجَري(٤).

---

(١) ينظر مصادر ترجمته في : البداية والنهاية (١٨ / ٦٣٣) ، الوفيات لابن رافع (٢ / ٢٤٣ رقم: ٧٥٩)، الذيل على العبر (ص: ٧٠)، السلوك لمعرفة دول الملوك (٤ / ٢٥٨)، الدرر الكامنة (٤ / ٣٥٢ رقم: ٩٦٣)، لسان الميزان (٨ / ١٢٤ رقم: ٧٨٦٧)، لحظ الألحاظ (ص: ١٣٣)،الدليل الشافي (٢ / ٧٣٧ رقم: ٢٥١٨)، النجوم الزاهرة (١١ / ٨)، تاج التراجم (٢ / ٣٠٤ رقم: ٢٩٩)، حسن المحاضرة (١ / ٣٥٩ رقم: ٩٢)، طبقات الحفاظ (ص: ٥٣٨ رقم: ١١٦٧)، شذرات الذهب (٦ / ١٩٧)، البدر الطالع (ص: ٨٦٦ رقم: ٥٥٧)، هدية العارفين (٢ / ٤٦٧)، الأعلام للزركلي (٧ / ٢٧٥)، معجم المؤلفين (١٢ / ٣١٣).

كما تعرضّ الباحثون والمحققّون لترجمته في رسائل العلمية وكتبه المحقّقه، منها: الحافظ مُغْلَطَاي، وجهوده في علم الحديث (ص: ١٣) لأحمد حاج عبد الرحمن محمد، - رسالة دكتوراة – بجامعة أم القرى بمكة، نوقشت سنة ١٤٢٠ هـ، الحافظ مُغْلَطَاي، ومنهجه في كتاب إكمال تهذيب الكمال، وهو مشروع وزع على عدد من طلاب الدكتوراه والماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عام ١٩٨٢م منهم: محمد علي قاسم العمري، وبدر محمد محسن العماش، وعواد حميد محمد الرويثي، ومصلح بن جزاء الحارثي، ومحمد بن صالح بن جمعان الغامدي.

(٢) بضم الميم، وفتح الغين، وسكون اللام، كذا ضبطه الزرقاني بالحرف في شرح المواهب اللدنية (١/٢٣٨)، وكذا هو مضبوط في الرسالة المستطرفة (ص: ١١٧)، وهذا هو المشهور، وبه ضبط المحقّقون غالبًا.

وضبط كذلك: (مُغَلْطاي) بضم الميم وفتح الغين،كذا ضبطه الزركلي في الأعلام (٧ / ٢٧٥).

ونقل الزركلي كما في المرجع السابق عن جان سوفاجيه قولًا ثالثًا، وهو: (مُغُلْطاي) بضم الغين.

(٣) كذا ضبطه ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه (٧ / ١١٨) والزركلي في الأعلام (٧ / ٢٧٥).

وضبط كذلك: (قُلَيْج) بضم القاف، وفتح اللام مصغرًا، وهكذا ضبطه غالب المحقّقين للكتب. و (قليج) باللغة التركية تعني السيف.

(٤) بفتح الباء، وسكون الكاف، وفتح الجيم، وجامع البكجري هو الجامع بحكر البكجري قريبًا من الدكة، والدكة كان بستانًا من أعظم بساتين القاهرة فيما بين أراضي اللوق والمقس، وبه منظره للخلفاء الفاطميين تشرف طاقتها على بحر النيل الأعظم، ينظر: الخطط للمقريزي (٢ / ٦٤٦)، (٣ / ١٤٢)، فلعل البكجري هو صاحب الحكر، أي أن النسبة إلى رجل،و(جَري) بمعنى: الجندي، فيكون معناها: الجندي الصلب، وربما هذا لقب لوالده أو لأحد أجداده.

▪ **نسبه:**

وأما نسبته فيقال له: الحَكْرِي[(١)]، التركي الأصل، ثم المصري، الحنفي[(٢)].

وكنيته: أبو عبد الله[(٣)].

فالحافظ مُغَلْطاي من أصل تركي، ويظهر أن علاقةً كانت تربط أباه بدولة المماليك البحرية آنذاك – وهم أيضاً أتراكٌ – حيث قال مُغَلْطاي: «وأخبرني والدي رحمه الله تعالى أنه لما سافر الملك الظاهر قاصداً قيسارية[(٤)] كنت في صحبته، فعبرت إلى بيت المقدس زائراً...»[(٥)]. فيشير هذا النص إلى أن أباه كان من الوجهاء، أو من القواد، ويؤكده لقب أبيه (قليج)، فمعناه بلغة الترك: السيف، كما تقدم.

▪ **مولده:**

ولد الحافظ مُغَلْطاي في جامع قلعة الجبل بالقاهرة[(٦)] سنة (٦٨٩هـ)، كما ذكره أكثر

(١) وضبط السيوطي: (الحِكْري) بكسر الحاء وسكون الكاف، ينظر: لب اللباب (ص: ٨٢)، وفي الخطط للمقريزي (٢ / ٦٢٨) قال: "فقول أهل مصر: حَكر فلان: أرض فلان، يعنون منع غيره من البناء عليها"، أي: الأرض المحبوسة. وفي مصر أحكار كثيرة ذكرها المقريزي في – المرجع السابق – (٢ / ٦٢٨ – ٦٤٦)، فلعله منسوب إلى أحدها.

(٢) ينظر: لحظ الألحاظ (ص: ١٣٣)، وذكره ابن قطلوبغا في تاج التراجم (٢ / ٣٠٤ رقم : ٢٩٩).

(٣) وكنّاه سبط ابن العجمي في نهاية السول (١ / ٦٩): أبا سعيد.

(٤) في شرح ابن ماجه لمغلطاي (٤/١١٦٠): «قيسارته». وهو تحريفٌ، وصوابه: «قيسارية» – بالفتح، ثم السكون، وسينٍ مهملةٍ، وبعد الألف راءٌ، ثم ياءٌ مشددةٌ –: بلدةٌ على ساحل بحر الشام، تعد في أعمال فلسطين. الحموي، معجم البلدان، (٤/٤٢١).

وفي موقع الموسوعة الحرة – على الشبكة العنكبوتية –: قيسارية مدينةٌ فلسطينيةٌ تاريخيةٌ، وعريقةٌ، تقع على شاطئ البحر الأبيض المتوسط، وهي من أقدم المناطق التي سكنها البشر، وكان هيرودوس الرومي أطلق عليها اسم (قيصرية) نسبةً إلى القيصر الروماني (أوغسطس)، وفي عام النكبة الفلسطينية أشرف إسحاق رابين على ترحيل سكانها، وتفريغ القرية من أهلها، ودمرت المنازل في معظمها. أعادها الله – وسائر بلاد المسلمين. ينظر: الشبكة العنكبوتية (http://ar.wikipedia.org/wiki).

(٥) الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي، (٤/١١٦٠).

(٦) الدليل الشافي (٢ / ٧٣٧ رقم : ٢٥١٨). وقال المقريزي في الخطط (٣ / ٣٣٤) : "جامع القلعة: هذا الجامع بقلعة الجبل، أنشأه الملك الناصر محمد بن قلاوون في سنة ٧١٨ هـ، وكأن أولًا مكانه جامع قديم، وبجواره
=

من ترجم له[١].

وقال الإمام ابن قاضي شهبة[٢]: «أواخر سنة تسعٍ وثمانين». ثم قال: «توفي في شعبان»[٣]. بينما ذهب الإمام السلامي[٤] في «الوفيات» إلى أن مولده كان سنة تسعين وستمائةٍ (٦٩٠هـ)[٥]، وذهب الإمام الصفدي أنه كان بعد التسعين[٦].

=

المطبخ السلطاني ... فهدم الجميع وأدخلها في هذا الجامع، وعمره أحسن عمارة، وعمل فيه من الرخام الفاخر الملوّن شيئًا كثيرًا، وعمر فيه قبّة جليلة، وجعل عليه مقصورة من حديد بديعة الصنعة، وفي صدر الجامع مقصورة من حديد أيضًا برسم صلاة السلطان..."، وقال أيضًا: "وهذه القلعة على قطعة من الجبل، وهي تتّصل بجبل المقطم، وتُشرف على القاهرة ومصر والنيل والقرافة، فتصير القاهرة في الجهة البحرية منها، ومدينة مصر والقرافة الكبرى وبركة الحبش في الجهة القبلية الغربية، والنيل الأعظم في غربيها، وجبل المقطم من ورائها في الجهة الشرقية، وكان موضعها اوّلًا يُعرف بقبة الهواء..." — المصدر السابق — (٣ / ٣٤).

(١) ينظر: الذيل على العبر (٧١/١)، الدرر الكامنة (١١٤/٦) ولسان الميزان (٧٢/٦)، لحظ الألحاظ، ص: ١٣٣، ، تاج التراجم، ص: ٣٠٤، طبقات الحفاظ، ص: ٥٣٨.

(٢) هو: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، أبو الصدق، تقي الدين، ويعرف بابن قاضي شهبة، لأن أبا جده عمر أقام قاضيا بشهبة – من قرى حوران – أربعين سنة: مؤرخ، مفسر، من كبار فقهاء الشافعية في عصره. ولد بدمشق وبها نشأ وتعلم. وتصدى للتدريس والافتاء، وناب في القضاء ثم ولي قضاء دمشق مرتين، وحدث بها وبالقدس. وحج. قال السخاوي: "انتهت إليه رياسة الفقه في بلده، بل صار فقيه الشام وعالمها ورئيسها ومؤرخها". مات بدمشق سنة (٨٥١هـ).

ينظر: الضوء اللامع (٢١/١١)، البدر الطالع (١٦٤/١)، شذرات الذهب (٢٦٩/٧).

(٣) تاريخ ابن قاضي شبهة، (١٩٨/٢، ١٩٩).

(٤) هو: محمّد بن رافع بن هجرس بن محمد السلامي العميدي، أبو المعالي، تقي الدين مؤرخ، فقيه، من حفاظ الحديث. حوراني الأصل. ولد في مصر، وانتقل به أبوه إلى دمشق سنة ٧١٤ هـ وتوفي والده، فأخذ يتردد بين مصر والشام، واستقر في دمشق سنة ٧٣٩ وتوفي بها سنة (٧٧٤هـ). من تصانيفه «معجم» خرَّجه لنفسه، في أربع مجلدات، يشتمل على أكثر من ألف شيخ، و «ذيل على تاريخ بغداد لابن النجار» «الوفيات» . ينظر: الدرر الكامنة (٤٣٩/٣)، شذرات الذهب (٢٣٤/٦)، الأعلام للزركلي (٦/ ١٢٤).

(٥) الوفيات (٢٤٤/٢).

(٦) أعيان العصر (٢٠٧٥/٤)، وينظر: الدليل الشافي، ابن تغري بردي (٧٣٧/٢)، ولعل مما يقوي هذا الرأي ما ذكره ابن فهدٍ المكي: "قال شيخنا: فذكرت ذلك لشيخنا العلامة تقي الدين السبكي، فاستبعده، وقال: إنه عرض علي (كفاية المتحفظ) سنة خمس عشرة وهو أمردٌ بغير لحيةٍ. "لحظ الألحاظ، ص:١٣٣.

وجاء في «لحظ الألحاظ» أن زين الدين العراقي[١] سأل مُغَلْطاي عن مولده، فقال له: «إنه في سنة تسع وثمانين»[٢]، يعني: وستّمائة.

ولعل هذا هو الأقرب، خاصة وأن مُغَلْطاي صرح به بنفسه، وهو أدرى بحاله[٣].

وبهذا جزم صاحبي «حسن المحاضرة»[٤]، و«تاج التراجم»[٥]، وغيرهما.

▪ نشأته:

نشأ الحافظ مُغَلْطاي منذ طفولته منكباً على العلم، فقد كان أبوه يرسله في صباه ليرمي بالنُّشاب[٦] فيخالفه إلى حِلَق العِلم؛ فيحضرها[٧].

ويظهر أن أباه كان مهتماً بتعليمه أيضاً، حيث كان يأخذه لمجالس العلم؛ فقد قال مُغَلْطاي: «كانت الرحلة إليه [أي الإمام ابن دقيق العيد] في زمنه لعلمه ودينه، رأيته وأنا شابٌ غير مرةٍ، وحضرت مع والدي عنده... وكان يجلس قريباً منه»[٨].

وأورد مُغَلْطاي أنه وجد إجازة كتبها جده من جهة أمه أبو البركات محمد بن عامر بن حسينٍ، ذكر فيها: «إنني استجزت لابن ابنتي؛ مغلطيه «قال مُغَلْطاي»:كذا كتبها

---

(١) هو: عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، أبو الفضل، زين الدين، المعروف بالحافظ العراقي ، من كبار حفاظ الحديث. أصله من الكرد، تحوّل صغيرا مع أبيه إلى مصر، فتعلم ونبغ فيها. وقام برحلة إلى الحجاز والشام وفلسطين، وعاد إلى مصر، فتوفي في القاهرة سنة (٨٠٦هـ). من كتبه «المغني عن حمل الأسفار في الإسفار» «نكت منهاج البيضاوي» «الألفية» في مصطلح الحديث، «تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد» وغيرها. ينظر: حسن المحاضرة (١/٣٦٠)، الأعلام للزركلي (٣/ ٣٤٤)

(٢) لحظ الألحاظ ص : (١٣٣).

(٣) ينظر: لحظ الألحاظ، ص: ١٣٣.

(٤) حسن المحاضرة (١ / ٣٥٩).

(٥) تاج التراجم (٢ / ٣٠٥).

(٦) النُّشاب هو ما يرمى به عن القسي الفارسية، بينما النبل يرمى به عن القسي العربية. ينظر: النووي، تحرير الفاظ التنبيه، ص: ٢٢٥.

(٧) ينظر: لحظ الألحاظ، ص: ١٣٣.

(٨) ينظر: لحظ الألحاظ، ص: ١٣٣.

باهاء»[١]. وهذا أيضاً يدل على اهتمام أهل بيته بتحصيل العلم الشرعي.

وذكر تقي الدين السبكي: «أنّ مُغَلْطاي عرض عليه «كفاية المتحفظ» في سنة خمس عشرة وهو أمرد بغير لحية»[٢].

وهذه النصوص تَدلُّ على إقبال مبكر؛ لتعلم العلم، وتلقي العلوم الشرعية عن نخبةٍ من كبار أهل العلم في زمانه، بل كان كثيراً ما يقرأ بنفسه على شيوخه، كما سيأتي في مبحث شيوخه، وهذا يدل على مكانته عند شيوخه، وعلى تميزه بين أقرانه.

ومما يشير لسماعه المبكر أيضًا أنه لما ذكر مُغَلْطاي حديث علي ﷺ في المضمضة والاستنشاق من كفٍ واحدٍ، في سنن ابن ماجه[٣]، قال: «حدثنا بذلك العلامة أبو الحسن بن موسى الحجازي بقراءتي عليه في شهور سنة (٧١١هـ) إحدى عشرة وسبع مائةٍ، جميع كتاب الطهارة منه، والزكاة والحج، ومناولةً لباقي ذلك، وأخبرني أنه سمع بعضه من لفظ شيخه شيخ الإسلام شمس الدين زكي بن الحسن[٤]، وبقيته قراءةً عليه وأنا اسمع»[٥]، وقد كان عمره آن ذاك ثنتين وعشرين سنة .

وممّا ساعد في تكوينه العلمي، وتأليفه، وإثراء معلوماته: مكتبته الضخمة، وما تحويه من كتبٍ[٦]، وأصولٍ مصححةٍ بيد العلماء[٧]، هذا مع اطّلاع واسع، ونظر مستمر في الكتب المتنوعة، فقد كان يكثر من القراءة والتحصيل بنفسه، فضلاً عن تلقيه عن المشايخ،

---

(١) ينظر: الإيصال، (ص: ١٦٩).

(٢) لسان الميزان (٦ / ٧٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: المضمضة والاستنشاق من كفٍ واحدٍ، (١٤٢/١)، ح (٤٠٤).

(٤) وهو الفقيه الشافعي، زكي بن الحسن بن عمران، أبو أحمد البيلقاني – بفتح الموحدة، واللام، وسكون التحتية، آخره نونٌ، نسبةٌ إلى مدينة البيلقان– استوطن عدن، ت: ٦٧٦هـ.
تكملة الإكمال، ص: ٥٥، شذرات الذهب، (٣٥١/٥).

(٥) الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي، (٢٦١/١).

(٦) قال الحافظ ابن حجر: "وعنده كتبٌ كثيرةٌ جداً". الدرر الكامنة، (١١٤/٦).

(٧) قال الإمام الصفدي: "وعنده كتبٌ كثيرةٌ، وأصولٌ صحيحةٌ". أعيان العصر، (٢٠٧٥/٤).

قال الحافظ ابن حجرٍ: «حصل من المسموعات ما يطول عده، وأكثر طلبه بنفسه وبقراءته»[١]. حتى صارت له مشاركة جيدة في فنون العلم مع براعته فيها، خصوصًا في اللغة والحديث والأنساب.

وقال الصَفَدي: «وكان ساكنًا، جامد الحركة، كثير المطالعة والكتابة والدأب، وعنده كتب كثيرة جدًا»[٢].

وقال ابن كثير[٣]: «وقد كتب الكثير، وصنّف، وجمع، وكانت عنده كتب كثيرة جدًا»[٤].

«وأكثر جدًا من القراءة بنفسه والسماع، وكتب الطِّبَاق»[٥]، «وكان دائم الاشتغال، منجمعًا عن الناس»[٦].

---

(١) لسان الميزان (٧٣/٦).

(٢) الدرر الكامنة (٤ / ٣٥٣ رقم : ٩٦٣) ، لحظ الألحاظ (ص : ١٤١).

(٣) هو: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوّ بن درع القرشي البصروي ثم الدمشقيّ، أبو الفداء، عماد الدين: حافظ مؤرخ فقيه. ولد في قرية من أعمال بصرى الشام، وانتقل مع أخ له إلى دمشق سنة ٧٠٦ هـ ورحل في طلب العلم. وتوفي بدمشق سنة (٧٧٤هـ) .من كتبه: (البداية والنهاية)، (شرح صحيح البخاري) لم يكمله، و (طبقات الفقهاء الشافعيين)، وغيرها. .ينظر: تذكرة الحافظ(٢٣٣/١)، الأعلام للزركلي (٣٢٠/١).

(٤) البداية والنهاية (١٨ / ٦٣٣).

(٥) لسان الميزان (٦ / ٧٢). والطباق في اللغة: جمع طَبَق أو طَبقَة، ينظر: مقاييس اللغة (٤٣٩/٣)، جمهرة اللغة (٣٥٨/١)، والطباق في اصطلاح علماء الحديث: كتابة الجماعة المشتركين في سماع كتاب مخصوص، ويطلق عليها أيضًا: الإجازةُ والمراد بها حينَما تُكتَبُ الإجازةُ للحاضرين والمستمعينَ يُذكَرُ فيها أسماؤهم، ويُكتَبُ للمُتَغَيِّب اسمُه وإلى جانبه (وَفاتَه مِن باب كذا إلى كذا)، وقد يُجمَلُ فيُكتَبُ اسمُه وإلى جانبه (مع فَوْتٍ)، وتُكتَبُ هذه الشهادةُ في آخر صفحاتِ الكِتاب، ويُذكَرُ فيها أسماءُ جميع الحاضرين واسمُ كاتبها، ويُوقِّعُ الشيخُ في آخرها بعدَ أن يُؤَرِّخها ويَذكُرَ المكانَ الذي قُرِئتْ فيه كاسم المسجد أو المدرسة أو داره أو البستان أو القرية أو سطح المسجد أو نحو ذلك، وتُسَمَّى (طَبَقَة)، وجَمعُها (طِبَاق)، وهي المُراد بما يَرِدُ كثيراً في تراجم بعض العلماء (وكَتَبَ الطِّبَاق). ينظر: الغاية شرح الهداية في علم الرواية للسخاوي ص (٩٥)، وبحث الطباق عند المحدثين مفهومه ونشأته وأهميته وفوائده، للدكتور: صالح بن عبدالله بن شديد الصياح، مقدمة تحيق القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية، تحقيق: محمد أحمد دهمان ص (٢١).

(٦) الذيل على العبر (١ / ٧٣).

ومما ساعد على نشأته العلمية أيضًا ما كان عنده من جلد وصبر على المطالعة، قال الشيخ صلاح الدين الصفدي: «وهو ساكن جامد الحركة ملازم المطالعة والدأب والكتابة»[1].

وليس أدلّ على ذلك من كتابه «إكمال تهذيب الكمال» الذي رجع فيه إلى مصادر كثيرة جدًا، والذي يظهر أن مكتبته كانت جامعة للفنون كما يدلّ على ذلك كثرة نقوله من العلوم المتنوعة كاللغة، والأدب، والأنساب، والحديث، وغيرها، بل إنه عتب على المزي في مواضع كثيرة لعدم رجوعه لأصول الكتب، وقد رجع إليها مُغَلْطاي لتوفرها عنده.



(١) الوافي بالوفيات (٢٦ / ٣٥) ، الدرر الكامنة (٥ / ١٢٣).

المبحث الثاني
شيوخه، وتلاميذه.

▪ شيوخه :

سمع مُغَلْطاي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من جهابذة علماء عصره، فقد عاش في عصر ازدهر فيه العلم، وكثر فيه العلماء، وعُني الناس فيه بالسماع والإسماع والطلب ، وكانت القاهرة آنذاك من أهم المراكز العلمية التي حظيت بوفرة العلماء، كما رحل إليها كثير من أهل العلم، ممّا ساعده على السماع من كبار العلماء في ذلك العصر، ومن أبرزهم[١]:

١-**علي بن أحمد بن عبد الواحد بن أحمد** بن عبد الرحمن، السعدي، المقدسي الصالحي، الحنبلي الفخر ابن البخاري، أبو الحسن، مسند الدنيا. ولد في أواخر سنة (٥٩٥هـ)، ومات في يوم الأربعاء ثاني شهر ربيع الآخر سنة (٦٩٠هـ)[٢].

قال مُغَلْطاي في الإعلام[٣]: «أنبأ به رحمه الله الإمام أبو الحسن علي بن أحمد...» إلخ، وهي إجازة منه، وذكر إجازة ابن البخاري أيضًا في "الإيصال"[٤].

٢-**محمد بن علي بن وهب بن مُطِيع** بن أبي الطاعة، أبو الفتح، تقي الدين، ابن دقيق العيد القشيري القوصي، قاضي قضاة الشافعية حجة الإسلام ومفتي الأنام، ولد سنة ٦٢٥ هـ وتوفي بالقاهرة سنة ٧٠٢ هـ[٥].

---

(١) في سماع مغلطاي رحمه الله أو إجازته من بعض هؤلاء الشيوخ كلاماً لبعض أهل العلم، لذا سوف أذكر أبرز شيوخه ممن لا كلام فيهم، ثم أذكر من تكلم العلماء في سماعه منهم ، قال ابن قاضي شهبة: «وذكر أنه أجاز له ابن البخاري، واستبعد ذلك، وأنه سمع من الدمياطي وابن دقيق العيد ونوزع في ذلك، وفي السماع من بعض شيوخه»، وقد رتبتهم على سنة الوفاة، والله أعلم .

(٢) البداية والنهاية (١٣ / ٣٢٤) والدليل الشافي (١ / ٤٤٩ — ٤٥٠) رقم ١٥٥٧.

(٣) الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (٢١٨).

(٤) الإيصال (٥٤) وينظر ذيل العبر للعراقي (١ / ٧٢) لسان الميزان (٦ / ٧٣) لحظ الألحاظ ص ١٣٣.

(٥) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٩ / ٢٠٧ — ٢٤٩) الدرر الكامنة (٤ / ٩١ — ٩٦).

قال مُغَلْطاي في التلويح: «قال شيخنا العلامة القشيري في شرح العمدة»[١]. وقال في الإيصال: «كانت الرحلة إليه في زمنه، لعلمه ودينه، رأيته وأنا شاب غير مرة، وحضرت مع والدي عنده.. وحضرت ميعاده في الكاملية مرارًا مع والدي وكان يجلس قريبًا منه فسمعت من كلامه أشياء حفظت منها (لا يجمع الله أمتي على ضلالة)، (وإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم)»[٢].

٣- عبد المؤمن بن خَلَف بن أبي الحسن بن شرف، أبو محمد، شرف الدين الدِّمْياطي الشافعي الإمام العلامة الحافظ الفقيه النسَّابة، شيخ المحدثين. مولده في سنة (٦١٣هـ)، وتوفي في يوم الأحد خامس عشر ذي القعدة سنة (٧٠٥هـ)[٣].

قال مُغَلْطاي في ترجمة حسان بن ثابت: «وقال شيخنا أبو محمد الحافظ في "كتاب الخزرج"...»[٤].

٤- علي بن نصر الله بن عمر، أبو الحسن القُرشي، المصري، نور الدين الشافعي. الخطيب المسند الفاضل. توفي سنة (٧١٢هـ) عن نّيف وتسعين سنة[٥].

قال مُغَلْطاي في «الواضح المبين»: «وزاد أبو عبد الرحمن النسائي في سننه التي أخبرنا بها إجازة ملحق الأصاغر بالأكابر أبو الحسن علي بن نصر الله الشافعي المعروف بابن الصواف»[٦].

٥- محمد بن محمد بن عيسى بن الحسن، جلال الدين، القاهري، حدث عن ابن

---

(١) ينظر: ص (٢٩٠) من هذه الرسالة.

(٢) الإيصال (١٩٨) .

(٣) ينظر: فوات الوفيات (٢ / ٤٠٩) طبقات الشافعية الكبرى (١٠ / ١٠٢ – ١٢٣) الدرر الكامنة (٣ / ٣٠) الدليل الشافي (١ / ٤٣١) .

(٤) ينظر: الذيل على العبر لأبي زرعة العراقي (١ / ٧١)، الدرر الكامنة (٤ / ٣٥٣) ، وأكثر من ذكره في الإيصال (١٣ ، ٥٨ ، ٧٢ ، ٧٤ ، ٧٧ ، ٨٣ ، ٨٩).

(٥) ينظر: ذيل العبر ص (٣٥)، الدرر الكامنة (٣ / ٢١٠).

(٦) ينظر: الواضح المبين ص (١٤٢)، الذيل على العبر (١ / ٧١)، لسان الميزان (٦ / ٧٣)، لحظ الألحاظ (١٣٥).

قُميرة وابن الجِميزي وطائفة. حدَّث عنه ابن رافع. مات سنة (٧١٨ هـ)(١). سمع منه مُغَلْطاي(٢).

٦- **أبو الفتح نصر بن سليمان بن عمر المَنْبِجِيُّ** -بالفتح، وسكون النون، وكسر الموحدة، وجيم نسبة إلى منبج قرية بالشام-، الزاهد الفقية المحدث المقريء الحنفي، ولد في سنة ثمان وثلاثين وستمائة وتوفي بزاويته بالقراقة في جمادى الآخرة سنة (٧١٩هـ) ودفن بالقرب من زاويته(٣).

قال مُغَلْطاي في «الإعلام»: «أنا القدوة المعمر أبو الفتح نصر بن سليمان بن عمر المنبجي بقراءتي عليه»(٤).

٧- **الشيخ المقريء أبو علي وأبو محمد، الحسن بن عمر بن عيسى** الكرْدي الدمشقي، ثم المصري المقريء الرَّحالة. ولد سنة ٦٣٠ هـ تقريبًا وتوفي سنة (٧٢٠ هـ)(٥). حدث، ورحل الناس إليه.

سمع منه مُغَلْطاي، فقال في الإعلام: «أنا به المسند المعمر حسن بن عمر بن خليل قراءة علينا من لفظه»(٦).

٨- **عبد الرحيم بن عبد المحسن بن حسن** بن ضِرْغام بن صَمْصَام الكِنَانِي، كمال الدين المصري المنشاوي العدل الفقيه. ولد سنة ٦٢٧ هـ وتوفي سنة (٧٢٠ هـ)(٧).

قال مُغَلْطاي في «الإعلام»: «أنا بذلك الشيخ الإمام كمال الدين عبد الرحيم بن عبد

---

(١) ذيل العبر ص (٤٩) شذرات الذهب (٦ / ٥١).

(٢) ينظر: الدرر الكامنة (٥ / ١٢٢)، النجوم الزاهرة (١١ / ٩)، لحظ الألحاظ ص (١٣٤).

(٣) ينظر: ذيل العبر (٤ / ٥٥)، الدرر الكامنة (٥ / ١٦٥)، النجوم الزاهرة (٩ / ٢٤٤).

(٤) الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (٤٩٩).

(٥) ينظر: ذيل العبر ص (٥٧ – ٥٨) الدرر الكامنة (٢ / ٣٠ – ٣٢)، الدليل الشافي (٢ / ٢٦٧) .

(٦) الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (١٥٨)، وينظر: الدرر الكامنة (٥ / ٢٢٢)، لحظ الألحاظ (١٣٤).

(٧) ينظر: الدرر الكامنة (٢ / ٣٥٧).

المحسن بن ضرغام رحمة الله تعالى»[١].

٩- أحمد بن محمد بن علي بن شجاع، تاج الدين، أبو العباس القرشي الهاشمي العباسي ولد سنة ٦٤٢ هـ وتوفي بمصر سنة (٧٢١ هـ)[٢].

قال مُغَلْطاي: «قرأت على الإمام المعمّر أبي العباس أحمد بن محمد علي بن شجاع الهاشمي»[٣].

١٠- محمد بن عبد الحميد بن محمد الهمذاني ثم المصري، تقي الدين أبو عبد الله المهلبي المحدث الرحالة. حصل وتعب وارتحل ثم انقطع ولزم المنزل وكان صوفيًا توفي سنة (٧٢١ هـ)[٤].

سمع منه مُغَلْطاي، قال في «الإعلام»: «أنبأنا المشايخ المسندون، أبو عبد الله محمد بن عبد الحميد... إلخ، ويسميه أيضًا: المسند المعمر تقي الدين الهمذاني»[٥].

وقال أيضًا: «قرأت من أول هذا الكتاب (الاشتقاق لابن دريد) إلى قوله: «اشتقاق أسماء ولد العباس ﷺ» على الشيخ الإمام الزاهد، تقي الدين محمد بن عبد الحميد الهمذاني.

وناولني سائره بالجامع الأزهر.. في عشرين محرم سنة تسع عشرة وسبعمائة»[٦].

١١- أحمد بن علي بن وهبٍ، تاج الدين، أبو العباس القُشيري، أخو تقي الدين بن دقيق العيد، (ت: ٧٢٣هـ)[٧].

حيث صرح مُغَلْطاي أنه سمع عليه في سنة ٧١٧هـ، عند قدومه مصر، وأنه أجازه

---

(١) الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (١٨١).
(٢) ينظر: الدرر الكامنة (١ / ٢٨٢)، شذرات الذهب (٦ / ٥٤).
(٣) ينظر: الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (٢٤٧)، الدرر الكامنة (٤ / ٣٥٢) .
(٤) ذيل العبر (٤ / ٦٢).
(٥) الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (٦٤٩).
(٦) ينظر مقدمة كتاب الاشتقاق (٣٨٢).
(٧) ينظر: تذكرة الحفاظ، (١٤٩٤/٤)، الدرر الكامنة، (٥٧١/١).

وأباه[١].

وقال الحافظ ابن حجرٍ: «وسمع الشيخ علاء الدين محققاً من تاج الدين بن دقيق العيد»[٢].

١٢- محمود بن سلمان بن فهد بن محمود الحلبي ثم الدمشقي، أبو الثناء شهاب الدين، ولد في شعبان سنة ٦٤٤ هـ وتوفي في شعبان سنة (٧٢٥ هـ) برع إلى أن عين مرة لقضاء الحنابلة، وفاق الأقران في حسن النظم والإنشاء والكتابة[٣]. ذكره في الواضح المبين[٤].

١٣- علي بن عمر بن أبي بكر، نور الدين، أبو الحسن الواني، الصوفي المعروف بابن الصلاح نزيل مصر[٥]. ولد سنة ٦٣٥ هـ وتوفي سنة (٧٢٧ هـ).

قال في التلويح: «وقد ثنا المسند المعمَّرُ نور الدين بن الصلاح الصوفي»[٦].

وقال: «أنا المسند المعمر أبو الحسن الصوفي بقراءتي عليه يوم الأربعاء سابع عشر من جمادي الأول سنة سبع عشرة وسبع مائة»[٧].

وقال أيضًا: «وقال علي بن المديني في كتاب «العلل الصغير» الذي قرأته على المسند المعمر أبي الحسن بن الصلاح ويقول أيضًا: ثنا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ، وذكر أنّه قرأ عليه كتاب غسل الرجلين لأبي إسحاق الشيرازي»[٨].

١٤- شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، أبو

---

(١) ينظر: الإعلام بسنته عليه السلام، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (٢١٨).

(٢) لسان الميزان، (٦/٧٢).

(٣) الدرر الكامنة (٤ / ٣٢٤ – ٣٢٩).

(٤) الواضح المبين ص ١٤٦ ، ٢١٠ .

(٥) ينظر: الدرر الكامنة (٣ / ٩٠)، حسن المحاضرة (١ / ٣٩٣).

(٦) ينظر: ص (٢٥٠) من هذه الرسالة.

(٧) الإعلام بسنته عليه السلام، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (٣٣٠).

(٨) الإعلام بسنته عليه السلام، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (٢٤٦)، الايصال (١٤٨) .

العباس، تقي الدين (ت ٧٢٨ هـ) [(١)].

حيث قال مُغَلْطاي في غير ما موضعٍ: «شيخنا ابن تيمية»[(٢)]. وذكره في التلويح حيث قال: «وحُدِّثت من غير وجه أنّ الشيخ نجم الدين ابن الرفعة استفتى شيخنا ابن تيمية في مثل هذا فأجاب .... إلخ» [(٣)].

وذكره في إكمال تهذيب الكمال حيث قال: «وخرَّج حديثه عن أسامة الحافظ ضياء الدين المقدسي في صحيحه. كذا سمَّاه شيخنا تقي الدين بن تيمية وغيرها»[(٤)]. وقال في الإيصال: «شيخنا الإمام.. تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، الذي طبَّق ذكره جميع الأقطار، وشاع علمه في جميع الأمصار، فبذلك استغنينا عن التعريف بحاله، رأيته بالقاهرة، وأجازني مشافهة.. وجئته يومًا لأودعه وسألته الوصية والدعاء فقال لي: يا غلام رُوينا في كتاب الترمذي بإسناد ثابت أنّ النبي ﷺ قال لابن عباس: يا غلام إنّي أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك.. الحديث، ثم قال: هكذا ذكره بغير إسناد ثم ذكر أنه يرويه عن أبي الحسن ابن البخاري سماعًا»[(٥)].

١٥- يونس بن إبراهيم بن عبد القوي، فتح الدين، أبو النون الكناني العسقلاني ثم المصري الدبابيسي ويقال أيضًا: الدبوسي. مسند الديار المصرية. ولد سنة ٦٣٥ هـ وتوفي سنة (٧٢٩ هـ)[(٦)].

قال مُغَلْطاي في «الإعلام»: «وفيه أيضًا حديث أنس بن مالك أنا به يونس بن إبراهيم إذنًا ومناولة[(٧)]. وقال أيضًا: وذكره أبو عبد الله بن البيع في النوع الخامس والعشرين من علوم الحديث بسند صحيح أنا بذلك المسند المعمر أبو النون الدبوسي بقراءتي عليه.

---

(١) ينظر: معجم المحدثين، ص(١٣٢)، تذكرة الحفاظ (٤ / ١٤٩٦)، الدرر الكامنة، (١٦٨/١).

(٢) ينظر: إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي(٨٣/٥)، التلويح، (ق: ١٦٨/أ)، الواضح المبين، ص: ٧٤.

(٣) التلويح (ق ١٦٨ أ).

(٤) إكمال تهذيب الكمال في ترجمة زهرة غير منسوب.

(٥) الإيصال (٧٣).

(٦) الدرر الكامنة (٥ / ٢٥٩)، السلوك للمقريزي (٢ / ٢).

(٧) الإعلام بسنته عليه السلام، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (٢٣٦).

وأحيانًا يقول: المسند فتح الدين العسقلاني[١]، وتناول منه كتاب "الفقية والمتفقه" للخطيب البغدادي[٢].

١٦- يوسف بن عمر بن الحسين، العدل المعمر، بدر الدين **الخُتنى**[٣] المصري الحنفي، مسند البلاد المصرية ولد سنة خمس وأربعين وستمائة، وتوفي سنة (٧٣١هـ) سمع من ابن رواج، والمنذري وغيرهما[٤].

ذكره مُغَلْطاي في «الإعلام بسنته»[٥]- وفي الإيصال: ذكر أنه قرأ عليه كتاب "مجموع الرغائب في أحاديث مالك الغرائب" لابن عساكر[٦]، وذكر في التلويح أنه سمع منه "تحقيق المقال في الطيرة والفأل" لابن عساكر[٧] وترجم له في الإيصال، فقال: «كان مشتغلًا بالعلم إلى حين وفاته. قرأت عليه الكثير وصحبته مدة... كان ممتعًا بسمعه وبصره وعقله إلى حين وفاته».

١٧- العلامة ، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الكناني الحموي الشافعي المعروف ببدر الدين بن جمَاعة، قاضي القضاة ولد بحماة في سنة تسع وثلاثين وستمائة، وهو والد قاضي القضاة عز الدين ابن جماعة قاضي الديار المصرية، توفي سنة (٧٣٣ هـ)[٨].

قال مُغَلْطاي في الإعلام: «أنا بذلك قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة». وقال

---

(١) ينظر: الواضح المبين ص ٧٢.

(٢) الإيصال (٢٩٩) والدبوس نسبة إلى عميل الدبابيس كذا قاله مغلطاي في الإيصال (٢٧٢) وفي (٣٨٤) يذكر أنه قرأ عليه كتاب علوم الحديث لابن البيع (الحاكم النيسابوري) وينظر أيضًا (٧٤) من الإيصال.

(٣) بضم الخاء المعجمة ، وبالتاء ثالث الحروف المقترحة ، وفي آخرها النون. نسبة إلى "ختن" بلدة من بلاد الترك. الأنساب (٢ / ٣٢٤ – ٣٢٥) ومعجم البلدان (٢ / ٣٤٧) وتوضيح المشتبه (٢ / ٢١٠).

(٤) ينظر: الدرر الكامنة (٥ / ٢٤٢) الدليل الشافي (٢ / ٨٠٤) .

(٥) ينظر: الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (١٧٧ ، ٥٧٨، ١٢٥٦،)، وينظر الوفيات لابن رافع السلامي (٢ / ٢٤٤) الدرر الكامنة (٤ / ٣٥٢) ولسان الميزان (٦ / ٧٢) .

(٦) الإيصال (٥٠ ، ٥١ ، ٥٨ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٧٨ ، ١٢٨ ، ٢٣٥).

(٧) التلويح (ق ٧٠ ب) وينظر (ق ٢٨٣ ب).

(٨) ينظر: الوافي بالوفيات (٢ / ١٨) الدرر الكامنة (٣ / ٣٦٧) الدليل الشافي (٢ / ٥٧٨).

أيضًا: «سمعت شيخنا قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة تغمده الله تعالى برحمته يسئل يوما في منزله عن البزاق في شباك المسجد»[١]، وترجم له ترجمة مختصرة في "الإيصال"[٢].

١٨- إبراهيم بن علي بن أبي طالب، مجد الدين أبو الفتح بن الخيمي الحلبي ثم المصري المتوفي سنة (٧٣٨ هـ)[٣].حيث صرح مُغَلْطاي أنه قراءة عليه قال مُغَلْطاي: «أنا الشيخ المسند المعمر مجد الدين، إبراهيم بن علي بقراءتي عليه»[٤].

١٩- يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف بن علي بن عبد الملك بن أبي الزهر، العلَّامة الحجَّة، حافظ عصره، جمال الدين، أبو الحجَّاج القُضَاعي -بالضم، وضاد معجمة، وعين مهملة- الكَلْبِي المزِّي -بالكسر والتشديد-. ولد بظاهر حلب في عاشر ربيع الآخر سنة أربع وخمسين وستمائة وتوفي يوم ثاني عشر صفر سنة (٧٤٢هـ)[٥].

قال مُغَلْطاي في مقدمة «الاكمال»: «رأيت أن أذكر في هذا الكتاب -يعني كتاب الإكمال- ما يصلح أن يكون إكمالًا "لتهذيب الكمال" الذي ألَّفه شيخنا العلامة الحافظ المتقن جمال الدين المزِّي». وقال في التلويح: «زعم خلف وتبعه شيخنا أبو الحجاج»، وذكره في «الإعلام»، و«الزهر الباسم»[٦].

وهناك شيوخ اختلف العلماء في سماع مُغَلْطاي منهم:

١- **علي بن أحمد بن عبد الواحد،** أبو الحسن السعدي المقدسي الصالح الحنبيل، الفخر ابن البخاري، (ت ٦٩٠هـ)[٧].

---

(١) الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (١٢٧٦ ، ١٣٢٠).

(٢) الإيصال (١٤٩).

(٣) ينظر: الدرر الكامنة (١ / ٥٣)، الوفيات لابن رافع (١ / ٢٠٥)، وتوضيح المشتبه (٣ / ٤٩٤).

(٤) الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (٢٣١)، التلويح (ق ٢٣٤ أ).

(٥) ينظر: تذكرة الحفاظ (١٤٩٨)، طبقات الشافعية الكبرى (١٠ / ٣٩٥ – ٤٣٠)، البداية والنهاية (١٤ / ١٩١) والدرر الكامنة (٥ / ٢٣٣).

(٦) ينظر: الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (٢٧٤)، وفيه: «وزعم شيخنا المزي..»، التلويح (ق ٣٠٥ ب) ، والزهر الباسم (١٣٣) نسخة الرباط.

(٧) ينظر: معجم الذهبي، ص: ١١٢، الوافي بالوفيات، (١٢١/٢٠).

قال مُغَلْطاي: «أنبأنا به رَحِمَهُ ٱللَّهُ الإمام أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي، عرف بابن البخاري"[١].

ولم يدع مُغَلْطاي السماع منه، وإنما ذكر أنه أجازه، وذكر أنه وجد إجازة بعد تهدم بيتهم سنة ٧٣٦هـ، كتبها جده من جهة أمه؛ أبو البركات محمد بن عامر بن حسينٍ، ذكر فيها: "إنني استجزت لابن ابنتي؛ مغلطيه "قال مُغَلْطاي: "كذا كتبها بالهاء، ...فذكر جماعة منهم: ابن البخاري –رحمه الله تعالى، والحافظان الدمياطي، وابن الظاهري، وغيرهما"[٢].

وأنكر إجازة ابن البخاري له العديد من الأئمة.

قال الحافظ العراقي: «ذكرت دعواه في مولده، وفي إجازة الفخر –أي الفخر ابن البخاري– له للشيخ تقي الدين السبكي، فأنكر ذلك، وقال: إنه عرض عليه (كفاية المتحفظ) في سنة خمس عشرة وهو أمرد بغير لحيةٍ"[٣]. ونقل الإمام أبو زرعة ابن العراقي عن والده أنه قال: "وادعى أنه أجاز له الفخر ابن البخاري، ولم يقبل أهل الحديث ذلك منه»[٤].

وقال الإمام ابن قاضي شهبة: «وذكر أنه أجاز له ابن البخاري، واستبعد ذلك»[٥].

وقال الحافظ ابن حجرٍ: «وفي آخر الأمر ادعى أن الفخر بن البخاري أجاز له، وصار يتتبع ما كان خرجه عنه بواسطةٍ، فيكشط الواسطة، ويكتب فوق الكشط: (أنبأنا)»[٦].

٢- **الدِّمْياطي: عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن الدمياطي الشافعي** (ت: ٧٠٥)[٧].

---

(١) الإعلام بسنته عليه السلام، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ، (١/٢١٨).

(٢) ينظر: الإيصال، (ق: ١٦٩).

(٣) ذكره الحافظ ابن حجر، لسان الميزان، (٦/٧٣).

(٤) ذيل العبر، (١/٧٢).

(٥) ابن قاضي شهبة، التاريخ، (٢/١٩٨).

(٦) لسان الميزان، (٦/٧٣).

(٧) ينظر: الدرر الكامنة (٢ / ٤١٧).

ذُكر أنه لم يسمع منه، وأن أوّل سماعه الصحيح سنة (٧١٧ هـ)، فمن مات قبل هذا ففي سماعه منه نظر[١]. وقد صرّح مُغَلْطاي بقوله: «شيخنا» في كثير من المواضع في «الإكمال» [٢].

لكن ذكر الحافظ العراقي أن مُغَلْطاي ادعى السماع من الدمياطي، ولم يُقبل منه ذلك[٣].

وقال الإمام ابن قاضي شهبة: "ونوزع في ذلك [أي في السماع من الدمياطي] وفي السماع من بعض شيوخه"[٤].

٣- الخطيب المسند؛ علي بن نصر الله بن عمر، نور الدين، أبو الحسن القرشي المصري الشافعي، المعروف بابن الصواف، روى أكثر سنن النسائي، ت: ٧١٢هـ[٥].

ذكر مُغَلْطاي أنه سمع منه أربعين حديثًا من «سنن النسائي» انتفاء نور الدين الهاشمي بقراءته، وكان ذلك سنة (٧١٢ هـ)[٦].

وأنكر الحافظ العراقي ذلك منه؛ حيث قال: «ثم ادعى -أي مُغَلْطاي- أنه سمع علي بن الحسن بن الصواف؛ راوي النسائي، فسألته عن ذلك، فقال: سمعت عليه أربعين حديثاً من النسائي انتقاء نور الدين الهاشمي، بقراءته، ثم أخرج بعد مدةٍ جزءاً منتقى من النسائي بخطه، ليس عليه طبقةٌ، لا بخطه، ولا بخط غيره، فذكر أنه قرأه بنفسه سنة اثنتي عشرة (٧١٢هـ) على ابن الصواف، يعني سنة موته»[٧].

---

(١) ينظر : لحظ الألحاظ (ص : ١٣٦).

(٢) ينظر مثلًا : (٢ / ٩ رقم : ٣٢٦) ، (٢ / ٧٨ رقم : ٣٨٥) ، (٢ / ١٩٣ رقم : ٥٠٦) ، (٣ / ٧٥ رقم : ٨٥٢) ، (٣ / ٩٩ رقم : ٨٨٣).

(٣) نقله عن الحافظ العراقي ابنه: أبو زرعة العراقي، ذيل العبر، (٧٠/١)، وينظر: ابن حجر، الدرر الكامنة، (١١٥/٦)، ولسان الميزان، (٧٢/٢).

(٤) تاريخ ابن قاضي شهبة، (١٩٨/٢). ولعله الراجح ما ذهب إليه الحافظ العراقي ومن تبعه من عدم صحه سماه مغلطاي من الدمياطي، والله أعلم.

(٥) الوافي بالوفيات، (١٧٠/٢٢)، شذرت الذهب، (٣١/٦).

(٦) ينظر: الواضح المبين، ص:١٤٢.

(٧) نقله عن العراقي: ابن حجر في لسان الميزان، (٧٣/٦)، وينظر: لحظ الألحاظ، ص: ١٣٥.

=

▪ تلاميذه:

تولّى مُغَلْطاي التدريس في مدارس[١] وجوامع عدّة[٢]، ولذلك تهيأ للطلبة الاستفادة منه، فتتلمذ عليه نخبة من العلماء وكبارهم، حتى قال ابن حجر: «أخذ عنه عامة من لقيناه من المشايخ، كالعراقي، والبُلقيني، والدِّجَوي، وإسماعيل الحنفي، وغيرهم»[٣].

ومن أبرز من أخذ عنه العلم وتتلمذ على يديه:

١- **محمد بن علي بن أبيك، شمس الدين السَّرُوجي المصري** الحنفي، (ت: ٧٤٤هـ)[٤].

قرأ على مُغَلْطاي في الدرس[٥].

٢- **عبد الله بن مُغَلْطاي بن قليج، جمال الدين أبو بكر البكجري التركي**، ابن الحافظ مُغَلْطاي، (ت: ٧٩١هـ).

قال الحافظ ابن حجرٍ: «سمع بإفادة أبيه الكثير من مشايخ عصره»[٦].

٣- **العلامة الإمام المحرر؛ محمد بن بهادر بن عبد الله، بدر الدين، أبو عبد الله المصري الزركشي**، (ت: ٧٩٤هـ)[٧].

=

وقال الإمام أبو زرعة العراقي: "قال والدي: وادعى [أي مغلطاي] السماع من... وابن الصواف،... ولم يقبل أهل الحديث ذلك منه". ذيل العبر، (١/٧١).

(١) من المدارس التي تولى التدريس فيها: المدرسة الظاهرية، المدرسة الصرغتمشية، المدرسة الناصرية، والمدرسة النجمية وتسمى أيضًا: الصالحية، المدرسة المجدية، المدرسة المهذبية. ينظر: الجوامع والمدارس التي درّس فيها مغلطاي في : الوفيات، للسلامي (٢ / ٢٤٤)، لسان الميزان (٨ / ١٢٥ – ١٢٦)، الدرر الكامنة (٤ / ٣٥٣)، لحظ الألحاظ (ص ١٤٠ – ١٤١)، تاج التراجم (٢ / ٣٠٥).

(٢) من الجوامع التي تولى التدريس فيها: الجامع الصالحي، جامع آق سنقر، قبة خانقاه ركن الدين بيبرس، جامع القلعة. ينظر: المراجع السابقة.

(٣) لسان الميزان (٨ / ١٢٥).

(٤) ينظر: ذيل تذكرة الحفاظ، ص: ٦٣، شذرات الذهب، (٦/١٤١).

(٥) لسان الميزان، (٦/٧٢).

(٦) إنباء الغمر (٢/٣٦٩).

(٧) ينظر: إنباء الغمر، (٣/١٣٨)، وابن العماد، شذرات الذهب، (٦/٣٣٥).

تخرج في الحديث على مُغَلْطاي[١].

٤- شيخ شيوخ الديار المصرية؛ إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين، أبو محمدٍ، الأبناسي الشافعي، صاحب كتاب «الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح»، (ت: ٨٠٢هـ)[٢].

قال الأبناسي: «وكنت -قديماً- قرأته -أي مقدمة ابن الصلاح- على شيخنا الحافظ علاء الدين مُغَلْطاي، وأجازني به»[٣]. بل قال الإمام ابن قاضي شهبة وهو يتكلم عن الأبناسي: «تخرج في الحديث بمُغَلْطاي»[٤].

٥- قاضي قضاة مصر؛ يوسف بن موسى بن محمدٍ، جمال الدين، الملطي الحلبي الحنفي، (ت: ٨٠٣هـ).

سمع من مُغَلْطاي[٥].

٦- البُلْقِيني: عمر بن رسلان بن بَصير الكناني الشافعي، أبو حفص، سراج الدين (ت٨٠٥ هـ)[٦].

قال الحافظ ابن حجرٍ عن كتابه المحاسن: «اختصر كتاب ابن الصلاح، وزاد فيه أشياء من (إصلاح ابن الصلاح) لمغَلْطاي، فنبه على بعض أهام مُغَلْطاي، وقلده في بعضها... وليس هو -أي كتاب المحاسن- على قدر رتبته -أي رتبة البلقيني- في العلم، لكثرة الأوهام التي كتبها وتوارد معه فقد لصق به الوهم على الحالين، ورتبته تجل عن ذلك، وهذا دأب من صنف في غير الفن الذي فاق فيه»[٧].

٧- الفقيه؛ أحمد بن محمد بن عمر، بدر الدين، أبو العباس الطُّنْبُذِي، (ت:

---

(١) طبقات الشافعية، (١٦٧/٣).

(٢) ينظر: إنباء الغمر، (١٤٤/٤)، شذرات الذهب (١٣/٧).

(٣) مقدمة الأبناسي، الشذا الفياح، ص: ١٧. وينظر كذلك: ص: ٤٣٠، ٤٨٢.

(٤) طبقات الشافعية، (٥/٤).

(٥) ينظر: الضوء اللامع، (٣٣٥/١٠)، شذرات الذهب، (٤٠/٧).

(٦) ينظر: لحظ الألحاظ (ص : ٢٠٦) ، البدر الطالع (ص : ٥٤٥).

(٧) المجمع المؤسس، (٣٠١/٢).

٨٠٩هـ)[١].

قال الحافظ ابن حجرٍ: «وقرأ على مُغَلْطاي جزءاً جمعه في الشرب قائماً في سنة تسعٍ وخمسين»[٢].

٨- الفقيه، قاضي المدينة المنورة؛ أبو بكر بن حسين بن عمر، زين الدين العثماني المراغي الشافعي، المعروف بابن حسينٍ. (ت: ٨١٦هـ)[٣].

قال الإمام ابن قاضي شهبة: «أخذ عن مُغَلْطاي»[٤]. وقال الحافظ ابن حجر: «ومن مسموعه على مُغَلْطاي: (السيرة النبوية الملخصة)»[٥].

٩- حسين بن علي بن سبع بن علي، شرف الدين البوصيري أبو علي المصري المالكي ولد سنة ٧٤٥ هـ، وتوفي سنة (٨٣٨ هـ)[٦].

قال ابن فهد: «حفظ "العمدة" في الأحكام وأجاز له مُغَلْطاي لما عرضها عليه»[٧].

١٠- زوجه؛ ملوك بنت على الحسيني. ذكر الإمام ابن ناصر الدين الدمشقي أنها أخذت عنه، وقرأت بنفسها، وكتبت التسميع[٨].

---

(١) ينظر: إنباء الغمر (٢١/٦)، طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة (١٦/٤).

(٢) المجمع المؤسس (٧٠/٣).

(٣) ابن حجر، إنباء الغمر (١٢٨/٧)، وابن تعزي بردي، الدليل الشافي، (٨١٤/٢).

(٤) طبقات الشافعية، (٨/٤).

(٥) المجمع المؤسس (٥٣٩/١).

(٦) ينظر: إنباء الغمر (٨ / ٣٦٢) الضوء اللامع (٣ / ١٥٠) معجم شيوخ ابن فهد ص ٣٥٥.

(٧) معجم شيوخ ابن فهد ص ٣٥٥.

(٨) توضيح المشتبه، (٢٦٨/٨).

المبحث الثالث

رحلاته

لا زال طلاب العلم يرتحلون، يجوبون الآفاق طلباً للعلوم عامة، ولعلم الحديث خاصةً، لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبة: ١٢٢]، ولقوله ﷺ: (**من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة**)[(١)].

قد صنف الأئمة كُتباً في الرحلة في طلب الحديث، كما فعل الخطيب البغدادي في كتابه: «الرحلة في طلب الحديث»، بل هو كتابٌ في الرحلة في طلب الحديث الواحد، لا في طلب الحديث جملةً.

وقد جرى الحافظ مُغَلْطاي على عادة العلماء في الرحلة في طلب العلم، حتى أنه ألف كتابًا سماه: «النِّحلة في فوائد الرحلة»[(٢)]. والظنّ أنّه ذكر فيه رحلاته وما أفاد في تلك الرحلات.

وأما عن رحلاته العلمية، فلم توفّر المصادر شيئًا عن ذلك، سوى ما ذُكر —كما تقدّم— أنه رحل مع والده إلى الشام في أوّل عمره، ولكن الذي يظهر أنه رحل إلى بلدان لطلب العلم كشأن طلبة العلم آنذاك، وقد قال عنه ابن تَغري بَرْدي: «رحل، وكتب، وصنّف»[(٣)].
ثم كان مِن شيوخه مَن هم من غير المصريين، ولم يُذكر أنهم نزلوا مصر.

ومما يدل على أنه ارتحل في طلب العلم مبكرًا أنه لما سُئل عن أول سماعه قال:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الذكر والدعاء، باب: فضل الاجتماع في تلاوة القرآن، وعلى الذكر، (٢٠٧٤/٤)، ح (٢٦٩٩).

(٢) ذكره الإمام ابن نار الدين الدمشقي، توضيح المشتبه (٦٧/٢)، وهو مفقود ولو وقفنا عليه لكان مفيدًا ودالًا على رحلاته.

(٣) ينظر: لحظ الألحاظ (ص : ١٤٠).

«رحلت قبل سبعمائةٍ إلى الشام، فقيل: فهل سمعت بها شيئاً؟. قال: سمعت شعراً»[١].

وقال أيضًا: «ولما دخلت حمص سنة تسعٍ وسبع مائةٍ (٧٠٩هـ)، أفادني بعض الفضلاء جزءاً من الحديث، لا أدري الآن من مخرجه، ولا ما سنده»[٢].

وقال أيضاً: «فلما سافرت إلى الشام سنة تسعٍ وسبع مائةٍ (٧٠٩هـ) في شوال، نزلنا منزلة العريش على شاطئ البحر»[٣].



---

(١) لسان الميزان (٧٣/٦).

(٢) الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ، (١٧٨/١).

(٣) الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ، (٢٤٠/١).

ويعارض قوله هذا ما ذكره الحافظ العراقي: "أقدم ما وجدت له من السماع سنة سبع عشرة بخط من يوثق به". نقله الحافظ ابن حجرٍ، وقال: "وادعى هو السماع قبل ذلك بزمانٍ فتكلم فيه لذلك". لسان الميزان، (٧٣/٦).

المبحث الرابع
مصنفاته

أثرى الحافظ مُغَلْطاي رحمه الله المكتبة الإسلامية بكتب كثيرة، فقد أكثر من التصنيف، واشتُهر به، حتى قال الإمام ابن كثير: «قد كتب الكثير، وصنف، وجمع، وكانت عنده كتبٌ كثيرةٌ رحمه الله»[١]. وقال ابن قاضي شهبة: «وصنَّف التصانيف الكثيرة تزيد على مائة مصنف، غالبها مآخذ على أهل اللغة، وأصحاب علوم الحديث كابن ماكولا، والخطيب، والمزي، وأجلَّ منهم، وأصحاب السير»[٢] وقال ابن فهد: «له عدة تآليف مفيدة في الحديث واللغة وغير ذلك»[٣] وقال الحافظ ابن حجر: «وتصانيفه كثيرةٌ جداً»[٤].

بل وصفها غير واحدٍ أنها فاقت المائة؛ كما نقله ابن حجرٍ عن الشهاب ابن رجبٍ[٥]،وقال الإمام السيوطي: «وتصانيفه أكثر من مائةٍ»[٦]. وساعده على ذلك –فيما يبدو– أنه بدأ التصنيف مبكراً؛ حيث ذكر أنه ألف كتابه «القدح المعلي في الكلام على حديث يعلى» سنة (٧١٤هـ)، وكذلك أنه قضى جل حياته في الإملاء والتدريس، وفي بث ما حصله من العلوم.

وفيما يلي أورد ما تيسر لي من عناوين مصنفاته المخطوطة والمطبوعة والمفقودة[٧]:

---

(١) البداية والنهاية (١٤/٣٢٣).

(٢) تاريخ ابن قاضي شهبة (٣ / ٢ / ١٩٩).

(٣) لحظ الألحاظ ص ١٣٨ – ١٣٩.

(٤) الدرر الكامنة (٦/١١٦).

(٥) الدرر الكامنة (٦/١١٥).

(٦) ذيل طبقات الحفاظ، ص: ٣٦٦.

(٧) تم ترتيبها على حروف المعجم .

▪ مصنفاته المطبوعة:

١- (**الإشارة إلى سيرة المصطفى ﷺ وتاريخ من بعده من الخلفاء**)[(١)].

وهو كتاب في السيرة كثير النفع، عظيم الفائدة، ويطلق عليه أيضًا السيرة المختصرة[(٢)]، ذكر الحافظ مُغَلْطاي في مقدمته أنه لخصه من كتابه الزهر الباسم في سيرة أبي القاسم[(٣)].

٢- (**إصلاح كتاب ابن الصلاح**)، وهو كتاب في فن مصطلح الحديث فيه تعقبات على ابن الصلاح، وأكثرها وارد أو ناشيء عن وهم أو سوء فهم، وقد تلقاه عنه شيوخ عصره، وقلدوه فيه؛ لأنه انتهت إليه رئاسة الحديث في زمانه[(٤)].

٣- (**الإعلام بسنته عليه السلام، شرح سنن ابن ماجه**)[(٥)].

وهو من أوائل شروح سنن ابن ماجه، إلا أنه لم يكمله[(٦)]، وقد ذكر الحافظ السخاوي أنه يقع في أربع مجلدات[(٧)].

٤- (**إكمال تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي**)، وهذا الكتاب من أشهر كتاب الحافظ مُغَلْطاي، وهو يدل على سعة تبحره واطلاعه في علوم الحديث؛ إذ يستدرك فيه على الحافظ المزي وأعاد تدقيق جميع النصوص التي أوردها المزي في كتابه وتكلم على أدنى

---

(١) مطبوع ، بتحقيق: محمد نظام الدين الفُتيح ، دار القلم بدمشق ودار الشامية ببيروت، وطُبع باسم : «سير مغلطاي» بمطبعة السعادة بمصر ، وهو مختصر لكتابه «الزهر الباسم في سير أبي القاسم»، وأضاف عليه سيرة بعض الخلفاء ، وقد نظم العراقي هذه السيرة دون سيرة الخلفاء ، وشرح هذا النظم المناوي ، وطُبع النظم وشرحه.

(٢) العقد الثمين (١/٢١٨).

(٣) ينظر: الإشارة ص (٤١).

(٤) ينظر: الدرر الكامنة (٤ / ٣٥٢ – ٣٥٣)، لحظ الألحاظ ص (١٤٠).

(٥) مطبوع ، باسم : ((شرح سنن ابن ماجة))، تحقيق : كامل عويض ، بمكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية. وحقّقه من أوله إلى آخر باب الوضوء بماء البحر : عبد العزيز بن محمد الماجد ، –رسالة دكتوراه– بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ، ١٤١٤ هـ.

(٦) ينظر: طبقات الحفاظ (٥٣٤).

(٧) ينظر: الضوء اللامع (٦/١٠٢)، فتح المغيث (٤/٣٦).

اختلاف فيما ينقله، وقد انتفع بهذا الكتاب الجمع الغفير ممن جاء بعد الحافظ مُغَلْطاي حتى قال ابن حجر: «وقد انتفعت في هذا الكتاب المختصر بالكتاب الذي جمعه الإمام العلامة علاء الدين مُغَلْطاي على «تهذيب الكمال» مع عدم تقليدي له في شيء مما ينقله، وإنما استعنت به في العاجل، وكشفت الأصول التي عزا النقل إليها في الآجل، فما وافق أثبته وما باين أهملته، فلو لم يكن في هذا المختصر الا الجمع بين هذين الكتابين الكبيرين في حجم لطيف لكان معنى مقصودًا»(١).

٥- (**الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة**) (٢).

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الواضح المبين»: «وقد ذكر بعض هذه القصة الحافظان أبو موسى المديني في كتاب «الصحابة»، وابن الأثير في «أسد الغابة» وتركا شيئًا يلزمهما ذكره، استدركناه في كتاب «الإبانة»»(٣). وقد أفاد منه ابن حجر في الإصابة (٤).

٦- (**خصائص المصطفى ﷺ**)(٥).

٧- (**الدر المنظوم من كلام المصطفى المعصوم**) (٦)، وهو كتابٌ في أحاديث الأحكام.

٨- (**الزهر الباسم في سيرة أبي القاسم**) (٧).

وهو كالاستدراكات على كتاب «الروض الأنف»(٨).

---

(١) تهذيب التهذيب (١/٨).

(٢) مطبوع، بتحقيق: السيد عزت المرسي، وإبراهيم القاضي، ومجدي عبد الخالق، مكتبة الرشد، الرياض.

(٣) الواضح المبين (١٠٧ – ١٠٨).

(٤) الإصابة (٣ / ٢٩٣) جاء في الإصابة : "الإمامة" وهو خطأ مطبعي.

(٥) مطبوع، بالمكتبة المحمودية، مصر، في (١٦) صفحة، د.ت، والكتاب استخلصه من كتابة "الإشارة".

(٦) مطبوع، بتحقيق الدكتور حسن عبجي ١٤١٤هـ.

(٧) مطبوع، بتحقيق: أحسن أحمد عبد الشكور، دار السلام، القاهرة، وحقّقه: خميس بن صالح بن محمد الغامدي، –رسالة دكتوراه–، بجامعة أم القرى، مكة، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.

(٨) للإمام السهيلي، ت: ٥٨١هـ، مطبوع.

٩- **(الواضح المبين في ذكر من استشهد من المحبين)** [١].

قال في مقدمة الكتاب: «قصدت به إحمام خواطر الناظرين في تصانيفي، سيّما كتاب الإعلام بسننه عليه الصلاة والسلام، وترويح قلوبهم المتعبة بإجالة الفكر في استخراج ودائع علمه وخباياه، والتنفيس عن أذهانهم المكدودة باستيضاح غوامضه وخفاياه» [٢]. وقال أيضًا: «فهو للأديب مأدبة، وللعالم زيادة في المرتبة، وللعابد تجلٍ، وللعاشق تسلٍ، وللمحدث أظروفة، وللشاعر أزلوقة، وللأخباري مغربة، وللبعيد مقربة. وأجدر به أن يكون كذلك، ولو سبقني إليه أحد لقلت فيه أكثر من ذلك» [٣]، وكان هذا الكتاب من أبرز أسباب محنته، فقد عزر واعتقل بسببه، ومنع أهل سوق الكتب من بيعه [٤].

▪ مصنفاته المخطوطة:

٩- **(الاكتفاء في تنقيح كتاب الضعفاء لابن الجوزي)** [٥]، ذكر مُغَلْطاي كتابه هذا في «الواضح المبين» [٦]، وفي «الإعلام بسننه عليه السلام» [٧]، وفي «إكمال تهذيب الكمال»، وذكر أنه في ثلاثة أسفار كبار [٨]، وقد هذب فيه كتاب الضعفاء لابن الجوزي، وهذا الكتاب له نسخةٌ من مجلدين؛ كلاهما في دار الكتب المصرية، الأول منهما برقم: ١٠١ مصطلح، وهو ١١٢ ورقة، لكنه معنونٌ خطأً بـ "تهذيب الكمال"، بخط مغايرٍ، والثاني برقم: ٨٣ مصطلح، وهو ١٨٢ ورقة، لكنه لم يذكر فيه اسم المؤلف، وعرف بقرائن منها أنه بنفس

---

(١) مطبوع، بتحقيق: سيد كسروي حسن، بدار الكتب العلمية، بيروت، وطُبع بنشر: مؤسسة الانتشار العربي.

(٢) ص ١٣.

(٣) ص ٢٢.

(٤) ينظر: الدرر الكامنة (٤ / ٣٥٢ – ٣٥٣)، لحظ الألحاظ ص (١٤٠).

(٥) طُبع بعضه بتحقيق : الدكتور مازن السرساوي، بدار الزهر ، مصر. والمطبوع منه ناقص من الأصل ، فقد ابتدأ من أوسط حرف السين من ترجمة (سعيد بن زرعة الجرّار الحمصي) ، وتنتهي بترجمة (عمرو بن عطية العوفي) من حرف العين.

(٦) الواضح المبين ص (٤).

(٧) الإعلام بسننه ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ص (١٢٤٩)، وفيه: «الاكتفاء بفتح كتاب الضعفاء».

(٨) إكمال تهذيب الكمال (١٠١/٣).

خط صاحب "إكمال تهذيب الكمال"[(١)].

وهو مخطوطٌ، ضمن مجموعٍ رقم ٦٢٤، مكتبة أحمد الثالث- استانبول، من (ق: ٢٤١/أ) إلى (ق: ٢٤٩/ب).

١٠- (**الإيصال في اللغة**).

ذكره الزركلي، مبيناً وجود المجلد الأول منه بخطه بخزانة الرباط برقم: (٣٦١ كتاني)[(٢)].

١١- (**الإيصال في مختلف النسبة**).

وهو كالذيل على كتاب الأمير ابن ماكولا، والإمام ابن نقطة، وغيرهما في المؤتلف والمختلف. منه نسخة في الجامعة الإسلامية- المدينة النبوية، برقم (٤٥٥٠)، مصورة عن مكتبة الكتاني بفاس، برقم (٣١٤٣)، وهي الجزء الأول ناقصٌ، إلى حرف الشين، (٢٠٠) ورقة.

١٣- (**الخصائص النبوية**).

مخطوطٌ في مكتبة الأزهر، مكتبة المغاربة، ضمن مجموع رقم (٩٣٦٢٩).

١٢- (**التلويح شرح الجامع الصحيح**).

سيأتي الكلام عليه مفصلًا إن شاء الله.

- **مصنفاته المفقودة**:

١٣- (**الأخذ بالحزم في ذكر ما فيه خولف ابن حزمٍ**).

ذكره مُغَلْطاي في كتابه «إكمال تهذيب الكمال»[(٣)].

١٤- (**الإطراف بتنقيح الأطراف**).

---

(١) ينظر: فهرس دار الكتب المصرية، (١٦١/١).

(٢) الإعلام، للزركلي (٢٧٥/٧).

(٣) إكمال تهذيب الكمال (١٢٩/٢).

هكذا سماه الحافظ مُغَلْطاي في كتاب «إكمال تهذيب الكمال»[(١)]، بينما سماه هو بنفسه: «الإطراف بتهذيب الأطراف كما في شرحه لابن ماجه»[(٢)].

وهو استدراكٌ على كتاب تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للإمام المزي، وقد وقف عليه الحافظ ابن حجرٍ، وأشار لما فيه من أوهامٍ أيضاً[(٣)].

١٥- (**التحفة الجسيمة في ذكر حليمة**).

وهو يتحدث عن السيدة حليمة السعيدة ويثبت إيمانها، وقد أشار إلى هذا الكتاب الحافظ مُغَلْطاي في بعض مصنفاته[(٤)].

قال الزرقاني: «وزعْمُ الدمياطي، وأبي حيان النحوي أنها لم تسلم، مردود. فقد ألف مُغَلْطاي فيها جزءًا حافلًا سماه: "التحفة الجسيمة في إثبات إسلام حليمة" وارتضاه علماء عصره»[(٥)].

وقال الصالحي: «وقد ألّف الحافظ مُغَلْطاي -رحمه الله- تعالى جزءًا في إيمانها، وهذه خلاصته مع زيادة ثم سرد هذه الخلاصة[(٦)].

١٦- (**ترتيب صحيح ابن حبان على أبواب الفقه**).

ذكر الحافظ ابن حجرٍ أنه رآه بخطه، وبين أنه لم يكتمل[(٧)]، وقد رتب فيه صحيح ابن حبان على أبواب الفقه.

١٧- (**ترتيب المهمات[(٨)] على أبواب الفقه**).

---

(١) إكمال تهذيب الكمال (٥/٨٥).

(٢) (١/١٢٤٦).

(٣) ينظر: النكت الظراف، معه: المزي، تحفة الأشراف، (١/٤).

(٤) ينظر: شرح المواهب اللدنية، (١/١٤١)، هدية العارفين، (٦/٤٦٧).

(٥) شرح المواهب اللدنية (١ / ١٤١).

(٦) سبل الهدى (١ / ٣٨٢ – ٣٨٥).

(٧) لسان الميزان (٦/٧٤)، وينظر: لحظ الألحاظ، ص: ١٣٩.

(٨) كتاب "المهمات" للإمام الإسنوي، ت: ٧٧٢هـ، وهو استدراكٌ على كتاب الروضة للإمام النووي، ت: =

وهو من أخر ما صنف الحافظ مُغَلْطاي، ففراغ مصنف المهمات منها سنة ستين ومُغَلْطاي توفي سنة ٧٦٢ هـ[(١)].

١٨- (**ترك المراء في الزيادة على معجم الشعراء**).

يظهر أنه كالذيل على كتاب "معجم الشعراء" للمرزباني، ت: ٣٨٤هـ، ذكره مُغَلْطاي في كتابه الواضح المبين[(٢)].

١٩- (**التقريب**).

وهو مختصرٌ لكتابه "التنقيب" الذي هو مختصرٌ لكتابه "إكمال تهذيب الكمال"[(٣)].

٢٠- (**التنقيب**).

وهو مختصرٌ لكتاب "إكمال تهذيب الكمال".

٢١- (**جزءٌ تتبع فيه الطبراني في المعجم الأوسط**).

يظهر أن الحافظ مُغَلْطاي تتبع في هذا الجزء ما ذكره الإمام الطبراني في مسألة ادعاء تفرد راوٍ عن آخر، كما أشار إليه الحافظ ابن حجرٍ[(٤)].

=

٦٧٦هـ، ذكر ابن قاضي شهبة أن الإسنوي فرغ من كتابه المهمات سنة ٧٦٠هـ، وهذا معناه أن الحافظ مغلطاي رتبه آخر حياته.

ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة (٣/١٠٠).

(١) ذكر ترتيب المهمات لمغلطاي ابن حجر في الدرر الكامنة (٤ / ٣٥٤) والسيوطي في طبقات الحفاظ ص ٥٣٤ ، ووهم الباحث بدر العماش فذكر لمغلطاي ترتيب المبهمات على أبواب الفقة ثم قال : ولعل المقصود المبهمات للإمام النووي والصواب المهمات للإسنوي. ينظر مقدمة إكمال التهذيب (١ / ٥٠) رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية.

(٢) ص: ١٤٦، ١٥٩.

(٣) ينظر: كلام الإمام سبط بن العجمي في مقدمته لكتاب نهاية السول، (٦٩/١) ..

وقد أشار لاختصارات الحافظ مغلطاي لإكمال التهذيب غير واحدٍ ممن ترجم له، دون ذكر أسماء هذه المختصرات.

ينظر: الدرر الكامنة، (١١٦/٦)، لسان الميزان، (٧٢/٦)، البدر الطالع، (٣١٣/٣).

(٤) النكت، (١٨٤/٢).

٢٢- (**جزءٌ في الشرب قائماً**)[١].

٢٣- (**جزءٌ في الصلاة على الراحلة**)[٢].

٢٤- (**جزءٌ في الكلام عن حديث يعلى بن مرة الثقفي في أذان النبي -ﷺ**)[٣].

ذكره الحافظ مُغَلْطاي في بعض مصنفاته[٤].

٢٥- (**جزءٌ فيمن- نسب- عرف بأمه**).

ذكره الحافظ مُغَلْطاي في بعض مصنفاته[٥]، وأشار إليه بعض الأئمة ووصفوه بأنه تصنيفٌ حسنٌ[٦].

٢٦- (**جزءٌ فيه مشيخته**)[٧].

وهو جزءٌ خرجه مُغَلْطاي لنفسه، عن شيوخه، وتكلم الحافظ العلائي على هذا الجزء في جزءٍ لطيفٍ، أنكر فيه سماعه على جماعةٍ ممن ادعى أنه سمعه عليه[٨]، وقال الحافظ ابن حجرٍ أن فيه أوهاماً شنيعةً مع صغر حجمه، وأنه رأى في هوامشه رداً عليه[٩].

وتقدم الحديث عن شيوخه المتكلم في سماعه منهم، في آخر مبحث شيوخه.

---

(١) ذكره الحافظ ابن حجر، إنباء الغمر، (٦/٢٢)، والمجمع المؤسس، (٣/٧٠).

(٢) أشار الحافظ مغلطاي أنه أفرد فيه جزءاً. ينظر: إكمال تهذيب الكمال، (١٠/١١٨).

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب: الصلاة على رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في الصلاة على الدابة في الطين والمطر، (٢/٢٦٤)، ح (٤١١).

(٤) ينظر: الإنابة، (١/٩٠).

(٥) ذكره الحافظ مغلطاي في: الإنابة، (١/٥٤).

(٦) ينظر: الشذا الفياح، ص: ٤٨٢، فتح المغيث، (٣/٢٩٤)، وقال الإمام السخاوي: "وللعلاء مغلطاي في ذلك تصنيفٌ حسنٌ، حصلت جله من خطه، وعليه فيه مؤخذاتٌ".

(٧) ذكره الحافظ ابن حجرٍ في لسان الميزان، (٦/٧٢)، وابن فهد المكي، لحظ الألحاظ، ص: (١٣٦).

(٨) ينظر: ابن فهد المكي، لحظ الألحاظ، ص: ١٣٧.

(٩) لسان الميزان، (٦/٧٣).

٢٧- (**حاشية أسد الغابة**)[١].

وهو حاشيةٌ على كتاب أسد الغابة في معرفة الصحابة، للإمام عز الدين ابن الأثير، وأسد الغابة مطبوعٌ.

٢٨- (**دلائل النبوة**).

ذكره الحافظ مُغَلْطاي في بعض كتبه[٢].

٢٩- (**ذيلٌ على ذيل منصور بن سليم**).

وهو ذيلٌ على ما ذيله الإمام منصور بن سليم بن منصورٍ الإسكندراني الشافعي، ت: ٦٨٠هـ، على ما ذيله الإمام أبو بكر بن نقطة، ت: ٦٢٩هـ، على الإمام أبي نصر بن ماكولا، ت: ٤٧٥هـ، الإكمال، فهو كتابٌ في المؤتلف والمختلف[٣].

قال الكتاني عن ذيل مُغَلْطاي هذا: "جامعاً بين الذيلين المذكورين، مع زياداتٍ من أسماء الشعراء، وأنساب العرب، وغير ذلك، ولكن فيه أوهامٌ وتكريرٌ"[٤].

٣٠- (**ذيل المتفق والمفترق، للخطيب**).

وهو ذيلٌ على كتاب المتفق والمفترق، للخطيب البغدادي، ت ٤٦٣هـ، (مطبوع)، ذكره الحافظ مُغَلْطاي في بعض مصنفاته[٥].

٣١- (**رفع الارتياب في الكلام على اللباب**).

---

(١) ذكره الحافظ ابن حجرٍ في: الإصابة، (٢٤٠/١، ٣٦٤)، و (٣٢/٤)، و (٢٨٣/٥)، (٤٨٣/٧، ٥٩٥).

(٢) ينظر: الزهر الباسم، (١٩٢، ٢٤١).

(٣) قال الحافظ مغلطاي: "كتاب ابن ماكولا؛ ذيل عليه ابن نقطة ذيلاً بلغ ثلاث مجلداتٍ، وذيل منصور بن سليم الإسكندري على ابن نقطة مجلدةً، وزاد عليها كاتب هذه الجزازات ذيلاً، لعله أكبر من كتاب ابن ماكولا". إصلاح ابن الصلاح، (٩٨)، وينظر: تدريب الراوي، (٧٩١/٢).

(٤) الرسالة المستطرفة، ص:١١٧.

(٥) ينظر: إكمال تهذيب الكمال، (١٩٢/٥).

يظهر أنه كالاستدراك على كتاب اللباب[١]، ذكره الحافظ مُغَلْطاي في بعض مصنفاته[٢].

٣٢- (**الرمي**).

ذكره الحافظ مُغَلْطاي في كتابه التلويح[٣].

٣٣- (**زوائد صحيح ابن حبان على الصحيحين**).

ذكره غير واحدٍ في ترجمة مُغَلْطاي، مبينين بأنه في مجلدٍ، وأنه لم يكمل[٤].

٣٤- (**زياداتٌ على كتاب: "الفصل للوصل المدرج في النقل"**)[٥].

ذكر الحافظ مُغَلْطاي في كتابه إصلاح كتاب ابن الصلاح[٦] أنه زاد عليه كثيراً.

٣٥- (**السنن في الكلام على أحاديث السنن**).

وهو شرحٌ لسنن أبي داود، ذكره الحافظ مُغَلْطاي في شرحه لسنن ابن ماجه[٧]، وذكره غير واحدٍ ممن ترجموا له، بينين أنه لم يكمل[٨].

ذكره الحافظ مُغَلْطاي في كتابه الواضح المبين[٩].

٣٦- (**الفاصل بين "الحافل"**[١٠] **وكتاب: "الكامل"**)[١١].

---

(١) وهو كتاب: "اللباب في تهذيب الأنساب" للإمام عز الدين بن الأثير، ت: ٦٣٠هـ، مطبوع.

(٢) ينظر: الإعلام بسنته ﷺ، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي، (٢٣٩/١).

(٣) (ق: ٨٣/ب).

(٤) ينظر: الدرر الكامنة، (١١٦/٦)، لسان الميزان (٧٣/٦)، لحظ الألحاظ، ص: ١٣٩.

(٥) للخطيب البغدادي، مطبوع.

(٦) (٨٣).

(٧) (٣٩٩/١).

(٨) ينظر: الدرر الكامنة، (١١٦/٦)، لحظ الألحاظ ص: ١٣٩، النجوم الزاهرة، (٩/١١).

(٩) ص: ٢٩.

(١٠) وهو كتاب: "الحافل في تكملة الكامل"، للشيخ أبي العباس أحمد بن محمد بن مفرج، الأموي الإشبيلي، المعروف بابن الرومية، ت: ٦٣٧هـ، وهو ذيلٌ على كتاب "الكامل في ضعفاء الرجال للإمام ابن عدي.

ينظر: كشف الظنون، (١٣٨٢/٢)، الرسالة المستطرفة، ص: ١٤٥.

(١١) وهو كتاب: "الكامل في ضعفاء الرجال" للإمام ابن عدي، ت: ٣٦٥هـ، مطبوع.

٣٧- (**القدح المتعالي في الكلام على "اللآلي"**)[١].

ذكره الحافظ مُغَلْطاي في بعض كتبه[٢].

٣٨- (**ما أسنده ابن عباس من سيد الناس ﷺ**).

ذكر الحافظ مُغَلْطاي في كتابه إكمال تهذيب الكمال[٣]، من أوصل ما سمعه عبد الله بن عباس رضي الله عنه من رسول الله ﷺ إلى عشرة أحاديث فحسب، أو بضع عشرة، وأنه رد عليه في هذا الكتاب.

٣٩- (**المحلل**).

ذكره الحافظ مُغَلْطاي في كتابه إكمال تهذيب الكمال[٤].

٤٠- (**منار الإسلام؛ ترتيب "بيان الوهم والإيهام"**)[٥].

رتب فيه الحافظ مُغَلْطاي الأوهام التي ذكرها الإمام ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام، بترتيبٍ موافقٍ لترتيب كتاب الأحكام الوسطى لعبد الحق الإشبيلي؛ ليسهل الانتفاع بها.

ذكره مُغَلْطاي في بعض كتبه[٦].

٤١- (**المواخذات على كتاب الثقات**).

ذكره الحافظ مُغَلْطاي في كتابه إكمال تهذب الكمال[٧].

---

(١) مطبوعٌ باسم "سمط اللآلئ"، وهو شرحٌ لأمالي أبي علي القالي البغدادي، ت: ٣٥٦هـ، شرحه أبو عبيد البكري، ت: ٤٨٧هـ.

(٢) ينظر: الواضح المبين، ص: (٢٩).

(٣) (١٢/٨).

(٤) (١١٢/٧).

(٥) لأبي الحسن بن القطان، ت: ٦٢٨هـ، حيث تتبع ابن القطان في كتابه هذا كتاب "الأحكام الشرعية الوسطى" لعبد الحق الإشبيلي، ت: ٥٨١هـ. (وهما مطبوعان).

(٦) ينظر: إكمال تهذيب الكمال، (١٢٠/٧)، و(١٣٤/٩).

(٧) (١١٢/٧).

٤٢- (**الميس إلى "كتاب ليس"**)[(١)].

ذكره الحافظ مُغَلْطاي في بعض مصنفاته[(٢)]، وذكره بعض من ترجم له[(٣)].

٤٣- (**النحلة في فوائد الرحلة**).

ذكره الإمام ابن ناصر الدين الدمشقي[(٤)].

مما سبق يتضح:

- كثرة وتنوع مصنفات الحافظ مُغَلْطاي رحمه الله، فقد تنوّعت مادة كتبه، ولم تقتصر على فنّ معيّن، بل هي في الحديث، واللغة، والأدب، والأنساب، والتاريخ، وشروح الحديث، وغير ذلك.

- تنوعت طريقته في التصنيف ما بين التأليف ابتداءً، وإعادة الترتيب لبعض الكتب المشهورة، والردود على العلماء والاستدراك على كتبهم، وتحري المآخذ على كبار الأئمة المصنفين وهذا غالب مصنفاته، كما ذكر ابن قاضي شهبة: «غاليها -أي تصانيف مُغَلْطاي- مآخذ على أهل اللغة، وأصحاب علوم الحديث،... وأصحاب السير»[(٥)]. وقال الإمام ابن فهدٍ المكي: «له مآخذ على المحدثين، وأهل اللغة»[(٦)].

-وأهم ما يميز مصنفات الحافظ مُغَلْطاي رحمه الله أنه ينقل في الغالب عن أصولٍ ونسخٍ جيدةٍ؛ قال الإمام الصفدي: «وعنده كتبٌ كثيرةٌ، وأصولٌ صحيحةٌ»[(٧)]. وقال الحافظ مُغَلْطاي في كتابه إكمال تهذيب الكمال: «وللمرزباني كتاب آخر سماه «الكامل» هو عندي في ستة أسفار كبار ذكر فيه آلات الكتابة. وكتاب آخر سماه «المستنير» في نحو من

---

(١) وهو كتاب "ليس في كلام العرب" لابن خالويه، ت: ٣٧٠هـ، (وهو مطبوعٌ). ينظر: كشف الظنون (١٤٥٤/١).

(٢) التلويح، (ق: ٣٢١/ب).

(٣) ينظر: لسان الميزان، (٧٤/٦)، لحظ الألحاظ، ص: ١٣٩.

(٤) توضيح المشتبه (٦٧/٢).

(٥) تاريخ ابن قاضي شهبة (١٩٩/٢).

(٦) لحظ الألحاظ، ص: ١٣٣.

(٧) أعيان العصر، (٢٠٧٥/٤).

ثلاثين سفراً عندي منه أسفار ذكر فيه الشعراء المولدين. وكتاب سماه «المنحرفين من الشعراء عن أمير المؤمنين» في سفرين هما عندي، عليهما خطه. وكتاب «طبقات المعتزلة» في سفرين عندي بعضهما...» [١] بل كان كثير القراءة للكتب التي في مكتبته، وكثيراً ما يثبت عليها الفوائد على الحواشي. ولا تخلو كتبه من الفوائد، ومع هذا فيقع فيها العديد من الأوهام؛ قال ابن حجرٍ: «وكتبه كثيرة الفائدة في النقل، على أوهامٍ له فيها»[٢]. لكنه أمرٌ غير مستغربٍ مع كثرة تصنيفه، وسعة اطلاعه.

- ومن الملاحظ أيضًا جلده وصبره على الاطلاع والتفتيش، فينقل في المسألة الواحدة عن أئمة كُثر ومصادر عدة[٣].

- يلحظ استمراه في التأليف والتصنيف إلى قرب وفاته، يشهد لذلك أن كتاب "ترتيب المهمات" من كتبه المتأخرة، وقد فرغ الأسنوي من المهمات سنة ستين -أي قبل وفاة المؤلف بسنتين، قال الصفدي: «جمع مجاميع حسنةً، وألف تواليف أتعب فيها أنامله، وكد أجفانه الوسنة[٤]، ولم يزل على حاله إلى أن ابتلعته المقابر، واستوحشت له الأقلام والمحابر»[٥]. وقال أيضًا: «ولم يزل يدأب ويكتب إلى أن مات»[٦].



(١) إكمال تهذيب الكمال (٢/٣١٢).

(٢) لسان الميزان (٦/٧٤).

(٣) كما سيأتي عند كلامه على أحاديث الشهيد ينظر ص (٤٨٣-٤٩٣).

(٤) كنايةٌ عن كثرة تعب العين وسهرها في طلب العلم، فالوسن، والسنة: النعاس. ينظر: مقاييس اللغة، (٦/١١١)، (وسن).

(٥) أعيان العصر (٤/٢٠٧٥).

(٦) أعيان العصر (٤ / ٢٠٧٥).

المبحث الخامس

عقيدته، ومذهبه الفقهي.

▪ عقيدته:

لم تذكر مصادر ترجمة الحافظ مُغَلْطاي شيئاً عن عقيدته، ولم يقف الباحث على نصوصٍ كافيةٍ تعرف بعقيدته بشكلٍ جليٍ، إنما هي إشاراتٌ، منها ما يتعلق بالأسماء والصفات، حيث أَوَّل بعض الصفات، أو أَقَّر تأويل غيره، وهو ما قد يدل على تأثرٍ بعقيدة الأشاعرة، خاصةً وأنها العقيدة المنتشرة آنذاك، ومن الأمثلة على ذلك:

– نقله لتأويلات بعض العلماء لصفة الضحك، وذلك في شرحه لحديث: (**يضحك الله لرجلين يقتل أحدهما الآخر، يدخلان الجنة؛ يقاتل هذا في سبي الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيشهد**)[(١)]. حيث نقل كلام الإمام ابن الجوزي بأن أكثر السلف كانوا يمتنعون من تفسير مثل هذا، ويمرونه كما جاء، وأكد على أهمية مراعاة قاعدةٍ قبل الإمرار، وهي أنه لا يجوز أن يحدث لله صفةٌ، وأن صفاته لا تشبه صفات الخلق، فيكون معنى إمرار الحديث الجهل بتفسيره، ثم نقل كلام الإمام الخطابي، ومنه: "وإنما هذا مثلٌ مضروبٌ لهذا الصنيع، الذي يحل محل التعجب عند البشر، فإذا رأوه أضحكهم، ومعنى الضحك في صفة الله تعالى الإخبار عن الرضا بفعل أحد هذين، والقبول للآخر[(٢)]..."[(٣)].

ثم نقل مُغَلْطاي عن الإمام ابن حبان بأن المراد أن الله تعالى أضحك ملائكته، وعجبهم، ونقل غيره من النصوص التي لا تخلو كذلك من تأويلٍ[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري، الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، باب: الكافر يقتل المسلم ثم يسلم، فيسدد بعد ويقتل، (١٠٤٠/٣)، ح(٢٦٧١)، ومسلم، الصحيح، كتاب: الإمارة، باب: بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة، (١٥٠٤/٣)، ح(١٨٩٠).

(٢) أي: الرجلين اللذين قتل أحدهما الآخر، كما في الحديث المتقدم.

(٣) ينظر: ص (٤٦٦) من هذه الرسالة.

(٤) ينظر: ص (٤٦٧) من هذه الرسالة.

والذي عليه أهل السنة والجماعة أن الضحك والبشاشة صفتان فعليتان خبريتان لله -عز وجل-، ثابتتان بالحديث الصحيح، ومنهج أهل السنة والجماعة معروفٌ في أسماء الله وصفاته التي ثبتت في الكتاب والسنة الصحيحة أنهم يثبتونها من غير تحريفٍ -أو ما يسمى بالتأويل- ولا تعطيلٍ ولا تكييفٍ ولا تمثيلٍ، وهو ما كان عليه سلف الأمة -رضوان الله تعالى عليهم-[(١)].

- قوله في وصف الله تعالى بالتشبش، عند شرحه لحديث أبي هريرة ﷺ المرفوع: (**ما توطن رجلٌ مسلمٌ المساجد للصلاة والذكر، إلا تبشبش الله له كما يتبشبش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم**)[(٢)].

حيث أخذ ينقل كلام العلماء في معنى البش، منها ما قاله الإمام ابن سيده: «البش: اللطف في المسألة والإقبال على الرجل، وقيل: هو أن يضحك إلهي ويلقاه لقاءً جميلاً»[(٣)]. ثم قال: «وكل هذا متعذرٌ في حق الباري ﷻ، وقد أحسن الهروي[(٤)] إذ قال: هذا مثلٌ ضربه لتلقيه إليه ببره وإكرامه وتقريبه».

ثم نقل أقوالاً -كالمقر لها- لا تخلو من التأويل[(٥)].

▪ **مذهبه**:

ذكر غالب من ترجم للحافظ مُغَلْطاي بأنه كان حنفي المذهب، كما جاء في

---

(١) ينظر: شرح العقيدة الواسطة، ص: ٥٧.

(٢) أخرجه أحمد، المسند، (٢/٣٢٨، ٤٥٣)، وابن ماجه، في سننه كتاب: المساجد والجماعات، باب: لزوم المساجد وانتظار الصلاة، (١/٢٦٢)، ح(٨٠٠)، وابن خزيمة، الصحيح، كتب الصلاة، باب: فضل انتظار الصلاة، والجلوس في المسجد...، (١/١٨٦)، ح(٣٥٩)، وكتاب: الإمامة في الصلاة وما فيها من سنن...، باب: فضل إيطان المساجد للصلاة فيها، (٢/٣٧٩)، ح(١٥٠٣).
وينظر: صحيح الترغيب والترهيب، (١/٧٨)، ح(٣٢٧).

(٣) المحكم والمحيط الأعظم، (٧/٦٢٨).

(٤) الهروي هو الإمام العلامة أبو عبيدٍ أحمد بن محمدٍ، ت: ٤٠١هـ، صاحب "الأزهري" وذكر قوله هذا في كتابه: الغريبين، (١/١٨١).

(٥) الإعلام بسنته عليه السلام، شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي، (٤/١٣٥٠).

«طبقات الحنفية»[(١)]، ولعل كثرة اشتغاله بالحديث نأت به عن التعصب المذهبي، وقربته من مدرسة أهل الحديث، ومتابعة الدليل، لذلك نراه خاصة في «التلويح» يعرض مذاهب الكثير من الفقهاء —سوى الحنفية- في المسائل الخلافية، مبيناً أدلتهم، مناقشاً لها، بل نجد له في بعض المواطن مخالفةً لمذهب الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ متابعة للدليل الأرجح، وتركاً للدليل المرجوح[(٢)]، كما كان أحياناً يعتمد مذاهب أهل الحديث[(٣)]، وكان يستأنس بأحكامهم في الأحاديث أو الرجال في بعض الأحيان[(٤)]، وهو مع هذا كان يخالفهم كثيراً، قال الإمام السيوطي: "وله مآخذ على المحدثين وأهل اللغة"[(٥)].



(١) في كتابه تاج التراجم في طبقات الحنفية، ص: ٣٠٤- ٣٠٦.

(٢) ينظر: ص (٢٨٥، ٢٩٦)، من هذه الرسالة .

وينظر على سبيل المثال في شرح سنن ابن ماجه: مسألة الوضوء بنبيذ التمر، (٢٢٨/١)، ومسألة الوضوء من رعاف الأنف، (٤٤٨/٢)، ومسألة حمل الجنب للمصحف، (٧٦٥/٣)، ومسألة الأذان للصلاة قبل دخول الوقت، (١١٤٢/٤).

(٣) ينظر على سبيل المثال في شرح ابن ماجه، باب: الوضوء مما غيرت النار، (٤٥٢/٢)، حيث قال: "قال البيهقي في كتاب السنن الكبير: (وذهب بعض أهل العلم إلى أن حديث أبي هريرة... معلولٌ بفتواه بعد وفاة النبي ﷺ بألا وضوء منه). انتهى كلامه. وفيه نظرٌ؛ لما علم من مذاهب المحدثين بأن العبرة مما روى، لا بما رأى".

(٤) ينظر: ص (٢٢٠ ، ٢٢٢)، من هذه الرسالة .وينظر على سبيل المثال في شرح سنن ابن ماجه: (٩٢/١).

(٥) ذيل طبقات الحفاظ، ص: ٦٥.

المبحث السادس

ثناء العلماء عليه.

كان لمِغَلْطاي منزلة رفيعة ومكانة عالية حيث تصدّى للتدريس، وولي تدريس الحديث بالظاهرية بعد شيخه ابن سيد الناس[١]، وغيرها من المدارس والجوامع.

وما يلي بعض ثناء الأئمّة عليه ما يدلّ على علوّ منزلته ومكانته:

قال ابن رافع: «الشيخ الفاضل المحدّث»[٢].

وقال ابن كثير: «الشيخ الحافظ»[٣].

وقال العراقي: «كان عارفًا بالأنساب معرفة جيدة»[٤].

وسئل الحافظ العراقي عن أربعةٍ تعاصروا، أيهم أحفظ؛ مُغَلْطاي، وابن كثيرٍ، وابن رافعٍ، والحسيني؟ قال: إن أوسعهم اطلاعاً، وأعلمهم بالأنساب: مُغَلْطاي، على أغلاطٍ تقع منه في تصانيفه، وأحفظهم للمتون والتواريخ: ابن كثيرٍ، وأقعدهم بطلب الحديث، وأعلمهم بالمؤتلف والمختلف: ابن رافعٍ، وأعرفهم بالشيوخ المعاصرين، وبالتخريج، الحسيني، وهو دونهم في الحفظ[٥].

وقال ابن فهد: «الإمام العلامة الحافظ المحدّث المشهور»[٦].

وقال أيضًا: «له اتّساع في نقل اللغة، وفي الاطّلاع على طرق الحديث»[٧].

وقال أبو زرعة العراقي: «الشيخ الإمام، شيخ المحدّثين»[٨].

وقال ابن حجر: «الحافظ المكثر، صاحب التصانيف»[٩].

---

(١) ينظر: طبقات الحفاظ (ص : ٥٣٨).

(٢) الوفيات (٢ / ٢٤٣).

(٣) البداية والنهاية(١٨ / ٦٣٣).

(٤) الدرر الكامنة (٤ / ٣٥٣)، طبقات الحفاظ (ص : ٥٣٨).

(٥) ينظر: طبقات الحفاظ، ص: ٥٣٧، تدريب الراوي (٢/٩٤٢).

(٦) لحظ الألحاظ (ص : ١٣٣).

(٧) المصدر السابق (ص : ١٤٠).

(٨) الذيل على العبر (١ / ٧٠).

(٩) لسان الميزان (٨ / ١٢٤) ، وبنحوه دون قوله : "المكثر" في : الدرر الكامنة (٤ / ٣٥٢).

وقال ابن قَطْلُوبُغا: «إمام وقته، وحافظ عصره»[١].

وقال ابن تَغري بَرْدي: «وكان له اطّلاع كبير، وباع واسع في الحديث وعلومه، وله مشاركة في فنون عديدة»[٢].

وقال عنه السخاوي: «أكثر المطالعة والكتابة والاجتهاد في الجمع والتأليف، وله مآخذ على أهل اللغة وكثير من المحدثين، وامتحن على يد الموفق الحنبلي وانتصر له جنكلي بن البابا. وليّنه العراقي وأتباعه وعظَّمه البلقيني وابن الملقن والأبناسي وآخرون. والحقُّ أنه كثير الاطلاع، واسع الدائرة في الجمع، ومن يكون كذلك لا يُنكر ما يتفق له من الأوهام))[٣]. وعدَّه أيضًا من النقاد المتكلمين في الرجال الذين وصفهم بأنهم من نجوم الهدى ومصابيح الظلم المستضاء بهم في دفع الردى»[٤].

وقال السيوطي: «كان حافظًا، عارفًا بفنون الحديث، علامةً في الأنساب»[٥].

وقال الشوكاني: «الحافظ، صاحب التصانيف»[٦].

ومما يدلُّ على مكانته العلمية استدراكه على حافظ عصره أبي الحجاج المزي في أهم كتابين له، وهما "تهذيب الكمال" و "تحفة الإشراف"، كما استدرك على الحافظ ابن الصلاح في مقدمته الذائعة الصيت، وعقَّب أيضًا على الطبراني، والحاكم، وابن الجوزي، وانتقد العلَّامة السهيلي في كتابه المفيد "روض الأنف"، كما عقَّب على اللغوي المشهور ابن خالويه في كتابه "ليس في كلام العرب"، واستدرك على المرزباني في "معجمه للشعراء"، وغير ذلك مما يطول عدُّه.

وفي هذا دليل كافٍ على تمكُّنه، وسعة اطلاعه التي وصفه بها الحافظ ابن حجر. ولا يضير الحافظ مُغَلْطاي أن تكون له أوهام فمن يسلم من الأوهام خاصة إذا كان المصنِّف من

---

(١) تاج التراجم (٢ / ٣٠٤ رقم : ٢٩٩).

(٢) النجوم الزاهرة (١١ / ٨).

(٣) ذيل تاريخ الإسلام (١ / ١١٩).

(٤) الإعلان بالتوبيخ ص (٣٣٨ – ٣٥٢).

(٥) حسن المحاضرة (١ / ٣٥٩).

(٦) البدر الطالع ص (٨٦٦).

المكثرين[1].



(١) ويحسن التنبيه هنا أن بعض العلماء أخذ على الحافظ مغلطاي أموراً، وتكلموا فيه لأجل أسبابٍ ذكروها، وهذه الأسباب هي:

السبب الأول: الكلام في ادعاءه السماع –أو الإجازة– من بعض الشيوخ. كما تقدم.

السبب الثاني: ما ذكره في مصنفه "الواضح المبين في ذكر من استشهد من المحبين"، وينحصر انتقاد الأئمة لهذا المصنف في أمرين: تعرضه لأم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا حيث أنكر عليه الحافظ العلائي (ت: ٧٦١هـ) هذا الأمر، ورفعه إلى الأمير الذي عزره واعتقله، حتى تدخل له أحد الأمراء وخلصه. ينظر: الدرر الكامنة، (١١٥/٦)، لسان الميزان، (٧٢/٦)، شذرات الذهب، (١٩٧/٦)

إنشاده لنفسه شعراً يدل على استهتارٍ، وشعفٍ في الدين.

والمتتبع لما في كتاب الواضح المبين لا يقف على كلامٍ في السيدة عائشة يستحق هذه الدرجة، إلا أن يكون الحافظ مغلطاي قد حذف منه ما يسيء، وما فيه من شعرٍ، فإنه غزلي مستهترٍ وإنما هو لغير الحافظ مغلطاي، نقله عنهم نقلاً، أما ما أنشده لنفسه هو أهون حالاً، وذكر مغلطاي في مقدمة كتابه ما يعتذر به لكل هذا، حيث قال في مقدمته ص (٢٢–٢٣): "وهو –حفظك الله– إن لم يكن من اللغو الذي لا يؤخذ به المرء، فهو إن شاء الله من اللمم المعفو عنه، وإلا فليس من السيئات والفواحش التي يتوقع عليها العذاب. وإني لأعلم بعض من لا يهتدي لرشده إذا وقف على تأليفي هذا ينكره ويقول: (نراه خالف طريقته، وتجافى عن وجهته)... ولست أحل لأحدٍ أن يظن بي غير ما بينته؛ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ ... وبالجملة فلابد لمن أكثر من الجد أن يستريح إلى الفكاهة؛ ليذهب عن ذهنه الصدأ أو الآفة، والإنسان إلى الملل أميل، والتنقل أشهى لقلبه وأمثل".

السبب الثالث: حسد الأقران. رغم ما تقدم من أسبابٍ فلا يخلو الأمر من وجود حسد الأقران، ذلك الحسد الذي لا يسقط العلماء به، قال الحافظ ابن حجرٍ في لسان الميزان (٢٠١/١): «كلام الأقران بعضهم في بعضٍ لا يعبأُ به، لاسيما إذا لاح لك أنه لعداوةٍ أو لمذهب أو لحسدٍ، ما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين". وصرح الإمام الصفدي والحافظ ابن حجرٍ بوقوع مبالغةٍ في ذم مغلطاي بسبب الحسد، وذلك لما تولى تدريس الحديث في المدرسة الظاهرة، وكذا قال الإمام السخاوي –وهو يتحدث عن مغلطاي ومن مثله: "بل كلهم ممن تعصب العدو عليهم، ونصب حبائل الحسد إليهم". ينظر: أعيان العصر (٢٠٧٥/٤)، الإعلان بالتوبيخ، ص(١١٩، ١٢٠).

المبحث السابع
وفاته

تُوفيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد حياة عامرة بالإفادة تدريسًا وتصنيفيًا في يوم الثلاثاء، الرابع والعشرين[١] من شهر شعبان، من سنة اثنتين وستين وسبعمائة (٧٦٢هـ)، هكذا عند أكثر من ترجم له، وذكر بعضهم[٢] سنة واحدٍ وستين وسبعمائةٍ (٧٦١هـ)[٣].

وحدثت الوفاة بظاهر القاهرة في المهذبية[٤]، خارج باب زويلة[٥]، بحارة حلب رحمه الله رحمة واسعة، وأجزل له الثواب والأجر[٦].



(١) ذكرتَ بعض مصادر ترجمة الحافظ مغلطاي اليوم الرابع عشرة، بدلاً من الرابع والعشرين. كالسيوطي، طبقات الحفاظ، ص: ٥٣٨، وابن العماد، شذرات الذهب (١٩٧/٦).
والثاني هو الأكثر، ولعله الصواب، والله أعلم.

(٢) كأبي زرعة العراقي، ذيل العبر، (٧٣/١)، وابن حجر، لسان الميزان، (٧٣/١).

(٣) ينظر: البداية والنهاية، (٣٢٣/١٣)، الدرر الكامنة، (١١٦/٦)، الدليل الشافي، (٧٣٨/٢)، تاج التراجم، ص: ٣٠٥، البدر الطالع، (٣١٣/٢).

(٤) المهذبية: هي المدرسة المهذبية ، قال المقريزي: تقع خارج باب زولية من خطط حارة حلب بجوار قماري بناها الحكيم مهذب الدين أبو سعيد محمد بن أبي الوحش . ينظر : خطط المقريزي (٢٠٩/٤).

(٥) زويلة –بفتح أوله، وكسر ثانيه، وبعد الياء المثناه من تحت الساكنة لامٌ–: عدة بلدانٍ، المراد هنا: محلةٌ وبابٌ بالقاهرة. الحموي، معجم البلدان، (١٥٩/٣، ١٦٠).

(٦) لحظ الألحاظ، ص: ١٤١.

الفصل الثاني

دراسة الكتاب

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: تسمية الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف.

المبحث الثاني: موارد مُغَلْطاي في الجزء المحقق.

المبحث الثالث: أثر مُغَلْطاي فيمن جاء بعده.

المبحث الرابع: منهج مُغَلْطاي في شرح صحيح البخاري، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: منهجه في تخريج الأحاديث الواردة في الشرح.

المطلب الثاني: منهجه في الحكم على الأحاديث.

المطلب الثالث: منهجه في نقد الرواة.

المطلب الرابع: منهجه في فقه الحديث.

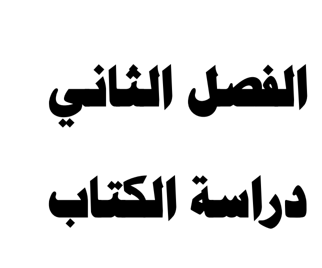
المطلب الخامس: منهجه في عرض المسائل، وذكر الخلاف.

المبحث الخامس: تقويم كتاب التلويح، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهم الخصائص التي امتاز بها الكتاب من خلال الجزء المحقق.

المطلب الثاني: أهم الملحوظات على الكتاب.

المبحث السادس: وصف النسخة المخطوطة، وبيان الرواية التي اعتمدها المصنِّف في شرحه.





المبحث الأول

تسمية الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف

يُعرف الكتاب باسم «التلويح[١] إلى شرح الجامع الصحيح»، وقد ورد بهذا الاسم من أكثر من طريق، منها:

أ-**المصنف نفسه** – وهو أدرى بكتبه- حيث نص على هذا الاسم فقال في «إكمال تهذيب الكمال»: «واعترض الخطيب على هذا بأشياء ذكرناها في كتابنا «التلويح إلى شرح الجامع الصحيح» [٢].

وقال في كتابه: «الزَّهر الباسم» حيث قال: «وذكر – يعني السهلي – أن "المدينة" كان بها تسعة مساجد انتهى. ذكرت في كتابي "التلويح إلى شرح الجامع الصحيح" المساجد التي بالمدينة فبلغت نيِّفًا وخمسين مسجدًا»[٣] .

قال أيضًا: «وكتاب النبي ﷺ لعمرو بن حزم، صحَّحه الحاكم وغيره، وقد ذكرت وجه تصحيحه في كتابي "التلويح إلى شرح الجامع الصحيح"، وقال أيضًا: وقد استوفينا ذكر خزاعة والاختلاف فيها في كتاب المناقب من شرح كتاب البخاري»[٤] .

ب- من ترجم للمصنف رحمه الله ذكر الكتاب بهذا الاسم[٥].

ج- من نقل عن المصنف واستفاد منه، ذكر الكتاب بهذا الاسم، فقد ذكر الكرماني شرح مُغَلْطاي للبخاري في مقدمة كتابه[٦]، وذكره غير واحد كابن حجر ونقل عنه كثيرًا في

---

(١) تلويح مفرد: ج تلويحات (لغير المصدر)، لوَّحَ، والمراد به زيادة وشرح وتعليق في حاشية الكتاب. ينظر: تاج العروس ١٠٢/٧، معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢٠٤٥) (لوح).

(٢) إكمال تهذيب الكمال (١٥٥/١١).

(٣) الزهر الباسم (ق ٣٣٤ ب).

(٤) الزهر الباسم (ق ٣٣٤ ب).

(٥) ينظر: الدرر الكامنة (٤/ ٣٥٣)، النجوم الزاهرة (١١/ ٩).

(٦) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٣/١).

الفتح[١]. وذكره العيني أيضًا واعتمد عليه في شرحه "عمدة القارئ" وكثيرًا ما يقول: وقال "صاحب التلويح"[٢].

د- جاء عنوان الكتاب في كل جزء من تجزئة المصنّف في القطعة التي عندي، ذكر الكتاب بهذا الاسم، ونسبته إلى مصنفه، ففي نهاية المجلد الذي به القسم المحقق: «آخر السفر الثاني عشر من كتاب التلويح إلى شرح الجامع الصحيح».

هذا ما تيسر وبان مما يدلل على تسمية الكتاب، وصحة نسبة المخطوط للمؤلف ؛ وسيأتي – إن شاء الله – خلال التحقيق لهذا المخطوط ما يزيد اليقين يقيناً، مما لا يدع الشك بنسبة هذا المخطوط النافع لمؤلفه.



(١) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري (١/٢٦١)، (١/٣٩٦)، (١/٤٢٣)، وغيرها الكثير.

(٢) ينظر: عمدة القاري (٢/٢٦٥)، (٢/٢٧٦)، (٢/٢٩٢)، (٣/٣)، وغيرها الكثير.

المبحث الثاني

موارد مُغَلْطاي في الجزء المحقق، ومنهجه فيها

يُلاحَظ أن مُغَلْطاي، قد أكثر من الاستدلال بالكتاب والُسُنّة، كمصدرين لا غنى عنهما لكل عالم، بلْ ولكل مسلم ناشد للحق ومُبتغيه.. ومما يُعين على فَهْمِها هو النظر إلى كلام العلماء المدوّن بشرْحهما، وبيان غريبهما، وحلّ مُشْكِلِهما.

وقد تقدم في ترجمة المصنف مدى سعة اطلاعه، وعنايته بجمع الكتب واقتنائها، لذا فقد استقى مُغَلْطاي مادة كتابه «التلويح» من عدد هائل من أمهات المصادر والمراجع، تنوعت بتنوع العلوم التي شملها كتابه، وتفاوتت إفادته منها قلة وكثرة

ويمكن تقسيم الموارد التي استقى منه المصنف كتابه إلى :

أ-قسم لا يذكر فيه اسم الكتاب:

في كثير من الأحيان لا يصرح مُغَلْطاي باسم الكتاب الذي ينقل منه عن الأئمة الأعلام وإنما يكتفي بإيراد أسمائهم أو كنيتهم، وهذا النوع من النقولات كثير خاصة في كتب اللغة، ومصنفات السنة، ومن ذلك قوله: قال الخطابي(١)، قال عياض(٢)، قال ابن قرقول(٣)، قال النحاس(٤)، قال النووي(٥)، قال ابن المنير(٦)، قال ابن بطال(٧) .... وغيرها الكثير(٨).

---

(١) ينظر: ص (١٢٩، ١٣٤ ، ١٩٣ ،١٩٤ ، ٢١٠، ٣٣٩) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (١٢٢، ١٧٨، ٣١٠ ، ٣٢٢ ،٤٠٧ ،٥٢٦ ،٥٥٣) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (٢١٠، ٢١٧، ٢٢١، ٢٢٥ ، ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ٢٩٧، ٤٤٢ ، ٤٦٧) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (٢٥٥، ٢٩٤ ، ٣٥٠ ، ٣٥٣ ، ٤٢٦) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (١٣٤ ، ١٦٥، ١٦٦ ، ١٦٨ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ٢٥٨ ، ...) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (١٨٠، ٢١٤ ، ٢٥٩ ، ٢٧٤ ، ٢٨٤ ، ٢٩٩ ، ٣٠٢ ، ٣٤٦ ، ٣٥٥، ...) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (١٧٣ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ ، ٢١٠ ، ٢١١ ، ٢٢١ ، ٢٣٠ ، ٢٣٣ ، ...) من الرسالة.

(٨) اكتفيت بذكر أغلب من أكثر من النقل عنهم بدون ذكر كتبهم.

ب–قسم يذكر فيه اسم الكتاب الذي ينقل منه، وهذا يمكن تقسيمه إلى[١]:

– القرآن وعلومه:

١) أسباب النزول للواحدي (ت:٤٦٨هـ)[٢].

٢) تفسير ابن جرير الطبرى (ت٣١٠هـ)[٣].

٣) تفسير إسماعيلُ بن أبي زيادٍ الشاميُّ[٤].

٤) تفسير الثعلبيِّ (ت: ٤٢٧هـ)[٥]

٥) تفسير الكشَّاف لجار الله الزمخشري (ت:٥٣٨هـ)[٦].

٦) تفسير مقاتل (ت: ١٥٠هـ)[٧].

٧) معاني القرآن وإعرابه، للزَّجَّاج (ت:٣١١هـ)[٨].

٨) الناسخ والمنسوخ للنَّحَّاس (ت:٣٣٨هـ)[٩].

٩) الناسخ والمنسوخ، عليُّ بن مُحَمَّدِ بن مُحَمَّدِ بن إبراهيمَ بن موسى الخزرجيّ، لأبي الحسن، الحصَّار (٦١١هـ)[١٠].

---

(١) وبعض هذا الكتب مفقود، وبعضها مخطوط، وبعضها مطبوع، وقد قسمتها إلى كتب في التفسير وعلوم القرآن، وكتب في اللغة وعلومها، وكتب في الحديث وعلومه .... ثم رتبتها في كل قسم على حروف المعجم، لعدم الوقوف على سنة وفاة بعض أصحاب الكتب خاصة المفقودة كما سيأتي في التحقيق، وقد ترجمت للكتب غير المشهورة في أول موضع تأتي فيه في النص المحقق، ووضعت لها فهرسًا ضمن فهارس الرسالة.

(٢) ينظر: ص (٢٧٢ ، ٤٣٣) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (٢٣٥ ، ٢٥٥) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (٣٥١) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (٣٥٧) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (٣٠٥) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (٣٥٠) من الرسالة.

(٨) ينظر: ص (٣٢٦) من الرسالة.

(٩) ينظر: ص (٢٥٤) من الرسالة.

(١٠) ينظر: ص (٢٥٦) من الرسالة.

١٠) الناسخ والمنسوخ، لأبي جزة مُحَمَّدُ بن مُحَمَّدٍ العدويُّ البصريُّ[١].

١١) الناسخ والمنسوخ، لأبي داود (ت:٢٧٥هـ)[٢] .

- **الحديث وعلومه**[٣]:

١٢) أخلاقِ النَّبِيِّ ﷺ لأبي الشيخِ ابنِ حيَّان (ت: ٣٦٩هـ)[٤].

١٣) الإكليل فِي الحديث، للإمام، أبي عبد الله: مُحَمَّد بن عبد الله الحاكم، النيسابوريّ (ت: ٤٠٥هـ)[٥].

١٤) الإكمال فِي رفع الارتياب عَنِ المؤتلف والمختلف فِي الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماكولا (٤٧٥هـ)[٦].

١٥) الجمعُ بَيْنَ الصَّحيحين، للحميدي (ت:٤٨٨هـ)[٧]

١٦) الجهاد، لابن أبي عاصم (ت:٢٨٧هـ)[٨].

١٧) حواشي السُّنن، للمنذري (ت:٦٥٦هـ)[٩].

١٨) دلائل النبوة للبيهقي (ت:٤٥٨هـ)[١٠].

١٩) علل الحديث للترمذي (ت:٢٧٩هـ)[١١].

---

(١) ينظر: ص (٢٥٢) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (٢٥١) من الرسالة.

(٣) أكثر مغلطاي من النقل عن دواوين السنة ومتونها من صحاح ومسانيد، ومستخرجات، ومصنفات، وأجزاء حديثية، وفي كثير من الموضع لا يشير إلى اسمائها كما تقدم، وسوف اقتصر هنا على ما ذكره بالاسم.

(٤) ينظر: ص (٥٦٣) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (٣٥٧) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (٣٥٠) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (٥١٦) من الرسالة.

(٨) ينظر: ص (٣٨١) من الرسالة.

(٩) ينظر: ص (٣٣٩) من الرسالة.

(١٠) ينظر: ص (١٨١) من الرسالة.

(١١) ينظر: ص (٥٠٥) من الرسالة.

٢٠) عِلَل الخَلَّال (ت: ٣١١هـ) [١].

٢١) غرائب الإمام مالك بن أنس، للحافظ أبي الحسن؛ عليّ بن عمر الدارقَطُّني البغداديّ (ت: ٣٨٥هـ) [٢]

٢٢) اللوامـعِ فِي الجمـعِ بَـيْنَ الصِّـحَاح والجَوَامِـع ، لأبي محمـد أحمـدُ بـن ثابـتٍ (ت:٥٢١هـ)[٣].

٢٣) مختصَر البخاريِّ للمهلَّب بن أبي صُفرة (ت٤٣٥هـ) [٤].

٢٤) مُختلِف الحديث، لابن قُتيبة (ت: ٢٧٦هـ) [٥].

٢٥) المراسيل لأبي داوُدَ (ت:٢٧٥هـ) [٦].

٢٦) المستخرج على صحيح البخاريّ، لأبي نُعيمٍ أحمد بن عبد الله الأصبهانيّ[٧].

- **كتب الشروح الحديثية:**

٢٧) التمهيد لما فِي الموطَّأ من المعاني والأسانيد»، لابن عبدِ البَرِّ (ت:٤٦٣هـ) [٨]

٢٨) السِّراج، لابن العربيِّ (ت:٤٥٣هـ) [٩]

٢٩) المنتقَى، للباجي (ت:٤٩٤هـ). [١٠]

(١) ينظر: ص (٣٧٢) من الرسالة.
(٢) ينظر: ص (٤٣٦) من الرسالة.
(٣) ينظر: ص (٢٧٦) من الرسالة.
(٤) ينظر: ص (١٧٩) من الرسالة.
(٥) ينظر: ص (٣٢٥) من الرسالة.
(٦) ينظر: ص (١٧٨) من الرسالة.
(٧) ينظر: ص (١٧٩) من الرسالة.
(٨) ينظر: ص (٤٩٣) من الرسالة.
(٩) ينظر: ص (١٨٦) من الرسالة.
(١٠) ينظر: ص (٣١٩) من الرسالة.

- **كتب الفقه:**

٣٠) اختلاف العلماء، للطحاوي (ت:٣٢١هـ) (١).

٣١) الأقضية، لابن الطلاع (ت: ٤٩٧هـ) (٢).

٣٢) الإنجاد فِي أبوابِ الجِهاد، مُحَمَّدُ بن عيسى بن أصبغَ الأزديُّ المعروف بابن المناصف (٦٢٠هـ) (٣).

٣٣) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، وذكره المصنف باسم «قواعد ابن رشد»، لابن رشد (ت:٥٩٥هـ) (٤).

٣٤) البسيط للغزاليِّ (ت: ٥٠٥هـ) (٥).

٣٥) تتمة الإبانة عَنْ فروع الديانة للإمام أبي سعد عبد الرحمن بن مُحَمَّد المأمون المتولي الشَّافعيّ المتوفى(سنة٤٧٨هـ) (٦).

٣٦) شرح الهداية، لبرهان الدين أبي الحسن عليِّ بن أبي بَكْرِ بن عبد الجليل الصديقيّ الفرغانيّ المرغينانيّ (ت:٥٩٣هـ) (٧).

٣٧) المحلَّى فِي شرح المجلى بالحجج والآثار، لابن حزم (ت:٤٥٦هـ) (٨).

٣٨) المدونة، لأنس بن مالك (ت١٧٩هـ) (٩).

٣٩) المعرفة، للحلواني (ت:٢٤٢هـ) (١٠).

---

(١) ينظر: ص (٣٢٩) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (٣١٤) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (٣٦٢) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (١٦٧) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (٣١١) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (٥٥٢) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (١٦٨) من الرسالة.

(٨) ينظر: ص (٢٩٥) من الرسالة.

(٩) ينظر: ص (١٩٤) من الرسالة.

(١٠) ينظر: ص (٣٧٩) من الرسالة.

٤٠) المعونة على مذهب عالم أهل المدينة، للقاضي عبد الوهاب البغداديّ المالكيّ (ت:٤٢٢هـ) [١].

- **كتب أصول الفقه:**

٤١) القواعد، للعز بن عبد السلام (ت:٦٦٠هـ) [٢].

-كتب السيرة والتاريخ والتراجم:

٤٢) تاريخ ابن عساكر، (ت:٥٧١هـ) [٣].

٤٣) التاريخ الأوسط للبخاري (ت:٢٥٦هـ) [٤].

٤٤) التاريخ الكبير فِي الجرح والتعديل، أحمد بن سعيد بن حزم أبو عمر الصدفي المنتجالي (ت:٣٥٠هـ) [٥].

٤٥) التنبيه والإشراف، للمسعودي (ت:٣٤٦هـ) [٦].

٤٦) الرِّدَّة، للواقديِّ (ت: ٢٠٧هـ) [٧].

٤٧) سير ابن إسحاقَ (ت١٥٠هـ) [٨].

٤٨) شرف المصطفى، لأبي سعيد النيسابوري (ت:٤٠٧هـ) [٩].

٤٩) الضعفاء لابن حبان (ت:٣٥٤هـ) [١٠].

٥٠) الطبقات الكبير، لابن سعد (ت:٢٣٠هـ) [١١].

---

(١) ينظر: ص (٣٢٠) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (٣٠٨) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (٥٥٧) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (٤٨٢) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (٤٩٢) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (٥٢٥) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (٥٢٠) من الرسالة.

(٨) ينظر: ص (٤٣٨) من الرسالة.

(٩) ينظر: ص (٥٥٨) من الرسالة.

(١٠) ينظر: ص (٥٥٤) من الرسالة.

(١١) ينظر: ص (٣٦٤) من الرسالة.

٥١) طبقات النَّحويِّين، مُحَمَّدُ بن الحسن بن عُبيدِ الله بن مذحج الزبيديّ الأندلسيّ الإشبيليّ، أبي بَكْرٍ (٣٧٩هـ) [١].

٥٢) مرج البحرين فِي فوائد المشرقين والمغربين، عمر بن الحسن بن عليّ بن مُحَمَّد، أَبُو الخَطَّاب، ابن دحية الكلبي (ت:٦٣٣هـ) [٢].

٥٣) مَغَازِي ابنِ عُقبة (ت:١٤١هـ) [٣].

٥٤) المنمَّق: لمُحَمَّد بن حبيبٍ البغداديِّ (ت:٢٤٥هـ) [٤].

-كتب اللغة والغريب:

٥٥) الاحتفال، لأبي عبدِ الله بنِ رضوان (ت: ٦٥٧هـ) [٥].

٥٦) الأرداف لأبي زكريا يحيى بن منده (ت: ٥١١هـ) [٦].

٥٧) أسماءِ خيلهِ ودوابِّهِ ﷺ، لابن عبدوسٍ [٧] .

٥٨) أمالي القالي (ت:٣٥٦هـ) [٨].

٥٩) البارع فِي غريب اللغة، لأبي عليّ إسماعيل بن القاسم القالي البغداديّ (ت:٣٥٦هـ)[٩].

٦٠) الباهر لابن عُديسٍ (ت:٥٨١هـ) [١٠].

٦١) تثقيف اللسان، لأبي حفص: عمرُ بن خلفِ بن مَكِّيٍّ الصِّقِلِّيّ، (ت٥٠١هـ)[١١].

---

(١) ينظر: ص (١٧٤) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (٤٧١) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (٤٤٠) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (٥٥٦) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (٥٦٥) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (٥٥٤) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (٥٥٣) من الرسالة.

(٨) ينظر: ص (٣٧٤) من الرسالة.

(٩) ينظر: ص (٤١٠) من الرسالة.

(١٠) ينظر: ص (٤١٠) من الرسالة.

(١١) ينظر: ص (٢١٧) من الرسالة.

٦٢) تقويم المُفسَد والمزال عَنْ جهة معنى كلام العرب، ويُعرف أيضًا باسم «ما تلحنُ فيه العامَّة»، لأبي حاتم السجستياني (ت٢٤٨هـ)[١].

٦٣) تهذيب اللغة للأزهري (ت٣٧٠هـ)[٢].

٦٤) الجامع فِي اللغة، لأبي عبد الله مُحَمَّدُ بن جعفرَ التيميّ، النحويّ، المعروف بالقزّاز (ت: ٤١٢)[٣].

٦٥) جمهرة اللغة لابن دريد (ت: ٣٣١هـ)[٤].

٦٦) خَلْق الإنسان لثابتٍ (ت:٢٢٠هـ)[٥].

٦٧) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)[٦].

٦٨) العين للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت:١٧٠هـ)[٧].

٦٩) الغريب المصنَّف، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ)[٨].

٧٠) فَصِيحِ أبي العبَّاس ثعلب (ت٢٩١هـ)[٩].

٧١) كتاب ابن درستويهِ (ت٣٤٧هـ)[١٠].

٧٢) الكتاب الواعي فِي اللغة، لأبي مُحَمَّدٍ عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبدالله الأزديّ الأندلسيّ الإشبيليّ، الحافظ العلَّامة الحُجَّة المجوِّد، المعروف بابن الخرَّاط (ت: ٥٨١هـ)[١١].

---

(١) ينظر: ص (١٢٠) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (١٨٣) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (١٢٠) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (٢٠٩) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (٢٠٩) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (١١٩) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (٣٩٦) من الرسالة.

(٨) ينظر: ص (١١٩) من الرسالة.

(٩) ينظر: ص (١١٨) من الرسالة.

(١٠) ينظر: ص (١٢٠) من الرسالة.

(١١) ينظر: ص (١١٩) من الرسالة.

٧٣) المثلث لابن عُديس (ت:٥٨١هـ) [١].

٧٤) مجمع الغرائب، عبدُ الغافر بن إسماعيلَ بن عبدِ الغافر بن مُحَمَّدِ بن عبدِ الغافر (ت:٥٢٩هـ) [٢].

٧٥) المجموع المغيث فِي غريبي القرآن والحديث (ت: ٥٨١هـ) [٣].

٧٦) المحكم والمحيط الأعظم لابن سِيدَهْ (ت٤٥٨هـ) [٤].

٧٧) المخصَّص لابن سِيدَهْ (ت٤٥٨هـ) [٥].

٧٨) المقصور والممدود، لأبي عليٍّ القالي (ت:٣٥٦هـ) [٦].

٧٩) المنتهَى فِي اللغة، لأبي لمعالي مُحَمَّدُ بن تميمٍ البرمكيّ اللغويّ، كان حيًّا حتى سنة (٣٩٧هـ) [٧].

٨٠) المُوعَب، لابن التياني (ت:٤٣٦هـ) [٨].

-كتب البلدان:

٨١) المؤتلف فِي الأماكن، ويسمَّى أيضًا (ما اتفق لفظه واختلف مسمَّاه من أسماء الأمكنة)، مُحَمَّدُ بن موسى بن عثمان بن حازم، أبو بَكْرٍ، زين الدين، المعروف بالحازميّ (ت:٥٨٤هـ) [٩].



---

(١) ينظر: ص (٣٩٥) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (٢٠٨) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (٤٠٢) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (٤٩٧) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (١٨٤) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (١١٩) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (٢٠٩) من الرسالة.

(٨) ينظر: ص (٤٩٧) من الرسالة.

(٩) ينظر: ص (٢١٩) من الرسالة.

المبحث الثالث
أثر مُغَلْطاي فيمن جاء بعده

لقد تأثير عدد كبير من شراح البخاري بكتاب الحافظ مُغَلْطاي «التلويح»، ونقلوا منه، وساروا على دربه، حتى ربما وقع بعضهم فيما وقع فيه مُغَلْطاي من أوهام، ومن أهم الشروح التي استفادت من كتاب التلويح ما يلي:

١-شرح الكرماني (ت:٧٨٦هـ) المعروف "بالكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري".

وقد ذكر الكرماني أنه استفاد من شرح مُغَلْطاي فقال وهو يتحدث عن (الخطابي، وابن بطال ومُغَلْطاي) وشروحهم للبخاري: «ولا أقول ذلك والله أعلم به غضًّا من مراتبهم الجليلة العليَّة، أو وضْعًا من رفيعاتِ أَقْدارهم الشريفة السنية، حاشا من ذلك، وكيف وإنيِّ مُقْتَبسٌ من لوامع أنوارهم الشارقات، مُلْتَمِس من جوامع آثارهم البارقات، فهم القدوة، وبهم الأسوة»[١].

ومن خلال القسم المحقق من المخطوط تبين أن الكرماني قد أفاد من شرح مُغَلْطاي في عدة مواضع[٢].

وبالرغم من ذلك فإن الكرماني تعقب مُغَلْطاي في بعض المواضع، وعرض به، فقال: «وأمَّا الذَّي ألفه الإمام العالم المشهور بمُغَلْطاي التركي المصري فهو بكتب تتميم الأطراف أشبه، وبصحف تصحيح التعليقات أمثل، فكأنه من إخلائه عن مقاصد الكتاب على ضمان، ومن شرح ألفاظه وتوضيح معانيه على أمان»[٣] .

٢-كتاب التوضح بشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن (٨٠٤هـ):

وقد تقدم أن ابن الملقن من تلاميذ المصنف، لذا فقد عول ابن الملقن كثيراً على شرح مُغَلْطاي، وذكره في قائمة مصادره، قال الحافظ في المجمع المؤسس[٤]: «اعتمد فيه على شرح شيخه القطب ومُغَلْطاي وزاد فيه قليلاً»، وقال العيني: «ولم يشرح الذي جمعه إلا من كتاب

---

(١) الكواكب الدرارى (١/ ٣).

(٢) ينظر: ص (١٥٦)، من هذه الرسالة، ويقارن بما في الكواكب الداري (١٨/١٢).

(٣) الكواكب الدرارى (١/ ٣).

(٤) المجمع المؤسس (٣١٥/٢).

شيخه هذا ولم يذكر من خارج إلا شيئًا يسيرًا» [١] وأقرَّه على ذلك ابن حجر[٢].

والمقارن بين شرح مُغَلْطاي، وشرح ابن الملقن «تدلُّ دلالة لا لبس فيها أنه أفرغ كتاب مُغَلْطاي في شرحه»[٣].

وقد تبع ابن الملقن مُغَلْطاي حتى في بعض أوهامه، ومن ذلك ما ذكره الحافظ ابن حجر حيث قال: «واغتر بذلك شيخنا ابن الملقن فإنه لما وصل إلى شرح هذا الحديث هنا أحال بشرحه إلى الصلاة، وقال: تقدم في الصلاة- وكأنَّه تبع شيخه مُغَلْطاي في ذلك، فإنه كذلك صنع. ولم يتقدم هذا الحديث عند البخاري في كتاب الصلاة أصلًا».[٤].

وبالرغم من هذا فقد عرض ابن الملقن بمُغَلْطاي، فقال: «استروح[٥] بعض شيوخنا من شُرَّاحه فقال: أبوابه كلُّها تقدَّمتَ، ولم يزد، ثم انتقل إلى "الإيمان والنذور" وهو كما فعل في كتاب "الأدب" إلى "الاستئذان" حيث سرد في نحو أربع ورقات بخطه، وهو في كتاب البخاري نفسه ثلاث وعشرون ورقة، وقد شرحناه بحمد الله في نحو نصف جزء كما سلف. وما خاب المثل: "تَسْمَع بالمعيدِيِّ خيرٌ من أَنْ تَراه". وعلى تقدير سبقها فتراجم البخاري وفقهه في أبوابه وصناعته في إسناده، أين تذهب؟! وللحروب رجال. فمن يتصدى لهذا الكتاب الجليل ويعمل

---

(١) عمدة القاري (١٨٣/١٩).

(٢) انتقاض الاعتراض (٣٩٣/٢).

(٣) ينظر: الحافظ مغلطاي بن قليج، وجهوده في علم الحديث ص (٣٤٢)، رسالة دكتوراة جامعة أم القرى ، سنة ١٤٢٠هـ.

وقد عقد الباحث أحمد حاج بن عبدالرحمن محمد في رسالته (الحافظ مغلطاي بن قليج، وجهوده في علم الحديث) مقارنة بين مواضع من شرح ابن الملقن وشرح مغلطاي، وتبين من خلالها مدى المطابقة شبه التامة بين ما يذكره مغلطاي، وما ينقله منه ابن الملقن. ينظر: الحافظ مغلطاي بن قليج، وجهوده في علم الحديث ص (٣٤٢-٣٥٢)، رسالة دكتوراة جامعة أم القرى ، سنة ١٤٢٠هـ.

وينظر: ص (١٣٠) من هذه الرسالة، ويقارن بما في التوضيح شرح الجامع الصحيح (٣٠/١٧)، وينظر: ص (٢٨٤) من هذه الرسالة، ويقارن بما في التوضيح شرح الجامع الصحيح (٢٣٢/١٧)، وغيرها الكثير.

(٤) فتح الباري (٦/ ٤١٠).

(٥) استروح يعني استصوب، وغلب على ظنه. يقال: استروح إلى حديثه: استراح إليه؛ سكَن واطمأن. ينظر: لسان العرب (٤٧٨/٣). (روح).

فيه هذا العمل القليل في كثير مع عدم التحرير ومنع التصحيف والتحريف والتكرار، والنقص، والتقليد، والتقديم والتأخير والله المستعان»[(١)].

قال سبط ابن العجمي: «أظن بل أجزم أنه أراد شيخه الحافظ علاء الدين مُغَلْطاي، ولم يرد الحافظ قطب الدين عبد الكريم الحلبي، وذلك لأن قطب الدين أجازه فقط، ولم يقرأ عليه ولا انتفع به بخلاف مُغَلْطاي فإنه قرأ عليه قطعة من شرحه لهذا الكتاب من أوائله.

ثم ذكر ما حاصله: أن شرح قطب الدين تركه مؤلفه مسودة ولم يبيض وخطه غلق ثم نقل عن ابن رافع أن شرح قطب الدين غير كامل»[(٢)].

٣-مصابيح الجامع، لمحمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد، المخزومي القرشي، بدر الدين المعروف بالدماميني، وبابن الدماميني (المتوفى: ٨٢٧ هـ).

وقد أفاد الدماميني من شرح التلويح في مواضع كثيرة، ويذكره باسمه الصريح، فيقول: «قال مُغَلْطاي»، أو يقول: «في شرح مُغَلْطاي»[(٣)].

ومن الأمثلة التي جاء أثناء قسمي من التحقيق ما يلي:

قال مُغَلْطاي: «قال الجيانيُّ: «كذا رُويناه عَنْ جميعِ طُرق البخاريِّ، وقال أبو مسعودٍ: «سَقَطَ من أبي إسحاقَ الفزاريِّ وابن أبي طوالةَ عبدالرحمن بن عبدالله زائدةُ بنُ قُدامةَ»، قال الجيانيُّ: «فقابلتُهُ فِي مُسْنَدِ أبي إسحاقَ الفزاريِّ فوجدتُهُ كما عِنْدَ ...»[(٤)].

وقد نقله الدماميني في المصابيح، وعزاه للتلويح فقال: «في "شرح مُغَلْطاي" نقلاً عن الحافظ الجياني: أنه قال: قابلته في سنن أبي إسحاق، عن أبي طُوالة ليس فيهما زائدةُ»[(٥)].

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٢٤/٣٠)، وقد أثبتت في هامش المخطوط، وأشار إليها المحقق.

(٢) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٢٤/٣٠).

(٣) وقد استعرضت مصابيح الجامع ووجدت أن الدماميني، قد ذكر مغلطاي باسمه الصريح في أكثر من (٥٠) موضعا، هذا عدا المواضع التي يشير إليه دون التصريح.

(٤) ينظر: ص (٣٦٧) من الرسالة.

(٥) مصابيح الجامع (٢٧١/٦).

٤-اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، لشمس الدين البِرْماوي، أبي عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (المتوفى: ٨٣١ هـ).

وقد أفاد البرماوي من شرح التلويح في مواضع كثيرة، ويذكره باسمه الصريح، فيقول: «قال مُغَلْطاي»، أو يقول: «في شرح مُغَلْطاي»[١].

ولم يقع شيء من هذه المواضع في قسمي من التحقيق، والله أعلم .

٥-كتاب «فتح الباري»، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ):

والمطالع لفتح الباري يرى بوضح مدى إفادة الحافظ ابن حجر من شرح مُغَلْطاي «التلويح» فهو ينقل عنه ويسميه باسمه، لكن يتعقَّبه أحيانًا وفي الغالب لا يصرح باسمه إلّا في موضع الاستدراك والتنبيه على خطأ [٢].

ولا شك أنه كان عند ابن حجر نسخة من "التلويح" يراجعها ويفيد منها ، ومما يدل على ذلك:

قال الحافظ ابن حجر: «وقرأت بخط الشيخ مُغَلْطاي أن رواية عمرو بن مرزوق هذه عند مسلم عن محمد بن عمرو... إلخ.

ثم قال: وقرأت بخط مُغَلْطاي أيضًا أن رواية موسى هذه عند البيهقي أخرجها من طريق عفان وهمام... إلخ»[٣].

---

(١) وقد استعرضت اللمع الصبيح ووجدت أن البرماوي، قد ذكر مغلطاي باسمه الصريح في أكثر من (١٠) موضعًا، هذا عدا المواضع التي يشير إليه دون التصريح.

(٢) وقد استعراضت فتح الباري ووجدت أن الحافظ ابن حجر ذكر مغلطاي باسمه الصريح في أكثر من (١٠٠) موضعا، هذا عدا المواضع التي يشير إليه دون التصريح، كأن يقول أحيانا: «بعض الشراح»، ويكون المقصود علاء الدين مغلطاي رحمه الله كقوله (١٠/١٣٨): «قصَّر بعض الشرَّاح». والذي دلَّنا على أنَّه المقصود هو "العيني" في عمدة القاري (٢١/٢٣١) حيث قال: «رمى بهذا التقصير صاحبي "التلويح" و"التوضيح"».

ولم أجد في قسمي من التحقيق منها شيئا، والله أعلم.

(٣) فتح الباري (١/ ٣٩٦) .

وقال ابن حجر: «وقرأت بخط مُغَلْطاي، وتبعه شيخنا ابن الملقن، وغيره فقالوا: أخرجه أبو جعفر، عن ابن قهزاد.... وكنت قرأت بخط مُغَلْطاي، وتبعه شيخنا ابن الملقن ...»(١).

٦- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (ت٨٥٥هـ):

وقد استفاد العيني في كتابه «عمدة القاري» من شرح مُغَلْطاي عظيم الفائدة، وقد أكثر العيني النقل عن مُغَلْطاي وصرح باسمه واسم كتاب في مواضع كثيرة(٢).

ومن الأمثال على هذا من خلال قسمي من التحقيق:

أ-قال مُغَلْطاي: « وَقَالَ بَعْضُ أَصحاب الشَّافعيِّ: تَعَلُّمُهُ لَيسَ بِحرامٍ، بَلْ يَجوزُ لِيُعرَفَ وَيُرَدَّ عَلى فَاعلِهِ، وَيُمَيِّزه عَنِ الكَرامةِ للأولياءِ»(٣).

وقد نقله العيني في العمدة، وعزاه للتلويح فقال: « والذي نص عليه العلماء والفقهاء أن تعلم السحر وتعليمه من الكبائر. وفي (التلويح) : وقال بعض أصحاب الشافعي: تعلمه ليس بحرام...» (٤).

ب-قال مُغَلْطاي: «وفي «حواشي السُّنن»: «قيل: أراد حافِرَ قبرِهِ»؛ واستُبعد لأنهم لم يكونوا يحفرون بأجرةٍ، فكيف له ﷺ ؟!، وقيل: أراد الخليفةَ بعده...» (٥).

وقد نقله العيني في العمدة، وعزاه للتلويح فقال: « وفي (التلويح) : وفي حواشي (السنن) قيل: أراد حافر قبره، واستبعد لأنهم لم يكونوا يحفرون بأجرة....» (٦).

ج-قال مُغَلْطاي: « .... وزعمَ شيخنا أبو مُحَمَّدٍ التُّوني: أنه شُبِّهَ فِي عدوه باليعفور، وهو

---

(١) فتح الباري (١١/ ٥٠٣) .

(٢) وقد استعراضت عمدة القاري ووجدت أن العيني قد ذكر مغلطاي باسمه الصريح في أكثر من (٢٠) موضعا، وذكر اسم كتاب «التلويح»، في أكثر من (٣٠٠) موضع، فيقول مثلاً: «قال صاحب التلويح»، ويقول: «وفي التلويح».... هذا عدا المواضع التي يشير إليه دون التصريح.

(٣) ينظر: ص (٣١١) من الرسالة.

(٤) عمدة القاري (١٤/٦٣).

(٥) ينظر: ص (٣٣٩) من الرسالة.

(٦) عمدة القاري (١٤/٧٠).

الظَّبْيُ...» [١].

وقد نقله العيني في العمدة، وعزاه للتلويح فقال:«وفي (التلويح) : وزعم شيخنا أبو محمد التوني أنه شبه في عدوه باليعفور وهو الظبي..» [٢].

د- بل إن العيني ينقل عن مُغَلْطاي بالصفحات ويسرد الأحاديث كما ذكرها، ثم يتعقب ويقول: «وهذه الأحاديث كلها نقلتها من (التلويح) وما وقفت على أصلها فيه»[٣].

والأمثلة كثيرة، ومما يدل على كثرة ما نقله العيني من الحافظ مُغَلْطاي ما ذكره ابن حجر حيث قال عن «العمدة»: «فإنَّه لو ضُرب من شرحه على ما نقله من "التلويح" و"التوضيح" و"الدراري" و"الفتح" لم يفضل له إلا ما قُدَّر له بالنسبة إلى ما ضُرب عليه»[٤].

٧- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، ، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)

وقد استفاد القسطلاني في كتابه «إرشاد الساري» من شرح مُغَلْطاي عظيم الفائدة، وصرح باسمه، واسم كتاب في مواضع من «إرشاد الساري»[٥].

ولم يقع شيء من هذه المواضع في قسمي من التحقيق، والله أعلم .

---

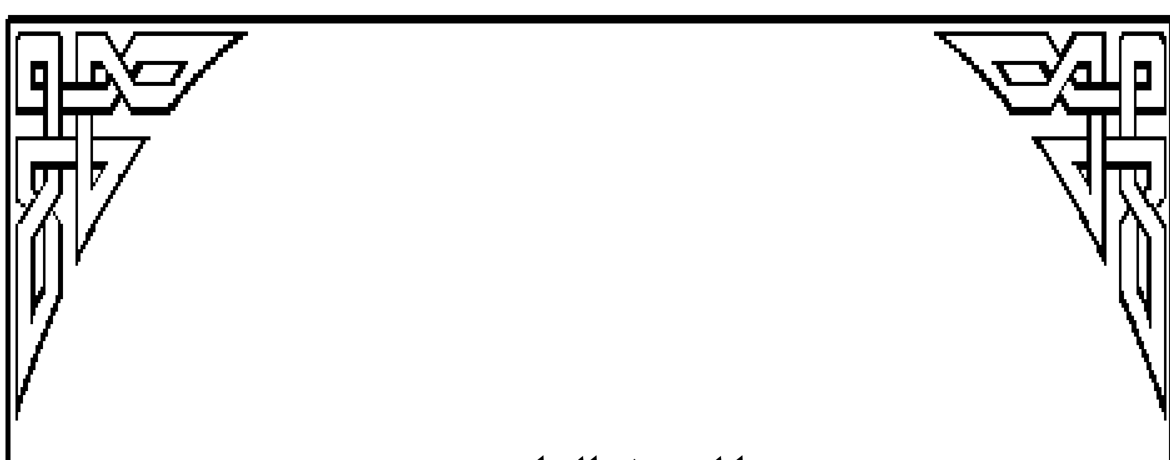
(١) ينظر: ص (٥٥٣) من الرسالة.

(٢) عمدة القاري (١٤/١٤٨).

(٣) عمدة القاري (١٤/٩٤).

(٤) انتقاض الاعتراض (٢/ ٦٧٧)، ولا يخفى ما كان بين العيني ومعاصره ابن حجر من منافسة الأقران، لذا فقد أكثر العيني في العمدة من ذكر المواضع التي اعتراض فيها ابن حجر على مغلطاي، وينبه عليها وينتصر فيها لمغلطاي، وينافح عنه كثيرًا .

(٥) وقد استعراضت «إرشاد الساري» ووجدت أن القسطلاني قد ذكر مغلطاي باسمه الصريح في أكثر من (١٥) موضعا، وذكر اسم كتاب «التلويح»، في أكثر من (٥) مواضع، هذا عدا المواضع التي يشير إليه دون التصريح.



المبحث الرابع

منهج مُغُلْطَاي في شرح صحيح البخاري

وفيه خمسة مطالب:

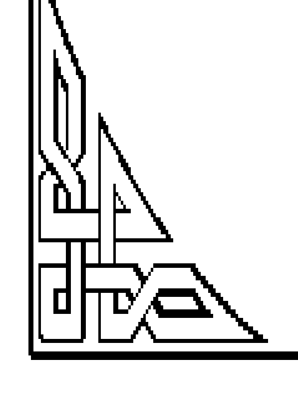
المطلب الأول: منهجه في تخريج الأحاديث الواردة في الشرح.

المطلب الثاني: منهجه في الحكم على الأحاديث.

المطلب الثالث: منهجه في نقد الرواة.

المطلب الرابع: منهجه في فقه الحديث.

المطلب الخامس: منهجه في عرض المسائل، وذكر الخلاف.



المطلب الأول

منهجه في تخريج الأحاديث الواردة في الشرح

لقد عني الحافظ مُغَلْطاي في كتابه بتخريج الأحاديث عناية كبيرة، حتى أصبح ذلك علامة ظاهرة في الكتاب، ولهذا وصفه الكرماني بأنه بِكُتب الأطراف أشبه، كما مر بنا؛ ويمكن تلخيص منهج الحافظ مُغَلْطاي في تخريج الأحاديث من خلال القدر المحقق في النقاط التالية:

١- يسهب في التخريج عند شرحه للحديث ، ويورد متابعاته، وشواهده، ويسوق الزيادات الواردة في الحديث، حتى يحيط بروايات الحديث إلا فيما ندر، ومن الأمثلة على ذلك:

-عند شرح حديث أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ».

فذكر من أخرجه بإسناد كل منهم، وما في هذه الروايات من فروق وزيادات[١].

٢- ينقل أحيانا تخريج غيره[٢].

٣- يذكر تارة متون الحديث كاملة[٣].

٤- ومما تميز به الحافظ مُغَلْطاي عن غيره في تخريج الأحاديث، أنه يذكرها في الغالب بالسند، الأمر الذي يحفظ لنا سند من أخرج الحديث، فيما لو فقد[٤].

٥- أحياناً يسوق الحديث بسنده إلى المصنف[٥].

---

(١) ينظر: ص (٢١٨) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (٢٣٠) من الرسالة.

(٣) يُنظر: ص (٥٢٩) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (١٩١، ١٩٧، ٢٢١ ، ٢٥٠، ....) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (١٩٦ ،٢٢٧) من الرسالة.

٦- يذكر تارة سنده إلى أصحاب الكتب التي يعزو إليها[١].

٧- يخرج الحديث أحياناً بسنده مختصرا[٢].

٨- يذكر تخريج الأحاديث الموقوفة، وكذلك المقطوعة، وتارة يذكرها بالسند[٣].

٩- أنه لا يقتصر على تخريج الأحاديث المسندة عند البخاري، بل يخرج - أيضا- الأحاديث المعلقة[٤].

(١) ينظر: ص (٢٢١ ، ٢٢٣، ٣٣١ ،) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (١٧٧، ٢٣٧ ، ٢٤٩ ، ٥٦١) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (١٧٧) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (١٦٥ ، ١٨٤ ، ٢٧١، ...) من الرسالة.

المطلب الثاني
منهجه في الحكم على الأحاديث

كان للحافظ مُغَلْطاي عناية بالحكم على الأحاديث، فقد كان في كثير من الأحاديث يحكم عليها، ويبين درجتها، ويمكن تلخيص منهجه في الحكم على الأحاديث من خلال القدر المحقق في النقاط التالية:

١- يحكم على المعلقات في صحيح البخاري[١].

٢- يحكم على الشواهد التي يذكرها في الشرح[٢].

٣- أنه ربما اكتفى بحكم غيره على الحديث[٣].

٤- أنه تارة يذكر الحديث، ولا يحكم عليه[٤].

٥- ربما حكم على أقوال الصحابة ﭬ[٥].

٦- يحكم تارة على أقوال التابعين[٦].

٧- أنه يذكر علل الأحاديث[٧].

٨-ينقل عن غيره علل الأحاديث، وربما يتعقب الأقوال الواردة في علل الحديث [٨].

---

(١) ينظر: ص (٣٤٤ ، ٣٥٧) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (٢٤٩) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (١٧٢، ٣٧٢، ٥٥٤) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (٢٧٧ ، ٣٥٩) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (١٦٨) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (٢٩٣) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (١٣٨ ، ١٩٤) من الرسالة.

(٨) ينظر: ص (٥٠٥) من الرسالة.

المطلب الثالث
منهجه في نقد الرواة

للحافظ مُغَلْطاي عناية بنقد الرواة، وبيان حالهم، وله كتابان مشهوران استدرك فيهما على عالمين جليلين في هذا الشأن، الأول: «إكمال تهذيب الكمال»، استدرك فيه على الحافظ المزي في تهذيب الكمال، والآخر: «الاكتفاء في تنقيح كتاب الضعفاء» لابن الجوزي، وهذان الكتابان من الكتب المهمة والنافعة في هذا الباب، واستفاد منه مجموعة من الحفاظ أمثال الحافظ ابن حجر، في «تهذيب التهذيب»[(١)]، وغيره.

وبيان منهج الحافظ مُغَلْطاي في نقد الرواة قد لا يظهر جليا من خلال تتبع نقده في هذا الجزء من كتاب «التلويح»، وإنما يظهر ذلك في كتبه المتخصصة في ذكر الرجال، فإن دراسة منهجه فيها أجلى وأظهر، ويمكن القول بأن منهجه فيما اطلعت عليه من هذا الجزء، يتمثل فيما يلي:

١- عنايته بتمييز الراوي ونسبته، وهذا الأمر من الأهمية بمكان؛ إذ به يؤمن اللبس من تشابه الرواة، وعدم التمييز بينهم، ومما ساعده على ذلك - بعد الله- معرفته التامة بأنساب الرواة وقبائلهم، فهو إمام لا يضاهى في هذا الباب، بشهادة الأئمة له.

٢- يتعقب على العلماء في تمييز الراوي، أو ثبوت عدالته[(٢)].

٣- ينقل كلام العلماء في تمييز الراوي، ونسبته، ولا يرجح[(٣)].

٤- أنه ينقل حكم غيره[(٤)].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في مقدمة تهذيب التهذيب (٨/١): « وقد انتفعت في هذا الكتاب المختصر بالكتاب الذي جمعه الإمام العلامة علاء الدين مغلطاي على "تهذيب الكمال" مع عدم تقليدي له في شيء مما ينقله، وإنما استعنت به في العاجل، وكشفت الأصول التي عزا النقل إليها في الآجل، فما وافق أثبته وما باين أهملته».

(٢) ينظر: ص (١٢٤) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (٢٠٧، ٢٧٠) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (٢٣٠ ، ٥٥٤) من الرسالة.

٥- لا يستخدم ألفاظا غامضة في الجرح أو التعديل، فمن ألفاظه: فيه ضعف[١].

وبالجملة، فهذه ملامح في نقده للرواة فيما وقفت عليه، ولعلها تتضح أكثر عند قراءة كتبه المؤلفة في الرجال.



(١) ينظر: ص (٢٤٢، ٤٥٦، ...) من الرسالة.

المطلب الرابع

منهجه في فقه الحديث

عُني الحافظ مُغَلْطاي في كتابه «التلويح»، ببيان فقه الأحاديث التي يشرحها؛ ولهذا لا يكاد يذكر حديثا في أصل الباب إلا وتكلم عن فقهه، وقد ظهر لي أن منهجه في هذا الجزء من شرحه مايلي:

١- يذكر أحياناً فقه الأحاديث، وبيان الخلاف فيها، ولا يرجح[١].

٢- تارة ينقل الخلاف من كتب الفقه، مثل: «الذخيرة»، «شرح الهداية[٢]» ،وتارة يذكر الخلاف من كتب الشراح، مثل شرح ابن بطال، وشرح الخطابي، وشرح ابن التين[٣].

٣- يعتني كثيراً بذكر فقه السلف[٤].

٤- أنه فقه الحديث يأتي على ما دل الدليل عليه من فقه، وربما يستطرد في ذكر مسائل لم يدل عليه الحديث[٥].

٥- أحياناً يذكر الخلاف في فقه الحديث، ولا ينسبه لأحد [٦].

٦- أنه ينتصر للعلماء، وخصوصا لأبي حنيفة، ويكون انتصاره في محله[٧].

٧- ينقل الإجماع في بعض ما دل عليه الحديث من فقه[٨].

٨- يحيل في فقه الأحاديث إلى مواضع تم شرحها[٩].

---

(١) ينظر: ص (١٧٣ ، ٣٠٠ ، ٥٤٤، ...) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (١٦٨) من الرسالة.

(٣)ينظر: ص (١٧٣ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ ، ٢١٠ ، ٢١١ ، ٢٢١ ، ٢٣٠ ، ٢٣٣ ، ...) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (١٨٩، ١٩٧، ٢٩٣) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (١٣١، ٣٠٠ ، ٥١١، ٥٤٤) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (١٣١ ، ١٣٣ ، ٢٣٥ ، ٢٨٣) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (٢٣٣، ٢١٨ ، ٢٤١ ، ٢٧٠ ، ٢٨٠ ، ٢٩٦، ...) من الرسالة.

(٨) ينظر: ص (٢٣٦، ٢٨٦ ، ٣٢٢ ، ٣٢٧ ،) من الرسالة.

(٩) ينظر: ص (١٧٧ ، ١٨٤ ، ١٨٥، ١٩١، ٢٣٤ ، ....) من الرسالة.

المطلب الخامس
منهجه في عرض المسائل، وذكر الخلاف

عُني الحافظ مُغَلْطاي بالمسائل وعرضها على مختلف أنواعها، سواء كانت متعلقة بالإسناد، أو بالفقه، أو باللغة، أو غيرها، معتمدا على ذكر أقوال أئمة الشأن في ذلك، مما جعل كتابه حافلا بأنواع العلوم الزاخرة، والمعارف النافعة، التي جعلته - بعد توفيق الله- من أنفس الشروح التي شرحت صحيح البخاري، ولعلي أذكر شيئا مما وقفت عليه في هذا الجزء من هذا الشرح:

فمن المسائل التي عرضها- ولها متعلق بالإسناد-: اختلاف رواة الصحيح بالزيادة أو النقص، أو اختلافهم في ضبط ألفاظ الصحيح[١].

ومن المسائل التي عرضها الحافظ مُغَلْطاي، مسائل متعلقة بالإسناد، من اتصال الحديث وإرساله، ورفع الحديث ووقفه[٢].

ومن المسائل التي عرض فيها مُغَلْطاي الخلاف مما لها صلة بالإسناد: الخلاف في تمييز الراوي[٣].

ومن المسائل التي ذكر فيها الحافظ مُغَلْطاي الخلاف، وأكثر منها، مسائل فقه الحديث[٤].

ومن مسائل الخلاف التي ذكرها: مسائل في اللغة، - وهي كثيرة في هذا القسم- من حيث اشتقاق الكلمة، أو بيان معناها[٥].

---

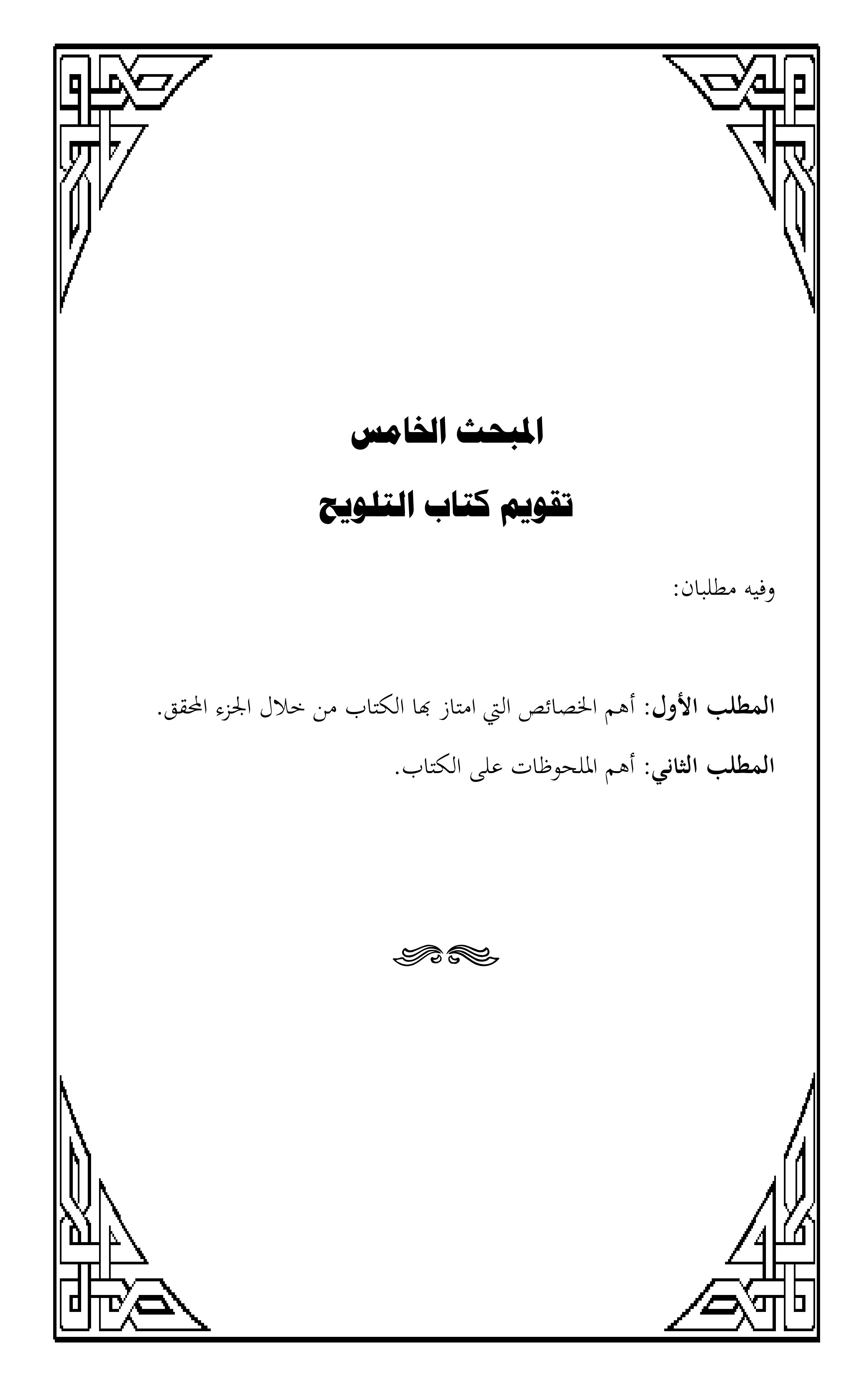
(١) ينظر: ص (١١٨) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (١٧٨ ، ٢٦٤، ٢٩٤،) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (١٢٤) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (١٧٣ ، ٣٠٠ ، ٥٤٣، ...) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (١١٨، ١١٩ ، ٢٠٨) من الرسالة.



المبحث الخامس

تقويم كتاب التلويح

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهم الخصائص التي امتاز بها الكتاب من خلال الجزء المحقق.

المطلب الثاني: أهم الملحوظات على الكتاب.

المطلب الأول

أهم الخصائص التي امتاز بها الكتاب من خلال الجزء المحقق

فشرح مُغَلْطاي للبخاري عظيم القدر، جمّ الفوائد، أودع فيه خلاصة شروح من سبقه وانتقى زبد ما فيها، وضمَّن فيه رحمه الله نكتًا وفوائد اقتنصها من معارف شتى عربية وتاريخية وفقهية وغير ذلك مما ظفر به، وكان ذلك كله ثمرة اطلاع واسع وجلد على البحث والتفتيش مما لا يتيسر لكل أحد، بل هي مواهب: ﴿ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾[الجمعة، آية ٤].

وشرح مُغَلْطاي كتب له الذيوع والانتشار، واقتناه العلماء، وتباروا في حيازته، قال ابن حجر في ترجمة أبي بكر بن أبي الفتح: «لازم شيخنا ابن الملقن، وكتب عنه بعض تصانيفه، وخطُّه حسن، ويعاني النظم، ثم رجع ثم قدم مرة أخرى واستنسخ شرح البخاري لابن الملقن أيضًا، وحلَّ به اليمن، وحصل شرح مُغَلْطاي»[(١)].

ولعل هذا للمميزات التي امتاز بها الكتاب، والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

١- **استيعاب ما سبقه من شروح البخاري والإفادة منها**؛ لذا كثرت النقول عن ابن بطال[(٢)] والخطابي[(٣)] وابن المنير[(٤)] والنووي[(٥)] والمهلب[(٦)]، والداودي[(٧)]، والمازري[(٨)] وابن

---

(١) ذيل الدرر الكامنة (٢٢٧).

(٢) ينظر: ص (١٧٣ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ ، ٢١٠ ، ٢١١ ، ٢٢١ ، ٢٣٠ ، ٢٣٣ ، ...) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (١٢٩، ١٣٤ ، ١٩٣ ،١٩٤ ، ٢١٠، ٣٣٩) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (١٨٠، ٢١٤ ، ٢٥٩ ، ٢٧٤ ، ٢٨٤ ، ٢٩٩ ، ٣٠٢ ، ٣٤٦ ، ٣٥٥، ...) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (١٣٤ ، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٨ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٤، ٢٥٨، ...) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (١٧٥، ١٨٣ ، ٢٠٢ ، ٢١١ ، ٢٧٤، ٢٨٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ...) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (٢٢١، ٢٢٤ ، ٢٢٥ ، ٢٢٧، ٢٢٩ ، ٢٨٤ ، ...) من الرسالة.

(٨) ينظر: ص (٣٢٦) من الرسالة.

الجوزي[(١)]، والقاضي عياض[(٢)]،وغيرهم ممن شرح أو علق على صحيح البخاري، ومما يدل على ذلك ما ذكره السخاوي نقل عن شيخه ابن حجر قول مُغَلْطاي: «وأما القطعة التي شرحها شيخنا أبو محمد المنبجي – يعني القطب الحلبي – وإن كان معظم فوائدها عن المتأخرين مبتَّرة، وأكثر ألفاظهم فيها متكررة غير محررة فهي بكتاب الأطراف أشبه منها بالشرح»[(٣)]، ويبدو من هذا النقل تناوله في مقدمة التلويح – والتي لم تصل إلينا- شروح من سبقه وبيان قيمتها العلمية حسب اجتهاده، ولعله لم ير ما يشفي الغليل في تلك الشروح الكثيرة فشرع في تأليف هذا الكتاب[(٤)].

-**ومما يميزه هذا الشرح أيضًا عدم اقتصراه على النقل الصرف عمن سبقه،** بل يستدرك ويعقب ويناقش، حتى اشتهر بذلك، وأصبح ذلك من مقومات شخصيته العلمية ويظهر هذا جليًا في شرحه في كتاب التلويح ، ومن الأمثلة على ذلك:

أ-نقل عن الحاكم من حديث عمرو بن شُعيبٍ، عَنْ أبيهِ عَنْ جدِّهِ: أن رجلًا قدمَ مِن سفرٍ فقال له النَّبِيُّ: ((**مَنْ صَحِبْتَ؟**)) فقال: ما صحبتُ أحدًا؛ فقال النَّبِيُّ: ((**الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ**)) ، ثم ذكر نقلا طويلا عن المهلَّب: «إنما جاء فِي الراكبِ وحدَهُ؛ لأنه لَا يأنسُ بصاحبٍ وَلَا يقطعُ طريقَهُ بحديثٍ؛ فيهوِّنُ عليه مُؤْنَةَ السفرِ، كالشيطانِ الذي لَا يأنسُ بأحدٍ ويطلبُ الوحيدَ لِيُغْوِيَهُ عنه؛ فَنَبَّهَ ﷺ على الصُّحبة والمرافقة لقطعِ المسافة، وقطعِ بعيدِ الأرض بالحكاية، والمعاونة على المؤنة، وقَصَدَ الزُّبَيْرَ بضدِّ هذا؛ لأنه كان متجسِّسًا على قريشٍ لما يريدون مِن حربِ سيِّدنا رَسُولِ الله ﷺ، فلو أمكنَ أن يتعرَّفَ ذلك منهم بغير طليعةٍ؛ لكان أَسلمَ وأخفَّ، ولكنْ أراد أن يُبَيِّنَ لنا جوازَ العُذر فِي ذلكَ؛ لمنِ احتسبَ نفسَهُ وسَخَى بها فِي نفعِ الـمُسْلِمِينَ وحمايةِ الدِّين، ومَن خرجَ فِي مثلِ هذا الأمر الخطيرِ؛ لم يُعْطِ الشيطانَ أُذُنَهُ ليُصغِيَ إِلَى خُدَعِهِ، بل عليه من الله- جَلَّ وعَزَّ- حافظٌ ومؤْنِسٌ؛ أَلَا ترى تثبيتَ اللهِ له حينَ نَادَى أبو سفيان فِي المشركِين: لِيَعْرِفْ كُلُّ إنسانٍ منكم

---

(١) ينظر: ص (١٨١ ، ٢١٣، ٢٣٢، ٢٣٨ ، ٢٥٨ ، ٢٩٦، ٣٥٥، ...) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (١٢٢، ١٧٨، ٣١٠ ، ٣٢٢ ، ٤٠٧، ٥٢٦، ٥٥٣، ...) من الرسالة.

(٣) الجواهر والدرر (١/٣٨٠).

(٤) ينظر: رسالة مغلطاي وجهود في علم الحديث ص (٣٠٨).

جليسَهُ؛ فقال الزُّبَيْرُ– لمن هو قريبٌ منه–: مَنْ أنتَ؟، ....».

فتعقبه مغلطاي بقوله: «وفيه نظرٌ؛ من حيث إن القائل لمن بجانبه "حُذيفة" حين سار إِلَى قريش فِي الأحزابِ مستجِسًّا لَا ذِكْرَ فِي ذلك للزُّبير، ذكر ذلك ابنُ سعدٍ وغيرُه»[١]

ب–ومثل استداركه على الحازمي وهو يعرف بوادي الغميم حيث قال: « وزعمَ الحازميُّ فِي كتاب «البلدان»: أن الذي بضم العين المعجمة وفتح الميم: وادٍ فِي ديار حنظلة من بني تميم»[٢].

ج–**وفي كتاب الوصايا، باب نفقة القيم للوقف**. أورد حديث قتيبة بن سعيد ثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر... إلخ.

قال مُغَلْطاي: «وقول الحميدي: زعم أبو سعيد أن البخاري ذكره في كتاب الوصايا عن قتيبة، عن حماد. ولم أجده غير جيد لثبوته في سائر النسخ»[٣].

–طريقته الجيدة في ترتيب وتقسيم الكتاب، فهي طريقة مطردة طوال الكتاب؛ فيبدأ بذكر نص الحديث في الباب، ثم يذكر ما في إسناده من رجال، ثم يذكر ما في الحديث من غريب، وما فيه من مسائل فقهية، ثم يختم بما في الحديث من فوائد ونكات[٤] تتمات[٥]والتي فيها فوائد جليلة؛ تدل على فهم ثاقب وعلم واسع.

وهو في ذلك يعتني بذكر النكت الإسنادية كبيان وصل معلَّقات البخاري، **محاولة تعيين المهمل، ومن الأمثلة على ذلك:**

أ–مثل قوله: « ثَنَا يعقوبُ، .... قيل: هو يعقوبُ بن إبراهيمَ الدَّوْرِقِيُّ، وقيل: يعقوبُ بن إبراهيمَ بن سعدٍ، وقيل: يعقوبُ بن حميدِ بن كاسبٍ، وقيل: يعقوبُ بن أحمدَ بن عيسى

(١) يُنظر: ص (٥٢٩) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (٢١٩) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (٣٤٣) من الرسالة.

(٤) النكات جمع النكتة، والنكتة: طائفة من الكلام منقحة، مشتملة على لطيفة مؤثرة في القلوب، وفي المصباح "والنكتة هي: اللطيفة المستخرجة بالفكرة المؤثرة في القلب، من نكت في الأرض نكتاً إذا أثر فيها بنحو قضيب". ينظر: سلم المتعلم المحتاج مطبوع مع منهاج الطالبين،ص (٦٦٠).

(٥) التتمات جمع تتمة والتتمة: ما تم به الكتاب أو الباب، وهو قريب من معنى الخاتمة. ينظر: سلم المتعلم المحتاج مطبوع مع منهاج الطالبين،ص (٦٥٩).

الزُّهْرِيُّ....» [(١)].

ب-وفي الجهاد، باب من أغبرت قدماه في سبيل الله تعالى[(٢)]. قال البخاري: حدثنا إسحاق أخبرنا محمد بن المبارك... الخ. قال مُغَلْطاي: «قال الجياني: نسبه الأصيلي في نسخة، فقال: ابن منصور، وكذا قاله الكلاباذي. انتهى. يحتمل أن يكون "إسحاق" هذا: إسحاق بن زيد الخطابي ساكن "حران" فإن الإسماعيلي روى هذا الحديث عن عبد الله بن أبي زياد الموصلي قال: حدثنا إسحاق بن زيد الخطابي – وكان يسكن حران – نا محمد بن المبارك الصوري.. فذكر هذا الحديث كما ذكره البخاري وبسنده[(٣)].

ج- وفي باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم. قال البخاري: حدثنا إسحاق، أخبرنا عبدالرزاق... فذكر حديث أبي هريرة يرفعه «كل سُلامى من الناس عليه صدقة...» الحديث[(٤)].

قال مُغَلْطاي: «ذكره أبو نعيم في المستخرج من حديث إسحاق بن إبراهيم، وزعم أن محمدًا رواه عنه. في "مختصر البخاري" للمهلب بن أبي صفرة، باب فضل الإصلاح بين الناس، قال البخاري: ثنا إسحاق بن منصور، ثنا عبد الرزاق»[(٥)].

- **ومما يميز شرح مُغَلْطاي أيضًا عنايته الفائقة بالجانب اللغوي**، وتنوع مصادره في اللغة وكثرتها، فقد اعتمد مصادر أصيلة كالتهذيب للأزهري[(٦)]، والصحاح[(٧)] للجوهري، والغريبين[(٨)] للهروي، والمحكم[(٩)] لابن سيده وغيرهم، وغير ذلك كثير كما يتضح في مبحث

(١) ينظر: ص (١٢٤) من الرسالة.

(٢) رقم الحديث (٢٨١١).

(٣) ينظر: ص (٤٢٦) من الرسالة.

(٤) كتاب الصلح، باب فضل الإصلاح بين الناس (٥/٣٠٩) حديث رقم (٢٧٠٧).

(٥) ينظر: ص (١٧٩) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (٢٠٨) من الرسالة.

(٧) ينظر: ص (١١٩) من الرسالة.

(٨) ينظر: ص (٤٠٢) من الرسالة.

(٩) ينظر: ص (٤٩٧) من الرسالة.

موارده[١].

ومن الأمثلة التي تدل على اعتنائه باللغة، وتفسير الغريب، وتوضيح المشكل، وإعراب الغامض، ما يلي:

أ-قوله: «قوْلُهُ ﷺ : (**يَنْمِي خَيْرًا**)): كَذَا هو فِي «فَصِيحِ أبِي العبَّاس»: مِنْ (نَمَى)- مفتوحَ العَيْنِ-، أي: زَادَ وَكَثُرَ، وحَكَى اللِّحْيَانِيُّ: (يَنْمُو)، وأَخَذَ السبتيُّ على ثعلبٍ كَوْنَهُ ذكرَ "الياءَ" ولم يَذكرِ "الواو"، وقال: وهُمَا لُغتانِ فصيحتانِ، وكانَ حَقُّهُ أن يَذْكُرهما كما شَرَط، الثانية حكاها ابنُ القَطَّاع وغيرُهُ: (نَمُوَ) على وزن (شَرُفَ)، قال الكسائيُّ: لم أَسمَعْهُ بالواو إلَّا مِنْ أخوينِ من بني سُلَيْمٍ، قال: ثمَّ سألتُ عنه بني سُلَيْمٍ فلمْ يَعرفوه بالواو، وذَكَرَهُ أبو عُبَيْدٍ فِي «المصنَّف»، وفي «الصِّحَاح»: وربما قالوا: (يَنْمُو)، وفي «المقصور والممدود» لأبي عليٍّ القالي، و«الكتاب الواعي»، و«كتاب الجامع»، و«كتاب ابن درستويهِ»، وآخرين: يُسمَّى أَفْصَح، وذَكَرَ أبو حاتمٍ فِي «تقويم المُفْسَد»: لَا يقال: (تَنْمُو)، وعَنِ الأصمعيِّ: «العامَّةُ يقولون: (يَنْمُو)، وَلَا أعرفُ ذلك بِثَبَتٍ»، وذكرَ اللَّبْليُّ أن بعض اللُّغويين فَرَّقَ بينَ (يَنْمِي) و(يَنْمُو)، فقال: (يَنْمِي)- بالياء- للمَال، و- بالواو- لغير المَال، وعَنِ الأصمعيِّ: نَمَيْتُ الحديثَ: بَلَّغْتُهُ- على وجه الإصلاح وطلب الخير- بالتخفيف-، فإِذَا بَلَّغْتُهُ- على وجه الإفساد-؛ شَدَّدْتُ، قال الأزهريُّ: «لَا اختلافَ فيه بينَ أهل اللُّغة»...»[٢].

ويستمر الشرح لورقات، فانظر -رحمك الله -كم ذكر في موضع واحد من كتب ونقولات.

ب-قوله: «(السيد): الرئيس. قال كراع: وجمعه: سادة. وعندي: أن سادة جمع سائد، وهو من السؤدد، وهو الشرف. قال ابن سيده: وقد يهمز وتضم الدال، وقد سادهم سودًا وسوددًا وسيادة، وسيددة واستادهم كسادهم، وسوّده هو. وذكر الزبيدي في طبقات النحويين: أن أبا محمد الأعرابي العامري قال لإبراهيم بن الحجاج الثائر بإشبيليه: تالله أيها الأمير ما سيَّدتْك العربُ إلا بحقك يقولها بالياء، ولما أُنكر عليه، قال: السواد: السُّخام، وأصرَّ على أن

---

(١) ينظر: ص (٧٦-٨٤) من الرسالة.

(٢) تهذيب اللغة (٣٧١/١٥)، (نمى).

الصواب معه ومالأه على ذلك الأمير لعظم منزلته في العلم. وقيل: اشتقاق السيد من السواد أي الذي يلي السواد العظيم من الناس»(١).

ج- وقد يستطرد في نقل اللغة عن الأئمة فقد ذكر أسماء خيل النبي ﷺ وأنواعها وسبب تسميتها نقلاً عن كتاب «الاحتفال فِي استيفاء ما للخيل من الأحوال»، وغيره من الكتب(٢).

- ومما يميز هذا الشرح عنايته بالجانب الفقهي عند شرحه للأحاديث، ونقل في شرحه كثيرًا من أقوال فقهاء الأمصار وعلماء الحديث ولم يكن يتعصب لمذهب، بل كان ينقل مذاهب أهل الأمصار على طريقة المحدثين.

ومن الأمثلة على ذلك:

أ- قوله: «وفِي الحديث: أن الحدود التي هي مختصَّةٌ بحقِّ الله لَا يصحُّ الصُّلْحُ فيها، واختُلِفَ فِي حَدِّ القذف، هل يصحُّ الصُّلْحُ فيه أم لَا؟ ولم يُختلَفْ فِي كراهته؛ لأنه ثمنُ عِرْضٍ وَلَا خلافَ فِي جوازِهِ قبلَ رفعهِ، وأما حقوقُ الأبدانِ من الجِراحِ وحقوقُ الأموال؛ فلا خلافَ فِي جوازِهِ مع الإقرار، واختُلِفَ فِي الصلحِ على الإنكار فأَجَازَهُ مالكٌ ومَنَعَهُ الشَّافعيُّ»(٣).

ب-قوله في باب الشروط في المهر وهو يتحدث عن مسألة اشتراط ولي المرأة لنفسه شيئا من المهر: «وذهب الثوريُّ ومالكٌ إِلَى أن الرجلَ إِذَا نكحَ المرأةَ على أن لأبيها شيئًا اتفقا عليه سِوى المهر أن ذلك كله للمرأة دونَ الأب، وروي عَنْ طاوُس وعطاء، وقال أحمد: هو الأب، وَلَا يكون لغيره من الأولياء ...وقال الإمام الشافعيُّ: إِذَا فعلَ ذلك فلها مهرُ مِثلها، وَلَا شيءَ للوليِّ» (٤).

والأمثلة على ذلك كثيرة.

- **مما يميز هذا الكتاب وفرة المصادر التي رجع إليها الحافظ مُغَلْطاي**، ونقل عنها في كتابه والكثير منها قد فُقد خاصة كتب اللغة والغريب — في قسمي من المخطوط- فقد

(١) ينظر: ص (١٧٤-١٧٥) من الرسالة.
(٢) ينظر: ص (٥٦٤) من الرسالة.
(٣) ينظر: ص (١٣١) من الرسالة.
(٤) ينظر: ص (١٨٩) من الرسالة.

أكثر منها وأغلبها مفقود[١] ، وهو بذلك قد حفظ لنا مادة علمية عزيزة قد لا يتيسر له الاطلاع عليها إلا من خلال هذا الشرح.

- التخريج الموسع للأحاديث، وجمع المتابعات والشواهد، بحيث يكاد يأتي على الأحاديث الواردة في الموضوع، ومن الأمثلة على ذلك عند ذكره لأحاديث الشهادة، ومن ينطبق عليه اسم شهيد[٢].

- سوقه الأحاديث بالإسناد من مصادرها في كثير من الأحيان، خصوصا من المصادر التي أصبحت في وقتنا هذا مفقودة، أو فقد جزء منها، بالإضافة إلى ما يصاحب الإسناد من نكت، وفوائد، ولطائف[٣].

- يذكر تارة سنده في بعض الأحاديث، مما يفيد عناية المؤلف بالسند، وخصيصة الإسناد، وما يترتب على ذلك من فوائد، في تمييز بعض الرواة[٤].

- الحكم على الأحاديث في الغالب، وبيان صحيحها من سقيمها، مما له الأثر الكبير في بيان حكم شرعي، أو ترجيح مسألة، أو غير ذلك[٥].

- استخدامه الإحالات في الكتاب، لضمان عدم التكرار والإطالة[٦].

وبالجملة فقد تعددت مزايا هذا الشرح، وتنوعت فوائده بما يطول على الكاتب حصرها.



---

(١) ينظر: ص (٧٦-٨٤) من الرسالة.

(٢) ينظر: ص (٤٨٣-٤٩٤) من الرسالة.

(٣) ينظر: ص (٢٢١ ، ٢٢٣، ٣٣١ ،) من الرسالة.

(٤) ينظر: ص (٢٢٧، ٢٥٠، ...) من الرسالة.

(٥) ينظر: ص (٢٢٣ ، ٢٥٦ ، ٤٠٤ ، ٤٣٣ ، ٤٤٤ ، ...) من الرسالة.

(٦) ينظر: ص (١٧٧ ، ١٨٤ ،١٨٥ ، ١٩١، ٢٣٤ ، ....) من الرسالة.

المطلب الثاني
أهم الملحوظات على الكتاب

لا تخلو الكتب المؤلفة من النقص والعيب، وهذا طبع بشري، وكتاب الحافظ مُغَلْطاي كغيره من الكتب المؤلفة، وقد ذكر بعض العلماء بعض المآخذ والملحوظات على كتاب «التلويح»، وهذا الملحوظات لا تغض من قدر الكتاب ومؤلفه، خاصة من كبر حج الكتاب، وتنوع وكثرة مادته، ولكن الكمال لله وحده، والعصمة لرسله صلوات الله وسلامه عليهم، وهذه المآخذ لا تخلو منها الكتب عامة –كما تقدم–، ولكن الناس تجرأوا على مُغَلْطاي، فإذا ظفروا منه على غلط أبرزوه وأذاعوه، لأن مُغَلْطاي كان مولعًا بنقد الآخرين فكوفئ على ذلك، من ذلك قوله في شرح شيخه قطب الدين الحلبي: «وأمَّا القطعة التي شرحها شيخنا أبو محمد المنبجي – يعني القطب الحلبي – وإن كان معظم فوائدها عن المتأخرين مبترة وأكثر ألفاظهم فيها متكررة غير محررة فهي بكتب الأطراف أشبه»(١).

لذا قالوا: «من جر ذيول الناس جروا ذيله»(٢)، وقال أبو الدرداء: «إن نقدتَ الناسَ نقودكَ»(٣).

وهذ المآخذ والملاحظات أبينها فيما يلي:

- استشهاده ببعض الأحاديث والآثار الضعيفة والمنكرة، وأحياناً يعقب عليها، وأحياناً يُغفل هذا. ومن الأمثلة على ذلك:

قوله: إن ابن عبَّاس رُوي عنه: أن لَا قِصَاصَ فِي عَظْمٍ(٤)، وكذا عَنْ عمر(٥)، قال:

---

(١) الجواهر والدرر (١/٣٨٠).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣١/٥٦٤)، ميزان الاعتدال (٤/٤١٠).

(٣) غريب الحديث للخطابي (٢/٢٨٤).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٣٩٤) من طريق حجاج، عن ابن أبي مُليكة، عن ابن عباس، قال: «ليس في العظام قصاصٌ»، قال ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢/٢٦٩): «إسناده ضعيف».
ويُنظر: الاستذكار (٨/١٨٤).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٣٩٤) من طريق حجاج، عن عطاء، عن عمر، قال: «إنا لا نقيد من العظام»، قال ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢/٢٦٩): «إسناده ضعيف منقطع».

«ورُوي ((أن رسولَ اللهِ ﷺ لم يُقِدْ من العَظْمِ المقطوع فِي غيرِ المَفْصِل))[١] .

– التوسع في التخريج، وتعْداد الطرق حتى ربما طغى على المقصود من الكتاب، فأخرجه إلى أن يكون كتاب أطراف، وقد ذكر هذا العيب الكرماني[٢].

ومن المواضع التي جاءت على هذا المنوال في قسمي من التحقيق عند ذكره المصنف لأحاديث الشهادة في سبيل الله[٣]، فقد توسع في ذكر الأحاديث الواردة فيمن يطلق عليه اسم شهيد، حتى أنه ذكر في ذلك بعض الأحاديث الضعيفة[٤] .

–وجود بعض الملحوظات العقدية، والتأويلات لنصوص الصفات، وغيرها، وقد أشرت إلى ذلك مع بعض الأمثلة عند الحديث عن عقيدة الحافظ مُغَلْطاي[٥] .

– التصرف في أسماء الكتب، فلا يذكرها بأسمائها، مما يجعل استخراج المعلومة والرجوع إليها صعبا، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "وفي «القواعد، لابن رشد»: .....»[٦]. والمعروف أن اسم كتاب ابن رشد: «بداية المجتهد».



(١) قال ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢/٢٦٩): «حديث لا قصاص في العظم– لم أجده».

(٢) الكواكب الدراري (١/٣).

(٣) ينظر: ص (٤٨٣–٤٩٤) من هذه الرسالة.

(٤) وقد سبق الإشارة إلى أن المصنف له كتاب باسم الواضح المبين في ذكر من استشهد من المحبين

(٥) الكواكب الدراري (١/٣).

(٦) ينظر: ص (١٦٧) من هذه الرسالة.

المبحث السادس

وصف النسخة المخطوطة، وبيان الرواية التي اعتمدها المصنِّف في شرحه

أولًا: وصف النسخة المخطوطة:

بتوفيق من الله تعالى وقفت لمخطوط «التلويح في شرح الجامع الصحيح على أربع نسخ خطية، يكمل بعضها بعضها، فليس للمخطوط نسخة كاملة، وهذه النسخ هي :

النسخة الأولى: النسخة التركية المحفوظة في مكتبة بايزيد باسطنبول

وهذه النسخة محفوظة في مكتبة بايزيد باسطنبول تحت رقم (١١٠٥)، وتقع في ثمانية وعشرين وثلاث مائة لوح (٣٢٨) ، وهذا المجلد يمثل المجلد (١١)، و(١٢) كاملين من المخطوط، ويبدأ من شرح حديث رقم (٢٦٩٢) حديث أم كثلوم بنت عقبة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، فينمي خيرًا، أو يقول خيرًا)، إلى الحديث رقم (٣٤٧٣) حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في الطاعون.

وهذا النسخة تم نسخها عام (٧٦٧هـ) على يد الناسخ إبراهيم بن محمد العباسي، وهي نسخة مقابلة على نسخة المصنف، كما جاء ذلك في آخر الجزء (١١) اللوح (٤٠/أ)، وآخر الجزء (١٢) اللوح (٣٢٨/أ).

وعدد الأسرط في اللوح (٢١) سطرًا.

وهي نسخة جيدة مقرؤوة في الجملة، فيما عدا ما أصابها من طمس وخرم في بعض مواضعها خاصة في ربعها الأخير.

ونصابي يقع ضمن هذه النسخة من بدايتها إلى منتصف اللوح رقم (٨٤٤٩)، وهي يشمل من كِتَابِ (الصُّلْحِ)، إِلَى نِهَايَةِ ((بَابِ: اسْمِ الفَرَسِ والحِمَارِ)) مِنْ كِتَابِ (الجِهَادِ والسِّيَرِ).

النسخة الثانية: نسخة المكتبة البريطانية:

وهذا النسخة تتكون من مجلدين:

المجلد الأول: يقع في (٢٠٥) لوحًا، مسطرته: (٢١) سطرًا، وكل سطر يحتوي على (١٧) كلمة تقريبًا، ويبدأ هذا القسم من باب (الخطبة بعد العيد) من كتاب (أبواب العيدين).

جاء على ترة هذا المجلد بخطٍ حديث عن خط الناسخ: «شرح البخاري للحافظ علاء الدين مُغَلْطاي بن قليج التركي المصري المتوفى (٧٩٢هـ) [(١)] ، وهو شرح كبير سماه (التلويح) وهو شرح بالقول، أوله: الحمد الله الذي أيقظ من خلقه ... إلخ . كشف الظنون» .

ثم ختم المكتبة البريطانية ورقم التسجيل.

وينتهي عند قوله المصنف: «باب الثياب البيض للكفن» من كتاب الجنائز.

وسجل الناسخ في آخره ما يلي: «آخر السفر الخامس من كتاب (التلويح إلى شرح شرح الجامع الصحيح)، والحمد لله وحده وصلاته على سيدنا المخلوقين محمد وآله وصحبه، وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين، يتلوه السفر السادس إن شاء الله تعالى : وعن إبراهيم...».

وفي موضع آخر بنفس الخط: «على يد العبد الفقير إلى رحمة ربه القدير: الخليل بن أحمد الخطابي عفى الله عنه ، وعن والديه، وعن جميع المسلمين».

وفي موضع آخر بنفس الخط: «بلغ العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن عبدالمجيد الدمياطي عفى الله عنه أمين».

وفي آخر لوحة منه بخط غير خط الناسخ:

قليل المال تصلحه فيبقى ولا يبقى الكثير مع الفساد

لحفظ المال أيسر من سؤالٍ وضرب في البلاد بغير زاد

وكتبه أضعف العباد إلى الله الفقير عبدالله بن يحيى بن عباس الشافعي.

المجلد الثاني: يقع في (٢٤٤) لوحة، مسطرته: (٢١) سطرًا، وكل سطر يحتوي على (١٧) كلمة تقريبًا، ويبدأ بقوله: «بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم صلي على سيدنا سيد المخلوقين: محمد وآله وصحبه وسلم سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

---

(١) هكذا (٧٩٢هـ)، وهو خطأ، والصواب (٧٦٢هـ). ينظر: الدرر الكامنة (٣٥٢/٤)، شذرات الذهب (١٩٧/٦).

(إن لزورك عليك حقًّا ، وإن لزوجك عليك حقًّا). الكلام على الزور والزوج تقدم في أول كتاب الصلاة.....» .

وهذا القدر من باب حق الضيف في الصوم، من كتاب الصوم.

ونهاية هذا القسم عند قوله: «باب وكالة الشاهد والغائب جائزة» من كتاب الوكالة.

وفي آخره: «آخر السفر التاسع من كتاب «التلويح إلى شرح الجامع الصحيح» والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم .

على يد العبد الفقير الراجي عفو ربه .... بن عادل ، في رابع عشر شهر رجب الفرد من سنة سبع وستين وسبعمائة.....».

وفي موضع آخر: «بلغ محمد الصالح الدمياطي مقابلة بالأصل بخط المصنف فصح، ولله الحمد».

النسخة الثالثة: النسخة المغربية

وهذا النسخة محفوظة بمكتبة تطوان بالمغرب تحت رقم (٧٣٦)، وعدد ألواح هذه النسخة اثنا وستون ومائتا لوح (٢٦٢)، مسطرتها: ٣٧) سطرًا، وقد كتب على طرة المخطوط: (شرح البخاري للحافظ علاء الدين مغلطاء بن قليج التركي المصري).

ويعيب هذه النسخة وجود ألواح غير واضحة وتصعب قراءتها من الجهة اليمنى، وتبدأ هذه النسخة من كتاب الجنائز، وتنتهي في أثناء كتاب الصوم، باب الحجامة والقيء للصائم.

النسخة الرابعة: نسخة الموصل بالعراق:

وهذه النسخة محفوظة في مكتبة مديرية الآثار العامة بالموصل في العراق، قسم حيازة المخطوطات تحت رقم (٧٨٤١) ، وتاريخ تسجيله ١٩٧٨/٨/٢٣م، وتقع هذه النسخة في اثنين وتسعين لوحًا (٩٢) ومسطرتها: (٢١) سطرًا، وخطها نسخ واضح في الجملة، وكتب الناسخ الأبواب بمداد مختلف عن باقي المتن.

ويبدأ هذا الجزء من باب ما يكره من السمر بعد العشاء، من كتاب مواقيت الصلاة، وينتهي عند باب سورة آل عمران، من كتاب التفسير.

هذا ما وقفت عليه من نسخ المخطوط[١]، وعن هذه النسخ انتشرت مصوراته في مكتبات مختلفة، والله أعلم .

ثانياً: بيان الرواية التي اعتمدها المصنِّف في شرحه:

اهتم المحدثون بكتاب «الجامع الصحيح» للإمام البخاري ، وأولوه عناية خاصة تليق بمكانته الكبيرة في نفوسهم —كما تقدم– ، وقد تجلت أولى مظاهر هذا الاهتمام في كثرة المتلقين لهذا الكتاب المبارك عن مصنفه ، يقول تلميذه الفربري: «سمع كتاب «الصحيح» لمحمد بن إسماعيل تسعون ألف رجل ، وفي رواية سبعون ألف رجل»[٢].

ثم كانت العناية به وضبطه وفق قواعد المحدثين والحرص على تبليغه جيلاً بعد جيل ، وقد تمثل ذلك في روايات هذا الكتاب، وقد وصلنا إلينا «صحيح البخاري» من طريق عدد من الرواة، وهم:

أ-رواية أبي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر، الفَرَبْرِيُّ (ت: ٣٢٠هـ) [٣].

وقد اشتهرت رواية الفربري لصحيح البخاري؛ لطول عمره، وإتقان نسخته، فقد سمعها من البخاري رحمه الله في ثلاث سنين، ثم أخذها عنه جماعة من الرواة الثقات، وعنهم اشتهر أيضا هذا الكتاب.

قول المستملي (ت٣٧٦هـ) — أحد الرواة عن محمد بن يوسف الفربري – : «انتسخت كتاب البخاري من أصله كما عند ابن يوسف، فرأيته لم يتم بعد، وقد بقيت عليه مواضع مبيضة كثيرة ، منها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ، ومنها أحاديث لم يترجم عليها ، فأضفنا بعض ذلك إلى بعض»[٤].

وقد روى الصحيحَ عن الفربري جماعةٌ من الرواة الثقات.

ب- رواية أبي إسحاق، إبراهيم بن مَعْقِل بن الحجاج، النسفي، قاضي نسف

(١) ينظر: تاريخ بغداد (٩/٢)، سير أعلام النبلاء (١٥/١٠).

(٢) ينظر: الفهرس الشامل، (٤١١/١).

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/١٥)، التقييد (١٣١/١).

(٤) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/١٥)، التقييد (١٣١/١).

(ت٢٩٥هـ)[(١)].

وقد روى نسخة النسفي الإمام الخطابي رحمه الله ، كما قال في شرحه " أعلام الحديث: " سمعنا معظم هذا الكتاب من رواية إبراهيم بن معقل النسفي ، حدثناه خَلفُ بن محمد الخيام، قال : حدثنا إبراهيم بن معقل ، عنه "[(٢)]

ج- رواية أبي محمد، حماد بن شاكر بن سوِّية، النسفي (ت٣١١هـ)[(٣)].

د- رواية أبي طلحة، منصور بن محمد بن علي بن قرينة ابن سوية البزديُّ، ويقال: البزدويُّ، النسفي (ت٣١٩هـ)[(٤)].

هـ- رواية أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي (ت٣٣٠هـ)[(٥)].

وعن هؤلاء الخمسة انتشرت رواية الجامع الصحيح، وتفرعت[(٦)].

وأما ما يتعلق بالرواية التي اعتمدها المصنف فلم أقف عليها، لعدم وصول مقدمة المصنف إلينا.

---

(١) ينظر: الجرح والتعديل (٣١٠/١).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل (٣١٠/١).

(٣) أعلام الحديث (١٠٥/١).

(٤) ينظر: الإكمال (٢٤٣/٧)، التقييد (٢٥٨/٢)، سير أعلام النبلاء (٢٧٩/١٥).

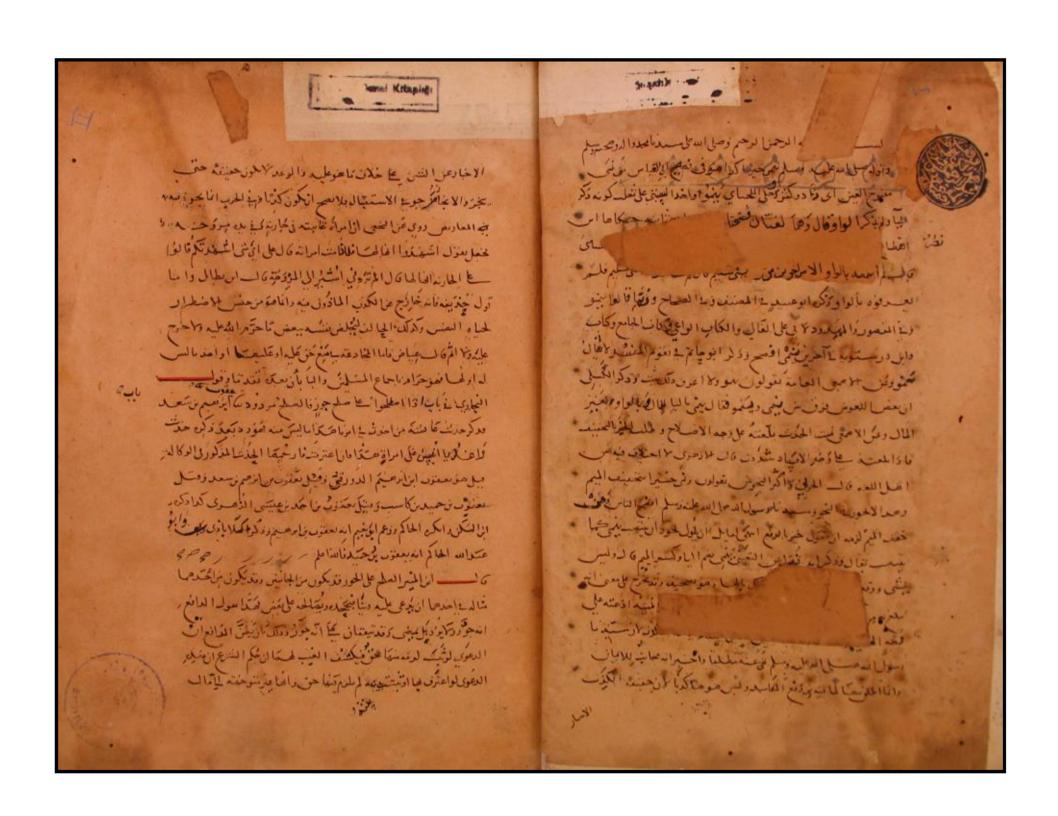
(٥) ينظر: تاريخ بغداد (٥/٢) سير أعلام النبلاء (٢٥٨/١٥).

(٦) ينظر: منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح) ص (٦٠) ، روايات ونسخ الجامع الصحيح (ص: ٢٦).

صور من المخطوط

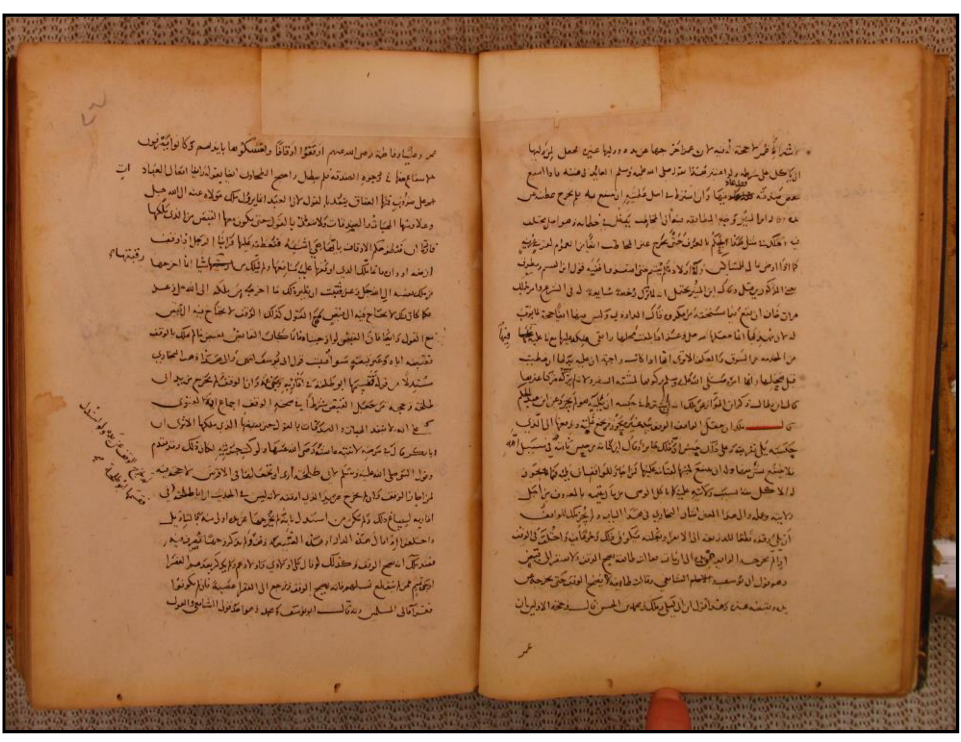
بداية نصابي من المخطوط





وسط المخطوط:

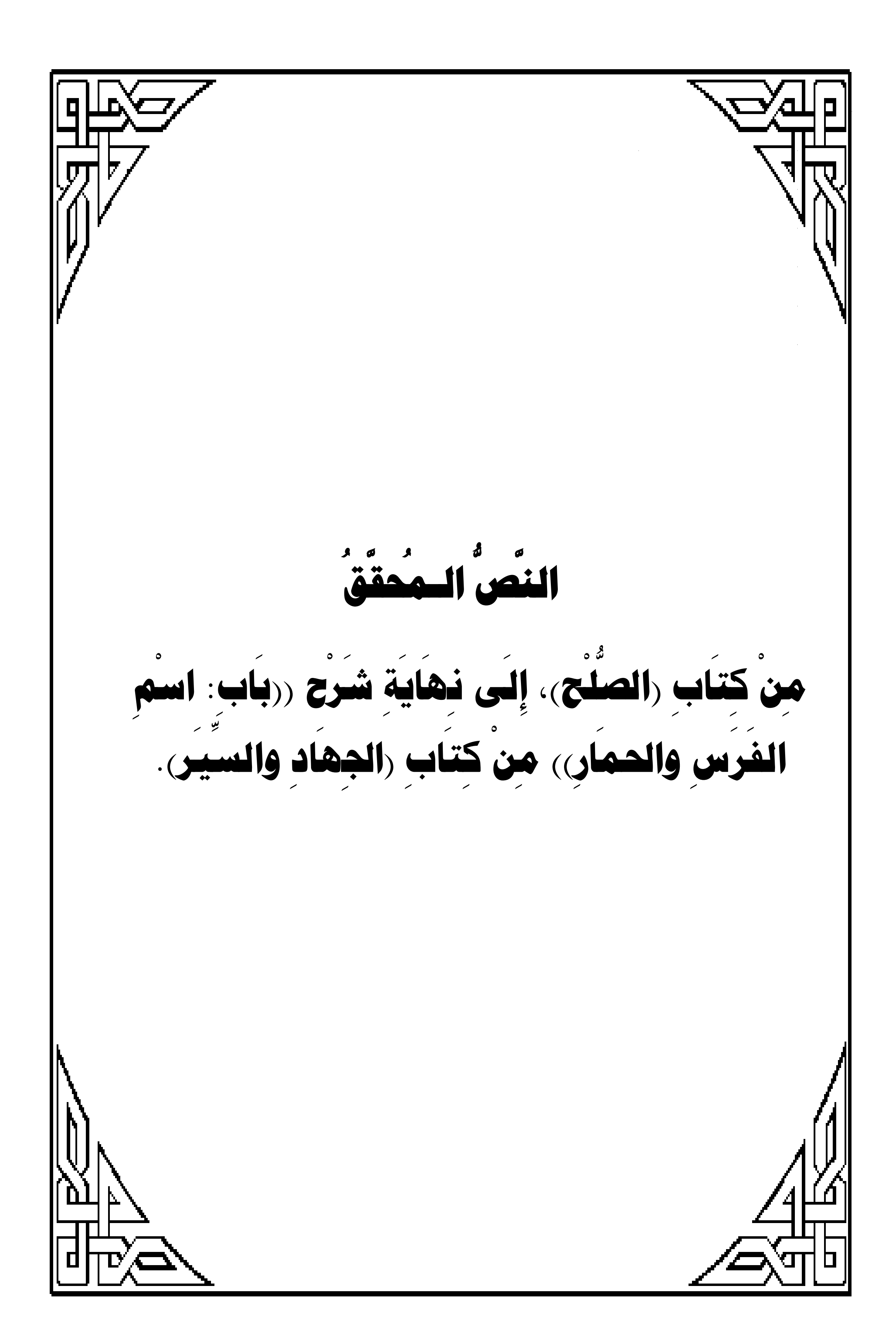




نهاية المخطوط:



* * *



النَّصُّ الـمُحقَّقُ

مِنْ كِتَابِ «الصُّلْحِ»، إِلَى نِهَايَةِ شَرْحِ «بَابِ: اسْمِ الفَرَسِ والحمَارِ» مِنْ كِتَابِ «الجِهَادِ والسِّيَرِ».

بسم الله الرحمن الرحيم

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحبِهِ وَسَلَّمَ.

وَقَوْلُهُ ﷺ : (يَنْمِي خَيْرًا)) [١]: كَذَا هو فِي «فَصِيح أبي العبَّاس»[٢]: مِنْ (نَمَى)- مفتوح العَيْنِ-، أي: زَادَ وَكَثُرَ، وحكَى اللِّحيَانِيُّ[٣]: (يَنْمُو)، وأَخَذَ السبتيُّ[٤][٥] على ثعلبٍ كَوْنَهُ ذكرَ "الياءَ" ولم يَذكرِ "الواو"، قال: وهُمَا لُغتانِ فصيحتانِ، [وكانَ حقُّهُ أن يَذْكُرَهما كما

---

(١) هذا النص في أثناء شرح المؤلف لحديث أم كلثوم بنت عقبة: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، فينمي خيرا، أو يقول خيرا» باب: ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (٢٦٩٢) (١٨٣/٣).

(٢) يُنظر: الفصيح ص (٢٦٠). وكتاب الفصيح أَلَّفه ثعلب وجعل منه مثالًا يُحتذى لمن يُؤْثِرُ الفصيح من اللغة ويُقدِّمه على غيره، فقال في مقدمته ص (٢٦٠): «هذا كتاب اختيار فصيح الكلام، مما يجري في كلام الناس وكتبهم، منه ما فيه لغةٌ واحدةٌ والناس على خِلافها؛ فأخبرنا بصواب ذلك، ومنه ما فيه لغتان وثلاث وأكثر من ذلك؛ فاخترنا أفصحهنَّ، ومنه ما فيه لغتان كثرتا واستُعملتا، فلم تكن إحداهما أكثر من الأخرى، فأخبرنا بهما، وأَلَّفناه أبوابًا». ولأهمية كتاب الفصيح فقد ضمَّنه أصحاب المعاجم اللغوية مصنفاتهم، وأكثروا النقل عنه، وَكَثُرَ مَنْ شَرَحهُ ونَظَمَهُ، وانتصر له، وقد أَحصى الدكتور أحمد قشاش فِي تحقيقه لشرح أبي سهلٍ الهرويّ (ت:٤٣٣هـ) على الفصيح: تسعةً وأربعين شرحا وتسعَ منظومات وخمسةَ تهذيبات، ونقدينِ اثنينِ وثلاثةَ انتصارات لكتاب الفصيح.

يُنظر: مقدمة تحقيق كتاب الفصيح للدكتور: عاطف مدكور، مقدمة تحقيق إسفار كتاب الفصيح لأبي سهلٍ الهرويّ، تحقيق الدكتور: أحمد بن سعيد قشاش، كلية اللغة العربية، الجامعة الإسلامية بالمدينة، ١٤١٦ هـ.

(٣) هو: عليُّ بن المبارك اللِّحيانيّ، وقيل: عليُّ بن حازم أبو الحسن، سُمِّيَ اللحيانيّ؛ لعظم لحيته، أخذ عَنِ الكسائيّ، وأخذ عنه أبو عبيدٍ القاسم بن سلامٍ. وله كتاب النوادر.

يُنظر: معجم الأدباء للحمويّ (١٨٤٣/٤)، إنباه الرواة على أنباه النحاة، للقفطيّ (٢٥٥/٢).

(٤) هو: أبو عبد الله مُحَمَّدُ بن أحمد بن هشام بن إبراهيم بن خلف اللخميّ، عالم بالأدب. أصله من سبتة، كان نحويًّا لغويًّا أديبًا تاريخيًّا ذاكرًا أخبار الناس قديمًا وحديثًا وأيامهم، من شيوخه أبو بَكْرِ بنِ العربيّ، تُوُفِّيَ بإشبيلية سنة (٥٧٧هـ)، من كتبه:«المدخل إِلَى تقويم اللسان وتعليم البيان»، «شرح الفصيح لثعلب»، «شرح مقصورة ابنِ دُرَيْدٍ». يُنظر: الوافي بالوفيات (١٣١/٢)، بغية الوعاة (٤٩/١).

(٥) يُنظر: شرح ابن هشامٍ السبتيّ على فصيح ثعلب ص (٤٨)، وقد سبقه فِي هذا المأخذ عليُّ بن حمزةَ البصريّ فِي كتابه التنبيهات. يُنظر: التنبيهات على أغلاط الرواة، عليُّ بن حمزة البصريّ، تحقيق: عبد العزيز الميمنيّ الراجكوتيّ، دار المعارف، مصر، ١٣٨٧ هـ، ص (١٧٧-١٧٨).

شَـرَط][١]، الثانيـة حكاهـا ابـنُ القَطَّـاع[٢][وغـيرُهُ: (نَمُـوَ) علـى وزن (شَـرُفَ)[٣]][٤] الكسائيُّ[٥]قال : لم أَسمعْهُ بالواو إِلَّا مِنْ أخوينِ من بني سُلَيْمٍ[٦]، قال:[ثمَّ سألتُ عنه] بني سُلَيْمٍ [٧] فلمْ يَعرفوه بالواو[٨]، ذَكَرَهُ أبو عُبَيْدٍ فِي «المصنَّف»[٩]، وفي «الصِّحاح»[١٠]: وربما قـالوا: (يَنْمُـو)، وفي «المقصـور والممـدود» لأبي علـيٍّ القـالي[١١]، و«الكتـاب الـواعي»[١٢]،

---

(١) طمس بالأصل، والمثبت من: شرح الفصيح لابن هشامٍ اللخميّ السبتيّ ص(٤٨)، وتحفة المجد الصريح شرح كتاب الفصيح ص (١٢).

(٢) هو: عليُّ بن جعفرَ بن عليٍّ السعديّ، أبو القاسم، المعروف بابن القَطَّاع: عالم بالأدب واللغة، ولد فِي صِقِلِّيَّةَ، ثمَّ انتقل إِلَى مصرَ للتدريس والتعليم إِلَى أن تُوُفِّيَ سنة (٥١٥هـ)، من كتبه: (كتاب الأفعال)، (أبنية الأسماء)، (العروض البارع)، وغيرها. يُنظر: وفيات الأعيان (٣٣٩/١)، إنباه الرواة (٢٣٦/٢).

(٣) يُنظر: كتاب الأفعال (٢٧٨/٣).

(٤) ما بَيْنَ معقوفين طمس فِي الأصل، وتم إثباته من التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (١٧/١٧).

(٥) هو: عليُّ بن حمزة بن عبد الله، الأسديّ بالولاء، الكوفيّ، أبو الحسن الكسائيّ: إمام فِي اللغة والنحو والقراءة، من أهل الكوفة، وقرأ النحو بعد الكبر، وتنقَّل فِي البادية، وسكن بغداد، وتُوُفِّيَ بالريّ سنة (١٨٩هـ)، عَنْ سبعينَ عامًا. من كتبه: (معاني القرآن)، (ما يلحن فيه العوامّ)، وغير ذلك.
يُنظر: طبقات النَّحويِّين واللُّغويِّين ص (١٣٨)، إنباه الرواة (٢٥٦/٢).

(٦) بنو سُلَيْمٍ: قبيلة عدنانية من قيس عيلان، منازلها تمتد من وادي القُرَى إِلَى شرقيِّ المدينة المنورة. يُنظر: جمهرة أنساب العرب، لابن حزم (٣٦٠)، معجم القبائل العربية لعمر رضا كحالة (٥٤٣/٢).

(٧) ما بَيْنَ معقوفين طمس فِي الأصل، وأثبتُّهُ من تحفة المجد الصريح شرح كتاب الفصيح ص (١٣).

(٨) يُنظر: الصِّحاح (٢٥١٥/٦)، المخصَّص (٢١٠/٤)، تحفة المجد الصريح فِي شرح الفصيح (١٣/١)، وفيه: «فإذَا كان الكسائيُّ على مرتبته من حفظ كلام العرب، وإمامته، لم يسمعها إِلَّا من رجلين من العرب؛ فهذا أدلُّ دليلٍ على قِلَّتِها، فكيف تكون كـ"يَنْمِي"»؟.

(٩) لم أقفْ عليه فِي الغريب المصنَّف، طبعة الجامعة الإسلامية، وذكره فِي غريب الحديث (٣٤٠/١)، ويُنظر: لسان العرب (٣٤٢/١٥). (نمى).

(١٠) يُنظر: الصِّحاح (٢٥١٥/٦).

(١١) المقصور والممدود ص(٣٤٠-٣٤١). وأبو عليٍّ القالي هو: إسماعيل بن القاسم بن عيذون بن هارون بن عيسى بن مُحمَّدِ بن سلمان، أبو عليٍّ القالي: أحفظ أهل زمانه للغة والشعر والأدب. ولد بالعراق، ثمَّ رحل إِلَى المغرب واستوطنها، وتُوُفِّيَ بقرطبة سنة (٣٥٦هـ)، من كتبه: (النوادر) ويسمَّى (أمالي القالي) فِي الأخبار والأشعار، (البارع من أوسع كتب اللغة)، (المقصور والممدود)، قيل: لم يُؤَلَّفْ فِي بابه مثله. يُنظر: نفح الطيب (٨٥/٢)، وفيات الأعيان (٧٤/١).

(١٢) كتاب الواعي فِي اللغة، لأبي مُحمَّدٍ عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبدالله الأزديّ الأندلسيّ الإشبيليّ، الحافظ =

و«كتاب الجامع»[١]، و«كتاب وابن درستويهِ[٢]»[٣]، في آخرين: يَنْمي أَفْصَح، وذَكَرَ أبو حاتمٍ[٤] فِي «تقويم المُفْسَد»[٥]: لَا يقال: (يَنْمُو)، وعَنِ الأصمعيِّ[٦]: «العامَّةُ يقولون: (يَنْمُو)، وَلَا أعرفُ ذلك يَثْبُت »[٧]، وذكرَ اللَّبْليُّ[٨] أن بعض اللُّغويين فَرَّقَ بينَ (يَنْمِي) =

العلّامة الحجَّة المجوِّد، المعروف بابن الخرَّاط (ت: ٥٨١هـ)، وهو كتاب حافل فِي اللغة، قَالَ ابْنُ الأبَّار - كما فِي سِيَرِ أعلامِ النُّبَلَاء (١٩/ ٢٠٠)-: «له فِي اللغة كتابٌ حافل ضاهَى به كتابَ الغريبين لأبي عُبيدٍ الهرويّ». وسمَّاه الغبرينيُّ فِي (عنوان الدراية) (ص٧٤) (الحاوي)، ووصفه بقوله: «وهو فِي ثمانية عشر مجلَّدًا»، وقَالَ ابْنُ فرحون فِي الديباج المذهَّب (٢/ ٦١): «وهو نحو خمسة وعشرين سفرًا».

(١) كتاب الجامع فِي اللغة، لأبي عبد الله مُحمَّدِ بن جعفرَ التيميّ، النحويّ، المعروف بالقزّاز (ت: ٤١٢)، قال ياقوت فِي معجم الأدباء (١٨/ ١٠٥): «كتاب كبير حسن متقن، يقارب كتاب التهذيب لأبي منصورٍ الأزهريّ، رتَّبه على حروف المعجم»، وقال القفطيُّ فِي إنباه الرواة (٣/ ٨٦): «وهو أكبر كتاب صُنِّفَ فِي هذا النوع»، وهو مفقود، قال فِي كشف الظنون عَنْ أسامي الكتب والفنون (١/ ٥٧٦): «هو كتابٌ معتبَرٌ، لكنه قليل الوجود».

(٢) هو: عبدُ الله بن جعفرَ بن مُحمَّدِ بن درستويهِ، ابن المرزبان، أَبُو محمَّدٍ، من علماء اللغة، فارسيُّ الأصل، اشتُهر وتُوُفِّيَ ببغداد سنة (٣٤٧هـ). له تصانيف كثيرة، منها (تصحيح الفصيح) يُعرف بشرح فصيح ثعلب، وكتاب (الكتاب)، و(الإرشاد)، فِي النحو و(معاني الشعر)، (أخبار النَّحويِّين)، (نقض كتاب العين). يُنظر: تاريخ بغداد (٩/ ٤٢٨)، بغية الوعاة ص (٢٧٩).

(٣) تصحيح الفصيح ص (٣٦)، وفيه: «ولكنَّ الياء أعلى وأعرف».

(٤) هو: سهلُ بن مُحمَّدِ بن عثمانَ الجشميّ السجستانيّ، أبو حاتمٍ، من كبار العلماء باللغة والشعر، من أهل البصرة، كان المبرِّد يلازم القراءة عليه، تُوُفِّيَ سنة (٢٤٨هـ)، من كتبه: (المعمّرين)، (النخلة)، و(ما تلحنُ فيه العامَّة)، وغيرها. يُنظر: إنباه الرواة (٢/ ٥٨)، بغية الوعاة (ص٢٥٦).

(٥) اسمه: «تقويم الـمُفسَد والمزال عَنْ جهة معنى كلام العرب»، ويُعرف أيضًا باسم «ما تلحنُ فيه العامَّة»، وهو من أقدم ما أُلِّفَ فِي هذا الفن، قال فِي إنباه الرواة على أنباه النحاة (٢/ ٦٣): «لأبى حاتمٍ كتابٌ كبيرٌ في إصلاح المزال والمفسَد، مشتملٌ على الفوائد الجمَّة. وما رُؤِيَ كتابٌ في هذا الباب أنبَلَ منه وَلَا أكمَل».ويُنظر: مجلة لغة العرب (٨/ ٦١٢).

(٦) هو: عبدُ الملك بن قريب بن عليِّ بن أصمعَ الباهليّ، أبو سعيدٍ الأصمعيّ، راوية العرب، وأحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان، نسبته إِلَى جدِّهِ "أصمع"، ولد فِي البصرة سنة (١٢٢هـ)، كان كثير التطواف فِي البوادي، يقتبس علومها ويتلقَّى أخبارها، تُوُفِّيَ سنة (٢١٦هـ)، من كتبه: (الإبل)، (خلق الإنسان)، و(الخيل)، وغيرها الكثير. يُنظر: إنباه الرواة (٢/ ١٩٧)، تاريخ بغداد (١٠/ ٤١٠).

(٧) لم أقفْ عليه فيما بَيْنَ يديَّ من كتب لحن العامَّة.

(٨) هو: أحمدُ بن أبي الحجَّاج يوسف بن عليِّ بن يوسفَ الفهريّ اللبليّ، نسبةً إِلَى لبلة الحمراء مدينة غرب الأندلس، أبو جعفر وأبو العبَّاس، من علماء اللغة والنحو، ولد بالأندلس، وزار القاهرة، ودمشق، والتقى بالعزِّ بن =

و(يَنْمُو)، فقال: (يَنْمِي)- بالياء- للمَال، و- بالواو- لغير المَال[١]، وعَنِ الأصمعيِّ: نَمَيْتُ الحديثَ: بَلَّغْتَهُ- على وجه الإصلاح وطلب الخير- بالتخفيف-، فإِذَا بَلَّغْتُهُ- على وجه الإفساد-؛ شَدَّدْتُ[٢]، قال الأزهريُّ[٣]: «لَا اختلافَ فيه بينَ أهل اللُّغة»[٤].

قال الحربيُّ: «وأكثرُ النَّحويِّين يقولون: (ونَمَى خيرًا)- بتخفيف الميم-، وهذا لَا يجوز فِي النحو، وسيِّدُنا رسولُ الله ﷺ أفصح الناس، ومَن خَفَّفَ الميمَ لَزِمَهُ أن يقول: (خيرٌ)- بالرفع-»[٥]. انتهى.

لقائلٍ[٦] أن يقول: يجوز أن ينتصب (يُنْمَى) كما ينتصب بـ(قال). وذكر أنه نُقل عَنِ القعنبيِّ: (يُنْمِي)[٧]- بضمِّ الياء وكسر الميم-، قال: وليسَ بشيءٍ، ووقع [فِي رواية الدَّبَّاغ:

=

عبد السَّلام، والحافظ المنذريّ وغيرهما، ثمَّ عاد من رحلته المشرقية فاستقر بتونس، واشتغل فيها بالإقراء إِلَى أن تُوُفِّيَ سنة (٦٩١هـ)، من كتبه: (بغية الآمال فِي معرفة النطق بجميع مستقبلات الأفعال)، و(تحفة المجد الصريح فِي شرح كتاب الفصيح). يُنظر: الوافي بالوفيات (٢٩٥/٨)، وبغية الوعاة (٤٠٢)، وشجرة النور الزكية (١٩٨).

(١) تحفة المجد الصريح شرح كتاب الفصيح ص (١٣).

(٢) يُنظر: غريب الحديث للقاسم بن سلامٍ (٣٣٩/١)، تهذيب اللغة (٣٧١/١٥)، النهاية فِي غريب الحديث (١٢١/٥).

(٣) هو: مُحَمَّدُ بنُ الأزهرِ الهرويّ، أبو منصورٍ، والأزهريُّ نسبةً إِلَى جدِّه "أزهر"، وهو أحد الأئمة فِي اللغة والأدب، عُني بالفقه فاشتُهر به أَوَّلًا، ثمَّ نبغَ فِي اللغة والأدب، وتوسَّع فِي نقل أخبار العرب، تُوُفِّيَ بهراة سنة (٣٧٠هـ)، من كتبه: (تهذيب اللغة)، و(الزاهر فِي غريب ألفاظ الشَّافعيّ)، وغيرها.
يُنظر: طبقات الشَّافِعِيَّة للسُّبْكِيِّ (١٠٦/٢)، وفيات الأعيان (٥٠١/١).

(٤) تهذيب اللغة (٣٧١/١٥)، (نمى).

(٥) لم أقفْ عليه فِي المطبوع من غريب الحربيّ، وذكره ابنُ الأثير فِي النهاية (١٢١/٥)، نقلًا عَنِ الحربيِّ، وابن الملقن فِي التوضيح (١٨/١٧).

(٦) المقصود هنا ابن الأثير يرد على الحربي كما نص على ذلك ابن حجر في الفتح (٢٩٩/٥) قال : وادعى الحربي أنه لا يقال إلا نميته بالتشديد قال ولو كان ينمي بالتخفيف للزم أن يقول خير بالرفع وتعقبه بن الأثير بأن خيرا انتصب بينمي كما ينتصب بقال وهو واضح جدا يستغرب من خفاء مثله على الحربي.

(٧) أخرجه مالك في الموطأ (باب وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة) (١٥٩/١) قال: عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد، أنه قال: (كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة» قال أبو حازم: لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك).

«يُنْهِي ذلك»](١)- بالهاء- وهو تصحيفٌ، وقد يُخَرَّجُ على معنى أنه يَبْلُغ [به مِنْ (أَنْهَيْتُ الأمرَ إِلَى كذا)، أي: أَوْصَلْتُهُ إليه](٢)، [وقَالَ ابْنُ سِيْدَهْ]: أَنْمَيْتُهُ: (٣) أَذَعْتُهُ- على وجه النميمة-(٤) [وقال المهلب:ليسَ لأحدٍ أن يعتقدَ إباحةَ الكذب](٥)؛ لأن سيِّدَنا رسولَ الله ﷺ نَهَى عنه مطلقًا، وأَخْبَرَ أنه مجانِبٌ للإيمان، وإنما أطلقَ معناهُ لِمَا فيه مِن دفعِ المفاسد، وليس هو هنا كذبًا؛ لأن حقيقةَ الكذبِ [٢/أ] الإخبارُ عَنِ الشيءِ على خلافِ ما هو عليه، والوعدُ لَا يكونُ حقيقةً حتى يُنْجَزَ، والإنجازُ مَرْجُوٌّ(٦) فِي الاستقبال؛ فلا يصح أن يكون كذبًا، وفِي الحرب إنما يجوز فيه المَعَارِيضُ(٧)، رُويَ عَنِ النخعيِّ(٨) أن امرأةً عاتبَتْهُ فِي جاريةٍ، وفِي يدهِ مِرْوَحةٌ فجعلَ يقول: اشْهَدُوا أنها لها، فلما قامتِ امرأتُهُ قال: على أيِّ شيءٍ أَشهدتُكم؟ قالوا: على الجاريةِ أنها لها، قال: أَلَمْ تَرَوْنِي أُشيرُ إِلَى المِرْوَحة(٩).

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «وأَمَّا قولُ حذيفةَ فإنه خارجٌ عَنِ الكذبِ المأذونِ فيه، وإنما هو مِن جنسِ الاضطرارِ لحياةِ النفس، وكذلك الحالِفُ لِيُخَلِّصَ نفسَهُ ببعضِ ما حرَّمَ اللهُ عليه، وَلَا

(١) ما بَيْنَ معقوفين طمس فِي الأصل، وتمَّ استدراكه من: مشارق الأنوار للقاضي عِياض (١٤/٢)، مطالع الأنوار على صِحاح الآثار لابن قرقول (١٦٥/٤)، والتوضيح لابن الملقن (١٨/١٧)، ويُنظر: عمدة القاري (٢٦٩/١٣).

(٢) ما بَيْنَ معقوفين طمس فِي الأصل، وتمَّ استدراكه من مطالع الأنوار على صحاح الآثار لابن قرقول (١٦٥/٤).

(٣) ما بَيْنَ معقوفين طمس فِي الأصل، وتمَّ استدراكه من التوضيح لابن الملقن (١٨/١٧).

(٤) المحكم (١٦٥/١٢)، وفيها: «على وجه النميمة».

(٥) ما بَيْنَ معقوفين طمس فِي الأصل، وتمَّ استدراكه من التوضيح لابن الملقن (١٨/١٧).

(٦) غير واضحة فِي الأصل، والمثبت من شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨٢/٨).

(٧) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨٢/٨)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (٢١/١٧).

(٨) هو: إبراهيم بن زيد بن قيس بن الأسود، أبو عمران. من مذحج اليمن من أهل الكوفة، ومن كبار التابعين، أدرك بعض متأخري الصحابة، ومن كبار الفقهاء. قال عنه الصفدي: فقيه العراق. أخذ عنه حماد بن سليمان وسماك بن حرب وغيرهما. ينظر: الطبقات الكبرى (١٨٨/٦-١٩٩)، تذكرة الحفاظ (٧٠/١).

(٩) قال فِي إغاثة اللهفان (٣٨٣/١)، «وقال أبو عوانة عَنْ أبى مسكين: كنت عِنْدَ إبراهيمَ، وامرأته تعاتبه فِي جاريةٍ له، وبيده مروحةٌ، فقال: أُشهدكم أنها لها...» فذكره.

ويُنظر: المبسوط للسرخسيّ (٢١٢/٢)، شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨٣/٨).

حرَجَ عليه وَلَا إِثْمَ»[١].

قال عِياضٌ: «فأمَّا المُخَادَعَةُ فِي منعِ حقٍّ عليه أو عليها، أو أخذِ ما ليسَ له أو لها؛ فهو حرامٌ بإجماع المُسْلِمين»[٢].

والبابانِ بعده تَقدَّمَا[٣].

---

(١) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨٣/٨).

(٢) إكمال المعلم (٧٨/٨)، بتصرُّف، ويُنظر: عمدة القاري (٢٧٠/١٣)، تحفة الأحوذيّ (٥٩/٦).
ويُنظر: الإقناع فِي مسائل الإجماع لابن القَطَّان (٢٣٦/٢)، وفيه: «واتفق الجميعُ من المُسْلِمِينَ أن الخديعةَ محرَّمةٌ».

(٣) يُشير إِلَى: باب: قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نُصْلِح، وباب قول الله تَعَالَى: ﴿أن يُصْلِحا بينَهما صُلحا﴾.

وقولُ البخاريِّ فِي بَابِ:

إِذَا اصْطَلَحوا عَلَى صُلْحٍ[(١)] جَوْرٍ فَالصُّلْح مَرْدُودٌ

ثَنَا يعقوبُ، ثَنَا إبراهيمُ بن سعدٍ[(٢)]، فذكرَ حديثَ عائشةَ: ((**مَنْ أَحدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ منه؛ فَهُوَ رَدٌّ**))[(٣)]، بعدَ ذكرِهِ حديثَ ((**وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا**)) ... الحديث المذكور فِي "الوكالة"[(٤)].

قيل: هو يعقوبُ بن إبراهيمَ الدَّوْرِقِيُّ، وقيل: يعقوبُ بن إبراهيمَ بن سعدٍ، وقيل: يعقوبُ بن حميدِ بن كاسبٍ، وقيل: يعقوبُ بن أحمدَ بن عيسى الزُّهْرِيُّ- كذا ذكره ابنُ السَّكَن-، وأَنكره الحاكمُ، وزَعَمَ أبو نُعَيْمٍ أنه يعقوبُ بن إبرهيمَ، وذكرَ الكلاباذيُّ[(٥)] وأبو عبدِ اللهِ الحاكمُ: أنه يعقوبُ بن حميدٍ، فالله أعلم[(٦)].

---

(١) الصلح- لغةً-: قطعُ النزاع. يُنظر: المفردات فِي غريب القرآن للراغب الأصفهانيّ (٤٩٨). المُغرب للمُطَرِّزيّ (٢٧٠).

وشرعًا: عقدٌ يحصل به قطعُ النزاع. يُنظر: تبيين الحقائق (٥/٢٩)، مواهب الجليل (٥/٧٩)، روضة الطالبين (٤/١٩٣)، كشاف القناع (٣/٣٩٠)

(٢) بسكون العين: ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن عوف الزُّهْرِيّ القُرَشِيّ، أبو إسحاقَ المدنيّ، نزيل بغداد، مات سنة خمس وثمانين ومائة. ينظر: التعديل والتجريح (١/٣٥٥)، ترجمة (٥٤)، التقريب (٨٩) ترجمة (١٧٧).

(٣) أخرجه مسلم فِي كتاب الأقضية، باب: نقض الأحكام الباطلة وردِّ محدثات الأمور (٣/١٣٤٣)، رقم (١٧١٨).

(٤) كتاب الوكالة، باب: الوكالة فِي الحدود، (٣/١٠٢)، رقم (٢٣١٤).

(٥) فِي الهداية والإرشاد فِي معرفة أهل الثقة والسَّداد (رجال صحيح البخاريّ) (٢/٨٢٣).

والكلاباذيّ هو: أحمدُ بن مُحمَّدِ بن الحسينِ بن الحسنِ، أبو نصرٍ البخاريّ الكلاباذيّ، نسبةً إِلَى (كلاباذ) مَحلَّة فِي بلاد بُخارَى، حافظ ثقة، رحل فِي طلب الحديث، وجال فِي البلدان، تُوُفِّيَ سنة (٣٩٨هـ) من كتبه: «الهداية والإرشاد فِي معرفة رجال البخاريّ».

يُنظر: تذكرة الحفاظ (٣/٢١٦)، شذرات الذهب (٣/١٥١).

(٦) الصواب: أنه يعقوب بن إبراهيم الدورقيّ العبديّ، مولاهم، أبو يوسف، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين، التقريب (٦٠٧) ترجمة (٧٨١٢).

وقد صرَّح به البخاريُّ فِي كتاب المغازي (٦٤)، باب: قتل أبي جهل (٨)، (٥/٧٥) (٣٩٦٩)، فقال: «حدَّثنا =

قَالَ ابْنُ المُنَيِّرِ[1]: الصُّلْح على الجَوْرِ قد يكون من الجانبين، وقد يكون مِن أَحدِهما، مِثالُهُ فِي أَحدِهما: أن يَدَّعِي عليه دَيْنًا فيَجحدَهُ، ويُصالِحهُ على بعضٍ، فهذا يقول الدَّافِعُ: إنه جَوْرٌ، وَلَا يُرَدُّ، بل يَمضِي، وقد يتفقانِ على أنه جَوْرٌ؛ وذلك بأن يظنَّ الدَّافِعُ أن الدَّعْوَى لو ثبتتْ لَزِمَهُ منها حقٌّ، فيكشفَ الغيب لهما أن حكْمَ الشَّرْعِ أن هذه الدَّعْوَى لو اعْتُرِفَ بها، أو ثَبَتَتْ [ببَيِّنةٍ][2]؛ لم يَلزمْ فيها حقٌّ، وأنها غيرُ متوجِّهةٍ إِلَى مالِ [٢/ب] الصُّلْح وَلَا بعضِهِ؛ فهذا جَوْرٌ يُرَدُّ فِي مثلِهِ، وفيه خلافٌ عِنْدَ مالك، قيل: يُرَدُّ اتِّبَاعًا للحديث، وقيل: يَلزمُ؛ لقولِهِ ﷺ: ((**المُؤْمِنونَ[3] عِنْدَ شُرُوطِهِمْ**))[4]، وقد فرطَ الدَّافِعُ؛ فكأنه تَطوَّعَ، والتطوُّع يَلزَم

=

يعقوب بن إبراهيم» قال أبو ذَرٍّ فِي روايته: أي: «الدورقيّ».

وهذا ما رجَّحه الحافظُ ابنُ حجر فِي الفتح (٣٠٢/٥)، حملًا لما أطلقه البخاريُّ هنا على ما قيَّده فِي المغازي، قال: وهذه عادة البخاريّ لَا يُهمل نسبةَ الراوي إِلَّا إِذَا ذكرها فِي مكانٍ آخر؛ فيهملها استغناءً عنها بما ذكره، والله أعلم، وقد جزم أبو عليٍّ الصدفيّ بأنه الدورقيّ، وكذا جزم أبو نُعيمٍ فِي المستخرج بأن البخاريَّ أخرج هذا الحديث الذي فِي الصُّلح عَنْ يعقوبَ بن إبراهيم».

(١) بضم الميم وفتح النون وتشديد الياء مكسورة، العلَّامة ناصرُ الدين أحمدُ بن مُحمَّدِ بن منصورٍ الجذاميّ الإسكندرانيّ المالكيّ، من علماء الإسكندرية، ووَلِيَ قضاءَها وخطابتَها، له كتب منها: «المتواري على أبواب البخاريّ»، و«تفسير حديث الإسراء»، و«الانتصاف من الكشَّاف»، تُوُفِّيَ سنة (٦٨٣هـ).

يُنظر: توضيح المشتبه فِي ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكُناهم لابن ناصر الدين (٢٨٩/٨)، فوات الوفيات (٧٢/١).

(٢) فِي الأصل: «ببينته»، وكذا فِي التوضيح (٣٥/١٧)، والمثبت من المتواري (ص ٣١٢).

(٣) فِي متن الأصل: «المُؤْمِنِين»، ثم صُوبت فوقها «المؤمنون»، وينظر: المتواري ص (٣١٢).

وقد نَبَّهَ الحافظُ ابن حجر فِي (التلخيص الحبير- ٦٤/٣) بأن الذي وقع فِي جميع روايات الحديث: «المسلمون» بدلَ «المؤمنون».

(٤) علَّقه البخاريُّ فِي صحيحه- بصيغة الجزم-، كتاب الإجارة، باب: أجر السمسرة، (٩٢/٣).

هذا الحديث حسبما وقفت عليه جاء عن ستة من الصحابة ﷺ:

أولًا: أبو هريرة ﷺ:

*أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الأقضية، باب في الصلح، (٤٤٥/٥)، رقم (٣٥٩٤) ومن طريقه البيهقي في الصغرى، كتاب البيوع، باب الصلح، (٣٠٢/٢)، رقم (٢١٧٠)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٩١) من طريق مروان بن محمد الطاطري، وأبو داود في سننه الموضع السابق، رقم (٣٥٩٤)، والدارقطني في سننه (٢٨٦٧) من طريق عبدالله بن وهب، وأحمد في مسنده (٨٥٦٦)، والبيهقي في الصغرى (٢١٧٠) من طريق منصور بن سلمة

=

=

الخزاعي، والحاكم في المستدرك (٧١٠٨) من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري، أربعتهم: (مروان، ابن وهب، منصور، إبراهيم) عن سليمان بن بلال،

وابن الجارود في المنتقى رقم (٦٢٠) من طريق سفيان بن حمزة،

والبيهقي في الكبرى رقم (١٠٤٩) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم،

ثلاثتهم: (سليمان، وسفيان، وعبدالعزيز) عن كثير بن زيد الأسلمي، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ: (الصلح جائز بين المسلمين) زاد سليمان بن بلال كما في رواية مروان بن محمد (إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا) وزاد أيضا سليمان بن بلالفي رواية ابن وهب عنه (إن المسلمين على شروطهم).

*وأخرجه الدارقطني في سننه (٢٨٦٨)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٥٠) من طريق عبدالله بن الحسين المصيصي، عن عفان بن مسلم، عن حماد بن زيد، عن ثابت البناني، عن أبي رافع نفيع بن رافع، عن أبي هريرة ﷺ ولفظه كما عند الدارقطني (الصلح جائز بين المسلمين) ووقع عند الحاكم بلفظ (الصلح بين المسلمين جائز).

تبين من خلال التخريج أن الحديث مداره على كثير بن زيد الأسلمي المدني، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: «ما أرى به بأسا»، وقال عبد الله بن الدورقي عن ابن معين: «ليس به بأس»، وقال معاوية بن صالح وغيره عن ابن معين صالح بن أبي خيثمة عن ابن معين: «ليس بذاك»، وقال ابن عمار الموصلي: «ثقة»، وقال يعقوب بن شيبة: «ليس بذاك الساقط وإلى الضعف ما هو»، وقال أبو زرعة: «صدوق فيه لين»، وقال أبو حاتم: «صالح ليس بالقوي يُكتب حديثه»، وقال النسائي: «ضعيف»، وقال ابن عدي: «وتروى عنه نسخ، ولم أر به بأسًا، وأرجو أنه لا بأس به»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولخص حاله ابن حجر في «التقريب» بقوله: «صدوق يخطىء». ينظر: تهذيب الكمال (١١٣/٢٤)، ثقات ابن حبان (٣٥٤/٧)، تهذيب التهذيب (٤١٣/٨).

فكثير بن زيد مُتكلمٌ في حفظه ويظهر خطؤه في اضطرابه في متن الحديث كما تقدم.

وأما متابعة أبي رافع نفيع بن رافع للوليد بن رباح في الرواية عن أبي هريرة ﷺ، فهذه المتابعة لا يعتد بها؛ ففيها عبدالله بن الحسين المصيصي ذكره ابن حبان في «المجروحين»، وقال: «يسرق الأخبار ويقلبها، لا يحتج بما انفرد به». ينظر: المجروحين (١٠/٢)، ميزان الاعتدال (٤٠٨/٢)، تاريخ الإسلام (٢٠٣/٢١) .

ثانياً: عمرو بن عوف ﷺ.

*أخرجه الترمذي في سننه، كتاب أبواب الأحكام، باب ما ذكر عن رسول الله ﷺ في الصلح، (٢٨/٣)، رقم (١٣٥٢)، والطبراني في الكبير (١٣٥١٧) من طريق أبي عامر العقدي،

وابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب الصلح، (٧٨٨/٢)، رقم (٢٣٥٣)، والحاكم في المستدرك (٧١٠٩) من طريق خالد بن مخلد،

والدارقطني في سننه (٢٨٦٩) من طريق أبي معاوية الضرير،

والبزار في مسنده (٣٣٩٣) من طريق محمد بن خالد بن عتمة،

والبيهقي في الكبرى (١٠٨٨٣) من طريق إسماعيل بن أبي أويس،

والبيهقي في الكبرى (١٠٤٩٧) من طريق ابن زبالة محمد بن الحسن،

=

=

ستتهم: (أبو عامر، وخالد، وأبو معاوية، ومحمد، وإسماعيل، و ابن زبالة) عن كثير بن عبدالله، عن أبيه، عن جده عمرو بن عوف ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (الصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحا حرم حلالا، أو أحل حراما، والمسلمون على شروطهم، إلا شرطا حرم حلالا، أو أحل حراما)، ولم يذكر ابن ماجه فيما يرويه عن خالد بن مخلد (المسلمون على شروطهم)، ووقع في رواية محمد بن خالد بن عتمة، وإسماعيل بن أبي أويس بلفظ (من أحيا مواتا من الأرض في غير حق مسلم فهو له، وليس لعرق ظالم حق، والمسلمون على شروطهم) إلا أن إسماعيل لم يذكر (المسلمون على شروطهم).

هذا الحديث مداره على: كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف كما تبين في التخريج وهو ضعيف الحديث، قال أبو طالب عن أحمد: «منكر الحديث ليس بشيء». وقال عبد الله بن أحمد: «ضرب أبي على حديث كثير بن عبد الله في المسند ولم يحدثنا عنه»، وقال أبو خيثمة: «قال لي أحمد لا تحدث عنه شيئا»، وقال الدوري عن ابن معين: «لجده صحبة وهو ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس بشيء». وقال الآجري : «سئل أبو داود عنه فقال: كان أحد الكذابين سمعت محمد بن الوزير المصري يقول: سمعت الشافعي وذكر كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فقال ذاك أحد الكذابين أو أحد أركان الكذب». وقال بن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة عنه فقال: واهي الحديث ليس بقوي»، وقال أبو حاتم: «ليس بالمتين»، وقال النسائي والدارقطني: «متروك الحديث»، وقال ابن حبان: «روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية إلا على جهة التعجب»، وقال ابن السكن: «يروي عن أبيه عن جده أحاديث فيها نظر». وقال الحاكم: «حدث عن أبيه عن جده نسخة فيها مناكير»، وقال ابن عبد البر: «مجمع على ضعفه».

ينظر: الطبقات الكبرى (٤١٢/٥)، المجروحين لابن حبان (٢٢١/٢)، تهذيب الكمال (١٣٦/٢٤)، تهذيب التهذيب (٤٢١/٨).

فالحديث ضعيف الإسناد والله أعلم.

ثالثا: أنس بن مالك ﷺ.

*أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، (٢٢٣٣٢) من طريق عبدالملك بن أبي سليمان العزرمي،

وعلقه الدارقطني في سننه (٢٨٧١)، والحاكم في المستدرك (٢٢٤٨) عن خصيف الجزري،

كلاهما: (عبدالملك، وخصيف) عن عطاء بن أبي رباح، عن أنس بن مالك ﷺ مرفوعًا، إلا أنه وقع في رواية عبدالملك بن أبي سليمان مرسلا عن عطاء قال عطاء (بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: المسلمون عند شروطهم).

ووقع في رواية خصيف زيادة في آخر المتن وهي (ما وافق الحق من ذلك)

وهذا الحديث كما هو ظاهر في التخريج قد اختلف فيه على عطاء بن أبي رباح على وجهين :

الوجه الأول :عطاء بن أبي رباح، عن أنس بن مالك موصولا.

وهذا الوجه من رواية خصيف.

الوجه الثاني : عطاء بن أبي رباح مرسلًا.

وهذا الوجه من رواية عبدالملك بن أبي سليمان.

=

=

والذي يظهر لي –والله أعلم– أن كلا الوجهين ضعيف، فخصيف بن عبد الرحمن الجزري الخضرمي قال عنه ابن حجر في التقريب ص (١٩٣): «صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة ورمي بالإرجاء». وينظر: ميزان الاعتدال (٦٥٣/١)، تهذيب التهذيب (١٤٣/٣).

وكذلك الحال في عبدالملك بن أبي سليمان: ميسرة العرزمي، فقد قال عنه ابن حجر في التقريب ص (٣٦٣): «صدوق له أوهام». وينظر: ميزان الاعتدال (٦٥٦/٢)، تهذيب التهذيب (٣٩٦/٦).

لكن عبدالملك أفضل حالا من خصيف، وقد قال ابن حجر عن الوجه المرسل : «وهذا مرسل قوي». ينظر: تغليق التعليق (٢٨٢/٣).

لكن يبقى أن المرسل من أقسام الضعيف فلا يصح هذا الحديث من كلا الوجهين، والله أعلم.

رابعا: رافع بن خديج ﷺ:

*أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٤٠٤)، والإسماعيلي في معجم أسامي وشيوخ أبي بكر الإسماعيلي (٣٧٢) من طريق جبارة بن المغلس، عن قيس بن الربيع، عن حكيم بن جبير، عن عباية بن رفاعة، عن رافع بن خديج ﷺ عن رسول الله ﷺ قال : (المسلمون عند شروطهم فيما أُحل).

وهذا الإسناد فيه: جبارة بن المغلس ضعيف. ينظر: المجروحين (٢٢١/١)، ميزان الاعتدال (٣٨٧/١)، تهذيب التهذيب (٥٧/٢).

وفيه أيضا شيخه قيس بن الربيع الكوفي قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «ليس بقوي ومحله الصدق»، وقال ابن حجر: «صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به».

ينظر: المجروحين (٢١٦/٢)، الكامل لابن عدي (٢٧٠/٢)، ميزان الاعتدال (٣٩٣/٣)، تهذيب التهذيب (٣٩١/٨).

وفيه أيضا شيخ ربيع وهو: حكيم بن جبير الأسدي، قال الذهبي: «ضعفوه، وقال الدارقطني متروك».

وقال ابن حجر: «ضعيف رمي بالتشيع». ينظر: الكامل لابن عدي (٥٠٥/٢)، ميزان الاعتدال (٥٨٣/١)، تهذيب التهذيب (٤٤٦/٢).

فالحديث إسناده شديد الضعف والله أعلم.

خامسا: ابن عمر ﷺ:

*أخرجه البزار في مسنده (٥٤٠٨٣) من طريق محمد بن المثنى،

والعقيلي في الضعفاء (١٧٤٥) من طريق عفان بن مسلم،

كلاهما: (محمد، وعفان) عن محمد بن الحارث، عن محمد بن عبدالرحمن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (المنحة مردودة، والناس على شروطهم ما وافق الحق) ووقع في رواية عفان دون ذكر: (المنحة مردودة).

وهذا الإسناد فيه: محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني، قال عنه الذهبي: «واه»، وقال ابن حجر: «ضعيف وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان».

=

على أصلهِ بالشُّروعِ فيه[١].

وقوله: ((**اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ**)) أي: أنك الجديرُ بأن تَقْضِيَ به، أو بأنك لم تَزَلْ تَقْضِي به، أو فإنك القاضِي به، ومِثلُهُ قولُهُ ﷻ: ﴿قَٰلَ رَبِّ ٱحۡكُم بِٱلۡحَقِّۗ﴾ [الأنبياء: ١١٢]، قال الخَطَّابيُّ: وقوله: ((**لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ**))؛ يريد: بما فَرَضَهُ اللهُ وأَوْجَبَهُ؛ إِذْ ليس فِي كتاب الله ذِكْرُ الرَّجْمِ منصوصًا عليه مَتْلُوًّا، كذِكْرِ الجَلْدِ، وقد جاء «الكِتَاب» بمعنى «الفَرْض»؛ كقولهِ جل وعز: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ﴾[النساء: ٢٤] وقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾[البقرة: ١٨٣]؛ ومعناه: فُرِضَ عليكم، ويحتمل أن يكون ذلك قد فُرِضَ أَوَّلَ ما فُرِضَ بالكتاب، فنُسِخَتْ تلاوتُهُ وبَقِيَ حكْمُهُ، رُوِيَ عَنْ عمرَ بنِ الخطَّاب أنه قال: «قرأناها فيما أنزلَ اللهُ: ﴿الشَّيْخُ والشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ﴾[٢]، وقيل: المرادُ: نَقْضُ =

ينظر: تهذيب الكمال (٢٥/٥٩٤)، المجروحين لابن حبان (٢/٢٦٤)، ميزان الاعتدال (٣/٦١٧)، تهذيب التهذيب (٦/١٥٠).

وفيه أيضا أبوه: عبدالرحمن بن البيلماني : «ضعيف». ينظر: الطبقات الكبرى (٥/٥٣٦)، تهذيب الكمال (١٧/٨)، تهذيب التهذيب (٦/١٤٩).

سادسا: عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

* أخرجه الدارقطني في سننه (٢٨٧٠)، والحاكم في المستدرك (٢٢٤٧)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٣٣٦٣) من طريق عبدالرحمن بن أبي الدنيا، عن إسماعيل بن زرارة، عن عبدالعزيز بن عبدالرحمن البالسي، عن خصيف الجزري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: (المسلمون عند شروطهم ما وافق الحق).

وهذا الحديث في إسناده: عبدالرحمن بن عبدالعزيز البالسي، اتهمه الامام أحمد. وقال النسائي، وغيره: «ليس بثقة»، وضرب أحمد بن حنبل على حديثه. وقال ابن حبان: «لا يحل الاحتجاج به بحال».

ينظر: الكامل في الضعفاء لابن عدي (٦/٥٠٤)، ميزان الاعتدال (٢/٦٣١).

الخلاصة: أن هذا الحديث لا يثبت من الناحية الإسنادية، لكن وروده عن ستة من الصحابة، وتلقي الأمة له بالقبول يفيد بأن الحديث له أصل والله أعلم؛ لذا علقه البخاري بصيغة الجزم فقال: قال رسول الله ﷺ: (المسلمون على شروطهم).

(١) المتواري على أبواب البخاريّ ص (٣١٢)، ويُنظر: التوضيح شرح الجامع الصحيح (١٧/٣٥)، فقد نقله بتمامهِ.

(٢) أخرجه البخاريّ (١٢/ ١٤٨، ١٤٩)، كتاب الحدود: باب: رجم الحبلى من الزِّنَى إِذَا أُحصنت، رقم =

صُلْحهما الباطلِ على الغَنَمِ والوليدةِ[١].

وفي الحديث: (**كُلُّ صُلْح خَالَفَ الشَّرْعَ فهو بَاطِلٌ مَرْدُودٌ**).

وقوله: ((**أَفْقَهُ مِنْهُ**)): يريد: فِي هذه القضية، ويحتمل أن يكونَ لأدبِهِ واستئذانهِ فِي الكلام، وحذَرِهِ من الوقوع فِي النَّهْيِ فِي قولِهِ- جَلَّ وعَزَّ- : ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١]، بخلافِ الأَوَّلِ لِجَفَائِهِ، **والعَسِيفُ**: الأَجِيرُ، وجمعه: عُسَفَاءُ- ذكره الأزهريُّ[٢]، وقَالَ ابْنُ سِيدَهْ: هو الأَجِيرُ المُستهَانُ به، وقيل: هو المملوكُ المُستهَان به، قال:

أَطَعْتُ النَّفْسَ فِي الشَّهَوَاتِ حتى		أَعَادَتْنِي عَسِيفًا عَبْدَ عَبْدِي[٣]

وقيل: كلُّ خادمٍ عَسِيفٌ، والجمع: عُسَفَاءُ- على القياس-، وعِسَفَةٌ- على غير قياس-[٤].

وقوله: ((**أنشدك**)): قال ثعلب فِي «الفصيح»: نَشَدْتُكَ اللهَ وأنا أَنْشُدُكَ اللهَ[٥]، قال القزَّاز[٦]: معناه: سألتُكَ باللهِ، وفي «أمالي ثعلب»: ذَكَّرْتُكَ اللهَ[٧]، زادَ ابنُ

=

(٦٨٣٠)، ومسلم (٣/ ١٣١٧)، كتاب الحدود: باب: رجم الثيِّب الزاني، رقم (١٥/ ١٦٩١)، من حديث ابن عبَّاسٍ، عَنْ عمرَ ﷺ.

(١) معالم السُّنن (٣/٣٢٣-٣٢٤).

(٢) تهذيب اللغة (٢/٦٤)، (ع س ف).

(٣) لأبي زيدٍ الأنصاريّ- كما فِي كتاب الألفاظ لابن السِّكِّيت ص (٣٤٧)، ونسب لنبيه بن الحجَّاج فِي لسان العرب (٩/٢٤٦)، وبلا نسبةٍ فِي: مقاييس اللغة (٤/٣١٢)، المحكم والمحيط الأعظم (١/٤٩٧)،

(٤) المحكم والمحيط الأعظم (١/٤٩٧). (ع س ف).

(٥) الفصيح ص (٢٦٧).

(٦) هو: مُحَمَّدُ بن جعفرَ التميميّ، أبو عبد الله، القزَّاز: أديب، عالم باللغة. من أهل القيروان، مولدًا ووفاةً، له رحلة إِلَى المشرق، صنَّف فيها كتبًا، ثمَّ عاد إِلَى القيروان، فتصدَّر لتدريس العربية والآداب إِلَى أن تُوُفِّيَ سنة (٤١٢هـ)، من كتبه: «الجامع» فِي اللغة، كبير، و (الحروف) عدة مجلَّدات فِي النحو، و (ضرائر الشعر) فِي ضرورات الشعر اللفظية والمعنوية، وغيرها. يُنظر: وفيات الأعيان (١/٥١٤)، إرشاد الأريب (٦/٤٦٨).

(٧) لم أقفْ عليه فِي مجالس ثعلب، تحقيق عبد السلام هارون، ويُنظر: التوضيح شرح الجامع الصحيح (١٧/٣٥).

طريف[١]: مُسْتَحلِفًا، وعِنْدَ اللِّحيانِيِّ: أَنْشُدُكَ باللهِ، وقال القرطبيُّ[٢]: «أُقْسِمُ عليكَ رافعًا نَشِيدِي وهو صَوْتِي، وهو بفتح الهمزة وضمِّ الشين»[٣].

وفي الحديث: أن الحدود التي هي مَحْضَةٌ لحق الله لَا يصح الصُّلْح [٣/أ] فيها، واختُلِفَ فِي حدِّ [القذف][٤]، هل يصح الصُّلْح أم لَا؟ ولم يُختلَفْ فِي كراهته؛ لأنه ثمنُ عِرْضٍ وَلَا خلافَ فِي جوازِهِ قبلَ رفعهِ[٥]، وأما حقوقُ الأبدانِ من الجِراح وحقوقُ الأموال؛ فلا خلافَ فِي جوازِهِ مع الإقرار، واختُلِفَ فِي الصلح على الإنكار[٦] فأَجَازَهُ مالكٌ[٧] ومَنَعَهُ الشَّافعيُّ[٨] [٩].

---

(١) ابن طريفٍ هو: عبدُ الملك بن طريفٍ القرطبيّ، أبو مروان، نحويٌّ لغويٌّ، أخذَ عَنِ ابنِ القوطيَّة وغيره، وتُوُفِّيَ فِي حدود سنة ٤٠٠ هـ، من آثاره: (كتابٌ فِي الأفعال).

يُنظر:الوافي بالوفيات (١٩/ ١٧٠)، كشف الظنون (٢/ ١٣٩٤)، معجم المؤلِّفين (٢/ ٣١٧ – ٣١٨).

(٢) القرطبيّ هو: أبو العبَّاس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبيّ، ويُعرف فِي بلاده بابن المزيِّن، كان بارعًا فِي الفقه والعربية، قال الذهبيُّ: أخذَ نفسه بعِلم الكلام.. ثمَّ نزعَ إِلَى عِلْمِ الحديثِ وفقههِ على تعصُّبٍ، ولم يكنْ فِي الحديث بذاكَ البارع، وله اقتدارٌ على توجيه المعاني بالاحتمال، وهي طريقةٌ زَلَّ فيها كثيرٌ من العلماء. اهـ، ت (٦٥٦ هـ) على الصحيح، يُنظر: تاريخ الإسلام (٧٩٥/١٤)، والديباج المذهَّب (٢٤٠/١).

(٣) المُفْهِم لما أشكل من تلخيص مُسْلِم(١٠٤/٥).

ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٥/١٧).

(٤) سقطت من الأصل وتم اثباتها من التوضيح (٣٦/١٧).

(٥) قال فِي المغني(٣٣/٥): «وإنْ صالحه عَنْ حدِّ القذف: لم يصح الصلح ؛ لأنه إن كان للهِ تَعَالَى: لم يكنْ له أن يأخذ عوضه؛ لكونه ليس بحقٍّ له؛ فأشبهَ حدَّ الزنا والسرقة، وإن كان حقًّا له: لم يجزْ الاعتياض عنه؛ لكونه حقًّا ليس بماليٍّ، ولهذا لَا يسقط إِلَى بدلٍ، بخلاف القِصاص؛ ولأنه شُرع لتنزيه العِرْض؛ فلا يجوز أن يُعتاضَ عَنْ عِرضهِ بمالٍ».

(٦) الصلح على الإنكار: صُورته: أن يَدَّعي رجلٌ على رجلٍ فِي يديه دارٌ أنها له، ويُنكر ذلك مَن فِي يده الدار، أو يَدَّعي بدَيْنٍ عليه، فينكر ذلك المدَّعَى عليه. يُنظر: شرح التلقين (٢/ ١٠٥٧).

(٧) يُنظر: المعونة على مذهب عالم المدينة (١١٩١/١)، وفيه: «الصلح على الإنكار والإقرار، وهو عندنا جائز على الإقرار والإنكار خلافًا للشافعيِّ فِي قوله إنه لَا يجوز مع الإنكار».

شرح التلقين (٢/ ١٠٥٧)، الذخيرة للقرافيّ (٣٥١/٥).

(٨) يُنظر: الأم (٢٢١/٣)، نهاية المطلب (٤٥٢/٦)، الوسيط فِي المذهب (٥١/٤).

(٩) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٥/١٧).

وقوله: ((**فَسَأَلْتُ أَهْلَ العِلْمِ**)): فيه جوازُ استفتاءِ غيرِ سيِّدِنا رسولِ الله ﷺ فِي زمنهِ، مع إمكان الوصول إليه[١]، وقوله: ((**وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ**)): يُحمل على أن الابنَ كان بِكْرًا، وعلى أنه اعترفَ، وإلا فإقرارُ الأبِ عليه لَا يُقْبَلُ، أو يكونُ هذا إفتاءً: إنْ كان كذا فكذا، وقوله: ((**وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ**)) ليس معناه: امْضِ إليها بُكْرَةً -كما هو موضوع الغَدَاة-، وكذلك قوله: ((**فَغَدَا إِلَيها**)) أي: مَشَى إليها[٢].

قال القرطبيُّ: «وفيه: أن ما كان معلومًا من الشروط والأسباب التي تترتَّبُ عليها الأحكامُ لَا يُحتاج إِلَى السؤال عنها[٣]، فإنَّ إحصَانَ المرأةِ كان معلومًا عندَهم، ولما فِي تفسير الحديث؛ وعلى هذا يُحمل حديثُ الغامديَّة؛ إذْ لو لم تكن مُحصَنَةً لم يَجُزْ رَجْمُها إجماعًا[٤].

وفيه: إقامةُ الحاكمِ الحدَّ بمجرَّدِ إقرارِ المحدودِ مِن غيرِ شهادةٍ عليه، وهو أحدُ قَوْلَي الشافعيِّ وأبي ثور، وَلَا يجوزُ ذلك عِنْدَ مالكٍ إِلَّا بعدَ الشَّهَادَةِ عليه[٥]، والفصلَ عَنْ ذلكَ أنه ليس فِي الحديثِ ما ينصُّ على أنه لم يَسمعْ إقرارَها إِلَّا أُنيسٌ خاصَّةً، بل العادةُ قاضيةٌ بأن مثل هذه القضية لَا تكونُ فِي خلوةٍ، وَلَا ينفردُ بها الآحادُ، بل لابد من حضورِ جَمْعٍ كبيرٍ، ولابد من إحضارِ طائفةٍ من الـمُؤْمِنِين لإقامةِ الحدِّ، كما قال- جَلَ وعَزَّ -: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]». انتهى[٦].

شهودُ العذابِ غيرُ الشَّهَادَةِ عليها.

قال القرطبيُّ: «هذا كلُّهُ مبنيٌّ على أن أُنيسًا كان حاكمًا، ويحتمل أن يكون رسولًا لِيستفصلَها، ويَعْضُدُ هذا التأويلَ قولُهُ فِي آخرِ الحديثِ فِي بعض الروايات: ((**فَاعْتَرَفَتْ**؛

---

(١) يُنظر: شرح النَّوويِّ على صحيح مسلم (٢٠٦/١١).

(٢) أي: غَدْوَة، والفرق بينهما كما قَالَ ابْنُ الأثير فِي النهاية (٣٦٤/٣): الغَدْوَة: المرَّةُ من الغُدُوِّ، وهو سيرُ أَوَّلِ النهار، والغُدْوَة بالضم: ما بَيْنَ صلاة الغداة وطلوع الشمس. اهـ.

(٣) فِي الأصل عنهما ، والمثبت من المفهم .

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (١٠٤/٥).

(٥) يُنظر: التلقين فِي الفقه المالكيّ (١٩٨/٢)، وفيه: «يُقام الحدُّ على المشهودِ عليه حين تتمُّ الشَّهَادَة عليه».

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (١٠٥/٥). ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٧/١٧).

فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرُجِمَتْ))؛ فهذا يدل عَلَى أنَّ أُنيسًا إنما سَمِعَ إقرارَها، وأنَّ تنفيذَ الحكمِ إنما كان مِن النبيِّ ﷺ .

قال: وحينئذٍ يتوجَّهُ إشكالٌ [٣/ب] آخَرُ، وهو أن يقال: فكيفَ اكْتُفِيَ فِي ذلك بشاهدٍ واحدٍ؟، وقد اختُلِفَ فِي الشَّهَادَةِ على الإقرار بالزِّنَا، هل يُكتفَى بشهادةِ شاهدينِ أو لابد من أربعةٍ ؟ على قولينِ لعلمائنا، ولم يذهبْ أحدٌ من المُسْلِمين إِلَى الاكتفاءِ بشهادةٍ واحدةٍ.

فالجواب: أن هذا اللفظ الذي قال فيه ((**فَاعْتَرَفَتْ؛ فَأَمَرَ بِهَا ﷺ فَرُجِمَتْ**)) هو من رواية الليث[1] عَنِ الزُّهْرِيِّ، ورواه عَنِ الزُّهْرِيِّ مالكٌ بلفظ: ((**فَاعْتَرَفَتْ؛ فَرَجَمَهَا**))[2]- لم يذكرْ ((**فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَرُجِمَتْ**))-، وعِنْدَ التعارضِ فحديثُ مالكٍ أَوْلَى؛ لما يُعْلَمُ مِن حفظِ مالكٍ وضبطِهِ، وخصوصًا فِي حديث الزُّهْرِيِّ؛ فإنه مِن أعرفِ الناسِ به[3]، والظاهرُ

---

(١) ابن سعدِ بن عبد الرحمن الفهميّ، أبو الحارث المصريّ، إمام مشهور، مات فِي شعبان سنة خمسٍ وسبعين ومائة. ينظر: التعديل والتجريح (٢/٦١٥)، ترجمة (٤٨٨)، التقريب (٤٦٤) ترجمة (٥٦٨٤).

(٢) صحيح البخاريّ، كتاب الأيمان والنذور (٨٣)، باب: كيف كانت يمينُ النَّبِيِّ ﷺ (٣)، (٨/١٢٩) (٦٦٣٣، ٦٦٣٤)، وفِي كتاب الحدود (٨٦)، باب: إِذَا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا، عِنْدَ الحاكم والناس (٣٨)، (٨/١٧٣) (٦٨٤٢، ٦٨٤٣)، وقد **تابَعَ مالكًا سُفيانُ بنُ عُيينةَ** كما عِنْدَ البخاريِّ، كتاب الحدود (٨٦)، باب: الاعتراف بالزنا (٣٠)، (٨/١٦٨) (٦٨٢٧، ٦٨٢٨) من حديث أبي هريرة وزيد، **وتابَعَهُ أيضًا شعيبُ بن أبي حمزة** كما عِنْدَ البخاريِّ، كتاب أخبار الآحاد (٩٥)، باب: ما جاء فِي إجازة خبر الواحد الصَّدُوق فِي الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام (١)، (٩/٨٩) (٧٢٦٠) من حديث أبي هريرة؛ ولهذا فروايتُهم أرجح من رواية الليث؛ من وجهين : أ-أنها جاءت من رواية الثقات الأثبات من أصحاب الزهري كمالك وهو المقدم عند اختلاف أصحاب الزهري -كما نص على ذلك الأئمة- سئل الإمام أحمد أي أصحاب الزهري أثبت؟ قال: مالك أثبت في كل شيء، وقال ابن معين: أثبت أصحاب الزهري مالك، ثم معمر، وقال الفلاس: أثبت من روى عن الزهري ممن لا يختلف فيه مالك بن أنس ، وقال أبو حاتم الرازي: مالك إمام أهل الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهري: وإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكم لمالك، ومالك نقي للرجال، نقي الحديث، وهو أتقن حديثا من الثوري والأوزاعي وأقوى في الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأ منه. ينظر شرح علل الترمذي لابن رجب (١/٤٥٧) ، وأيضا سفيان بن عيينه وهو كذلك من أوثق أصحاب الزهري. ب-أنها من رواية الجماعة (مالك، وابن عيينة، وشعيب بن حمزة).

(٣) كما قاله عبدُ الرحمن بن مهديّ، وابنُ مَعِين، والإمام أحمدُ، والفلَّاس، وأبو حاتمٍ، وأبو بَكْرٍ بنُ أبي خيثمة، وغيرُهم، يُنظر: الجرح والتعديل (٨/٢٠٥)، تهذيب الكمال (٢٧/١١٣-١١٦).

أن أُنيسًا كان حاكمًا؛ فيزولُ حينئذٍ الإشكالُ، ولو سلَّمنا أنه كان رسولًا فليس فِي الحديث ما ينصُّ على انفرادهِ بالشهادة، ويكون غيرُهُ قد شَهِدَ عليها عِنْدَ النبيِّ ﷺ بذلك، ويُعضِّدُ هذا أن القضية اشتهرت وانتشرت، فَيَبْعُدُ أن ينفردَ بها واحدٌ، سلَّمنا، لكنه خبرٌ وليس بشهادةٍ، فلا يُشترط العددُ فيه، وحينئذٍ يُستدلُّ به على قبولِ أخبارِ الآحادِ[١]، والعملِ بها فِي الدماء، وغيرها»[٢].

وقال النَّوويُّ[٣]: «بَعْثُ أُنيسٍ عِنْدَ علماء أصحابنا؛ لِيُعْلِمَ المرأةَ أن هذا الرجلَ قَذَفَكِ، ولَكِ عِنْدَهُ حقُّ القَذْفِ؛ فتَطلبُ به[٤]، أو تَعفو، إِلَّا أَنْ تَعترفَ بالزِّنا؛ فلا يجبُ عليه شيءٌ، فلمَّا ذهبَ إليها اعترفتْ؛ فأَمَرَ بها سيِّدُنا رسولُ الله ﷺ فرُجِمَتْ، قال: ولابد من هذا التأويل»[٥].

قال القرطبيُّ: «فيه أن زِنَا المرأةِ لَا يَفسخُ نِكاحها مِن زَوجِها»[٦].

قال الخَطَّابيُّ: «وفيه ثبوتُ نَفْيِ الزَّاني وتغريبِهِ بعدَ الجَلْدِ خلافًا لأبي حنيفة[٧]؛ لأن

---

(١) الآحاد- لغةً-: جمع أحدٍ، كبطل وأبطال، وحجر وأحجار، وهمزة "أحد" مبدلة من واو "الواحد"، وأصل "آحاد": "أأحاد"- بهمزتين، أُبدلت الثانيةُ ألفًا؛ كآدم- ، ويُجمع الواحد على "أحدان"، والأصل: "وحدان". يُنظر: لسان العرب (٣/٤٤٧)، القاموس المحيط ص (٨٣). (أحد).

وخبر الآحاد- اصطلاحا-: عَرَّفَ الغزاليُّ خبرَ الواحدِ بقوله: «ما لَا ينتهي من الأخبار إِلَى حدِّ التواتر المفيد للعلم»، وعرَّفه الآمديُّ بقوله: «خبر الواحد ما كان من الأخبار غير منتهٍ إِلَى حدِّ التواتر»، وعرَّفه الحافظُ ابنُ حجر بقوله: «ما لم يجمع شروطَ التواتر ».يُنظر: المستصفى (٢/٧٩)، الإحكام فِي أصول الأحكام للآمدي (٢/٣١)، نزهة النظر ص (٢٦).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٥/١٠٦). ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٨)، عمدة القاري (١٣/٢٧٤).

(٣) هو: يحيى بن شرف بن مُرِّي بن حسن الحزاميّ النَّوويّ، الدمشقيّ الشَّافعيّ، أبو زكريا، محيي الدِّين، علَّامةٌ بالفقه والحديث، من أئمة المذهب الشَّافعيّ، على جانب كبير من الزهد والورع، له مؤلفات كثيرة منها: المجموع شرح المهذَّب للشيرازيّ، وروضة الطالبين، وشرح صحيح مسلم. تُوُفِّيَ سنة (٦٧٦هـ). يُنظر: طبقات الشَّافعيَّة الكبرى (٨/٣٩٥).

(٤) أي المرأة.

(٥) شرح النَّوويِّ على صحيح مسلم (١١/٢٠٧)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٨).

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٥/١٠٤). ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٥).

(٧) يُنظر: المبسوط للسرخسي (٩/٤٤)، الهداية فِي شرح بداية المبتدي (٣/٣٤٣)، وفيه: «وَلَا يُجمع فِي البِكْرِ بَيْنَ =

التغريبَ ليس مذكورًا فِي القرآن العزيز، قالوا: والزيادةُ على النَّصِّ نسخٌ[١]، ونسخُ القرآنِ بخبرِ الواحدِ غيرُ جائزٍ[٢]»[٣].

=

الجَلْدِ والنفيِ، والشَّافعيُّ رحمه الله يجمعُ بينهما حدًّا... ولنا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاجْلِدُوا﴾: جعلَ الجَلْدَ كلَّ الموجب رجوعًا إِلَى حرف الفاء وإلى كونه كل المذكور؛ ولأن فِي التغريب فَتْح بابِ الزِّنا؛ لانعدام الاستحياء من العشيرة، ثمَّ فيه قطعُ موادِّ البقاء؛ فربما تتخذُ زناها مكسبةً- وهو من أقبح وجوه الزِّنا-».

(١) الزيادةُ على النَّصِّ نَسْخٌ، هذا قول الحنفيَّة، كما فِي كشف الأسرار (١٥٦/٢)، كشف أسرار البزدويّ (١٩١/٣). ومذهب الجمهور من: المالكيَّة والشَّافعيَّة والحنابلة: أن الزيادة على النص ليست بنَسْخٍ. يُنظر: التبصرة للشيرازيّ ص (٢٧٦)، شرح تنقيح الفصول للقرافيّ ص (٣١٧)، روضة الناظر لابن قُدامة (٤١).

(٢) نَسْخُ القرآن بخبر الواحد اختُلف فِي هذا النوع من النَّسْخِ، والذين ذهبوا إِلَى المنعِ احتجُّوا بكون القرآنِ قَطعيَّ الثبوت، بخلافِ حديثِ الآحاد؛ فإنه ظنيُّ الثبوت، فكيف يَرفعُ الظنيُّ القطعيَّ؟ !وممن أَيَّدَ المنعَ من المتأخِّرين العلَّامة الزرقاني - رحمه الله تَعَالَى-؛ فقد قال فِي مناهله: "أما خبرُ الواحد فالحقُّ عدمُ جواز نسخ القرآن به للمعنى المذكور، وهو أنه ظنيٌّ، والقرآن قطعيٌّ، والظنيُّ أضعفُ من القطعيِّ؛ فلا يَقْوَى على رفعه.

والقائلون بجواز نَسْخِ القرآن بالسُّنَّة الآحادية اعتمادًا على أن القرآن ظنيُّ الدلالة، حجَّتُهم داحضةٌ؛ لأن القرآن إن لم يكن قطعيَّ الدلالة فهو قطعيُّ الثبوت، والسُّنَّةُ الآحادية ظنيَّةُ الدلالة والثبوت معًا؛ فهي أضعفُ منه، فكيف ترفعه؟."! وهذا القول هو قول جمهور الأُصوليين، وقد خالفهم أهلُ الظاهر، واستدلوا على جواز نسخ القرآن- المتواتر- بالآحاد بعدة أدلةٍ، نقليَّة وعقلية. يُنظر: مناهل العرفان (٢٤١/٢).

(٣) معالم السُّنن (٣٢٤/٣).

بَابُ: كَيْفَ يُكْتَبُ هَذَا مَا صَالَح فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَفُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَإِنْ لَمْ يَنْسُبْهُ إِلَى نَسَبِهِ أَوْ قَبِيلَتِهِ

حدَّثنا ابنُ بَشَّارٍ[(١)]، ثَنَا غُنْدَرٌ[(٢)]، ثَنَا شُعْبَةُ[(٣)]، عَنْ أبي إسحاقَ[(٤)]: سَمِعْتُ البَرَاءَ بنَ عازبٍ قال: لَمَّا صَالَح رَسُولُ اللهِ [٤/أ] ﷺ أَهْلَ الحدَيْبِيَةِ كَتَبَ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَكَتَبَ: "مُحمَّدٌ رَسُولُ اللهِ"، فَقَالَ المُشْرِكُونَ: لَا تَكْتُبْ "مُحمَّدٌ رَسُولُ الله"، وَلَوْ كُنْتَ رَسُولًا لَمْ نُقَاتِلْكَ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: ((امْحهُ))؛ فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْحاهُ؛ فَمَحاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَصَالَحهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحابُهُ عَامًا قابلًا فَيُقِيمُونَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلُبَّانِ السِّلَاحِ، فَسَأَلُوهُ: مَا جُلُبَّانُ السِّلَاحِ؟ قَالَ: القِرَابُ بِمَا فِيهِ.

---

(١) مُحمَّدُ بن بشَّار بُندار العبديّ البصريّ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين. ينظر: التعديل والتجريح (٦٢١/٢)، ترجمة (٤٦١)، التقريب (٤٦٩) ترجمة (٥٧٥٤)، قَالَ ابْنُ حبَّان فِي الثقات (١١١/٩):وإنما قيل له: بُنْدَار؛ لأنه جمع حديث أهل بلده، وقال المزيُّ فِي تهذيب الكمال (٥١١/٢٤): البندار: الحافظ، وأصل إطلاق الكلمة إنما كان على التجار الذين يلزمون المعادن، واحدهم (بُنْدَار)، يُنظر: تهذيب اللغة (١٧٣/١٤)، فأُطلق على بعض حفَّاظ الحديث بجامع الكثرة والحرص على الحفظ وعدم الضياع، منهم أبو بَكْرٍ مُحمَّدُ بن إسماعيل البصلانيّ، وأبو الحسين حامد بن حمَّاد، والحسين بن يوسف، يُنظر: نزهة الألباب فِي الألقاب لابن حجر (١٣٣/١).

(٢) مُحمَّد بن جعفر الهذليّ البصريّ، المعروف بغُنْدَر، ربيب شُعْبَة، قال فِي التهذيب: قال العيشيُّ: إنما سمَّاه غُندرًا ابنُ جُرَيْجٍ؛ كان يُكثر التشغُّب عليه، قال: وأهل الحجاز يسمُّون المشغِّب غُندرًا. اهـ، مات سنة ثلاثٍ أو أربعٍ وتسعين ومائة. ينظر: التعديل والتجريح (٦٢٣/٢)، ترجمة (٤٦٤)، تهذيب التهذيب (٩٦/٩، ٩٧)، التقريب (٤٧٢) ترجمة (٥٧٨٧)، وحديثه أخرجه المؤلف فِي كتاب الأدب (٧٨)، باب: عقوق الوالدين من الكبائر (٦)، (٤/٨) (٥٩٧٧).

(٣) شُعْبَة بن الحجَّاج العتكيّ، مولاهم، أبو بسطام الواسطيّ ثمَّ البصريّ، كان الثوريُّ يقول: هو أميرُ الـمُؤْمِنِين فِي الحديث، مات سنة ستين ومائة. ينظر: التعديل والتجريح (١١٦٢/٣)، ترجمة (١٣٩٠)، التقريب (٢٦٦) ترجمة (٢٧٩٠).

(٤) هو: عمرو بن عبد الله السَّبِيعيّ الهمدانيّ الكوفيّ، السَّبِيعيّ بفتح المهملة وكسر الموحدة، مات سنة تسعٍ وعشرين ومائة وقيل: قبل ذلك. ينظر: التعديل والتجريح (٩٧٦/٣)، ترجمة (١١٠٤)، التقريب (٤٢٣) ترجمة (٥٠٦٥).

وفِي حديثِ إسرائيلَ[١]، عَنْ أبي إسحاقَ :اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي القِعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ حتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَفِيهِ: «فَقَالُوا: وَلَكِنْ أَنْتَ مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: ((أَنَا رَسُولُ اللهِ وَأَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ))، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ: ((امْحهُ))، قَالَ: وَاللهِ لَا أَمْحوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الكِتَابَ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنْ لَا يُدْخِلَ مَكَّةَ سِلَاحا إِلَّا فِي القِرَابِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتْبَعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ أَحدًا مِنْ أَصْحابِهِ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا، فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الأَجَلُ؛ أَتَوا عَلِيًّا فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ يَخْرُجْ عَنَّا، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَبِعَتْهُمُ ابْنَةُ حمْزَةَ- يَعْنِي: أُمَامَةَ-، وَقِيلَ: عِمَارَة، وَأُمُّهَا سَلْمَى بِنْتُ عُمَيْسٍ- تَقُولُ: يَا عَمِّي يَا عَمِّي، فَنَاوَلَهَا عَلِياً، فَأَخَذَ بِيَدِهِا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ: دُونَكِ بِنْتُ عَمِّكِ احمِلِيهَا، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَحقُّ بِهَا؛ هِيَ بِنْتُ عَمِّي.

وَقَالَ جَعْفَرُ: بِنْتُ عَمِّي وَخَالَتُهَا- يَعْنِي: أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ- تَحتِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِهَا لِخَالَتِهَا، وَقَالَ: ((الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ)) وَقَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ، وَقَالَ لِجَعْفَرَ: ((أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي))، وَقَالَ لِزَيْدٍ: ((أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا))».

وفي حديث سفيانَ بن سعيدٍ[٢]، عَنْ أبي إسحاقَ: ((**فَجَعَلَ أَبُو جَنْدَلٍ يَحجُلُ فِي قُيُودِهِ؛ فَرَدَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ**)).

---

(١) هو: إسرائيل بن يونسَ بن أبي إسحاقَ السَّبِيعيّ الهمدانيّ، أبو يوسف الكوفيّ، مات سنة ستين ومائة وقيل بعدها. ينظر: التعديل والتجريح (٤٠٢/١)، ترجمة (١١٨)، التقريب (١٠٤) ترجمة (٤٠١).

(٢) سفيانُ بن سعيدِ بن مسروقٍ الثوريّ، أبو عبد الله الكوفيّ، مات سنة إحدى وستين ومائة. ينظر: التعديل والتجريح (١١٣٨/٣)، ترجمة (١٣٥١)، التقريب (٢٤٤) ترجمة (٢٤٤٥).

وذكره فِي الشروط- بنحوه- متصلًا من حديث المِسْوَرِ[(١)] ومَرْوانَ[(٢)] يخبران عَنْ أصحاب رَسُول الله ﷺ فذَكره[(٣)]، وهو يردُّ قولَ مَن زعمَ أن المِسْوَرَ ومَرْوانَ لم يَشهدا ذلك، خصوصًا مَرْوان، فالحديث مُرْسَلٌ، كذلك قال مُحَمَّدُ بنُ طاهرٍ المقدسيُّ؛ فالحديثُ- [٤/ب] على ذلك- مَعْلُولٌ[(٤)].

[(٥)]وقوله: ((**بَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ**)): ذكرَ فِي «سير ابن إسحاقَ[(٦)]» هو

---

(١) المسور بن مخرمة الزُّهْرِيّ، أبو عبد الرحمن القُرَشِيّ، له ولأمه وأبيه صُحبة، قَالَ ابْنُ عبد البرّ: ولد بِمَكَّةَ بعد الهجرة بسنتين، قال: وهو معدودٌ فِي المكِّيين، رُمِيَ بالمنجنيق أيامَ ابنِ الزُّبَيْر وهو يصلِّي فِي الحِجْر فقتله، وذلك سنة أربعٍ وستين، يُنظر: الاستيعاب (١٣٩٩/٣)، أُسْد الغابة (٣٩٩/٤)، الإصابة (٩٣/٦).

(٢) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أُمَيَّة، أبو عبد الملك الأمويّ المدنيّ، وَلِيَ الخلافةَ فِي آخر سنة أربعٍ وستين، ومات سنة خمسٍ ومائة، وَلَا تثبتُ له صُحبة. ينظر: التعديل والتجريح (٧٣١/٢)، ترجمة (٦٥٦)، التقريب (٥٢٥) ترجمة (٦٥٦٧).

(٣) صحيح البخاريّ، كتاب الشروط، باب: الشروط فِي الجِهَاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، (١٩٣/٣)، برقم (٢٧٣١)، من طريق يحيى بن بُكير، حدَّثنا الليث، عَنْ عقيلٍ، عَنِ ابنِ شهابٍ، قال: أخبرني عُروة بن الزُّبَيْر، أنه سمع مروان، والمسور بن مخرمة- رضي الله عنهما- يخبران، عَنْ أصحابِ رَسُولِ الله ﷺ، قال: لما كاتَبَ سُهيلُ بن عمرو... الحديث.

قال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري لابن حجر (٥/ ٣١٣): «تَبيَّنَ برواية عقيل أنه عنهما مرسلٌ، وهو كذلك لأنهما لم يحضرا القصة؛ وعلى هذا فهو من مسند من لم يُسَمَّ من الصحابة؛ فلم يصب مَن أخرجه من أصحاب الأطراف فِي مسند المسور أو مروان؛ لأن مروان لَا يصح له سماعٌ من النَّبِيِّ ﷺ وَلَا صُحبة وأما المسور فصح سماعُهُ منه، لكنه إنما قدمَ مع أبيه وهو صغير بعد الفتح، وكانت هذه القصة قبلَ ذلك بسنتين».

(٤) قال العينيُّ فِي عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (١٤/ ٦): «هذا الحديث بالنسبة إِلَى مروان مرسل؛ لأنه لَا صحبة له، وكذلك بالنسبة إِلَى المسور؛ لأنه وإن كانت له صحبة، ولكنه لم يحضر القصة، ولكنهما سمعَا جماعةً من الصحابة شهدوا هذه القصة، كعمر وعثمان وعلي والمغيرة بن شُعْبَة وسهل بن حنيف وأُمّ سَلَمَةَ وآخرين، وقد رَوى مروان والمسور عَنْ أصحابِ رَسُولِ الله ﷺ هذا الحديث، وقال مُحَمَّدُ بن طاهر: الحديث المرويُّ هنا معلول».

(٥) انتقل من باب: كَيْفَ يُكْتَبُ هَذَا: مَا صَالَحَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَفُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَإِنْ لَمْ يَنْسُبْهُ إِلَى قَبِيلَتِهِ أَوْ نَسَبِهِ إِلَى باب: الشروطِ فِي الجِهَاد والمصالحةِ مع أهلِ الحرب.

(٦) لم أقفْ عليه فِي سيرة ابن إسحاقَ، تهذيب ابن هشام.

ومحمد بن إسحاق هو: مُحَمَّدُ بنُ إسحاقَ بن يَسَارٍ المدنيّ، أبو بَكْرٍ، ويقال: أبو عبد الله، القُرَشِيّ المطَّلبيّ، مولاهم، نزيل العراق، إمام المغازي، قال أحمد بن حنبل: هو حسنُ الحديث، وقَالَ ابْنُ مَعِين: ثقة، وليس بحجَّة، وقال عليُّ بن المدينيّ: حديثه عندي صحيح، وقال النَّسَائِيُّ وغيره: ليس بالقويّ، وقال الدارقطنيُّ: لَا يُحتجُّ به، وقال: شُعْبَة: =

[بسر][(١)] بنُ سفيان [(٢)(٣)].

[وغدير] [(٤)] **الأشطاط**: - بطاءَين مهملتين-، وبعضهم يقول: بالمعجمتين، قال أبو عُبيدٍ[(٥)]: هو تلقاءَ الحدَيبية[(٦)]،

=

هو صدوق، وقال الذهبيّ: الإمام كان صدوقًا من بحور العلم، وله غرائبُ في سعةِ ما روى تُستنكَر، واختُلِفَ في الاحتجاج به، وحديثه حسن، وقد صححه جماعةٌ، ولخَّص حاله الحافظ ابنُ حجر فقال: صدوقٌ يُدلِّس، ورُمِيَ بالتشيُّع والقدر، تُوُفِّيَ سنة (١٥٠)، وقيل: بعدها. يُنظر: الطبقات الكبرى (٣٢١/٧)، الجرح والتعديل (١٧١/٧)، سير أعلام النبلاء (٣٣/٧)، تهذيب التهذيب (٣٨/٩).

وكتاب سير ابن إسحاقَ يشمل سيرة النَّبِيِّ ﷺ قبل البعثة، وشيئًا من أخبار الجاهلية، ثمَّ سيرته ﷺ بعد الهجرة، ثمَّ فِي حياته فِي المدينة، ومغازيه، وبعوثه، حتى وفاته ﷺ، أما طريقته فِي الترتيب والتأليف فلا نكاد نتبينها كاملةً؛ لأن كتبه لم تصل إلينا إلَّا من خلال بعض النُّقول التي وُجدت فِي مؤلفات العلماء الذين جاؤوا بعده، وأقربها هو تهذيب السيرة، الذي قام به عبد الملك بن هشام، وقد أبان ابنُ هشامٍ عَنْ منهجهِ فِي الاختصارِ فقال فِي (المقدمة ص (١١): «وأنا إن شاء الله مبتدِئٌ هذا الكتاب بذكر إسماعيل بن إبراهيم، ومَن وُلِدَ رسولُ الله ﷺ مِنْ ولدهِ وأولادهم لأصلابهم- الأوَّل فالأوَّل- من إسماعيل إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، وما يعرض من حديثهم، وتارك ذكر غيرهم من ولد إسماعيل على هذه الجهة للاختصار، إِلَى حديث سيرة رَسُولِ الله ﷺ، وتارك بعض ما ذكره ابن إسحاقَ فِي هذا الكتاب مما ليس لرسول الله ﷺ، وَلَا نزلَ فيه من القرآن شيءٌ، وليس سببًا لشيءٍ من هذا الكتاب، وَلَا تفسيرًا له وَلَا شاهدًا عليه»، وعَلَّلَ صنيعه هذا بأنه لأجل الاختصار. ثمَّ ترك بعضَ الأشياء انتقادًا لابن إسحاقَ.

ويُنظر: مقال بعنوان: ابن إسحاقَ شيخ مؤرِّخي السيرة، على موقع قصة الإسلام http://goo.gl/E38bep

(١) غير واضحة في الأصل ولعلها (بسر) كما في مصادر التخريج.

(٢) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠/١٧)، فتح الباري (٣٣٤/٥).

(٣) هو: بسر بن سفيان بن عمرو بن عويمر بن صرمة بن عبد الله من خزاعة وهو الذي كتب إليه النبي ﷺ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلامِ، قال ابن عبد البر: أسلم سنة ستّ، وجرى ذكره في حديث الحديبيّة وغيره. ينظر: الطبقات الكبرى (١٢/٦)، الاستيعاب (١٦٦/١)، الإصابة (٤٢٤/١).

(٤) لم تتضح لي في الأصل والمثبت من التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠/١٧)، فتح الباري (٣٣٤/٥).

(٥) هو: عبدُ الله بن عبد العزيز بن مُحمَّدٍ البكريّ الأندلسيّ، أبو عُبيدٍ، والبكريّ نسبة لبكرِ بن وائل، مؤرِّخ جغرافيّ، ثقة، علَّامة بالأدب، له معرفة بالنبات. تُوُفِّيَ بقرطبة سنة (٤٨٧هـ)، من كتبه: «المسالك والممالك»، «معجم ما استعجم»، «شرح أمالي القالي»، «التنبيه على أغلاط أبي عليٍّ القالي فِي أماليه».

يُنظر: الصلة لابن بشكوال ص (٢٨٢)، طبقات الأطباء (٥٢/٢).

(٦) يُنظر: معجم ما استعجم (١٥٣/١).

والحديبية: بضم الأول، وتُشَدَّدُ ياؤُها وتُخفَّف، قرية متوسطة ليست بالكبيرة، بينها وبين ومَكَّةَ مرحلةٌ، وبينها وبين المدينة تسعُ مراحل، سُمِّيَتْ بهذا الاسم نسبةً لشجرةٍ، وقيل: لبئرٍ هناك عِنْدَ مسجد الشجرة التي بُويِعَ رَسُولُ

=

وقيل: وراءَ عسفان[١]، وهو جمع (شطّ) وهو السَّنَام، **والغَمِيم**: بفتح الغين المعجمة وكسر الميم، وبضم الغين أيضًا وفتح الميم، قاله ابنُ قرقول[٢]، وردَّ ذلك [الحمْيَرِيُّ] [٣] [٤] فِي كتابه «تثقيف اللسان»[٥] بقوله: ويقولون لموضع بقرب مَكَّةَ - شَرَّفَهَا اللهُ تَعَالَى-: (الغُمَيم) على التصغير، والصواب: (الغَمِيم)، جاء ذكره فِي كتاب البخاريِّ وغيره، وكذا هو أينما وقع فِي شعر ابن أبي ربيعة[٦] والعَرْجيِّ[٧] وغيرهما.

=

اللهﷺ، تحتَها، وتقع الآن على مسافة اثنين وعشرين كيلا غربَ مَكَّة على طريق جدَّة، وَلَا زال يُعرف بهذا.
يُنظر: معجم البلدان (٢/ ٢٢٩)، المعالم الأثيرة فِي السُّنَّة والسيرة (ص: ٩٧).

(١) عُسْفان: بضم أوله، وسكون ثانيه ثمَّ فاء، وآخره نون. قرية بَيْنَ الجُحفَة ومَكَّةَ لقبيلة خُزاعة فيها موارد ماء، ونخيل، ومزارع وهي الآن محافظة تقع على الطريق بَيْنَ المدينةِ ومَكَّةَ، تبعد عَنْ مَكَّةَ ٨٠كم شمالًا تقريبًا. يُنظر: معجم البلدان (١٣٧/٤)، معجم معالم الحجاز (١١٥٢/٦)، المعالم الجغرافية فِي السيرة (٣٤١/١)، أطلس الحديث ص (٢٦٩).

(٢) مطالع الأنوار (٣٩٩/٣)، ورجَّح "الغَمِيم".

وابن قرقول هو: إبراهيم بن يوسف بن إبراهيم بن عبد الله أبو إسحاق الحمزيّ الوهرانيّ الأندلسيّ، المشهور بابن قُرْقُول- بضم القافين، وسكون الراء المهملة بينهما، وبعد الواو لام-، نزيل مالقة ثمَّ فاس، كان رحالًا فِي طلب العلم، عالِـمًا بالحديث، بصيرًا بمعانيه ورجاله، من أدباء الأندلس. ألَّف وصنَّف، ومن مؤلفاته: «مطالع الأنوار على صِحاح الآثار». تُوُفِّيَ سنة ٥٦٩هـ. يُنظر: وفيات الأعيان (٨٦/١)، الأعلام (٨١/١)، مقدمة تحقيق مطالع الأنوار (٣٤/١).

(٣) فِي الأصل (الجهبري) والمثبت هو الصواب لأنه هو صاحب كتاب تثقيف اللسان ، وكذا نسبه ابن الملقن في التوضيح (٥٣٩/١٣) فقال : وفي "تثقيف اللسان" للحميري.

(٤) هو: عمرُ بن خلفِ بن مَكِّيٍّ الصِّقِلِّيّ، أبو حفص: قاضٍ، لغويٌّ محدِّثٌ أندلسيٌّ. وليَ قضاءَ تونس وخطابتها. وكانت خطبه من إنشائه، تُوُفِّيَ سنة (٥٠١هـ) من كتبه: «تثقيف اللسان تلقيح الجنان».
يُنظر: بغية الوعاة ص (٣٦١)، الأعلام (٤٦/٥).

(٥) تثقيف اللسان ص (٢١١).

(٦) هو: عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة المخْزُومِيّ القُرَشِيّ، أبو الخطَّاب: أرقُّ شعراءِ عصرِه، من طبقة جرير والفرزدق، ولم يكن فِي قريش أشعر منه. ولد فِي الليلة التي تُوُفِّيَ بها عمرُ بن الخطَّاب، فسُمِّيَ باسمه، تُوُفِّيَ سنة (٩٣هـ) يُنظر: وفيات الأعيان (٣٥٣/١)، الأعلام (٥٢/٥).

(٧) هو: عبد الله بن عمر بن عمرو بن عثمان بن عفان الأُمَوِيّ القُرَشِيّ، أبو عمر: شاعر، كان مشغوفًا باللهو والصيد. وكان من الأدباء الظرفاء الأسخياء، من الفرسان المعدودين. صحبَ مَسلمةَ بن عبد الملك فِي وقائعه
=

وفي «كتاب أبي عُبيدٍ»[١]: عَنِ ابنِ حبيبٍ[٢]: معا الغَمِيمُ جانبُ المَرَاضِ[٣]، والمَرَاضُ بينَ رَابغٍ[٤] والجُحفَة[٥].

قال جرير[٦]- وصَغَّره-:

أَنَّى تُكَلَّفُ بالغُمَيِّمِ حاجَةً نُهْيَا حَمَامَةَ دُونَهَا وَحفِيرُ[٧]

وقال الشَّمَّاخُ[٨]- وصَغَّره أيضًا-:

لِلَيْلَى بالغُمَيِّمِ ضَوْءُ نارٍ تَلُوح كأَنَّهَا الشِّعْرَى العَبُورُ[٩]

=

بأرض الروم، وأبلى معه البلاء الحسن. وهو من أهل مَكَّة. ولُقِّبَ بالعرجيّ لسُكناه قرية «العرج» قُرب الطائف، تُوُفِّيَ سنة (١٢٠هـ). يُنظر: الشعر والشعراء ص (٢٢٤)، الأعلام (٤/١٠٩).

(١) يُنظر: معجم ما استعجم (٣/١٥٦).

(٢) ابن حبيب هو: عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السلميّ الألبيريّ القرطبيّ المالكيّ، أبو مروان، عالم الأندلس، وفقيهها فِي عصره، من كبار فقهاء المالكيَّة، ارتحل لمِكَّة، والمدينة، ومصر فِي طلب العلم، له تصانيف كثيرة. منها: تفسير غريب الموطَّأ، والواضحة. تُوُفِّيَ سنة ٢٣٨هـ.

يُنظر: ترتيب المدارك (٤/١٢٢)، الديباج المذهَّب ص (٢٥٢).

(٣) المراض: بفتح أوله، "مفعل" مِن: رَاضَ يَرُوض: موضع، وقيل: وادٍ.

يُنظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (٤/ ١٢٠٦).

(٤) رابغ: بلدة حجازية ساحلية بَيْنَ جدَّة ويَنْبُع، على مسافة ١٥٥ ميلًا شمال جدَّة، وعلى بعد ١٩٥ ميلًا جنوب ينبع. يُنظر: معجم ما استعجم (٣/١٥٦)، المعالم الأثيرة فِي السُّنَّة والسيرة (ص ١٢٣).

(٥) يُنظر: معجم ما استعجم (٣/١٥٦).

والجُحفَة: قال فِي "معجم المعالم الجغرافية فِي السيرة النبوية" (ص ٨٠): «كانت الجُحفَة مدينة عامرة ومحطة من محطات الحاجِّ بَيْنَ الحرمين، ثمَّ تقهقرت فِي زمنٍ لم نستطع تحديده؛ إِلَّا أنه قبلَ القرن السادس، وتوجد اليوم آثارها شرق مدينة رابغ بحوالي (٢٢) كيلًا»، ويُنظر: (٢/٣٦٧).

(٦) هو: جرير بن عطية بن حذيفة الخَطَفيّ بن بدرٍ الكلبيّ اليربوعيّ، من تميم، أشعر أهل عصره. ولد ومات فِي اليمامة. وعاش عمره كله يناضل شعراء زمنه ويساجلهم- وكان هَجَّاءً مُرًّا-؛ فلم يثبت أمامه غيرُ الفرزدق والأخطل، تُوُفِّيَ سنة (١١٠هـ). يُنظر: الشعر والشعراء ص (١٧٩)، الأعلام (٢/١١٩).

(٧) ديوان جرير ص(٣٦٥)، وفيه: «الغميم: ماءٌ لبني سعد، و"حمامة" لهم أيضًا بالعرمة».

(٨) هو: الشَّمَّاخ بن ضِرار بن حرملة بن سنان المازنيّ الذبيانيّ الغطفانيّ: شاعر مخضرم، أدرك الجاهلية والإسلام. وهو من طبقة لبيد والنابغة. كان شديد متون الشعر، وتُوُفِّيَ فِي غزوة موقان سنة (٢٢هـ)، قال البغداديّ وآخرون: اسمه معقل بن ضرار، والشَّمَّاخ لقبه. يُنظر: الأغاني (٨/٩٧)، الأعلام للزركلي (٣/ ١٧٥)

(٩) ديوان الشماخ ص (١٥١).

=

وزعمَ الحازميُّ[١] فِي كتاب «البلدان»[٢]: الذي بضم الغين المعجمة وفتح الميم: وادٍ فِي ديار حنظلة من بني تميم[٣].

وقترةُ الجيش: غَبَرَةُ حوافرِ الدَّوَاب[٤]، ولـمَّا بركتْ ناقتُهُ ﷺ قال الناس: (**حلْ حلْ**)[٥]، وهو زجرٌ للناقة إِذَا حمَلَها على السير- بسكون اللام-، فإِذَا ثَنَّيْتَ قلتَ: حلٍ حلْ- بكسر اللام والتنوين فِي الأول، وسكونهما فِي الآخر-، كقولهم: بَخٍ بَخْ، ومَهٍ مَهْ، ويجوز فِي الثانية كسر اللام[٦].

=

قال فِي حاشيته: «الشِّعرى العَبُور: نجم كبير تزعم العرب أنه عبرَ السماء عرضًا، ولم يعبرها غيرُهُ، فسَمَّوه العَبُور، والشِّعرى الغُميصاء: أخته، قيل: إنها بكتْ على إثرِهِ حتى غمَّصت فسُمِّيت الغُميصاء».

(١) هو: مُحَمَّدُ بن موسى بن عثمان بن حازم، أبو بَكْرٍ، زين الدين، المعروف بالحازميّ: باحث، من رجال الحديث. أصله من همذان، ووفاته ببغداد سنة (٥٨٤هـ). له كتاب (ما اتفق لفظه واختلف مسمَّاه) فِي الأماكن والبلدان المشتبهة فِي الخط، و(الفيصل) فِي مشتبه النسبة، و(الاعتبار فِي بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار) فِي الحديث، و(عجالة المبتدي وفضالة المنتهي)، وغيرها.

يُنظر: وفيات الأعيان (١/٤٨٨)، الأعلام (٧/١١٨).

(٢) اسمه: المؤتلف فِي الأماكن، ويسمَّى أيضًا (ما اتفق لفظه واختلف مسمَّاه من أسماء الأمكنة). هذا الكتاب نشرته مجلة العرب منذ عام ١٩٧٩، ١٩٨٠م. يُنظر: (معجم المخطوطات المطبوعة ٥/٦٩)، ثمَّ طُبع بتحقيق: حمدِ بنِ مُحَمَّدٍ الجاسر، دار اليمامة.

(٣) الأماكن، ما اتفق لفظه وافترق مسمَّاه ص (٧٢٢)، وفيه: «الغَمِيم، والغُمَيْم: أما الأَوَّلُ:- بِفَتْح الغين-: كُراعُ الغَمِيم: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَة، له ذكرٌ كثير فِي الحديث والمغازي. وأما الثَّانِي:- بِضَمِّ الغين وفتح الميم-: وادٍ فِي دِيَارِ حنظلة، من بني تميم».

ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥٠)، عمدة القاري (١٤/٦).

(٤) يُنظر: العين (٥/١٢٥)، تهذيب اللغة (٩/٦٠)، مشارق الأنوار (٢/١٧٢) (قتر).

ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٣٤)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥٠)، فتح الباري (١/١٧٠)، عمدة القاري (١٤/٦).

(٥) أخرجه البخاريّ، كتاب الشروط، باب: الشروط فِي الجِهَاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، حديث (٢٧٣١) (٣/١٩٣).

(٦) ينظر: تهذيب اللغة (٣/٣٣)، لسان العرب (١٤/١٩٧)، القاموس المحيط (٩٨٧)، (حلل)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥١)، إرشاد الساري (٤/٤٤٣).

قَالَ ابْنُ سِيدَهْ[١]: «هو زجرٌ لإناث الإبل خاصَّةً، ويقال: حلَا وحلِي، لَا حلِيت، وقد اشتُقَّ منه اسمٌ فقيل: الحلْحالُ، قال كُثيِّرُ عَزَّة[٢]:

نــاجٍ إِذَا زُجِــرَ الرَّكــاب [خَلْفَــهُ] [٣] لَحــــقْنَهُ وَثَنُــــينَ بالحلحـــالِ»[٤]

قال الجوهريُّ[٥]: «وحوْبٌ: زجرٌ للبعير»[٦] .

"قوله" وأَلحتْ- بحاءٍ مهملة مشدَّدة- أي: لَزِمَتْ مكانَها ولم تنبعثْ، وأما خَلَأَتْ- بالخاء المعجمة- فهو كالحِرَان فِي الخيل، وظنُّوا أن ذلك من خَلَّتها، فقال النَّبِيُّ ﷺ: ((**مَا خَلَأَتْ وَلَا ذَلِكَ لَهَا بِخُلُقٍ**))؛ وهو دليل على أن الأخلاق المعروفة من الحيوان يُحكم بها على الطارئِ الشاذِّ.

قال: [٥/أ] ((**وَلَكِنْ حبَسَهَا حابِسُ الفِيلِ**))؛ يريد أن الله- جَلَّ وعَزَّ- حبسَها عَنْ دخول مَكَّةَ- شَرَّفَهَا اللهُ تَعَالَى- كما حبسَ الفيلَ حينَ جِيءَ به لهدم الكعبة».

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٥٣٢/٢).

(٢) هو: كثير بن عبد الرحمن بن الأسود بن عامر الخزاعيّ، أبو صخر: شاعر مشهور. من أهل المدينة. أكثر إقامته بمصر. وفد على عبد الملك بن مروان، فازدرى منظره، ولما عرف أدبه رفع مجلسه، فاختصَّ به وببني مروان، يعظِّمونه ويكرمونه. وكان مفرط القِصَرِ دميمًا، قال المرزباني: كان شاعر أهل الحجاز فِي الإسلام، لَا يُقدِّمون عليه أحدًا. تُوُفِّيَ بالمدينة سنة (١٠٥هـ).

يُنظر: معجم الشعراء ص (١٢١)، وفيات الأعيان (٤٣٣/١)، شذرات الذهب (١٣١/١).

(٣) ما بَيْنَ معقوفين من ديوان كُثَيِّر عزَّة ص(٢٨٧)، ويُنظر: المحكم والمحيط (٥٣٢/٢). تاج العروس (٣٣٦/٢٨).

(٤) ديوان كثير عزة ص(٢٨٧). قال فِي حاشيته: «ناجٍ: أي: سريع يتقدم الركائب فهي تُساق وتُحثُ وراءه، الحلحال: زجر الإبل بقولك لها: حلْ، حلْ،، وكل هذا زجرٌ للإناث منها خاصَّةً، واشتُقَّ منه اسمٌ؛ فقيل: الحلحال».

(٥) هو: إسماعيل بن حمَّاد الجوهريّ، أبو نصرٍ، من علماء اللغة، وأول من حاول الطيران، دخل العراق، وسافر إِلَى الحجاز فطافَ البادية، وعاد إِلَى خراسان، ثمَّ أقام فِي نيسابور، تُوُفِّيَ سنة (٣٩٣هـ)، من كتبه: الصِّحاح، ومقدمة فِي النَّحو.

يُنظر: معجم الأدباء (٢٦٩/٢)، النجوم الزاهرة (٢٠٧/٤).

(٦) ينظر: الصحاح (١١٧/١).

قال الخَطَّابيُّ: المعنى فِي ذلك- والله تَعَالَى أعلم-: أنهم لو استباحوا مَكَّةَ لأَتَى القتلُ[1] على قومٍ سَبَقَ فِي علم الله أنهم سيُسلمون، ويخرج من أصلابهم ذُرِّيَّةٌ يؤمنون؛ فهذا موضعُ التشبيه لحبسها[2]، قال الداوديُّ[3]: «لـمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ بروكَ القَصْوَاءِ[4] عَلِمَ أن الله- جَلَّ وعَزَّ- أرادَ صَرْفَهم عَنِ القتال؛ ليقضيَ اللهُ أمرًا كان مفعولًا»[5].

والخُطَّة- بضم الخاء المعجمة والطاء المهملة-: الحالة، وقال الداوديُّ: «الخَصْلَة»، وقَالَ ابْنُ قرقول: «قضية، وأمر»[6].

وقوله: ((**يُعظِّمُون فيها حرُماتِ الله**)): قَالَ ابْنُ التين[7]: «أي: يكفُّون عَنِ القتال

---

(١) فِي الأصل: «لأبى الفيل»، والمثبت من أعلام الحديث (١٣٣٧/٢)، والتوضيح (٥٢/١٧).

(٢) أعلام الحديث (١٣٣٧/٢).

(٣) هو: أبو جعفرَ أحمدُ بن نصرٍ الداوديّ، الأسديّ، من أئمة المالكيَّة بالمغرب والمتَّسمين بالعلم، المجيدين للتأليف، قال القاضي عياض- فِي مَعْرِض ذِكرِهِ لكتبه-: والنصيحة فِي شرح البخاريّ، وذكرَ حاجي خليفة أن الداوديَّ اعتنى بشرح ما لم يذكره الخَطَّابيُّ مع التنبيه على أوهامه، وأن ابن التين ممن ينقل عنه، مات سنة (٤٠٢هـ).
يُنظر: ترتيب المدارك (١٠٢/٧)، الديباج المذهَّب (١٦٥/١)،كشف الظنون (٥٤٥/١)، معجم المؤلفين (١٩٥/٢)، التعريف بالشروح الحديثية المقتبس منها فِي فتح الباري للقناص (١٩).

(٤) القصواء هي: الناقة المقطوعة من طرف الأذن أو الأنف أو الشفة كما يطلق عليها أيضًا: الجدعاء، وهذه الناقة هي التي هاجر عليها رَسُولُ الله ﷺ من مَكَّةَ إِلَى المدينةِ، ففي صحيح البخاريّ من حديث عائشة- رضي الله عنها- أن النَّبِيَّ ﷺ اشترى راحلةَ الهجرةِ من أبي بَكْرٍ الصِّدِّيق ﵁، وهما راحلتان اشتراهما أبو بَكْرٍ، فجاء بإحداهما إِلَى رَسُولِ الله ﷺ وقال له: فخُذْ- بأبي أنتَ يا رَسُولَ اللهِ- إحدى راحلتيَّ هاتين، قال رَسُولُ الله ﷺ: «بالثمن»، قالت عائشة- رضي الله عنها-: فجهَّزناهما أحدثَ الجهاز. وهي التي بركتْ فِي مربد الغلامين اليتيمين، واتخذ الرسولُ ﷺ هذا المكانَ مسجدًا وهو المسجدُ النبويُّ الشريف. وكانت القصواء مطيَّة الرسول ﷺ حين دخل مَكَّة فاتحا، وطاف عليها حول الكعبة معتمرًا، وقد ماتت فِي خلافةِ أبي بَكْرٍ ﵁. وكانت مرسَلَةً تَرْعَى بالبقيع. يُنظر: فتح الباري (٧٤/٦)، شرح الزرقاني على المواهب (١١٠/٥)..

(٥) يُنظر: التوضيح (٥٢/١٧)، عمدة القارى (٧/١٤).

(٦) لم أقف على كلام ابن قرقول فِي كتابه مطالع الأنوار على صحيح الآثار، وعزاه له: ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٢/١٧)، ويُنظر: الكواكب الدراري (٢١٠/٢٤)، المفاتيح فِي شرح المصابيح (٤٥١/٤)، والمعنى: لَا يطلب أهلُ مَكَّةَ مِنِّي شيئًا، إِلَّا أَعطيتُهم، إِلَّا شيئًا ليس فيه تعظيمُ اللهِ.

(٧) ابن التين هو: أبو مُحمَّدٍ عبدُ الواحد بن عمر بن عبد الواحد بن ثابتٍ، المشهور بابن التين، الصفاقسيّ التونسيّ، مات سنة إحدى عشرة وستمائة بصفاقس، يُنظر: العمر فِي المصنَّفات والمؤلفين التونسيين للأستاذ =

تعظيمًا للحرَم، قَالَ ابْنُ بَطَّال: يريد بذلك موافقة الله- جَلَّ وعَزَّ- فِي تعظيم الحرمات؛ لأنه فهِمَ عَنِ الله- جَلَّ وعَزَّ- إبلاغَ الإعذار إِلَى أهل مَكَّة، فأَبْقَى عليهم لما سبقَ فِي علمه من دخولهم فِي دين الله أفواجًا»(١).

والثمد: الماء القليل الذي لَا مادَّةَ له، وقيل: هو ما يظهر من الماء زمن الشتاء، ويذهب فِي الصيف، قال بعضهم: لَا يكون إِلَّا فيما غلظَ من الأرض(٢)، وقوله: ((**قليل الماء**)) أَكَّدَهُ(٣).

وقوله: ((**يَتَبَرَّضُهُ النَّاس**)): أي: يأخذونه قليلًا قليلًا، وأصله: اليسير من العطاء، قَالَ ابْنُ دُريد(٤):

أرفق العَيشَ عَلى بَرْضٍ، فَإِنْ   رُمْتُ ارْتِشافًا رُمْتُ صَعْبَ المُنْتَسَا(٥)

وزعم بعضهم فِي شرح شعر [لَبِيدٍ] (٦) أنه القليل من ماء السماء(٧).

=

حسن حسني عبد الوهاب (٣٠٠-٣٠١).

(١) يُنظر: التوضيح (٥٢/١٧)، عمدة القارى (٧/١٤).

(٢) يُنظر: العين (٢٠/٨)، جمهرة اللغة (٤٢٠/١)، تهذيب اللغة (٦٥/١٤)، المحكم (٢٩٧/٩)، (ثمد).

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٢/١٧)، عمدة القاري (٧/١٤)، إرشاد الساري (٤٤٤/٤).

(٤) هو: مُحَمَّدُ بن الحسنِ بن دُرَيْدِ بن عتاهيةَ الأزديّ، البصريّ، أبو بَكْرٍ، شيخ الأدب واللغة، ولد فِي البصرة، وانتقل إِلَى عمان فأقام اثني عشر عامًا، وعاد الى البصرة. ثمَّ رحل إِلَى نواحي فارس، ثمَّ أقام ببغداد إِلَى أن تُوُفِّيَ سنة (٣٢١هـ)، من كتبه: (الاشتقاق) فِي الأنساب، و(المقصور والممدود)، و(الجمهرة) فِي اللغة.

يُنظر: تاريخ بغداد (٢/ ٥٩٤)، وفيات الأعيان (٤٧٩/١).

(٥) يُنظر: شرح مقصورة ابن دُرَيْدٍ للخطيب التبريزيّ ص (١٧)، والرواية فيه:

أُرَمِّقُ العيشَ على بَرْضٍ فإنْ   رُمْتُ ارتشافًا رُمْتُ صعبَ المنتسَا

قال الخطيب التبريزيّ فِي شرحه: «أرمق: أُعطَى قليلًا قليلًا، والرمق: البقية، والبرض: القليل، يقال: تبرَّض فلانٌ حاجته إِذَا أخذها قليلًا قليلًا، والارتشاف: افتعالٌ من الرشف، وهو فوق المصِّ، والمنتسا: من قولهم: نسأ الله فِي أجلِكَ، وانتسأ القومُ إِذَا تأخَّروا، كأنه قال: رُمْتُ صعبَ المتأخِّر، أي: إنْ رُمْتُ بلوغَ الغاية رُمْتُ مَرامًا صعبًا، لَا يُقدَرُ عليه».

ونسبه لابن دُرَيْدٍ أيضًا فِي مقصورته: الحريريُّ فِي درة الغوص ص(١٦١)، وهي مثل رواية المصنِّف.

(٦) ما بَيْنَ معقوفين من التوضيح (٥٢/١٧).

(٧) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٢/١٧).

وقوله: ((**فَلَمْ يُلْبَثْهُ النَّاسُ**))- بثاء مثلَّثة-، قَالَ ابْنُ التين: «أي: لم يتركوه، و"**لَبِثَ**": غيرُ متعدٍّ، وعَدَّاه هنا؛ لأنه رباعيٌّ من أَلْبَثَ ويَلْبَثُ»[(١)].

وقوله: ((**يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّيِّ**[(٢)]))- بجيم بعدها ياء أخت الواو، ثمَّ شين معجمة-، إِذَا فاضتْ، قَالَ ابْنُ سِيدَهْ: «جاشَتْ تَجِيشُ جَيْشًا وجُيُوشًا وجَيَشانًا»[(٣)]، وكان الأصمعيُّ يقول: «جاشَتْ- بغير همزٍ-: فارَتْ، و-بالهمز-: ارتفعتْ»[(٤)]، **وصَدَرُوا**: أي: رجعوا رواءً[(٥)]، وهو من أعلام نُبوَّتهِ ﷺ [٥/ب] وبركتهِ، ومجيئهِ من غير أن يَستأذنَ قريشًا، وبينه وبينهم ما لَا يَخْفَى؛ جريًا على عادة العرب من أن مَكَّةَ- شَرَّفَهَا اللهُ تَعَالَى- غيرُ ممنوعةٍ ممَّن أرادَ الحجَّ إليها[(٦)]، وبديلُ بنُ ورقاءَ كان من دهاة العرب[(٧)].

---

(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٣/١٧)، مصابيح الجامع (١٦٢/٦).

(٢) قال فِي المفاتيح فِي شرح المصابيح (٤/ ٤٥١): «الرِّيُّ فِي الماء بمنزلة الشِّبَع فِي الطعام ».

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٤٩٧/٧)، ويُنظر: جمهرة اللغة (١٠٤١/٢)، مقاييس اللغة (٤٩٩/١)، لسان العرب (٢٧٧/٦). (جيش). وقال فِي الميسِّر فِي شرح مصابيح السُّنَّة للتوربشتيّ (٣/ ٩٢٨): « أي: ما زال يمتد بما يرويهم من الماء، أو بالماء الكثير، من قولهم: عينٌ ريَّة: أي: كثيرة الماء».

(٤) كلامُ الأصمعيّ نقله الخَطَّابيُّ فِي غريب الحديث (٥١٥/٢)، وفيه: «وكان الأصمعيُّ يفرِّق بَيْنَ "جاشتِ النفسُ" و"جأشتْ" فيقول: جاشتِ النفسُ تجيش جيشًا: إِذَا دارتْ للغثيان، وجشأتْ إِذَا ارتفعتْ من حزنٍ أو فزعٍ».

(٥) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٣/١٧)، مصابيح الجامع (١٦٢/٦)، فتح الباري (٣٣٧/٥)، إرشاد الساري (٤٤٤/٤).

(٦) يُنظر: المفصَّل فِي تاريخ العرب قبل الإسلام (٣٤٧/١١-٣٥٧).

(٧) يقال: رجلٌ داهِيةٌ أَي: بَصِيرٌ بالأُمور. والداهِيةُ: الأَمْرُ المُنْكَرُ العظيم تقول: ما دَهَاكَ: أَي: ما أَصابَكَ. وكلُّ ما أَصابَكَ من مُنْكَرٍ من وَجْهِ المَأْمَنِ؛ فقد دَهَاكَ دَهْيًا. يُنظر: تهذيب اللغة (٢٠٥/٦)، الصِّحاح (٢٣٤٤/٦)، (دهي).

ودهاة العرب أربعة كما أخرج ابن عساكر فِي تاريخه (١٨٢/١٩)عَنِ الشعبيِّ وهم: «معاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، والمغيرة بن شُعْبَة، وزياد بن أبيه، فأما معاوية فللحلْم والأَناة، وأما عمرو فللمُعْضِلات، وأما المغيرة فللمبادهات، وأما زياد فللكبيرة والصغيرة».

ولم أقف على أحدٍ من المؤرِّخين وصف بديل بن ورقاء بأنه من دهاة العرب، والذي جاء وصفه بذلك ابنه عبد الله بن بديل بن ورقاء، قال الذهبيُّ فِي السير (١٠٨/٣): «دهاة العرب حين ثارت الفتنة خمسة: معاوية، وعمرو، وقيس، والمغيرة، وعبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعيّ».

قال أبو[١] عمر[٢]: أسلمَ يومَ الفتح بِمَرِّ الظَّهْران[٣]، وشهدَ حنَيْنًا والطائفَ وتبوكَ، وكان من كبار مُسْلِمَةِ الفتح، وقيل: أسلمَ قبلَ ذلك، وتُوفِّيَ فِي حياة سيِّدِنا رسولِ الله ﷺ[٤] وقَالَ ابْنُ حبَّان[٥]: «كان سيِّدَ قومِهِ»[٦].

والعَيْبَة: - بعين مهملة مفتوحة بعدها ياء أخت الواو، ثمَّ باء موحدة- هنا، موضعُ سِرِّهِ وأمانتِهِ، كعيبةِ الثياب التي يضعُ فيها الإنسانُ جَيِّدَ ثيابِهِ[٧].

وقوله: ((**نَصْح رسولِ الله ﷺ**)): قَالَ ابْنُ التين: «ضُبط بفتح النون على أنه مصدرٌ مِن (يَنْصَح)، وفي بعض الكتب بضمها على الاسم مِن (نَصَح)»، وقوله: ((**أعداد[مياه]**[٨]

(١) فِي المخطوط (ابن)، والمثبت من التوضيح (٥٣/١٧)، وعمدة القاري (٨/١٤)، وهو الصواب.

(٢) هو: يوسفُ بن عبد الله بن مُحَمَّدِ بن عبد البرِّ النمريّ القرطبيّ المالكيّ، أبو عمر: من كبار حفاظ الحديث، مؤرِّخ، أديب، ولد بقرطبة. ورحل رحلات طويلة فِي غربيِّ الأندلس وشرقيِّها. وولِيَ قضاءَ لشبونة وشنترين. وتُوُفِّيَ بشاطبة سنة (٤٦٣هـ). من كتبه: «الدُّرر فِي اختصار المغازي والسِّيَر»، «الاستيعاب فِي معرفة الأصحاب»، و«جامع بيان العلم وفضله» يُنظر: بغية الملتمس ص (٤٧٤)، وفيات الأعيان (٣٤٨/٢).

(٣) مَرّ الظهران: موضع قرب مَكَّة، بينه وبينها ستة عشر ميلًا، ويصبُّ فِي البحر جنوب جدَّة ومن قراه: الجموم، وبحرة. ومن أقسامه: وادي فاطمة نسبة إِلَى فاطمة زوجة بركات بن أبي نميّ، أحد الأشراف الذين حكموا مَكَّة. يُنظر: معجم ما استعجم (١٢١٢/٤)، معالم مَكَّة الأثرية (٢٥٨/١)، المعالم الأثيرة فِي السُّنَّة والسيرة (ص: ٢٥٠).

(٤) الاستيعاب فِي معرفة الأصحاب (١٥٠/١).

(٥) هو: مُحَمَّدُ بن حبَّان بن أحمد بن حبَّان بن معاذ بن معبد التميميّ، أبو حاتم البستيّ، ويقال له ابن حبَّان: مؤرِّخ، علَّامة، جغرافيّ، محدِّث. ولد فِي بست (من بلاد سجستان) وتنقَّل فِي الأقطار، وهو أحد المكثرين من التصنيف، تُوُفِّيَ سنة (٣٤٥)، من كتبه: (المسند الصحيح) فِي الحديث، (روضة العقلاء) (معرفة المجروحين من الـمُحدِّثِين) وغيرها الكثير.

يُنظر: تذكرة الحفاظ (١٢٥/٣)، شذرات الذهب (١٦/٣).

(٦) الثقات لابن حبَّان (٣٤/٣)، مشاهير علماء الأمصار لابن حبَّان (٦١/١)، ويُنظر فِي ترجمته أيضًا: معرفة الصحابة لابن منده (٢٧٨/١)، معرفة الصحابة لأبي نُعيمٍ (٤٢١/١)، أُسْد الغابة (٣٥٩/١).

(٧) يُنظر: مقاييس اللغة (١٨٩/٤)، تاج العروس (٢٣٢/٨).

ويُنظر: مطالع الأنوار (٥٩/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٤/١٧)، مصابيح الجامع (١٦٢/٦)، فتح الباري (١٦١/١)، إرشاد الساري (١٥٧/٦).

(٨) ما بَيْنَ معقوفين من الصحيح (١٩٣/٣).

الحَدَيبية)): قال الداوديُّ: «يعني موضعًا»[١]، وقال الخَطَّابيُّ: «هو جمعُ عِدد، وهو الماءُ الدائمُ الذي لَا يَنقطِعُ، يقال: ماءٌ عِدٌّ، ومياهٌ أعدادٌ»[٢]، قَالَ ابْنُ قرقول: «مثل: نِدٍّ وأندادٍ»[٣].

و((**العُوذُ المَطَافِيلُ**)): قال السُّهيليُّ[٤]: «هو جمعُ عائِذٍ، وهي الناقة التي معها ولدُها»[٥]، يريد أنهم خرجوا بذواتِ الألبان ليتزودوا بألبانها، وَلَا يرجعوا حتى يُناجزوك فِي زعمهم، وإنما قيل للناقة عائِذٌ، وإن كان الولدُ هو الذي يعوذها؛ لأنها عاطفٌ عليه، كما قالوا: تجارةٌ رابحةٌ وإن كانت مربوحا فيها؛ لأنها فِي معنى "ناميةٍ" و"زاكيةٍ"[٦].

وقال الخَطَّابيُّ: «العُوذ: الحديثاتُ النِّتاج، قال: والمطافيل: الأمهاتُ التي معها أطفالُها، يريد أن هذه القبائل قد احتشدتْ لحربك وساقتْ أموالَها»[٧]، وقَالَ ابْنُ التين: «يُجمع أيضًا على "عُوْذَان"، مثل: راعٍ ورِعْيَان»، وقال الداوديُّ: «العُوذ سَرَاةُ الرجال، قال: وهو وهل، وقيل: هي الناقة التي لها سبعُ ليالٍ، منذ ولدت، وقيل: عشرة، وقيل: خمسة عشر يومًا، ثمَّ هي تتطفَّل بعد ذلك، وقيل: النساء مع الأولاد، وقيل: النُّوق مع فُصْلانها، هذا هو الظاهر»[٨].

---

(١) يُنظر: فتح الباري (٥/٣٣٨)، وصف الحافظ ابن حجر هذا القول من الداوديِّ بالغفلة.

(٢) أعلام الحديث (٢/١٣٣٨). ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٣٤)، تفسير غريب ما فِي الصحيحين (١/٣٩٧)، مشارق الأنوار (٢/٦٩).

(٣) مطالع الأنوار (٤/٣٨٧).

(٤) هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخثعميّ السهيليّ الضرير، الحافظ العالم باللغة والسير، قال الذهبيّ: وصنَّف كتاب "الروضُ الأُنُف" كالشرح للسيرة النبوية فأجاد وأفاد وذكر أنه استخرجه من مائة وعشرين مصنَّفًا. اهـ، مات سنة (٥٨١هـ)، يُنظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطيّ (٢/١٦٢)، تذكرة الحفَّاظ للذهبيّ (٤/٩٦).

(٥) الروضُ الأُنُف (٧/٥٤).

(٦) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥٤)، فتح الباري (٥/٣٣٨)، عمدة القاري (١٤/٩)، إرشاد الساري (٤/٤٤٥).

(٧) أعلام الحديث (٢/١٣٣٨). ويُنظر: معالم الحديث (٢/٣٢٨)، شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٣٤)، فتح الباري (٥/٣٣٨)، عمدة القاري (١٤/٩)، إرشاد الساري (٤/٤٤٥).

(٨) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥٤)، عمدة القاري (١٤/٩).

قوله: ((**مَادَدْتُهُم**)): أي: ضربتُ معهم مُدَّةً للصلح[(١)]، وقوله: ((**فإنْ شاءُوا**)): قال [٦/أ] ابن التين: «وقع فِي بعض الكتب بالواو»[(٢)]، وقوله: ((**جَمُّوا**)): بالجيم، أي: استراحوا من جهد الحرب، وهم جامُّون: أي: مستريحون، وأصله: الجمع والكثرة، ومنه الجَمُّ الغفير، و**[تنفرد]** [(٣)] **السَّالفة**: قال الخَطَّابيُّ: «أي: تَبِينُ عُنُقي، والسَّالفة مقدَّم العُنُق»[(٤)]، وقيل: صفحة العُنُق[(٥)]، وفي «المخصَّص»[(٦)]: «السَّوالف الطُّلَى»[(٧)]، وفي «المحكم»[(٨)]: «السَّالفُ أَعْلَى العُنُق»[(٩)].

---

(١) يُنظر: أعلام الحديث (١٣٣٨/٢)، شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٣٤/٨)، فتح الباري (٣٣٨/٥)، عمدة القاري (٩/١٤)، إرشاد الساري (٤٤٥/٤)

(٢) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٤/١٧): وفيه: «قوله: «فإن شاءُوا» قَالَ ابْنُ التين: وقع فِي بعض الكتب بالواو بدل الفاء».

(٣) ما بَيْنَ معقوفين من الصحيح (١٩٣/٣)، التوضيح (٥٢/١٧).

(٤) أعلام الحديث (١٣٣٨/٢).

(٥) ويُنظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٣/٤)، النهاية فِي غريب الحديث (٣٩٠/٢).

(٦) المخصَّص لابن سِيدَهْ، من أضخم المعاجم اللغوية، التي تُرتَّب الألفاظ وفقَ معانيها أو موضوعاتها، ضم سبعة عشر سِفرًا أَملى فيها ما حفظه من مفردات العربية، وقد تأثر ابنُ سِيدَهْ بأبي عُبيدٍ حين وضع "المخصَّص" مبوَّبا موضوعيًّا، فجعل المفردات فِي كتابه تدور حول فكرة ما، أو موضوع ما، أو أسماء متعدِّدة لمسمًّى واحد، قَسَّمَ ابنُ سِيدَهْ المخصَّص إِلَى كتبٍ أشبه ما تكون بالرسائل المفردة لمواضيع لغوية محددة. ومن هذه الكتب: خلق الإنسان، والغرائز، والنساء، واللباس، والطعام، والسلاح، والخيل، والإبل، والغنم، والوحوش. والسباع، والحشرات، والطير، والأنواء، والنخل، والمكنيَّات والمبنيَّات، والمثنيَّات، والأضداد، والأفعال والمصادر، والمقصور والممدود... إلخ، قَسَّمَ ابنُ سِيدَهْ هذه الكتب إِلَى أبواب جزئية، يعالج فيها أجزاء من موضوع ذلك الكتاب. يُنظر: اللغة ومعاجمها، عبد اللطيف الصوفي: اللغة ومعاجمها، ص (٢٦١). دار طلاس دمشق ١٩٨٦م.

(٧) اسمه: المحكم والمحيط الأعظم"، رَتَّبَهُ ابنُ سِيدَهْ على نحو ترتيب الخليل فِي معجمه "العين"، والتي تقوم على ترتيب الحروف تبعا لمخارجها مُبتدِئًا بالأعمق فِي الحلْق، ومنتهيًا بما يخرج من الشفتين، وقد زاد فيه التعرُّض لاشتقاقات الكَلِم وتصاريفها، وقد أراد ابن سِيده أن يجمع فِي كتابه ما تشتَّت من المواد اللغوية فِي الكتب والرسائل، وتصحيح ما ورد فيها من أخطاء، وربط اللغة بالقرآن والحديث، مع العناية بالتنظيم والاختصار.يُنظر: كشف الظنون (١٦١٦/٢)، اللغة ومعاجمها، عبد اللطيف الصوفي: اللغة ومعاجمها، ص (١١٨) مقال بعنوان: ابن سِيدَهْ عالم اللغة، موقع قصة الإسلام على الرابط: http://goo.gl/2gs3wK

(٨) المخصَّص (٤٧٣/٤)، وفيه: «الطلى: الأعناق، وقيل: هي أصول الأعناق».

(٩) المحكم والمحيط الأعظم (٥٠١/٨).

وقوله: ((**أَوَ لَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ- جَلَّ وعَزَّ- أَمْرَهُ**)): أي: ليظْهِرَهُ على الدِّين كلِّه، ولو كرهوا، وقول عُروة: ((**أَلَسْتُمْ بِالوَالِدِ؟ أو لستُ بالولدِ**)): أي: أصنَعُ ما يصنعُ الولدُ بوالدِهِ فِي النُّصرة وغيرها، وقوله: ((**اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظَ**)): أي: دعوتُهم إِلَى نصركم، وقوله: ((**فَلَمَّا بَلَّحوا**)): بباء موحدة ولام مشدَّدة، أي: عجزوا، يقال: بَلَّح الفرسُ إِذَا أَعْيَا ووقف، قَالَ ابْنُ قرقول: وتخفيفُ اللام لغةٌ؛ قال الأعشى[1]:

واشْتَكَى الأَوْصَالَ مِنه وبَلَح[2]

وقال الخَطَّابِيُّ: بَلَّحوا: امتنعوا، يقال: بَلَّح الغريمُ إِذَا أقامَ عليكَ فلمْ يُؤَدِّ حقَّكَ، وبَلَّحتِ البِرْكةُ: إِذَا انْقَطَعَ ماؤُها[3]، وقوله: ((**اجْتَاح**)): أي: استأصلَ، **والأَشْوَابُ** من الناس يريد "الأخلاط"- قاله الخَطَّابِيُّ، قال: والشَّوْبُ: الخَلْطُ[4]، وروي: ((**أَوْشَابًا**))، وهو مثله، تقول: هم أَوشابٌ وأَوشاباتٌ إِذَا كانوا من قبائل شَتَّى مختلفين[5]، وقال الداوديُّ: هم

---

(١) هو: ميمون بن قيس بن جندل، من بني قيس بن ثعلبة الوائليّ، أبو بصيرٍ، المعروف بأعشى قيس، ويقال له: أعشى بكر بن وائل، والأعشى الكبير، والأعشى لقبه؛ لضعف بصره، من شعراء الطبقة الأولى فِي الجاهلية، وأحد أصحاب المعلَّقات. كان كثير الوفود على الملوك من العرب والفرس، غزير الشعر، يسلك فيه كل مسلك، وليس أحدٌ ممن عُرف قبله أكثر شعرًا منه، أدرك الإسلام ولم يُسلم، تُوُفِّيَ سنة (٧هـ). يُنظر: الشعر والشعراء ص(٧٩)، الأعلام (٣٤١/٧).

(٢) ديوان الأعشى.

ويُنظر: مطالع الأنوار على صِحاح الآثار (١/ ٤٩٥).

عجز بيت صدره:

وَإِذَا حُمِّلَ ثِقْلًا بَعْضُهُمْ

ذكره ابن الأنباريّ فِي الزاهر فِي معاني كلمات الناس (٢/ ٢٨٦)، وابن فارس فِي مقاييس اللغة مادة (بلح) وغيرهما، ونسبوه للأعشى.

(٣) أعلام الحديث (١٣٣٨/٢). ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٦/١٧)، فتح الباري (٣٣٩/٥)، عمدة القاري (١٠/١٤)، إرشاد الساري (٤٤٦/٤)، نيل الأوطار (٤٩/٨).

(٤) أعلام الحديث (١٣٣٨/٢). ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٦/١٧)، فتح الباري (٣٣٩/٥)، عمدة القاري (١٠/١٤)، إرشاد الساري (٤٤٦/٤)، نيل الأوطار (٤٩/٨).

(٥) يُنظر: كتاب الألفاظ (٢٩/١)، أعلام الحديث (٣٣٩!/٢)، معالم السُّنن (٣٢٩/٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٧/١٧)، وقال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٣٤٠/٥) موضحا الفرق بينهما: «الأشواب: الأخلاط =

أراذلُ الناس، وعَنِ القزَّاز: مثل الأوباش[(١)].

وقوله: ((**امْصَصْ بِظْرِ اللَّاتِ**)): بفتح الصاد المهملة الأُولى، كذا قيَّده الأصيليُّ[(٢)]، قَالَ ابْنُ قرقول: هو الصواب، مِن: مَصَّ يَمَصُّ، وهو أصل مُطَّرِدٌ فِي المضاعَف مفتوح الثاني[(٣)]، وفِي رواية أبي الحسن[(٤)] بضمها.

=

من أنواع شتَّى، والأوباش الأخلاط من السفلة، فالأوباش أخصُّ من الأشواب».

(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥٧).

(٢) الأصيليّ هو: عبدُ الله بن إبراهيمَ بن مُحمَّدِ بن عبدِ الله بن جعفر، أبو مُحمَّدٍ، الأمويّ المعروف بالأصيليّ: عالم بالحديث والفقه. من أهل أصيلة (فِي المغرب)، رحل فِي طلب العلم، فطاف فِي الأندلس والمشرق. ودخل بغداد سنة ٣٥١ هـ وعاد إِلَى الأندلس فِي آخر أيام المستنصر، فمات بقرطبة سنة (٣٩٢هـ). له كتاب «الدلائل على أمهات المسائل»، فِي اختلاف مالكٍ والشَّافعيِّ وأبي حنيفة. يُنظر: جذوة المقتبس ٢ (٢٣٩)، تاريخ علماء الأندلس (٢٠٨)، سير أعلام النبلاء (١٦/٥٦٠)، الأعلام للزركلي (٤/ ٦٣).

والأصيليُّ من أجلِّ من روى صحيح البخاريّ عَنْ أبي زيدٍ المروزيّ، وقد حدَّد أبو عليٍّ الجياني فِي كتابه تقييد المهمل (٦٣/١) تاريخ سماع الأصيليِّ للصحيح من أبي زيدٍ المروزيّ فقال: «وكان سماعُ أبي مُحمَّد الأصيليِّ وأبي الحسن القابسيِّ على أبي زيدٍ المَرْوَزيّ واحدًا بِمَكَّةَ سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة، ثمَّ سمعه بعد ذلك أبو مُحمَّد ببغداد على أبي زيدٍ المَرْوَزيّ فِي سنة تسع وخمسين وثلاثمائة، وحضر مجلس أبي زيدٍ هذا: أبو بَكْرٍ مُحمَّدُ بن عبد الله بن صالح الأبهريّ، وأبو عبد الله مُحمَّدُ بن أحمد بن مجاهد الطائيّ البصريّ. رأيت هذا مقيَّدًا بخط أبي مُحمَّدٍ فِي الجزء الأول من «الجامع» ». ويُنظر: روايات الجامع الصحيح ونُسَخِهِ «دراسة نظرية تطبيقية» (١/ ٣٨٠).

(٣) مطالع الأنوار (٤/٥١)، ويُنظر: مشارق الأنوار (١/٣٨٥).

وقال الميداني فِي نزهة الطرف فِي علم الصرف ص (١٠): «وأما ثلاثي المضاعف فثلاثة: فَعَلَ يَفْعُلُ، مثل: سَرَّ يَسُرُّ، وفَعَلَ يَفْعِل، مثل: فَرَّ يَفِرُّ، وفَعِلَ يَفْعَل، مثل عَضَّ يَعَضُّ».

(٤) أبو الحسن هو: عليُّ بن مُحمَّدِ بن خلف المعافريّ القيروانيّ القابسيّ المالكيّ، والقابسيُّ نسبة إِلَى قابس، وهي مدينة بإفريقية بَيْنَ الإسكندرية والقيروان. حجَّ وسمعَ من حمزة بن مُحمَّدٍ الكنانيّ الحافظ وأبي زيدٍ المَرْوَزيّ وابن مسرورٍ الدَّبَّاغ بإفريقية. كان عارفًا بالعِلل والرجال والفقه والأصول والأحكام، مصنِّفًا يقظًا دَيِّنًا تقيًّا، وكان ضريرًا، وهو من أصح العلماء كتبًا، كتب له ثقاتُ أصحابهِ، وضَبَطَ له بِمَكَّةَ «صحيح البُخاريّ» وحرَّره وأتقنه رفيقُهُ الإمامُ أبو مُحمَّدٍ الأصيليُّ، وكان ذلك سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة، تُوُفِّيَ سنة (٤٠٣هـ).

يُنظر: وفيات الأعيان (٣/ ٣٢٠ – ٣٢٢)، تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٧٩ – ١٠٨٠)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٥٨ – ١٦١).

وروايته لصحيح البخاريّ اشتُهرت فِي بلاد المغرب وشمال إفريقية.

روايات الجامع الصحيح ونُسَخِهِ «دراسة نظرية تطبيقية» (١/ ٢٥٧).

والأَوَّل أصح[١].

قَالَ ابْنُ التين: «وهي كلمة تقولها العربُ[٢] عِنْدَ الذَّمِّ والمشاتمة، تقول: لِتَمْصَصْ بظرَ أُمِّهِ، فاستعارَ أبو بَكْرٍ ذلك فِي اللات لتعظيمِهم إيَّاها»[٣]، **والبَظْر**: بالباء الموحدة والظاء المعجمة ثمَّ راء، قال الداوديُّ: «فَرْجُ المرأة»[٤]، قَالَ ابْنُ التين: «هو عِنْدَ أهل اللغة ما يُخفَضُ مِنْ فرجِ المرأة، أي: يُقطع عِنْدَ خِتانها»[٥]، وقال أبو عُبيد: «البُظَارة ما بَيْنَ الإسْكَتَيْنِ، وهما جانبا الحيَاء»، [٦/ب] وقال أبو زيدٍ[٦]: «هو البَظَر»، وقال أبو مالكٍ[٧]: «هو البُنْظُر»، وقَالَ ابْنُ دُريدٍ: «البَيْظرة، ما تَقطعُهُ الخَتَّانَةُ مِنَ الجاريةِ» ذكرَهُ فِي «المخصَّص»[٨] وفي «المحكم»[٩]: «البَظْر ما بَيْنَ الإسكتين[١٠]، والجمع: بُظُور، وهو البَيْظَر والبَظَارة والبُظَارة، الأُولى عَنْ أبي غسَّان[١١]، وامرأةٌ بَظْرَاءُ طويلةُ البَظْر، والاسمُ: البَظْر، وَلَا فِعْلَ له، وبَظْرُ

(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٧/١٧)، وقال فِي عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (١٤/ ١٠): «وفي رواية القابسيّ: ضم الصاد الأولى حكى عنه ابن التين وخَطَّأَها». ويُنظر: فتح الباري (٣٤٠/٥).

(٢) يُنظر: المفصَّل فِي تاريخ العرب قبل الإسلام (٣٤٤/١١).

(٣) يُنظر: مصابيح الجامع (١٦٥/٦)، عمدة القاري (١٠/١٤).

(٤) يُنظر: فتح الباري (٣٤٠/٥)، عمدة القاري (١٠/١٤)، إرشاد الساري (٤٤٦/٤)، وقال تعقيبًا على كلام الداوديّ: «قال السفاقسيُّ: والذي عِنْدَ أهلِ اللغة أنه ما يُخْفَضُ من فرجِ المرأة: أي: يُقطَعُ عِنْدَ خِفاضِها».

(٥) يُنظر: المحكم (٢١/١٠)، النهاية فِي غريب الحديث (١٣٨/١)، لسان العرب (٧٠/٤). (بظر).

(٦) هو: سعيدُ بن أوس بن ثابتٍ الأنصاريّ: أحد أئمة الأدب واللغة. من أهل البصرة، كان يرى رأي القدريَّة. وهو من ثقات اللُّغويِّين، تُوُفِّيَ بالبصرة سنة (٢١٥هـ) من تصانيفه كتاب (النوادر) فِي اللغة، و (الهمز) و (المطر) و (اللبأ واللبن) و (خلق الإنسان) و(لغات القرآن)، وغيرها.
يُنظر: وفيات الأعيان (٢٠٧/١)، تاريخ بغداد (٧٧/٩).

(٧) هو: عمرو بن كركرة الأعرابيّ، كان يحفظ لُغاتِ العرب، أخذ الناسُ اللغةَ عنه، وله كتاب فى خلق الإنسان جيد، وكان يعلِّم فى البادية ويورِّق فى الحضر.
يُنظر: مَرَاتِب النَّحوِيِّين (٤١)، مُعْجم الأدباء (١٦ / ١٣١)، إنباه الرواة على أنباه النحاة (٢/ ٣٦٠) .

(٨) المخصَّص (١٦٤/١).

(٩) المحكم والمحيط الأعظم (٢٠/١٠).

(١٠) قال الأزهريُّ فِي الزاهر (ص: ٢٣٧): «الإسكتان هما ناحيتا الفرج».

(١١) هو: رفيع بن سلمة بن مسلم بن رفيع أبو غسَّان دماذ العبديّ اللبابيّ: كاتب أبي عُبيدة معمر بن المثنى وصاحبه المختص به، و"دماذ" لقب ومعناه: الفسيلة. وقيل: إن المازنيَّ مشى إِلَى أبي غسَّان يسمع منه الأخبار.
=

الخاتن كأنه على السلب، ورجلٌ أَبْظَرُ: لم يُختتَنْ[(١)]، وأنشد المبرِّد[(٢)]:

فَــــواللهِ مَـــــا أَدْرِي وَإِنِّي لَسَــــائِلٌ أَبَظْــــرَاءُ أَمْ مَخْتُـــــونَةٌ أُمُّ خَالِـــدِ؟

فَـإِنْ تَكُـنِ الـمُوسَى جَـرَتْ فَـوْقَ بَظْرِهَـا فَمَــا قُطِعَــتْ إِلَّا وَمَصَّــانُ قَاعِــدُ[(٣)]

ومَسِيسُ "عُروةَ" لِحيَةَ سيِّدِنا رسولِ الله ﷺ؛ جريًا على عادة العرب يستعملونه كثيرًا، يريدون- بذلك- التحبُّبَ والتواصلَ[(٤)]، وحكي عَنْ بعض العجم فعلُ ذلك أيضًا، وأكثر العرب فعلًا لذلك: أهلُ اليمن، وكان المغيرة يمنعه من ذلك إعظامًا لسيِّدِنا رسولِ الله ﷺ وإكبارًا لقدره؛ إذْ كان إنما يفعل ذلك الرجلُ بنظيره دونَ الرؤساء، وَلَا نظيرَ لسيِّدِنا رسولِ الله ﷺ، وكان ﷺ لم يمنعه من ذلك؛ تألُّفًا له واستمالةً لقلبهِ وقلبِ أصحابه، ويُستدلُّ بهذا على جواز قيام الناس على رأس الإمام بالسيف مخافةَ العدوِّ، وأن الإمام إِذَا جفا عليه أحدٌ لزمَ ذلك القائمَ تغييره بما أَمكنه[(٥)].

=

وكان شاعرًا هجَّاءً خبيثَ اللسان فلمّا أسنَّ أنكرَ ما هجا به الناس.

يُنظر: معجم الأدباء = إرشاد الأريب إِلَى معرفة الأديب (٣/ ١٣٠٧)، بغية الوعاة (٢٤٨)، إنباه الرواة على أنباه النحاة (٢/ ٥).

(١) يُنظر: فتح الباري (٥/٣٤٠)، عمدة القاري (١٤/١٠)، إرشاد الساري (٤/٤٤٦)، وقال تعقيبًا على كلام الداوديّ: «قال السفاقسيُّ: والذي عِنْدَ أهلِ اللغة أنه ما يُخْفَضُ من فرج المرأة: أي: يُقْطَعُ عِنْدَ خِفاضِها».

(٢) هو: مُحمَّدُ بن يزيد بن عبد الأكبر الثماليّ الأزديّ، أبو العبَّاس، المعروف بالمبرِّد: إمام العربية ببغداد فِي زمنه، وأحد أئمة الأدب والأخبار، تُوُفِّيَ سنة (٢٨٦هـ) من كتبه: (الكامل) و(المقتضب) و(التعازي والمراثي).

يُنظر: بغية الوعاة (١١٦)، وفيات الأعيان (١/٤٩٥)، تاريخ بغداد (٣/٣٨٠).

(٣) البيتان لأعشى همدان كما فِي الإكليل للهمدانيّ ص (٣٣)، وهما فِي هجاءِ خالدِ بنِ عَتَّابٍ القسريّ.

والمصَّان: الحجَّام لأنه يمصُّ الدماءَ ويقال: المراد بالمصَّان ابنها خالد من قولهم: يا ماصٌّ بظرَ أمه، وعلى الأول يهجوه بأن أمه متبذِّلة قليلة الحياء؛ فكَنَى عَنْ ذلك بأنه قد ختنها رجلٌ، وعلى الثاني يهجوه بأنها لم تُختَتَنْ حتى كبر ابنُها.

(٤) يُنظر: المفصَّل فِي تاريخ العرب قبل الإسلام (٨/٢٠٠)، وفيه: «اللِّحيةُ عِنْدَ العرب رمزُ الرجولة وزينتها، وسيماء تكريم الرجل وتقديره. وإهانةُ اللحية عِنْدَ العرب وعِنْدَ الساميين هي من أعظم الإهانات التي لَا تُغتفر. وتقبيلُها عندهم من علامات التقدير والاحترام والإجلال».

(٥) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥٩)، فتح الباري (٥/٣٤٠)، عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (١٤/ ١٩).

وقوله: ((**أَيْ غُدَرُ**)): يريد المبالغة فِي وصفه بالغدر، قَالَ ابْنُ بَطَّال: «وفي لينِ "عُروةَ" و"بديلٍ" لقريشٍ[(١)]؛ دليلٌ على أنهم كانوا أهل إصغاءٍ وميلٍ إِلَى سيِّدِنا رسولِ الله ﷺ، وقول عُروة: ((**أَرأيتَ إنِ استأصلتَ قَوْمَكَ**)): فيه دلالة أن النَّبِيَّ ﷺ كان يومئذٍ معه جمعٌ يَخافُ منه "عُروةُ" على أهل مَكَّةَ الاستئصالَ لو قاتَلَهم، وخوف "عُروة" إن دارت الدائرة- والعياذ بالله- على سيِّدِنا رسولِ الله ﷺ أن يفرَّ [٧/أ] عنه مَن تَبِعَهُ من أخلاط الناس؛ لأن القبائل إِذَا كانت متميزة لم يفرّ بعضُها من بعضٍ، وإِذَا كانوا أخلاطًا فرَّ كلُّ واحدٍ عَنِ الآخر، ولم يَرَ على نفسه عارًا، والقبيلةُ بأصلها ترى العار وتخافه، ولم يعلم "عُروة" أن الذي عقده الله ﷻ بينَ قلوب المُؤْمِنِين من محضِ الإيمان فوقَ ما تعتقده القراباتُ لقراباتهم؛ فلذلك ردَّ عليه أبو بَكْرٍ»[(٢)].

قوله: ((**وقولُ عُروةَ للمُغِيرَةِ: أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غَدْرَتِكَ؟**)): كان المغيرةُ خرج مع نفرٍ من بني مالكٍ إِلَى المقوقس[(٣)]، ومع القوم هدايا قَبِلَها منهم المقوقسُ، ووَصَلَهم بجوائزَ وقَصَّرَ بالمغيرة؛ لأنه ليس من القوم، فجلسوا فِي بعض الطريق يشربون، فلمَّا سكروا وناموا قَتَلَهم المغيرةُ جميعًا، وأخذَ ما كان معهم وقدمَ على رَسُول الله ﷺ فأسلمَ، فقال له أبو بَكْرٍ: ما فعلَ المالكيون[(٤)] الذين كانوا معك؟ قال: قتلتُهم وجئتُ بأسلابهم[(٥)] الرسولَ ﷺ ليُخَمِّسَها[(٦)] أو لِيرى فيها رأيَهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: ((**أَمَّا المَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ**))، يريد: فِي حلٍّ؛

---

(١) المراد لين قولهما كما في شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٢٨/٨).

(٢) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٢٨/٨)، والمراد بردِّ أبي بَكْرٍ ﷺ قوله: «امصصْ بظرَ اللَّاتِ»، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٩/١٧)، فتح الباري (٣٤٠/٥)، عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (١٤/ ١٩).

(٣) المقوقس: هو عظيم القبط فِي مصر فِي فترة ما قبل وأثناء الفتح العربيّ الإسلاميّ لمصر، وهي كلمة يونانية الأصل معناها: المفخَّم أو المبجَّل، كما نقول اليوم: صاحبُ الجلالةِ أو السُّمُوِّ، أو عظمة السلطان أو فخامة الرئيس. يُنظر: القاموس المحيط (٥٦٧)، تاج العروس (٣٨٨/١٦).

(٤) المراد بهم: النفر من بني مالكٍ الذين كانوا مع المغيرة فِي سَفرتِهِ.

(٥) السلب: هو ما يأخذه أحدُ القِرْنَيْنِ فِي الحرب مِن قِرْنِهِ مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابَّة وغيرها، وهو فعل بمعنى مفعول: أي: مسلوب. يُنظر: النهاية فِي غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٨٧). (سلب).

(٦) فِي الأصل «ليُخَمِّسَ» والصواب ما أثبته ليوافق ما بعدها.

لأنه عَلِمَ أن أصله غَصْبٌ، وأموال المشركين وإن كانت مغنومةً عِنْدَ القهر فلا يحلُّ أخذُها عِنْدَ الأمن، وإِذَا كان الإنسانُ مصاحبًا لهم؛ فقد أَمِنَ كلُّ واحدٍ منهم صاحبَهُ، فسفكُ الدماء وأخذُ الأموال عِنْدَ ذلك غدرٌ، والغدرُ بالكفار وغيرهم محظورٌ، فلمَّا بلغَ ثقيفًا فعلُ المغيرة تَدَاعَوا للقتال، ثمَّ اصطلحوا على أن يحمل عنه عُروةُ بن مسعود- عمُّ المغيرة- [ثلاث عشرة][1] دِيَةً[2].

وقوله: ((**فقال رجلٌ مِن بني كِنانة**)): كانت بنو كنانة من مُمَالِئِي قريشٍ[3] على سيِّدِنا رسولِ الله ﷺ ودخلوا فِي عهد قريش، كما أن "خُزَاعَةَ" دخلتْ فِي عهد الـمُسْلِمين، وكان فِي بعض المدة عَدَا رجلٌ من "كنانة" على آخر من "خُزاعة"، فعلمتْ قريشٌ أن العهد انتقض؛ فأرسلوا أبا سفيان ليجدِّدَ العهدَ مع النَّبِيِّ ﷺ، فظنُّوا أنه لم يَعلمْ بقتل الخزاعيِّ، وكان الوحي جاءه بذلك [٧/ب] فلم يُفْصِح لأبي سفيان بنقض العهد، وَلَا أن يجدِّدَ، بل قال له: ((**يَكْفِي العَهْدُ الأَوَّلُ**))- وهذا من المعَارِيض[4]-؛ فمشى أبو سفيان إِلَى عمر فأجابه بغلظٍ، وإلى فاطمة وابنيها فَأَبَوا، فأَتَى الناسَ والنبيُّ ﷺ بينَ ظَهرانيِّهم، فقال: إني أُجِرْتُ بينَ الناس؛ فقال سيِّدُنا رسولُ الله ﷺ: ((**ما يقولُ أبو سفيان؟**))، ثمَّ رجع إِلَى قريش فأخبرهم بما فعلَ؛ فعلموا أنه لم يُفِدْ شيئًا[5].

وقوله: ((**لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ**)): تَفَاءَلَ ﷺ بِاسْمِ سُهيلٍ؛ لأنه كان يحب

---

(١) فِي الأصل : ثلاثة عشر ، والصواب ما أثبته.

(٢) يُنظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/٥٥)، مصابيح الجامع (٦/١٦٦)، فتح الباري (٥/٣٤١)، عمدة القاري (١٤/١١)، إرشاد الساري (٤/٤٤٧)، نيل الأطار (٨/٥٠).

(٣) فِي الأصل : قريشاً ، والصواب ما أثبته.

(٤) المعاريض والمعارض بإثبات الياء أو بحذفها: جمع معراض، من التعريض بالقول، قال الجوهري: «هو خلافُ التصريح، وهو التوريَّةُ بالشيءِ عَنِ الشيءِ».وقال الراغب: «التعريضُ كلامٌ له وجهان فِي صدق وكذب، أو باطن وظاهر».قال الحافظ ابن حجر: «والأَولى أن يقال: كلام له وجهان يطلق أحدهما والمراد لازمه». يُنظر: مشارق الأنوار (٢/٧٤)، مختار الصِّحاح (١/٢٥٠)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٦٣٦)، فتح الباري (١٠/٥٩٤).

(٥) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٢٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٦١)، فتح الباري (٥/٣٤٢)، عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (١٤/ ٢٢).

الفَأْلَ[(١)]، وفي إنكارِ سهيلٍ كَتْبَ البسملةِ، ويمينُ المُسْلِمين: ((**واللهِ لَا نكتبُ إِلَّا بسم الله**)): قَالَ ابْنُ بَطَّال: فيه أن أصحاب السلطان يجب عليهم مراعاةُ أمرِه، وتَرْكُ النَّبِيِّ ﷺ إبرارَ قَسَمِهم، وقد أَمَرَ به أَمْرَ ندبٍ فيما يَحسُنُ ويَجْمُلُ، فإِذَا كان الحلف فِي أمرٍ يؤدي إِلَى انخرامِ المقاضاة، والصلح كهذا، فلا يُندب إِلَى بِرِّه، مع أن ما دُعي إليه سهيل لم يكن إلحادًا فِي أسمائه- جَلَّ وعَزَّ-، وكذا ما أَبَاهُ من كتابة ((**رَسُول الله ﷺ**)) ليس فيه إلحادُ فِي الرسالة؛ فلذلك أجابه ﷺ إِلَى ما دعاه، ولم يأنفْ "سهيل" من هذا؛ لأنه كان يتكلَّم عَنْ أهل مَكَّة، لَا سِيَّما وفي بعض طُرقه: ((**هذا مَا قَاضَى عليهِ أهلُ مَكَّةَ رسولَ اللهِ ﷺ**))، فخَشِيَ سهيل أن ينعقد فِي مقالهم الإقرارُ برسالته، وليس فِي انتمائه ﷺ إِلَى أبيه ما ينفي رسالته[(٢)].

وقوله: ((**فأَخَذَ رسولُ الله ﷺ الكتابَ فكتبَ: هَذَا مَا قَاضَى عليهِ مُحمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ السُّهَيْلَ**)): كتب على ذلك نسختين إحداهما مع سيِّدنا رَسُول الله ﷺ والأخرى مع "سهيل"، وشهدَ فيهما أبو بَكْرٍ وعمر وعبد الرحمن بن عوف و[سعد] [(٣)] بن أبي وقاص وأبو عُبيدة بن الجراح ومحمد بن مسلمة ومكرِّز بن حفص- وهو يومئذٍ مشرِك- وحويطب[(٤)] بن عبد العُزَّى، وسيأتي لهذا الحديث زيادة فِي كتابته ﷺ .

قال السُّهيليُّ: وفي قول سُهيلٍ: ((**لَا يأتيكَ مِنَّا رجلٌ، وإنْ [٨/أ] كانَ على دِينكَ**

---

(١) أخرج البخاريّ (٣٧٥/١١) كتاب الطب، باب: الفأل، حديث (٥٧٥٦) ومسلم (٤٧٧/٧) كتاب السلام، باب: الطِّيَرَةِ والفألِ وما يكون فيه، حديث (١١١، ١١٢/ ٢٢٢٤) من حديث أنسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، ويُعْجِبُنِي الفَأْلُ الصالح: الكلمةُ الحسنةُ».

وأصل الفأل: الكلمة الحسنة يسمعها عليلٌ فيتأوَّل منها ما يدل على بُرْئِهِ كأن سمع مناديًا نادى رجلًا اسمه سالم، وهو عليلٌ، فأوهمه سلامته من عِلَّته، وكذلك المضِلُّ يسمع رجلًا يقول يا واجد؛ فيجد ضالَّته؛ والطِّيَرَةُ مضادة للفأل، وكانت العرب مذهبها فِي الفأل والطيرة واحد، فأثبت النَّبِيُّ ﷺ الفألَ واستحسنه وأبطلَ الطيرة ونَهَى عنها.. يُنظر: مشارق الأنوار (١٤٤/٢)، مختار الصِّحاح (ص: ٢٣٣)، لسان العرب (٤/ ٥١٢).

(٢) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٢٩/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦١/١٧)، فتح الباري (٣٤٢/٥)، عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (١٤/ ٢٢).

(٣) صحفت في الأصل: «سعيد».

(٤) صحفت في الأصل: «حويطة».

إِلَّا رَدَدْتَـهُ)) منسـوخٌ عِنْـدَ أبي حنيفـة[١]؛ لحـديث سـريَّةِ خالـدٍ حـينَ وَجَّهَـهُ النَّـبِيُّ ﷺ إِلَى "خثعم"- وفيهم نـاسٌ مسلمون-؛ فاعتصموا بالسجود، فقَتَلَهم خالدٌ، فوَدَاهم النَّبِيُّ ﷺ نصفَ الدِّيَةِ[٢]، وقال: **((أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ بَيْنَ مُشْرِكِينَ))**[٣].

---

(١) يُنظر: المعتصر من المختصر (٢١٧/١). شرح مختصر الطحاويِّ للجَصَّاص (٤٠/٧).

(٢) قال الخَطَّابِيُّ فِي معالم السُّنن (٢٧١/٢):«إنما أمرَ بنصف العقل، ولم يكملْ لهم الدِّيَةَ- بعد علمهِ بإسلامهم-؛ لأنهم قد أعانوا على أنفسهم بمقامهم بَيْنَ ظهراني الكفار، فكانوا كمن هلك بجناية نفسه وجناية غيره؛ فسقطتْ حصةُ جنايتهِ من الدِّيَةِ. وأما اعتصامُهم بالسجود فإنه لَا يُمحِصُ الدلالةَ على قبول الدِّين؛ لأن ذلك قد يكون منهم فِي تعظيم السادة والرؤساء؛ فعُذِروا لوجود الشبه. وفيه دليل على أنه إِذَا كان أسيرًا في أيديهم فأمكنه الخلاصُ والانفلاتُ منهم لم يحلَّ له المقامُ معهم، وإن حلَّفوه فحلفَ لهم أن لا يخرج، كان الواجب أن يخرج، إِلَّا أنه إن كان مُكْرَهًا على اليمين لم تَلزمه الكفَّارة، وإن كان غيرَ مكرهٍ كانت عليه الكفَّارةُ عَنْ يمينِهِ.

وعلى الوجهين جميعًا، فعليه الاحتيالُ للخلاص، وقد قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَن حلفَ على يمينٍ فرأَى غيرَها خيرًا منها؛ فلْيَأْتِ الذي هو خيرٌ، ولْيُكفِّرْ عَنْ يمينهِ».

(٣) الحديث مداره على إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عليه فيه على وجهين :

الوجه الأول: إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبدالله موصولا

*أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود، (٢٨١/٤)، رقم (٢٦٤٥)، والترمذي في سننه، كتاب أبواب السير، باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين (٢٠٧/٣)، رقم (١٦٠٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٥١٣٨) والصغرى (٣٣٥٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٦٤) من طريق أبي معاوية الضرير محمد بن خازم،

وعلقه الترمذي في سننه، الموضع السابق، (١٦٠٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٦٢) من طريق الحجاج بن أرطأة،

والبيهقي في السنن الكبرى (١٥١٣٨) من طريق حفص بن غياث،

والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٦٥) من طريق صالح بن عمر الواسطي،

أربعتهم: (أبو معاوية، والحجاج، وحفص، وصالح) عن إسماعيل بن أبي خالد به بلفظ : «بعثَ رَسُولُ الله » سريَّةً إِلَى خثعم، فاعتصم ناسٌ منهم بالسجود، فأسرع فيهم القتل، قال: فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ، فأمرَ لهم بنصف العقل، وقال أنا بريءٌ من كلِّ مسلمٍ يُقيم بَيْنَ أَظْهُرِ المشركين، لَا تراءى نارهما».

الوجه الثاني: إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم مرسلًا

أخرجه الترمذي في سننه (١٦٠٣) من طريق عبدة بن سليمان،

والنسائي في الصغرى (٤٧٨٠) من طريق أبي خالد الأحمر،

والشافعي في مسنده (١٦٤٢) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٥١٣٧) من طريق مروان بن معاوية الفزاري،

=

وقال فقهاءُ الحجاز[١]: ذلك جائزٌ، ولكنَّ للخليفة الأكبر لَا لمنْ دُونه.

وفيه نَسْخُ السُّنَّةِ بالقرآن[٢] على أحد القولين[٣]، فإن هذا العهد كان يقتضي أَلَّا يأتيهِ

=

وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٣٥٤١) عن وكيع بن الجراح،

وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٦٢٧) عن عبدالرحيم بن سليمان الكناني،

وسعيد بن منصور في سننه (٢٦٦٤) عن معتمر بن سليمان،

والحربي في غريب الحديث (١٠٠٣/٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان،

والحربي في غريب الحديث (٧٦٦/٢) عن محمد بن نمير،

ثمانيتهم: (عبدة، أبو خالد، مروان، وكيع، عبدالرحيم، معتمر، يحيى، محمد) عن إسماعيل بن أبي خالد به بنحوه.

ومن خلال التخريج يتبين لنا أن الوجه المرفوع لم يروه إلا أربعة، بينما الوجه المرسل قد رواه ثمانية أنفس كلهم ثقات بل فيهم أئمة أثبات كيحيى القطان، و كيع بن الجراح وغيرهم، فالحديث الصواب فيه والله أعلم أنه مرسل ولا يصح موصولا وهذا ما رجحه الأئمة قال أبو داوُدَ عَقِبَهُ: «رواه هشيم ومعمر وخالد الواسطيّ وجماعةٌ لم يذكروا جريرًا». وصحح الإرسالَ أيضا البخاريُّ كما فِي العلل الكبير للترمذيّ (٢/ ٦٨٦)، والترمذيّ عقب الرواية (١٦٠٥) من جامعه، وأبو حاتمٍ الرَّازيّ كما فِي العِلل لابنه (١/ ٣١٤).

(١) قال عبدُ الوهَّاب خَلَّاف فِي "أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع" ص (٢٥١): «أما فقهاء الحجاز فقد عُنُوا بحفظ الأحاديث وفتاوى الصحابة، واتجهوا فِي تشريعهم إِلَى فهمِ هذه الآثار حسبما تدل عليه عبارتها، وتطبيقها على ما يحدث من الحوادث غير باحثين فِي علل الأحكام ومبادئها؛ فإذَا وجدوا ما فهموه من النص لَا يتفق مع ما يقتضيه العقلُ لم يُبالوا بهذا، وقالوا: هو النص. وكانوا من أجل هذا يتحرجون من الاجتهاد بالرأي، وَلَا يلجأون إليه إِلَّا عِنْدَ الضرورةِ القُصوى».

(٢) مسألة نسخ القرآن بالسُّنَّة، اختلف فيها العلماء ما بَيْنَ مُجِيزين ومانِعين، فذهب الإمام مالك والحنفية وأكثر المتكلمين إِلَى جواز نسخ القرآن بالسُّنَّة المتواترة؛ وذهب الإمام الشَّافعيُّ والإمام أحمدُ فِي إحدى الروايتين عنه وأكثر أهل الظاهر إِلَى عدم جواز نسخ القرآن بالسُّنَّة المتواترة، ولعل الراجح- والله أعلم- القول الأول؛ لأنه لَا مانعَ عقلًا وَلَا شرعًا من ذلك؛ فالكل وَحيٌ من الله تَعَالَى، وإن كان للقرآن خصائص، وللسُّنَّة خصائص، لكنهما من مِشكاةٍ واحدة. وللمزيد يُنظر: الرسالة للشافعيّ (١٠٦)، جامع بيان العلم وفضله (٥٦٤/٢)، الواضح فِي أصول الفقه (٢٦٠/٤)، مذكرة فِي أصول الفقه (٨٣)، ومن كتب علوم القرآن: البرهان فِي علوم القرآن (٢ / ٣٧)، الإتقان فِي علوم القرآن (٢ / ٧٠١)، مناهل العرفان فِي علوم القرآن (٢ / ٢٣٧) وقد توسَّعَ فِي الحديثِ عَنِ المسألةِ.

(٣) تعقَّب هذا القولَ السُّهيليُّ فِي الروض الأُنُف (٦٦/٧)، فقال: « على رواية عقيل بن خالد عَنِ الزُّهْرِيّ، فإنه قال فِي الحديث أن لَا يأتيه أَحدٌ، و"أَحدٌ" يتضمن الرجالَ والنساءَ والأحسن أن يقال فِي مثل هذا: تخصيص عمومٍ، لَا نسخ، على أن بعضَ حذَّاقِ الأصوليين قد قال فِي العموم إذَا عُمل بمقتضاه فِي عصر النَّبِيِّ ﷺ واعتُقد

=

مسلمٌ إِلَّا رَدَّهُ؛ فنسخَ اللهُ- جَلَّ وعَزَّ- ذلك فِي النساء خاصَّةً[١]، على أن لفظ المقاضاة: ((لَا [يأتيكَ][٢] رجلٌ)) وهو إخراجُ النساء[٣]، وقال طائفة: إنما جاز ردُّ المُسْلِمين إليهم فِي الصلح لقوله ﷺ: ((**لَا تَدْعُونِي قُرَيْشٌ إِلَى خُطَّةٍ يُعَظِّمُون بِهَا الحرَمَ إِلَّا أَجَبْتُهُمْ**))، وفِي ردِّ المسلم إِلَى مَكَّةَ عمارةٌ للبيت، وزيادةُ خيرٍ من صلاته بالمسجد الحرام وطوافهِ بالبيت، فكان هذا من تعظيم حرمات الله- جَلَّ وعَزَّ-؛ فعلى هذا يكون حكمًا مخصوصًا بمكَّة وسيِّدِنا رسولِ الله ﷺ، وغير جائزٍ لمن بعدَهُ -كما قال العراقيون-[٤].

وقيل: إنما ردَّ أبا جندل- واسمه "العاص"-؛ لأنه كان مأمونًا من عِلَّةِ القتل لحرمة أبيه سُهيل بن عمرو[٥]، وقول ابن سُهيل- إِذْ أتاه ابنُ جندل-: ((**إِنَّا لَمْ نَقْضِ الكتابَ بعدُ**)): يقتضي أن مَن صالَحَ أو عاقَدَ على شيءٍ بالكلام أنه بالخيار فِي النَّقْض فِي المجلس[٦].

وقوله: ((**فَأَجِرْهُ لِي**)): قَالَ ابْنُ الجوزيِّ[٧]: كذا ضبطه الحميديُّ[٨]

=

فيه العموم، ثمَّ وردَ التخصيصُ فهو نَسْخٌ، وهو قولٌ حسنٌ».

(١) يشير إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [الْمُمْتَحَنَةُ: ١٠]

(٢) فِي المخطوط: «يتيك»، والمثبت من التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٩/١٧)، عمدة القاري (٢٧٧/١٣)، وهو نص الحديث كما سبق.

(٣) الروض الأنف (٦٦/٧)، ونقله عَنِ السهيليِّ: ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٩/١٧)، والعينيُّ فِي عمدة القاري (٢٧٧/١٣).

(٤) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٩/١٧)، عمدة القاري (٢٧٧/١٣).

(٥) الروض الأُنُف (٦٦/٧).

(٦) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٢/١٧).

(٧) هو: عبدُ الرحمن بن عليٍّ بن مُحمَّد الجَوزِيّ القُرَشِيّ البغداديّ، أبو الفرج: علَّامة عصرِهِ فِي التاريخ والحديث، كثير التصانيف. ونسبته إِلَى (مشرعة الجوز) من أحياء بغداد، تُوُفِّيَ سنة (٥٩٧هـ) له نحو ثلاثمائة مصنَّف، منها (تلقيح فهوم أهل الآثار، فِي مختصر السير والأخبار)، و(الأذكياء وأخبارهم)، و(مناقب عمر بن عبد العزيز)، و(روح الأرواح)، و(الناسخ والمنسوخ)، و(تلبيس إبليس). يُنظر: وفيات الأعيان (٢٧٩/١)، البداية والنهاية (٢٨/١٣)، الأعلام (٣١٧/٣).

(٨) هو: مُحَمَّدُ بن فَتُّوح بن عبدِ الله بن فَتُّوح بن حميدٍ الأزديّ، الميورقيّ الحميديّ، أبو عبد الله بن أبي نصر: مؤرِّخ محدِّث، أندلسيّ، كان ظاهريَّ المذهب، وهو صاحب (ابن حزمٍ) وتلميذه. رحل إِلَى مصر ودمشق ومَكَّة وأقام ببغداد فتُوُفِّيَ فيها سنة (٤٨٨هـ). من كتبه «جذوة المقتبس فِي ذكر ولاة الأندلس وأسماء رواة الحديث وأهل الفقه

=

بالراء[١]، وبالزاي أَلْيَقُ[٢].

وقوله: ((**الدَّنِيَّةَ**)): يعني: الدُّون[٣]، وقوله: ((**إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ**)): تنبيهًا لعمر؛ أي: إنما [أفعلُ][٤] هذا من أجل ما أَطلعني اللهُ عليه مِن حبسِ الناقة، وإني لستُ أفعلُ ذلك برأيي، وإنما هو بِوَحيٍ[٥].

وفيه: أن الكلام محمولٌ على العموم حتى يقوم دليلٌ على الخصوص، ألا ترى أن عمر حَمَلَ كلامَهُ[٦] فِي دخول البيت على عمومه، فأَخبرَهُ ﷺ أنه لم يَعِدْهُ بذلك فِي هذا العام؛ بل وَعْدًا مطلقًا، ويُؤخذ منه أن مَن حلفَ على فعلٍ [٨/ب] ولم يُعيِّنْ وقتًا؛ أن وَقْتَهُ أيامُ حياتِهِ[٧]، وانظرْ إِلَى فضلِ أبي بَكْرٍ على عمر فِي جوابه بما أجابه به سيِّدُنا رسولُ الله ﷺ سواء[٨].

وقوله: ((**وَمُطَوِّفٌ بِهِ**)): بتشديد الطاء والواو .

وقوله: ((**فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ**)): الغَرْزُ للرَّحلِ بمنزلة الرِّكَابِ للسَّرْجِ[٩]، فكأنه استعار

=

والأدب وذوي النباهة والشعر»، «تسهيل السبيل إِلَى علم الترسيل»، «تفسير غريب ما فِي الصحيحين».يُنظر: بغية الملتمس (١١٣)، نفح الطيب (٣٨١/١).

(١) الجمعُ بَيْنَ الصحيحين (٣٧٧/٣).

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٧/٤)، ونقله عنه ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٢/١٧)، ونقل عَنِ ابنِ التين قوله: «أنه يروى بهما، فمن رواه بالراء فهو من الأمان. قال تَعَالَى: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: من الآية ٦] ومنه أيضًا: ﴿وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ [المؤمنون: من الآية ٨٨]».

(٣) يُنظر: مجمل اللغة (٣٣٦/١)، المعجم الوسيط (٢٩٨/١).

(٤) فِي الأصل «فعل»، والمثبت من شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٣١/٨).

(٥) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٣١/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٣/١٧)، عمدة القاري (١٤/١٤).

(٦) في شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٣١/٨): « أن عمر حَمَلَ كلامَهُ ﷺ»، بزيادة «ﷺ».

(٧) ذكره ابن القيم ضمن فوائد صُلح الحديبية فِي "زاد المعاد" (٢٧٢/٣)، بلفظ: «مَنْ حلفَ على فعلِ شيءٍ أو نذرَهُ أو وعدَ غيرَهُ به، ولم يُعيِّنْ وقتًا، لَا بلفظه وَلَا بنيَّته، لم يكن على الفور، بل على التراخي».

(٨) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٣/١٧).

(٩) يُنظر: العين (٣٨٢/٤)، تهذيب اللغة (٧٤/٨)، الصِّحاح (٨٨٨/٣)، مقاييس اللغة (٤١٦/٤)، (غرز).
=

ذلك، أي: تمسَّكْ بركَابهِ، قال الداوديُّ: وفي بعض الروايات: ((**تَمَسَّكْ بعُرْوَةِ اللهِ**)): قَالَ ابْنُ الجَوزيِّ: وقول عمر: ((**فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا**)): يشير إِلَى الاستغفار والاعتذار[1].

وأبو بَصِيرٍ: بباء موحدة مفتوحة، بعدها صاد مهملة مكسورة، اسمه عُتبة بن أَسِيد بن جارية بن أَسِيد، وقيل: اسمه: عُبيدُ بن أَسِيد ثقفي- حالَفَ بني زهرة[2]-.

وقوله: ((**مِسْعَرَ حرْبٍ**)) هي كلمة تعجُّب، يصفه بالإقدام فِي الحرب، والإيقاد لنارها، واشتقاقه مِنْ "سعرتُ النَّارَ إِذَا أَوقدتُها"[3]، وقَتْلُ أبي بصيرٍ أحدَ الرُّسُل بعد أن أرسله النَّبِيُّ ﷺ معه، فليس عليه ﷺ حراسةُ المشركين ممن يدفعه إليهم[4]، وَلَا عليه فِي ذلك دِيَةٌ؛ لأن هذا لم يكنْ فِي شرطهِ، وَلَا طالَبَ أولياءُ القتيلِ النَّبِيَّ ﷺ بالقَوَدِ من أبي بصير.

قال السُّهيليُّ: «وظاهرُ الحديث رفعُ الحرج عَنْ أبي بصير ؛ لأن سيِّدَنا رسول الله لم

=

ويُنظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٧/٤).

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٧/٤)، وعزاه له ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٣/١٧)، وفسَّره الدمامينيّ فِي مصابيح الجامع (١٦٩/٦) بقوله: «يعني: من المجيء والذهاب، والسؤال عمَّا اللهُ ورسولُهُ أعلمُ به».

وقال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٣٤٦/٥): «قال بعضُ الشُّرَّاح قوله: "أعمالًا": أي: من الذهاب والمجيء والسؤال والجواب ولم يكن ذلك شكًّا من عمر، بل طلبًا لكشف ما خفيَ عليه وحثًّا على إِذْلالِ الكفار لما عُرِفَ من قوتهِ فِي نُصرة الدين. اهـ. وتفسير الأعمال بما ذكر مردودٌ، بل المراد به الأعمال الصالحة ليكفِّر عنه ما مضى من التوقُّف فِي الامتثال ابتداءً، وقد وردَ عَنْ عمرَ التصريح بمراده بقوله: "أعمالًا" ففي رواية بن إسحاق: وكان عمر يقول: ما زلت أتصدَّق وأصوم وأُصلِّي وأَعْتِقُ من الذي صنعتُ يومئذٍ مخافةَ كلامي الذي تكلَّمتُ به. وعِنْدَ الواقديِّ من حديث ابن عبَّاسٍ: قال عمر: لقد أعتقتُ بسبب ذلك رقابًا، وصُمْتُ دهرًا».

ويُنظر: عمدة القاري (١٤/١٤).

(٢) قال الحافظ ابن حجر فِي الإصابة فِي تمييز الصحابة (٤/ ٣٥٩): «مشهور بكُنيته متفَّق على اسمه، ومَن زعمَ أنه عُبيد فقد صَحفَ»، ويُنظر: معرفة الصحابة لأبي نُعيمٍ (٢١٣٢/٤)، الاستيعاب فِي معرفة الأصحاب (١٠٢٥/٣)، وذكره أنه تُوُفِّيَ فِي عهد النَّبِيِّ ﷺ.

(٣) يُنظر: جمهرة اللغة (٧١٤/٢)، تهذيب اللغة (٥٣/٢)، مشارق الأنوار (٢٢٥/٢)، النهاية فِي غريب الحديث (٣٦٧/٢) (سعر).

(٤) هكذا في الأصل، وشرح صحيح البخاري لابن بطال (١٣٣/٨)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٥٤/١٧)، ولعل الصحيح: «ممن يدفعه إليه».

يُثَرِّبْ؛ بل مَدَحهُ فقال: ((**وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرَ**))، وفي رواية: ((**مَحشُ حرْبٍ**)) [(١)]؛ لأن أبا بصير دفعَ عَنْ نفسه ودينه، ومَن قُتِلَ دونَ واحدٍ منهما فهو شهيد[(٢)]، قال: ولم يزلْ أصحابُهُ [يَكثرون] [(٣)] حتى بلغوا ثلاثمائة، وكان كثيراً ما يقول:

هُنَالِكَ اللهُ العَلِيُّ الأَكْبَرُ مَنْ يَنْصُرِ اللهَ فَسَوْفَ يُنْصَرُ

قال: فلمَّا جاءهم الفرج من الله، وكلَّمت قريشٌ رسولَ الله ﷺ أن يُؤْوِيهم إليه لـمَّا ضيَّقوا عليهم، وردَ كتابُ سيدنا رسولِ الله ﷺ، وأبو بصيرٍ يجودُ بنفسه، فلمَّا قرأ الكتابَ سُرَّ به ثمَّ قُبِضَ والكتابُ على صدره، فبُني على قبره مسجدٌ ﷺ»[(٤)].

---

(١) أخرجها البيهقيُّ فِي السُّنن الكبرى (٣٨٠/٩)، وفي الصغرى (١٢/٤)، وقال العينيُّ فِي عمدة القاري (١٥/١٤): «محش حرب: بحاء مهملة وشين معجمة وهو بمعنى: مسعر، وهو العودُ الذي تُحرَّكُ به النار».

وقال فِي جمهرة اللغة (١/ ٩٨): «فُلَانٌ محشُ حرْبٍ إِذا كَانَ يُسعرها لشجاعته. وَفِي الحدِيث أَن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأبي جندل بن سُهَيْلٍ: وَيْلَ أُمِّهِ، محشُ حرْبٍ، لَو كَانَ مَعَه رجالٌ».

ويُنظر: تهذيب اللغة (٢٥٣/٣)، الفائق فِي غريب الحديث (٢٨٤/١)، مشارق الأنوار (٢١٤/١)، غريب الحديث لابن الجَوزِيّ (٢١٦/١)، النهاية فِي غريب الحديث (٣٨٩/١) (حشش).

(٢) الروض الأُنُف (٨٠/٧).

(٣) في الأصل: «يكثروا»، والمثبت هو الصواب كما في الروض الأنف (٧٩/٧).

(٤) الروض الأُنُف (٧٩/٧).

ومسألة بناء المساجد على قبور الأنبياء والصالحين وآثارهم مما جاءت الشريعة الإسلامية بالمنع منه والتحذير عنه، ولعن من فعله؛ لكونه من وسائل الشرك والغلو في الأنبياء والصالحين، ومما ورد في ذلك ما رواه البخاري (١٣٣٠) ومسلم (٥٢٩) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت : قال رسول الله ﷺ: " لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " قالت عائشة : يحذِّر ما صنعوا. قالت: ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجدا"، وفي صحيح مسلم (٥٣٢) عن جندب بن عبد الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: " إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل فإن الله قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك" .

والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وقد نص الأئمة من علماء المسلمين من جميع المذاهب الأربعة وغيرهم على النهي عن اتخاذ المساجد على القبور وحذروا من ذلك. عملا بسنة الرسول ﷺ، ونصحا للأمة وتحذيرا لها أن تقع فيما وقع فيه من قبلها من غلاة اليهود والنصارى وأشباههم من ضلال هذه الأمة، قال القرطبي في تفسيره (٣٨/١٠) =

ولـمَّا فهمَ أبو بصيرٍ من قول النَّبِيِّ ﷺ: ((**لو كانَ أَحدٌ**)) خرجَ [٩/أ] حتى أتى "سِيفَ البحر"- بكسر السين المهملة-[١].

وقوله: ((**وامْتَعَضُوا**)): بضاد معجمة، أي: كرهوا، ورُوي بتشديد الميم والعين المهملة، وضاد معجمة[٢].

وقولُ البخاريِّ: ((قال عقيلٌ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، قال عُروة: فحدَّثتني عائشةُ أن رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يَمْتَحنْهُنَّ)) ح، ذكره مسندًا فِي أول الشروط[٣]، فقال: ثَنَا يَحيى بن بُكيرٍ[٤]، ثَنَا الليثُ، عَنْ عُقيل[٥]، عَنِ ابنِ شهاب به. حديث جرير[٦].



=

«يحرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء مساجد».

ينظر: الزواجر (١/١٢١)، زاد المعاد (٣/٢٢). كشاف القناع (٢/١٤١).

(١) سيف الحرب- بكسر السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف بعدها فاء- أي: ساحله. يُنظر: مقاييس اللغة (٣/١٢١)، مشارق الأنوار (٢/٢٣٣)، مطالع الأنوار (٥/٥٥٦)، النهاية فِي غريب الحديث (٢/٤٣٤)، (سيف).

قال فِي عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (١٤/ ١٥): «عَيَّنَ ابنُ إسحاقَ المكان فقال: حتى نزل "العِيصَ"، بكسر العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف بعدها صاد مهملة، وكان طريق أهل مَكَّة إِذَا قصدوا الشام».

وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري لابن حجر (٥/ ٣٥٠): «وهو يحاذي المدينة إِلَى جهةِ الساحل وهو قريب من بلاد بني سُليم». ويُنظر: معجم البلدان (٤/١٧٣)، إرشاد الساري (٤/٤٥٢).

(٢) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٦٥).

وقال فِي العين (١/٢٨٧): «مَعِضَ الرجلُ من شيء يسمعه، وامتعض منه: إِذَا شَقَّ عليه وأَوجعَهُ فامتعضَ منه، أي: تَوَجَّعَ منه». ويُنظر: تهذيب اللغة (١/٣١١)، مجمل اللغة (١/٨٣٥) (معض).

(٣) كتاب الشروط، باب: الشروط فِي الجِهَاد، حديث (٢٧٣٣).

(٤) هو: يحيى بن بُكير بن عبد الله بن بُكير، ونسبه لجدِّه ؛ لشهرته به، مولاهم المصريّ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين، التقريب (٥٩٢) ترجمة (٧٥٨٠).

(٥) عُقيل بن خالد بن عَقيل الأيليّ، سكن المدينة ثمَّ الشام ثمَّ مصر، مات سنة أربع وأربعين ومائة. على الصحيح، التقريب (٣٩٦) ترجمة (٤٦٦٥).

(٦) هكذا فِي الأصل.

بَابُ: الصُّلْحِ فِي الدِّيَةِ

حدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، حدثني حمَيْدٌ[١]، أَنَّ أَنَسًا حدَّثَهُمْ: أَنَّ الرُّبَيِّعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ[٢] كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ[٣] جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الأَرْشَ[٤]، وَطَلَبُوا العَفْوَ[٥]، فَأَبَوْا، فَأَتَوُا رسولَ الله ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِالقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ[٦]: أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحقِّ، لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَقَالَ: ((يَا أَنَسُ؛ فِي كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ))، فَرَضِيَ القَوْمُ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ)).

زَادَ الفَزَارِيُّ، عَنْ حمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، فَرَضِيَ القَوْمُ وَقَبِلُوا الأَرْشَ.

---

(١) هو: حمَيد- بضم الحاء المهملة، وفتح الميم، مُصغَّرًا- ابن أبي حميد الطويل، أبو عُبيدة البصريّ، اختُلف فِي اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، مات سنة اثنتين ويقال: ثلاث وأربعين ومائة وهو قائم يُصلِّي. ينظر: التعديل والتجريح (٥٠٢/٢)، رقم (٢٥٣)، التقريب (١٨١) ترجمة (١٥٤٤).

(٢) هي: الربيع بنت النضر الأنصارية، أم حارثة بن سراقة المستشهد ببدر- وهو أول قتيل يومئذٍ من الأنصار-، قَالَ ابْنُ سعدٍ: أسلمت أم حارثة وبايعت رَسُولَ الله ﷺ. اهـ، يُنظر: طبقات ابن سعد (٤٢٤/٨)، الاستيعاب (٣٠٨/١، ١٨٣٨/٤).

(٣) الثنيَّة: الثنيَّة مُقدَّم الأسنان، وللإنسان أربعُ ثنايا، ثنتان فوق وثنتان أسفل، والعضُّ بالأسنان، والقضم -بالقاف ثمَّ ضاد معجمة- الأكل بأطراف الأسنان. يُنظر: المحكم (١١٤/٦)، مجمل اللغة (١٦٤/١)، المغرب فِي ترتيب المعرب (٧١/١).

(٤) قَالَ ابْنُ فارسٍ فِي المجمل (٩١/١) (أرش): «أرش الجراحة: دِيَتُها، وضبط بفتح الراءِ، قال: وذلك لما يكون فيه من المنازعة، قال: ويقال: إن أصله الهرش ». وقال فِي النهاية (٣٩/١): «وهو الذي يأخذه المشتري من البائع إِذَا اطَّلع على عيبٍ فِي المبيع. وأروش الجنايات والجراحات من ذلك». اهـ.

(٥) قال فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٧١/١٧): بمعنى طلبوا الأرش، أي: طلبوا أن يعطوه، ويُعفى عَنِ القِصاص، فأتى أهلها وتحاكموا إِلَى رَسُولِ الله، فأمرَ بالقصاص.

(٦) هو: أنس بن النضر الأنصاريّ الخزرجيّ، وبه سُمِّيَ أنسُ بن مالك، وهو القائل لسعد بن معاذ يوم أحدٍ لما انكشف المؤمنون: يا سعدُ، هذه الجنَّة ورَبِّ أنسٍ أجدُ ريحها دونَ أُحدٍ. ثمَّ قاتَلَ حتى قُتل، ووجد الصحابة فيه بضعًا وثمانين ضربةً، ما بَيْنَ ضربةٍ بسيفٍ وطعنةٍ برمح ورميةٍ بسهمٍ، ومَثَّلَ به المشركون فما عرفتْهُ أختُهُ إِلَّا ببنانهِ، يُنظر: الاستيعاب (١٠٨/١)، الإصابة (٢٨١/١).

هذا التعليق أسنده البخاريُّ فِي تفسير سورة المائدة، فقال: حدَّثنا مُحمَّدُ بن سلام، عَنْ مروانَ بن معاويةَ الفَزَارِيِّ فذكره[١]، والحديثُ الأوَّلُ أحدُ ثلاثيات البخاريِّ[٢]، وفِي رواية ابن مُنِير عَنْ عبد الله بن بكرٍ، عَنْ حميدٍ، عَنْ أَنَسٍ أن الرُّبَيِّعَ عَمَّتُهُ[٣].

وفِي «صحيح مسلم»: من رواية حمَّاد بن سَلَمة، عَنْ ثابتٍ[٤]، عَنْ أنسٍ أن أخت الرُّبَيِّع أم حارثة جرحت إنسانًا، وفيه: فقالت أُمُّ الرُّبَيِّع: واللهِ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا[٥]، وكذا هو أيضًا فِي «سُنن النَّسَائِيِّ»[٦]، فرجَّح جماعة من العلماء رواية البخاريِّ[٧]، وتوسَّط النَّوويُّ فجعلهما قضيتين[٨] فيُنظر؛

---

(١) صحيح البخاريّ، كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿والجروح قِصاص﴾، ح (٤٦١١).

(٢) عرَّف السفارينيُّ السندَ الثلاثيّ بقوله: هو أن يكون بَيْنَ المُخرِّج للحديث وبين النَّبِيِّ ﷺ ثلاثة رواه: صحابيٌّ، وتابعيٌّ، وتابعيّ تابعيٍّ.

يُنظر: نفثات صدر المكمد وقرة عين الأرمد لشرح مسند الإمام أحمد للسفارينيّ (٣٢/١).

والمقصود هنا بَيْنَ البخاريِّ وبين النبي ﷺ، وثلاثيات البخاريِّ تبلغ حوالي (٢٢) حديثًا، وللبخاريّ فِي صحيحه أيضًا أسانيد رباعية وخماسية وسداسية، أما أعلى سندٍ موجود فِي الكتب التسعة فهو فِي الموطَّأ؛ ففيه سندٌ ثنائيّ، يقول الإمام مالك: حدَّثني نافع عَنِ ابنِ عمر عَنِ النبيِّ ﷺ.

يُنظر: فتح المغيث (٣٤٢/٣)، وللقاري عليّ بن سلطان القاري المكِّيّ (ت١٠٤١هـ) «تعليقات القاري على ثلاثيات البخاريّ» طبع بتحقيق: مُحمَّد ناصر عجمي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ٢٠١٠ م.

(٣) صحيح البخاريّ، كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليهم القِصَاص﴾، ح (٤٥٠٠).

(٤) ثابت بن أسلم البُنَانِيّ بضم الموحدة ونونين مخفَّفتين أبو مُحمَّدٍ البصريّ، مات سنة بضع وعشرين ومائة. ينظر: الجرح والتعديل (٤٤٩/٢)، حلية الأولياء (١٨٠/٣)، التقريب (١٣٢) ترجمة (٨١٠).

(٥) صحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والدِّيَات، باب: إثبات القِصاص فِي الأسنان وما فِي معناها، ح (١٦٧٥).

(٦) سُنن النَّسَائِيِّ، كتاب القسامة، باب: القِصَاص فِي السُّنن، ح (٤٧٥٥).

(٧) يُنظر: فتح الباري (٢١٥/١٢).

(٨) قال النَّوويُّ فِي شرحه على صحيح مسلم (١٦٣/١١): «الاختلاف فِي الروايتين- يعني: رواية البخاريّ ومسلم- من وجهين: أحدهما: أن فِي رواية مسلم أن الجارية أخت الربيع، وفِي رواية البخاريّ أنها الربيع بنفسها، والثاني أن فِي رواية مسلم أن الحالف لَا تكسر ثنيتها هي أم الربيع بفتح الراء، وفِي رواية البخاريّ أنه أنسُ بن النضر، قال العلماء: المعروف فِي الروايات رواية البخاريّ، وقد ذكرها من طُرقه الصحيحة كما ذكرنا عنه، وكذا رواه أصحاب =

لأن الأوَّل رواه البخاريُّ وأبو داوُدَ[(١)] والنسائي[(٢)] وابن ماجه[(٣)] وابن أبي شيبة[(٤)] فِي آخرين.

وقوله فِي بعض الروايات: ((**كتابُ اللهِ القِصَاصُ**)): يعني: فَرْضُ الله وحكمه[(٥)]، كأنه أراد قوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٞ﴾[المائدة: ٤٥]، أو قوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ﴾[النحل: ١٢٦] .

وفيه: وجوبُ القِصَاص فِي السِّنِّ، قال النَّوويُّ: وهو مُجْمَعٌ[(٦)] عليه إِذَا [٩/ب] قَلَعَها كلَّها، فإن كسر بعضها ففيها وفي كسر العظام خلافٌ مشهور للعلماء، والأكثرون على أنه لَا قِصَاصَ[(٧)].

قال القرطبيُّ: «وذهبَ مالكٌ[(٨)] إِلَى أن القِصَاصَ فِي ذلك كله إنْ أمكنت المماثلة، وما لم يكنْ مخوفا كعظم الفخذ والصلب؛ أخذًا بقوله: ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٩٤] وبقوله–عز وجل: ﴿وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ﴾[المائدة: ٤٥] . وذهب =

كتب السُّنن. قلت: إنهما قضيتان».

(١) السُّنن، كتاب الدِّيَات (٣٨)، باب: القِصاص من السِّنِّ (٢٨)، (١٩٧/٤) (٤٥٩٥) من طريق المعتمر.

(٢) السُّنَن، كتاب القسامة (٤٥)، باب: القِصَاص فِي السِّنِّ (١٦)، (٢٦/٨) (٤٧٥٢) و(٤٧٥٥)، وفي باب: القِصَاص من الثنيَّة (١٧)، (٢٧/٨) (٤٧٥٦) (٤٧٥٦).

(٣) السُّنَن، كتاب الدِّيات (٢١)، باب: القِصَاصِ فِي السِّنِّ (١٦)، (٨٨٤/٢) (٢٦٤٩).

(٤) لم أقف عليه عِنْدَ ابن أبي شيبة لَا فِي المصنَّف وَلَا المسند وَلَا الأدب.

(٥) قال الخَطَّابيُّ فِي معالم السُّنَن: «قوله: «كتاب الله القِصَاص» معناه: فرض الله الذي فرضه على لسان نبيه ﷺ وأنزله مِن وحيهِ. وقال بعضهم: أراد به قول الله ﷻ: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾ [المائدة:٤٥]، وهذا على قول من يقول: إن شرائع الأنبياء لازمة لنا، وأن الرسول ﷺ كان يحكم بما فِي التوراة. وقيل: هذا إشارةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل:١٢٦]، وإشارةٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالْجُرُوح قِصَاصٌ﴾ [المائدة:٤٥]، والله أعلم».

ويُنظر: النهاية فِي غريب الحديث والأثر (١٤٧/٤)، لسان العرب (٧٠٠/١)، (كتب)، ويُنظر: فتح الباري (١٧٨/٨).

(٦) يُنظر: الإقناع فِي مسائل الإجماع (٢٧٨/٢).

(٧) شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٦٤/١١).

(٨) يُنظر: التلقين فِي الفقه المالكيّ (١٨٧/٢)، بداية المجتهد (١٨٧/٤)، الذخيرة (٣٢٠/١٢).

الكوفيون[(١)] والليثُ[(٢)] والشافعيُّ[(٣)] إِلَى أنه لَا قَوَدَ فِي كسر العظام، ما خلا السِّنَّ لعدم الثقة بالمماثلة»[(٤)].

قال أبو داوُدَ: «قيل لأحمد: كيف يُقتصُّ من السِّنِّ؟ قال: تُبْرَدُ»[(٥)].

وذكرَ ابنُ رشدٍ فِي «القواعد»[(٦)]: «إن ابن عبَّاس رُوي عنه: أن لَا قِصَاصَ فِي عَظْمٍ»[(٧)].

---

(١) يقصد بهم أهل الرأي وهم الأحناف، وهذه المسألة المراد بها: شهادة النساء منفردات، وهي باتفاق المذاهب فإنهم متفقون على قبولها عمومًا، وإنما وقع الخلاف بينهم فِي مسائل معيَّنة كقبول قولهنَّ فِي الرَّضاع فهذا الذي يمنعه الأحناف؛ لإمكانية شهادة الرجال، يُنظر: المبسوط (١٣٧/٥)، البناية شرح الهداية (٢٧٨/٥).

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥٢٣/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٥/١٧).

(٣) يُنظر: الأم (٥٤/٦)، الحاوي الكبير (١٥٩/١٢)، نهاية المطلب (١٩٠/١٦).

قال الشَّافعيُّ فِي الأم (٥٤/٦): «إنَّ دونَ العظمِ حائلًا من الجلد وعصبًا، فلو استيقنَّا أنَّا نكسر عظمةً كما كسر عظمةً لَا يزيد عليه وَلَا ينقص فعلناه، ولكنَّا لَا نصلُ إِلَى العظم حتى ننال منه ما دونه مما ذكرناه أنَّا لَا نعرف قَدْرَهُ مما هو أقل أو أكثر مما نال غيره، وأيضًا فإنَّا لَا نقدرُ أن يكون كسرٌ ككسرٍ أبدًا، فهو ممنوع».

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (١١٩/١٥).

(٥) سُنَن أبي داوُدَ (١٩٧/٤).

يعني: لأنه حصل فيها كسر، لأنه قال فِي الحديث: (كسرت)، ومعنى ذلك: أن أصلها موجود، أما لو أنها نُزعت من أصلها فتُنزع، وأما الكسر فالأصل موجود وإنما كُسر طرفها، فالطريقة أنها تُبْرَدُ حتى تكون مساويةً لسِّنِّ المجني عليه؛ لأن التماثل يحصل بهذا، وعِنْدَ ذلك تكون المقاصَّة بخلاف لو ضربها فإنها قد تزيد.

يُنظر: بذل المجهود فِي حلِّ سُنَن أبي داوُدَ(١٠٩/١٨).

(٦) من العلماء من يطلق على كتاب «بداية المجتهد» لابن رشد اسم «قواعد ابن رشد» ومن هؤلاء: القرافيّ، فيقول مثلًا فِي كتابه «الفروق»: ((تنبيه: قَالَ ابْنُ رشدٍ فِي كتاب القواعد....»، وكذا ابن التركمانيِّ فِي «الجوهر النقيّ». يُنظر: الفروق للقرافيّ (٢٦٣/٣)، الجوهر النقيّ (٧٦/٢، ١٠٦/٤، ٣٠٣/٥)، ويُنظر: كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ودوره فِي تربيةِ مَلَكَةِ الاجتهاد، لمحمَّد بولوز (٥٩/١).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه (٣٩٤/٥) من طريق حجَّاجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «لَيْسَ فِي الْعِظَامِ قِصَاصٌ»، قَالَ ابْنُ حجرٍ فِي الدراية فِي تخريج أحاديث الهداية (٢٦٩/٢): «إسناده ضعيف».

ويُنظر: الاستذكار (١٨٤/٨).

وكذا عَنْ عمر[١]، قال: «ورُوي ((**أن رسولَ اللهِ ﷺ لم يُقِدْ**[٢] **من العَظْمِ المقطوعِ فِي غيرِ المَفْصِلِ**))[٣] إِلَّا أنه ليس بالقويِّ. وعن مالكٍ: أن أبا بَكْرِ بنَ مُحَمَّدِ بن عمرٍو بن حزمٍ أَقَادَ من كسر الفخذ»[٤].

وفي «شرح الهداية»[٥]: ورُوي مِثْلُ الأوَّل عَنِ ابنِ مسعودٍ[٦]، قال فِي «الشرح»: «وَلَا قِصَاصَ بَيْنَ الرجل وامرأته فيما دونَ النفس، وَلَا بينَ الحرِّ والعبد»[٧].

قال النَّوويُّ: وقوله: ((**واللهِ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا**)) ليس ردًّا لقول سيِّدِنا رسولِ الله ﷺ بل المرادُ: الرغبةُ إِلَى مستحقِّ القِصَاصِ أن يعفوَ، وإلى النَّبِيِّ ﷺ فِي الشفاعة إليهم فِي العفو، وإنما حلفَ ثقةً بهم أَلَّا يُحَنِّثه، أو ثقةً بفضل الله- جلَّ وعزَّ- ولطفه، أنه لَا يُخَيِّبه، بل يُلْهِمُهم العفوَ[٨].

وقوله: ((**إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ**)): يريد: لَا يُحَنِّثه لكرامته

(١) أخرجه ابن أبي شيبة فِي مصنَّفه (٣٩٤/٥) من طريق حجَّاج، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: «إِنَّا لَا نُقِيدُ مِنَ الْعِظَامِ»، قَالَ ابْنُ حجر فِي الدراية فِي تخريج أحاديث الهداية (٢٦٩/٢): «إسناده ضعيف منقطع».

(٢) مِن: قَادَ يَقُودُ قَوَدًا، القَوَد: القِصَاص. يُنظر: النهاية (١١٩/٤).

(٣) قَالَ ابْنُ حجر فِي الدراية فِي تخريج أحاديث الهداية (٢٦٩/٢): «حدِيثُ لَا قِصاصَ فِي الْعَظْمِ- لم أَجِدْهُ».

(٤) بداية المجتهد (٢٠٨/٤).

(٥) كتاب الهداية فِي شرح بداية المبتدي، لبرهان الدين أبي الحسن عليِّ بن أبي بَكْرِ بن عبد الجليل الصديقيّ الفرغانيّ المرغينانيّ، جمعَ فيه بَيْنَ الجامعِ الصغير للإمام مُحَمَّدِ بن الحسن رحمه الله ومختصر القدوريّ، ولم يتجاوزهما إِلَّا فيما دعتِ الضرورة إليه، ورتَّبه ترتيبَ الجامع الصغير، وكتاب الهداية هو شرح لكتاب المؤلف نفسه: بداية المبتدي، وكان قد شرحه بكتابه: كفاية المنتهى، وهو كتاب عزيز يقع فِي ثمانين مجلَّدًا كما نقله اللكنويّ عَنْ مفتاح السعادة، ولما تبيَّن للمؤلف الإطناب فيه، وخشيَ أن يُهجر، شرح المتن ثانيًا ومختصرًا بكتاب الهداية، وكتاب الهداية أصيلٌ فِي فقه السادة الحنفيَّة، وعليه اعتمادُ جُلِّ من جاء بعده، وتوافرت عليه جهود أئمةٍ كبار، فقهاء ومحدِّثين، منهم الشارح له، ومنهم المختصِر، ومنهم المخرِّج لأحاديثه، والمتتبِّع العادُّ للكتب المتعلقة بالهداية يرى أنها نافتْ على المائة، وهذا دليل على أهميته بَيْنَ كتب المذهب. يُنظر: الفوائد البهيَّة: (ص ٢٣٢)، المذهب الحنفيّ: مراحله وطبقاته، وضوابطه ومصطلحاته، وخصائصه ومؤلفاته(٤٥٤/٢).

(٦) قَالَ ابْنُ حجر فِي الدراية فِي تخريج أحاديث الهداية (٢٦٩/٢): «لم أجده».

(٧) البناية شرح الهداية (١١١/١٣-١١٢).

(٨) شرح النَّوويِّ على صحيح مسلم (١٦٣/١١).

عليه.

وفيه: جوازُ الحلف فيما يظنه الإنسان[١]، وجوازُ الثناء على من لَا يُخاف عليه الفتنةُ بذلك[٢]، وفيه دلالةٌ على كراماتِ الأولياء، واستحبابِ العفوِ عَنِ القِصَاص والشفاعةِ فيه[٣].

---

(١) موضع الشاهد قوله:«لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحقِّ، لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا». قال الطيبيُّ فِي شرحه على المِشكاة (٢٤٦١/٨): «لَا فِي قوله: (لَا والَّذِي بعثكَ) ليس ردًّا للحكم، بل نفيٌ لوقوعه، وقوله: (لَا تُكسر) إخبارٌ عَنْ عدم الوقوع؛ وذلك لما كان له عِنْدَ الله من القُرب والزُّلفى، والثقة بفضل الله ولطفه فِي حقِّه أن لَا يُخَيِّبه، بل يُلهمهم العفو».

(٢) موضع الشاهد قوله: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ».

(٣) يُنظر: شرح النَّوويِّ على صحيح مسلم (١٦٣/١١)، المفهم (١١٩/١٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٧١/١٧)، فتح الباري (٢١٥/١٢)، عمدة القاري (٢٨١/١٣).

بَاب: قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحسَنِ: ((إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ أنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ)).

حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحمَّدٍ(١)، ثَنَا سُفْيَانُ(٢)، عَنْ أَبِي مُوسَى(٣)، قَالَ: سَمِعْتُ الحسَنَ(٤)، يَقُولُ: اسْتَقْبَلَ وَاللَّهِ الحسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الجِبَالِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ [١٠/أ] العَاصِي: إِنِّي لَأَرَى كَتَائِبَ لَا تُوَلِّي حتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ- وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ-: أَيْ عَمْرُو؛ إِنْ قَتَلَ هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ، وَهَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ؛ مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ؟ مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ؟ مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ(٥)؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ(٦) رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ: عَبْدَ الرَّحمَنِ بْنَ سَمُرَةَ(٧)، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ

---

(١) عبدُ الله بن مُحَمَّدِ بن عبدِ الله بن جعفرَ الجعفيُّ، أبو جعفر البخاريُّ، المعروف بالمسنَديّ- بفتح النون-، مات سنة تسعٍ وعشرين ومائتين. ينظر: التعديل والتجريح (٨٢٩/٢)، ترجمة (٨١٩)، تقريب التهذيب (٣٢١) ترجمة (٣٥٨٥).

(٢) سفيان بن عُيينةَ الهلاليّ أبو مُحَمَّدٍ الكوفِيّ ثُمَّ المكِّيّ، إمام حجَّة، مات سنة ثمانٍ وتسعين ومائة. ينظر: التعديل والتجريح (١١٣٦/٣)، ترجمة (١٣٥٠)، التقريب (٢٤٥) ترجمة (٢٤٥١).

(٣) هو: إسرائيل بن موسى أبو موسى البصريّ: نزيل الهند، من السادسة فِي طبقات ابن حجر ولم يذكر سنة لوفاته. ينظر: التعديل والتجريح (٤٠٢/١)، ترجمة (١١٧)، التقريب (١٠٤) ترجمة (٤٠٠).

(٤) الحسن بن أبي الحسن البصريّ، واسم أبيه: يسار- بالتحتانية والمهملة- الأنصاريّ، مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا ويُدلِّس، قال البَزَّارُ: كان يَروي عَنْ جماعةٍ لم يسمعْ منهم فيتجوَّز ويقول: حدَّثنا وخُطِبْنَا، يعني: قومَهُ الذين حدَّثوا وخُطِبوا بالبصرة. اهـ، مات سنة عشرٍ ومائة. ينظر: التعديل والتجريح (٤٨٢/٢)، ترجمة (٢٣٤)، التقريب (١٦٠) ترجمة (١٢٢٧)، وذكره ابن حجر فِي المدلِّسين فِي الطبقة الثانية (٢٩)، وهم مَنِ احتملَ الأئمةُ تدليسهم وأخرجوا لهم فِي الصحيح لإمامتهم وقلَّةِ تدليسهم فِي جنبِ ما رووا.

(٥) ضيعتهم: بفتح الضاد المعجمة وسكون التحتية وبالعين المهملة أي: عيالهم. يُنظر: تهذيب اللغة (٤٧/٣)، مشارق الأنوار (٦٢/٢)، القاموس المحيط (٧٤٣/١) (ضيع).

وقال العينيُّ فِي عمدة القاري (٢٨٣/١٣): «ويُروى (بصبيتهم) يعني: بالصاد المهملة والموحدة؛ وعلى هذه الرواية فسَّرها الكرماني بقوله: والصبية المراد بها: الأطفال والضعفاء؛ لأنهم لو تُركوا بحالهم لضاعوا لعدم استقلالهم بالمعاش». ويُنظر: إرشاد الساري (٤٢٦/٤).

(٦) أي: بعث معاوية إِلَى الحسنِ. يُنظر: إرشاد الساري (٤٢٧/٤).

(٧) هو: عبدُ الرحمن بن سمرةَ بن حبيبِ بن عبدِ شمسٍ القُرَشِيّ العبشميّ، ويُكنى أبا سعيد، وكان اسمه: عبد الكعبة، فسمَّاه رَسُول الله ﷺ: عبد الرحمن. من مُسلمةِ الفتح، شهد غزوة تبوك مع النَّبِيِّ ﷺ، ثمَّ شهد فتوح العراق، وهو =

كُـرَيْزٍ[١]، فَقَالَ: اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَاعْرِضَا عَلَيْهِ، وَقُولَا لَهُ، وَاطْلُبَا إِلَيْهِ، فَأَتَيَاهُ فَدَخَلَا عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا، وَقَالَا لَهُ فَطَلَبَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمَا الحسَنُ: إِنَّا بَنُو عَبْدِ الـمُطَّلِبِ، قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الـمَالِ، وَإِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ قَدْ عَاثَتْ[٢] فِي دِمَائِهَا، قَالَا: فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ، قَالَ: فَمَنْ لِي بِهَذَا؟ قَالَا: نَحنُ لَكَ بِهِ، فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا: نَحنُ لَكَ بِهِ، فَصَالَحهُ.

قَالَ الحسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ[٣] يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الـمِنْبَرِ وَالحسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جانبه، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ: ((إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِح بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ[٤] عَظِيمَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ)).

=

الذي افتتح سجستان فِي خلافة عثمان ثمَّ نزل البصرة، وإليه تُنسب سكَّة ابن سمرة بالبصرة، قَالَ ابْنُ الأثير:كان متواضعًا، فإِذَا كان اليوم المطير لبس برنسًا وأخذ المسحاةَ يكنسُ الطريق. اهـ، مات سنة خمسين، يُنظر: الاستيعاب (٢/٨٣٥)، أُسد الغابة (٣/٣٥٠)، الإصابة (٤/٢٦٢).

(١) هو: عبد الله بن عامر بن كُرَيْز- بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية آخره زاي-، القُرَشِيّ العبشميّ، ابن خال عثمان بن عفان، قَالَ ابْنُ عبد البرِّ: ولد على عهدِ رَسُولِ الله ﷺ فأتى به رَسُولُ الله ﷺ وهو صغير، فقال: هذا شبهنا، وجعل يتفل عليه ويُعوِّذه، فجعل عبد الله يتسوَّغُ ريقَ رَسُولِ الله ﷺ، فقال النَّبِيُّ ﷺ: إنه لمسقًى، فكان لَا يُعالج أرضًا إِلَّا ظهرَ له الماء. اهـ، وليَ البصرة إِلَى أن قُتل عثمان، وهو فاتح خراسان، ومن نيسابور أَحرمَ شكرًا لله، فلامَهُ عثمانُ على إحرامِهِ من هناك، مات سنة سبع أو ثمان وخمسين، يُنظر: الاستيعاب (٣/٩٣١)، أسد الغابة (٣/١٨٤)، الإصابة (٥/١٤).

(٢) عاثَ يعيثُ عيثًا، أي: أَسْرَعَ فِي الفسادِ. تقول: إنَّكَ لأَعْيَثُ فِي المال. يُنظر: العين (٢/ ٢٣١)، جمهرة اللغة (١/٤٢٧)، تهذيب اللغة (٣/٩٦) (عيث).

(٣) أبو بَكْرَةَ هو: نفيع بن الحارث بن كَلَدَة- بالكاف واللام والمهملة المفتوحات-، الصحابِيّ، ويقال: نفيع بن مسروح، وجزم به ابن سعد، وكان عبدًا بالطائف، فلمَّا حاصرَ رَسُولُ الله ﷺ أهل الطائف وعدَ مَن نزلَ مِن عبيدِهم أن يُعتِقه فنزل إليه عدة منهم أبو بَكْرَةَ؛ فأعتقهم رَسُولُ الله ﷺ، وكان قد تدلَّى إليهم فِي بكرةٍ فكَنَّوه بها، مات فِي خلافة معاوية، يُنظر: الكُنَى والأسماء لمسلم (١/١٥٢)، الكُنَى والأسماء للدولابي (١/٥٠)، طبقات ابن سعد (٧/١٥)، أسد الغابة (٤/٥٧٨)، الإصابة (٦/٣٦٩).

(٤) تثنية فئة، وهي الفِرقة والجماعة من الناس. يُنظر: النهاية فِي غريب الحديث (٣/٤٠٦)، ويُنظر: إرشاد الساري (٤/٤٢٧).

قَالَ البُخَارِيُّ: قال لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[(١)]: إِنَّمَا ثَبَتَ لَنَا سَمَاعُ الحسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِهَذَا الحدِيثِ.

قال البَزَّارُ: حديثُ إسرائيلَ أبي موسى لَا نَعلمُ رواه عنه إِلَّا ابن عُيينةَ. انتهى.

قد رواه البخاريُّ فِي علامات النُّبُوَّة[(٢)] عَنْ عبد الله بن مُحمَّدٍ، ثَنَا يَحيى بنُ آدمَ[(٣)]، ثَنَا حسينُ الجعفيُّ[(٤)]، عَنْ أبي موسى، عَنِ الحسن، عَنْ أبي بَكْرَةَ، ح.

قال البَزَّارُ أيضًا: وهذا الحديث رُوي عَنْ جابرٍ وأبي بَكْرَةَ، وحديث أبي بَكْرَةَ أشهرُ وأحسنُ إسنادًا، وحديث جابرٍ أَغْرَبُ[(٥)]. انتهى.

---

(١) هو: عليُّ بن عبدِ الله بن المدينيّ بن جعفر بن نجيح السعديّ، مولاهم أبو الحسن، بصريّ، أعلم أهل عصره بالحديث وعِللهِ، حتى قَالَ البُخَارِيُّ: ما استصغرتُ نفسي إِلَّا عِنْدَ عليِّ بن المدينيّ، وقال فيه شيخُهُ ابن عُيينةَ:كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلم منِّي، وقال النَّسَائِيُّ: كأن الله خلقه للحديث، عابوا عليه إجابته فِي المحنة لكنه تنصَّلَ وتابَ واعتذرَ بأنه كان خاف على نفسه، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح. ينظر: التعديل والتجريح (٩٦٢/٣)، ترجمة (١٠٧٧)، التقريب (٤٠٣) ترجمة (٤٧٦٠).

(٢) صحيح البخاريّ، كتاب المناقب، باب: علامات النبوة، ح (٣٦٢٩).

(٣) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفيّ، أبو زكريا، مَوْلَى بني أُمَيَّة، مات سنة ثلاث ومائتين. ينظر: التعديل والتجريح (١٢٠٣/٣)، ترجمة (١٤٨٨)، التقريب (٥٨٧) ترجمة (٧٤٩٦).

(٤) الحسين بن عليِّ بن الوليد الجعفيّ، مولاهم، أبو عبد الله، ويقال: أبو مُحمَّدٍ، الكوفيّ المقرىء، تُوُفِّيَ سنة ثلاثٍ ومائتين. ينظر: التعديل والتجريح (٤٩٦/٢)، ترجمة (٢٤٣)، التقريب (١٦٧) ترجمة (١٣٣٥).

(٥) مسند البَزَّار (١٠٩/٩)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٧٦/١٧)، فتح الباري (٦٦/١٣)، عمدة القاري (٢٨٤/١٣).

ذكره ابنُ بَطَّال أيضًا من حديث المغيرة بن شُعْبَة[١]، وزعمَ الدارقطنيُّ أن الحسنَ رواه أيضًا عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قال: «وهذه الرواية وَهْمٌ، ورواه [داود بن أبي هندٍ][٢] وعوفٌ الأعرابيُّ[٣] عَنِ الحسنِ مُرْسَلًا»[٤].

قال[٥]: «ورواه أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ النهروانيُّ[٦] عَنِ ابنِ عُيينةَ، عَنْ أَيُّوبَ[٧]، عَنِ الحسنِ، ووَهِمَ فيه»[٨].

وأما قولُ الداوديِّ وغيرِهِ القائل: قال الحسنُ: حدَّثني أبو بَكْرَةَ هو ابنُ عليٍّ؛ فغيرُ صحيح لمساق الحديث [١٠/ب] ولفهم هذين الإمامين.

وفي الحديث: التصالح على الخلافة، والعهدُ بها على أخذ مالٍ، إذا كان كلُّ واحدٍ منهما له سببٌ من الخلافة يَستندُ إليه، وعقدٌ من الإمارة يعودُ[٩] عليه[١٠].

---

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٩٧/٨)، وعَزَاهُ لأهل العلم بالأخبار.

(٢) فِي الأصل: «داودُ بنُ رشيدٍ،» والصواب «داود بن أبي هندٍ» فإن ما بَيْنَ وفاة داودَ بن رُشيدٍ ووفاة الحسن البصريّ حوالي مائة وتسعة وعشرين؛ فلا يروي عنه. هذا وقد ذكر الحافظ فِي الفتح (١٣/ ٦٦) أن داود بن أبي هندٍ هو الذي رواه عَنِ الحسن، وهو الصواب إن شاء الله؛ فإن له روايةً عَنِ الحسن فِي مسلمٍ كما ذكر ذلك المزيُّ فِي تهذيب الكمال (٨/ ٤٦٢) فِي ترجمة داود بن أبي هند، والله أعلم.

(٣) هو: عوفٌ الأعرابيُّ، أبو سهلٍ البصريُّ، وكان يقال له: عوفٌ الصَّدُوق. وقيل: كان يتشيَّع. وقد وَثَّقَهُ جماعةٌ. يُنظر: ميزان الاعتدال (٣/ ٣٠٥)، لسان الميزان (٣٨٨/٩).

(٤) يُنظر: فتح الباري (٦٦/١٣).

(٥) يعني: الدَّارقطنيّ.

(٦) كذا بالأصل، وفي العِلل للدَّارقطنيِّ: «أحمد بن عبد الصمد النهروانيّ»، ولعله الصواب؛ فقد قَالَ ابْنُ حجرٍ فِي لسان الميزان (١/ ٢١٤): «وقد ذكر الدَّارقطنيُّ فِي "العلل" أنه وَهِمَ فِي إسناد حديثٍ مع أنه مشهور، لَا بأسَ».

(٧) هو: أيوب بن أبي تميمة: كيسان السختيانيّ، أبو بَكْرٍ البصريّ، مَوْلَى عنزة، ويقال: مَوْلَى جُهينة، من صغار التابعين، ثقةٌ ثبتٌ حجَّة من كبار الفقهاء العبَّاد، تُوُفِّيَ سنة (١٣١هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٥/٦)، تهذيب التهذيب (٣٩٨/١).

(٨) علل الدارقطنيّ (١٦١/٧).

(٩) هكذا فِي الأصل، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٧٩/١٧)، وفي شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٩٦/٨): «يعول».

(١٠) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٩٦/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٧٩/١٧)، ونسبه لابن =

وقوله: ((**بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِين**)) فيه دلالة أن قتال المسلم للمسلم لَا يُخرجه من الإسلام، إِذَا كان على تأويلٍ، وقوله ﷺ: ((**إِذَا الْتَقَى الـمُسْلِمَانِ بِسَيْفَهِمَا فَالقَاتِلُ وَالـمَقْتُولُ فِي النَّارِ**)) [(١)] يريد: إنْ أَنْفَذَ اللهُ عليهما الوعيد[(٢)]، و((**السَّيِّد**)): الرئيس، قال كُراع[(٣)]: وجمعه: "سادة"، وعندي أن "سادة" جمع "سائِد"، وهو من السُّؤْدَد وهو الشرف[(٤)]، قَالَ ابْنُ سِيدَهْ: «وقد يُهمَزُ وتَضُمُّ الدال: "طائفة"، وقد سَادَهُمْ سَوْدًا وسُؤْدَدًا وسِيادَة وسَيْدُودَة، واسْتَادَهُمْ كسَادَهُمْ وسَوَّدَهُ هو»[(٥)].

وذكر الزبيديُّ[(٦)] فِي كتابه «طبقات النَّحويِّين»[(٧)]: أن أبا مُحَمَّدٍ الأعرابيِّ العذريِّ[(٨)]

=

بَطَّال.

(١) أخرجه البخاريّ فِي كتاب الإيمان، باب: ﴿وإن طائفتان من الـمُؤْمِنِين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾، حديث (٣١)، ومسلم، فِي كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: إِذَا تواجهَ المسلمان بسيفيهما حديث (٢٨٨٨) من حديث الحسن، عَنِ الأحنف بن قيس، قال: ذهبتُ لأنصرَ هذا الرجلَ، فلقيني أبو بَكْرَةَ فقال أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل، قال: ارجعْ؛ فإني سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «إِذَا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فِي النار»، فقلتُ: يا رَسُولَ الله، هذا القاتل، فما بالُ المقتول؟ قال: «إنه كان حريصًا على قتل صاحبه».

(٢) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٩٦/٨).

(٣) هو: عليّ بن الحسن الهنائيّ المعروف بكُراع النمل بضم الكاف، ولُقِّبَ بكُراع النمل لأنه كان دميمَ الخِلْقة. أبو الحسن النحويّ اللغويّ، من أهل مصر، أخذ عَنِ البصريّين، وكان نحويًّا كوفيًّا، صنَّف مصنَّفات مفيدة فِي اللغة كـ «المنضَّد» و«المجرَّد مختصر المنضَّد» و«المنتخب» وغيرها، تُوُفِّيَ بعد سنة (٣٠٩هـ).

يُنظر: بغية الوعاة (٢/ ١٥٨)، إنباء الرواة (٢/ ٢٤٠)، طبقات ابن قاضي شهبة (٢/ ١٤٦- ١٤٧) الفهرست (٨٣) معجم الأدباء (١٣/ ١٢- ١٣).

(٤) يُنظر: المحكم (٣٩٨/٨)، عمدة القاري (٢٨٢/١٣).

(٥) المحكم (٣٩٨/٨). ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨٠/١٧)، عمدة القاري (٢٨٢/١٣).

(٦) هو: مُحَمَّدُ بن الحسن بن عُبيدِ الله بن مذحج الزبيديّ الأندلسيّ الإشبيليّ، أبو بَكْرٍ: عالم باللغة والأدب، شاعر، أصل سلفه من حمص فِي الشام، ولد ونشأ واشتُهر فِي إشبيلية. وولِيَ قضاءَها، وتُوُفِّيَ بها سنة (٣٧٩هـ)، من تصانيفه: (الواضح) فِي النحو، و(طبقات النَّحويِّين واللُّغويِّين) و (لحن العامَّة) يُنظر: بغية الملتمس (٥٦)، بغية الوعاة (٣٤).

(٧) طبقات النَّحويِّين ص (٢٧٢).

(٨) هو: أبو مُحَمَّدِ بن بكارٍ الأعرابيّ العذريّ العامريّ، نقله عنه الزبيديّ بعض الأخبار فِي كتابه طبقات النَّحويِّين، وكذلك البكريّ الأندلسيّ فِي كتابه فصل المقال فِي شرح كتاب الأمثال. يُنظر: فصل المقال (٣٥/١).

قال لإبراهيم بن الحجَّاج الثائر[1] بإشبيليَّة[2]: تاللهِ أيها الأميرُ؛ ما سَيَّدَتْكَ العربُ إِلَّا بحقِّكَ، يقولها بالياء، فلمَّا أُنْكِرَ عليه[3]، قال: السَّوَادُ: السُّخَامُ، وأَصَرَّ على أن الصواب معه، ومَالَأَهُ[4] على ذلك الأميرُ لعِظَمِ منزلته فِي العلم.

وقيل: اشتقاقُ "السَّيِّد" مِن "السَّوَاد"، أي: الذي يَلِي السَّوَادَ العظيمَ من الناس[5].

قال المهلَّبُ[6]: يدلُّ هذا الحديثُ أن السِّيادة إنما يستحقُّها مَن ينتفع به الناس؛ لأن سيِّدَنا رسولَ الله ﷺ عَلَّقَ السِّيَادَةَ بالإصلاح بَيْنَ الناس ونَفْعِهم، هذا معنى "السِّيَادَة"[7].

---

(١) هو إبراهيم بن حجَّاج اللخميّ، صاحب إشبيلية، واللخميّ نسبة إِلَى قبيلة "لخم" التي استوطنت إشبيلية بعد الفتح، تُوُفِّيَ عام (٢٩٢هـ)، وهو ابن ستين سنة.

يُنظر: البيان المغرب فِي اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب (١٢٥/٢)، نفح الطيب (٢٦٧).

(٢) إشبيلية: مدينة من مدن الأندلس كثيرة الخيرات وشجر الزيتون. وهي على النهر العظيم الذي يمر فِي قرطبة، ويطلق عليها أيضًا: حمص، وذلك أن بني أُمَيَّة لما حصلوا بالأندلس وملكوها سمَّوا عدة مدنٍ بها بأسماء مدن الشام، وقيل: لأنه دخل جند من جنود حمص إِلَى الأندلس فسكنوا "إشبيلية"؛ فسُمِّيت بهم.

يُنظر: آكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان (ص: ١٠٧)، معجم البلدان (٣٠٤/٢)، صفة جزيرة الأندلس (١٨/١).

وهي الآن تقع فِي جنوب دولة إسبانيا. يُنظر: أطلس التاريخ العربي الإسلامي ص (١٣٥)، موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة على الرابط: https://ar.wikipedia.org/wiki/

(٣) ذكر الزبيديُّ فِي طبقات النَّحويِّين ص (٢٧١) أن الذي أنكر عليه أبو الكوثريّ الخولانيّ.

(٤) يقال: مالأتُ فلانًا على الأمر، أي: كنتُ معه فِي مشورته. والممالأة: المعاونة: مالأت على فلانٍ، أي: عاونتُ عليه. يُنظر: العين (٨/ ٣٤٦)، تهذيب اللغة (٢٩٠/١٥)، تفسير غريب ما فِي الصحيحين (٣٩/١) (ملء).

(٥) يُنظر: معالم السُّنَن (٣١١/٤)، وذكر ابن الجَوزيّ فِي كشف المشكل من حديث الصحيحين (١٧/٢)، وعزاه للخطابيّ، وذكره غير منسوب مثل المصنِّف: ابنُ الملقن فِي التوضيح (٨٠/١٧)، والعينيُّ فِي عمدة القاري (٢٨٢/١٣).

(٦) هو: أبو القاسم المهلَّب بن أحمد بن أسيد بن أبي صفرة التميميّ، صحب الأصيليّ، وسمع منه، وكان صهره، له شرح للبخاري، واختصار مشهور، تُوُفِّيَ سنة (٤٣٣هـ)، يُنظر: ترتيب المدارك (٣٥/٨)، الديباج المذهَّب (٣٤٦/٢).

(٧) نقله عَنِ المهلَّب: ابن بَطَّال فِي شرحه على صحيح البخاريّ (٩٥/٨)، وابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨٠/١٧)، وابن حجر فِي فتح الباري (٦٧/١٣)، والعينيّ فِي عمدة القاري (٢٨٤/١٣)، وذكره- بلا نسبةٍ-: القسطلانيّ فِي إرشاد الساري (١٩٨/١٠).

والكَتِيبَة: جمعها: كَتَائِب، وهي الجماعة من الخَيْل، سُمِّيَتْ بذلك لاجتماع بعضٍ إِلَى بعضٍ، وقال الداوديُّ: سُمِّيَتْ بذلك؛ لأنه يُكتب اسمُ كلِّ طائفةٍ فِي كتاب؛ فلَزِمَها هذا الاسم[1].

(١) وقال فِي المشارق (١/٣٣٥): «الكتائب: هي الجيوش المجموعة التي لَا تنتشر». ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ٧٧)، المحكم (٦/٧٧٨)، تفسير غريب ما فِي الصحيحين (١/٩٥).

بَابُ: هَلْ يُشِيرُ الإِمَامُ بِالصُّلْحِ؟

ذكَرَ فيه حديثَ عائشةَ: سَمِعَ رسولُ اللهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بالبابِ، وإِذَا أَحدُهُمَا يَقُولُ لَمَّا اسْتَوْضَعَهُ الآخَرُ: واللهِ لَا أَفْعَلُ، فَسَأَلَ رسولُ اللهِ ﷺ: ((أَيْنَ الـمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ، لَا يَفْعَلُ المَعْرُوفَ؟ [١])) ح.

وقد سبق روايته عَنِ ابنِ أبي أُويسٍ[٢]، حدَّثني أخي[٣]، عَنْ سليمان[٤]، عَنْ يحيى بن سعيدٍ[٥]، عَنْ أبي الرجال[٦]، عَنْ أُمِّهِ عُمْرَةَ[٧]، عنها [٨]، وهو أحدُ الأحاديث المقطوعة[٩]

---

(١) المعروف: كل ما يَستحسنه الشرع. يُنظر: التعريفات (٢٢١).

(٢) هو: إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحيّ، أبو عبد الله، مدنيّ، مات سنةَ ستٍّ وعشرين ومائتين. ينظر: التعديل والتجريح (٣٧٠/١)، ترجمة (٧١)، التقريب (١٠٨) ترجمة (٤٦٠).

(٣) عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحيّ، أبو بَكْرِ بن أبي أويس، مشهور بكُنيته كأبيه، مات سنة اثنتين ومائتين. ينظر: التعديل والتجريح (٩٠٨/٢)، ترجمة (٩٧٥)، التقريب (٣٣٣) ترجمة (٣٧٦٧).

(٤) سليمان بن بلال التيميّ، مولاهم، أبو مُحمَّد المدنيّ، وأبو أيوب، مات سنةَ سبعٍ وسبعين ومائة. ينظر: التعديل والتجريح (١١٠٩/٣)، ترجمة (١٣١٢)، التقريب (٢٥٠) ترجمة (٢٥٣٩).

(٥) يحيى بن سعيد الأنصاريّ المدنيّ، أبو سعيدٍ القاضي، مات سنةَ أربعٍ وأربعين ومائة أو بعدها. ينظر: التعديل والتجريح (١٢١٩/٣)، ترجمة (١٤٧٦)، التقريب (٥٩١) ترجمة (٧٥٥٩).

(٦) أبو الرجال مُحمَّدُ بن عبد الرحمن الأنصاريّ، مشهور بهذه الكُنية وهي لقبه، لأنه كان له أولاد عشرة رجالًا كاملين، فكُنِّي بأبي الرجال وكُنيته فِي الأصل: أبو عبد الرحمن، من الخامسة فِي طبقات ابن حجر ولم يذكر سنة لوفاته. ينظر: التعديل والتجريح (٦٥٧/٢)، ترجمة (٥٣٠)، التقريب (٤٩٢) ترجمة (٦٠٧٠).

(٧) عَمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية، أكثرتْ عَنْ عائشةَ، ماتت قبل المائة، ويقال: بعدها. ينظر: التعديل والتجريح (١٢٩٣/٣)، ترجمة (١٧٢٤)، التقريب (٧٥٠) ترجمة (٨٦٤٣).

(٨) أي: عَنْ عائشةَ.

(٩) ذكر النَّوويُّ فِي شرحه على صحيح مسلم (٢١٩/١٠) أن جملة الأحاديث المقطوعة فِي صحيح مسلم هي اثنا عشر حديثًا.

بينما ذكر أبو الحسين رشيد الدين العطار (ت:٦٦٢هـ) فِي كتابه «غُرر الفوائد المجموعة فِي بيان ما وقع فِي صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة» (ص: ١١٦): أن جملة هذه الأحاديث أربعة عشر حديثًا، وأن أبا عبدِ الله مُحمَّدَ بن عليٍّ التميميّ المازريّ قد ذكرها فِي كتابه المعلم، ونصَّ على أنها وقعت فِي كتاب مسلم مقطوعة الأسانيد، ونبَّه على أكثرها فِي مواضعها من كتابه، وبيَّن أن المازري قد أخذها من كلام الحافظ أبي عليٍّ الغسَّاني الأندلسيّ، فإنه =

[١١/أ] فِي «صحيح مسلم»[(١)]؛ لأنه لم يذكر مَن حدَّثه به، إنما قال: حدَّثنا غيرُ واحدٍ من أصحابنا، قالوا: ثَنَا إسماعيلُ بن أبي أُويسٍ، وزعمَ عياضٌ أن قول الراوي: ثَنَا غيرُ واحدٍ، أو ثَنَا الثِّقةُ، أو بعضُ أصحابنا ليس من المقطوع وَلَا من المرسَل وَلَا المعضل عِنْدَ أهلِ هذا الفن، بل هو من باب: الرواية عَنِ المجهول، قال: «ولعل مسلمًا أراد- بقوله: غيرُ واحدٍ-: "البخاريَّ وغيرَهُ"، وقد روى مسلمٌ أيضًا عَنْ أحمد بن يوسف الأزديِّ، عَنْ إسماعيل بن أبي أُويسٍ فِي كتاب اللِّعان والفضائل»[(٢)]. انتهى كلامه.

وفيه نظرٌ؛ من حيث إن أبا داود ذكر هذا النوع فِي كتاب [«المراسيل»][(٣)] وعَدَّهُ مرسَلًا[(٤)]، وعِنْدَ أبي عمر[(٥)] والخطيب[(٦)] وغيرهما: هو منقطعٌ[(٧)].



=

جمعها قبله، وعدَّها كذلك أيضًا. ويُنظر: المعلم بفوائد مسلم للمازري (٣٨٥/١).

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب: استحباب الوضع من الدين حديث (١٥٥٧).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٢٢٢/٥): وفيه: «أما قول الراوي: حدَّثني غيرُ واحدٍ، أو حدَّثني البتَّة، أو حدَّثني بعضُ أصحابنا، فهذا لَا يدخل فِي باب: المقطوع وَلَا المرسَل وَلَا المعضَل عِنْدَ أهل الصناعة، وإنما يدخل فِي باب المجهول. ولعلَّ البخاري أخذ الحجة من مسلمٍ له».

(٣) صُحفت فِي الأصل إِلَى «الرسائل»، والمثبت من التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨٢/١٧)، وهو الصواب.

(٤) يُنظر: المراسيل لأبي داوُدَ ص (١٧٣)، حديث (١٩١).

(٥) يُنظر: التمهيد لما فِي الموطَّأ من المعاني والأسانيد (١٧/١)، فقد أطال ابن عبد البرِّ فِي المقدمة فِي الحديث عَنِ الحديث المرسل واصطلاح العلماء فيه.

(٦) هو: أحمد بن عليّ بن ثابت البغداديّ، أبو بَكْرٍ، المعروف بالخطيب: أحد الحفَّاظ المؤرخين المقدَّمين، رحل إِلَى مَكَّة وسمع بالبصرة والدينور والكوفة وغيرها، تُوُفِّيَ ببغداد سنة (٤٦٣هـ)، من كتبه: «تاريخ بغداد» «الكفاية فِي علم الرواية» فِي مصطلح الحديث، «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»، «الرحلة فِي طلب الحديث»، وغيرها الكثير. يُنظر: طبقات الشَّافِعِيَّة للسُّبْكِيّ (١٢/٣)، وفيات الأعيان (٢٧/١).

(٧) أطلق الخطيب البغداديّ "المرسَل" على كل ما انقطع إسنادُه فقال فِي الكفاية فِي علم الرواية (ص: ٢١): «وأما المرسل، فهو: ما انقطع إسنادُه، بأن يكون فِي رواته من لم يسمعه ممن فوقه، إلَّا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وأما ما رواه تابعُ التابعيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فيسمُّونه المعضل، وهو أخفَضُ مرتبةً من المرسل. والمرفوع: ما أخبر فيه الصحابيُّ عَنْ قولِ الرسول ﷺ أو فعلِهِ، والموقوف ما أسنده الراوي إِلَى الصحابيّ ولم يتجاوزه. والمنقطع: مثل المرسل، إلَّا أن هذه العبارة تُستعمل غالبًا فِي رواية مَن دُون التابعين عَنِ الصحابة».

وقولُ البخاريِّ فِي:

بَاب: فَضْلِ الإِصْلَاح بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ

ثَنَا إسحاقُ، فذكرَ حديثَ أبي هريرة يرفعه: ((**كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ يَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ**)).

ذكره أبو نُعيمٍ فِي «المستخرج»[١] من حديث إسحاق بن إبراهيم، وزعمَ أن محمَّدًا[٢] رواه عنه، وفي «مختصَر البخاريِّ»[٣] للمهلَّب بن أبي صُفرة[٤]: «بَاب: فَضْلِ الإصلاح بَيْنَ

---

(١) كتاب المستخرج على صحيح البخاريّ، لأبي نُعيمٍ أحمد بن عبد الله الأصبهانيّ، من الكتب المفقود، وقد رتَّب أبو نُعيمٍ المُستخرج وِفقَ ترتيبِ البخاريّ للجامع الصحيح، على الكتب والأبواب، بَيْدَ أنَّه خَالَفَهُ فِي أمور، ولأبي نعيم أيضًا مستخرج على صحيح مسلم، وهو مطبوع، ولقد أثنى الصَّلاح الصفديُّ على مستخرجي أبي نُعيمٍ على الصحيحين فقال: « ذكر فيهما أحاديث ساوى فيها البخاريّ ومسلمًا، وأحاديث عَلا عليهما فيها، كأنهما سمعاها مِنْهُ، وذكر فيها حديثًا كان البخاريّ ومسلم سمعاه ممن سمعه منه». يُنظر: الوافي بالوفيات (٨٣/٧)، تذكرة الحفاظ (١٠٩٧/٣) وطبقات السُّبكي (٩/٣) وطبقات الحفاظ (ص٤٢٣)، المجمع المؤسِّس للمُعجم المُفهرس (ص٣٦٠)، وللدكتور: مُحمَّد بن زين العابدين رستم بحث بعنوان: «المستخرج على صحيح البخاريّ لأبي نُعيمٍ الأصبهانيّ، دراسة وتحليل»، منشور على الرابط:http://wadod.org/vb/showthread.php?t=1871
ثمَّ ضمَّنه كتابه: الجامع الصحيح للإمام البخاريّ، وعناية الأمة الإسلامية به شرقًا وغربًا ص (١٥٥).

(٢) يعني بمحمد هنا البخاري، لأن البحث هنا في تعيين شيخ البخاري، فيسوق مغلطاي رأي أبي نعيم أنه شيخ البخاري هو إسحاق بن إبراهيم يعني ابن راهويه، وهي فائدة نفيسة من مغلطاي.

(٣) اسم الكتاب: « المختصر النصيح فِي تهذيب الكتاب الجامع الصحيح»، اختصر فيه المهلَّب صحيح البخاريّ من روايته عَنِ الأصيليّ والقابسيّ وغيرهما، وقام بتهذيب الأسانيد وجمع الروايات دون إخلال بألفاظه وأسانيده، مع شرح أحاديثه وبيان فقهها، وبيان أماكنها فِي الصحيح، يعدُّ من أصح النسخ التي روي بها صحيح البخاريّ: حيث يروي المؤلف المهلَّب بن أبي صفرة التميميّ الأندلسيّ (٤٣٥هـ) الصحيح عَنْ شيوخهِ عَنْ شيوخهم إِلَى الإمام البخاريّ بإسناد صحيح. يُنظر: جذوة المقتبس (٣٥٢)، بغية الملتمس (٤٧١)، مقدمة تحقيق المختصر (٦/١-٧).

(٤) هو: المهلَّب بن أحمد بن أبي صفرة أسيد بن عبد الله الأسديّ الأندلسيّ، المريِّيّ، مصنِّف (شَرْح صَحيح البُخَارِيِّ)، كان أحد الأئمة الفصحاء الموصوفين بالذكاء، أخذ عَنْ أبي مُحمَّدٍ الأصيليّ، وفي الرحلة عَنْ أبي الحسن القابسيّ، وأبي الحسن عليِّ بن بندار القزوينيّ، وأبي ذرٍّ الحافظ، وليَ قضاءَ "المريَّة"، تُوُفِّيَ سنة (٤٣٥هـ).
يُنظر: سير أعلام النبلاء (٥٧٩/١٧)، بغية المتلمس (٤٧١/١).

الناس، قَالَ البُخَارِيُّ: ثَنَا إسحاقُ بنُ منصورٍ، ثَنَا عبد الرَّزَّاق[١]» [٢].

وقَالَ ابْنُ المنيِّر: «ترجمَ على الإصلاح والعدل، وليس فِي الحديث إِلَّا العدل، ولكنْ لـمَّا[٣] خاطبَ سيِّدُنا رسولُ الله ﷺ الناسَ كلهم بالعدل بَيْنَ الناس، وقد علمَ أن فِي الناس الحكامَ وغيرهم، فكان عدلُ الحاكم إِذَا حكَمَ كعدلِ غيرهِ إِذَا أَصْلَح»[٤].

وعِنْدَ «مسلمٍ»: عَنْ أبي ذَرٍّ قال رسولُ الله ﷺ: ((**يُصْبِح عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحةٍ صَدَقَةٌ**...))[٥] ، ح المذكور فِي صلاة الضحى.

السُّلَامَى: قَالَ ابْنُ الأعرابيِّ[٦]: «هي عظامُ الأصابعِ: اليدِ والقدمِ، وسُلَامَى البعيرِ عظامُ فِرْسِنِهِ. قال: وهي عظامٌ صغارٌ على طول الأصبع أو قريب منها، فِي كل يدٍ ورِجْلٍ

---

(١) عبد الرَّزَّاق هو: عبد الرَّزَّاق بن همَّام بن نافعٍ الحمْيَرِيّ، مولاهم، أبو بَكْرٍ الصنعانيّ: من حفاظ الحديث من أهل صنعاء. كان يحفظ نحوًا من سبعة عشر ألف حديث، تُوُفِّيَ سنة (٢١١هـ) من كتبه: «المصنَّف فِي الحديث»، «تفسير القرآن». يُنظر: طبقات الحنابلة ص (١٥٢)، ميزان الاعتدال (١٢٦/٢).

(٢) المختصر النصيح فِي تهذيب الكتاب الجامع الصحيح (١٩٦/٣).

وجزم بكونه إسحاقَ بن منصورٍ: ابنُ حجر فِي فتح الباري (٥/ ٣٠٩) فقال: «وقع هنا فِي أول الإسناد: حدَّثنا إسحاقُ غير منسوبٍ فِي جميع الروايات إِلَّا عَنْ أبي ذرٍّ، فقال إسحاق بن منصور، ووقع فِي الجِهَاد فِي موضعين أحدهما إسحاق بن نصر والآخر إسحاق غير منسوب، وسياق إسحاق بن نصر مغاير لسياق إسحاق الآخر؛ فتعيَّن أنه ابن منصور. والله أعلم»، وكذا القسطلانيّ فِي إشارد الساري (٤٢٨/٤).

(٣) فِي هذا الموضع في الهامش: «آخر الجزء الحادي والمائة من كتاب التلويح، والحمد لله وحده وصلواته وسلامه على سيِّدنا سيِّد المخلوقين مُحمَّدٍ وآله وصحبه أجمعين إِلَى يوم الدين».

(٤) المتواري ص (٣١٣)، وفي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨٥/١٧): «نبَّه عليه ابنُ المُنَيِّر».

(٥) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان، وأكملها ثمان ركعات، وأوسطها أربع ركعات، أو ستٌّ، والحثُّ على المحافظة عليها، (١/ ٤٩٦) حديث (٧٢٠).

(٦) هو: مُحمَّد بن زياد، المعروف بابن الأعرابيّ، أبو عبد الله، راوية، ناسب، علَّامة باللغة، والشعر، وأيام العرب، من أهل الكوفة. كان أحول، مات بسامراء سنة (٢٣١هـ).

له تصانيف كثيرة، منها (أسماء الخيل وفرسانها) و (تاريخ القبائل) و (النوادر) فِي الأدب، و(تفسير الأمثال)، و (شعر الأخطل)، وغيرها الكثير. يُنظر: وفيات الأعيان (٤٩٢/١)، تاريخ بغداد (٢٨٢/٥)، طبقات النَّحويِّين واللُّغويِّين ص (٢١٣).

أربعُ سُلَامَيَاتٍ أو ثلاث»[١]، وفي «الجامع»: «هي عظامُ الأصابع والأشاجع والأكارع، كأنها كِعَابٌ [١١/ب] والجمع: السُّلَامَيَات، يقال: آخِرُ ما يَبقى المخُّ فِي السُّلَامَى والعين»[٢]، قال الرَّاجِز:

لَا تَشْتكِيَنَّ عَمَلًا مَا أَنْقَيْنْ مَا دَامَ مُخٌّ فِي سُلَامَى أَوْ عَيْنْ[٣]

وقيل: السُّلَامَيَاتُ فصوصٌ على القدمين، وهي من الإبل فِي داخل الأخفاف، ومن الخيل فِي الحوافر، وفِي «الصِّحاح»: «واحدُهُ وجمعُهُ سَواءٌ»[٤]، قَالَ ابْنُ الجَوزيِّ[٥]: «وربما شَدَّدَهُ أحداثُ طلبةِ الحديث لقلَّةِ علمهم»[٦].

ومعنى هذا الحديث: أن عظام الإنسان هي مِن أصلِ وجودهِ، وبها حصولُ منافعهِ، أو لَا تأتي الحركة والسكون إِلَّا بها؛ فهي مِن أعظمِ نعم الله- جَلَّ وعَزَّ- على الإنسان، وحقُّ

---

(١) يُنظر: لسان العرب (١٢/٢٩٨)، تاج العروس (٣٢/٣٩٥)، (سلم).
ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٨٦)، عمدة القاري (١٣/٢٨٦).

(٢) يُنظر: العين (٧/٢٦٥)، تهذيب اللغة (١٢/٣١٢)، لسان العرب (١٢/٢٩٨)، تاج العروس (٣٢/٣٩٥)، وعزاه لليث، (سلم).
ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٨٦)، عمدة القاري (١٣/٢٨٦)، وعزياه للجامع.

(٣) لأبي ميمون النضر بن سلامة العجليّ، كما فِي: خلق الإنسان للأصمعيّ (٢٠٨)، الكنزُ اللُّغويُّ فِي اللسانِ العربيّ، لابن السِّكِّيت ص (٩، ٢٠٨).
وبلا نسبة فِي العين (٧/٢٦٥)، تهذيب اللغة (١٢/٣١٢)، الصِّحاح وتاج اللغة (٦/٢٥١٥)، (نكى)، وقال: إنه فِي وصف الخيل.
قَالَ ابْنُ سلامٍ فِي غريبه (٣/ ١١):«قَوْلُهُ: مَا أَنقينَّ: مِن "النِقْي" وَهُوَ المخُّ».
ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٨٦)، عمدة القاري (١٣/٢٨٦).

(٤) الصِّحاح وتاج اللغة (٥/١٩٥٢)، (سلم).

(٥) هو: عبدُ الرحمن بن عليِّ بن مُحمَّد الجَوزيّ القُرَشِيّ البغداديّ، أبو الفرج: علَّامة عصرِهِ فِي التاريخ والحديث، كثير التصانيف. ونسبته إِلَى (مشرعة الجوز) من أحياء بغداد، تُوُفِّيَ سنة (٥٩٧هـ) له نحو ثلاثمائة مصنَّف، منها (تلقيح فهوم أهل الآثار، فِي مختصر السير والأخبار)، و(الأذكياء وأخبارهم)، و(مناقب عمر بن عبد العزيز)، و(روح الأرواح)، و(الناسخ والمنسوخ)، و(تلبيس إبليس).يُنظر: وفيات الأعيان (١/٢٧٩)، البداية والنهاية (١٣/٢٨).

(٦) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/٣٦٦).

الـمُنْعِمِ عليه أن يُقابِلَ كلَّ نِعْمَةٍ منها بشُكْرٍ يَجمعُها[(١)]، فيُعطِي صَدَقَةً كما أُعْطِيَ منفعةً، لكنَّ اللهَ- جَلَّ وعَزَّ- لَطَفَ وخَفَّفَ بأن جعل العدلَ بَيْنَ الناس وشَبَّهَهُ صَدَقَةً[(٢)].

وفي «مسلم»: ((**السُّلَامَى مفاصلُ الإنسان، وهي ثلاثُ مائةٍ وسِتُّونَ مَفْصِلًا**))[(٣)].

قال القرطبيُّ: «ظاهرُ هذا يقتضي الوجوب، لكنْ خَفَّفَهُ اللهُ- جَلَّ وعَزَّ-؛ حيثُ جعلَ ما خَفِيَ من المقدوراتِ مُسْقِطًا له»[(٤)].

---

(١) فِي التوضيح (٨٧/١٧): «يخصها».

(٢) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨٦/١٧)، عمدة القاري (٢٨٦/١٣)، إرشاد الساري (٤٢٩/٤) وعزَاه فِي شرح السُّيوطيّ على صحيح مسلم (٨٠/٣)، للقرطبيّ، وهو فِي المفهم (٢٣/٩).

(٣) أخرجه مسلم فِي كتاب الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، (٦٩٨/٢)، حديث (١٠٠٧) من حديث عائشة - رضي الله عنها- قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إنسانٍ مِن بني آدمَ على ستينَ وثلاثمائةِ مَفْصِلٍ، فمَنْ كبَّر اللهَ، وحمدَ الله، وهلَّل اللهَ، وسبَّح اللهَ، واستغفرَ اللهَ، وعزلَ حجرًا عَنْ طريق الناس، أو شوكةً أو عظمًا عَنْ طريقِ الناسِ، وأَمَرَ بمعروفٍ أو نَهَى عَنْ مُنْكرٍ، عددَ تلكَ السِّتِّينَ والثلاثمائةِ السُّلَامَى؛ فإنه يَمشي يومئذٍ وقد زَحزح نفسَهُ عَنِ النار».

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٢٣/٩)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨٦/١٧)، عمدة القاري (٢٨٦/١٣)، إرشاد الساري (٤٢٩/٤).

وذكرَ البخاريُّ فِي:

بَابٌ: إِذَا أَشَارَ الإِمَامُ بِالصُّلْحِ فَأَبَى؛ حكَمَ عَلَيْهِ بِالْحكْمِ الْبَيِّنِ

حديث: ((اسْقِ يَا زُبَيْرُ؛ حتَّى تبلغَ الجدرَ[1]))

ح المذكور فِي الشُّرب[2].

وزعمَ الداوديُّ أنه ليس فيه ما بوَّب عليه، إنما فيه حضُّ الزُّبير على فعلِ المعروف[3]، قال المهلَّب: «الترجمة صحيحة»[4]؛ لأنه حضَّ- أولًا- الزُّبيرَ على فعلِ المعروف، فلمَّا بَدَا من الأنصاريِّ ما بَدَا استوعَى[5] للزُّبير حقَّهُ .

والبابان بعده تقدَّمَا[6].

---

(١) وقد أشار الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٨/٥) إلى أنه هذه رواية كريمة والأصيلي.

(٢) برقم (٢٣٦٠)، باب: سكر الأنهار.

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨٨/١٧).

(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٩٩/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨٨/١٧)
وقال الكرمانيّ فِي الكواكب الدراري فِي شرح صحيح البخاريّ (١٢/ ١٩):«وجهُ الدلالة أن المقصود بالحكم العدل فصل الخصومة، والصلح فيه فصل الخصومة، أو أن الناس ليس كلهم حكَّامًا، فالعدلُ من الحكام: الحكمُ، ومِن غيرهم: الإصلاح بَيْنَ الناس».

(٥) تقول: اسْتَوْعَى فلَانٌ مِن فلَانٍ حقَّهُ إذا أَخذه كُلَّه، واستوعَى واستوفَى بمعنًى واحد.
وقال الخَطَّابيُّ فِي أعلام الحديث (٢/ ١١٦٩): «واستَوعَى له حقّه، يُريد: أنه استوفاه كله، وهو مأخوذ من الوِعاء، كأنه جَمَعَه فِي وِعائه».
ويُنظر: تهذيب اللغة (٣/ ١٦٧)، تفسير غريب ما فِي الصحيحين (٥٩/١)، لسان العرب (٣٩٦/١٥)، (وعى).

(٦) يعني:باب باب الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث والمجازفة في ذلك، وباب الصلح بالدين والعين.

بابُ[1] الشُّرُوطِ

حديثه تقدَّم قريبًا، وكذا الأبوابُ التي بعده.

بَابُ: الشُّرُوطِ فِي الـمَهْرِ عِنْدَ عُقْدَةِ النِّكَاحِ

وقال عمرُ: ((إِنَّ مَقَاطِعَ الحقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ، وَلَكَ مَا شَرَطْتَ)).

هذا التعليق ذكره ابن أبي شيبة، عَنِ ابنِ عُيينةَ، عَنْ يزيد بن يزيد بن جابر[2]، عَنْ إسماعيل بن [عبيد][3] الله[4]، عَنْ عبد الرحمن [بن غنم][5]، عنه[6].

---

(١) هكذا عبر مغلطاي في الأصل ، والذي في الصحيح (كتاب) .

(٢) هو: يزيدُ بن يزيدَ بن جابرٍ الأزديّ الشاميّ، الدمشقيّ، من الذين عاصروا صغار التابعين، روى له مسلمٌ وأبو داودَ والترمذيّ، وابنُ ماجه، وهو ثقة فقيه، تُوُفِّيَ سنة (١٣٤هـ) بالمدينة.
يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٥٨/٦)، تهذيب التهذيب (٣٧٠/١١).

(٣) فِي الأصل: «عبد»، والمثبت هو الصواب كما سيأتي في مصادر الترجمة والتخريج.

(٤) هو: إسماعيل بن عُبيد الله بن أبى المهاجر: أقرم القُرَشِيّ المخْزُومِيّ، مولاهم، أبو عبد الحميد الدمشقيّ، روى له: البخاريُّ ومسلمٌ وأبو داوُدَ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه، وهو ثقة، تُوُفِّيَ سنة (٦١هـ).
يُنظر: سير أعلام النبلاء (٢١٣/٥)، تهذيب التهذيب (٢٥١/٦).

(٥) غير واضحة في الأصل وأثبتها من مصنف ابن أبي شيبة هو: عبد الرحمن بن غنم، الأشعري الشاميّ، مختلَفٌ في صحبته، وذكره العجليُّ في كبار ثقات التابعين، تُوُفِّيَ سنة (٧٨هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء (٤٥/٤)، تهذيب التهذيب (٢٥١/٦).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة فِي المصنَّف، كتاب البيوع والأقضية، باب: مَن قال: المسلمون عِنْدَ شروطهم (٤٥١/٤) والبيهقيّ فِي كتاب النكاح، باب: الشروط فِي النكاح، (٧ / ٤٠٧) من طريق ابن عُيينةَ عَنْ يزيد بن يزيد بن جابرٍ عَنْ إسماعيلَ بن عُبيد الله عَنْ عبد الرحمن بن غنم قال: قال عمرُ بن الخَطَّاب ﷺ. فذكره.
وسكت عنه الحافظُ فِي الفتح (٩ / ١٨٨).
لكن ثبت عَنْ عمر خلافه أيضًا أخرجه البيهقيّ فِي الموضع السابق (٤٠٧/٧)، من طريق ابن وهبٍ: أخبرني عمرو بن الحارث عَنْ كثير بن فرقد عَنْ سعيد بن عُبيد بن السباق: «أن رجلًا تزوَّج امرأةً على عهد عمر بن الخطَّاب ﷺ وشَرَطَ لها أن لَا يخرجها فوضع عنه عمرُ بن الخطَّاب ﷺ الشرط وقال: المرأة مع زوجها».
وإسناده صحيح وجوده الحافظ فِي الفتح (٩ / ١٨٩) وقال البيهقيّ عقبه: «هذه الرواية أشبه بالكتاب والسُّنَّة وقول غيره من الصحابة ﷺ».
قال العينيُّ فِي عمدة القاري (٢٩٨/١٣): «قوله: مقاطع الحقوق. المقاطع: جمع مقَطِّع، وهو موضع القَطْع فِي الأصل، =

والذي علَّقه عَنِ المِسْوَر[١] تقدَّم فِي باب: مَن أُمِرَ بإنجازِ الوعد[٢] [١٢/أ].

حدَّثنا عبد الله بن يوسف[٣]، ثَنَا الليث، ثَنَا يزيد بن أبي حبيب[٤]، عَنْ أبي الخير[٥]، عَنْ عقبة بن عامر قال رسولُ الله ﷺ: ((**أَحقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ**)).

قال الترمذيُّ: «العملُ على هذا عِنْدَ بعض أهل العلم من الصحابة منهم: عمر بن الخطاب قال: إِذَا تزوَّج الرجلُ امرأةً وشَرَطَ لها أن لَا يُخرجها من مِصرها؛ فليس له أن يُخرجها،

=

وأراد بمقاطع الحقوق: مواقفه التي ينتهي إليها».

(١) يشير إِلَى قول المسور: «سمعتُ المبي ﷺ وذكر صهرًا له، فأثنى عليه فِي مصاهرته، فأحسنَ، قال: حدَّثني، فصَدَقَني، ووَعَدَني فوَفَّاني».

(٢) صحيح البخاريّ، كتاب الشهادات، باب: مَن أمرَ بإنجاز الوعد (١٨٠/٣)، معلَّقًا أيضًا، ووصله فِي كتاب فرض الخمس، باب: ما ذكر مِن دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ، وعصاه، وسيفه وقدحه، وخاتمه، وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته، ومن شعره، ونعله، وآنيته مما يتبرك به أصحابه وغيرهم بعد وفاته، (٨٣/٤)، حديث (٣١١٠) من الوليد بن كثير، عَنْ مُحمَّد بن عمرو بن حلحلة الدؤليّ، حدَّثه أن ابن شهاب، حدَّثه أن عليَّ بن حسين، حدَّثه: أنهم حين قدموا المدينة من عِنْدَ يزيدَ بن معاوية... مقتل حسين بن عليٍّ رحمة الله عليه، لقيه المسور بن مخرمة، فقال له: هل لك إليَّ مِن حاجةٍ تأمرني بها؟ فقلت له: لَا، فقال له: فهل أنت مُعْطٍ سيفَ رَسُولِ الله ﷺ، فإني أخاف أن يغلبك القومُ عليه، وأيمُ اللهِ لئنْ أعطيتنيه، لَا يخلُصْ إليهم أبدًا حتى تبلغ نفسي، إن عليَّ بن أبي طالب خطبَ ابنةَ أبي جهل على فاطمة عليها السلام، فسمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يخطب الناس فِي ذلك على منبره هذا وأنا يومئذٍ محتلم، فقال: «إنَّ فاطمةَ مِنِّي، وأنا أتخوَّفُ أن تُفتنَ فِي دِينها»، ثمَّ ذكر صهرًا له من بني عبد شمسٍ، فأثنى عليه فِي مصاهرته إيَّاه، قال: «حدَّثني، فصَدَقَني ووَعَدَني فوَفَّى لي، وإني لستُ أُحرِّمُ حلالًا، وَلَا أُحلُّ حرامًا، ولكن واللهِ لَا تجتمعُ بنتُ رَسُولِ الله ﷺ، وبنتُ عدوِّ اللهِ أبدًا»

(٣) عبد الله بن يوسف التنيسيّ، أبو مُحمَّد الكلاعيّ، أصله من دمشق، مات سنة ثماني عشرة ومائتين. ينظر: التعديل والتجريح (٨٥٣/٢)، ترجمة (٨٦٧)، التقريب (٣٣٠) ترجمة (٣٧٢١).

(٤) يزيدُ بن أبي حبيبٍ المصريّ، أبو رجاء، واسم أبيه سويد، واختُلف فِي ولائه، مات سنةَ ثمانٍ وعشرين ومائة. ينظر: التعديل والتجريح (١٢٣٣/٣)، ترجمة (١٥٠١)، التقريب (٦٠٠) ترجمة (٧٧٠١).

(٥) مرثد بن عبد الله اليزني بفتح التحتانية والزاي بعدها نون، أبو الخير المصريّ، ثقة فقيه من الثالثة، مات قبل المائة، سنة تسعين. ينظر: التعديل والتجريح (٧٥٩/٢)، ترجمة (٧٠٥)، التقريب (٥٢٤) ترجمة (٦٥٤٧).

وبه يقول الإمام الشَّافعيُّ وأحمد وإسحاق»[١]. انتهى.- ذكر الثوريُّ[٢] أن الشافعيَّ لَا يقول بهذا، فينظر -[٣]، قال الترمذيُّ: «وروي عَنْ عليٍّ أنه قال: «شَرْطُ اللهِ قبلَ شَرْطِها»[٤] كأنه يرى للزوج أن يُخرجها- وإن كانت اشترطت أن لَا يخرجها-، وذهب بعض أهل العلم إِلَى هذا، وهو قول الثوريِّ وبعض أهل الكوفة»[٥] .

وعَنِ ابنِ التين: «يريد الشروط الجائزة لَا الفاسدة»[٦].

وفي «السِّراج» لابن العربيِّ[٧]: إِذَا وقعَ الشرطُ وجبَ به الوفاءُ- سواء كان معلَّقًا بيمين

---

(١) جامع الترمذيّ (٢/٤٢٥)، عقب حديث (١١٢٧).

(٢) لا ادري من قصد بالثوري هنا ، وليس هو سفيان قطعا .

(٣) وقَالَ ابْنُ الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ١١٥): «كذا حكاه الترمذيّ، عَنِ الشَّافعيّ، وهو غريب، ومذهبه: أنه لَا يلزمه الوفاءُ بذلك». وقال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٩/ ٢١٨):«كذا قال، والنقل فِي هذا عَنِ الشَّافعيّ غريب، بل الحديث عندهم محمولٌ على الشروط التي لَا تُنافي مقتضى النكاح، بل تكون من مقتضياته».

(٤) أخرجه سعيدُ بن منصورٍ فِي سُنَنِهِ، كتاب الوصايا، باب: ما جاء فِي الشرط فِي النكاح (١/٢١٣)، حديث (٦٦٧)، وابن أبي شيبة في مصنَّفه، كتاب النكاح، باب: من قال: ليس لها شرطها بشيء، وله أن يخرجها، (٣/٥٠٠)، حديث (١٦٤٥٦)، والبيهقي فِي الكبرى، كتاب الصَّدَاق، باب: الشروط فِي النكاح، (٧/٤٠٧)، حديث (١٤٤٣٩) من طريق المنهال بن عمرو، عَنْ عباد بن عبد الله الأسديّ، عَنْ عليٍّ ﷺ قال... فذكره.
قَالَ ابن عبدِ البَرِّ فِي الاستذكار (٥/ ٤٤١): «أعلى من روي ذلك عنه عليُّ بن أبي طالب ﷺ.... معنى قوله: شَرَطَ لها دارَها أي: شرطَ لها ألَّا يخرجها من دارها وَلَا يُرحلها عنها، ومعنى قول عليٍّ ﷺ: شَرْطُ اللهِ قبلَ شرطِها».
وأخرجه ابنُ أبي شيبة، الموضع السابق حديث (١٦٤٥٨) من طريق أشعث، عَنْ مُحمَّدِ بن سيرين، عَنْ شُرَيْح، أن امرأةً جاءت فقالت: شَرَطَ لها دارَها؛ فقال: «شَرْطُ اللهِ قبلَ شرطِها».

(٥) جامع الترمذيّ (٢/٤٢٥)، عقب حديث (١١٢٧).

(٦) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ١١٥)، وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري لابن حجر (٩/ ٢١٩): «قوله باب: الشروط التي لَا تحلُّ فِي النكاح: فِي هذه الترجمة إشارة إِلَى تخصيص الحديث الماضي فِي عموم الحثِّ على الوفاء بالشرط بما يُباح، لَا بما نُهِيَ عنه؛ لأن الشروط الفاسدة لَا يحلُّ الوفاءُ بها فلا يناسب الحث عليها». ويُنظر: نخب الأفكار فِي تنقيح مباني الأخبار (١٤/٣٦٥)، إرشاد الساري (٤/٤٣٧).

(٧) ابن العربيّ هو: أبو بَكْرٍ مُحمَّدُ بن عبدِ الله بن مُحمَّدِ بن العربيّ الأندلسيّ، المالكيّ، الإمام، العلَّامة، القاضي، من حفاظ الحديث، صاحب التصانيف، ولد سنة (٤٦٨)هـ، صنَّف، وجَمَع، وفي فنون العلم بَرَع، وكان فصيحا، بليغًا، خطيبًا، تُوُفِّيَ عام (٥٤٣)هـ. يُنظر: وفيات الأعيان (٤/ ٢٩٧)، سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٩٧).
ولأبي بَكْرِ بنِ العربيّ كتابان باسم "السراج" هما:

=

عليه، أو لم يُعلَّقْ بيمين-، واحتجَّ بهذا لابن شهاب فِي قوله: «مَن شَرَطَ لزوجته ألَّا يتزوجَ عليها، وَلَا يستري[1] وَلَا يُخرجها من بلدها أنه يُوفِّي لها، وإن لم يكنْ فيه عهدٌ»[2] قال[3]: ولم يزلِ العلماء يقضون بكل شرط قارَنَ النِّكاح ، ومالكٌ يقول: لَا يُقضَى لها بذلك إلَّا أن يكون فيه شرطُ طلاقٍ أو عتقٍ؛ فيمضي[4].

وقال الطحاويُّ: «المرادُ: ما أَوْجَبهُ اللهُ ﷻ للزوجات على أزواجهنَّ من الصَّدُقاتِ وحسن المعاشرة والنفقة والكسوة وما أشبه ذلك من حقوقها، روى عمرو[5] بن شعيب عَنْ أبيه عَنْ جدِّه[6]-يعني: المخرج عِنْدَ أَبِي داوُدَ والنسائيِّ-: أن النَّبِيَّ ﷺ قال: ((**أَيُّمَا امْرَأَةٍ أُنْكِحتْ**

=

أ) «سراج المهتدين فِي آداب الصالحين»، وهو كتاب فِي الزهد والرقائق، عارضَ فيه ابنُ العربيّ كتابَ «الشهاب فِي المواعظ والآداب» للقضاعيّ المصريّ (ت:٤٥٤هـ)؛ لأنه وجده يذكر الضعيف والواهي من الحديث فِي كتابه، فدفعه ذلك إِلَى تأليف كتابه هذا ملتزمًا أن يصونه عما وقع فيه سلفُهُ، ويقتصر فيه على الصحيح. يُنظر: الديباج المذهَّب (٢٨٢)، نفح الطيب (٢٤٢/١)، وقد طُبع الكتاب بتحقيق: أبي أويس مُحَمَّدِ بن الأمين بو خبزة الحسنيّ، بمطبعة النور بتطوان بالمغرب عام ١٤١٢ هـ، ويُنظر:

http://ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=96884

ب) «سراج المريدين وموفي سبيل المهتدين للاستنارة بالأسماء والصفات فِي المقامات والحالات الدينية والدنيوية بالأدلة العقلية والشرعية القرآنية والسُّنِّيَّة». «وهذا الكتاب ذو نزعة زهدية سلفية خالصة يتناول فيه المؤلف الجزئيات السلوكية، ويرجع بها إِلَى الأسماء والصفات التي يتسمَّى بها الإنسان، ويسكب المعاني والحقائق فِي قوالب حكمية رائعة التفسير، مازجًا التوجيه الوعظي بالأسرار الشرعية اللطيفة»، نقلًا عَنْ مقدمة تحقيق قانون التأويل لابن العربيّ ص (١٤٠-١٤١)، بتحقيق: مُحَمَّدٍ السليماني، والكتاب مازال مخطوطًا.

ويُنظر: عارضة الأحوذيّ (١٢٢/٧، ١١٣/١٠)، وقد ذكره أيضًا: القرطبيّ فِي التذكرة (٣٠، ٣٩)، والمجاري فِي برنامجه ص (١١٣)، والزركشي فِي البرهان (٥٢٣/٢).

(١) يستري : أي: يختار. تقول: استريت الشيء، أي: اخترته. وسراة الشيء: خياره، وكذلك تسريته، أي: اخترته. ينظر: الإبانة في اللغة العربية (١/ ٤٥٦)، والمراد أن يختار ويتخذ سرية من الإماء.

(٢) يُنظر: التبصرة للخمي (١٨٦٨/٤، ١٩٢٥)، البيان والتحصيل (٣٧٧/٤)، التوضيح فِي شرح مختصر ابن الحاجب (١٨٢/٤).

(٣) يعني: ابن شهاب. كما فِي بداية المجتهد (٨١/٣).

(٤) نقله عَنِ ابنِ العربيّ: ابنُ الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ١١٥).

(٥) فِي الأصل: عمر ، والصواب ما أثبته.

(٦) هو: عمرو بن شعيب بن مُحَمَّدِ بن عبدِ الله بن عمرو بن العاص، مات سنةَ ثمانِيَ عشرةَ ومائة، التقريب (٤٢٣) ترجمة (٥٠٥٠)، وسلسلة عمرو بن شعيب عَنْ أبيه عَنْ جدِّه، من السلاسل المشهورة، وقد جاء فيها عشرات

=

على صَدَاقٍ أَوْ حبَاءٍ[(١)] أَوْ عِدَّةٍ قَبْلَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ[(٢)] فَهُوَ لهَا، وَمَا كَانَ بَعْدَ عِصْمَةِ النِّكَاح فَهُوَ لِمَنْ أَعْصَمَهُ))[(٣)].

=

الأحاديث، والمراد بأبيه: شعيب، وجده: عبد الله بن عمرو الصحابيّ، واختلف العلماء فِي الاحتجاج بها، والجمهور كالإمام مالك وأحمد وابن المدينيّ وابن عُيينةَ وابن راهويهِ والبخاري وأبو عُبيدٍ على أنها حجَّة إذَا صح السند إليه، ورجَّحه النَّوويّ وابنُ تيمية وابنُ القيِّم والذهبي وابن حجر وغيرهم، بل ألَّف العلائيُّ جزءًا فِي صحتها، واختلفوا فِي درجة حجِّيَّتها بَيْنَ الصحة والحسن، ولعل الأقرب ما قاله الذهبيّ: ولسنا نقول إن حديثه من أعلى أقسام الصحيح، بل هو من **قَبيل**: "**الحسن**". اهـ، يُنظر: مقدمة ابن الصَّلاح (٤٢١)، فتاوى شيخ الإسلام (٨/١٨)، ميزان الاعتدال (٢٦٨/٣)، تدريب الراوي (٧٣١/٢).

(١) الحباء: وهو ما يعطيه الزوجُ سوى الصداق بطريق الهبة. أو بلا تصريح بالهبة. والمراد هنا هو الثاني بقرينة قوله أو هبة. (قبل عصمة النكاح) أي: قبل النكاح. والعصمة: هي ما يُعتصم به من عقدٍ أو سببٍ. يُنظر: العين (٣٠٩/٣)، تهذيب اللغة (٢٦٦/٥)، المصباح المنير (١٢٠/١)، (ح ب و).

(٢) عصمة النكاح هنا هي: العُقدة، ومنها قوله تَعَالَى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠]، يُنظر: شرح مشكل الآثار (١١/ ٣٢٤).

(٣) أخرجه أبو داوُدَ فِي كتاب النكاح، باب: فِي الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها شيئًا (٢٤١/٢)، رقم (٢١٢٩)، والنسائيّ فِي كتاب النكاح، باب: التزويج على نواةٍ من ذهبٍ، (٢١٨/٥)، حديث (٥٤٨٣)، وابن ماجه فِي كتاب النكاح، باب: الشرط فِي النكاح، (٦٢٨/١)، حديث (١٩٥٥).

وقد اختلف في هذا الحديث على عمرو بن شعيب على وجهين :

الوجه الأول : عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعًا .

وهذا من رواية ابن جريج كما تقدم تخريجه

الوجه الثاني : عمرو بن شعيب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعًا .

وهذا الوجه أخرجه مالك في الموطأ من طريق المثنى بن الصباح،

وأحمد في مسنده (٦/ ١٢٢)، والبيهقي في سننه (٧/ ٢٤٨) من طريق عبدالواحد بن زيارد،

كلاهما (المثنى، وعبدالواحد) عن الحجاج بن أرطأة، عن عمرو بن شعيب به ولفظه: «ما استُحلَّ به فرجُ المرأةِ– مَهْرٌ أو عِدَّةٌ–؛ فهو لها، وما أُكرم بهِ أبوها أو أخوها أو وليُّها بعد عقدة النكاح؛ فهو له، وأحقُّ ما أكرمَ الرجل به ابنته أو أخته»

وهذا الوجه مداره على حجَّاج بن أرطأة وهو ضعيفٌ مدلِّس ولم يذكر سماعًا من عمرو بن شعيب. ينظر: الجرح والتعديل (١٥٤/٣)، تهذيب التهذيب (١٩٨/٢)،

قال أبو نعيم الفضل بن دكين: «لم يسمع حجاج من عمرو بن شعيب إلا أربعة أحاديث، والباقي عن محمد بن عبيد الله العرزمي، قال بن رجب: «يعني أنه يدلس بقية حديثه عن عمرو عن العرزمي» ينظر شرح علل الترمذي لابن رجب (٨٥٥/٢).

=

قال: أراد أن المرأة المخطوبة إِلَى وَلِيِّها قد يُحبَى وَلِيُّها أو يُوعَدُ بشيءٍ ليكون عونًا للخاطب على تزوُّجه، فلا يطيب له شيء من ذلك؛ إِذْ كان إنما قصده إليه بذلك التزويج المُلتَمَس منه، فكانت المرأة أَولى بذلك منه؛ لأن الذي يُملَكُ بتلك الخِطبة بُضْعُها لَا ما سِواه، فالعِوَض من ذلك البُضْع، والأسباب التي يُلتمس بها الوصول إليه يملكه [١٢/ب] من يملك ذلك البُضْع، وهي المرأة دونَ مَن سِواها، فجعله للمرأة دونَ الوليِّ المخطوب إليه، وما كان مِن بعد عصمة النكاح فهو لمن أَعصمه؛ لأنه قد صار له سببٌ يجب أن يُكرم[1] عليه، فكان له ما أُكرم به لذلك، ولم يكن له قبل النكاح سببٌ يَستحقُّ به الإكرام، فلم تطبْ له ما أكرم به وكان أَولى به مَن أكرم به من أجله»[2] .

وذهب الثوريُّ[3] ومالكٌ[4] إِلَى أن الرجلَ إِذَا نكح المرأةَ على أن لأبيها شيئًا اتفقا عليه سِوى المهر أن ذلك كله للمرأة دونَ الأب، وروي عَنْ طاوُس[5] وعطاء[6]، وقال أحمد: هو للأب، وَلَا يكون لغيره من الأولياء[7].

=

قال البيهقيّ: «الحجَّاجُ غيرُ محتجٍّ به». ويُنظر: أَنيسِ الساري تخريج أحاديث فتح الباري (٣/ ٢٤١١).

وأما الوجه الأول الذي هو من رواية ابن جريج فابنُ جُرَيْجٍ ثقةٌ يدلِّس، وقد صرَّح بالتحديث عِنْدَ النَّسَائِيِّ؛ فانتفَى التدليس، وعمرو بن شعيب وأبوه صَدوقان. فالحديث حسن الإسناد من هذا الوجه والله أعلم.

(١) هكذا فِي الأصل، وصُحفَتْ فِي شرح مشكل الآثار (٣٢٨/١١) «يكون»، والذي بعدها هنا وفي شرح مشكل الآثار يدل على أنها تصحيفٌ، والله أعلم.

(٢) شرح مشكل الآثار (٣٢٨/١١)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١١٥/١٧).

(٣) يُنظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (٤٤/٥)، معالم السُّنَن (٢١٦/٣).

(٤) يُنظر: الكافي فِي فقه أهل المدينة (٥٥٣/٢)، البيان والتحصيل (٤١٥/٤)، عقد الجواهر الثمينة فِي مذهب عالم المدينة (٤٧٧/٢)،

(٥) يُنظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (٤٤/٥)، معالم السُّنَن (٢١٦/٣).

وطاوُس هو: طاوُس بن كيسان أبو عبد الرحمن الحمْيَرِيّ، مولاهم الفارسيّ، يقال: اسمه ذكوان، وطاوُس لقب، فقيه فاضل، مات سنةَ ستٍّ ومائة وقيل: بعد ذلك. ينظر: التعديل والتجريح (٦٠٧/٢)، ترجمة (٤٣٢)، التقريب (٢٨١) ترجمة (٣٠٠٩).

(٦) يُنظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (٤٤/٥)، معالم السُّنَن (٢١٦/٣).

وعطاء هو: عطاءُ بن أبي رباح القُرَشِيّ، مولاهم المكِّيّ، مات سنة أربعَ عشرةَ ومائةٍ- على المشهور-. ينظر: التعديل والتجريح (١٠٠١/٣)، ترجمة (١١٤٥)، التقريب (٣٩١) ترجمة (٤٥٩١).

(٧) يُنظر: المغني (٢٢٤/٧)، الإنصاف (٢٤٨/٨)، الروض المربع (٥٣٦/١).

=

وروي عَنْ عليٍّ بن حسين[1] أنه زوَّج ابنته واشترطَ لنفسه عشرةَ آلاف درهم، يجعلها فِي الحجِّ والمساكين[2] .

وقال الإمام الشافعيُّ: إِذَا فعلَ ذلك فلها مهرُ مِثلها، وَلَا شيءَ للوليِّ[3].

=

ويُنظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (٥/٤٤).

(١) هو: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبو الحسين، ويقال أبو الحسن، ويقال أبو محمد، المدني، زين العابدين، من الطبقة الوسطى من التابعين، وهو ثقة ثبت، روى له الجماعة، قال الزهري: ما رأت قريشا أفضل منه، توفي سنة (٩٣هـ)، وقيل غير ذلك بالمدينة. ينظر: وفيات الأعيان (٣/٢٦٦)، سير أعلام النبلاء (٤/٣٨٦)، تهذيب التهذيب (٧/٣٠٧).

(٢) لم أقف عليه مسندًا، وذكره الخَطَّابيُّ فِي معالم السُّنَن (٣/٣١٦)، فقال: «وروي عَنْ عليٍّ بن الحسين أنه زوَّج بنته رجلًا، واشترطَ لنفسه مالًا، وعن مسروق أنه زوَّج ابنته رجلًا، واشترطَ لنفسه عشرة آلاف درهم يجعلها فِي الحج والمساكين». ويُنظر: شرح السُّنَّة للبغويّ (٩/١٢٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١١٦).

(٣) يُنظر: الأم (٥/٧٨)، وفيه: «وإِذَا عقد الرجل النكاح على البكر أو الثيِّب التي تلي مالَ نفسها أو لَا تليه؛ فإِذْنُها فِي النكاح غيرُ إِذْنها فِي الصداق، فلو نكحها بألفٍ على أن لأبيها ألفًا. فالنكاح ثابتٌ ولها مهرُ مثلِها».

ويُنظر: مختصر المزنيّ (٨/٢٨٤)، مختصر اختلاف العلماء (٢/٢٦٨)، التهذيب فِي فقه الشَّافعيّ (٥/٥١٤).

وذكرَ البخاريُّ فِي باب:

مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاح

حديثَ أبي هريرةَ: ((**وَلَا تَسْأَلُ المَرْأَةُ**[١] **طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَكْفِئَ إِنَاءَهَا**)) ح.

وقد تقدَّم فِي "البيوع"[٢]، وعِنْدَ الطبرانِيِّ: ثَنَا محمود بن غيلان[٣]، ثَنَا مؤمل[٤]، عَنْ سفيان، عَنْ أبي إسحاق، عَنْ أبي سَلَمَةَ[٥]، [عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ] [٦] قالت: قال رسولُ الله صلى الله عليه : ((**لَا تَسْأَلْ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ مَا فِي صَحفَتِهَا، فَإِنَّمَا رِزْقُهَا عَلَى اللهِ- جَلَّ وعَزَّ-**))[٧].

---

(١) فِي الأصل تكرار هكذا ورد: « وَلَا تسل المرأة وَلَا تسئل المرأة»، والمثبت من صحيح البخاري.

(٢) كتاب البيوع، (٣/ ٦٩) باب: لَا يبيع على بيع أخيه، وَلَا يسومُ على سومِ أخيه، حتى يأذنَ له أو يتركَ، حديث (٢١٤٠).

(٣) هو: محمود بن غيلان العدويّ، مولاهم أبو أحمد المروزيّ، نزيل بغداد، تُوُفِّيَ سنة ٢٣٩هـ، وقيل: بعد ذلك. ينظر: التعديل والتجريح (٢/٧٣٦)، ترجمة (٦٦٦)، التقريب (٥٢٢) ترجمة (٦٩٤٢).

(٤) هو: مؤمَّل- بتشديد الميم الثانية مفتوحة- ابن إسماعيل البصريّ، أبو عبد الرحمن، نزيل مَكَّة، صدوقٌ سيِّئُ الحفظ، قَالَ ابْنُ مَعِين: وهو فِي الثوري ثقة، مات سنة ست ومائتين، يُنظر: تهذيب الكمال (١٧٧/٢٩)، التقريب (٥٥٥) ترجمة (٧٠٢٩).

(٥) هو: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوفٍ الزُّهْرِيّ المدنيّ، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل المدنيّ الزُّهْرِيّ، مات سنة (٩٤هـ)، وقيل: سنة (١٠٤هـ)، التقريب (٦٤٥) ترجمة (٨١٤٢).

(٦) ما بَيْنَ معقوفين سقط من الأصل، ومُثبَتٌ من المعجم الكبير (٢٥٣/٢٣)، ويشهد له ما بعده.(قالت).

وأُمُّ سَلَمَةَ هي: هند بنت أبي أُمَيَّة بن المغيرة بن عبد الله المخزومية، أم المُؤْمِنِين، تزوَّجها النَّبِيُّ ﷺ سنة أربعٍ من الهجرة بعد وفاة زوجها أبي سلمة بن عبد الأسد، كانت موصوفة بالعقل البالغ والرأي الصائب، تُوُفِّيَتْ سنة ٦١، وقيل ٥٩هـ.

يُنظر: معرفة الصحابة لابن منده (١/ ٩٥٦)، تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٣٦١).

(٧) أخرجه الطبرانيُّ فِي المعجم الكبير (٢٥٣/٢٣)، حديث (٥١٧)، من طريق أبي يحيى الداريّ الرَّازيّ، ثَنَا محمود بن غيلان، ثَنَا مؤمَّل، عَنْ سفيان، عَنْ أبي إسحاق، عَنْ أبي سلمة، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قالت:....فذكرته.

قال الهيثميُّ فِي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤/ ٣٣٣): «رواه الطبرانيُّ عَنْ شيخهِ أبي يحيى الرَّازيّ، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

=

قَالَ ابْنُ المنذر: «النهيُ فِي هذا الحديث نهيُ تحريمٍ لَا نهيُ تأدُّبٍ»[(١)]، واستدلَّ بما رواه عقبةُ بنُ عامرٍ مِنْ عِنْدِ مسلمٍ مرفوعًا: ((**لَا يَحلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ولَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حتَّى يَذَرَ**)) [(٢)].

قال النَّوويُّ: «أَجمعوا على تحريمها إِذَا كان قد صَرَّح الخاطبُ بالإجابة ولم يَأْذَنْ ولم يَتْرُكْ، فلو خَطَبَ على خِطبته وتزوَّج- والحالةُ هذهِ- عَصَى وصَح النِّكاح ولم يُفْسَخْ، قال: وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور[(٣)]، وقال داود: يُفسخ، وعن مالكٍ روايتان كالمذهبين، وقال جماعة من أصحابه: يُفسخ قبلَ الدخول لَا بعدَه، أَمَّا إِذَا عُرِّضَ له بالإجابة ولم يُصرَّح ففيها قولان للشافعيِّ، أَصحهُما: لَا يَحرُم، وقال بعض المالكية: لَا يَحرُم حتى يَرْضَوا بالزوج ويُسمَّى المهرُ، واستدلوا بقول فاطمة [١٣/أ] بنت قيس[(٤)]: خبني أبو جهم[(٥)] =

وأبو يحيى الرَّازيّ هو عبد الرحمن بن مُحمَّد بن سلم الرَّازيّ، وقد روى له الطبرانيُّ حديثًا واحدًا فِي «المعجم الصغير»، (١١٩٧) باسمه وكُنيته، لكنه نسبه إِلَى جدِّه، لم يذكر أباه، وكذلك ذكره دون الكُنية فِي «المعجم الأوسط»، وساقَ له ستةً وعشرين حديثًا، وقد ترجمه أبو نُعيمٍ فِي أخبار أصبهان (٢ /١١٢) والذهبيّ فِي تذكرة الحفاظ (١٨٩/٢) وقال: « الحافظ الكبير إمام جامع أصبهان ومصنِّف المسند والتفسير، وكان من الثقات، تُوُفِّيَ سنة إحدى وتسعين ومائتين».

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٢٥٨/٧)، فتح الباري لابن حجر(٢٠٠/٩)، وفيه: «وهو قول الأوزاعيّ، ووافقه من الشَّافعيّة ابن المنذر وابن جويرية والخطَّابيّ».

(٢) أخرجه مسلم، فِي كتاب النكاح، باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك (١٠٣٤/٢)، حديث (١٤١٤)، من يزيد بن أبي حبيب، عَنْ عبد الرحمن بن شماسة، أنه سمع عقبة بن عامر، على المنبر يقول: إن رَسُولَ الله ﷺ، قال: «المؤمنُ أخو المؤمنِ؛ فلا يحلُّ للمؤمنِ أن يبتاعَ على بيعِ أخيهِ، وَلَا يخطبَ على خِطبةِ أخيهِ حتى يَذَرَ».

(٣) ورجَّح أنه قول الجمهور أيضًا: ابنُ رجبٍ فِي جامع العلوم (٩٨٣/٣).

(٤) هي: فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية الفهرية، أخت الضَّحاك بن قيس الأمير، صحابية، من المهاجرات الأُوَل. لها رواية للحديث، كانت ذات جمال وعقل، وفي بيتها اجتمع أصحاب الشورى عِنْدَ قتل عمر، توفيت سنة (٥٠هـ).يُنظر: الطبقات الكبرى (٢٠٠/٨)، تهذيب التهذيب (٤٤٣/١٢).

(٥) هو: أبو جهم بن حذيفة القُرَشِيّ العدويّ، قيل: اسمه عُبيد، وهو من مسلمة الفتح، وصاحب الإنبجانية وهو ممن بنى البيت فِي الجاهلية، ثمَّ عُمَّر حتى بنى فيه مع ابن الزُّبَيْر وبين العمارتين أزيد من ثمانين سنة، وشهد فتح مصر، كان علَّامةً بالنَّسَب قويَّ النفس، مات بعد قتل عمر ﷺ.

يُنظر: معرفة الصحابة لأبي نُعيمٍ (٢٨٤٨/٥)، سير أعلام النبلاء (٥٥٧/٢).

ومعاوية[١]، فلم ينكرِ النَّبِيُّ ﷺ ذلك، بل خطبها لأسامة[٢]، قال[٣]: وقد يُعترض على هذا فيقال: لعل الثاني لم يعلم بخطبة الأول، وأما النَّبِيُّ ﷺ فأشار بأسامة، لَا أنه خَطَبَ، ولم تُعْلِمْهُ بأنها رضيتْ بواحدٍ منهما، ولو أخبرتْهُ لم يُشِرْ عليها»[٤].

قال القرطبيُّ: «اختلف أصحابنا فِي التراكن؟ فقيل: هو مجرد الرِّضَى بالزوج والميل إليه، وقيل: تسمية الصَّداق، قال: وهذا عِنْدَ أصحابنا محمولٌ على ما إِذَا كانا شَكْلَيْنِ[٥]، قال الخَطَّابِيُّ: ظاهرهُ اختصاصُ التحريم بما إِذَا كان الخاطبُ مسلمًا؛ فإن كان كافرًا فلا تحريم[٦]، قال النَّوويُّ: وبه قال الأوزاعيُّ[٧]، وقال جمهورُ العلماء: تَحرُمُ الخِطبة على خِطبة الكافر، ولهم أن يجيبوا عَنِ الحديث بأن التقييد بأخيه خرج مخرجَ الغالب، فلا يكون له مفهومٌ يُعمل به كما فِي

---

(١) هو: معاوية بن أبي سفيان: صخر بن حرب بن أُمَيَّة القُرَشِيّ الأمويّ، أبو عبد الرحمن، الخليفة، أمه هند بنت عتبة بن ربيعة، هو وأبوه من مسلمة الفتح، وقيل: إنه أسلم زمنَ الحديبية.

وروى عنه أنه كان يقول: لقد أسلمتُ فِي عمرة القضية، ولكن كنت أخاف أن أخرج، وكانت أمي تقول: إن خرجتَ قطعنا عنك القوت. اهـ، وقال المزي: ولَّاه عمرُ بن الخطَّاب الشامَ بعد أخيه يزيد بن أبي سفيان ثمَّ أقرَّه عثمان، ووليَ الخلافةَ عشرين سنة، تُوُفِّيَ سنة (٦٠هـ) بدمشق.

يُنظر: الطبقات الكبرى (٣٢/٣)، أسد الغابة (٣٨٥/٤)، سير أعلام النبلاء (١١٩/٣).

(٢) أخرجه مسلم فِي كتاب الطلاق(١١١٤/٢) باب: المطلقة ثلاثًا لَا نفقةَ لها حديث (١٤٨٠) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، عَنْ فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتَّة، وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير، فسخطته، فقال: واللهِ ما لكِ علينا من شيءٍ، فجاءت رَسُولَ الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: «ليس لكِ عليه نفقةٌ»، فأمرها أن تعتدَّ فِي بيت أم شريك، ثمَّ قال: «تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعتدِّي عِنْدَ ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإِذَا حللتِ فآذِنيني» قالت: فلمَّا حللتُ ذكرتُ له أن معاوية بن أبي سفيان، وأبا جهم خطباني، فقال رَسُولُ الله ﷺ:«أما أبو جهم، فلا يضع عصاه عَنْ عاتقهِ، وأما معاوية فصعلوكٌ لَا مالَ له،انكحي أسامةَ بن زيد» فكرهتُه، ثمَّ قال:«انكحي أسامة»، فنكحتُه، فجعل الله فيه خيرًا، واغتبطتُ به.

(٣) يعني: النَّوويّ.

(٤) شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٩٨/٩).

(٥) المفهم (١٥٨/٤)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٤٧/١٤)، عمدة القاري (٢٦٠/١١).

(٦) معالم السُّنَن (١٩٥/٣)، ويُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٩٨/٩)، طرح التثريب (٩٣/٦)، فتح الباري لابن حجر (٢٠٠/٩)، فيض القدير (١٣٢/٣)، عون المعبود (٦٧/٦).

(٧) يُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٩٨/٩)، طرح التثريب (٩٣/٦)، فتح الباري لابن حجر (٢٠٠/٩).

قوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ﴾[الإسراء: ٣١]» [١] .

وزعم الطبريُّ: أن النهيَ فِي هذا الحديث منسوخٌ بخطبتهِ ﷺ فاطمةَ لأسامة[٢].

قال أبو سليمان[٣]: «قوله: ((**وَلَا تَسْأَلُ الـمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا**)) معنى[٤] بالكراهة فيه منصرفٌ إِلَى السبب الجالب للطلاق، من سوء العشرة وقلة الموافقة، لَا إِلَى نفس الطلاق، فقد أباح اللهُ- تَعَالَى- الطلاقَ، وقيل: معناه أن تسألَ الأجنبيةُ طلاقَ زوجةِ الرجل، وأن ينكحها ويُصيِّرَ إليها ما كان من نفقته ومعروفه ونحو ذلك»[٥].

وقال القرطبيُّ: «قيل: الإكفاءُ هنا كنايةٌ عَنِ الجِمَاع والرغبة فِي كثرة الولد، والأَولى أنه مَثَلٌ لإمالةِ الضُّرَّةِ حقَّ صاحبتها من زوجها إِلَى نفسها»[٦].

والمراد بأُختها: غيرها، سواء كانت من النسب أو من الإسلام[٧]. قال النَّوويُّ: «أو كانت كافرة»[٨].

قَالَ ابْنُ التين: «قول البخاريِّ فِي تبويبه: «**مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشُّروط فِي النِّكاح**» أراد ما لَا يجوزُ فِعْلُهُ، وأما لو تُرِكَ هذا لَلَزِمَ ذلك وكان الأمر كما فَعَلَاه، إما أن يردَّ أمرَها إليها أو يجعلها طالقًا بنفس نكاح الثانية، وكل ذلك يَلزم، وفي «المدونة»[٩]: أي شي من الشروط

---

(١) يُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٩٨/٩)، الكواكب الدراري (٢٦/١٠)، طرح التثريب (٩٣/٦)، فتح الباري لابن حجر (٢٠٠/٩)، البدر التمام (١٠٧/٦).

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٢٥٨/٧)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٤٧/١٤)، فتح الباري لابن حجر(٢٠٠/٩)، عمدة القاري (٢٦٠/١١).

(٣) يعني: الخَطَّابيّ.

(٤) في الأصل (معر) والصواب ما أثبته كما في معالم السنن .

(٥) معالم السُّنَن (٢٣١/٣)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١١٩/١٧)، عون المعبود (١٦٠/٦).

(٦) المفهم (١٥٨/٤)، ويُنظر: الإفصاح عَنْ معاني الصِّحاح (١١٧/٦)، مصابيح الجامع (٥٩/٥)، فتح الباري (٣٢٥/٥).

(٧) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٤٧/١٤)، عمدة القاري (٢٦٠/١١).

(٨) شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٩٨/٩).

(٩) المدونة (١٣١/٢).

يُفسِدُ النِّكاح؟ قال: ليس لها حدٌّ، قال بعضهم: أي: ليس لها حدٌّ يُعدَّد، ولكن حصرها كلُّ شرطٍ يترك فعلًا لو لم يُشترط لكان فِي الحكم [١٣/ب] واجبًا، مثل: أن يشترط ألَّا نفقةَ لها وَلَا يطأها، فهذا يُفسد النكاح، وكل شرطٍ يترك فعلًا لو لم يُشترط لكان فِي الحكم مباحا فلا يُفسد النكاح، مثل: شرط أن لَا يتزوج عليها أو لَا يخرجها عَنْ بلدها»(١).

ثمَّ ذكره البخاريُّ فِي **بَابِ: الشُّرُوط فِي الطَّلَاق**(٢)، ثمَّ قال: «**تَابَعَهُ**» يعني: تابعَ ابنَ عرعرة(٣): «**معاذٌ**(٤) **وعبدُ الصَّمَد**(٥)**، عَنْ شُعْبَةَ، وقال غُنْدَرٌ وعبد الرحمن**(٦): ((**نُهِيَ**))(٧) **وقال آدم**(٨): ((**نُهِينا**))(٩)**، وقال النَّضرُ**(١٠) **وحجَّاجُ بن منهال: نَهَى**(١١)».

---

(١) يُنظر: أعلام الحديث (٣/ ١٩٨٠)، المنتقى شرح الموطَّأ (٣/ ٢٩٦)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ١٢٠)، فتح الباري (٩/ ٢١٨)، عمدة القاري (٢٠/ ١٤٠).

(٢) باب: الشروط فِي الطلاق (٣/ ١٩٢)، حديث (٢٧٢٧).

(٣) هو: مُحَمَّدُ بن عرعرة- بفتح العينين المهملتين، وبالراءين- ابن البِرِنْد- بكسر الموحدة، والراء، وسكون النون- السامِيّ- بالمهملة- البصريّ، تُوُفِّيَ سنة (٢١٣هـ). ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٦٧١)، ترجمة (٥٥٦)، التقريب (٤٩٦) ترجمة (٥١٤٢).

(٤) هو: معاذ بن معاذ بن نصر بن حسانَ العنبريّ، أبو المثنى البصريّ القاضي، ثقة متقن، من كبار التاسعة، مات سنة (١٩٦هـ). ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٧١٢)، ترجمة (٦٢٠)، التقريب (ص: ٥٣٦)، ترجمة (٦٧٤٠).

(٥) هو: عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبريّ، مولاهم التَّنُّوريّ، أبو سهلٍ البصريّ، مات سنة (٢٠٧هـ). ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٩٢٠)، ترجمة (٩٩٨)، التقريب (٣٥٦) ترجمة (٤٠٨٠).

(٦) هو: عبد الرحمن بن مهديّ بن حسان العنبريّ، مولاهم أبو سعيدٍ البصريّ، مات سنة (١٩٨هـ)، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٨٦٥)، ترجمة (٨٩٢)، التقريب (ص: ٣٥١)، ترجمة (٤٠١٨).

(٧) بلفظ المجهول مفردًا، قال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري لابن حجر (٥/ ٣٢٥): «يعني أنهما روياه أيضًا عَنْ شُعْبَة فأيهما الفاعل؟، وذكره بضم النون وكسر الهاء».

(٨) هو: آدم بن أبي إياس العسقلانيّ، أصله خراسانيّ، يُكنى أبا الحسن، نشأ ببغداد، مات سنة (٢٢١هـ). ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٣٩٣)، ترجمة (١٠٣)، التقريب (٨٦) ترجمة (١٣٢).

(٩) بلفظ المجهول جمعًا، قال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري لابن حجر (٥/ ٣٢٥): «يعني: عَنْ شُعْبَة نُهينا، أي: ولم يسمِّ فاعلَ النهي أيضًا».

(١٠) هو: النضر بن شُميل المازني، أبو الحسن، النحويّ البصريّ، نزيل مرو، مات سنة (٢٠٤هـ) وله اثنتان وثمانون. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٧٧٣)، ترجمة (٧٣٠)، التقريب (ص ٥٦٢)، ترجمة (٧١٣٥).

(١١) بلفظ المعروف بإضمار الفاعل، قال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري لابن حجر (٥/ ٣٢٥): «قوله: وقال النضر أي: ابن شميل وحجاج بن منهال يعني: عَنْ شُعْبَة أيضًا نَهَى أي: بفتح النون والهاء ولم يسمِّيَا فاعلَ النهي =

هذه المتابعات، ذكرَ النَّسَائِيُّ منها: حديثَ حجَّاجٍ فقال: ثَنَا عبد الله بن مُحمَّدٍ[١]، عَنْ حجَّاج[٢]، وحديث آدم رواه[٣].

قَالَ البُخَارِيُّ: "وَقَالَ ابْنُ المُسَيِّبِ والحسنُ وعطاءٌ: إِنْ بَدَأَ بِالطَّلَاقِ أَوْ أَخَّرَ فَهُوَ أَحقُّ بِشَرْطِهِ"[٤].

=

أيضًا».

(١) هو: عبدُ الله بن مُحمَّدِ بن تميم بن أبي عمر، أبو حميد المصيصيّ، مَوْلى بني هاشم، وَثَّقَهُ النَّسَائِيّ، وذكره ابنُ حبَّان فِي الثقات، روى له النَّسَائِيّ. يُنظر: تسمية مشيخة النَّسَائِيّ (١/٩٠)، تهذيب الكمال (١٦/٥٢)، الثقات لابن حبَّان (٨/٣٦٧).

(٢) أخرجه النَّسَائِيّ فِي الكبرى، (٦/١٨)، كتاب البيوع، باب: بيع المهاجر للأعرابيّ (٦٠٣٨)، وفِي الصغرى (٧/٢٥٥)، كتاب البيوع، باب: بيع المهاجر للأعرابيّ (٤٤٩١) من طريق عبد الله بن مُحمَّد بن تميم المصيصيّ، قال: حدَّثنا حجَّاج، قال: حدَّثني شُعْبَة، عَنْ عديّ بن ثابت، عَنْ أبي حازم، عَنْ أبي هريرة، قال: «نَهى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التلقِّي، وأن يبيعَ مهاجرٌ لأعرابيٍّ، وعَنِ التصرية، والنَّجَش، وأن يساومَ الرجل على سومِ أخيه، وأن تسألَ المرأةُ طلاقَ أختِها».

وأخرجه البيهقيُّ فِي السُّنَن الكبرى (٥/٥١٧)، باب: النهي عَنِ التصرية (١٠٧٠٦) من طريق أحمد بن عُبيد، ثَنَا إسماعيل بن إسحاق، ثَنَا حجَّاج بن منهال، وحفص بن عمر، قالا: ثَنَا شُعْبَة، أخبرني عديّ بن ثابت، قال: سمعت أبا حازم، عَنْ أبي هريرة، قال: «نَهى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ التلقِّي، وأن يبيع مهاجرٌ لأعرابيٍّ، وأن تسأل المرأةُ طلاقَ أختِها، وأن يستامَ الرجلُ على سومِ أخيهِ، وعَنِ التصريةِ والنَّجَشِ».

وقال عقبه: «لفظ حديث حفص بن عمر أخرجه البخاريّ، ومسلم فِي الصحيح من حديث عبد الصمد بن عبد الوارث ومعاذ بن معاذ، عَنْ شُعْبَة مرفوعًا، البخاريّ أشار إِلَى روايتهما ومسلم رواية، وأخرجه البخاريّ عَنْ مُحمَّد بن عرعرة، عَنْ شُعْبَة مرفوعًا، قال: وقال غُندر وعبد الرحمن: «نَهَى»، وقال آدم: «نُهينا»، وقال النضر وحجَّاج بن منهال: «نَهَى»، وأخرجه مسلم من حديث غندر: «نَهَى» وكذلك قاله سليمان بن حرب».

ويُنظر: تغليق التعليق لابن حجر (٣/٤١١).

(٣) هكذا بالأصل، وبعدها بياض، وخطوط لملئ الفراغ حتى لا يقحم أحد فِي النص ماليس فيه وكُتِبَ «صح».

وقال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (١/٤٥): «رواية آدم وعبد الرحمن بن مهديّ والنضر لم أقف عليها أي: موصولة، ورواية حجَّاج وهو ابن منهال وصلها البيهقيّ».

وقال فِي الفتح (٥/٣٢٥): «رواية آدم رُويناها فِي نسخته، وأما رواية النضر فوصلها إسحاقُ بن راهويهِ فِي مسنده عنه».

(٤) صحيح البخاريّ، كتاب الشروط، (٣/١٩٢)، باب: الشروط فِي الطلاق.

قَالَ ابْنُ أبي شيبة: ثَنَا عَبَّادُ بنُ العوَّام[١]، عَنْ سعيدٍ[٢]، عَنْ قتادةَ، عَنْ سعيدِ بن المُسَيِّب والحسن فِي الرجلِ يحلفُ بالطلاق، فيَبدأُ به، قالا: له ثُنْيَاهُ- قَدَّمَ الطلاقَ، أو أَخَّرَ-[٣].

وثنا هُشَيْمٌ[٤]، ثَنَا وحدَّثنا يونسُ[٥]، عَنِ الحسن وإسماعيل بن سالم[٦]، عَنِ الشعبيِّ[٧] قال: إِذَا قَدَّمَ الطلاقَ أو أَخَّرَهُ؛ فهو سواءٌ إِذَا وَصَلَهُ بكلامه[٨].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: معناه: أن يقول: أنتِ طالقٌ إنْ دخلتِ الدارَ، أو إنْ دخلتِ الدارَ فأنتِ طالقٌ، فالطلاقُ يَلزمُهُ عِنْدَ جماعة فِي الفقهاء، وإنما يُروى الخلاف فِي ذلك عَنْ

---

(١) هو: عبَّاد بن العوَّام بن عمر بن عبد الله بن المنذر بن مصعب بن جندل الكلابيّ، مولاهم، أبو سهل الواسطيّ، مَوْلَى أسلم بن زرعة الكلابيّ، من الطبقة الوسطى من أتباع التابعين، وَثَّقَهُ أبو حاتمٍ، وقَالَ ابْنُ خراش: صدوق، ووثَّقه الحافظ ابن حجر، مات سنة (١٨٥هـ). يُنظر: تاريخ بغداد (١١/١٠٤)، سير أعلام النبلاء (٨/٥١١)، تهذيب التهذيب (٥/٩٩).

(٢) هو: سعيد بن أبي سعيد بن أبي عروبة: مهران العدويّ، أبو النضر، اليشكريّ مولاهم، البصريّ، أحد الأعلام، قال أحمد كان يحفظ لم يكن له كتاب، وقَالَ ابْنُ مَعِين: هو من أثبتهم في قتادة، وقال أبو حاتم: هو- قبل أن يختلط- ثقة، قال الحافظ ابن حجر: ثقة حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، تُوُفِّيَ سنة (١٥٦)، وقيل (١٥٧هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء (٦/٤١٣)، تهذيب التهذيب (٤/٦٣).

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سُنَنِهِ، كتاب الطلاق، باب: ما جاء فيمن بدأ باليمين فِي الطلاق والعَتَاق قبل الاستثناء، (٢/٣٦)، رقم (١٨١٧، ١٨١٨)، وابن أبي شيبة في مصنَّفه، (٤/٨١)، باب: فِي الرجل يحلف بالطلاق فيبدأ به (١٨٠١٨) من طريق هشيم به.

(٤) هو: هُشيمٌ بن بشيرٍ بن القاسمِ بن دينارٍ السلميّ، أبو معاوية بن أبي خازم، وقيل: أبو معاوية بن بشير بن أبي خازم، الواسطيّ، ثقةٌ ثبتٌ كثير التدليس والإرسال الخفيِّ، من السابعة، مات سنة (١٨٣هـ) وقد قارب الثمانين. يُنظر: التعديل والتجريح (٣/١١٨٣)، ترجمة (١٤١٧)، تقريب التهذيب (ص: ٥٧٤)، (٧٣٢١).

(٥) هو: يونسُ بن عُبيد بن دينارٍ العبديّ، أبو عُبيد البصريّ، ثقةٌ ثبتٌ فاضلٌ ورعٌ، من الخامسة، مات سنة (١٣٩). يُنظر: التعديل والتجريح (٣/١٢٤٢)، ترجمة (١٥٢٢)، تقريب التهذيب (ص: ٦١٣)، (٧٩٠٩).

(٦) هو: إسماعيل بن سالم الأسديّ، أبو يحيى الكوفيّ، نزيل بغداد ثقة ثبت، من السادسة. يُنظر: التعديل والتجريح (١/٣٦٩)، ترجمة (٧١)، تقريب التهذيب (ص: ١٠٧)، (٤٤٧).

(٧) هو عامرُ بن شراحيل الشَّعْبِيّ، أبو عمرو، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، مات بعد المائة، يُنظر: التعديل والتجريح (٣/٩٩٢)، ترجمة (١١٣٠)، التقريب (٢٨٧) ترجمة (٣٠٩٢).

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه، (٤/٨١)، باب: فِي الرجل يحلف بالطلاق فيبدأ به (١٨٠١٧).

شُرَيح[1] وإبراهيمَ[2] قالا: إِذَا بَدأ بالطلاق قبلَ يمينه؛ فإنه يَلزمُهُ الطلاقُ، وإنْ بَرَّتْ يمينُه، وإنْ بَدأ باليمين قبلَ الطلاق؛ فإنه لَا يَلزمُهُ الطلاقُ إِذَا بَرَّ، وأما الشروط فِي الطلاق فهي عندهم كالشروط فِي النِّكاح، فمنهم مَن كرهَها، ومنهم مَن أجازَها إِذَا وقعتْ بيمينٍ[3] .

وفي قوله ﷺ: ((**لَا تَشْتَرِطِ الـمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا**)) حجَّةٌ لمن أجاز الشروطَ المكروهة؛ لأنها لو لم تكنْ عاملةً؛ لم يكنْ لنهيه عَنِ اشتراط المرأة طلاق أختها معنًى، ولكان كَلَا اشتراط فكذلك [١٤/أ] ما شابَهَهُ من الشروط، وإنْ كانتْ مكروهةً فهي لازمة؛ لقوله ﷺ: ((**إنَّ أَحقَّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوَفُّوا بِها مَا اسْتَحلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ**))[4].

---

(١) هو: شُرَيْح القاضي، أبو أُمَيَّةَ، بن الحارث الكنديّ، أسلم فِي حياة النَّبِيِّ ﷺ وانتقل من اليمن زمنَ الصِّدِّيق ﷺ، وكان شاعرًا قائفًا قاضيًا، مات سنة ثمانٍ وسبعين، يُنظر: طبقات ابن سعد (١٣١/٦)، التاريخ الكبير (٢٢٨/٤)، سير أعلام النبلاء (١٠٠/٤).

(٢) يعني: النخعي، كما فِي شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال.

(٣) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١١٥/٨). ويُنظر: الكواكب الدراري (٣٤/١٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٢٣/١٧)، عمدة القاري (٣٠٢/١٣).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الشروط باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح، (١٩٠/٣)،رقم (٢٧٢١)، ومسلم في كتاب النكاح باب الوفاء بالشروط في النكاح (١٠٣٥/٢) رقم (١٤١٨)عن عقبة بن عامر ﷺ.

بَابُ: الشُّرُوطِ مَعَ النَّاسِ بِالقَوْلِ

حدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى[(١)]، ثَنَا هِشَامٌ[(٢)]، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ[(٣)]، أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ[(٤)]، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،- يَزِيدُ أَحدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ- وَغَيْرُهُمَا[(٥)]، قَدْ سَمِعْتُهُ يُحدِّثُهُ، عَنْ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: إِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِذْ قَالَ: حدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ...)) - فَذَكَرَ الحدِيثَ- قال: ﴿ قال أَلَمْ أَقُلْ لك إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾[الكهف:]، كَانَتِ الأُولَى نِسْيَانًا، وَالوُسْطَى شَرْطًا، وَالثَّالِثَةُ عَمْدًا، ﴿ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا ﴾[الكهف: ٧٣]، ﴿ لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُۥ ﴾[الكهف: ٧٤]، فَانْطَلَقَا، فَوَجَدَا ﴿ جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ ﴾[الكهف:

---

(١) هو: إبراهيم بن موسى الفرّاء الرَّازيّ، المعروف بالصغير، مات بعد سنة (٢٢٠هـ)، يُنظر: التقريب (٩٤) ترجمة (٢٥٩)، وأما تسميته بالصغير فقد كان الإمام أحمد ينكر على من يقول له "الصغير" وقال: هو كبير فِي العلم والجلالة، تهذيب الكمال (٢/٢١٩)، والرازيّ نسبة إِلَى الريّ،- وهي بلدة كبيرة من بلاد الديلم، شمال غرب إيران الآن-، وألحقوا الزاي فِي النسبة تخفيفًا، لأن النسبة على الياء مما يُشكل ويثقُل على اللسان، والألف لفتحة الراء، ويُنظر: الأنساب للسمعانيّ (٦ / ٣٣)، معجم البلدان (٣ / ١١٦)، أطلس الحديث النبوي (١٧٨).

(٢) هو: هشام بن يوسف الصنعانيّ اليمنيّ قاضيها، أبو عبد الرحمن، مات سنة سبع وتسعين ومائة، التقريب (٥٧٣) ترجمة (٧٣٠٩)، قال السمعانيّ: و(صنعاء)- البلدة اليمنية المعروفة- المنتسِب فيها بالخيار: بَيْنَ إثباتِ النون بعد الألف، وإسقاطها، والأصل أن كل اسم فِي آخره ألف مقصورة فالمنتسب إليه بالخيار بَيْنَ إثباتِ النون وإسقاطها كنسبةٍ إِلَى داريا: دارائيّ وداراني..، يُنظر: الأنساب (٨/٣٣٠).

(٣) هو: عبد الملك بن عبد العزيز الأمويّ، مولاهم المكّيّ، مات سنة خمسين أو بعدها. ينظر: التعديل والتجريح (٢/٩٠٤)، ترجمة (٩٦٦)، التقريب (٣٦٣) ترجمة (٤١٩٣).

(٤) هو: يَعْلَى بن مسلمٍ بن هرمزَ المكّيّ، أصله من البصرة، ثقة من السادسة. ينظر: التعديل والتجريح (٣/١٢٤٦)، ترجمة (١٥٢٩)، التقريب (٦٠٩) ترجمة (٧٨٤٩).

(٥) قال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٨/ ٤١٢): «قوله: وغيرهما قد سمعته يحدِّثه أي: يحدِّث الحديث المذكور، وعدَّاه بغير الباء ووقع فِي رواية الكشميهنيّ: يحدِّث بحذف المفعول، وقد عيَّن ابن جُرَيْجٍ بعضَ مَن أبهمه كعثمان بن أبي سليمان وروى شيئًا من هذه القصة عَنْ سعيد بن جبير من مشايخ ابن جُرَيْجٍ عبد الله بن عثمان بن خثيم وعبد الله بن هرمز وعبد الله بن عُبيد بن عمير، وممَّن روى هذا الحديث عَنْ سعيد بن جبير أبو إسحاق السبيعيّ وروايته عِنْدَ مسلمٍ وأبي داوُدَ وغيرهما والحكم بن عُتيبة وروايته فِي السيرة الكبرى لابن إسحاقَ».

٧٧]، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَامَهُمْ مَلِكٌ.

عِنْدَ الإسماعيليِّ[1] من حديث هشام، عَنِ ابنِ جُريج: «أنا لَعِنْدَ ابنِ عبَّاسٍ إِذْ قال: سَلُوني، قَالَ ابْنُ جُبير: قلت جعلني الله فِدَاكَ، بالكوفة[2] قاصٌّ[3] يقال له: نَوْفُ [أبو عمرو][4] [يزعم][5] أنه ليس بموسى بني إسرائيل، أما عمرو فقال: كَذَبَ عدوُّ الله، وأما يَعْلَى فقال: حدَّثني أُبَيُّ بن كعب...»[6].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «أراد البخاريُّ بهذا الباب- والله أعلم- ما يدل على ما يقع بَيْنَ الناس

---

(١) وذلك فِي مُستَخرَجهِ على صحيح البخاريِّ، وهو فِي حكمِ المفقود.
والإسماعيليُّ هو: أحمدُ بن إبراهيم بن إسماعيل، أبو بَكْرٍ الإسماعيليُّ، حافظ، من أهل جرجان، عُرف بالمروءة والسخاء، وقد جمعَ بَيْنَ الفقهِ والحديثِ ورياسةِ الدِّين والدُّنيا، تُوُفِّيَ سنة (٣٧١هـ) له مؤلفات منها (المعجم)، و(المستخرج على صحيح البخاريّ)، وغيرها. يُنظر: الأنساب (١/١٥٢)، تذكرة الحفاظ (٣/٩٤٧).

(٢) الكُوفة: بالضم: الرملة الحمراء المجتمعة: وقيل: المستديرة أو كل رملة تخالطها حصباء أو الرملة ما كانت، وهي مدينة بالعراق أسَّسها سعدُ بن أبي وقاص فِي عهد عمر بن الخطاب، سنة (١٧هـ/٦٣٨م)، وقيل: سنة (١٨ أو ١٩هـ) ؛ لتكون قاعدة عسكرية للمسلمين، لموقعها الجغرافيّ- حيث لَا يفصلها عَنِ المدينة المنورة فاصلٌ طبيعيٌّ، من بحرٍ أو عارضٍ- بدلًا من المدائن، وقد اختارها الإمامُ عليٌّ رضي الله عنه بعد انتصاره فِي معركة الجمل- لتكون عاصمة للخلافة الإسلامية، وبذلك أصبحت الكوفة المركز السياسيّ والعالميّ الأوَّل فِي العالم الإسلاميّ، فهاجر إليها الناس وطلاب العلم، واتسعت بناءً وسكانًا، وعظمت مكانةً وشأنًا فِي كلِّ جانبٍ. وكانت الكوفة أيضًا عاصمةً لخلافة الحسن رضي الله عنه ، وعاصمةً أُولَى للعباسيين، وظلت الكوفة تتسع وتزدهر حتّى أصبحت فِي القرن الرابع الهجريّ حاضرةَ العراق. يُنظر: البلدان لابن الفقيه (١/٢٠٤)، معجم البلدان (٤/٤٩٠)، لسان العرب (٩/٣١١).

(٣) القاصُّ: بتشديد المهملة الذي يقصُّ على الناس الأخبارَ من المواعظ وغيرها .يُنظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٤١٢).

(٤) فِي الأصل، (بن عمرو)، والصواب أنه: نوف بن فضالة الحمْيَرِيّ البكاليّ، أبو عمرو، (وليس ابن عمرو) ويقال أبو الرشيد، منسوب إِلَى بني بكال بن دعميّ بن سعد بن عوف- بطن من حمْيَر-، ويقال إنه ابنُ امرأةِ كعبِ الأحبار، وقيل: ابن أخيه، وهو تابعيٌّ صَدوقٌ، تُوُفِّيَ ما بَيْنَ التسعين إِلَى المائةِ. يُنظر: مشاهير علماء الأمصار (١/١٩٦)، تهذيب الكمال (٣٠/٦٥)، تهذيب التهذيب (٢/٦٠).

(٥) ما بَيْنَ معقوفين من الصحيح (٦/٨٩).

(٦) أخرجه البخاريّ فِي صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب: ﴿فلما بلغا مجمع بينهما...﴾، (٦/٨٠)، رقم (٤٧٢٦).

فِي محاوراتهم فيما يكثر بينهم، فإن الشرط بالقول يُغني فِي ذلك عَنِ الشرط بالكتاب والإشهاد عليه؛ أَلَا ترى أن موسى ﷺ لم يُشْهِدْ أحدًا على نفسه حين قال: ﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا ﴿٦٩﴾﴾[الكهف: ٦٩] ، وكذلك الخَضِرُ ﷺ حين شَرَطَ على موسى أن لَا يسأله عَنْ شيء حتى يُحدِثَ له منه ذِكْرًا، لم يكتبْ بذلك كتابًا وَلَا أَشْهَدَ شهودًا، وإنما يجب الكتاب والإشهاد فِي الشروط التي يَعُمُّ المُسْلِمين نفعُها، ويُخافُ أن يكون فِي انتقاضها [١٤/ب] والرجوع فيها خَرمٌ وفسادٌ، وكذا ما فِي معناها مما يخصُّ بعضَ الناس، واحتيجَ فيها إلَى الكتاب والإشهاد خوفَ ذلك؛ أَلَا ترى أن سيِّدَنا رسولَ الله ﷺ كتبَ الصلح مع سهيل[١] وأهل مَكَّة[٢]؛ ليكون حاجزًا للمشركين عَنِ النقض والرجوع فِي شيء من الصُّلْح، وشاهدًا عليهم بذلك»[٣].

---

(١) هو: سُهَيْلُ بن عمرِو بن عبدِ شمسٍ، القُرَشِيُّ العامريُّ، من لؤيّ: خطيب قريش، وأحد سادتها فِي الجاهلية. أسره المسلمون يومَ بدرٍ، وافتُدي، فأقام على دينه إلَى يوم الفتح، بِمَكَّةَ، فأسلم، وسكنها ثمَّ سكن المدينة. وهو الّذي تولَّى أمرَ الصلح بالحديبية، وجاء فِي مقدمة كتاب الصلح: (باسمكَ اللَّهُمَّ. هذا ما صالح عليه مُحَمَّدُ بن عبدِ الله سُهيلَ بن عمرٍو) وكان عمر بن الخطاب يخشى مواقفه فِي الخطابة. مات بالطاعون فِي الشام سنة (١٨هـ).

يُنظر: سير أعلام النبلاء (١/١٩٤)، الإصابة (٤/٢٨٧).

(٢) أخرجه البخاريّ، كتاب الصلح، باب: الشروط فِي الجِهَاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، (٣/ ١٩٣)، رقم (٢٧٣١) من حديث عبد الرَّزَّاق، أخبرنا معمر، قال: أخبرني الزُّهْرِيّ، قال: أخبرني عروة بن الزُّبَيْر، عَنِ المسور بن مخرمة، ومروان، يصدِّق كلُّ واحدٍ منهما حديث صاحبه، قالا: خرج رَسُولُ الله ﷺ زمنَ الحديبية حتى إِذَا كانوا ببعض الطريق، وفيه: «فجاء سهيل بن عمرو فقال: هاتِ اكتبْ بيننا وبينكم كتابًا فدعا النَّبِيُّ ﷺ الكاتبَ، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «بسم الله الرحمن الرحيم»، قال سهيل: أما الرحمن، فواللهِ ما أدري ما هو، ولكن اكتبْ "باسمِكَ اللَّهُمَّ " كما كنتَ تكتب، فقال المسلمون: واللهِ لَا نكتبها إِلَّا "بسم الله الرحمن الرحيم"، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «اكتبْ باسمِكَ اللَّهُمَّ» ثمَّ قال: «هذا ما قاضى عليه مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله»، فقال سهيل: واللهِ لو كنا نعلمُ أنك رَسُولُ الله ما صَددناكَ عَنِ البيت، وَلَا قاتلناك، ولكن اكتبْ "مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الله"، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «واللهِ إني لَرسولُ الله، وإنْ كذَّبتموني، اكتبْ "مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الله»- قال الزُّهْرِيّ: وذلك لقوله: «لَا يسألوني خطةً يعظِّمون فيها حرُماتِ الله إِلَّا أعطيتُهم إياها»- فقال له النَّبِيُّ ﷺ: «على أن تخلُّوا بيننا وبينَ البيت، فنطوفَ به»، فقال سهيل: والله لَا تتحدث العربُ أنا أُخِذنا ضغطةً، ولكنَّ ذلك من العام المقبل، فكتب، فقال سهيل: وعلى أنه لَا يأتيكَ مِنَّا رجلٌ وإن كان على دينكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إلينا....». الحديث.

(٣) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١١٦). ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١٢٦).

قال المهلَّب: «وفيه أن النسيان عذرٌ لَا مؤاخذةَ فيه، وفيه أن الرفق بالعلماء أَولى من الهجوم عليهم بالسؤال عَنْ معاني أقوالهم فِي كل وقت، إِلَّا عِنْدَ انبساط نفوسهم، لَا سِيَّما إِذَا اشترط ذلك العالمُ على المتعلِّم، وفيه جوازُ سؤال العالم عَنْ معاني أقواله وأفعاله»[١].

قَالَ ابْنُ التين: وقوله: ((**كانتِ الوُسْطَى شَرْطًا**)) يريد قوله: ﴿**إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي**﴾[الكهف: ٧٦]، وقوله:﴿**وَلَا تُرْهِقْنِي**﴾[الكهف: ٧٣] أي: لَا تلحقْ بي ﴿**عُسْرًا**﴾، وقال الفرَّاء: لَا تعجلني[٢]، وقيل: لَا تُضيِّقْ عليَّ[٣]، وقوله تَعَالَى: ﴿**يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ**﴾[الكهف: ٧٧] قُرِئَ ﴿يَنْقَاصَ﴾ بصادٍ غير معجمة[٤]، [وقراءة ابنُ عبَّاسٍ موافقةً لقراءة الجماعة][٥]، وقيل: هو بمعنى "خَلْفَ" على بابه، كأنه قال: على طريقهم إِذَا رجعوا، والأَوَّل أَولى لتفسيره فِي قراءة ابن عبَّاس، واللغةُ تُجوِّزه[٦]؛ لأن ما تَوارَى عنك فهو وراءَ- وإن كان

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١١٧/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٢٦/١٧)، عمدة القاري (٣٠٢/١٣).

(٢) معاني القرآن للفراء (١٥٥/٢).

(٣) يُنظر: جامع البيان (٧٤/١٨)، معالم التنزيل (١٩٠/٥)، البحر المحيط في التفسير (١٥٠/٦).

(٤) قال أبو الفتح بن جِنِّي فِي المحتسب فِي تبيين وجوه شواذِّ القراءات والإيضاح عنها (٢/ ٣١): «قرأ: "يَنْقَاص" بالصاد غير معجمة، وبالألف- عليُّ بن أبي طالب وعِكرمةُ وأبو شيخ الهنائيّ ويحيى بن يعمر».

وقال السمين فِي الدر المصون (٣/ ٣٠٦): «قرأ الزُّهْريُّ: «أنْ يَنْقَاضَ» بألفٍ بعد القاف. قال الفارسيُّ: «هو مِنْ قولهم: قِضْتُهُ فانقاضَ» أي: هَدَمْتُه فانهدمَ «. قلت: فعلى هذا يكونُ وزنُهُ يَنْفَعِل. والأصل: انْقَيَضَ فَأُبْدِلَت الياءُ ألفًا. ولما نَقَل أبو البقاء هذه القراءةَ قال:» مثل: يَحْمَارَّ «ومقتضى هذا التشبيه أن يكونَ وزنُه يَفْعالَّ. ونقل أبو البقاء أنه قُرِئَ كذلك بتخفيفِ الضاد قال:» وهو مِنْ قولِك: انقاضَ البناءُ إِذَا تهدَّم»، وقرأ عليٌّ أميرُ المُؤْمِنِين ﷺ وعكرمة فِي آخرين»: يَنْقاص «بالصاد مهملةً، وهو مِنْ قاصَهُ يَقِيصُهُ، أي: كسره. قَالَ ابْنُ خالويهِ:» وتقول العرب: «انقاصَتِ السِّنُّ: إِذَا انشقَّتْ طولًا»

(٥) هكذا فِي الأصل، وفِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٢٧/١٧): « وقرأه ابنُ عبَّاس: ﴿أَمَامَهُمْ﴾ وقرأه الجماعة: ﴿وَرَاءَهُمْ﴾، قيل: المعنى واحد».

(٦) يُنظر: لسان العرب (١٩٣/١).

وقال الواحديُّ فِي التفسير البسيط (١٤/ ١١٣): «ووراء بمعنى: أمام، ورد كثيرًا فِي التنزيل والشعر، فمن ذلك قوله تَعَالَى: ﴿وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ﴾ [إبراهيم: ١٧]، ﴿وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ﴾ [المؤمنون: ١٠٠]، وقول لبيد:
أَلَيْسَ وَرَائِي إِنْ تَرَاخَتْ مَنِيَّتِي».

أَمَامَكَ-[١]، وقد اختُلف فيه: هل هو من الأضداد؟[٢]، فزعم أبو عُبيدة[٣] وقطرب[٤] والأزهريُّ فِي آخرينَ أنه منها، وقال الفرَّاء[٥] وثعلب: "أمامَ" ضِدُّ "وراءَ"، وإنما يصلح أن يكون من الأضداد فِي الأماكن والأوقات، يقول الرجل إِذَا وَعَدَ وعدًا فِي رجب لرمضان ثمَّ قال: مِن وَرائِكَ شعبان، يجوز وإن كان أمامه؛ لأنه يُخلفه إِلَى وقتِ وَعْدِهِ، وكذلك "وراءَهم مَلِكٌ يَجوز"؛ لأنه يكون أمامهم، وطِلْبَتُهم خَلْفَهُ فهو مِن وراءِ طِلْبَتِهم[٦].

---

(١) يُنظر: جامع البيان (٨٣/١٨)، الحجة للقراء السبعة (١٨٧/٥)، المحرر الوجيز (٥٣٥/٣).

وقال النَّحاسُ فِي معاني القرآن (٤/ ٢٧٦): «فِي وَرَاء- ها هنا- قولان: أحدهما أنه بمعنى "أمامَ"، والآخر أنه بمعنى "خَلْفَ" على بابه، كأنه قال: على طريقهم إِذَا رجعوا، والقول الأول أحسن لقراءة ابن عبَّاس رحمه الله به، وأن اللغة تجيزه؛ لأن ما توارى عنك فهو وَرَاء؛ فهذا يقع لما كان أمامًا».

(٢) يُنظر: الأضداد لابن الأنباريّ ص(٦٨)، تهذيب اللغة (٤/ ٧٨)، مجمل اللغة (٤/ ٩٢٣)، مطالع الأنوار (١٩٤/٦).

قال الواحديّ فِي التفسير البسيط (١٤/ ١١٣): «وأكثر أهل اللغة على أن وَرَاء من الأضداد».

(٣) مجاز القرآن (٣٢٦/١).

وأبو عُبيدة هو: معمر بن المثنى، التيميّ بالولاء، البصريّ، أبو عُبيدة النحويّ، من أئمة العلم بالأدب واللغة. مولده ووفاته فِي البصرة، قال الجاحظ: لم يكن فِي الأرض أعلم بجميع العلوم منه. وكان إباضيًّا، شُعوبيًّا، وقَالَ ابْنُ قتيبة: كان يُبغض العربَ وصنَّف فِي مثالبهم كتبًا، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٩هـ)، من كتبه: (نقائض جرير والفرزدق) و (مجاز القرآن) (العققة والبررة) رسالة، و (مآثر العرب). يُنظر: وفيات الأعيان (١٠٥/٢)، بغية الوعاة (٣٩٥)، إرشاد الأريب (١٦٤/٧).

(٤) هو: مُحمَّد بن المستنير بن أحمد، أبو عليّ، الشهير بقطرب، وهو لقب دعاه به أستاذه (سيبويه) فلزمه، نحويّ، عالم بالأدب واللغة، من أهل البصرة، كان يرى رأي المعتزلة النظامية، وهو أول من وضع (المثلَّث) فِي اللغة، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٦هـ)، من كتبه (معاني القرآن) و (النوادر) لغة، و (الأزمنة)، وغيرها.

يُنظر: وفيات الأعيان (٤٩٤/١)، طبقات النَّحويِّين (١٠٦)، بغية الوعاة (١٠٤).

(٥) معاني القرآن (١٥٧/٢).

(٦) يُنظر: رياض الأفهام (٢٤٢/٣)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٢٨/١٧)، فتح الباري (٣٧٧/٨)، عمدة القاري (٣٠٣/١٣).

بَابُ: إِذَا اشْتَرَطَ فِي الـمُزَارَعَةِ: إِذَا شِئْتُ أَخْرَجْتُكَ

حدَّثَنَا أَبُو أَحمَدَ[١]، ثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَحيَى أَبُو غَسَّانَ[٢]، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ[٣]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا فَدَعَ أَهْلُ خَيْبَرَ[٤] عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَقَالَ: [١٥/أ] «نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ» وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ، فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَفُدِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرَهُمْ، هُمْ عَدُوُّنَا وَتُهْمَتُنَا وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ، فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى أَحدُ بَنِي أَبِي الحقَيْقِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الـمُؤْمِنِينَ، أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَقَرَّنَا مُحمَّدٌ، وَعَامَلَنَا عَلَى الأَمْوَالِ وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا؟!، فَقَالَ عُمَرُ: أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَه ﷺ: «كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلُوصُكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ» فَقَالَ: كَانَتْ هَذِهِ هُزَيْلَةً مِنْ أَبِي القَاسِمِ، قَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ، مَالًا وَإِبِلًا، وَعُرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ وَحبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ .

و رَوَاهُ حمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٥]، أَحسِبُهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ اخْتَصَرَهُ .

---

(١) سيأتي الخلاف فيه من كلام المصنِّف.

(٢) هو: مُحمَّد بن يحيى بن عليّ بن عبد الحميد الكنانيّ، أبو غسان المدني، من العاشرة. يُنظر: التعديل والتجريح (٦٨٧/٢)، ترجمة (٥٨٣)، تقريب التهذيب (ص: ٥١٣)، ترجمة (٦٣٩٠).

(٣) هو: نافعٌ، أبو عبد الله المدنيّ، مَوْلَى ابنِ عمرَ، من الثالثة، مات سنة (١١٧هـ) أو بعد ذلك. يُنظر: التعديل والتجريح (٧٧٠/٢)، ترجمة (٧٢٦)، تقريب التهذيب (ص ٥٥٩)، ترجمة (٧٠٨٦).

(٤) خيبر: ناحية من الحجاز فِي شماليِّ المدينة كانت تشتمل على حصون ومزارع نخيل كبيرة، فتحها النَّبِيُّ ﷺ سنةَ سبعٍ للهجرة ولفظ (خيبر) معناها (الغفران) وأصلها بالعبرية (كيبور)، وهي شمال المدينة تبعد عنها (١٧٠ كم). يُنظر: معجم البلدان (٢ / ٤٠٩)، أطلس الحديث النبوي (١٦٨).

(٥) هو: عُبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب، العُمَرِيّ المدنيّ، أبو عثمان، من الخامسة، مات سنة بضعٍ وأربعين ومائة. يُنظر: التعديل والتجريح (٨٩١/٢)، ترجمة (٩٣٩)، تقريب التهذيب (ص ٣٧٣)، ترجمة (٤٣٢٤).

عِنْدَ أبي داوُدَ: (كان رسولُ الله ﷺ عامَلَ يهودَ خيبرَ على أنَّا نُخرجهم إِذَا شِئنا، فمن كان له مالٌ فَلْيَلْحقْ به فإني مُخرِجٌ يهودَ) [(١)]، وفي «الموطَّأ»: «قال مالكٌ: وَقَدْ أَجْلَى عُمَرُ يَهُودَ خيبرَ وفَدَكَ [(٢)]، وأما يهودُ خيبرَ فخرجوا منها ليس لهم من الثمر وَلَا من الأرض شيء، وأما يهودُ فَدَكَ فكان لهم نصفُ الثمن ونصفُ الأرض؛ لأن رَسُول الله ﷺ كان صالحَهم على نصف الثمر ونصف الأرض، فأقامَ لهم عمر بن الخطاب نصفَ الأرض قيمةً من ذهبٍ وَوَرِقٍ وَأَقْتابٍ، ثمَّ أَعْطَاهُمُ القِيمَةَ وَأَجْلَاهُمْ منها» [(٣)].

وفي «كتب السِّيَر»: لمَّا اتصل [(٤)] بأهل فَدَكَ ما فعلَ سيِّدُنا رسولُ الله ﷺ بأهل خيبرَ بعثوا إليه ليؤمِّنهم ويتركوا الأموال، فأجابهم إِلَى ذلك فكانت مما لم يُوجَفْ عليه الخيل وَلَا رِكَابٌ، فلم تُقسَّمْ لذلك فوضعها رسولُ الله ﷺ حيث أَمَرَهُ ربُّهُ- جَلَّ وعَزَّ- [(٥)].

وحديث حمَّاد بن سَلَمَة ذكره الحميديُّ بلفظ: قال حمَّاد: أَحسبهُ عَنْ نَافعٍ عَنِ ابنِ عمر، قال: أَتى رسولُ الله ﷺ أهلَ خيبرَ فقاتَلَهم حتى أَلجأَهُمْ إِلَى قُصورهم [١٥/ب] وغَلَبَهم على الأرض، ح ، وفيه: "فلمَّا كان زمانُ عمر غَشُّوا المُسْلِمين وألقوا ابنَ عمر من فوق بيتٍ،

---

(١) أخرجه أبو داوُدَ، كتاب الخراج، باب: ما جاء في حكم أرض خيبر (٣/١٥٨)، رقم (٣٠٠٧)، من طريق أحمد بن حنبل، عَنْ يعقوب بن إبراهيم، حدَّثنا أبي، عَنِ ابنِ إسحاقَ، حدَّثني نافعٌ، مَوْلَى عبدِ الله بن عمر، عَنْ عبدِ الله بن عمر، أن عمرَ، قال: أيُّها الناسُ، إنَّ رَسُولَ الله ﷺ«كان عامَلَ يهودَ خيبرَ على أنَّا نُخرجهم إِذَا شِئنا، فمَن كان له مالٌ فليلحقْ به، فإنِّي مُخْرِجٌ يهودَ»، فأَخرجَهم. وهو في مسند الإمام أحمد (١/٢٥١)، رقم (٩٠).

(٢) في الموطَّأ (٥/١٣١٤): «يهود نجران وفدك».

وفَدَك: بفتح أوَّلِهِ وثانيهِ: معروفة، بينها وبين خيبر يومان؛ وقيل:ثلاثة، أفاءها الله على رسوله ﷺ في سنة سبعٍ صلحا وحصْنُها يقال له "الشمروخ"؛ وقد صالحه أهلُها على النصف من ثمارها، وكانت له خالصةً؛ لأنه لم يُوجِفِ المسلمون عليها بخيلٍ وَلَا رِكَابٍ. أَقْطَعَها لابنتِهِ فاطمة.

يُنظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (٣/ ١٠١٥)، معجم البلدان (٤/ ٢٣٨)

(٣) أخرجه مالك في الموطَّأ (٥/١٣١٤).

(٤) صُحفَتْ في التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١٣١): «أثقل».

(٥) يُنظر: جوامع السيرة لابن حزمٍ ص (١٨٣)، الدرر في اختصار المغازي والسير ص (٢٠٧)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١٣١).

ففَدَعُوا يديه[١] ح .

وكـذا ذكـره المـزيُّ والـذي فِي البخـاريِّ مـا تقـدَّم فيُنظـر، وهـو الـذي ذكـر فِي «المستخرجين»[٢] .

واختُلف فِي **أبي أحمد** شيخ البخاريِّ، فذكر البيهقيُّ فِي كتاب «الدلائل»[٣] و[أبو][٤] مسعود[٥]، و[أبو][٦] نُعيم الأصبهانيُّ أنه المرارُ بن حمويهِ[٧]، وكذا سمَّاه ابنُ السَّكَن فِي روايته، وأبو ذَرٍّ الهرويُّ[٨].

---

(١) الجمعُ بَيْنَ الصحيحين (١٢١/١).

ويُنظـر: الإفصـاح عَـنْ معـاني الصِّـحاح (١٥٦/١)، التوضـيح لشـرح الجـامع الصـحيح (١٣٢/١٧)، فـتح البـاري (٣٢٨/٥)، عمدة القاري (٣٠٦/١٣).

(٢) يعني: مستخرج الإسماعيلي ،ومستخرج أبي نعيم ينظر : [ق١٥٧ب].

(٣) دلائل النبوّة (٢٣٤/٤)، وفيه: «قال: رواه البخاريّ فِي الصحيح عَنْ أبي أحمدَ وهو مَرَّارُ بنُ حمويهِ...».

(٤) فِي الأصل: «ابن»، والمثبت هو الصواب كما فِي مصادر الترجمة، وينظر: التوضيح (١٣١/١٧).

(٥) هـو: إبراهيمُ بـن مُحمَّدِ بـن عُبيدٍ أبو مسعودٍ الدمشقيّ الحـافظ، أحد الجوَّالين المكثرين، خرج مـن دمشق قـديمًا وطاف البلاد، كان صدوقًا دَيِّنًا، فَهِمًا ورعًا، تُوُفِّيَ سنة (٤٠١هـ)، كان له عناية بصحيحي البخاريّ ومسلم، وعملَ تعليقةَ أطراف الكتابين.

يُنظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٧/ ١٩٩)، سير أعلام النبلاء (٢٢٧/١٧)، الثقات ممن لم يقع فِي الكتب الستة (٢٣٤/٢).

(٦) فِي الأصل: «ابن»، والمثبت هو الصواب كما فِي مصادر الترجمة، وينظر: التوضيح (١٣١/١٧).

(٧) هـو: مَرَّار- بفتح أوله وتشديد الراء- ابن حمويهِ الثقفيّ، أبو أحمدَ الهمـذانيّ بفـتح الميم والمعجمة، مـن الحاديـة عشرة، مات سنة (٢٥٤هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (٧٥٢٧/٢)، ترجمة (٦٩٢)، تقريب التهذيب (ص: ٥٢٤)، ترجمة (٦٥٤٥).

(٨) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٣٢/١٧)، فتح الباري (٣٢٨/٥)، عمدة القاري (٣٠٦/١٣).

وأبو ذرٍّ الهرويّ هـو: عبد بـن أحمد بـن مُحمَّد بـن عبد الله بـن غُفير، أبـو ذرٍّ الأنصـاريّ الهرويّ: عـالم بالحـديث، مـن الحفاظ. من فقهاء المالكيَّة. يقال له ابن السَّمَّاك. أصله من هراة. نزل بِمَكَّةَ، ومات بها سنة (٤٣٤هـ)، له تصانيف، منها: (تفسير القرآن) و(المستدرك على الصحيحين) و(السُّنَّة والصفات)، وغيرها.

يُنظر: شجرة النور الزكية ص (١٠٤).

وقال الحاكم: «أهل بُخَارَى[(١)] يزعمون أن [أبا] [(٢)] أحمدَ هذا هو مُحَمَّدُ بن يوسفٍ البيكنديُّ[(٣)]، قال أبو عبد الله: وقد حدَّثونا بهذا الحديث عَنْ موسى بن هارون[(٤)]، قال: ثَنَا أبو أحمدَ مرارُ بن حمويهِ، ثَنَا [أبو][(٥)] غسَّانُ، قال الحاكم: وقرأتُ هذا الحديث أيضًا بخط شيخنا أبي عمرو المستملي[(٦)] عَنْ أبي أحمدَ مُحَمَّدِ بن عبد الوهَّاب بن حبيبٍ العبديِّ الفرَّاءِ النيسابوريِّ[(٧)]، عَنْ أبي غسَّان»[(٨)].

وذكره ابنُ حزم من رواية مُحَمَّدِ بن يحيى الكنانيِّ، عَنْ أبي غسَّان[(٩)].

---

(١) مدينة "بُخَارَى" من أعظم مدن ما وَرَاءِ النهر وأجلِّها، وأعرق بلاد الإسلام فِي قلب القارة الآسيوية، وأم العلوم والفنون، وموئل الكثير من علماء الإسلام، ومحطِّ رحالِ طلبة العلم والمحدِّثين من كل مكان، ويَنتسب إِلَى "بُخارَى" الكثيرُ من العلماء والفقهاء والمحدِّثين الذين مَلأوا الدنيا علمًا فِي مقدِّمتهم: البُخاريُّ، والبَزَّارُ، وابنُ سينا، وغيرُهم، وهي تقع الآن إِلَى الغرب من جمهوريَّة أوزباكستان. يُنظر: فتوح البلدان (٣٩٧/١)، تاريخ بُخارَى لفامبري، ترجمة الدكتور/ أحمد مُحمَّد الساداتي.

(٢) فِي الأصل: «أبي»، والمثبت هو الصواب.

(٣) هو: محمد بن يوسف البيكنديّ البخاريّ أبو أحمد، قَالَ ابْنُ حجر: من العاشرة. ينظر: التعديل والتجريح (٦٨٦/٢)، ترجمة (٥٨١)، التقريب (٥١٥) ترجمة (٦٤١٧).

(٤) هو: موسى بن هارون بن عبد الله الحمَّال- بالمهملة-، ثقة حافظ كبير، بغداديّ، من صغار الحادية عشرة، مات سنة (٢٩٤هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (٧١٠/٢)، ترجمة (٦١٦٣)، التقريب (٥٥٤) ترجمة (٧٠١٠).

(٥) فِي الأصل: «ابن»، والمثبت الصواب، كما في المدخل إِلَى الصحيح (٢٦٣/٤)، وكما تقدَّم فِي سند البخاريّ.

(٦) هو: أحمد بن المبارك أبو عمر المستملي، النيسابوريّ، قال الحاكم: كان مجاب الدعوة، وراهب عصره، ويُعرف بحمكويهِ، تُوُفِّيَ سنة (٢٩٠هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء (٣٧٣/١٣)، شذرات الذهب (١٨٦/٢).

(٧) هو: مُحَمَّدُ بن عبد الوهَّاب بن حبيبِ بن مهرانَ العبديّ، أبو أحمد الفرَّاء النيسابوريّ، ويُعرف بـ (حمك)، كان وجه مشايخ نيسابور عقلًا وعلمًا وجلالةً وحشمةً، تُوُفِّيَ سنة (١٧٧هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء (٦٠٦/١٢)، تهذيب التهذيب (٣١٩/٩).

(٨) المدخل إِلَى الصحيح (٢٦٣/٤)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٣٢/١٧)، فتح الباري (٣٢٨/٥)، عمدة القاري (٣٠٦/١٣).

(٩) هكذا فِي الأصل، وفِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٣٢/١٧)، وقد تقدَّم أن مُحَمَّدَ بن يحيى الكنانيّ، هو أبو غسَّان.

وزعمَ الهرويُّ ،وعبد الغافر[١] فِي «مَجمع الغرائب»[٢] أن ابن عمر أرسله عمر إِلَى أهل خيبرَ ليُقاسِمَهم الثمرَ ففُدِعَ.

والفَدَع: بالدال المهملة والفاء المفتوحة ثمَّ عين مهملة قال الأزهريُّ فِي «التهذيب»[٣]: قال الليث[٤]: هو مَيْلٌ فِي المفاصل كلها، كأنَّ المفاصل قد زالت عَنْ مواضعها، وأكثر ما يكون فِي الأرساغ، قال: وكلُّ ظَلِيمٍ أَفْدَعُ؛ لأن فِي أصابعه اعوجاجًا[٥].

وقال النضرُ بن شُمَيْل: الفَدَعُ فِي [اليدين] [٦]: تراه- يعني: البعير- يطأ على أُمِّ قِرْدَانِهِ فأشخصَ [صدر] [٧] خُفِّهِ، وَلَا يكون إِلَّا فِي الرُّسْغ، وقال غيره: الفَدَعُ: أن يصطكَّ كعباهُ ويتباعدَ قدماهُ يمينًا وشِمالًا.

---

(١) هو: عبدُ الغافر بن إسماعيلَ بن عبدِ الغافر بن مُحَمَّدِ بن عبدِ الغافر بن أحمدَ بن مُحَمَّدِ بن سعيدٍ النيسابوريّ الفارسيّ، أبو الحسن، قال الذهبيّ: الإمام العالم البارع الحافظ من أعيان المُحدِّثِين، تُوُفِّيَ سنة (٥٢٩هـ). من كتبه: «السياق لتاريخ نيسابور»، «المفهم لشرح مسلم»، يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٦/١٠)، وفيات الأعيان (١٩٤/٣).

(٢) اسمه: «مجمع الغرائب» فِي غريب الحديث، يُنظر: كشف الظنون (٤٩٩/٢)، وينظر النسخ الخطية للكتاب فِي: تاريخ بروكلمان (٢٤٥/٦).

(٣) اسمه: «تهذيب اللغة»، جمعَ الأزهريُّ فيه كثيرًا من النصوص اللغوية، ونسبها إِلَى أصحابها وصحح مُصَحفها وأودعه فوائد لغوية نفيسة وذكر فِي مقدمته العلماء الذين أخذ عنهم وجعلهم طبقات. كما عُني بذكر البلدان والمواضع والمياه عناية كبيرة، حتى عُدَّ كتابُهُ من أصح المصادر فِي هذا الموضوع، قَالَ ابْنُ منظورٍ فِي مقدمة معجمه «لسان العرب»: «ولم أجد فِي كتب اللغة أجمل من تهذيب اللغة لأبي منصورٍ مُحَمَّدِ بن أحمدَ الأزهريِّ، ثمَّ عَزَا ابنُ منظورٍ انصرافَ الناسِ عَنِ "التهذيب" وعمَّا أَلَّفَ على غِرارِهِ إِلَى سوء الترتيب.

يُنظر: اللغة ومعاجمها، عبد اللطيف الصوفي: اللغة ومعاجمها، ص (١٠٥).

(٤) هو: الليث بن رافع بن نصر بن يسارٍ، صاحب الخليل بن أحمد، من كبار علماء اللغة، وهو الذي رَتَّبَ كتابَ العين وأخرجه، وقد نسب الأزهريُّ هذا الكتاب إليه وتعقَّبه فِي تهذيب اللغة، وكان كاتبًا للبرامكة، تُوُفِّيَ سنة (١٩٥هـ). يُنظر: معجم الأدباء (٢٨٣/٢)، لسان الميزان (٤٩٤/٤).

(٥) تهذيب اللغة (١٣٥/٢).

(٦) فِي الأصل «اليدان»، والمثبت هو الصواب.

(٧) فِي الأصل «شخص» ، والمثبت هو الصواب كما في تهذيب اللغة (١٣٥/٢). (ع د ب).

وقَالَ ابْنُ الأعرابيِّ: الأَفْدَعُ الذي يمشي على ظهر قدمه، وعَنِ الأصمعيِّ: هو الذي ارتفعَ أَخْمَصُ رِجْلِهِ ارتفاعًا لو وَطِئَ صاحبُها على عصفورٍ ما آذاه[١]، [١٦/أ] وفي كتاب «خَلْق الإنسان»[٢] لثابتٍ[٣]: إِذَا زاغتِ القدمُ من أصلها من الكعب وطرف الساق، فذلك الفَدَعُ، رجلٌ أَفْدَعُ وامرأةٌ فَدْعَاءُ، وقد فُدِعَ فَدَعًا[٤]، فِي «المخصَّص»: «هو عَوَجٌ فِي المفاصل أو داءٌ وأكثر ما يكون فِي الرُّسْغ؛ فلا يُستطاع بَسْطُهُ»[٥]، وعَنِ ابنِ السِّكِّيت[٦]: «الفَدَعَةُ موضعُ الفَدَع»[٧]، وفي «المجمل»[٨] و«الجامع» للقزَّاز و«جمهرة ابن دُريد»[٩] و«المنتهى»[١٠]

(١) يُنظر: تاج العروس (٤٧٧/٢١) (فدع). ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٠٥/١٣).

(٢) كتاب خلق الإنسان لثابت بن أبي ثابت، تناول فيه أسماء أعضاء الإنسان من جهة لغوية، وما لها من وظائف وأعمال. يُنظر: كشف الظنون (١١٨٨/٢).

(٣) هو: ثابتُ بن أبي ثابتٍ سعيدٍ الكوفيّ، أبو مُحمَّدٍ: عالم باللغة، اختلفوا فِي اسم أبيه: سعيد، أو مُحمَّد، أو عبد العزيز، أو عليّ، لقيَ فصحاء الأعراب وأخذ عنهم، تُوُفِّيَ سنة (٢٢٠ هـ) تقريبًا. من كتبه: (خلق الإنسان) و(الفرقُ بَيْنَ تسميةِ جوارح الإنسان وتسميةِ جوارح غيرِهِ من الحيوان)، وغيرهما. يُنظر: الفهرست ص (٦٩)، بغية الوعاة (٢١٠).

(٤) خلق الإنسان لثابت ص (٢٣٤).

(٥) المخصَّص (١٤٩/١)، وعزاه لتهذيب الأزهريّ، وهو فِي تهذيب اللغة (١٣٥/٢). (ع د ب).

(٦) هو: يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف، ابن السِّكِّيت: إمام فِي اللغة والأدب. أصله من خوزستان، واتصل بالمتوكّل العبَّاسيّ، فعهد إليه بتأديب أولاده، وجعله فِي عِدَادِ نُدمائهِ، تُوُفِّيَ فِي بغداد سنة (٢٤٤هـ)، من كتبه: «إصلاح المنطق»، «الألفاظ»، «الأضداد»، وغيرها الكثير. يُنظر: وفيات الأعيان (٣٠٩/٢)، طبقات النَّحويِّين (٢٣٨).

(٧) يُنظر: المخصَّص (١٤٩/١)، لسان العرب (٢٤٦/٨)، المصباح المنير (٤٦٤/٢) (ف د ع).

(٨) مجمل اللغة (٧١٤/١).

(٩) جمهرة اللغة (٦٦٠/٢).

(١٠) اسمه: «المنتهَى فِي اللغة»، قال الحمويُّ فِي معجم الأدباء (٦/ ٢٤٣٧): «كتاب «المنتهَى فِي اللغة» منقولٌ من «كتاب الصِّحاح» للجوهريّ، وزاد فيه أشياء قليلة، وأغربَ فِي ترتيبه، إلَّا أنه والجوهريُّ كانا فِي عصرٍ واحد، لأني وجدت كتابَ الجوهريّ بخطِّهِ وقد فرغَ منه فِي سنة ستٍّ وتسعين وثلاثمائة. وذكر البرمكيُّ فِي مقدمة كتابه أنه صنَّفه فِي سنة سبعٍ وتسعين وثلاثمائة، وَلَا شكَّ أن أحد الكتابين منقولٌ من الآخر نقلًا، والذي أشكُّ فيه أن البرمكيَّ نقلَ «كتاب الصِّحاح» لأن أبا سهلٍ مُحمَّدَ بن عليٍّ الهرويّ كان بمصر وحكى عَنِ البرمكيِّ، وقد روى الهرويُّ «الصِّحاح» عَنِ ابنِ عبدوس، ولعلَّ الكتابَ خرجَ عَنِ الجوهريِّ وهو حيٌّ وقُدِمَ به إِلَى مصر».

لأبي المعالي[(١)]: هو انقلابُ الكَفِّ إِلَى إِنْسِيِّها[(٢)]، زاد القزَّاز: وقيل: هو التواءُ رُسْغِ الفَرَس من قِبَلِ الوَحشِ، وأقفال مركَّب الشظاة فِي الجهة من وحشيها [(٣)] على ما يليها من رأس الشظاة من اليد الأخرى، ووطءٍ منه على وحشي يديهِ جميعًا[(٤)] .

وقال الخَطَّابِيُّ: «اتهم عمرُ أهلَ خيبر بأنهم سحروا عبد الله»، وقال الصغانيُّ[(٥)]: «رَمَوهُ مِن فوقِ بيتٍ فَفُدِعَتْ قَدَمُهُ»[(٦)]، وقَالَ ابْنُ قرقول: «فِي بعض «تعاليق البخاريِّ»: فُدِعَ: يعني: كُسِرَ، والمعروف ما قاله أهلُ اللغة»[(٧)]، وقَالَ ابْنُ بَطَّال[(٨)]: «إخراجُ عمرَ اليهودَ لنصبِهم العداوةَ للمسلمين كما فعلَ سيِّدُنا رسولُ الله ﷺ ببني النضير[(٩)] حين أرادوا أن يُلقوا عليه حجرًا، أو لما بلغه أن النَّبِيَّ ﷺ قال عِنْدَ موته: ((**لَا يَبْقَى دِينَانِ بِأَرْضِ العَرَبِ**)) [(١٠)]، ذكرهما

---

(١) هو: أبو المعالي مُحَمَّدُ بن تميمٍ البرمكيّ اللغويّ، كان هو والجوهريُّ فِي وقتٍ واحدٍ، كان حيًّا حتى سنة (٣٩٧هـ). يُنظر: معجم الأدباء (٢٤٣٧/٦)، الوافي بالوفيات (٢٠٥/٢)، بغية الوعاة (٦٨).

(٢) يُنظر: جمهرة اللغة (٦٦٠/٢).

(٣) هكذا فِي الأصل ، وفي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٣٤/١٧) [وجنتها].

(٤) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٣٤/١٧)، عمدة القاري (٣٠٥/١٣).

(٥) هو: الحسن بن مُحَمَّد بن الحسن بن حيدر بن عليّ، أبو الفضائل، رضيّ الدين، القُرَشِيّ العدويّ العمريّ، الصغانيّ– أو الصاغانيّ– الأصل، الهنديّ اللهوريّ المولد، البغداديّ الوفاة، المكِّيّ المدفن، الفقيه الحنفيّ صاحب التصانيف، تُوُفِّيَ سنة (٦٥٠هـ). يُنظر: معجم الأدباء (٣/ ٩٤)، سير أعلام النبلاء (٢٣/ ٢٨٢)، تاج التراجم (٩٦).

(٦) أعلام الحديث (١٣٣٠/٢).

(٧) مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٢٠٣/٥)، وفيه: «وفي بعض تعاليق ابن السكن على البخاريّ: فَدَعَ يَعْنِي: كَسَرَ، والمعروف فِي قصة ابن عمر رضي الله عنهما ما قاله أهلُ اللغة». ويُنظر: مشارق الأنوار (١٤٩/٢).

(٨) شرح ابن بَطَّال على صحيح البخاريّ (١١٨/٨).

(٩) يهود بني النضير هم: إحدى القبائل اليهودية الثلاث التي كانت تسكن المدينة عِنْدَ هجرة رَسُولِ الله ﷺ. وفي حقهم وخبرهم نزلتْ فواتح سورة الحشر حتى عُرفت هذه السورة بسورة بني النضير، وهم أول من طُرد من المدينة فِي سنة (٤هـ). يُنظر: الأنساب للسمعانيّ (١٢٩/١٣).

(١٠) هذا الحديث مداره على الزهري واختلف عليه فيه على ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعًا

أخرجه أحمد (٦/ ٢٧٤)، الطبرانيّ فِي الأوسط (٢/ ١٢)، (١٠٦٦) من طريق محمد بن إسحاق، عن صالح بن كيسان به بنحوه.

=

مالكٌ فِي «موطَّأه» بأسانيدَ منقطعةٍ، وفِي «صحيح مسلم»: عَنْ عمرَ أن النَّبِيَّ ﷺ قال: ((**لَأُخْرِجَنَّ اليَهُودَ والنَّصَارَى مِن جَزِيرَةِ العَرَبِ حتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا [مُسْلِمًا]** [١])) [٢]، قَالَ ابْنُ بَطَّال: «فنَفَّذَ قَضاءَهُ، قال المهلَّب: فيه دليل أن العداوة تُوجِبُ المطالبةَ بالجنايات كما طالَبَهم عمرُ بفَدَعِ ابنه، ورجَّح ذلك بقوله: ((**ليسَ لنا عدوٌّ غيرَهم**)) فعلَّقَ المطالبةَ بشاهد العداوة، وإنما تَرَكَ مطالبتهم بالقِصَاص؛ لأنه فُدِعَ ليلًا وهو نائمٌ؛ فلم يَعرفْ عبد الله أشخاصَ مَن

=

الوجه الثاني : الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة مرسلًا

وهذا الوجه أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/٣٧٦) من عن محمد بن عمر الواقدي، عن معمر، والبيهقي في السنن الكبرى (١١٦٢٨) من طريق محمد بن إسحاق، عن صالح بن كيسان،

كلاهما (معمر، وصالح) عن الزهري به، ولفظه كما عند البيهقي قَالَ: " لَمْ يُوصِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ إلا بِثَلاثٍ: أَوْصَى لِلرَّهَاوِيِّينَ: بِجَادِّ مِائَةِ وَسْقٍ مِنْ خَيْبَرَ، وَأَوْصَى لِلدَّارِيِّينَ بِجَادِّ مِائَةِ، وَسْقٍ مِنْ خَيْبَرَ، وَأَوْصَى لِلشَّيْبِيِّينَ بِجَادِّ مِائَةِ، وَسْقٍ مِنْ خَيْبَرَ، وَأَوْصَى لِلأَشْعَرِيِّينَ بِجَادِّ مِائَةِ، وَسْقٍ مِنْ خَيْبَرَ، وَأَوْصَى بِتَنْفِيذِ بَعْثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَأَوْصَى أَنْ لا يُتْرَكَ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانِ ".

الوجه الثالث : الزهري مرسلًا :

وهذا الوجه أخرجه مالك في الموطأ (١٦٥١) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٧٢٤٧) به بنحوه.

والذي يظهر -والله أعلم- أن الوجه الثالث الذي يرويه الزهري مرسلا هو الثابت فمالك أثبت أصحاب الزهري كما نص على ذلك الأئمة.

وأما الوجه الأول المرفوع ففيه محمد بن إسحاق وقد اضطرب فيه فمرة يرويه مرفوعا عن عائشة رضي الله عنها، ومرة يرويه عن عبيدالله بن عبدالله مرسلا كما في الوجه الثاني، وهذا الاضطراب من ابن إسحاق يدفع الإحتجاج بالوجهين الأول والثاني، وأما متابعة معمر لصالح بن كيسان في رواية الوجه الثاني، فلا يلتفت إليها لأن الراوي عن معمر هو محمد بن عمر الواقدي فمتروك الحديث كما نص على ذلك الإمام البخاري، ومسلم، وابن حجر. ينظر: الجرح والتعديل (٨/٢٠)، كتاب المجروحين لابن حبان (٢/٢٩٠)، تهذيب التهذيب (٩/٣٦٣).

فالوجه الراجح هو الثالث الذي يرويه الزهري مرسلًا والله أعلم.

وقد أخرجه مالك فِي الموطَّأ (٢/٦٢) عَنْ عمر بن عبد العزيز يقول: كان آخر ما تكلَّم به رَسُولُ ﷺ:...

قَالَ ابنُ عبدِ البَرِّ فِي التمهيد (١/ ١٦٥ — ١٦٦): «هكذا جاء الحديث عَنْ مالكٍ فِي الموطَّآت كلها مقطوعًا، وهو يتصل من وجوهٍ حسَانٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ من حديث أبي هريرة وعائشة ومن حديث عليِّ بن أبي طالب وأسامة».

(١) انقطع بعض الكلمة في الأصل ، وأكملتها من صحيح مسلم.

(٢) أخرجه مسلم فِي كتاب الجِهَاد والسير، باب: إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (٣/١٣٨٨)، رقم (١٧٦٧) من حديث جابر ﷺ.

فَدَعَهُ، فأَشْكَلَ الأمرُ كما أَشكلتْ قضيةُ عبد الله بن سهل[١] حينَ وَدَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ[٢]، وكان إقرارُ يهودَ على أن تَسلم لهم أنفسُهم وَلَا حقَّ لهم فِي الأرض، واستيجارهم على المساقاة ولهم شطرُ الثَّمَرة، فلذلك أعطاهم عمرُ قيمةَ شطر الثَّمَرة؛ إِذْ لم يكن لهم فِي رقبة الأرض شيءٌ، وقد استدل بعض الناس من هذا أن الـمُزارِعَ إِذَا كرهه [١٦/ب] ربُّ الأرض لجنايةٍ بدتْ منه أنَّ له أنْ يخرجه بعد أن يَبتدئ فِي العمل ويُعطيه قيمةَ عمله ونصيبه، كما فعل عمر، وزعمَ غيرُهُ أنه لَا يجوز إخراجُهُ إِلَّا عِنْدَ رأس العام وتمام الحصاد والجُذَاذ[٣]»[٤].

وقال مالكٌ: «كانت خيبرُ صُلْحا، قال الداوديُّ: الصحيح أنها كانت عَنْوَةً»[٥]. انتهى.

الذي ذكره أبو عمر وغيره عَنْ مالكٍ أنها كانت عَنْوَةً[٦]، وهو قول جماعة من المؤرِّخين:

---

(١) هو: عبدُ الله بن سهلِ بن زيدٍ الأنصاريّ، قتيل اليهود بخيبر، حكمَ رَسُولُ الله ﷺ فِي قتلهِ بالقسامة، شهدَ غزوةَ أُحدٍ، والخندق، والحديبية، وحنين، وقتله اليهودُ بخيبر بعد ذلك. يُنظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٦٦٥/٣)، معجم الصحابة للبغويّ (٤/ ٢٨٤).

(٢) أخرجه البخاريّ، كتاب الجزية، باب: الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره، وإثم مَنْ لم يفِ بالعهد (١٠١/٤)، رقم (٣١٧٣)، ومسلم- كتاب القسامة، باب: القسامة، (١٢٩١/٣)، رقم (١٦٦٩) من حديث بشير بن يسار، عَنْ سهل بن أبي حثمة، قال: «انطلق عبدُ الله بن سهل، ومحيصةُ بن مسعودِ بن زيدٍ، إِلَى خيبر وهي يومئذٍ صُلْح، فتفرَّقَا فأتى محيصةُ إِلَى عبدِ الله بن سهلٍ وهو يتشمَّط فِي دمهِ قتيلًا، فدفنه ثمَّ قدمَ المدينة؛ فانطلقَ عبدُ الرحمن بن سهلٍ، ومحيصةُ، وحويصةُ ابنا مسعودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فذهب عبدُ الرحمن يتكلَّم، فقال: «كبر كبر» وهو أحدث القوم، فسكتَ، فتكلَّمَا، فقال: «تحلفون وتستحقون قاتلكم، أو صاحبكم»، قالوا: وكيف نحلف ولم نَشهدْ ولم نَرَ؟ قال: «فتبريكم يهودُ بخمسين»، فقالوا: كيف نأخذُ أيمانَ قومٍ كُفَّارٍ، فعقلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِن عندهِ»

(٣) جذذتَ الشيءَ : كسرتَهُ وقطعتَهُ. والجُذاذُ والجِذاذُ: ما تَقَطَّعَ منه، وضمُّه أفصح من كسره. يُنظر: الصِّحاح تاج اللغة وصِحاح العربية (٢/ ٥٦١) (جذذ).

(٤) يُنظر: عمدة القاري (٣٠٥/١٣).

(٥) يُنظر: المنتقى شرح الموطَّأ (٢٢٠/٣).

(٦) يُنظر: الدرر فِي اختصار المغازي والسير ص (٢٠١)، والتمهيد (٤٤٥/٦)، التوضيح لشرح الصحيح (١٣٥/١٧).

البخاريِّ ومسلم، وحكاه ابن سعد[١] عَنْ بشير بن يسار[٢] [٣] وقاله غيرُ واحدٍ أيضًا، وقال بعضهم: فُتِح بعضُها عَنْوَةً وبعضُها صُلْحا[٤].

قَالَ ابْنُ الجوزيِّ: فِي قوله: ((**نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللهُ**)): يريد: إِذَا أُمرنا فِي حقِّكم بغير ذلك فعلناه[٥]، وفيه جوازُ العقد مشاهرةً[٦] ومشافهةً ومواءمةً[٧] خلافًا للشافعيِّ، واختلف أصحاب مالك: هل يَلزمه واحد مما سَمَّى أو لَا يَلزمه شيءٌ؟، ويكون كلٌّ واحدٍ منهما بالخيار كذا فِي

---

(١) هو: مُحمَّد بن سعد بن منيع الزُّهْرِيّ، مولاهم، أبو عبد الله: مؤرخ ثقة، من حفاظ الحديث. ولد فِي البصرة، وسكن بغداد، وصحبَ الواقديَّ المؤرِّخَ زمانًا، فكتب له وروى عنه، وعُرف بكاتب الواقديِّ، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٠هـ)، من كتبه: «الطبقات الكبرى»، يُعرف بطبقات ابن سعد. يُنظر: تاريخ بغداد (٣٢١/٥)، وفيات الأعيان (٥٠٧/١).

(٢) أخرجه ابن سعد فِي الطبقات الكبرى (٨٧/٢) من طريق يحيى بن سعيد عَنْ بشير بن يسار: أن رَسُولَ الله ﷺ لما أفاء الله عليه خيبر قسَّمها على ستة وثلاثين سهمًا. جمع كل سهم مائة سهم. وجعلَ نصفَها لنوائبه وما ينزل به. وعزلَ النصفَ الآخرَ فقسَّمه بَيْنَ المُسْلِمِينَ وسهمِ النَّبِيِّ ﷺ...».

(٣) هو: بشير بن يسار، مَوْلى بني حارثة بن الحارث من الأنصار ثمَّ من الأوس، وكان شيخًا كبيرًا فقيهًا. وكان قد أدرك عامة أَصْحابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وأدرك من أهل داره من بني حارثة مِنْ أَصْحابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رجالًا، منهم: رافع بن خديج وسويد بن النعمان وسهل بن أبي حثمة. وروى عنهم حديث القسامة عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وقد روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاريّ. وكان قليل الحديث. يُنظر: الطبقات الكبرى (٥/ ٢٣٢)، سير أعلام النبلاء (٥٩١/٤).

(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١١٨/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٣١/١٧-١٣٤)، عمدة القاري (٣٠٥/١٣).

وقال النَّوويُّ فِي شرح النَّوويِّ على مسلم (١٠/ ٢٠٩): «قال القاضي وقد اختلفوا فِي خيبر هل فُتحت عنوةً أو صلحا أو بجلاءِ أهلها عنها بغير قتالٍ، أو بعضها صلحا وبعضها عنوةً وبعضها جَلَى عنه أهلُه، أو بعضها صلحا وبعضها عنوةً؟ قال: وهذا أصح الأقوال، وهي رواية مالكٍ ومَن تابعه، وبه قال ابنُ عُيينةَ قال: وفِي كل قولٍ أثرٌ مرويٌّ، وفي روايةٍ لمسلمٍ أن رَسُولَ الله ﷺ لما ظهرَ على خيبر أراد إخراجَ اليهود منها، وكانت الأرضُ حينَ ظهرَ عليها لله ولرسوله وللمسلمين؛ وهذا يدل لمن قال: "عنوةً"؛ إِذْ حقُّ المُسْلِمين إنما هو فِي العنوة، وظاهرُ قولِ مَن قال: "صلحا" أنهم صُولحوا على كونِ الأرض للمسلمين. والله أعلم».

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١٠٢/١).

(٦) المشاهَرة: المُعاملةُ شهرًا بشهرٍ. يُنظر: العين (٤٠٠/٣)، الصِّحاح (٧٠٥/٢)، (شهر).

(٧) المواءمة: الموافقة. يقال: واءَمَهُ مُواءَمَةً ووِئاماً، إذا فعل كما يفعل. ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/ ٢٠٤٨)، النهاية في غريب الحديث (١٤٤/٥)، (وأم).

«المدونة» والأوَّل قولُ عبد الملك[(١)] [(٢)].

قال: **والتُّهمة** أصلها الواو؛ لأنها من "الوهم"، وهي محركة الهاء، وضبطت فِي بعض النسخ بالسكون[(٣)].

والقَلُوصُ: الأُنثى من الأنعام والإبل، وقيل: هي الناقة الطويلة القوائم[(٤)].

وأَجْمَعَ عمرُ أَمْرَهُ: أي: جعله جميعًا بعدَما كان متفرِّقًا[(٥)].

والإجلاء: الإخراج من الوطن والمال على وجه الإزعاج والكراهة[(٦)].

قَالَ ابْنُ المنيِّر: إن قيل: «الترجمة على جواز اشتراط الخيار من المالك إِلَى غير أمدٍ، والحديث لَا يدل على ذلك». قال: «والصحيح: أن الخيار لابد من تقييده بمدةٍ يجوز بمثلها الخيار، وإنْ أُطْلِقَ نزلَ فِي كل عقدٍ على ما يليق به من المدة التي فِي مثلها يقع الخيار، والحديث غير متناول للترجمة؛ لاحتمال أن يريد: نُقِرُّكُمْ ما لم يَشَأِ اللهُ- جَلَّ وعَزَّ- إجلاءكم منها؛ لأن المقدور كائنٌ، وَلَا ينافي وجود استرسال الأحكام الشرعية، وقد تنفسخ العقود اللازمة بأسبابٍ طارئةٍ، وقد لَا تنفسخ ولكن تمتنع [١٧/أ] مباشرة أحد المتعاقدين لاستيفاء المنفعة، كما لو ظهر فساد العامل على المساقاة وجنايته، فمذهبُ مالكٍ إخراجُهُ وكذلك مستأجرُ الدار إِذَا

---

(١) يُنظر: المدونة (٣/٥١٨)، مناهج التحصيل (٧/٣٩٨).

(٢) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله، التيميّ بالولاء، أبو مروان، ابن الماجشون: فقيه مالكيّ فصيح، دارتْ عليه الفُتيا فِي زمانه، وعلى أبيه قبله. أُضِرَّ فِي آخرِ عمرِهِ، تُوُفِّيَ سنة (٢١٢هـ). يُنظر: ميزان الاعتدال (٢/١٥٠)، الديباج المذهَّب (٢/٦).

(٣) يُنظر: مجمل اللغة (١/١٥١)، النهاية فِي غريب الحديث (١/٢٠١) (ت هـ م).

ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١٣٦)، مصابيح الجامع (٦/١٥٠).

(٤) يُنظر: العين (٥/٦٣)، تهذيب اللغة (٨/٢٨٥)، الصِّحاح وتاج اللغة (٣/١٠٥٤)، (ق ص ل).

ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١٣٦)، مصابيح الجامع (٦/١٥٠).

(٥) يُنظر: تهذيب اللغة (١/٢٥٤)، (ع ج م).

ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١٣٦)، عمدة القاري (١٣/٣٠٥).

(٦) يُنظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/١٠٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١٣٦)، فتح الباري لابن حجر (٥/٣٢٨)، عمدة القاري (١٣/٣٠٥)، نيل الأوطار (٨/٦٠).

أَفسدَ؛ فهذا- والله أعلم- مرادُ الحديث، أي: تستقرُّون فيها ما لم تُجاهروا بفسادٍ؛ فإِذَا شاء الله- جَلَّ وعَزَّ- إجلاءكم [منها] (١) [تعاطيهم] (٢) السببَ المقتضِي للإخراج فأُخرجتم ، وليس فِي الحديث أنه ساقاهم مدةً معيَّنةً، إما لأنهم كانوا عبيدَ المُسْلِمين، ومعاملة السيِّد لعبده لَا يُشترط فيها ما يشترط للأجنبي؛ لأن العبد مالُ السيِّد، وله على مالِهِ سلطنةُ الانتزاع؛ فكان الجميع ماله، وإما لأن المدة لم تنتقل حينئذٍ مع تحرُّرها حينئذٍ »(٣).

الأبواب التي بعده تقدَّم ذكرها.

---

(١) ما بَيْنَ معقوفين من المتواري (٣١٤/١).

(٢) هكذا في الأصل، وفي المتواري (٣١٤/١):«تَعَاطَيْتُمُ» .

(٣) المتواري على أبواب البخاريّ (٣١٤/١)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٣٨/١٧)، مصابيح الجامع (١٥١/٦).

بَابُ: مَا يَجُوزُ مِنَ الِاشْتِرَاطِ وَالثُّنْيَا فِي الإِقْرَارِ، وَالشُّرُوطِ الَّتِي يَتَعَارَفُهَا النَّاسُ بَيْنَهُمْ، وَإِذَا قَالَ: مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ

قَالَ ابْنُ بَطَّال: وقع فِي بعض النسخ: «باب: ما لَا يجوزُ [من] [1] الاشتراط والثنيا» قال: وهو خطأ، والصواب: ما يجوزُ[2]، والحديث الذي ذكره البخاريُّ- بعدُ- يدل على صحته.

قال البخاريُّ: وقَالَ ابْنُ عَوْنٍ[3]: عَنِ ابْنِ سِيرِينَ[4]، قَالَ رَجُلٌ لِكَرِيِّهِ[5]: أَدْخِلْ[6] رِكَابَكَ[7]، فَإِنْ لَمْ أَرْحلْ مَعَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَلَكَ مِائَةُ دِرْهَمٍ، فَلَمْ يَخْرُجْ، فَقَالَ شُرَيْح:

---

(١) فِي الأصل: «فِي»، والمثبت من شرح ابن بَطَّال على صحيح البخاريّ (١٣٩/٨).

(٢) شرح ابن بَطَّال على صحيح البخاريّ (١٣٩/٨)، وفيه: «الصواب ما يجوز بإسقاط (لَا) وكذلك في نسخة النسفيِّ وفى رواية أبى ذرٍّ أيضًا. وحديث أبى هريرة الذى أدخله البخاري في هذا الباب يدل على صحة رواية النسفيِّ وأبى ذرٍّ، والله الموفِّق للصواب».

(٣) هو: عبد الله بن عون بن أرطبان، أبو عونٍ، البصريّ، من السادسة، مات سنة (١٥٠هـ) على الصحيح. يُنظر: التعديل والتجريح (٨٤٣/٢)، ترجمة (٨٤٧)، تقريب التهذيب ص (٣١٧)، ترجمة (٣٥١٩).

(٤) هو: مُحَمَّدُ بن سيرين الأنصاريّ، أبو بَكْرٍ، ابن أبي عمرةَ، البصريّ، من الثالثة، مات سنة (١١٠هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (٦٧٦/٢)، ترجمة (٥٦٥)، تقريب التهذيب (ص: ٤٨٣)، ترجمة (٥٩٤٧).

(٥) قال القسطلانيُّ فِي إرشاد الساري لشرح صحيح البخاريّ (٤/ ٤٥٥): «بفتح الكاف وكسر الراء وتشديد التحتية بوزن "فعيل" المكاري، وقال الجوهريُّ: يطلق على المكْرِي وعلى المكْتَرِي أيضًا ». ويُنظر: تهذيب اللغة (٣٠/٥)، مقاييس اللغة (١٧٣/٥)، النهاية (٣٧٥/١).

(٦) فِي نسخة صحيح البخاريّ «أرحل»، وهي فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٥٨/١٧)، إرشاد الساري (٤٥٥/٤).

قال فِي إرشاد الساري لشرح صحيح البخاريّ (٤/ ٤٥٥): «أَدْخِلْ: بهمزة مفتوحة فدال مهملة ساكنة فخاء معجمة مكسورة: أمرٌ مِن الإدخال، ولأبي ذرٍّ عَنِ الكشميهنيّ: ارحلْ بهمزة مكسورة فراء ساكنة فحاء مهملة مفتوحة».

(٧) قوله: «ركابك»: هي الإبل التي يُسار عليها، الواحدة: راحلة، لَا واحدَ لها من لفظها. يُنظر: إصلاح المنطق (٢٣٩)، تهذيب اللغة (١٢٣/١٠)، مختار الصِّحاح (١٢٧/١) (ر ك ب).

والمراد: أي: أَدْخِلْهَا فِنَاءَكَ لأرحلَ معكَ يومَ كذا وكذا. يُنظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاريّ (٤/ ٤٥٥)

«مَنْ شَرَطَ عَلَى نَفْسِهِ طَائِعًا غَيْرَ مُكْرَهٍ فَهُوَ عَلَيْهِ»[(١)] .

وقَالَ ابْنُ بَطَّال: هذا الشرط لَا يجوز فِي السُّنَّة عِنْدَ العلماء، وإنما قضى به شريح للعادة، وأنه من قَبيل التطوُّع، ومَن تطوَّعَ بشيء استُحبَّ له إنفاذُه[(٢)].

قال البخاريُّ: وَقَالَ أَيُّوبُ: عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: إِنَّ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا، وَقَالَ: إِنْ لَمْ آتِكَ الأَرْبِعَاءَ فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ، فَلَمْ يَجِئْ، فَقَالَ شُرَيْح لِلْمُشْتَرِي: «أَنْتَ أَخْلَفْتَه؛ فَقَضَى عَلَيْهِ»[(٣)].

وقَالَ ابْنُ بَطَّال: اختلف العلماء فِي جوازه، فقَالَ ابْنُ الماجشون: البيع والشرط جميعًا

---

(١) أخرجه عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه، كتاب البيوع، باب: الشراء فِي الكراء (٥٩/٨)، رقم (١٤٣٠٣) من طريق معمر، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابنِ سِيرِينَ قال: اختُصم إِلَى شُرَيح فِي رجلٍ اكترى مِن رجلٍ ظهرَهُ، فقال: إن لم أخرجْ يوم كذا وكذا فلكَ زيادةُ كذا وكذا، فلم يخرجْ يؤمئذٍ وحبسه، فقال شُرَيح: «مَن شَرَطَ على نفسهِ شرطًا طائعًا غيرَ مُكرَهٍ أَجزناه عليه».

وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٥/ ٣٥٤): «وصله سعيدُ بن منصورٍ عَنْ هُشيمٍ عنه، ولفظه أن رجلًا تَكَارَى مِن آخر فقال: أخرجُ يومَ الاثنينِ، فذكرَ نحوه».

وقال فِي تغليق التعليق (٣/ ٤١٥): «أما رواية ابن عونٍ فقال سعيد بن منصور: ثَنَا هُشَيْمٌ عَنِ ابنِ عونٍ عَنِ ابنِ سِيرِينَ أن رجلًا تَكَارَى مِن رجلٍ إبلًا فقال :أخرجُ يومَ الاثنينِ، فإنْ لم أخرجْ فلكَ عِندي مِائتا درهمٍ، فخرجَ يومَ الأربعاء؛ فاختصمَا إِلَى شُرَيح؛ فقال شُرَيح: مَن شَرَطَ على نفسهِ طائعًا غيرَ مُكرَهٍ أَجزنا عليه».ويُنظر: إرشاد الساري (٤٥٥/٤).

(٢) شرح ابن بَطَّال على صحيح البخاريّ (١٣٩/٨).

(٣) أخرجه عبد الرَّزَّاق فِي مصنَّفه، كتاب البيوع، باب: الاشتراء على الرِّضَى وهل يكون خيار أكثر من ثلاثٍ (٥٣/٨)، رقم (١٤٢٧٩) من طريق معمر، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابنِ سِيرِينَ قال: اشترى رجلٌ من رجلٍ بيعًا فقال: إنْ جِئتني بالنقدِ إِلَى يومِ كذا وكذا، وإلَّا فلا بيعَ بيني وبينِكَ، فجاءَهُ مِن الغدِ: فاختصما إِلَى شُرَيح فقال شُرَيْح: «أنتَ أَخلفتَهُ».

وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٥/ ٣٥٤): «وصله سعيد بن منصور أيضًا عَنْ سفيانَ عَنْ أَيُّوبَ».

وقال فِي تغليق التعليق (٣/ ٤١٥): «وأما رواية أيوبَ فقال سعيدُ بن منصورٍ: ثَنَا سفيانُ ثَنَا أَيُّوبُ عَنِ ابنِ سِيرِينَ به». ويُنظر: إرشاد الساري (٤٥٥/٤).

جائزان، ومحمله محملَ بيعِ الخيار إِلَى وقتٍ مسمًّى، فإِذَا جاء الوقت فلا خيارَ له، ويبطل البيع[١].

وممن أجاز البيع والشرط فِي هذه المسألة: الثوريُّ وأحمد وإسحاق، وقال أبو حنيفة: إن كان الأجل ثلاثة أيام فالبيع جائز، وقال مُحَمَّدُ بن الحسن[٢]: الأجل أربعة أيام، وعشرة أيام[٣].

حدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ[٤]، أبنا شُعَيْبٌ[٥]، ثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[٦]، عَنِ الأَعْرَجِ[٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا [١٧/ب]مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ».

---

(١) يُنظر: المدونة (٣/٧٩).

(٢) هو: مُحَمَّدُ بن الحسن بن واقدٍ الشيبانيّ، يُكنى بأبي عبد الله، ولد سنة (١٣١هـ)، حضر أواخر دروس الإمام أبي حنيفة، ولازم أبا يوسف وتفقَّه عليه، اشتهر بالتبحر فِي الفقه والأصول، وكان أعلمَ الناس بكتاب الله، وماهرًا فِي العربية، تولَّى القضاءَ فِي عهد الخليفة هارون الرشيد، وله من المصنَّفات: «الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير»، وغير ذلك، تُوُفِّيَ سنة (١٨٦هـ). يُنظر: الفتح المبين فِي طبقات الأصوليين: (١/١١٠)، الفوائد البهية فِي تراجم الحنفيَّة: ص (١٦٣)، تاج التراجم: ص (٢٣٧).

(٣) شرح ابن بَطَّال على صحيح البخاريّ (٨/١٣٧).

ويُنظر: الكواكب الدراري شرح صحيح البخاريّ (١٢/٥٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١٥٨)، عمدة القاري (١٤/٢١)، إرشاد الساري (٤/٤٥٥).

(٤) هو: أبو اليمان الحكم بن نافع البهرانيّ الحمصيّ، مشهورٌ بكُنيته، مات سنة (٢٢٢)، يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٥٢٧)، ترجمة (٢٨٩)، تقريب التهذيب (١٧٦)، ترجمة (١٤٦٤).

(٥) هو: شعيب بن أبي حمزة الأمويّ، مولاهم، واسم أبيه دينار، أبو بشرٍ الحمصيّ، مات سنة (١٦٢هـ) أو بعدها. يُنظر: التعديل والتجريح (٣/١١٥٧)، ترجمة (١٣٨٣)، تقريب التهذيب (٢٦٧) ترجمة (٢٧٩٨).

(٦) هو: عبدُ الله بن ذكوانَ القُرَشِيّ، أبو عبد الرحمن المدنيّ، مات سنة (١٣٠هـ) وقيل: بعدها. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٨١٨)، ترجمة (٨٠٢)، تقريب التهذيب (٣٠٢) ترجمة (٣٣٠٢).

(٧) هو: عبد الرحمن بن هرمز، أبو داوُدَ المدنيّ، مَوْلَى ربيعة بن الحارث، مات سنة (١١٧هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٧٨٧)، ترجمة (٩١٧)، تقريب التهذيب (٣٥٢) ترجمة (٤٠٣٣).

رواه ابن ماجه، عَنْ هشامِ بن عمَّارٍ[(١)]، ثَنَا عبدُ الملك بن مُحمَّدٍ الصنعانيُّ[(٢)]، ثَنَا أبو المنذر زُهَيْرُ بن مُحمَّدٍ التميميُّ[(٣)]، ثَنَا موسى بن عُقبة[(٤)]، حدَّثني الأعرج، عَنْ أبي هريرة أن رَسُول الله ﷺ قال: ((**إنَّ للهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحدًا؛ إِنَّهُ وِتْرٌ يُحبُّ الوِتْرَ، مَنْ حفِظَهَا دَخلَ الجَنَّةَ**))، فذكرها مفصَّلةً اسمًا بعد اسم، وقال فِي آخره: «قَالَ زُهَيْرٌ: فَبَلَغَنَا عنْ غَيْرِ وَاحدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَنَّ أَوَّلَهَا يفتتح بِقَوْلِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ

---

(١) هو: هشام بن عمَّار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلميّ، ويقال: الظفريّ، أبو الوليد الدمشقيّ، خطيب المسجد الجامع بدمشق، قال الذهبيّ: الحافظ، خطيب دمشق وعالمها، وقال الحافظ ابن حجر: صدوقٌ مُقرِئٌ، كبرَ فصار يتلقَّن، فحديثه القديم أصح. تُوُفِّيَ سنة (١٥٣هـ). يُنظر: الطبقات الكبرى (٤٧٣/٧)، سير أعلام النبلاء (٤٢٠/١١)، تهذيب التهذيب (٥١/١١).

(٢) هو: عبدُ الملك بن مُحمَّدٍ الحمْيَرِيّ البرسميّ، أبو الزرقاء، ويقال: أبو مُحمَّدٍ، الصنعانيّ الدمشقيّ، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: يُكتب حديثه، وقال أبو حاتم بن حبَّان: كان يجيب فيما يُسأل عنه حتى ينفردَ بالموضوعات، لَا يجوز الاحتجاجُ بروايته، وقال الذهبيّ: ليس بحجَّة، وقال الحافظ ابن حجر: لَيِّنُ الحديث. يُنظر: الطبقات الكبرى (٤٧٠/٧)، المجروحين لابن حبَّان (١٣٦/٢)، تهذيب الكمال (٤٠٥/١٨)، تاريخ الإسلام (١١٦٢/٤)، تقريب التهذيب (٥٢٢).

(٣) هو: زُهَيْرُ بن مُحمَّدٍ التَّمْيمِيُّ العَنْبَرِيّ، أبو المُنذِر الخُراسانيُّ المَرْوَزيُّ الخَرَقيُّ مِن أهل قريةٍ من قُرى مَرو تُسمَّى: خَرَق، ويُقال: إنه من أهل هراة، ويقال: من أهل نَيْسابور، نزيل الشام، ثمَّ نزيل مَكَّة، مختلَفٌ فيه، فقد ضعَّفه ابنُ مَعِين فِي رواية، وذكره أبو زرعةَ فِي أسامي الضعفاء، وقال النَّسَائيُّ: ضعيف، وفي موضع: ليس بالقويِّ، ووثَّقه أحمد وابنُ مَعِين وعثمان الدَّارِمِيُّ وصالح بن مُحمَّدٍ وابنُ حبَّان.

وقد ذهب أكثرُ الأئمة إِلَى توثيق زُهير بن مُحمَّد الخُراسانيّ، وتضعيف رواية الشَّامِيين عنه، وقد اتفق البخاريّ ومسلم على تخريج حديثه من غير رواية الشاميين عنه، قال أبو حاتم: ((محله الصدق، وفي حفظه سُوء، وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق، لسُوء حفظه، فما حدَّث من حفظه ففيه أَغَالِيطُ، وما حدَّث من كُتُبِهِ فهو صَالح)). تُوُفِّيَ سنة (١٦٢هـ). يُنظر: التاريخ الكبير (٤٢٧/٣ – ٤٢٨)، التاريخ الصغير (١٤٩/٢)، الضعفاء والمتروكين للنسائيّ ص (١٨٠)، الكامل لابن عديّ (١٠٧٣/٣)، تهذيب الكمال (٤١٤/٩)، تهذيب التهذيب (٣٤٨/٣).

(٤) هو: مُوسى بن عُقبةَ بن أبي عَيَّاش القُرَشِيّ الأسديّ المطرفيّ، أبو مُحمَّدٍ المدنيّ، مَوْلَى آلِ الزُّبير بن العَوَّام وهو: ثقة فقيه، إمام فِي المغازي (ت: ١٤١ هـ وقيل بعد ذلك). يُنظر: التاريخ الكبير (٢٩٢/٧)، الجرح والتعديل (١٥٤/٨)، ثقات ابن حبَّان (٤٠٤/٥)، تاريخ دمشق (٤٥٦/٦٠)، تهذيب الكمال (١١٥/٢٩)، سير أعلام النبلاء (١١٤/٦)، التهذيب (٣٦٠/١٠)، التقريب ص (٥٥٢).

وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى)[١].

ولما رواه الترمذيُّ مفصَّلًا عَنْ إبراهيم بن يعقوب[٢]، ثَنَا صفوان بن صالح[٣]، ثَنَا الوليد بن مسلم[٤]، ثَنَا شعيب بن أبي حمزة، قال: «هذا حديث غريب حدَّثنا به غيرُ واحدٍ عَنْ صفوان، وَلَا نعرفه إِلَّا من حديث صفوان، وهو ثقة عِنْدَ أهل الحديث، وقد رُوِي هذا الحديث من غير وجهٍ عَنْ أبي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يُعلم فِي كثير شيء من الروايات ذكر الأسماء إِلَّا فِي الحديث، وقد روى آدم بن أبي إياس[٥] هذا الحديث بإسنادٍ غير هذا عَنْ أبي هريرة عَنِ

---

(١) أخرجه ابن ماجه، كتاب الدعاء، باب: أسماء الله ﷻ، (٢/١٢٦٩)، رقم (٣٨٦١).

قال البوصيري فِي الزوائد (٤/١٨٤): «لم يُخرِّجْ أحدٌ من الأئمة الستة عددَ أسماء الله الحسنى من هذا الوجه وَلَا مِن غيره غير ابن ماجه، والترمذيّ، مع تقديم وتأخير، وطريق الترمذيّ أصح شيء فِي الباب».

(٢) هو: إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعديّ، أبو إسحاق الجوزجانيّ، قال النسائيّ: ثقة، وقال الدارقطنيّ: أقام بِمَكَّةَ مدة وبالبصرة مدة وبالرملة مدة وكان من الحفاظ المصنِّفين والمخرِّجين الثقات. وقال الحافظ ابن حجر: ثقة حافظ رُمي بالنصب، تُوُفِّيَ سنة (٢٥٩هـ).

يُنظر: مشيخة النَّسَائِيِّ (٦٠)، تهذيب الكمال (٢/٢٦٧)، تهذيب التهذيب (١/١٨٢).

(٣) هو: صفوان بن صالح بن صفوان بن دينار الثقفيّ، مولاهم، أبو عبد الملك الدمشقيّ، مؤذِّن المسجد الجامع بدمشق، قال أبو حاتم: صدوق، وقال أبو عُبيدٍ الآجريّ، عَنْ أبي داود: حجَّة، وذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال: كان ينتحل مذهب الرأى، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة وكان يدلِّس تدليسَ التسوية، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٨هـ)، وقيل: (٢٣٧هـ)، وقيل: (٢٣٩هـ).

يُنظر: التاريخ الكبير (٤/٣٠٩)، الجرح والتعديل (٤/٤٢٥)، سير أعلام النبلاء (١١/٤٧٥)، تهذيب التهذيب (٤/٤٢٦).

(٤) الوَليد بن مُسْلِم القُرَشِيّ، مولاهم أبو العبَّاس الدِّمَشقِيّ، مَوْلَى بني أُمَيَّة، عالم أهل الشام قَالَ ابْنُ المدينيّ: «ما رأيت من الشاميين مثله»، وهو: ثقة لكنه كثير التَّدْلِيس والتَّسْوِيَةِ (ت ١٩٤ أو ١٩٥ هـ) يُنظر: طبقات ابن سعد (٧/٤٧٠)، تاريخ ابن مَعِين برواية الدوريّ (٢/٦٣٤)، التاريخ الكبير (٨/ ١٥٢)، المعرفة والتاريخ (٢/٤٢٠)، الكُنى للدولابي (٢/٧١)، الجرح والتعديل (٩/ ٢٢٢)، ثقات ابن حبَّان (٩/٢٢٢)، تهذيب الكمال (٣١/٨٦)، سير أعلام النبلاء (٩/٢١١)، تهذيب التهذيب (١١/١٥١)، التقريب ص (٥٨٤).

(٥) هو: آدم بن أبي إياس: عبد الرحمن ويقال: ناهية بن مُحَمَّد بن شعيب الخُراسانيّ المروذيّ أبو الحسن العسقلانيّ، مَوْلَى بني تيم أو تميم، قال أبو داوُدَ: ثقة.قال: وقال أحمد: كان مكينًا عِنْدَ شُعْبَة، وقال مُحَمَّد بن سهل بن عسكر عَنْ أحمد بن حنبل: كان من الستة أو السبعة الذين كانوا يضبطون الحديث عِنْدَ شُعْبَة، وقال أبو العبَّاس بن عقدة عَنِ القاسم بن عبد الله بن عامر: سمعت يحيى بن مَعِين: سئل عَنْ آدم بن أبي إياسٍ فقال: ثقة ربما حدَّث عَنْ قومٍ ضعفى، وقال النَّسَائيّ: لَا بأسَ به، وقال أبو حاتم: ثقة مأمون متعبِّد من خيار عباد الله، وقال الحافظ ابن حجر:

=

النَّبِيِّ ﷺ وذكر فيه الأسماء، وليس له إسنادٌ صحيح»[١].

ولما خرَّجه الحاكمُ فِي «مستدركه» عَنْ أبي زكريا[٢]، ثَنَا أبو عبدِ الله مُحَمَّدُ بن إبراهيمَ [العبدي][٣]، ثَنَا موسى بن أيوبَ النصيبيُّ[٤]ح~ ، ثَنَا أبو بَكْرٍ أحمدُ بن إسحاقَ الفقيه[٥] قال: ثَنَا مُحَمَّدُ بن أحمدَ بن الوليد الكرابيسيُّ[٦]، قال: ثَنَا صفوان بن صالح، ثَنَا الوليد بن مسلم، ثَنَا شعيب، قال: هذا حديث قد خرَّجاه فِي الصحيحين بأسانيدَ صحيحةٍ دون ذِكر الأسامي فيه، والعِلَّة فيه عندَهما: أن الوليدَ بن مسلمٍ تَفَرَّدَ بسياقته بطولِهِ، وذكر الأسامي فيه، =

ثقة عابد، تُوُفِّيَ سنة (٢٢١هـ). يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٤٩٠)، التاريخ الكبير (٢ / ٣٩)، الجرح والتعديل (٢ / ٢٦٨)، تاريخ بغداد (٧ / ٢٧)، تهذيب التهذيب (١ / ١٩٦).

(١) جامع الترمذيّ (٥/٥٣٠).

(٢) هو: يحيى بن محمد بن عبد الله العنبريّ، أبو زكريا النيسابوريّ المعدل، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الحافظ، أَبُو زَكريَّا يحفظ من العلوم ما لو كُلِّفنا حفْظَ شيءٍ منها لعجزنا عَنْهُ. وما أعلم أني رأيت مثله، وقال الحاكم: اعتزل أَبُو زَكريَّا الناسَ، وقعدَ عَنْ حضور المحافل بضعَ عشرةَ سنة، تُوُفِّيَ سنة (٣٤٤هـ).

يُنظر: تاريخ الإسلام (٧/ ٨١١)، الروض الباسم فِي تراجم شيوخ الحاكم (١٣٤٨/٢).

(٣) فِي الأصل: «العنبريّ» ، والمثبت هو الصواب كما فِي المستدرك (٦٢/١)، وهو: مُحَمَّد بن إبراهيم بن سعيد العبديّ أبو عبد اللَّه البوشنجيّ، بالباء والفاء أيضًا نسبة إِلَى بوشنك من أعمال هراة، الفقيه الأديب شيخ أهل الحديث فِي زمانه، نزل نيسابور ومات بها سنة (٢٩١هـ). يُنظر: الأنساب للسمعانيّ (٣٩٥/١)، تاريخ الإسلام (١٠٠٣/٦)، طبقات الشَّافِعِيَّة للسُّبْكِيّ (١٨٩/٢).

(٤) هو: موسى بن أيوب بن عيسى النصيبيّ، أبو عمران الأنطاكيّ، وَثَّقَهُ العجليّ، والذهبيّ، وذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال أبو حاتم وابن حجر: صدوق. يُنظر: تهذيب الكمال (٣٣/٢٩)، ميزان الاعتدال (٤٠٣/٣)، تهذيب التهذيب (٤٤٢/٥)

(٥) هو: أحمدُ بن إسحاقَ بن أيوبَ، أبو بَكْرٍ الضُّبَعيّ الفقيه، قال الخليليّ: سمعت الحاكم يقول: كان عالما بالحديث، والرجال، والجرح والتعديل، وفي الفقه كان المشار إليه فِي وقته، ثقة مأمون، تُوُفِّيَ بعد (٣٤٠هـ). يُنظر: الإرشاد (٨٤٠/٣)، الثقات ممن لم يقع فِي الكتب الستة (١/ ٢٧٥).

(٦) هو: مُحَمَّدُ بن أحمد بن الوليد أبو بَكْرٍ البغداديّ الكرابيسيّ، سمع بدمشق هشام بن خالد الأزرق وإسحاق بن سعيد بن الأركون الدمشقيين وأباه أحمد بن الوليد، روى عنه أبو جعفر مُحَمَّد بن عمرو العقيليّ وأبو الحسين أحمد بن عبد الباقي بن قانع الحافظ وأبو بَكْرٍ أحمد بن يوسف بن خلاد النصيبيّ العطَّار.

يُنظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٥١/ ١٥٧)، تاريخ دمشق (٥١/ ١٥٧)، مختصره (٢١/ ٣١٦)، الأوسط (٧/ ١٢، ٣٤٧)، تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٥٧)، إرشاد القاصي والداني إِلَى تراجم شيوخ الطبرانيّ (ص ٥٠٣)، وفيه: «مجهول الحال».

ولم يذكرها غيرُهُ، وليس هذا بعِلَّةٍ[(١)]؛ فإني لَا أعلم خلافًا بَيْنَ أئمةِ الحديث أن الوليد بن مسلم أوثقُ وأحفظُ وأعلمُ وأَجَلُّ من أبي اليمان [١٨/أ] وبشر بن شعيب[(٢)]، وعلي بن عياش[(٣)]، وأقرانهم من أصحاب شعيب، ثمَّ نظرنا فوجدنا الحديث قد رواه عبد العزيز بن حصين[(٤)]، عَنْ أيوب بن أبي تميمة وهشام بن حسَّان[(٥)] جميعًا، عَنِ ابنِ سيرين، عَنْ أبي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بطوله فذكره، ثمَّ قال: «هذا حديث محفوظ من حديث أيوب وهشام، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أبي

---

(١) تعقَّبه الحافظ في الفتح (١١/٢١٥) بعد نقل كلامه هذا بقوله: «وليست العِلَّةُ عِنْدَ الشيخين تفرُّد الوليد فَقَطْ، بل الاختلاف فيه، والاضطراب، وتدليسه، واحتمال الإدراج»، ثمَّ قال الحافظ (١١/٢١٦): «ورواية الوليدِ عَنْ شُعيبٍ هي أقرب الطرق إِلَى الصحة ».

والذي يظهر لي -والله أعلم- أن إعراض الشيخين عن هذه الزيادة أن الجماعة رووا هذا الحديث دون ذكر هذه الزيادة وفيهم ثقات أثبات كمالك كما عند النسائي في الكبرى، رقم (٧٦١٢)، وسفيان بن عيينة كما عند مسلم رقم (٦٩٠٦) والترمذي، رقم (٣٥٠٨)، حتى اختيار البخاري لطريق أبي اليمان عن شعيب بن أبي حمزة وإعراضه عن رواية الوليد بن مسلم، لأنها موافقة لرواية الجماعة.

وأما طريق ابن ماجه المتقدم ففيه عبدالملك بن محمد لا يحتج بحديثه كما تقدم في ترجمته، وكذا فيه شيخه أبو المنذر زهير بن محمد متكلم فيه. ينظر: تهذيب التهذيب (٣/٣٥٠).

(٢) هو: بشر بن شعيب بن أبي حمزة: دينار القُرَشِيّ، مولاهم أبو القاسم الحمصيّ، ذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال الذهبيّ: صدوقٌ، ووثَّقه الحافظُ ابن حجر. يُنظر: ميزان الاعتدال (١/ ٣١٨)، تهذيب التهذيب (١/٤٥٢)، لسان الميزان (٩/٢٦٧).

(٣) هو: عليّ بن عيَّاش الألهانيّ، أبو الحسن الحمصيّ البَكَّاء، قال العجليّ، والنسائيّ، والدارقطنيّ: ثقة، زاد الدارقطنيّ: حجَّة، وذكره ابن حبَّان في كتاب الثقات، وقال: كان متقنًا، وقال الذهبيّ: وثَّقوه. مات سنة (٢١٠هـ). يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٤٧٣)، التاريخ الكبير (٦ / ٢٩٠)، الجرح والتعديل (٦ / ١٩٩)، الكاشف (٢ / ٢٩٢)، تهذيب التهذيب (٧ / ٣٦٨، ٣٦٩).

(٤) هو: عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان، أبو سهلٍ، مروزيُّ الأصل، روى عَنِ الزُّهْرِيِّ، وثابت البنانيِّ، وعمرو بن دينار، وعنه قتيبة، ونُعيم بن الهيصم، وطائفة، قَالَ البُخَارِيُّ: ليس بالقويِّ عندهم، وقَالَ ابْنُ مَعِين: ضعيف، وقال مسلم: ذاهب الحديث، وقَالَ ابْنُ عديّ: الضَّعفُ على رواياته بَيِّنٌ. يُنظر: الكامل فِي الضعفاء (٦/٥٠٠)، ميزان الاعتدال (٢/٦٢٧)، لسان الميزان (٥/٢٠٢).

(٥) هو: هشامُ بن حسَّانَ الأزديّ القردوسيّ، أبو عبد الله البصريّ، الحافظ، ثقة، من أثبتِ الناس في ابن سيرين، وفى روايته عَنِ الحسنِ وعطاءٍ مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنهما، تُوُفِّيَ سنة (١٤٧)، وقيل: (١٤٨). يُنظر: تاريخ البخاريّ (٨ / ١٩٧)، الجرح والتعديل (٩ / ٥٤ — ٥٥)، الكامل فِي التاريخ (٥ / ٥٨٣)، سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٥٥)، ميزان الاعتدال (٤ / ٢٩٥ — ٢٩٨)، تهذيب التهذيب (١١ / ٣٤ — ٣٧).

هريرة مختصرًا دونَ ذِكر الأسامي الزائدة فيه، وكلها فِي القرآن العزيز، وعبد العزيز بن الحصين بن الترجمان ثقة[١]، وإنما جعله شاهدًا للحديث الأوَّل»[٢].

وخرَّجه ابنُ حبَّان أيضًا فِي «صحيحه» عَنِ الحسن بن سفيان[٣]، وابن قتيبة[٤] ومحمد بن أحمد بن فياض[٥] قالوا: ثَنَا صفوانُ بن صالح، فذكره[٦].

ورُوينا من طريق ابنِ طبرزدَ[٧] جمعِ السمرقنديِّ إلى عمارةَ بن زيدٍ[٨] قال: أخبرني سفيانُ بنُ عُيينةَ، عَنْ أبي الزِّنادِ، عَنِ الأعرجِ، عَنْ أبي هريرةَ مرفوعًا بعدد الأسماء.

ورُوينا عَنِ البيهقيِّ فِي كتاب «الأسماء والصفات» أنه قال: ليس فِي قولِ سيِّدِنا رسولِ الله ﷺ: ((**للهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا**)) نَفْيُ غيرِها، وإنما وقعَ التخصيصُ بذِكرها؛ لأنها أشهرُ

---

(١) تعقَّبه الذهبيُّ فِي التلخيص فقال: «بل ضعَّفوه يعني: عبد العزيز بن حصين الترجمان».

(٢) المستدرك على الصحيحين (٦٣/١).

(٣) هو: الحسنُ بن سُفْيَانَ بن عَامرِ بن عبدِ الْعَزِيز بن النُّعْمَان الشيبانيّ الْحَافِظ، أَبُو الْعَبَّاسِ النسويُّ، مُصَنِّف المسند، تفقَّه على أَبِي ثَوْرٍ وحرملة، قَالَ الْحَاكِمُ: كَانَ مُحدِّثَ خُرَاسَان فِي عصره مقدَّمًا فِي الثبتِ وَالْكَثْرَةِ والفهمِ وَالْفِقْهِ وَالْأَدَبِ، وَقَالَ ابْنُ حبَّان: كَانَ مِمَّن رَحلَ وصنَّف وَحدَّث على تيقُّظٍ مَعَ صِحة الدِّيانَةِ والصلابة فِي السُّنَّة، تُوُفِّيَ سنة (٣٠٣هـ). يُنظر: الجرح والتعديل (٣ / ١٦)، تاريخ الإسلام (١ / ١٨٤)، ميزان الاعتدال (١ / ٤٩٣ ٤٩٢)، الوافي بالوفيات(١٢ / ٣٣ ٣٢).

(٤) هو: مُحمَّد بن الحسن بن قُتيبة اللخميّ العسقلانيّ، الإمام المحدِّث الكبير، أبو العبَّاس، كان ثقةً مشهورًا. أكثر عَنْهُ ابنُ المقرئ والرحالون لحفظهِ وثقتهِ، قال الدارقطنيّ: ثقة، وقال الذهبيّ: الإمامُ الثقةُ المُحدِّثُ الكبيرُ، ذو معرفةٍ وصدقٍ. تُوُفِّيَ سنة (٣١٠هـ).

يُنظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٣١٧/٥٢)، سير أعلام النبلاء (٢٩٢/١٤)، تاريخ الإسلام (١٦٥/٧)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطنيّ فِي رجال الحديث وعِللهِ (٥٦٥/٥).

(٥) هو: مُحمَّد بن أحمد بن عُبيد بن فيَّاضٍ، أبو سعيدٍ العثمانيّ الزاهد، قال الذهبيّ: المحدِّث الزاهد العابد، قال الدارقطنيّ: ليس به بأس، تُوُفِّيَ سنة (٣١٠هـ).

يُنظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٥١/ ٧٥)، سير أعلام النبلاء (٢٣١/١٤)، تاريخ الإسلام (١٥٩/٧).

(٦) أخرجه ابنُ حبَّان كما فِي الإحسان، كتاب الأذكار، باب: تفصيل الأسماء التي يُدخل اللهُ مُحصيَها الجنَّة (٩٠/٣)، رقم (٨٠٨).

(٧) لم أقف على ترجمته بعد طول بحث.

(٨) لم أقف على ترجمته بعد طول بحث.

الأسماءِ وأَبْيَنُها [مَعَانِيَ] (١) (٢).

ودل قوله: ((**مَنْ أَحصَاهَا**)): أي: مَن عَدَّها، وقيل: يريد: مَن أَطاقَها بِحسْنِ المراعاة لها، والمحافظة على حدودها فِي معاملة الرَّبِّ بها، وقيل: معناه: مَن عَرَفَها وعَقِلَ معانِيَها، وآمَنَ بها(٣).

ويدل على أنها ليست للحصْر: حديثُ ابن مسعودٍ يرفعه: ((**أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ**)) (٤) ح.

---

(١) في الأصل: «معانٍ»، والمثبت من الأسماء والصفات (٢٧/١)، وهو الصواب. لأنها فِي حالة نصبها تكون على صيغة منتهى الجموع؛ فلا تنصرف-.

وهي مثل كلمة (ثماني) الواردة فِي القرآن الكريم فِي خطاب شعيب لموسى- عليهما السلام-: ﴿على أن تأجرني ثَمَانِيَ حجَجٍ...﴾، والله أعلم.

(٢) الأسماء والصفات (٢٧/١).

(٣) يُنظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (١٧٦/٨)، شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (٥/١٧)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ١٦١)، فتح الباري (٢٢٦/١١)، عمدة القاري (٢٩/٢٣)، إرشاد الساري (٣٧٤/١٠).

(٤) هذا الحديث مداره على القاسم بن عبدالرحمن واختلف عليه فيه على وجهين :

الوجه الأول : القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جده عبدالله بن مسعود ﷺ مرفوعًا.

*أخرجه أحمد فِي المسند (٣٩١/١، ٤٥٢)، وابن أبي شيبة في مصنَّفه (٤٠/٦)، رقم (٢٩٣١٨)، وفي مسنده (٢٢٣/١) رقم (٣٢٩)، وابن أَبِي الدُّنْيَا فِي «الفرج بعد الشدة» (رقم ٤٩)، والحارث بن أبي أسامة فِي مسنده (٩٥٧/٢) رقم (١٠٥٧)، وأبو يَعْلَى فِي مسنده (١٩٨/٩) رقم (٥٢٩٧)، والشاشيُّ فِي مسنده (٣١٨/١) رقم (٢٨٢)، والطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيرِ (١٦٩/١٠) رقم (١٠٣٥٢)، وفي الدعاء (٣١٤/١) رقم (١٠٣٥)، وابنُ حبَّانَ فِي صَحيحهِ (٣/ ٢٥٣) رقم (٩٧٢)، والحاكم فِي المستدرك علىٰ الصحيحين (٦٩٠/١)، والبيهقيّ فِي الأسماء والصفات (١٢/١) رقم (٧)، وفي الدعوات الكبير (١٢٤/١) رقم (١٦٤)، وعبد الغني المقدسيّ فِي الترغيب فِي الدعاء (ص٢٦٦) رقم (١٣٦)، من طريق فضيل بن مرزوق عَنْ أبي سلمة الجهنيّ عَنِ القاسم بن عبد الرحمن عَنْ أبيه عَنْ جدِّه عبد الله بن مسعود ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا أَصَابَ أَحدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حزَنٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ: أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي. إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَحا» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا نَتَعَلَّمُهَا؟ فَقَالَ: «بَلَىٰ. يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا».

=

=

الوجه الثاني : القاسم بن عبدالرحمن، عن جده عبدالله بن مسعود ﷺ مرفوعًا

*أخرجه مُحمَّد بن فضيل فِي كتاب الدعاء ص(١٦٣) رقم (٦)، وهشام بن عمَّار فِي حديثه رقم (١٨)، والبزَّار فِي مسنده (٥/٣٦٣) رقم (١٩٩٤)، وابن السُّنيّ فِي عمل اليوم والليلة (ص/٣٠١ رقم ٣٤٠)، والرافعيّ فِي التدوين فِي أخبار قزوين (٢/٣٣٧)، والبيهقيّ فِي الأسماء والصفات (رقم ٨) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق القُرَشِيّ عَنِ القاسم عَنِ ابنِ مسعودٍ ﷺ قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَن أَصابَهُ هَمٌّ أو حزنٌ؛ فليقلْ: اللَّهُمَّ إني عبدُكَ وابنُ عبدِكَ وابنُ أَمَتِكَ وفي قبضتِكَ، ناصيَتِي بيَدِكَ، ماضٍ فِيَّ حكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضاؤكَ، أسألكَ بكُلِّ اسمٍ هو لكَ، سَمَّيْتَ به نفسَكَ، أو أَنزلْتَهُ فِي شيءٍ مَن كتابِكَ، أو عَلَّمْتَهُ أحدًا مِن خَلْقِكَ، أو استأثرتَ به فِي علمِ الغيبِ عِنْدَكَ، أن تجعلَ القرآنَ ربيعَ قلبِي ونورَ بصرِي، وجلاءَ حزنِي، وذهابَ همِّي». وقال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «ما قالهنَّ عبدٌ قَطُّ إِلَّا أَذهبَ اللهُ هَمَّهُ وأَبدلَ حزْنَهُ فرحا».

والأرجح من هذين الوجهين هو الوجه الأول؛ لأن الوجه الثاني من رواية عبد الرحمن بن إسحاق وهو : متروك. يُنظر: الكامل فِي الضعفاء (٥/٤٩٥).

والحديث من وجهه الراجح فيه أمران :

الأول: الاختلاف في تعيين أبي سلمة الجهني، فقَالَ ابْنُ مَعِين-كما فِي تاريخه «رواية الدوريّ» (٣/٤٤٢)-: «أراه موسىٰ الجهنيّ»، وذكره الدولابي فِي الكُنىٰ والأسماء (٢/٥٩٢)، وقَالَ ابْنُ منده فِي فتح الباب فِي الكُنىٰ والألقاب (ص/٣٥٩): «أراه الذي روىٰ عنه شجاع بن الوليد» ويعني به: خالد بن سلمة وهو ضعيف، وذكر ابن عبد الهادي أنه يحتمل أنه خالد بن سلمة الخزاعيّ، ولكنه بعيد كما قال الحافظ ابن حجر فِي تعجيل المنفعة (ص/٤٩٠)، ومنهم من لم يذكر له اسمًا، كالبخاريّ فِي الكُنىٰ (ص/٣٩)، وابن حبَّان فِي الثقات (٧/٦٥٩)، والذهبيّ فِي ميزان الاعتدال (٧/٣٧٧)، والحافظ ابن حجر فِي لسان الميزان (٧/٥٦)، وفِي تعجيل المنفعة (ص/٤٩٠)، وغيرهم .

والذي يظهر أنه: موسىٰ بن عبد الله ويقال ابن عبد الرحمن الجهنيّ، أبو سلمة الكوفيّ: ثقة، عابد، لم يصح أن القَطَّان طعنَ فيه، مات سنة: ١٤٤هـ. تقريب التهذيب ص (٥٥٢).

ثانيا : الاختلاف في سماع عبدالرحمن بن عبدالله من أبيه عبدالله بن مسعود ﷺ.

قال ابن معين في تاريخه «رواية الدوري» (٣/٣٥٤): "عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، وأبو عبيدة بن عبدالله لم يسمعا من أبيهما".

وقال إبراهيم بن الجنيد: قال رجلٌ ليحيى بن معين –وأنا أسمع-: أبو عبيدة بن عبدالله سمع من أبيه شيئاً؟ قال يحيى: "قالوا: لا، ولا عبدالرحمن بن عبدالله". (تاريخ دمشق: ٣٥/٧٠).

وقال الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١/١٣٤): "وحكى يحيى بن معين عن بعضهم قال: مات عبدالله بن مسعود وعبدالرحمن بن عبدالله ابن ست سنين أو نحوه".

قلت: قال يحيى بن سعيد القطان: "مات أبوه وله نحو ست سنين". (تحفة التحصيل: ص٢٠٠).

وقال البخاري في التاريخ الأوسط (١/٧٤): "قال شعبة: لم يسمع عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود مِنْ أبيه".

وقال النسائي في المجتبى (٣/١٠٤): "أبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئاً، ولا عبدالرّحمن بن عبدالله بن مسعود".

=

=

وقال الحاكم: "اتفق مشايخ أهل الحديث أنه لم يسمع من أبيه". فتعقبه ابن حجر في ((تهذيب التهذيب)) (١٩٥/٦) فقال: "وهو نقلٌ غير مستقيم".

ومن الأئمة من أثبت له السماع من أبيه :

قال أبو بشر الدولابي: حدثنا معاوية بن صالح قال: سمعت يحيى بن معين يقول: "عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود سمع من علي ومن أبيه". (تاريخ دمشق: ٦٩/٣٥).

وقال أبو بكر محمد بن علي بن شعيب: سمعت أحمد بن حنبل، وقيل له: هل سمع عبدالرحمن بن عبدالله من أبيه؟ فقال: "أما سفيان الثوري وشريك فإنهما لا يقولان سمع، وأما إسرائيل فإنه يقول في حديث الضب: سمعت". (تاريخ ابن عساكر: ٦٧/٣٥)، تهذيب الكمال: ٢٤٠/١٧).

وروى ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٧/٣٥) بإسناده إلى محمد بن أحمد بن البراء قال: قال علي ابن المديني: "عبدالرحمن بن عبدالله سمع من أبيه. وكان شعبة يقول: لم يسمع من أبيه. وهو عندي قد أدركه".

وقال عبدالرحمن بن يوسف بن سعيد بن خراش: "عبدالرحمن بن عبدالله ثقة، لم يسمع من أبيه شيئاً. (تاريخ دمشق: ٧٠/٣٥).

ومن أهل العلم من قال بأنه سمع من أبيه حرفاً أو نحو ذلك. نقل ابن حجر في تهذيب التهذيب (١٩٥/٦) عن ابن المديني في العلل قال: "سمع من أبيه حديثين: حديث الضب وحديث تأخير الوليد للصلاة".

وقال صالح بن أحمد: حدثني أبي، قال: "عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود: يقال: إنه لم يسمع من أبيه إلا حرفاً واحداً: محرم الحلال كمستحل الحرام". (تاريخ دمشق: ٦٥/٣٥).

وقال العِجلي في معرفة الثقات (٨١/٢): "عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود: ثقة. يُقال: إنه لم يسمع من أبيه إلا حرفاً واحداً: محرم الحلال كمستحل الحرام".

قال ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٨١/٦): "عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود الهذلي، حليف بني زهرة. روى عن علي وعبدالله. وكان ثقة، قليل الحديث، وقد تكلّموا في روايته عن أبيه، وكان صغيراً".

وللحديث شاهدان من حديث أبي موسى وحديث ابن عمر .ﷺ

أما حديث أبي موسىٰ الأشعريّ ﷺ: رواه ابن السُّنيّ في عمل اليوم والليلة (ص/٣٠٠ رقم ٣٣٩) أخبرنا أبو عروبة ثَنَا عمرو بن هشام ثَنَا مخلد بن يزيد عَنْ جعفر بن برقان عَنْ فياض– وهو ابن غزوان– عَنْ عبد الله بن زبيد عَنْ أبي موسىٰ ﷺ قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَن أصابَهُ هَمٌّ أو حزنٌ فلْيَدْعُ بهذهِ الكلماتِ يقول: اللَّهُمَّ أنا عبدُكَ، وابنُ عبدِكَ، وابنُ أَمَتِكَ، فِي قبضتكَ، ناصيتي بيدِكَ، ماضٍ فِيَّ حكمكَ، عدلٌ فِيَّ قضاؤكَ، أسألكَ بكلِّ اسمٍ هو لكَ، سَمَّيْتَ به نفسَكَ، أو أنزلتَهُ فِي كتابِكَ، أو عَلَّمْتَهُ أحدًا مِن خلقِكَ، أو استأثرتَ به فِي علمِ الغيبِ عِنْدَكَ، أن تجعلَ القرآنَ العظيمَ نورَ صدرِي وربيعَ قلبِي وجلاءَ حزنِي وذهابَ هَمِّي وغَمِّي» فقال الرجل من القوم: يا رَسُولَ الله، إن المغبون مَن غُبِنَ هؤلاءِ الكلمات. فقال: «أَجَلْ؛ قُولوهُنَّ وعَلِّمُوهُنَّ؛ فإنه مَن قالَهُنَّ التماسَ ما فيهنَّ؛ أَذهبَ اللهُ حزنَهُ وأطالَ فرحه»، وفي إسناده عبد الله بن زبيدٍ اليامِيّ، وهو أخو عليّ بن الحسين بن عليٍّ بن أبي طالبٍ لأُمِّه، وهو مستور الحال، ولم يدرك أبا موسىٰ الأشعريّ ﷺ. يُنظر: التاريخ الكبير (٩٥/٥)، الجرح والتعديل (٦٢/٥)، الثقات لابن حبَّان (٢٣/٧).

=

وبحديث عائشة، وقالت: "اللَّهُمَّ إني أَسْأَلُكَ بجميع أَسمائِكَ الحسْنَى كلِّها، ما عَلِمْنَا منها وما لم نَعْلَمْ، وأَسألُكَ بِاسْمِكَ العظيمِ الأعظمِ الكبيرِ الأكبرِ الذي مَن دَعَاكَ بهِ أَجَبْتَهُ، قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: ((**أَصَبْتِهِ أَصَبْتِهِ**))[1].

أنا به الإمامُ أبو الحسن الحجازيُّ[2] بقراءتي عليه، أنا عليُّ بن مُحمَّدٍ بن حجر الأزديُّ[3]، أنا الشيخ أبو عبد الله مُحمَّدُ بن إبراهيم القشليُّ[4]، أخبرني أبو الفرج الحصريُّ[5]، أخبرني أبو الخير أحمدُ بن إسماعيلَ بن يوسفَ[6]، أخبرني أبو عبد الله الصاعديُّ[7]، أنا البيهقيُّ
=

وأما حديث عبد الله بن عمر ﷺ، فرواه ابنُ عَسَاكِرَ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ (١٢٠/٦٨) من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عَنْ رجل من أهل دمشق: أن عبد الله بن عمر كان يقول: إن رَسُولَ الله ﷺ كان يقول: «مَن قال هذه الكلماتِ ودَعَا بهنَّ؛ فَرَّجَ اللهُ همَّهُ وأذهبَ حزنَهُ وأطالَ سرورَهُ أن يقول: اللَّهُمَّ إني عبدُكَ ابنُ عبدِكَ ابنُ أَمَتِكَ وفي قبضتِكَ، ناصيتي فِي يَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حكْمُكَ، عدلٌ فِيَّ قضاؤكَ، أسألكَ بأحبِّ أسمائِكَ إليكَ، وباسمكَ الذي سَمَّيْتَ به نفسَكَ، وبكُلِّ اسمٍ أنزلتَهُ فِي كتابِكَ، أو عَلَّمْتَهُ أحدًا مِن خَلْقِكَ، أو استأثرتَ به فِي علمِ الغيبِ عندَكَ، أن تجعلَ القرآنَ نورَ صدرِي وربيعَ قلبي وجلاءَ حزني وذهابَ هَمِّي» وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقيّ فيه ضعف من قِبَلِ حفظه، يُنظر: الجرح والتعديل (٥ / ٢٢٤ – ٢٢٥)، ميزان الاعتدال (٢ / ١٥١)، تهذيب التهذيب (٦ / ١٧٣ – ١٧٦). وشيخه مجهول .

(١) هذا رسمها في الأصل: [صورة]

(٢) هو: عليّ بن نصر الله بن عمر، أبو الحسن القُرَشِيّ المصريّ، نور الدين الشَّافعيّ، قَالَ ابْنُ تغري بردي: الخطيب المسند الفاضل، تُوُفِّيَ سنة (٧١٢هـ). يُنظر: ذيل العبر (٣٥)، الدرر الكامنة (٢١٠/٣).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) هو: مُحمَّد بن عليّ بن أبي الفرج البغداديّ، الحنبليّ، أبو الفرج الحصريّ، هذا ما وقف عليه ضمن ترجمة ابن الحصريّ فِي سير أعلام النبلاء (١٤٧/١٦).

(٦) هو: أحمد بن إسماعيل بن يوسفَ الطالقاني، أبو الخير القزوينيّ، الإمام العالم الزاهد، رئيس أصحاب الشَّافعيّ، كان إمامًا فِي المذهب والخلاف والنظر والأصول والحديث والتفسير والوعظ والزهد، رحلَ من بلدة قزوين إِلَى نيسابور فأقام بها مدة، ثمَّ عاد إِلَى بلدهِ، وولي التدريس بالنظامية وحدَّث بالكتب الكبار، تُوُفِّيَ سنة (٥٩٠هـ). يُنظر: الوافي بالوفيات (٦/ ١٥٨)، سير أعلام النبلاء (١٩٠/٢١)، طبقات الشَّافِعِيَّة للسُّبْكِيّ (١٩١/٢١).

(٧) هو: مُحمَّد بن الفضل بن أحمد بن مُحمَّد، أبو عبد الله الصاعديّ الفراويّ، نسبته إِلَى (فراوة) بُليدة قُرب خوارزم انتقل أبوه منها إِلَى نيسابور، عالم بالحديث والفقه، شافعيّ. مولده ووفاته فِي نيسابور. كان يُعرف بفقيه الحرم؛ لإقامته مدةً فِي الحرمين، تُوُفِّيَ سنة (٥٣٠هـ)، له تصانيف، منها (مجالس) أملاها فِي الوعظ، أكثر من ألفِ مجلسٍ، و (أربعون حديثا). يُنظر: تاريخ الإسلام (٥١٢/١١)، طبقات الشَّافعيِّين (٥٧٨/١)، العقد المذهب فِي طبقات حملة
=

[١٨/ب] وأنا [ ] [١] عاليًا جماعة من شيوخنا عَنْ آخرين منهم: ابن مسلمة وصالح المدلجيُّ[٢] عَنْ أبي القاسم بن عساكر، أنا الفراويُّ الصَّاعديُّ، أنا البيهقيُّ، قال: أنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادةَ[٣]، وأبو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بن إبراهيم الفارسيُّ[٤] قالا: ثَنَا أبو عمرو بن مطر[٥]، ثَنَا إبراهيم بن عليٍّ الذهليُّ[٦]،

=

المذهب (١/١٢٣).

(١) كلمة غير واضحة. ولعلها: " وأنبأنا به".

(٢) هو: صالح بن شجاع بن مُحمَّد بن سيدهم بن عمرو، أبو التقيّ الكنانيّ، المدلجيّ، المصريّ، المالكيّ، كان خيَّاطًا صالحا، خيِّرًا، قانعًا. وكان أبوه أبو الحسن من كبار القرَّاء، أخذَ عَنْ جماعة، قال الذهبيّ: الشيخ الصدوق، تُوُفِّيَ سنة (٦٥١هـ).

يُنظر: تاريخ الإسلام (١٤/ ٧٠٨)، النجوم الزاهرة (٧ / ٣١)، حسن المحاضرة (١ / ٣٧٩)، شذرات الذهب(٥ / ٢٥٣).

(٣) هو: عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة بن عليّ بن قتادة بن محمَّد بن عمر بن قتادة، أبو نصر، البَشِيْرِيّ النُّعْمانيّ الأَنْصاريّ، النَّيْسابُوريّ، من ولد النعمان بن بشير، لم أقف له على ترجمة.

يُنظر: إتحاف المرتقِي بتراجم شيوخ البيهقِيّ (١/٣٦٥)، السلسبيل النقي فِي تراجم شيوخ البيهقيّ (ص: ٥١٣)

(٤) هو: محمد بْن إبراهيم، أبو بَكْر الفارسيّ المشّاط، حدَّث بنَيْسابور عَنْ أَبِي عَمْرو بْن مطر، وإبراهيم بن عبد الله، ومحمد بن الحسن السراج، وطبقتهم. روى عنه أبو بكر البيهقي، وعلي بن أحمد الأخرم. قال ابن نقطة في "التقييد": حدث عن أبي أحمد الجُلودي بكتاب "الصّحيح" لمسلم بن الحجاج، حدث عنه أبو القاسم إسماعيل بن محمَّد بن الفضل في مصنفاته. وقال أبو الحسن عبد الغافر الفارسي: الثقة العدل، الكثير السماع والحديث بنيسابور وغيرها، كان يسكن ناحية جوين، ويدخل البلد أحيانًا، ويحدث، استشهد بإسفرايين على أيدي التركمانية، قتلوه ظلمًا في شهور سنة (٤٢٨هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (٩/ ٣٣٤)، السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي (ص: ٥٢٩)

(٥) هو: محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النَّيْسَابُوري، أبو عمرو بن مطر المعدّل الزاهد، شيخ العدالة ببلده، ومعدن الورع، معروف بالسماع والرحلة والإتقان؛ (٣٦٠هـ).

ينظر: تاريخ الإسلام (٨/ ١٥١)، سير أعلام النبلاء (١٦/١٦٢)، الوافي بالوفيات (٢/ ٣٠٢)

(٦) هو: إبراهيم بن عليّ بن مُحمَّد بن آدم، أبو إسحاق الذُّهَليّ النَّيسابُوريّ، سَمِعَ: يحيى بن يحيى، ويزيد بن صالح، وابن راهَوَيْهِ، وجماعة، وفي الرّحلة عليّ بن الجعْد، ويحيى الحمّانيّ، وأبا مُصْعَب الزُّهْريّ، وَعَنْهُ: أبو عليّ مُحمَّد بن عبد الوهاب الثَّقفيّ، ومحمد بن صالح بن هانئ، وعلي بن حمشاذ، وأبو الفضل مُحمَّد بن إبراهيم، وبِشْر بن أحمد الإسفراييني، وطائفة، قال الحاكم: سألت أبا زكريا العنبريّ وعليّ بن حمشاذ عنه فوثّقاه، تُوُفِّيَ سنة (٩٣هـ).

يُنظر: تاريخ الإسلام (٦/ ٩١٣).

ثَنَا يحيى بن يحيى[١]، أنا صالح المريُّ[٢]، عَنْ جعفرَ بن زيدٍ العبديِّ[٣]، عَنْ عائشةَ[٤].

---

(١) يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن التميميّ الحنظليّ، أبو زكريا النيسابوريّ، مولى بني حنظلة، أحد الأعلام، ثبتٌ فقيهٌ صاحب حديث، وليس بالمكثر جدًّا، قال أحمد: ما أخرجت خراسان بعدَ ابن المبارك مثله، تُوُفِّيَ سنة (٢٢٦هـ)، على الصحيح. يُنظر: التاريخ الكبير (٨ / ٣١٠)، التاريخ الصغير (٢ / ٣٥٤)، الجرح والتعديل (٩ / ١٩٧)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥١٢) تهذيب التهذيب (١١ / ٢٩٦).

(٢) هو: صالح المريّ، واعظ أهل البصرة، أبو بشر صالح بن بشير البصريّ، القاص الزاهد الخاشع، روى عَنْ: الحسن، وبكر بن عبد الله، ومحمد بن سيرين، وقتادة، وأبي عمران الجوني، وثابت، وعطاء السليميّ، ومالك بن دينار، وطائفة، قَالَ البُخَارِيُّ: منكَر الحديث، وقال أبو داوُدَ: لَا يُكتب حديثه، ولابن معين فيه قولان؛ فروى مُحمَّد بن عثمان عَنِ ابنِ مَعِين قال: ضعيف، وقال عفان: ذكر عِنْدَ حمَّاد بن سلمة صالح المريّ فِي حديث عَنْ ثابت، فقال: كذب. تُوُفِّيَ سنة (١٨٠هـ). يُنظر: المجروحين لابن حبَّان (١/ ٣٧١)، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٨١).

(٣) هو: جعفر بن زيد العبديّ، من أهل البصرة، يروي عَنْ أبيه. روى عنه أبو عاصمٍ النبيل، وقال أبو حاتم: روى عَنْ أنسٍ. روى عنه: صالح المريّ، وسلام بن مسكين، وحماد بن زيد، وهو ثقة.

يُنظر: الجرح والتعديل (٢/٤٨٠)، الثقات لابن حبَّان (١٣٢/٦)، الثقات ممن لم يقع فِي الكتب الستة (٣/ ١٧٥).

(٤) أخرجه البيهقيّ فِي الأسماء والصفات ص (١٨) من طريق يحيى بن يحيى النيسابوريّ، أنا صالح الـمُرِّيّ، عَنْ جعفر بن زيد العبديّ عَنْ عائشة أنّها قالت: يا رَسُولَ الله، عَلِّمْني اسمَ الله الذي إذَا دُعِيَ به أجابَ. قال لها ﷺ "قُومِي فتَوضَّئي وادخلِي المسجدَ فصَلِّي ركعتين، ثمَّ ادْعِي حتى أسمعَ"؛ ففعلتُ، فلمَّا جلستُ للدعاء قال النَّبِيُّ ﷺ "اللَّهُمَّ وَفِّقْها" فقالت: اللَّهُمَّ إني أسألكُ بجميع أسمائِكَ الحسنى كلِّها، ما عَلِمْنَا منها وما لم نَعلمْ، وأسألكَ باسمِكَ العظيمِ الأعظمِ، الكبيرِ الأكبرِ، الذي مَن دعاكَ به أجبتَهُ، ومَن سألكَ به أعطيتَهُ، قال: يقولُ النَّبِيُّ ﷺ:"أَصَبْتِهِ، أَصَبْتِهِ" .

وإسناده ضعيف؛ لضعف صالح المريّ، كما تقدَّم.

وأخرجه ابن ماجه، كتاب الدعاء، باب: اسم الله الأعظم، (١٢٦٨/٢) رقم (٣٨٥٩) من طريق مُحمَّد بن سلمة الحرّانِيّ عَنِ الفزاريّ عَنْ أبي شيبة عَنْ عبد الله بن عكيم الجهنيّ عَنْ عائشةَ قالت: سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: "اللَّهُمَّ إني أسألكَ باسمِكَ الطاهرِ الطيِّبِ المباركِ الأحبِّ إليكَ، الذي إذَا دُعِيتَ به أَجبتَ، وإذَا سُئلتَ به أَعطيتَ، وإذَا استُرْحِمْتَ به رَحمْتَ، وإذَا استُفْرِجْتَ به فَرَّجْتَ".

قالت: وقال- ذاتَ يومٍ-: "يا عائشةُ، هل علمتِ أنَّ اللهَ قد دَلَّني على الاسمِ الذي إذَا دُعِيَ به أَجابَ" قالت: فقلت: يا رَسُولَ الله، بأبي أنتَ وأُمِّي فعَلِّمْنيهِ، قال: "إنَّهُ لَا يَنبغي لكِ يا عائشة" قالت: فتَنَحيْتُ وجلستُ ساعةً، ثمَّ قمتُ فقبَّلتُ رأسَهُ، ثمَّ قلت: يا رَسُولَ الله، عَلِّمْنيهِ، قال: "إنَّهُ لَا يَنبغي لكِ يا عائشةُ أن أُعَلِّمَكِ؛ إنه لَا يَنبغي لكِ أن تَسألي به شيئًا مِنَ الدنيا" قالت: فقمتُ فتوضَّأتُ ثمَّ صَلَّيْتُ ركعتين، ثمَّ قلتُ: اللَّهُمَّ إني أدعوكَ اللهَ، وأدعوكَ الرحمنَ، وأدعوكَ البَرَّ الرَّحيمَ، وأدعوكَ بأسمائِكَ الحسنى كلِّها، ما علمتُ منها وما لم أعلمْ، أن تغفرَ لي وترحمَني. قالت: فاستضحكَ رَسُولُ الله ﷺ ثمَّ قال: "إنَّه لَفِي الأسماءِ التي دَعَوتِ بها"

قال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٤٨٣/١٣): «أخرجه ابن ماجه، وسنده ضعيف». وقال البوصيري فِي مصباح =

ولما ذكر حديث ابن الترجمان[١] قال: تفرَّد به، وهو ضعيف الحديث عِنْدَ أهل النقل، ويحتمل أن يكون التفسير وقع من بعض الرواة، وذلك فِي حديث الوليد بن مسلم؛ ولهذا الاحتمال تَرَكَ الشيخانِ إخراجَ حديث الوليد، وإن كان محفوظًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فكأنه قصدَ أن مَن أَحصَى مِن أسماء الله- جَلَّ وعَزَّ- تسعةً وتِسعينَ اسمًا دخلَ الجَنَّة، سواء أحصاها مما نقلنا فِي حديثِ الوليدِ، أو مما نقلنا فِي حديثِ عبدِ العزيز، أو من سائرِ ما دلَّ عليه الكتابُ والسُّنَّة[٢].

وذكر الحاكمُ أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحليميُّ أن أسماءَ الله- تَعَالَى جَدُّه- التي ورد بها الكتاب والسُّنَّة وأجمعَ العلماءُ على تسميته بها- منقسمةٌ بَيْنَ عقائدَ خمسٍ: **الأول**: إثباتُ الباري- جَلَّ وعَزَّ-؛ ليقعَ به مفارقةُ التعطيل.

الثاني: إثباتُ وحدانيَّتهِ؛ ليقعَ به البراءةُ من الشِّرْك.

الثالث: إثباتُ أنه ليس بجوهرٍ وَلَا عَرَضٍ؛ ليقعَ به البراءةُ من التشبيه[٣].

=

الزجاجة فِي زوائد ابن ماجه (٤/ ١٤٦): «هذا إسناد فيه مقال؛ عبد الله بن عكيم وَثَّقَهُ الخطيب وعدَّهُ جماعةٌ من الصحابة وَلَا يصح له سَمَاعٌ، وأبو شيبة لم أرَ مَن جَرَحهُ وَلَا مَن وَثَّقهُ وباقي رجال الإسناد ثقات».

وأخرجه الطبراني فِي الدعاء (١١٨) من طريق مطلب بن شعيب الأزدي ثَنَا عبد الله بن صالح، ثني الليثُ عَنْ إسحاق بن أسيد عَنْ رجلٍ عَنْ أنسٍ أنْ عائشة... الحديث.

وإسناده ضعيف للرجل الذي لم يُسمَّ، وإسحاق بن أسيد قال أبو حاتم: شيخ ليس بالمشهور لَا يشتغل به، وقال أبو أحمد الحاكم: مجهول، وذكره ابن حبَّان فِي "الثقات" وقال: كان يخطئ. يُنظر: تهذيب الكمال (٤١/٣٤)، ميزان الاعتدال (١/١٨٤).

(١) هو: عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان، أبو سهل، وقد تقدَّمت ترجمته ص (٢٢٣).

(٢) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٩/٣٨٨).

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية فِي درءِ التعارض (١/ ١٣٣): «كلُّ هذِه الأقوال محدَثَةٌ بَيْنَ أهلِ الكلامِ المُحدَث، لم يتكلم السلفُ والأئمةُ فيها لَا بإطلاقِ النفي وَلَا بإطلاقِ الإثبات، بل كانوا ينكرون على أهل الكلام الذين يتكلمون بمثل هذا النوع فِي حق الله تعالى نفيًا وإثباتًا».

وقال الشيخ ابن عُثيمين فِي شرح العقيدة السفارينية (١/ ٢٢٣) عِنْدَ شرح قول المؤلف:

وَلَيْسَ رَبُّنا بِجَوْهرٍ وَلَا... عَرَضٍ وَلَا جِسْمٍ تَعَالَى ذُو العُلَا

قال: «المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ يرى أن من عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة أنهم يقولون: إن الله ليس بجوهرٍ وَلَا عَرَضٍ وَلَا جسمٍ، وَلَا شكَّ أن هذا النفي ليس بصحيح، ولم يقلْ أهلُ السُّنَّة بذلك، وليس هذا مذهبهم؛ لأنهم لَا يجزمون بنفي شيءٍ

=

الرابع: إثباتُ وجودِ كلِّ ما سَوَّاهُ كان مِن قبلِ إبداعهِ واختراعهِ إيَّاه؛ ليقعَ به البراءةُ مِن قولِ مَن يقول بالعِلَّة والمَعْلُول.

الخامس: إثباتُ أنه مُدَبِّرُ مَا أَبْدَعَ ومُصَرِّفُهُ على ما يشاء؛ ليقعَ به البراءةُ من قولِ القائلين بالطبائع أو بتدبيرِ الكواكب أو بتدبير الملائكة- صلوات الله عليهم وسلامه-[(١)].

وزعمَ ابنُ حزمٍ أن مَنْ زادَ شيئًا فِي الأسماء على التسعة والتسعين مِنْ عِنْدِ نفسهِ؛ فقد أَلْحَدَ فِي أسمائه؛ لأنه ﷺ قال: ((**مِائَةٌ إِلَّا [واحدًا]**[(٢)]))؛ فلو جاز أن يكون له اسمٌ زائدٌ لكانت مائةً[(٣)].

قال الخَطَّابِيُّ: هذا بمنزلة قولك: إنَّ لزيدٍ مِائَةَ دِرْهمٍ أَعَدَّها للصدقة؛ فلا يدل ذلك على أنْ ليس عنده من الدراهم أكثر من ذلك، وإنما يدل [١٩/أ] على أن الذي أعدَّه للصدقة هذا المقدار، وتمامُ الفائدةِ فِي قوله: ((**مَنْ أَحصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ**))، لَا فِي قوله: ((**إِنَّ للهِ تِسْعَةً وتِسْعِينَ اسْمًا**))[(٤)].

=

أو إثباته إِلَّا بدليلٍ، وهذا ليس فيه دليل، لَا إثباتًا وَلَا نفيًا.

والجوهر: هو ما قام بنفسهِ، والعَرَض: هو ما قام بغيرِهِ، والجسم: يعني: ما له تمثالٌ، يعني أنه شيءٌ ملموسٌ أو قائمٌ مجسَّمٌ.

فالمؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرى أن من عقيدتنا أن ننفي هذه الثلاثة عَنِ الله ﷻ، ولكن هذا ليس بصحيح، وليس من مذهب أهل السُّنَّة والجماعة؛ وذلك أن هذه الألفاظ ألفاظ حادثة لم تكن معروفةً عِنْدَ السلف؛ فلا يوجد فِي أقوال السلف قولٌ يقول: إن الله جسمٌ وَلَا أنه ليسَ بجسمٍ، وَلَا أن الله عَرَضٌ وَلَا أنه ليس بعَرَضٍ، وَلَا أن الله جوهرٌ وَلَا أنه ليس بجوهرٍ، لَا فِي القرآن وَلَا فِي السُّنَّة وَلَا فِي كلام السلف.

لكن المتكلِّمين لما حدثت فتنتُهم صاروا يذكرون هذه الكلمات للتوصُّل بنفيها إِلَى نفي الصفاتِ عَنِ الله».

(١) المنهاج فِي شُعب الإيمان، للحليميّ (١٨٣/١)، ونقله عَنِ الحليمي: ابنُ الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٦٢/١٧)، والعيني فِي عمدة القاري (٢٣/١٤).

(٢) في الأصل: «واحد»، والمثبت هو الصواب.

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٦١/١٧)، عمدة القاري (٢٣/١٤)، مرعاة المفاتيح (٤٢٥/٧).

(٤) شأن الدعاء للخطابي ص (٢٤)، ويُنظر:كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤٣٧/٣).

وقال القرطبيُّ: «((**مِائَةً إِلَّا [واحدًا]**[(١)])) تأكيدٌ للجملةِ الأُولى؛ ليرفعَ به وَهْمَ مُتَوَهِّمٍ فِي النطق أو الكتابة، و((**مِائَةً**)) منصوبةٌ؛ بدلٌ من ((**تِسْعَةً**))، وقوله: ((**مَنْ أَحصَاهَا**)) هذه الجملة خبرٌ، وهي الفائدةُ المقصودةُ لِعَيْنِها، والجملةُ الأُولى مقصودةٌ لها؛ لأن مقصودها حصرُ الأسماء فيما ذُكر. ودلَّ على أن للهِ أسماءً أُخَرَ حديث: ((**فَأَحمَدُهُ بِمَحامِدَ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا الآنَ، إِلَّا أَنْ يُلْهِمَنِيهَا اللهُ**)) [(٢)]» [(٣)] .

وذكرَ بعضُ المتصوِّفة[(٤)] أنَّ للهِ- جَلَّ وعَزَّ- ألفَ اسمٍ، كما أن لسيِّدِنا رسولِ الله ﷺ مِثْلَها[(٥)].

قَالَ ابْنُ الجوزيِّ: «لعله يكون المراد بقوله: ((**مَنْ أَحصَاهَا**)): مَنْ قرأَ القرآنَ حتى يختمَهُ،

---

(١) فِي الأصل: «واحدة»، والمثبت هو الصواب.

(٢) أخرجه البخاريّ، كتاب التوحيد، باب: قَوْلِهِ تَعَالَىَ: ﴿لما خلقت بيدي﴾، (١٢١/٩)، رقم (٧٤١٠)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: أدنى أهل الجَنَّة منزلةً فيها، (١٨٢/١)، رقم (١٩٣)، من حديث أنسٍ ﷺ، ضمن حديث الشفاعة الطويل.

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (١٦/٧).

(٤) المتصوِّفة والصُّوفيَّة: حركة دينية انتشرت فِي العالم الإسلاميِّ فِي القرن الثالث الهجريِّ كنزعات فردية تدعو إِلَى الزهد وشدة العبادة، ثمَّ بعد ذلك مُزِجَ التصوُّفُ بالبِدَعِ والغُلُوِّ والتنطُّع والشركيَّات، ثمَّ دخول المذاهب الفلسفية المحرَّمة إليه، كمذهب وحدة الوجود وأصحاب الحلول وأفكار الزنادقة التي ترمي إِلَى إسقاط التكاليف بعد مرحلةٍ معيَّنةٍ من المجاهدة والترقِّي.

وأما صوفية اليوم المعاصرة فلا شكَّ أنها تشتمل على كثير من الانحرافات، كالغلوِّ فِي المشايخ والصالحين وتقديم العبادة للأضرحة والمشاهد دعاءً واستغاثةً ونذرًا وذبحا وطَوَافًا، وهذا من الشِّرْكِ الذي إِذَا مات صاحبُه متلبسًا به كان من أهل النار خالدًا فيها، وكانتشار البدع من إحياء الموالد، والمحافظة على الأوراد المبتدعة، وتعلُّقهم بالأحاديث الواهية والمكذوبة على النَّبِيِّ ﷺ، واعتمادهم على الرؤى والمنامات التي يأخذون منها الأمر والنهي والتكاليف.

للمزيد يُنظر: الفكر الصوفي في الكتاب والسُّنَّة، للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٤/ ٣١٠)، الموسوعة الميسَّرة (٢/ ١١٣٠).

(٥) يُنظر: عارضة الأحوذي فِي شرح جامع الترمذيّ (٢٨١/١٠)، وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٥٥٨/٦): «نقل ابنُ العربيّ فِي شرح الترمذيّ عَنْ بعض الصوفية أن لله ألفَ اسمٍ ولرسولهِ ألفَ اسمٍ»، ويُنظر: شرح البخاريّ للسفيري (١١٣/٢)، شرح الزرقاني على الموطَّأ (٦٩٠/٤)، كوثر المعاني الدراري فِي كشف خبايا صحيح البخاريّ (٨٣/١).

فَيَسْتَوْفِيَ أن مَنْ حفظَ القرآنَ العزيزَ دخلَ الجَنَّةَ؛ لأن جميعَ الأسماء فيه»[١].

وقَالَ ابْنُ بَطَّال: «الاستثناء على ضربين: استثناءُ القليل من الكثير، وهذا ما لَا خلافَ فِي جوازه بَيْنَ أهلِ الفقه أواللغة. والضرب الثاني: استثناءُ الكثير من القليل، وهو جائزٌ عِنْدَ أصحاب الشَّافعيِّ وأبي حنيفة وأصحاب مالك وغيرهم، وهو مذهب اللُّغويِّين الكوفيين[٢]، أنشدَ الفرَّاءُ فِي ذلك:

أَدُّوا الَّذِي نَقَصَتْ تسعينَ مِن مِائَةٍ ثُمَّ ابْعَثُوا حكَمًا بِالعَدْلِ حكَّامًا[٣]

فاستثنى تِسعين من مائة، وكذلك إِذَا أَقَرَّ الرجلُ فقال: لفلانٍ عليَّ ألفٌ إِلَّا تِسعمائةٍ وخمسين؛ لزمه خمسون، أو قال: له عِنْدِي مِائَةٌ إِلَّا تِسْعِينَ؛ فهو كذلك، ويكون الاستثناءُ متَّصلًا بالإقرار، وخالفَ فِي ذلكَ ابن الماجشون، وإليه ذهبَ البصريون من أهل اللغة[٤]

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤٣٧/٣)، وفيه: «حكاه أبو سليمان عَنْ أبي عبد الله الزبيري»، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٦٢/١٧)، عمدة القاري (٢٣/١٤)، مرعاة المفاتيح (٤٢٥/٧).

(٢) مذهب اللُّغويِّين الكوفيِّين أو المدرسة الكوفيَّة فِي النحو من المدارس النحويَّة التي نشأت متأخرة بالنسبة لجارتها البصرة، إِلَّا أنها أوجدت لنفسها مذهبًا نحويًّا أصبح له قيمة فِي درس اللغة العربية، وأهم خصائص مدرسة الكوفيين أنهم اعتمدوا على السَّمَاع والقِياس. أما بالنسبة للسَّماع فالكوفيون لم يكن عندهم قيودٌ للسَّماع كما كان عِنْدَ البصريِّين، والتي تتعلق بالزمان، والمكان والثقة، والكثرة، فهم سمعوا وروَوا عَنْ معظم القبائل العربية باديةً وحاضرةً. وهم بذلك ألغوا قيودَ السَّماع البصريَّة، فكانوا أقرب إِلَى المنهج الوصفيّ الحديث فِي استقراء اللغة، وأما جانب القياس فالكوفيون حين توسَّعوا فِي السَّماع كان حتمًا عليهم التوسُّع فِي القِياس، فقد كانوا يقيسون على أقوال العرب قليلةً وكثيرةً، ومن أعلام مدرسة الكوفيين فِي النحو: الكسائيُّ، والفرَّاءُ.

يُنظر: الموجز فِي نشأة النحو، لمحمَّد الشاطر، مكتبة الكليات الأزهرية ص (٤٥)، وما بعدها، المدارس النحوية لشوقي ضيف.

(٣) لأبي مكعت من بني سعد بن مالك، كما ذكر البغداديّ فِي خزانة الأدب (٢٥٠/١٠)، نقلًا عَنْ ضالَّة الأديب لأبي مُحَمَّدٍ الأعرابيّ.

وبلا نسبة فِي الزاهر فِي معاني كلمات الناس (١٠/٢)، والرواية فيه:

أَدُّوا الَّتِي نَقَصَتْ سَبْعِينَ مِنْ مِائَةٍ ....

(٤) مذهبُ اللُّغويِّين البصريِّين: تعتبر البصرة واضعةَ النحو، وفاتحة أبوابه، فإنَّ علم النحو الذي نما وشاع حتى عصرنا الحاضر هو النحوُ البصريُّ، وذلك أنهم سبقوا الكوفيين فيه، ويمكن القول إنَّ شهرة البصريِّين تأتَّتْ لهم من خلال أسلوبهم فِي استقراء اللغة من مصادرها حيث اعتمدوا على السَّمَاع والقِياس، وكانت طريقتهم فِي السَّماع أنهم قيَّدوا =

والبُخاريُّ؛ ولذلك أدخل: ((**إِنَّ للهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا**)) فاستثنى القليلَ من الكثير؛ ولأن الشيء قد ينقص نقصانًا يسيرًا وَلَا يزول عنه اسمُ الشيء بنقصان القليل، فإِذَا أنقصَ أكثرُهُ زال عنه الاسمُ، فيجوز لك أن تقول: صمتُ الشهرَ كلَّه إِلَّا يومًا واحدًا، وَلَا يجوز: صمتُ الشهرَ كله إِلَّا تسعةً وعشرين يومًا، [١٩/ب] ويمكن أن يُستدلَّ لكلٍّ من القولين بقوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [ص: ٨٢ – ٨٣] ، وبقوله: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٤٢]، فإن جعلت ﴿الْمُخْلَصِينَ﴾ الأكثر فقد استثناهم، وإن جعلت ﴿الْغَاوِينَ﴾ الأكثرَ فقد استثناهم»[١].

والباب الذي بعده تقدَّم[٢].

=

ذلك بمقاييس من مثل البيئة والمكان والثقة والكثرة، وقد اشترطوا، وحدَّدوا عمَّن يأخذون اللغة، وقيَّدوا ذلك بالقبائل البدوية التي حافظت على لغتها، وكانت بعيدةً كلَّ البعد عَنْ مخالطة الحواضر والعَجَم، وأما القياس، فقد اعتمدوا على أسس عقلية منطقية؛ حيث لَا يقيسون إِلَّا على الكثرة المطَّرِدَة، وأغفلوا جانبَ القلَّة والشَّاذَّ؛ حتى إنهم كانوا يقفون مع ذلك بالتأويل، والتعليل حتى ينقادَ مع أقيستهم المطَّردة.

ومن أشهر النحاة فِي المدرسة البصريَّة: أبو الأسود الدؤليُّ ظالم بن عمرو بن سليمان، والخليل بن أحمد الفراهيديّ، وعمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه، وأبو الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش.

يُنظر: الحياة الأدبية فِي البصرة إِلَى نهاية القرن الثاني الهجريّ، أحمد كمال زكي (١٠٦)، وما بعدها. دار المعارف، مصر، المدارس النحوية، شوقي ضيف ص (١٦٥). ويُنظر: بحث بعنوان: المصطلح النحويّ بَيْنَ البصريِّين والكوفيِّين، على موقع شبكة البصيرة على الرابط:

http://www.albasrah.net/ar_articles_2011/0811/basryeen_070811.htm

(١) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٣٧/٨)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٦٢/١٧)، فتح الباري (٣٥٤/٥)، (٣٧٨/١٣-٣٨٨)، عمدة القاري (٢٠/١٤).

(٢) يعني: باب: الشروط فِي الوقف.

كِتَابُ الوَصَايَا[١]

بَابُ: قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: ((وَصِيَّةُ الرَّجُلِ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ))

وَقَوْلِ اللهِ- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ﴾ [البقرة: ١٨٠] إلى قوله تعالى: ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨٢﴾﴾ [البقرة: ١٨٢]، ﴿جَنَفًا﴾ مَيْلًا، ﴿مُتَجَانِفٍ﴾ [المائدة:٣]: مَائِلٌ.

هذا اللفظ ذكره الطبريُّ، عَنْ عطاء[٢]، وقال أبو عُبيدة: جورًا عَنِ الحق وعدولًا[٣]،

---

(١) الوصايا- لغةً-: جمع وصيَّة، قَالَ ابْنُ القَطَّاع: ويقال: وصيتُ إليه وصايةً، ووصيَّةً، ووصيَّتُهُ وأَوصيتُهُ، وأَوصيتُ إليه، ووصيَّتُ الشيءَ بالشيء وصيًّا: وصلته.

قال الأزهريُّ: وسُمِّيتِ الوصيَّةُ وصيَّةً؛ لأن الميِّتَ لما أَوصَى بها، وصلَ ما كان فيه من أيام حياته بما بعده من أيام مماته، يقال: وَصَّى وأَوصى بمعنًى، ويقال: وَصَّى الرجلُ أيضًا، والاسم: الوَصِيَّة والوَصَاة.

يُنظر: المصباح المنير (٦٦٢/٢)، الصِّحاح (٢٥٢٥/٦)، المغرب (٣٥٧/٢)، لسان العرب (٤٥٣/٦).

واصطلاحا:

عرَّفها الحنفيَّة بأنها: تمليكٌ مضافٌ إِلَى ما بعدَ الموت، بطريق التبرُّع.

وعرَّفها المالكيَّة بأنها: عقدٌ يُوجِبُ حقًّا فِي ثلثِ عاقدِهِ يَلزمُ بموتهِ، أو نيابةً عنه بعدَهُ.

وعرَّفها الشَّافعيَّة بأنها: تبرُّعٌ بحقٍّ مضافٍ، ولو تقديرًا لما بعدَ الموت.

وعرَّفها الحنابلة بأنها: الأمرُ بالتصرُّف بعدَ الموت.

يُنظر: شرح فتح القدير (٤١٦/٨)، منح الجليل شرح مختصر خليل (٥٠٣/٩)، مغني المحتاج (٣٩/٣)، كشاف القناع (٣٣٥/٤).

(٢) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٤٠٦/٣)، رقم (٢٧٠٦) عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾، من طريق أبي كريب قال، حدَّثنا جابرُ بن نوح، عَنْ عبدِ الملك، عَنْ عطاءٍ: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا﴾، قال: مَيْلًا.

ورقم (٢٧٠٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم قال، حدَّثنا هُشيمٌ قال، أخبرنا عبدُ الملك، عَنْ عطاءٍ مثله.

ورقم (٢٧٠٧) من طريق عمرو بن عليّ قال، حدَّثنا خالد بن الحارث ويزيد بن هارون قالا: حدَّثنا عبد الملك، عَنْ عطاء مثله.

(٣) مجاز القرآن (٦٦/١)، ويُنظر: الفصيح ص(٢٨١)، المخصَّص (٣٣٧/٤)، شمس العلوم (٤٤١٩/٧).

ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٥٤/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧٣/١٧).

وقال طاوُس: هو الرجل يُوصي لولدِ ابنته[١]، قَالَ ابْنُ بَطَّال: يحتمل قول طاوُس: قد أوصيتُ لولدِ ابنتي بكذا، ومعناه: أن يريد بذلك ابنته؛ فذلك مردودٌ بإجماعٍ، فإن لم يُرَدْ فوصيَّتُهُ له من الثلث[٢].

حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أبنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((مَا حقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ)).

تَابَعَهُ[٣] مُحمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ[٤]، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ذكرَ ابنُ حزم[٥] أن عبدَ الله بن نُميرٍ[٦] وعبدُ بن سلمان[٧]، روياه عَنْ عُبيد الله بن عمر، عَنْ نافعٍ، كما رواه مالك.

---

(١) أخرجه عبد الرَّزَّاق فِي تفسيره (١/٦٩)، ومن طريقه: ابن جرير فِي تفسيره (٣/٤٠٢)، رقم (٢٧٠١)، وابن أبي حاتم فِي تفسيره (١/٣٠١)، رقم (١٦١٣) من طريق سفيان بن عُيينةَ، عَنِ ابنِ طاوُس، عَنْ أبيه... فذكره.

(٢) أي: تابع مالكًا في أصل الحديث. ينظر: عمدة القاري (١٤/٢٩).

(٣) قال العيني في عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٤/ ٢٩): «أي: تابع مالكا في أصل الحديث: محمد بن مسلم الطائفي...». وينظر: فتح الباري (٥/٣٥٧).

(٤) هو: مُحمَّد بن مسلم الطائفي، واسم جده سوس وقيل: سوسن بزيادة نون فِي آخره وقيل بتحتانية بدل الواو فيهما وقيل مثل حنين، تُوُفِّيَ قبل (١٩٠هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٦٤١)، ترجمة (٤٩٥)، تقريب التهذيب (ص: ٥٠٦)، ترجمة (٥٢٩٣).

(٥) المحلَّى بالآثار (٨/٢٥٠).

(٦) هو: عبد الله بن نمير- بنون، مصغَّر- الهمداني، أبو هشام الكوفيّ، من كبار التاسعة، مات سنة (١٩٩هـ)، وله أربع وثمانون. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٨٣٤)، ترجمة (٨٢٨٥)، تقريب التهذيب (ص: ٣٢٧)، ترجمة (٣٦٦٨).

(٧) هو: عبدة بن سليمان الكلابي، أبو مُحمَّد الكوفيّ، يقال: اسمه عبد الرحمن، مات سنة (١٨٧هـ) وقيل: بعدها. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٩٣١)، ترجمة (١٠١٨)، تقريب التهذيب (٣٦٩)، ترجمة (٤٢٦٩).

قال: ورواه يونسُ بن يزيدَ[(١)]، عَنْ نافعٍ أيضًا كذلك، وكذا رواه ابن وهب، عَنْ عمرو بن الحارث[(٢)]، عَنْ سالم بن عبد الله[(٣)]، عَنْ أبيه، وعِنْدَ مسلمٍ من حديث أيوب، عَنْ نافعٍ: ((**مَا حقُّ امْرِئٍ يُوصِي بِالوَصِيَّةِ وَلَهُ مَالٌ يُوصِي فِيهِ، يَأْتِي عَلَيْهِ لَيْلَتَانِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ**))[(٤)]، ومن حديث يحيى بن سَعيدٍ القَطَّان، عَنْ عبد الله، عَنْ نافعٍ: ((**لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ**))[(٥)]... ح، وفي لفظٍ: ((**يَبِيتُ ثَلاثَ لَيالٍ**)) [(٦)].

وقَال القُرطبيُّ: «رَوى أيوبُ، عَنْ نافعٍ ((**يُرِيدُ: الوَصِيَّةَ**))، وروى ابنُ عون، عَنْ نافعٍ: ((**لَا يَحلُّ لِامْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ مَالٌ**)) [(٧)]»[(٨)] .

قال أبو عمر: «لم يُتَابَعِ ابنُ عونٍ على هذه اللَّفْظةِ»[(٩)].

ورواه سُلَيْمانُ بْنُ مُوسى عَنْ نَافعٍ، وعبدُ اللهِ بنُ نُميرٍ عَنْ عُبيدِ الله [٢٠/أ] عَنْ نَافعٍ: ((**وَعِنْدَهُ مَالٌ**))، قال [أبو][(١٠)] عمر: «وهذا أَوْلَى عِنْدِي مِنْ قَولِ مَنْ قال: ((**شَيْءٌ**))؛ لأنَّ

(١) هو: يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام، أبو يزيد، مَوْلَى آلِ أبي سفيان، مات سنة (١٥٩هـ) على الصحيح، وقيل: سنة (١٦٠هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (١٢٤٣/٣)، ترجمة (١٥٢٤)، تقريب التهذيب (٦١٤)، ترجمة (٧٩١٩).

(٢) هو: عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاريّ، مولاهم المصريّ، أبو أُمَيَّة، مات قبل (١٥٠هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (٩٧٠/٣)، ترجمة (١٠٩٤)، تقريب التهذيب (ص: ٤١٩)، ترجمة (٥٠٠٤).

(٣) هو: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القُرَشِيّ العدويّ أبو عمر، أو أبو عبد الله المدني، مات في آخر سنة (١٠٦هـ) على الصحيح. يُنظر: التعديل والتجريح (١٢٢٣/٣)، ترجمة (١٣٢٨)، تقريب التهذيب (ص: ٢٢٦)، ترجمة (٢١٧٦).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، (١٢٤٩/٣)، رقم (١٦٢٧/١).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، (١٢٤٩/٣)، رقم (١٦٢٧/٢).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، (١٢٤٩/٣)، رقم (١٦٢٧/٤).

(٧) أخرجه الطحاويُّ في شرح مشكل الآثار (٢٦١/٩)، رقم (٣٦٢٧).

(٨) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٥٤١/٤).

(٩) التمهيد (٢٩١/١٤): وفيه: «قَالَ ابْنُ عون عَنْ نافع عَنِ ابنِ عمر، قال رَسُولُ الله ﷺ: لَا يحلُّ لامرئٍ مسلمٍ له مالٌ يُوصِي فيه... الحديث هكذا قال: لَا يحلُّ، ولم يُتابَعْ على هذه اللفظة. والله أعلم».

(١٠) في الأصل «ابن»، والمثبت هو الصواب. يُنظر: التمهيد (٢٩١/١٤)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧٤/١٧).

الشَّيءَ يتناولُ قليلَ المالِ وكَثِيرَهُ، وَقَدْ أَجْمَعَ العُلماءُ عَلى أَنَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إلَّا الشيءُ اليَسيرُ التَّافِهُ من المالِ؛ أنه لَا يُنْدَبُ إِلَى الوَصِيَّةِ»[١]. انتهى.

ذَكَرَ ابنُ بَطَّال: أنَّ الزُّهْرِيَّ قال: «جَعَلَ اللهُ الوَصِيَّةَ حقًّا فِيمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ»[٢] [٣]، وذكر [أبو] [٤] مسعود فِي «تعليقه»: أن مسلمًا عنده ((يَبِيتُ **لَيْلَةً**)).

قَالَ ابْنُ الجوزيِّ: «لم نَجِدْ هَذا فِي كتابِ مُسلمٍ، وَعندَهُ: قَالَ ابْنُ عمرَ: «مَا مَرَّتْ عَلِيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؛ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي»[٥] [٦].

تَعلَّق ابنُ حزم[٧] بفرضية الوصية عَلَى كُلِّ مَنْ تَرَكَ مَالًا بحديثِ مَالكٍ، ثُمَّ قَالَ: رُوينا من طريقِ عَبد الرَّزَّاقِ، عَنِ الحَسنِ بن عُبيدِ اللهِ[٨]، [عَنْ إبراهيمَ النَّخَعِيِّ] [٩] قال: «كانَ طَلْحةُ بن

(١) التمهيد (١٤/٢٩١)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١٧٥)، طرح التثريب فِي شرح التقريب (٦/١٨٨)، كوثر المعاني الدراي (١١/٤٢١).

(٢) أخرجه عبد الرَّزَّاق فِي تفسيره (١/٣٠٦)، ومن طريقه: ابن جرير فِي تفسيره (٣/٣٩٦)، رقم (٢٦٨٠)، قَالَ ابْنُ حجرٍ فِي الفتح (٥/٣٥٦): «ثابت عَنِ الزُّهْرِيّ».

(٣) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٤٢)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١٧٥).

(٤) فِي الأصل «ابن»، والمثبت هو الصواب كما فِي مصادر الترجمة، وكما فِي كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/٥٦٨- ٥٦٩).

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/٥٦٨- ٥٦٩)، وفيه: « قد حكى أَبُو مَسْعُودٍ صَاحب "التعليقة" أن مُسلمًا رَوَاهُ فَقَالَ فِيهِ "لَيْلَةٍ"، غير أَن هَذَا لم نجده فِي كتاب مُسلمٍ. فَتَقول: لما كَانَتِ الْوَصِيَّة تحتَاجُ إِلَى تَأَمُّلٍ وتدبُّرٍ، وَكَانَ السَّامع لهَذَا الحدِيث رُبمَا لَا يَتَأَتَّى لَهُ النَّظرُ فِيمَا يُرِيد أَن يُوصي بِهِ فِي لَيْلَةٍ، وَأَرَادَ الشَّرْعُ التَّعْجِيل قَالَ: لَيْلَتَيْنِ، أَو ثَلَاثًا، وَلما فهمَ ابْنُ عمر أَن المُرَاد التَّعْجِيل قَالَ: مَا مرَّتْ عَليَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعتُ هَذَا إِلَّا وَعِنْدِي وصيَّتِي».

(٦) صحيح مسلم (٣/١٢٥٠)، رقم (٤/١٦٢٧).

(٧) المحلَّى بالآثار (٨/٢٥٠).

(٨) هو: الحسن بن عُبيد الله بن عروة النخعيّ، أبو عروة الكوفيّ ثقة فاضل، من السادسة، مات سنة (١٣٩هـ)، وقيل: بعدها بثلاثٍ. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٦٤١)، ترجمة (٤٩٥)، تقريب التهذيب (ص ١٦٢)، ترجمة (١٢٥٤).

(٩) ما بَيْنَ معقوفين سقط من الأصل، ومثبت من مصادر التخريج، كما سيأتي.

عُبيد الله والزُّبَيرُ يُشَدِّدَانِ فِي الوَصِيَّةِ»[١]، وهو قول عَبدِ اللهِ بنِ أَبِي أَوْفَى[٢] وَطَلحةَ بنِ مُصرِّفٍ[٣] والشَّعْبِيِّ وَطَاوُس وغيرِهم[٤]، وَهُو قَولُ أَبِي سُليمان[٥] وجميع أَصحابنا، وقَالَ قومٌ: لَيستْ فَرْضًا، وَاحتجُّوا بروايةِ يَحيى بن سَعيدٍ التي فيها ((**يُرِيدُ: أَنْ يُوصِيَ فِيهِ**))، قالوا: فَردَّ الأَمرَ إِلَى إِرادتِهِ، وَقالوا: إِنَّ سَيِّدَنا رَسولَ الله ﷺ [لم يُوصِ][٦][٧]، وَرَوَوا أَنَّ ابنَ عُمَرَ- وَهُو

---

(١) أخرجه عبد الرَّزَّاق فِي تفسيره (٣٠٦/١)، وفي المصنف (٥٧/٩)، كتاب الوصية، باب: فِي وجوب الوصية، رقم (١٦٣٣٢)، ومن طريقه: ابن جرير فِي تفسيره، (٣٩٢/٣)، رقم (٢٦٦٣)، من طريق الحسن بن عُبيد الله، عَنْ إبراهيم، قال: ذكر عنده طلحة، والزبير، فقيل: كانا يشدِّدان فِي الوصية، فقال: «وما عليهما أنْ لَا يَفعلا؟ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ فما وربما أوصى، وأوصى أبو بَكْرٍ، فإن أوصى فحسنٌ، وإن لم يوصِ فلا بأس».

(٢) هو: عبد الله بن أبي أوفى: علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي، أبو إبراهيم، وقيل: أبو مُحمَّد، وقيل: أبو معاوية، شهد الحديبية، وعُمِّرَ بعد النبي ﷺ دهرًا، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة سنة (٨٧هـ). يُنظر: طبقات ابن سعد (٤ / ٣٠١ و٦ / ٢١)، أسد الغابة (٣ / ١٨٢)، سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٢٨) الإصابة (٢ / ٢٧٩)، تهذيب التهذيب (٥ / ١٥١).

(٣) هو: طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعبٍ الهمدانيّ اليامي، أبو مُحمَّدٍ، ويقال: أبو عبد الله، الكوفيّ، قَالَ ابْنُ سعد: كان ثقة، وله أحاديث صالحة، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال الذهبيّ: وثَّقوه، أحد علماء الكوفة، مات سنة (١١١٣هـ).

يُنظر: طبقات ابن سعد (٦ / ٣٠٨)، التاريخ الكبير (٤ / ٣٤٦)، التاريخ الصغير (١/ ٢٧١)، الجرح والتعديل (٤ / ٤٧٣)، حلية الأولياء (٥ / ١٤)، سير أعلام النبلاء (٥/ ١٩١)، تهذيب التهذيب (٥ / ٢٥).

(٤) أخرج هذه الآثار: ابن أبي شيبة (٦/ ٢٢٩ – ٢٣٠)، رقم (٣٠٩٢٣، ٣٠٩٢٨، ٣٠٩٣٠).

ويُنظر: شرح ابن بَطَّال على صحيح البخاريّ (١٤٣/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٨٧/٦)، عمدة القاري (٢٨/١٤).

(٥) يُنظر:معالم السُّنَن (٤/ ٨٢): وفيه: «قوله: ما حق امرىء مسلم: معناه: ما حقه من جهة الحزم والاحتياط، إلَّا أن تكون وصيَّته مكتوبة عنده إِذَا كان له شيءٌ يريد أن يوصي فيه، فإنه لَا يدري متى توافيه منيَّتُهُ؛ فتحول بينه وبين ما يريد من ذلك. وفيه دليل على أن الوصية غير واجبة وهو قول عامة الفقهاء، وقد ذهب بعضُ التابعين إِلَى إيجابها وهو قول داود».

(٦) فِي الأصل: «لم يوصي»، وهو خطأ، والمثبت من المحلَّى (٣٥٠/٨).

(٧) يعني بذلك الحديث المخرج في البخاري، كتاب الوصايا، باب الوصايا... (٣/٤)، رقم (٢٧٤٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء، (١٢٥٦/٣)، رقم (٤٢٣٦) عن طلحة بن مصرف قال: «قلت لعبد الله بن أبي أوفى: أوصى رسول الله ﷺ بشيء؟ قال: لا، قلت: فكيف أمر المسلمين بالوصية؟، قال: أوصى بكتاب الله».

=

رَاوِي الخَبَرِ- لم يُوصِ، وأن حاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَة[١]- بحضرةِ عُمرَ- لم يُوصِ[٢]، وأَن ابنَ عَبَّاسٍ قَالَ فِيمَنْ تَرَكَ ثمانَمائةِ دِرْهَمٍ: «لَيْسَ فِيهَا وَصِيَّةٌ»[٣]، وأَن عَليَّ بنَ أَبِي طَالبٍ: «نَهى مَنْ لَمْ يَترِكْ إِلَّا مِنَ السَّبْعِمِائةِ إِلى التِّسْعِمِائةِ عَنِ الوصِيَّةِ»[٤]، وَأَنَّ عَائشةَ قَالتْ فِيمَن تَرَكَ أَربعَمائةِ دِينارٍ: «مَا فِي هَذا فَضْلٌ عَنْ وَلَدِهِ»[٥]، وَعَنِ النخعيِّ: «لَيستِ الوَصِيَّةُ فَرْضًا»[٦].

=

وحديث عائشة رضي الله عنها الذي أخرجه مسلم في صحيحه، (١٢٥٦٦/٣)، رقم (١٦٣٥) قالت: «ما ترك رسول الله ﷺ دينارا ولا درهما، ولا شاة ولا بعيرا، ولا اوصى بشيء».

(١) هو: حاطب بن أبي بلتعة: عمرو بن عمير بن سلمة اللخميّ، كُنيته: أبو مُحمَّدٍ، من مشاهير المهاجرين، شهد بدرًا والمشاهد، وكان رَسُولَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى المقوقس، مات بالمدينة سنة ثلاثين فِي خلافة عثمان بن عفان وصلَّى عليه عثمانُ بن عفان ﷺ.

يُنظر: مشاهير علماء الأمصار (ص: ٤٢)، الاستيعاب (١ / ٣١٢)، أسد الغابة (١ / ٤٣١)، سير أعلام النبلاء- ط. الرسالة (٢/ ٤٣)، الإصابة (٢ / ١٩٢).

(٢) يُنظر: شرح ابن بَطَّال على صحيح البخاريّ (١٤٣/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٨٧/٦)، عمدة القاري (٢٨/١٤).

(٣) أخرجه عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه، كتاب الوصايا، باب: الرجل يوصي وماله قليل، (٦٣/٩)، رقم (١٦٣٥٣) وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٠٩٤٣) من طريق ابن جُرَيْجٍ قال: أخبرنا ابن طاوُسَ، عَنْ أبيهِ أنه كان يقول: لَا يجوز لمن كان له مال قليل وورثته كثير أن يوصي بثلث ماله، قال: وسئل ابن عبَّاس عَنْ ثمانمائة درهم؛ فقال: «قليل ذلك»، فقلت لابن طاوُس: فكان سَمَّى حينئذ شيئًا؟ قال: لَا يصلح، كان أبي يُصلح بينهم، ووقع عند ابن أبي شيبة بلفظ : «إذا ترك الميت سبعمائة درهم فلا يوصي»

(٤) أخرجه عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه، كتاب الوصايا، باب: الرجل يوصي وماله قليل، (٦٢/٩)، رقم (١٦٣٥١) من طريق هشام بن عروة، عَنْ أبيه قال: دخل عليٌّ على مَوْلًى لهم فِي الموت فقال: يا عليُّ، ألا أُوصي؟ فقال عليٌّ: لَا، إنما قال الله تبارك وتعالى: ﴿إنْ تركَ خيرًا﴾ [البقرة: ١٨٠] وليس لك كثيرُ مالٍ، قال: «وكان له سبعمائة درهم»

(٥) أخرجه عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه، كتاب الوصايا، باب: الرجل يوصي وماله قليل، (٦٣/٩)، رقم (١٦٣٥٤) من طريق الثوري، عَنْ منصور بن صفية قال: حدَّثنا عبد الله بن عُبيد بن عمير، أن عائشة: سئلت عَنْ رجلٍ مات وله أربعمائة دينار وله عدة من الولد، فقالت عائشةُ:... فذكرته.

(٦) سبق تخريجه ص (٢٣٩).

وَهُو قَولُ أَبي حنيفة(١) والشافعيِّ(٢) ومالك(٣).

ثمَّ قال(٤): وَكُلُّ هَذا لَا حجَّةَ لهم فِي شيءٍ مِنْهُ، أَمَّا مَن زادَ ((**يُرِيدُ [أَنْ يُوصِيَ**))](٥) فإنَّ مالكًا و ما أسلفناه، رَوَوْه بغير هذا اللفظ لكن بلفظ الإيجاب فَقَطْ، وَأَمَّا قَولُهم: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يُوصِ؛ فَقَدْ كَانَتْ تَقَدَّمَتْ وَصِيَّتُهُ؛ بقوله الثابت يقينًا: ((**إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَّثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ**))(٦) وَهذه وَصِيَّةٌ صَحيحةٌ بلا شكٍّ؛ لأَنَّهُ أَوْصَى بِصَدقةِ كُلِّ مَا يَترك إِذَا مَاتَ، وَإِنَّما صَح الأَثَرُ بنفي الوصيَّةِ التي تَدَّعيها الرَّافِضةُ(٧) إلى عَليٍّ فَقَطْ .

---

(١) يُنظر: مختصر القدوري ص (٢٤٢)، وفيه: «الوصية غير واجبة وهي مستحبة». المبسوط (١٤٢/٢٧)، ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٤٢/٨).

(٢) يُنظر: الحاوي الكبير (٣٠٢/٨)،

(٣) يُنظر: المعونة على مذهب عالم المدينة (١٦٢١/١)، وفيه: «الوصية غير واجبة لقريبٍ وَلَا لأجنبيٍّ»، الاستذكار (٢٦٠/٧)، ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٤٢/٨).

(٤) يعني: ابن حزْمٍ.

(٥) ما بَيْنَ معقوفين سقط من الأصل، ومثبت من المحلَّى (٣٥٠/٨).

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الفرائض: باب: قول النَّبِيِّ ﷺ: "لَا نُوَرَّثُ؛ ما تركنا صدقةٌ" (٧،٨/١٢) رقم (٦٧٢٧، ٦٧٣٠)، ومسلم، كتاب الجِهَاد والسير: باب: قول النَّبِيِّ ﷺ: "لَا نورَّث ما تركناه فهو صدقة" (١٣٧٩/٣) رقم (١٧٥٨)، من طريق الزُّهْرِيّ عَنْ عروة بن الزُّبَيْر عَنْ عائشة قالت: إن أزواجَ النَّبِيِّ ﷺ حين تُوُفِّيَ رَسُولُ الله ﷺ أردنَ أن يبعثنَ عثمان بن عفان إِلَى أبي بَكْرٍ فيسألنه ميراثهنَّ من النَّبِيِّ ﷺ قالت عائشة لهنَّ: أليس قد قال رَسُولُ الله ﷺ: "لَا نُورَّثُ، ما تركنا فهو صدقةٌ". وفِي بعض طرق الحديث أن راوي هذا الحديث هو أبو بَكْرٍ.

وأخرجه البخاريّ، كتاب فرض الخمس: (٢٢٧/٦-٢٢٨) رقم (٣٠٩٤)، ومسلم، كتاب الجِهَاد: باب: حكم الفيء (١٣٧٧/٣-١٣٧٩) رقم (١٧٥٧)، من طريق الزُّهْرِيّ عَنْ مالك بن أوس بن الحدثان عَنْ عمر بن الخطاب ﷺ، وفيه قصة طويلة.

(٧) الرافضة هم: الذين رفضوا إمامةَ أبي بَكْرٍ وعمر- رضي الله عنهما- ويطعنون فيهما، وأول من أطلق عليهم هذا الاسم هو زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب، وذلك أنه بايعه خمسة عشر ألف رجل من أهل الكوفة فخرج بهم على والي العراق يوسف بن عمر الثقفيِّ عاملِ هشامِ بن عبدِ الملك، فلما نشب القتال بينهما قال أهل الكوفة لزيد: إننا ننصرك على أعدائك بعد أن تخبرنا برأيك فِي أبي بَكْرٍ وعمر اللذين ظَلَمَا جدَّك عليَّ بن أبي طالب، فقال زيد: إني لَا أقولُ فيهما إِلَّا خيرًا وما سمعت أبي يقول فيهما إِلَّا خيرًا؛ ففارقوه عِنْدَ ذلك حتى قال لهم: "رفضتُموني"، ومن يومئذٍ سُمُّوا "رافضة"، وثبتَ مع زيدٍ نفرٌ قليلٌ فِي مقدار مائتي رجل قُتلوا عَنْ آخرِهم ومعهم زيد. يُنظر: مقالات الإسلاميين (٨٩/١)، الفَرْقُ بَيْنَ الفِرَق ص (٣٥)، التبصير فِي الدين ص (٢٩).

وأَمَّا ما رَوَوْا أَنَّ [ابنَ] [(١)] عُمَرَ لَمْ يُوصِ فَبَاطِلٌ؛ لأنَّ هَذا إنما رُوِيَ مِنْ طَرِيقِ أَشْهَلِ بْنِ حاتِمٍ [٢٠/ب] وَهُوَ ضعيف[(٢)]، وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيعَةَ وَهُوَ لَا شَيْءَ[(٣)]، والثابتُ عنه ما أَسلفناه[(٤)].

وَأَمَّا خَبرُ حاطبٍ وَعُمَرَ: فمِنْ رِوَايَةِ ابْنِ لَهِيعَةَ، وَأَمَّا خَبرُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيمٍ وَهُوَ ضَعيفٌ[(٥)]، وَأَمَّا حديثُ عَليٍّ فَإِنَّه حدَّ القَليلَ مَا بَيْنَ السَّبْعِمِائةِ إِلَى التِّسْعِمِائةِ، وَهُمْ

---

(١) ما بَيْنَ معقوفين سقط من الأصل، ومثبت من المحلَّى (٨/٣٥٠).

(٢) هو: أشهل بن حاتم الجمحي، مولاهم، أبو عمرو، وقيل: أبو عمر، وقيل: أبو حاتم، البصريّ، قال يحيى بن مَعِين: أشهل بن حاتم لَا شيء، وقال أبو زرعة: محله الصدق، وليس بقويّ، مات بعد المائتين. يُنظر: المجروحين لابن حبَّان (١/١٨٤)، ميزان الاعتدال (٣/٣٠٠)، ديوان الضعفاء للذهبيّ ص (٣٩).

(٣) هو: عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرميّ الأعدولي، ويقال: الغافقي، أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو النضر، المصريّ الفقيه القاضي، قَالَ البُخَارِيُّ، عَنِ الحميديِّ: كان يحيى بن سعيد لَا يراه شيئًا، وقال حنبل بن إسحاق: سمعت أبا عبد الله، يقول: ما حديث ابن لهيعة بحجَّةٍ، وإني لأكتب كثيرًا مما أكتب أعتبر به وهو يُقوِّي بعضه ببعض، قَالَ ابْنُ حبَّان: كان يدلِّس عَنِ الضعفاء قبل احتراق كتبه، ثمَّ احترقت كتبه فِي سنة سبعين ومائة قبل موته بأربع سنين، وكان أصحابنا يقولون إن سماع مَنْ سمعَ منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة، فسماعُهم صحيح، ومَن سمعَ منه بعد احتراق كتبه فسماعه ليس بشيء، وقَالَ ابْنُ شاهين: ليس بشيء، تركه ابن مهديّ، ويحيى، ووكيع، وضعَّفه أبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، وقَالَ ابْنُ أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عَنِ ابنِ لهيعة، والإفريقيّ أيهما أحبُّ إليكما؟ فقالا: جميعًا ضعيفان، بَيْنَ الإفريقي وابن لهيعة كثير، أما ابن لهيعة فأمره مضطرب، يُكتب حديثه على الاعتبار، وقال الدارقطنيّ: يعتبر بما روى عنه العبادلة ابن المبارك، والمقري، وابن وهب، والقعنبي.

يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٥١٦)، التاريخ الكبير (٥ / ١٨٢)، الضعفاء للعقيلي (٢١٨، ٢١٩)، الجرح والتعديل (٨ / ٣٣٥)، كتاب المجروحين (٢ / ١٠)، تهذيب التهذيب (٥ / ٣٧٣).

(٤) يعني: قولَ ابنِ عمرَ: « مَا مَرَّتْ عَليَّ لَيلةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ ذَلكِ؛ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي».

(٥) لم أقف على رواية الليث بن سليم التي أعلها المؤلف، والذي وقفت عليه تقدم وهو ما أخرجه عبد الرَّزَّاق فِي مصنَّفه، كتاب الوصايا، باب: الرجل يوصي وماله قليل، (٩/٦٣)، رقم (١٦٣٥٣) وابن أبي شيبة فِي مصنفه (٣٠٩٤٣) من طريق ابن جُرَيْجٍ قال: أخبرنا ابن طاوُسَ، عَنْ أبيهِ أنه كان يقول: لَا يجوز لمن كان له مال قليل وورثته كثير أن يوصي بثلث ماله، قال: وسئل ابن عبَّاس عَنْ ثمانمائة درهم؛ فقال: «قليل ذلك»، فقلت لابن طاوُس: فكان سَمَّى حينئذ شيئًا؟ قال: لَا يصلح، كان أبي يُصلح بينهم، ووقع عند ابن أبي شيبة بلفظ : «إذا ترك الميت سبعمائة درهم فلا يوصي»وهذا الأثر صحيح الإسناد

وليث هو : ابن أبي سُليم بن زنيم القُرَشِيّ، أبو بَكْرٍ، ويقال: أبو بكير الكوفِيُّ، قَالَ ابْنُ سعد: كان رجلًا صالحا عابدًا، وكان ضعيفًا فِي الحديث، وقَالَ ابْنُ حبَّان: اختلط فِي آخر عمره فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ويأتي عَنِ =

لَا يَقُولُون بِهذا، وَلَيْسَ فِي حديثِ أُمِّ المُؤمنينَ بيانُ مَا ادَّعَوا، بل لو صَح كلُّ ذلك ما كانت فيه حجَّةٌ؛ لأنَّه قَد عَارضهم صحابةٌ كما أَوْردنَا، وَإِذَا وَقعَ التَّنازعُ لَم يَكُنْ قَولُ طَائفةٍ أَوْلَى مِنْ أُخْرَى، وَالفَرْضُ حينئذٍ هُو الرُّجُوعُ إِلى القُرآنِ والسُّنَّةِ، وَكِلَاهُما يُوجِبُ فَرْضَ الوَصيَّةِ[1]. انتهى.

قَالَ أَبُو بَكرِ بن العَربِيِّ: «أَمَّا السَّلَفُ الأَوَّلُ فَلَا نَعلمُ أَحدًا قَالَ بِوجوبِ الوَصِيَّةِ»[2]، وَأَمَّا الحسنُ بن عُبيد الله فلم يسمع من أحدٍ من الصحابة لَا سِيَّما هذين القديمي الوفاة[3]، وأظنه استنبط من حديث ابن أبي أَوْفَى المذكور عِنْدَ البخاريِّ فِي هذا الباب، وقولُ طلحةَ له: هل كان النَّبِيُّ ﷺ أَوْصَى؟، فقَالَ ابْنُ أبي أوفى: لَا، قال طلحة: فقلت: كيف كتبَ على الناس الوصيَّة؟ قال: «أَوْصَى بكتابِ الله»[4]، أن هذا مذهبهما.

ولقائلٍ أن يقول: يحتمل أن يكون أراد بكتب الوصيَّة الندبَ إليها لَا الوجوب[5]، فإذَا احتمل واحتمل؛ سقطَ الاحتجاجُ حتى يأتي بيانُ مذهبهما من صارح[6] بنقلٍ صريح، وما أظنه موجودًا؛ إِذْ لو وجده لَبَيَّنَهُ وصَرَّح به، وكأن ابن أبي أوفى غفلَ ﷺ عَنْ وصايا عِدَّةٍ أَوصى ﷺ

=

الثقات بما ليس من حديثهم، تركه القَطَّان وابنُ مهديّ وابنُ مَعِين، وأحمدُ، وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقويّ عندهم، وقال الحاكم أبو عبد الله: مُجمَعٌ على سوء حفظه، وقال الجوزجاني: يضعف حديثه، وقال يعقوب بن شيبة: هو صدوق، ضعيف الحديث، تُوُفِّيَ سنة (١٤٨هـ). يُنظر: طبقات ابن سعد (٦ / ٢٤٣)، الجرح والتعديل (٧ / ١٧٧)، كتاب المجروحين (٢ / ٢٣١)، سير أعلام النبلاء (٦/ ١٧٩) تهذيب التهذيب (٨ / ٤٦٥ - ٤٦٨).

(١) المحلَّى بالآثار (٨/٣٥٠-٣٥١).

(٢) عارضة الأحوذي (٢٧٤/٨).

(٣) يعني: طلحة بن عُبيد الله والزبير كما تقدَّم ص (٢٣٨).

(٤) أخرجه البخاريّ فِي كتاب الوصايا، باب: الوصية، (٣/٤)، رقم (٢٧٤٠)، ومسلم فِي كتاب الوصية، باب: ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه (١٢٥٦/٣)، رقم (١٦٣٤) من حديث طلحة بن مصرف، قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما هل كان النَّبِيُّ ﷺ أوصى؟ فقال: «لَا»، فقلت: كيف كُتِبَ على الناس الوصية أو أُمِرُوا بالوصية؟ قال: «أوصَى بكتاب الله».

(٥) يُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (٨٩/١١).

(٦) غير واضحة بالأصل، وهذا رسمها.

بها منها ما تقدَّم، ومنها: ((**لَا يَبْقَيَنَّ دِينَانِ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ**)) (١)، و((**أَجِيزُوا الْوُفد بِنَحوِ ما**

---

(١) هذا الحديث مداره على الزهري واختلف عليه فيه على أربعة أوجه :

الوجه الأول : الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عائشة رضي الله عنها موصولا.

*أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٧٤) من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، والطبري في تاريخه (٩٤٧) من طريق سلمة بن الفضل، والبيهقي في الكبرى (١١٦٢٨) من طريق يونس بن بكير، والطبراني في الأوسط (١٠٦٦)، وابن المنذر في الأوسط (٩) من طريق محمد بن سلمة،

أربعتهم: (إبراهيم، وسلمة، ويونس، ومحمد) عن محمد بن إسحاق، عن صالح بن كيسان، عن الزهري به بنحوه إلا أنه وقع في رواية يونس بن بكير مرسلا أرسله عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ولفظه : «لَمْ يُوصِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ إلا بِثَلاثٍ: أَوْصَى لِلرَّهَاوِيِّينَ: بِجَادِّ مِائَةِ وَسْقٍ مِنْ خَيْبَرَ، وَأَوْصَى لِلدَّارِيِّينَ بِجَادِّ مِائَةٍ، وَسْقٍ مِنْ خَيْبَرَ، وَأَوْصَى لِلشَّيْبِيِّينَ بِجَادِّ مِائَةٍ، وَسْقٍ مِنْ خَيْبَرَ، وَأَوْصَى لِلأَشْعَرِيِّينَ بِجَادِّ مِائَةٍ، وَسْقٍ مِنْ خَيْبَرَ، وَأَوْصَى بِتَنْفِيذِ بَعْثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَأَوْصَى أَنْ لا يُتْرَكَ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانِ».

وكما هو ظاهر في التخريج أنه قد اختلف أيضا على ابن إسحاق، فرواه عنه (إبراهيم بن سعد، وسلمة بن الفضل ومحمد بن سلمة) موصولًا، وخالفهم يونس بن بكير فرواه عن ابن اسحاق مرسلا.

والأرجح رواية الجماعة؛ لأن مخالفة يونس بن بكير لا تحتمل، فهو صدوق يخطئ كما نص على ذلك ابن حجر. ينظر: تقريب التذهيب ص (٦١٣)، رقم (٧٩٠٠).

الوجه الثاني : الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة مرسلًا.

*أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٠٩٧) عن محمد بن عمر الواقدي، عن معمر، عن الزهري به بنحوه.

وهذا الوجه تفرد به الواقدي وهو متروك كما نص على ذلك البخاري ومسلم وابن حجر. ينظر: ينظر: الجرح والتعديل (٨/٢٠)، كتاب المجروحين والضعفاء (٢/٢٩٠)، تهذيب التهذيب (٩/٣٦٣).

الوجه الثالث : الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة ﷺ موصولًا.

*أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٩٩٨٤) عن معمر بن راشد،

والبيهقي في الكبرى (١٠٧٤٠)، والبزار كما في كشف الأستار (١٢٨٣) من طريق صالح بن أبي الأخضر،

والفاكهي في أخبار مكة (٣/٢٣) حديث (١٧٦٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنيني، عن مالك،

ثلاثتهم (معمر، وصالح، ومالك) عن الزهري به إلا أنه وقع اختلاف في سنده ومتنه، فقد رواه معمر مرسلا أرسله سعيد بن المسيب ولفظه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَفَعَ خَيْبَرَ إِلَى الْيَهُودِ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا فِيهَا، وَلَهُمْ شِطْرُهَا» قَالَ: فَمَضَى عَلَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَصَدْرٌ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، ثُمَّ أُخْبَرَ عُمَرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «لَا يَجْتَمِعُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ أَوْ بِأَرْضِ الْعَرَبِ دِينَانِ»، فَفَحصَ عَنْ ذَلِكَ حتَّى وَجَدَ عَلَيْهِ الثَّبْتَ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَأْتِ بِهِ، وَإِلَّا فَإِنِّي مُجْلِيكُمْ قَالَ: «فَأَجْلَاهُمْ»، وَقَدْ كَانَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ».

=

=

أما صالح بن أبي الأخضر فوقع عنه بلفظ: لَمَّا افْتَتَح رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ دَعَا يَهُودَ فَقَالَ: «نُعْطِيكُمْ نِصْفَ الثَّمَرِ عَلَى أَنْ تَعْمَلُوها، أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللهُ ﷻ"، قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَبْعَثُ عَبْدَ اللهِ يَخْرُصُهَا ثُمَّ يُخَيِّرُهُمْ أَنْ يَأْخُذُوهَا أَوْ يَتْرُكُوهَا، وَأَنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ ذَلِكَ فَاشْتَكَوْا إِلَيْهِ، فَدَعَا عَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحةَ فَذَكَرَ لَهُ مَا ذَكَرُوا، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: يَا رَسُولَ اللهِ، هُمْ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءُوا أَخَذُوهَا، وَإِنْ تَرَكُوهَا أَخَذْنَاهَا، فَرَضِيَتِ الْيَهُودُ وَقَالَتْ: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ: " لَا يَجْتَمِعُ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانِ "، قَالَ: فَلَمَّا انْتَهَى ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَامَلَكُمْ عَلَى هَذِهِ الْأَمْوَالِ وَشَرَطَ لَكُمْ أَنْ يُقِرَّكُمْ، يَعْنِي مَا أَقَرَّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَقَدْ أَذِنَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِجْلَائِكُمْ حينَ عَهِدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا عَهِدَ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ ﷺ كُلَّ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ، ثُمَّ قَسَمَهَا بَيْنَ أَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ».

وأما مالك فجاء عنده بلفظ " قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ "

والذي يظهر والله أعلم أن الوجه الذي رواه معمر بن راشد هو الأرجح؛ لأن معمر من أوثق أصحاب الزهري، وأيضا لضعف الوجه الموصول ففيه صالح بن أبي الأخضر ضعيف كما نص على ذلك الأئمة.ينظر: الجرح والتعديل (٣٩٤/٤)، كتاب المجروحين (٣٦٨/١)، تقريب التهذيب (٢٧١)، رقم (٢٨٤٤).

وأيضا طريق مالك تفرد به عن مالك: إسحاق بن إبراهيم الحنيني وهو ضعيف.ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٥٤٤/١)، تهذيب الكمال (٣٩٦/٢)، تهذيب التهذيب (٢٢٢/١)

الوجه الرابع : الزهري مرسلًا.

*أخرجه مالك في الموطأ (١٦٥١) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٧٢٤٧٩) عن الزهري بنحوه.

بهذا التخريج تبين أن الاختلاف على الزهري على أربعة أوجه، وأرجح هذه الأوجه والله أعلم هما:

الوجه الثالث على الراجح وهو ما رواه معمر مرسلا عن سعيد بن المسيب، وأيضا الوجه الرابع وهو ما رواه مالك عن الزهري مرسلا، فمعمر، ومالك هما من أوثق أصحاب الزهري كما نص على ذلك الأئمة. ينظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (٤٥٧/١).

وأما الوجه الأول : فقد تفرد به محمد بن إسحاق وهو صدوق مدلس. ينظر: الطبقات الكبرى (٣٢١/٧)، الجرح والتعديل (١٧١/٧)، سير أعلام النبلاء (٣٣/٧)، تهذيب التهذيب (٣٨/٩)، وإن كانت شبهة التدليس قد انتفت عنه، فقد صرح بالتحديث عن صالح بن كيسان، لكن تفرده، ومخالفته للثقات لا يحتمل.

وأما الوجه الثاني : فقد تفرد به الواقدي وهو متروك كما ذكرت سابقا. والله أعلم

وقد جاء الحديث مرسلا عن عمر بن عبدالعزيز.

*أخرجه مالك في الموطأ (١٦٥٠) — ومن طريقه عبدالرزاق في مصنفه –، والبيهقي في الكبرى (١٠٨٤٨) من طريق إسماعيل بن أبي حكيم عن عمر بن عبدالعزيز يَقُولُ: كَانَ مِنْ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، لَا يَبْقَيَنَّ دِينَانِ بِأَرْضِ الْعَرَبِ».

وهذا إسناد صحيح إلى عمر بن عبدالعزيز فإسماعيل بن أبي حكيم القرشي ثقة. ينظر: تهذيب الكمال (٦٣/٣)، تاريخ الإسلام (٣٧٠/٣).

كُنْتُ أَجْزِيهِمْ)) [١]، و **((الصَّلَاة ومَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ))** [٢].

(١) أخرجه البخاريّ فِي المغازي باب: مرض النَّبِيِّ ﷺ ووفاته، (٦/٩)، رقم (٤٤٣١)، ومسلم فِي كتاب الوصية، باب: ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، (٣/١٣٨٨ – ١٢٥٨)، رقم (١٦٣٧) من حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنه.

(٢) هذا الحديث مداره على قتادة، واختلف عليه فيه على ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن سفينة مولى أم سلمة، عن أم سلمة رضي الله عنها مرفوعًا

*أخرجه ابن ماجه في سننه (١٦٢٥)، والنسائي في الكبرى (٧٠٦٣)، وأحمد في مسنده (٣١١/٦) من طريق همام بن يحيى العوذي، عن قتادة به ولفظه: «أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ: " الصَّلَاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ " فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حتَّى مَا يَفِيضَ بِهَا لِسَانُهُ».

الوجه الثاني :قتادة، عن سفينة مولى أم سلمة، عن أم سلمة رضي الله عنها مرفوعًا.

*أخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٦١)، وأحمد في مسنده (٣١٥/٦)، (٢٩٠/٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة،

وأبو يعلى في مسنده (٦٩٣٦) عن عبدالواحد بن غياث، عن أبي عوانة،

كلاهما (سعيد، وأبو عوانة) عن قتادة به بنحوه.

الوجه الثالث :قتادة، عن سفينة مولى أم سلمة.

* أخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٦٠) عن قتيبة بن سعيد، عن أبي عوانة،

والنسائي في الكبرى (٧٠٦٢) من طريق شيبان بن عبدالرحمن التميمي،

كلاهما (أبو عوانة، وشيبان) عن قتادة به بنحوه.

الوجه الرابع: قتادة، عن أنس رضي الله عنه مرفوعًا.

*أخرجه ابن ماجه في سننه (٢٦٩٧)، والبزار في مسنده (٧٠١٣) عن أحمد بن المقدم، والنسائي في الكبرى (٧٠٥٩) من طريق عبدالله بن عمر الخطابي، كلاهما (أحمد، والخطابي) عن المعتمر بن سليمان التيمي،

والنسائي في الكبرى (٧٠٥٨)، وابن حبان في صحيحه (٦٧٥٥) من طريق جرير بن عبدالحميد الضبي،

وأحمد في مسنده (١٢١٩٣)، وابن سعد في طبقاته (٢٠٩٣) عن أسباط بن محمد القرشي،

ثلاثتهم (المعتمر، وجرير، وأسباط) عن سليمان التيمي، عن قتادة به بنحوه إلا أنه وقع في رواية المعتمر بن سليمان – فيما يرويه عنه الخطابي – عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن صاحب له، عن أنس.

*وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٥٧)، وعبد بن حميد في مسنده (١٢١٤) عن سفيان الثوري،

والحاكم في المستدرك (٤٣٢٦) من طريق زهير بن معاوية الجعفي،

كلاهما (سفيان، وزهير) عن سليمان التيمي، عن أنس رضي الله عنه به بنحوه.

تبين من التخريج السابق أن الحديث جاء عن قتادة على أوجه:

الأول : قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن سفينة مولى أم سلمة، عن أم سلمة رضي الله عنها مرفوعًا

وهذا الوجه تفرد به همام بن يحيى.

=

=

الثاني : قتادة، عن سفينة مولى أم سلمة، عن أم سلمة رضي الله عنها مرفوعًا.

وهذا الوجه يرويه سعيد بن أبي عروبة، وأبو عوانة – فيما يرويه عنه عبدالواحد بن غياث.

الوجه الثالث: قتادة، عن سفينة مولى أم سلمة.

وهذا الوجه يرويه أبو عوانة – فيما يرويه عنه قتيبة بن سعيد –، وشيبان.

الوجه الرابع : قتادة، عن أنس ﷺ مرفوعًا.

وهذا الوجه تفرد به سليمان التيمي.

ويتبين هنا أنه قد اختلف على أبي عوانه على وجهين، فقد اختلف عليه في ذكر أم سلمة رضي الله عنها فرواه عبدالواحد بن غياث بذكرها، وخالفه قتيبة بن سعيد فرواه عن سفينة عن رسول الله ﷺ والأرجح هو ما رواه قتيبة بن سعيد فقتيبة ثقة ثبت ولا يمكن أن تقبل مخالفة عبدالواحد له فعبد الواحد بن غياث صدوق فالأظهر والله أعلم هو ما رواه قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة بدون ذكر أم سلمة.

وأما الاختلاف على قتادة :

فمن خلال العرض السابق يظهر –والله أعلم– أن الراجح عنه هو الوجه الذي يرويه همام بن يحيى، فهمام من أوثق أصحاب قتادة كما نص على ذلك الأئمة، وسبب ترجيح هذا الوجه على الوجه الذي يرويه سعيد بن أبي عروبة، مع أن سعيد من أوثق أصحاب قتادة أيضا، أن همام بن يحيى زاد رجلا في الإسناد وهو صالح أبي الخليل، وقد رجح الإمام أبو حاتم هذا الوجه ورجحه أبو زرعة أيضا، قال ابن أبي حاتم في العلل (٢/١٨١) : «وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس؛ قال: كانت عامة وصية رسول الله ﷺ حين حضره الموت: الصلاة، وما ملكت أيمانكم؟

قال أبي: نرى أن هذا خطأ؛ والصحيح: حديث همام، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن سفينة، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ . وقال أبو زرعة: رواه سعيد بن أبي عروبة، فقال: عن قتادة، عن سفينة، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. وقال: وابن أبي عروبة أحفظ، وحديث همام أشبه؛ زاد همام رجلا.

وكذا رجح هذا الوجه الدارقطني فقال: «واختلف في هذا الحديث على قتادة: فرواه سعيد بن أبي عروبة، وأبو عوانة، عن قتادة، عن سفينة، عن أم سلمة. وقال همام: عن قتادة، عن أبي الخليل، عن سفينة، عن أم سلمة، وهذا أصح».

وأما الوجه الثالث الذي يرويه أبو عوانة – في الراجح عنه–، وشيبان، فهو أيضا قوي لكن أعرض عنه الأئمة أبو حاتم، وأبو زرعة، والدارقطني، ولم يذكروه، وإن كان وأبو عوانة ثقة، وكذلك شيبان ثقة، إلا أن همام بن يحيى أوثق، ولكن كونه يتوافق اثنان من الثقات على ذكر وجه واحد، فإن هذا يوحي بأن المدار وهو قتادة لربما حدث به على هذه الأوجه، لكن الجزم به صعب لأنه مخالف لما ذكر الأئمة من ترجيح الوجهين الأولين.

وأما الوجه الرابع الذي يرويه سليمان التيمي فلا يلتفت إليه، حيث إنه لا يقوى على مخالفة هؤلاء الثقات، وأيضا سليمان التيمي قد اختلف عليه :

فقد رواه عنه ثلاثة من أصحابه وهم : المعتمر بن سليمان، وجرير بن عبدالحميد، وأسباط بن محمد، عنه، عن قتادة، عن أنس.

وخالفهم سفيان الثوري، وزهير بن معاوية، فروياه عنه، عن أنس فلم يذكرا قتادة.

=

وعِنْدَ البخاريِّ: من حديث [عمرو][(١)] بن الحارث أخي جُويريَّة[(٢)]: (**مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ**

=

وكلا الوجهين ضعيف فالوجه الذي يرويه عن قتادة، عن أنس لا يصح لمخالفته الثقات وأيضا روايته عن قتادة لا تقبل قال الحافظ ابن رجب : قال أبو بكر بن الأثرم في كتاب "الناسخ والمنسوخ" كان التيمى من أصحاب قتادة ولكن كان لا يقوم بحديث قتادة وقال أيضاً: لم يكن التيمى من الحفاظ من أصحاب قتادة – وذكر له أحاديث وهم فيها عن قتادة منها هذا – قال وإنما رواه قتادة عن أبى الخليل عن سفينة عن النبي ﷺ قال وهذا خطأٌ فاحشٌ أهـ يعنى روايته عن أنس».

ينظر : شرح علل الترمذي لابن رجب (٦٣١/٢).

وأيضا الوجه الثاني: لايصح عنه فسليمان التميمي لم يسمع من أنس فهو منقطع قال النسائي: سليمان التيمي لم يسمع هذا الحديث من أنس. ينظر: تهذيب التهذيب (٢٠٧/٤).

إذن تلخص مما سبق أن أرجح الأوجه هو ما رواه همام، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن سفينة، عن أم سلمة

والحديث من وجهه الراجح معلول بالانقطاع؛ فصالح أبو خليل هو: صالح بن أبي مريم الضبعي وقد ذكر ابن حجر أنه لم يسمع من سفينة قال في التهذيب : «وأرسل عن أبي قتادة وأبي موسى وأبي سعيد وسفينة مولى رسول الله ﷺ». ينظر: تهذيب التهذيب (٤٣٣/٨).

وأيضا الوجه الذي يلي هذا الوجه في القوة وهو الوجه الذي يرويه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة عن سفينة، عن أنس، فقد أعله الإمام النسائي بالانقطاع، فقال: «قتادة لم يسمعه من سفينة». السنن الكبرى عقب الحديث (٧٠٥٩).

وللحديث شاهد عن علي بن أبي طالب ﷺ:

أخرجه البخاريّ فِي الأدب المفرد، حديث (١٥٨) وأبو داوُدَ فِي كتاب أبواب النوم، باب: فِي حق المملوك (٤٦٥/٧)، رقم (٥١٥٦) وابن ماجه فِي كتاب أبواب الوصايا، باب: الحث على الوصية، (٧/٤)، رقم (٢٦٩٨) من طريق مُحمَّد بن فضيل، عَنْ مغيرة، عَنْ أم موسى، عَنْ عليٍّ بن أبي طالب، قال: كان آخر كلام النَّبِيِّ ﷺ: "الصَّلاة، وما مَلَكَتْ أيمانُكم"

والمغيرة هو ابن مِقسم الضبيّ، وهو ثقة، إِلَّا أنه يدلِّس، ولم يذكر له سماعًا من أم موسى. يُنظر: الجرح والتعديل (٨ / ٢٢٨ – ٢٢٩)، تذكرة الحفاظ (١ / ١٤٣)، تهذيب التهذيب (١٠ / ٢٦٩).

وأم موسى وثَّقها العجليُّ، وقال الدارقطنيُّ: «حديثها مستقيم يخرج حديثها اعتبارًا»، وقال الطَّبريّ: «مجهولة لم يروِ عنها إِلَّا المغيرة بن مقسم»، وذكرها الذهبيّ فِي الميزان فِي المجهولات وقال: تفرَّد عنها مغيرة بن مقسم. يُنظر: ميزان الاعتدال (٦١٤/٤)، تهذيب التهذيب (٤٨١/١٢).

(١) فِي الأصل «عمر»، والمثبت هو الصواب، كما سيأتي في مصادر الترجمة.

(٢) هو: عمرو بن الحارث بن أبي ضرارٍ– بكسر المعجمة–، الخزاعيّ المصطلقيّ، أخو جويرية أم المُؤْمِنِين، صحابيّ،

=

ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً وَلَا شَيْئًا إِلَّا بَغْلَةً وَسِلَاحهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً[(١)]، وعَنِ ابنِ إسحاقَ: «وأَوْصَى عِنْدَ موته لجماعة من قبائل العرب بِجِدَادِ[(٢)] أوساقٍ مِن تمرٍ سهمهِ بخيبر»[(٣)]، وأَوْصَى بالأنصار خيرًا[(٤)].

وقد يُحمل كلام ابن أبي أوفى على أنه لم يُوصِ وصيَّةً ماليةً؛ لأنه مات ودِرْعُهُ مرهونةٌ، ليس عندَه ما يفَكُّهُ به[(٥)]، وأما ما ذكره [ابن حزْمٍ][(٦)] عَنْ طاوُسَ[(٧)] فذكر سعيد بن منصور فِي «سُننه» بسندٍ فِي غاية الصحة، ثَنَا ابن عُيينةَ، عَنِ ابنِ طاوُسَ[(٨)]، عَنْ [٢١/أ] أبيه أنه كان

=

قليل الحديث، بقي إِلَى بعد الخمسين. يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٤١٩)، ترجمة (٥٠٠٢).

(١) أخرجه البخاريّ، كتاب الوصايا، باب: الوصايا، وقول النَّبِيِّ ﷺ: «وصيَّة الرجل مكتوبة عنده» (٢/٤)، رقم (٢٧٣٩).

(٢) جِداد النخل، وجَداد، بفتح الجيم وكسرها، والجداد: الصرام، وقَطْع ثمر النخلة، يقال: جَدَّ التَّمرَةَ يَجُدُّها جَدّاً وَنَهَى رسولُ الله ﷺ عَنْ جَدَادِ اللَّيْلِ.

يُنظر: غريب الحديث لابن سلام (٧/٣)، تهذيب اللغة (١٠/ ٢٤٦).

(٣) سيرة ابن هشام (٣٥٣/٢)، وفيه: «قَالَ ابْنُ إسحاقَ: وحدَّثني صالح بن كيسان، عَنِ ابنِ شهاب الزُّهْرِيّ، عَنْ عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، قال: لم يُوصِ رَسُولُ الله ﷺعِنْدَ موته إِلَّا بثلاثٍ: أوصى للرهاويين بجاد مائة وَسَقٍ من خيبر، وللداريين بجاد مائةِ وَسَقٍ من خيبر، وللسبائيين، وللأشعريين بجاد مائةِ وَسَقٍ من خيبر».

(٤) أخرجه البخاريّ، كتاب مناقب الأنصار، باب: قول النَّبِيِّ ﷺ: «اقبلُوا مِن مُحسِنِهم، وتَجاوزوا عَنْ مُسِيئِهم» (٣٤/٥)، رقم (٣٨٩٩) من حديث شُعْبَة بن الحجَّاج، عَنْ هشام بن زيد، قال: سمعت أنسَ بن مالكٍ، يقول: مرَّ أبو بَكْرٍ، والعباس رضي الله عنهما، بمجلسٍ من مجالس الأنصار وهم يبكون، فقال: ما يبكيكم؟ قالوا: ذكرنا مجلسَ النَّبِيِّ ﷺ منَّا، فدخل على النَّبِيِّ ﷺ فأخبره بذلك، قال: فخرجَ النَّبِيُّ ﷺ وقد عصبَ على رأسه حاشيةَ بُرْدٍ، قال: فصعدَ المنبرَ، ولم يصعده بعدَ ذلك اليوم، فحمدَ اللهَ وأَثنَى عليه، ثمَّ قال: «أُوصِيكُم بالأنصارِ، فإنهم كَرِشِي وعَيْبَتِي، وقَدْ قَضَوا الذي عليهم، وبقيَ الذي لَهم، فاقبلُوا من مُحسِنِهم، وتَجاوَزوا عَنْ مُسيئِهم».

(٥) أخرجه البخاريّ، كتاب المغازي، باب: (١٥/٦)، رقم (٤٤٦٧)، مسلم فِي كتاب المساقاة، باب: الرهن وجوازه فِي الحضر كالسفر (١٢٢٦/٣)، رقم (١٦٠٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٦) ما بَيْنَ معقوفين سقط من الأصل، ومثبت من التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧٨/١٧).

(٧) يُنظر: المحلَّى بالآثار (٣٥٣/٨).

(٨) هو: عبدُ الله بن طاوُسَ بن كيسانَ اليمانيّ، أبو مُحمَّدٍ الأبناوي، من الذين عاصروا صغار التابعين، وهو ثقة فاضل عابد، تُوُفِّيَ سنة (١٣٢هـ). يُنظر: الجرح والتعديل (٥ / ٨٨، ٨٩)، سير أعلام النبلاء (٦/ ١٠٣)، تهذيب التهذيب (٥ / ٢٦٧ – ٢٦٨).

يقول: «إن الوصيَّة كانت قبل الميراث، فلمَّا نزل الميراث نُسِخَ مَن يرث، وبقيَ الوصيَّةُ لمن لَا يرث؛ فهي ثابتةٌ، فمَن أوصى لغير ذي قرابةٍ لم يجزْ وصيَّتُهُ»[١]. انتهى.

فهذا كما ترى قال: «ثابتة»، ولم يقل: «واجبة»، وبينهما بَوْنٌ، وقد قال الإمام الشَّافعيُّ- رحمه الله تَعَالَى-: «فلمَّا احتملت الآية ما ذهب إليه طاوُسُ؛ وجبَ عندنا على أهل العلم طلبُ الدلالة على خلاف قوله أو موافقته، فوجدنا سيِّدَنا رسولَ الله ﷺ حكمَ فِي ستة مملوكين كانوا لرجلٍ لَا مَالَ له غيرهم، فأَعْتَقَهم؛ فجَزَّأَهم النَّبِيُّ ﷺ ثلاثةَ أجزاءٍ، فأَعتقَ اثنينِ ورَقَّ أربعةً[٢]؛ فكانت دلالةُ السُّنَّةِ فِي هذا بَيِّنَةً؛ بأن رسولَ الله ﷺ أنزلَ عِتْقَهم فِي الموص وصيَّةً، والذي أعتقها رجلٌ من العرب، والعربيُّ إنما ملكَ مَن لَا قرابةَ بينه وبينه مِن العجم، فأجاز النَّبِيُّ ﷺ الوصيَّة؛ فدل ذلك على أن الوصيَّة لو كانت تبطل لغير قرابةٍ بطلتْ للعبيد المعتقين. وقوله: ((**مَا حقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ**)): معني "**ما**": الجَزْم، أو: ما المعروفُ فِي الأخلاق إلَّا هذا صح»[٣].

وقد أبنا المسندُ المعمَّرُ نورُ الدين ابن الصَّلاح الصوفيُّ[٤] قرأه عليه، أنبأكم الشيخانِ أبو

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سُنَنِهِ (١/ ١٣٥)، رقم (٣٥٨) وابن أبي شيبة (١١/ ١٦٦) رقم (١٠٨٣٢)، وعبد الرَّزَّاق فِي المصنف (٩/ ٨١ – ٨٢) رقم (١٦٤٢٦)، وابن جرير فِي تفسيره (٢/ ١١٧).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الأيمان، باب: مَن أعتقَ شِرْكًا له فِي عبدٍ (١٢٨٨/٣)، رقم (١٦٦٨) من حديث عمران بن الحصين ﷺ.

(٣) هذا قول الشَّافعيّ، رواه عنه البيهقيّ فِي معرفة السُّنَن والآثار (١٨٥/٩)، وفيه: «قال الشَّافعيّ فيما روي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الوصية: أن قوله ﷺ: «ما حقُّ امرئٍ....» يحتمل ما لامرئٍ أن يبيتَ ليلتين إلَّا ووصيَّتُهُ مكتوبةٌ عندَهُ، ويحتمل: ما المعروف فِي الأخلاق إلَّا هذا، لَا من وجه الفرض».

وعزاه للشَّافِعِيّ أيضًا: ابنُ بَطَّال فِي شرحه لصحيح البخاريّ (١٤٢/٨)، ومجد الدين ابن الأثير فِي الشافي شرح مسند الشَّافعيّ (٢٥٨/٤)، وابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧٥/١٧)، والعراقيّ فِي طرح التثريب (١٨٦/٦)، والقسطلانيّ فِي إرشاد الساري (٣/٥).

(٤) هو: عليُّ بن عمر بن أبي بَكْرٍ، ونور الدين أبو الحسن الواني، الصوفيُّ المعروف بابن الصلاح، نزيل مصر، ولد سنة (٦٣٥هـ)، كان صالحا دَيِّنًا خَيِّرًا سهلَ الانقيادِ، وكان قد أُضِرَّ بأخرةٍ ثمَّ عُولجَ فأبصرَ، تُوُفِّيَ سنة (٧٢٧هـ). يُنظر: الدرر الكامنة (٩٠/٣)، حسن المحاضرة (٣٩٣/١).

مُحمَّدٍ عبدُ الوهَّاب(١) وأبو القاسمِ عبدُ الرحمن(٢) قالا: أبنا أبو طاهرٍ الإسكندريُّ(٣) قرأه عليه، أبنا أبو بَكْرٍ الطُّرَيْثِيثِيُّ(٤) بقراءةٍ عليه غير مَرَّةٍ، أبنا أبو عليٍّ بن شاذانَ(٥) قرأه عليه، أبنا أبو بَكْرٍ النَّجَّاد(٦) قرأه عليه، قال: ثَنَا أبو داوُدَ بجميع كتاب «الناسخ والمنسوخ»(٧) تأليفه قال:

---

(١) هو: عبد الْوَهَّاب بن ظافر بن عَليٍّ الْمَعْرُوف بِابْن رواج أَبُو مُحَمَّد الإسْكَنْدرانِيّ، طلب بنفسه فأكثر عَنِ السلفيّ، كان فقيهًا فَطِنًا، دَيِّنًا، متواضعًا، صحيح السَّماع، تُوُفِّيَ سنة (٦٤٨هـ) بالإسكندرية.
يُنظر: سير أعلام النبلاء (٢٣/٢٣٧)، النجوم الزاهرة (٧/٢٢)، شذرات الذهب (٥/٢٤٢).

(٢) هو: عبد الرَّحمَن بن مكِّيّ بن عبد الرَّحمَن بن أبي سعيد بن عَتيق جمال الدِّين، أَبُو الْقَاسِم ابْن الحاسب الطرابلسي المغربي الإسْكَنْدرانِي، السِّبْط، ولد سنة (٥٧٠هـ) بالإسكندرية، وَسمعَ من جدّه أبي طَاهِر السلَفِيّ قِطْعَةً صَالِحَةً من مرويَّاتهِ وَهُوَ آخر من حدَّث عَنهُ، وَتفرَّد فِي زَمَانهِ ورحلَ إِلَيْهِ الطَّلَبَةُ وروى الْكثيرَ وَتُوُفِّيَ بِالْقَاهِرَةِ سنة (٦٥١هـ) وروى عَنهُ الدمياطي وَالْمُنْذِرِي.
يُنظر: الوافي بالوفيات (١٨/ ١٧١)، حسن المحاضرة (١ / ٣٧٩)، شذرات الذهب (٥ / ٢٥٤).

(٣) هو: الحافظ أبو طاهر عماد الدين أحمد بن مُحَمَّدِ بن أحمد الأصفهانيّ السلفيّ. كان إمامًا حافظًا متقنًا، ناقدًا ثبتًا دَيِّنًا خَيِّرًا، انتهى إليه علوُّ الإسناد. روى عنه الحفاظ فِي حياته. وله تصانيف، وكان أوحدَ زمانه فِي علم الحديث، وأعلمهم بقوانين الرواية؛ وكان مقيمًا بالإسكندرية. تُوُفِّيَ (٥٧٦هـ)، وله (١٠٦هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء (٢١/٥)، طبقات الشَّافِعِيَّة للسُّبْكِيّ (٦/٣٢)، حسن المحاضرة فِي تاريخ مصر والقاهرة (١/ ٣٥٤).

(٤) هو: أحمدُ بْنُ عليِّ بْنُ الحسينِ بْنُ زكريَّا، أبو بَكْرٍ الطُّرَيْثِيثِيّ، ثمّ البغداديّ الصُّوفِيّ، المعروف بابن زَهْراء، قَالَ السّمعانِيّ: شيخٌ لَهُ قَدَمٌ فِي التَّصَوُّف، رأى المشايخ وخَدَمَهم، وكان حسَنَ التِّلاوة، تُوُفِّيَ سنة (٤٩٧هـ).
يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٩/ ١٦٠)، الوافي بالوفيات (٧ / ٢٠٢)، شذرات الذهب (٣ / ٤٠٥).

(٥) هو: الحسن بن إبراهيم بن الحسن بن مُحَمَّد بن شاذان بن حرب بن مهران، أبو عليٍّ البزَّاز، المعروف بابن شاذان، كان صدوقًا صحيح الكتاب، كتب عنه جماعة، تُوُفِّيَ سنة (٤٢٦هـ).
يُنظر: تاريخ بغداد (٧/٢٧٩)، الكامل فِي التاريخ (١٧/٤١٦)، تذكرة الحفاظ (١٧/٤١٦).

(٦) هو: أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل بن يونس، أبو بَكْرٍ النجَّاد، الفقيه الحنبليّ المشهور، رحل وصنَّف السُّنَن، روى عنه ابنُ مردويهِ، وأبو عليّ بن شاذان، وعبد الملك بن بشران وخَلْقٌ كثير، وكان رأسًا فِي الفقه، رأسًا فِي الرواية، ارتحل إِلَى أبي داوُدَ السجستانيّ، وأكثر عنه، تُوُفِّيَ سنة (٣٤٨هـ).
يُنظر: ميزان الاعتدال (١/ ١٠١)، لسان الميزان (١/١٨١)، طبقات الحفاظ (١/٣٥٦).

(٧) ذكره الحافظ العلائي ضمن مسموعاته فِي كتابه «إثارة الفوائد المجموعة فِي الإشارة إِلَى الفرائد المسموعة ص (٢١٨)، وذكره أنه فِي جزئين، وذكر الحافظ ابن حجر فِي تهذيب التهذيب (٤/١٧٩): أن راوي هذا الكتاب عنه أبو بَكْرٍ أحمد بن سليمان النجَّاد – تصحفتْ فِي التهذيب: النجَّار–، وذكره البغداديّ فِي هدية العارفين (١/٣٩٥) باسم: «ناسخ القرآن ومنسوخه».

حدَّثنا أحمدُ بنُ مُحمَّدٍ[(١)]، ثَنَا عليُّ بن حسينِ بن واقدٍ[(٢)]، عَنْ أبيه[(٣)]، عَنْ يزيدَ النحويِّ[(٤)]، عكرمةَ، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ فِي قوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠] : «وكانتِ الوصيَّةُ كذلك حتى نَسخَتْها آيةُ الميراث»[(٥)].

وقال أبو جزة مُحمَّدُ بن مُحمَّدٍ العدويُّ البصريُّ[(٦)] فِي كتابه «الناسخ والمنسوخ» الذي

---

(١) هو: أحمدُ بن مُحمَّدِ بن ثابتِ بن عثمانَ بن مسعودِ بن يزيدَ الخزاعيّ، أبو الحسن بن شبويهِ المروزيّ، الماخونيّ، وَثَّقَهُ النَّسَائِيّ، وقال الذهبيّ: من كبار الأئمة، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٠) بطرسوس. يُنظر: التاريخ الكبير (٢ / ٥)، الجرح والتعديل (٢ / ٥٥)، تذكرة الحفاظ (٢ / ٤٦٤)، تهذيب التهذيب (١ / ٧١).

(٢) هو: علي بن الحسين بن واقدٍ القُرَشِيّ، أبو الحسن، ويقال: أبو الحسين، المروزيّ، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال النسائيّ: ليس به بأسٌ، وذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق يَهِم، تُوُفِّيَ سنة (١٣٠هـ).

يُنظر: التاريخ الكبير (٦ / ٢٦٧)، الجرح والتعديل (٦ / ١٧٩)، ميزان الاعتدال (٣ / ١٢٣)، الكاشف (٢ / ٢٨٢)، تهذيب التهذيب (٧ / ٣٠٨).

(٣) هو: الحسين بن واقدٍ المروزيّ، أبو عبد الله، مَوْلَى عبد الله بن عامر بن كُريز، القرشيّ قاضي مرو، وَثَّقَهُ ابنُ مَعِين، وقال النَّسَائِيّ: ليس به بأسٌ، وقال أحمد: فِي بعض حديثه نكرة، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، له أوهام، تُوُفِّيَ سنة (١٥٧هـ)، وقيل: (١٥٩هـ).

يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٣٧١)، الجرح والتعديل (٣ / ٦٦)، ميزان الاعتدال (١ / ٥٤٩)، تهذيب التهذيب (٢ / ٣٧٣ – ٣٧٤).

(٤) هو: يزيد بن أبي سعيد النحويّ، أبو الحسن القُرَشِيّ، مولاهم، المروزيّ، قال يحيى بنُ مَعِين، وأبو زرعة، والنسائيّ: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة عابد. تُوُفِّيَ سنة (١٣١هـ).

يُنظر: طبقات ابن سعد (٧/٢٦١)، الثقات لابن حبَّان (٧/٦١٨)، تهذيب التهذيب (١١/٣٣٢).

(٥) أخرجه ابن الجَوزِيّ فِي نواسخ القرآن (١/٥٣)، رقم (٢٩)، من طريق أبي دواد به.

وذكره السُّيوطيّ فِي الدر المنثور (١/٤٢٤)، وعزاه لأبي داوُدَ في سُنَنِهِ وناسخه.

ويُنظر: تفسير ابن جرير (٣/٣٩١)، رقم (٢٦٥٥)، تفسير ابن أبي حاتم (١/٢٩٩).

(٦) لم أقف عليه، وقد عَدَّدَ الزركشيُّ فِي كتابه البرهان فِي علوم القرآن (١/٢٨) مَن صنَّف فِي ناسخِ القرآن ومنسوخهِ، فلم يذكره من ضمنهم: أبو جزة، فقال: «معرفة ناسخه من منسوخه والعلم به عظيم الشأن، وقد صنَّف فيه جماعةٌ كثيرون، منهم: قتادة بن دعامة السّدوسيّ، وأبو عُبيد القاسم بن سلام، وأبو داوُدَ السجستانيّ، وأبو جعفر النَّحاس، وهبة الله بن سلام الضرير، وابن العربيّ، وابن الجَوزِيّ، وابن الأنباريّ، ومكِّيّ، وغيرهم».

وعَدَّدَ الشيخُ حاتم الضامن فِي مقدمة تحقيقه لكتاب الناسخ والمنسوخ لقتادة ص (١٠-١٧) أسماء المؤلفين فِي باب: الناسح والمنسوخ فِي القرآن، وذكر أن هذا إحصاء شامل، ولم يذكر ضمنهم أبو وجزة، والله أعلم.

=

رواه القاضي أبو القاسم علي بن المحسن التنوخيُّ[(١)]، عَنْ أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد الطبريِّ[(٢)]، عَنْ أبي جعفر مُحمَّدِ بن مُحمَّدِ المقري عنه: قال بعضُ أهل العلم: نُسِخَ الوالدانِ وثَبَتَ الأقربون، وهو قول الحسن[(٣)] ومسلم بن يسار وإياس بن معاوية[(٤)] والعلاء بن زياد[(٥)] وطاوُس [٢١/ب] وقتادة[(٦)]، والعمل ليس عليه[(٧)]، وقال بعضهم: والعمل به نَسَخَها ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ ﴾ [النساء: ١١] وقوله: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ﴾[النساء: ٧] الآية، وهو قول ابن عبَّاسٍ وعكرمة والضَّحاك بن مزاحم، ومجاهد[(٨)].

=

وقد جاء النص فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧٩/١٧)، هكذا: « ونقل العدويّ البصريّ فِي "ناسخه" عَنْ بعض أهل العلم....».

ولم أقف عليه ضمن معجم مصنفات القرآن الكريم، تحت: الناسخ والمنسوخ (٢٣٣/٤-٢٤٦).

(١) هو: عليّ بن المَحسِّن، أبو القاسم التَّنُوخيّ، قال الخطيب: كان متحفظًا فِي الشَّهَادَة عِنْدَ الحكام، صدوقًا فِي الحديث، وقال شجاع الذهليّ: كان يتشيَّع، ويذهب إِلَى الاعتزال، تُوُفِّيَ سنة (٤٤٧هـ).

يُنظر: تاريخ بغداد (١٢ / ١١٥)، الأنساب (٣ / ٩٤)، وفيات الأعيان (٤ / ١٦٢).

(٢) هو: إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُحمَّدِ، أَبُو إِسْحاقَ الطَّبريّ النّحويّ، يُعرف بتيزون، كَانَ من أهل الفضل وَالأدب، وسكن بغداد، وصحبَ أبا عُمَر الزاهد- صاحب ثعلب- وأخذ عنه وعن غيره علمًا كثيرًا، وهو ثقة، تُوُفِّيَ سنة (٣٩٣هـ).

يُنظر: تاريخ بغداد (٥١٠/٦)، معجم الأدباء (٣٩/١)، تاريخ الإسلام (٥١٠/٦).

(٣) يُنظر: الهداية إِلَى بلوغ النهاية (٥٧٦/١).

(٤) هو: إياس بن معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزنى، أبو واثلة البصريّ، قاضي البصرة، من صغار التابعين، وهو ثقة، تُوُفِّيَ سنة (١٢٢هـ)، بواسط. يُنظر: حلية الأولياء (٣/ ١٢٣)، وفيات الأعيان (٢٤٧/١، ٢٥٠)، ميزان الاعتدال (٢٨٣/١).

(٥) هو: العلاء بن زياد بن مطر العدويّ، أبو نصر البصريّ، وهو ثقة، روى له البخاريّ تعليقًا، وكان عابدًا قانتًا، تُوُفِّيَ سنة (١٩٤هـ) بالشام. يُنظر: طبقات ابن سعد (٢١٧/٧)، تاريخ الإسلام (٤/ ٤١)، تهذيب التهذيب (٨/ ١٨١).

(٦) أخرجه ابنُ جريرٍ فِي تفسيره (٣٨٨/٣)، رقم (٢٦٤١).

(٧) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧٩/١٧)، طرح التثريب (١٨٨/٦).

(٨) يُنظر: تفسير ابن جرير (٣٩١/٣)، رقم (٢٦٥٥)، تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٩/١).

وروينا فِي كتاب «الناسخ والمنسوخ»[١] للنَّحاس[٢] فِي هذه الآية خمسة أقوال:

«فمَن قال: إن القرآن يجوز أن يُنسخ بالسُّنَّة، قال: نَسَخَها ((**أَلَا وَصِيَّةَ لوارثٍ**)).

ومن قال من الفقهاء: لَا يجوز أن يُنسخ القرآن إِلَّا بالقرآن قال: نَسختْها الفرائضُ كما روينا من حديث عثمان بن عطاء، عَنْ عطاء، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ: نَسختَتْها ﴿**لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ**﴾[النساء: ٧]، وقال مجاهد: نَسَخَها ﴿**يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ**﴾ [النساء: ١١] .

الثالث: قال الحسن: نُسختِ الوصيَّةُ للوالدين، وثبتتْ للأقربين الذين لَا يَرِثون، وكذا روى ابنُ أبي طلحة[٣] عَنِ ابنِ عبَّاس.

وقال النخعيُّ والشعبيُّ: الوصيَّةُ للوالدين والأقربين على النَّدْبِ- لَا على الحتْم-.

والخامس: أن الوصيَّةَ للوالدين والأقربين واجبةٌ بنصِّ القرآن، إِذَا كانوا لَا يَرِثون، وهو قول الضَّحاك وطاوُس، قال طاوُسُ: مَن أَوصى للأجنبيين وله أقرباءُ انتُزعتِ الوصيَّةُ فرُدَّتْ إِلَى الأقرباء، وقال الضَّحاك: من مات وله شيءٌ ولم يُوصِ لأقربائه فقد مات عَنْ معصية لله- جَلَّ وعَزَّ-، وقال الحسن وجابر بن زيد وعبد الملك بن يَعْلَى فيما ذكره الطبريُّ: إِذَا أَوْصَى رجلٌ لقومٍ غرباءَ بثلثه وله أقرباءُ أُعْطِيَ الغرباءُ ثلثَ الثلث، ورُدَّ الباقي على الأقرباء[٤]، قال الطبريُّ:

---

(١) يُنظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس ص (٨٨).

(٢) هو: أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري، أبو جعفر النحاس: مفسر، أديب. مولده ووفاته بمصر. كان من نظراء نفطويه وابن الأنباري. زار العراق واجتمع بعلمائه، توفي سنة (٣٣٨هـ)، من كتبه: (تفسير القرآن) و (إعراب القرآن) و (تفسير أبيات سيبويه) و (ناسخ القرآن ومنسوخه) وغيرها. ينظر: وفيات الأعيان (٢٩/١)، إنباه الرواة (١٠١/١).

(٣) هو: علي بن أبي طلحة: سالم بن المخارق القرشى الهاشمى، أبو الحسن، ويقال: أبو مُحمَّد، ويقال: أبو طلحة، قَال النَّسَائي: ليس به بأس، وذكره ابنُ حبَّان فِي كتاب الثقات، وَقَال: روى عَنِ ابنِ عبَّاس الناسخ والمنسوخ ولم يَرَهُ، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق قد يخطئ، تُوُفِّيَ سنة (١٤٣هـ). يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٤٥٨)، ثقات ابن حبَّان (٧ / ٢١١)، تهذيب الكمال فِي أسماء الرجال (٢٠/ ٤٩٠) تهذيب التهذيب (٧ / ٣٣٩ – ٣٤١).

(٤) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٣٨٨/٣)، رقم (٢٦٣٧) من طريق ابن بشار قال، حدَّثنا معاذ قال، حدَّثنا أبي، عَنْ قتادةَ، عَنِ الحسن وجابر بن زيد وعبد الملك بن يَعْلَى: «أنهم قالوا- فِي الرجل يُوصي لغير ذي قرابته وله قرابة ممن لَا يرثه قال: كانوا يجعلون ثُلثي الثلث لذوي القرابة، وثلث الثلث لمن أَوصَى له به».

وحكي عَنْ طاوُسَ أن جميع ذلك يُنتزع من الموصَى لهم ويُدفع لقرابته؛ لأن آيةَ البقرة عندَهم محكمة».

قال أبو جعفر النَّحاس: «فالواجب أن لَا يقال: إنها منسوخة؛ لأن حكمها ليس بنافٍ حكْمَ ما فرضَ اللهُ- جَلَّ وعَزَّ- من الفرائض؛ فوجبَ أن يكون ﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ ﴾[البقرة: ١٨٠]، كقوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾[البقرة: ١٨٣]»[١].

وقال أبو إسحاقَ الزَّجَّاجُ[٢] فِي قوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ ﴾: «هذا الفرضُ- بإجماعٍ- نَسَخَتْهُ آياتُ المواريث التي فِي "النساء"، وهذا مُجْمَعٌ عليه، وقال قومٌ: إن المنسوخ من هذا ما نَسَخَتْهُ الموارث، وأما الوصيَّةُ فِي الثلث باقٍ، وهذا القول ليس بشيء؛ لأن [٢٢/أ] إجماع المُسْلِمين أن ثلث الرجل له، إن شاء أن يُوصِي فيه بشيءٍ فله وإن ترك ذلك فجائزٌ؛ فالآية فِي قوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ ﴾ الوصية منسوخة بإجماعٍ كما وصفنا»[٣].

وقال الطبريُّ: «ثَنَا مُحَمَّدُ بن بشَّارٍ، ثَنَا ابنُ مهديٍّ، ثَنَا سفيان، عَنْ جهضم[٤]، عَنْ

---

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس ص (٨٨).

(٢) هو: إبراهيم بن السريّ بن سهل، أبو إسحاق الزَّجَّاج، نسبة إِلَى صناعة الزجاج وبيعه، عالم بالنحو واللغة. ولد ومات فِي بغداد، وكانت للزجاج مناقشات مع ثعلب وغيره، تُوُفِّيَ سنة (٣١١هـ) من كتبه (معاني القرآن) و(الاشتقاق) و (خلق الإنسان) و (الأمالي) فِي الأدب واللغة، و(فعلت وأفعلت)، وغيرها.
يُنظر: تاريخ بغداد (٦/ ٨٩)، معجم الأدباء (١/ ٤٧)، إنباء الرواة (١/ ١٥٩).

(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢٥٠/١)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٨١/١٧)، عمدة القاري (٢٩/١٤).

(٤) هو: جهضم بن عبد الله بن أبي الطفيل القيسي، مولاهم اليمامي، أصله من خراسان، ثقة، إلَّا أن حديثه منكر . يعنى ما روى عَنِ المجهولين، وقال أبو حاتم: هو أحبُّ إِليَّ من ملازم، وهو ثقة، إلَّا أنه يحدِّث أحيانًا عَنْ مجهولين، قَالَ البُخَارِيُّ: كان خراسانيًّا، نزل اليمامة، خرج أيام أبي مسلم، وأهل اليمامة رَوَوا عنه، وذكره أبو حاتم بن حبَّان فِي كتاب الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق يُكثر عَنِ المجاهيل، روى له الترمذيّ، وابن ماجه.
يُنظر: تهذيب الكمال (١٥٦/٥)، الكاشف (١٨٩/١)، تهذيب التهذيب (١٢١/٢).

عبد الله بن بدرٍ[(١)]، قال: سمعتُ ابنَ عمر يقول فِي قوله: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾ [البقرة: ١٨٠]؛ قال: نَسختْها آيةُ المورايث، قَالَ ابْنُ بشَّار: قَالَ ابْنُ مهديٍّ: فسألتُ جهضمًا عنه فلمْ يحفظْهُ»[(٢)]. انتهى.

هذا إسنادٌ صحيح، وعدم حفظ جهضم له بعد تحديث سفيان به عنه لَا يؤثر فِي صحته؛ إِذَا كان الراوي حفظ، لَا سِيَّما مثلَ سفيان، ولما ذكر أبو الحسن بن الحصَّار[(٣)] حديث ابن عبَّاسٍ وابن عمر فِي كتابه «الناسخ والمنسوخ»[(٤)] قال: هذا إنما هو نقلٌ وتصريح بالنسخ وليس برأيٍ وَلَا اجتهادٍ[(٥)]، وكأنَّ ابنَ حزْمٍ[(٦)] أَضْرَبَ عمَّا رواه ابنُ ماجهَ عَنْ جابرٍ، قال رسولُ الله ﷺ: ((**مَنْ مَاتَ عَلى وَصِيَّةٍ مَاتَ عَلى سَبيلٍ وَسُنَّةٍ وَتُقًى وَشَهَادَةٍ وَمَاتَ مَغْفُورًا لَهُ**))[(٧)].

---

(١) هو: عبد الله بن بدر بن عميرة بن الحارث بن شمر، ويقال: سمرة، الحنفيّ السحيمي اليمامي، وَثَّقَهُ: يحيى بنُ مَعِين، وأبو زرعة، وأحمد بن عبد الله العجليّ، وذكره ابن حبَّان فِي الثقات. يُنظر: الثقات لابن حبَّان (١٦/٥)، تهذيب الكمال (٣٢٤/١٤)، تهذيب التهذيب (١٥٤/٥).

(٢) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٣٩١/٣)، رقم (٢٦٥٤).

(٣) هو: عليُّ بن مُحمَّدِ بن مُحمَّدِ بن إبراهيمَ بن موسى الخزرجيّ، أبو الحسن، الحصَّار: فقيه إشبيليّ الأصل، منشأه بفاس. سمع بها وبمصر وغيرهما. وجاور بِمَكَّةَ، وتُوُفِّيَ بالمدينة سنة (٦١١هـ)، له كتب فِي «أصول الفقه» وكتاب فِي الناسخ والمنسوخ سمعه منه الحافظ المنذري، وغيرها. يُنظر: التكملة لابن الأبَّار ص (٦٨٦)، جذوة الاقتباس ص (٢٩٨).

(٤) ورد ذكره فِي الإتقان (٤٤/١)، (٤٠/٢-٤٤)، حسن المحاضرة (١٨٨/١)، يُنظر: معجم مصنفات القرآن الكريم (٢٤٤/٤).

(٥) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٨١/١٧)، عمدة القاري (٢٩/١٤).

(٦) يُنظر: المحلَّى (٣١٢/٩).

(٧) أخرجه ابن ماجه، فِي كتاب أبواب الوصايا، باب: الحيف فِي الوصية، (٩/٤)، رقم (٢٧٠١)، من طريق بقية بن الوليد، عَنْ يزيد بن عوف، عَنْ أبي الزُّبَيْر، عَنْ جابر بن عبد الله، قال: قال رَسُولُ الله ﷺ:... فذكره.

قال البوصيري فِي مصباح الزجاجة فِي زوائد ابن ماجه (٣/ ١٤٠): «هذا إسناد ضعيف لتدليس بقية وشيخه يزيد بن عوف، لم أرَ من تكلَّم فيه، قال المزي: رواه سعيد بن عمرو السكري الحمصي عَنْ بقيةَ عَنْ يزيدَ بن عوفٍ عَنْ عمرَ بن صبح عَنْ أبي الزُّبَيْر».

وأخرجه ابن عديٍّ فِي الكامل (٥/ ١٦٨٥) من طريق أحمد بن يعقوب الكنديّ، عَنْ بقية، عَنْ يزيد بن عوف، عَنْ عمر بن صبح، عَنْ أبي الزُّبَيْر، عَنْ جابر. وقَالَ ابْنُ عديّ: «عامة ما يرويه عمر بن صبح غير محفوظ لَا متنًا وَلَا =

ومن رواية درستَ بن زياد[(١)] عَنْ يزيد الرقاشيِّ[(٢)]، عَنْ أنسٍ يرفعه: ((**الـمَحرُومُ مَنْ حرِمَ وَصِيَّتَهُ**))[(٣)]؛ لضعفها، وقال أبو ثور: ليست الوصيَّةُ واجبةً إلَّا على رجلٍ عليه دَيْنٌ أو عندَهُ مالٌ لقومٍ؛ لأن الله- جَلَّ وعَزَّ- فَرَضَ أداءَ الأمانة؛ فمَنْ لَا حقَّ عليه وَلَا أمانةَ؛ فليس بواجبٍ عليه أن يُوصِي[(٤)].

وقوله: ((**مَا حقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ**)): الحقُّ- فِي اللغة- هو: الثابتُ مطلقًا[(٥)]، فإِذَا أُطْلِقَ- فِي الشرع- فالمراد به ثبوتُ الحقِّ فيه، ثمَّ الحكم الثابت فِي الشرع قد يكون واجبًا، وقد يكون مندوبًا، وقد يكون مباحا؛ إِذْ كلُّ واحدٍ منها ثابتٌ وموجودٌ فيه، لكنَّ إطلاقَ الحقِّ على المباح

=

إسنادًا».

(١) هو: درست بن زياد العنبريّ، ويقال القشيريّ، أبو الحسن، ويقال: أبو يحيى، البصريّ القزَّاز، قال يحيى بنُ مَعِين: لَا شيء، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال أبو حاتم: ليس حديثه بالقائم، وعامة حديثه عَنْ يزيد الرقاشيّ، وليس يمكن أن يُعتبر حديثه، وقال البخارى: حديثه ليس بالقائم. يُنظر: المجروحين لابن حبَّان (١ / ٢٩٣ – ٢٩٤)، تهذيب الكمال (٨/ ٤٨٠)، الكاشف (١ / ٢٩٤).

(٢) هو: يزيد بن أبان الرقاشى، أبو عمرو البصريّ، القاص، من زهاد أهل البصرة، وهو عم الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشيّ، قَالَ ابْنُ سعدٍ: كان ضعيفًا قدريًّا، وكان يحيى بن سعيد لَا يحدِّث عنه، وكذا ابنُ المهديِّ، قَالَ البُخَارِيُّ: تكلم فيه شُعْبَة، وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف زاهد. تُوُفِّيَ قبل (١٢٠هـ) يُنظر: المجروحين لابن حبَّان (٩٧/٣)، تهذيب الكمال (٦٤/٣٢) ميزان الاعتدال (٤١٨/٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه، فِي كتاب أبواب الوصايا، باب: الحثِّ على الوصيَّة، (٨/٤)، رقم (٢٧٠٠)، و أبو يَعْلَى رقم (٤١٢٢)، وابنُ حبَّان فِي المجروحين (٩٧/٣)، وابن الجوزيّ فِي العلل المتناهية (١٤٨٩)، والمزيّ فِي تهذيب الكمال فِي ترجمة درست (٨/ ٤٨٥) من طريق درستُ بن زيادٍ، حدَّثنا يزيدُ الرقاشيّ، عَنْ أنس بن مالك ﷺ، قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: قال رَسُولُ الله ﷺ:... فذكره.

وهذا الحديث مداره على درست بن زياد وهو ضعيف كما تقدم، وكذا شيخه الرقاشي.

قال البوصيري فِي مصباح الزجاجة فِي زوائد ابن ماجه (٣/ ١٤٠):«هذا إسناد ضعيف لضعف الرقاشي والراوي عنه رواه مسدد فِي مسنده عَنْ درست فذكره بإسناده وبزيادةٍ فِي أوله كما بيَّنته فِي زوائد مسنده ورواه أبو بَكْرِ بن أبي شيبة وداود الطيالسيّ فِي مسنده ثَنَا حفصُ بن غياثٍ عَنْ شيخٍ عَنِ الرقاشيّ به، وأصله فِي الصحيحين من حديث ابن عمر».

(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٤٢/٨)، تفسير القرطبيّ (٢٥٩/٢).

(٥) يُنظر: المصباح المنير (١٤٣/١)، التعريفات (٨٩/١)، القاموس المحيط (٨٧٤).

قَلَّما يقع فِي الشريعة، وإنما يُؤخذ منه بمعنى الواجب والنَّدْب[١].

قال القرطبيُّ: «فإنِ اقترنَ به «عَلَى»- أو ما فِي معناها- ظَهَرَ فيه قصدُ الوجوب، وإن لم يقترنْ به ذلك كان محتمِلًا للأمرين، كما جاء فِي هذا الحديث؛ وعلى هذا فلا حجَّةَ لداودَ فِي التمسُّكِ به على وجوب الوصيَّة؛ لأنه لم تقترنْ به قرينةٌ تُزيل إجمالَهُ، فإنْ أَبَى إلَّا دَعْوَى ظهورِهِ قابلناه بما قاله بعضُ أصحابنا فِي هذا الحقِّ أنه قد اقترنَ به ما يدلُّ على "النَّدْب"، وهو تعليقُها [٢٢/ب] على الإرادةِ فإقرار مثلُ هذا يُقوِّي إرادةَ النَّدْب، ولو أنَّا سلَّمنا أن ظاهرَهُ للوجوب نقول بموجبِهِ فيمن كانت عليه حقوقٌ يُخاف ضياعُها، أو له حقوقٌ- كما قال أبو ثور-»[٢].

وقال العلَّامةُ القشيريُّ: «والترخيصُ فِي الليلتين أو الثلاث دفعٌ للحرج والعُسر»[٣]، وقَالَ ابْنُ الجوزيِّ: «أراد أن الموصِي يتأمَّلُ ويقدِّم فِي هذه الليالي ما يريدُ الوَصَاةَ بِهِ»[٤].

وفِي قوله: ((**إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ**)) قال به مُحَمَّدُ بن نصرٍ المروزيُّ ، فإن الكتاب يكفي من غير إشهادٍ يقتصر على ظاهر الحديث من غير زيادةٍ، ولولا أن ذلك كان لما كان لذكرِهِ فائدة[٥].

قال النَّوويُّ: «يُريد: أَشْهَدَ عَليهِ بها، لَا أَنَّه على مجرَّدِ الكتابة، بل لَا يُعْمَلُ بها وَلا تَنْفَعُ إلَّا إِذَا كَانتْ بإشهادٍ، وهذا مَذهبُنا وَمَذهبُ الجُمْهُور»[٦].

---

(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ١٨١)، فتح الباري (٥/ ٣٥٨)، عمدة القاري (١٤/ ٢٩)، نيل الأوطار (٦/ ٤٢).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٤/ ٥٤٠).

(٣) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٢/ ١٦١).

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/ ٥٦٨)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ١٨٣).

(٥) يُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١١/ ٧٥)، العدة فِي شرح العمدة (٣/ ١٢٢٢)، رياض الأفهام فِي شرح عمدة الأحكام (٤/ ٥١٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ١٨٤).

وقَالَ ابْنُ الرفعة فِي كفاية النبيه فِي شرح التنبيه (١٢/ ١٥٨):«وحكى فِي التتمة عَنْ مُحَمَّد بن نصر المروزيّ من أصحابنا أنه قال: يكفي، وتثبت الوصية بالشهادة على ذلك».

(٦) شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١١/ ٧٥-٧٦).

قال القرطبيُّ: «ذِكْرُ الكتاب مبالغةٌ فِي زيادة الاستيثاق، فلو كتبها ولم يُشْهِدْ بها فلم يختلف قولُ مالك: أنه لَا يُعمل بها إِلَّا فيما يكون فيها من إقرارٍ بحقٍّ لمن لَا يُتهم عليه؛ فلزمه تنفيذُهُ»[١].

قَالَ ابْنُ المنيِّر: «ودخول حديث عمرو بن الحارث: ((**مَا تَرَكَ عِنْدَ مَوْتِهِ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِلَّا أَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً**)) فِي هذا الباب؛ لاحتمال أن يكون الصدَقَةُ مُوصًى بها؛ فلهذا أَدخلها البخاريُّ فِي هذه الترجمة»[٢]، وقَالَ ابْنُ التين: «تَصَدَّقَ بها فِي صحته، فأخبرَ بالحكم بعد وفاته، وهي "فَدَكُ" والتي بخيبر» [٣].

وقوله: ((**أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ**)) أي: بالعمل به، وقول عائشة: ((**انْخَنَثَ**)): يعني: انثنى، وقد أكثرَ الشيعةُ[٤] من الأحاديث الباطلة المكذوبة على وصيَّة النَّبِيِّ ﷺ لعليٍّ بالخلافة، وقد أَكْذَبَهم عليٌّ بقوله: ((والَّذِي فَلَقَ الحبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ؛ ما عندَنا إِلَّا كتابُ اللهِ، ومَا فِي هذهِ الصَّحيفَة))[٥].

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٤/٥٤٠).

(٢) المتواري على أبواب البخاريّ ص (٣١٥).

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/١٨٤)، عمدة القاري (١٤/٣١)، إرشاد الساري (٥/٤).

(٤) هم: الذين شايعوا عليًّا رضي الله عنه على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته نصًّا ووصيَّةً، إما جليًّا، وإما خفيًّا، واعتقدوا أن الإمامة لَا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عندهم، وقالوا: ليست الإمامة قضية مصلحية تُناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصبهم، بل هي قضية أصولية... وهم فرقٌ متعددةٌ بعضهم يميل فِي الأصول إِلَى الاعتزال، وبعضهم إِلَى السُّنَّة وبعضهم إِلَى التشبيه. يُنظر: الملل والنحل (١/١٤٦)، مقالات الإسلاميين (١/٦٥)، وما بعدها.

(٥) أخرجه البخاريّ فِي كتاب العلم، باب: كتابة العلم (١/٣٣)، رقم (١١١).

بَابُ لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ

هذا اللفظ حديثٌ رواه الترمذيُّ من حديث إسماعيلَ بن عياشٍ[1]، ثَنَا شرحبيلُ ابن مسلمٍ الخولانيُّ[2]، عَنْ أبي أُمامةَ الباهليِّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في خطبته عامَ حجَّةِ الوداع: ((**إِنَّ اللهَ- جَلَّ وعَزَّ- قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حقٍّ حقَّهُ؛ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**))[3]

(١) هو: إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، شيخ الشاميين، ليس بالقوي، وحديثه عَنِ الحجازيين منكر ضعيف بخلاف الشاميين، قال يزيد بن هارون: ما رأيت أحفظ منه، وقال أبو حاتم: لَيِّنٌ، قَالَ البُخَارِيُّ: إِذَا حدَّث عَنِ الشاميين فصحيح، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق في روايته عَنْ أهل بلدهِ، مخلِّطٌ في غيرهم. تُوُفِّيَ سنة (١٨١هـ)، وقيل: (١٨٢هـ). يُنظر: الضعفاء للعقيلي (١ / ٣٠)، كتاب المجروحين والضعفاء (١ / ١٢٤)، سير أعلام النبلاء (٨/ ٣١٣)، تهذيب التهذيب (١ / ٣٢١).

(٢) هو: شرحبيل بن مسلم بن حامد الخولاني الشاميّ، من الطبقة الوسطى من التابعين، وَثَّقَهُ أحمد وغيره، وضعَّفه ابنُ معين، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق فيه لين. يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/٢٢٤)، ميزان الاعتدال (٢/٢٦٧)، لسان الميزان (٩/٣٢٢).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية لوارث (٣/١١٤)، رقم (٢٨٧٠)، وفي كتاب الإجارة، باب في تضمين العور (٣/٢٩٦)، رقم (٣٥٦٥) قال: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي،

والترمذي في كتاب أبواب البيوع، باب ما جاء في أن العارية مؤداة، (٣/٥٥٧)، رقم (١٢٦٥)، وفي كتاب الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث (٤/٤٣٣)، رقم (٢١٢٠) قال: حدثنا هناد، وعلي بن حجر،

وابن ماجه، في كتاب أبواب النكاح، باب الولد للفراش وللعاهر الحجر، (٣/١٧١)، رقم (٢٠٠٧)، وفي كتاب أبواب التجارات، باب ما للمرأة من مال زوجها، (٣/٣٩٤)، رقم (٢٢٩٥)، وفي كتاب أبواب الصدقات، باب العارية، (٣/٤٧٧)، رقم (٢٣٩٨) وفي كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث (٤/١٨)، رقم (٢٧١٣) و٢٤٠٥ قال: حدثنا هشام بن عمار، والحسن بن عرفة،

وأحمد (٢٢٦٥٠) قال: حدثنا أبو المغيرة،

و(عبد الله بن أحمد) ٥/٢٦٧ (٢٢٦٥١) قال: حدثني يحيى بن معين،

سبعتهم: (عبد الوهاب، وهناد، وابن حجر، وهشام بن عمار، والحسن بن عرفة، وأبو المغيرة، وابن معين) عن إسماعيل بن عياش، حدثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني، عن أبي أمامة الباهلي ﷺ به ولفظه : «إن الله تبارك وتعالى قد أعطى لكل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث، الولد للفراش وللعاهر الحجر، وحسابهم على الله. ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله التابعة إلى يوم القيامة. لا تنفق المرأة شيئا من بيتها إلا بإذن زوجها ".

=

وقال: «هذا حديث حسن» وفي نسخة: «صحيح»[١]، فإن صحت؛ فكأنه اعتمد رواية إسماعيل عَنِ الشاميين [٢٣/أ] وصححها.

ومن حديث شهر بن حوشب[٢]، عَنْ عبد الرحمن بن غنم[٣]، عَنْ عمر[و] [٤] بن خارجة[٥] مثله، وقال: «حسن صحيح»[٦] .

=

فقيل يا رسول الله، ولا الطعام؟ قال: " ذلك أفضل أموالنا ". قال: ثم قال رسول الله ﷺ: " العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضي، والزعيم غارم "

غير أن هشام بن عمار، والحسن بن عرفة اختصراه فلم يذكرا الولد للفراش...

قال الزيلعي فِي نصب الراية (٤ / ٤٠٣) عقبه: «قال أحمد والبخاري وجماعة من الحفاظ: ما رواه إسماعيل بن عياش عَنِ الشاميين فصحيح، وما رواه عَنِ الحجازيين فغير صحيح، وهذا رواه عَنْ شامي ثقة».اهـ.

وقَالَ ابْنُ حجر فِي فتح الباري(٣٧٢/٥): «فِي إسناده إسماعيل بن عياش، وقد قوّى حديثه عَنِ الشاميين جماعة من الأئمة، منهم أحمد والبخاري، وهذا من روايته عَنْ شرحبيل بن مسلم، وهو شامي ثقة».

وقال الحافظ ابن حجر فِي التلخيص الحبير (٣ / ١٠٦): «هو حسن الإسناد».

(١) يُنظر: جامع الترمذيّ (٤٣٣/٤).

(٢) هو: شهر بن حوشب الأشعري الشاميّ الحمصي ويقال الدمشقيّ أبو سعيد ويقال أبو عبد الله ويقال أبو عبد الرحمن مَوْلى أسماء بنت يزيد، وَثَّقَهُ أحمد وابن معين، وقال النَّسَائِيّ: ليس بالقوي، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق كثير الإرسال، والأوهام. تُوُفِّيَ سنة (١١٢هـ). يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٤٤٩)، سير أعلام النبلاء (٣٧٢/٤)، تهذيب التهذيب (٤ / ٣٦٩).

(٣) هو: عبد الرحمن بن غنم الأشعري الشاميّ، شيخ أهل فلسطين مختلف في صحبته، و ذكره العجلي في كبار ثقات التابعين، تُوُفِّيَ سنة (٧٨هـ). يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٤٤١)، أسد الغابة (٣ / ٣١٨)، تهذيب التهذيب (٦ / ٢٥٠).

(٤) ما بَيْنَ معقوفين سقط من الأصل، ومثبت من مصادر التخريج، والترجمة.

(٥) هو: عمرو بن خارجة الأسديّ، ويقال: الأشعري، ويقال: الأنصاريّ وقيل: خارجة بن عمرو، والأول هو الصحيح، نزيل الشام. يُنظر: طبقات ابن سعد (٦ / ٦٣)، الاستيعاب (٣ / ١١٧٤)، تهذيب التهذيب (٨ / ٢٥).

(٦) هذا الحديث مداره على قتادة، واختلف عليه فيه على ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن عمرو بن خارجة ﷺ مرفوعًا

*أخرجه الترمذي في سننه، كتاب أبواب الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث، (٢١٢١)، والنسائي في الصغرى (٣٦٤١)، والكبرى (٦٤٣٥)، وأحمد في مسنده (١٧٢١٢)، وأبو يعلى في مسنده (١٥٠٨) من طريق أبي عوانة، والنسائي في الصغرى (٣٦٤٢)، والكبرى (٦٤٣٦)، وأحمد في مسنده (١٧٢١٧)، (١٧٣٢٣)،(١٧٣٢٣)، وابن

=

=

أبي شيبة في مصنفه (٣٠١٢٣) – ومن طريقه ابن ماجه في سننه (٢٧١٢) – والدارقطني في سننه (٤٢٥٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (١١٦١٥)، والطوسي في مختصر الأحكام المستخرج على جامع الترمذي (١٦٢٦)، والطبراني في الأوسط (١٣٥٥٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة،

وأحمد في مسنده (١٧٢١٣)، والطبراني في الأوسط (١٣٥٤٦) من طريق حماد بن سلمة،

والدارمي في سننه (٣٢٦٠) عن مسلم بن إبراهيم الأزدي، عن هشام الدستوائي،

والطبراني في الأوسط (١٣٥٥٦) من طريق مجاعة بن الزبير،

والطبراني في الأوسط (١٣٥٥٦) من طريق همام بن يحيى العوذي،

ستتهم (أبو عوانة، وسعيد، وحماد، وهشام، ومجاعة، وهمام) عن قتادة به ولفظه : أن النبي ﷺ خطب على ناقته وأنا تحت جرانها وهي تقصع بجرتها، وإن لعابها يسيل بين كتفي فسمعته يقول: «إن الله أعطى كل ذي حق حقه، ولا وصية لوارث، والولد للفراش، وللعاهر الحجر، ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه رغبة عنهم فعليه لعنة الله، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا».

الوجه الثاني: قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عمر بن خارجة ﷺ مرفوعًا.

*أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه (١٠٢٩) من طريق بكير بن أبي السميط،

وسعيد بن منصور في سننه (٤٢٨) من طريق طلحة أبو محمد مولى باهلة،

وابن أبي حاتم في العلل معلقا (٨١٧) عن أبان العطار،

ثلاثتهم (بكير، وطلحة، وأبان) عن قتادة به بلفظ الوجه الأول.

الوجه الثالث: قتادة، عن عمرو بن خارجة ﷺ مرفوعًا.

*أخرجه النسائي في الصغرى (٣٦٤٣)، والكبرى (٦٤٣٧) من طريق عبدالله بن المبارك، عن إسماعيل بن أبي خالد به ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز اسمه قد أعطى كل ذي حق حقه، ولا وصية لوارث».

*وأخرجه أحمد في مسنده (١٧٢١٧) عن سعيد بن أبي عروبة، وعبدالرزاق في مصنفه (١٦٣٠٦) عن معمر، وابن أبي حاتم في العلل معلقا (٨١٧) عن همام بن يحيى ثلاثتهم: (سعيد، ومعمر، وهمام) عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب به بنحوه، إلا أن معمرا لم يذكر عبدالرحمن بن غنم.

*وأخرجه الدارقطني في سننه (٤٢٥٢) والبيهقي في الكبرى (١١٦١٦)، والطبراني في الأوسط (١٣٥٥٨) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن البصري،

والطبراني في الأوسط (٢٣٥٥٨) من طريق ليث بن سليم، عن مجاهد،

كلاهما: (الحسن، ومجاهد) عن عمرو بن خارجة ﷺ قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، إلا أَنْ يَشَاءَ الْوَرَثَةُ».

تبين من التخريج السابق أن قتادة اختلف عليه على ثلاثة أوجه :

الأول : قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن عمرو بن خارجة ﷺ مرفوعًا

وهذا الوجه من رواية الجماعة عنه: (أبو عوانة، وسعيد، وحماد، وهشام، ومجاعة، وهمام).

الثاني : قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عمر بن خارجة ﷺ مرفوعًا.

=

وعِنْدَ ابن ماجه: ثَنَا هشامُ بن عمَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بن شعيبٍ[(١)]، عَنْ عبد الرحمن بن يزيدَ

=

وهذا الوجه من رواية بكير بن أبي السميط، و طلحة أبو محمد مولى باهلة ،وأبان العطار.

الثالث : قتادة، عن عمرو بن خارجة ﷺ مرفوعًا.

وهذا الوجه تفرد به إسماعيل بن أبي خالد.

وأرجح هذه الأوجه هو الوجه الأول؛ لأنه من رواية الجماعة، وفيهم الثقات الأثبات من أصحاب قتادة، كسعيد بن أبي عروبة، وهمام بن يحيى، وهشام الدستوائي، وأبو عوانة، وأما الوجه الثاني، والثالث فالظاهر أنه خطأ على قتادة والله أعلم؛ لأنه مخالف لرواية الجماعة والثقات من أصحاب قتادة، قال ابن أبي حاتم في علل الحديث (٣/٢٣٤-٢٣٥): وسألت أبي عن حديث رواه أبان العطار، عن قتادة، عن شهر، عن عمرو بن خارجة؛ قال: خطبنا رسول الله ﷺ بمنى وهو على ناقته، وهو يقول: «إن الله ﷻ قد أعطى كل ذي حق حقه، ولا وصية لوارث».

رواه همام، عن قتادة ومطر، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن عمرو بن خارجة، عن النبي ﷺ.

فقلت لأبي: أيهما أصح؟ قال: عن عبد الرحمن بن غنم أصح» .

وقد تابع قتادة في رواية هذا الوجه مطر بن طهمان الوراق واختلف عليه فرواه عنه سعيد بن أبي عروبة، وهمام بن يحيى عن مطر الوراق بمثل رواية الجماعة، وخالفهم معمر بن راشد فرواه عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب، عن عمر بن خارجة، والأرجح هو ما رواه سعيد، وهمام لأمور:

الأول : أنها موافقة لرواية الجماعة.

ثانيا : أنها موافقة لرواية قتادة التي سمعه منه كلا من سعيد، وهمام، ولو خالف مطر سعيدا لحفظاه لعلمهما برواية قتادة.

ثالثا : أن معمر بن راشد ليس في الحفظ والإتقان كسعيد بن أبي عروبة، وهمام بن يحيى.

فلذا الأرجح عن مطر الوراق هو ما رواه عنه سعيد، همام بن يحيى.

والحديث من وجهه الراجح فيه شهر بن حوشب متكلم فيه قال ابن رجب: «وممن يضطرب في حديثه أيضا شهر بن حوشب وهو يروي المتن الواحد بأسانيد متعددة». ينظر شرح علل الترمذي (١/٤٢٢).

ولربما يكون الحمل في الاختلاف الحاصل في هذا الحديث على شهر بن حوشب فهو كما قال ابن رجب يروي المتن الواحد بأسانيد متعددة، وتقدمت ترجمته وبيان القول فيه.

وقد جاء الحديث عن عمر بن خارجة من طريق أخرى كما تقدم في التخريج، فرواه عن عمرو كل من الحسن البصري ومجاهد.

أما طريق الحسن البصري، فقد تفرد به إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف الحديث. ينظر : تقريب التهذيب ص (١١٠).

وأما طريق مجاهد ففيه الليث بن أبي سليم، قال عنه الحافظ ابن حجر: «صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك». ينظر: تقريب التهذيب ص (٤٦٤).

(١) مُحَمَّدُ بن شُعيب بن شابور القُرَشِيّ الأمويّ، مولاهم أبو عبد الله، الشاميّ الدمشقيّ، مَوْلَى الوليد بن عبد الملك

=

بن جابرٍ[١]، عَنْ سعيدِ بن أبي سعيدٍ[٢]، عَنْ أنسٍ مثله[٣].

وعِنْدَ الدارقطنيِّ عَنْ جابرٍ مثله، وقال: «الصواب: مرسل»[٤]، ومن حديث

=

بن مروان، سكن بيروت، وَثَّقَهُ دحيم، والعجليّ، وقال الذهبيّ: ما علمتُ به بأسًا، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق صحيح الكتاب. تُوُفِّيَ سنة (٢٠٠هـ).

يُنظر: التاريخ الكبير(١ / ١١٣)، الجرح والتعديل (٧ / ٢٨٦)، سير أعلام النبلاء (٩/ ٣٧٦)، الكاشف (٣ / ٥٢)، تهذيب التهذيب (٩ / ٢٢٢).

(١) هو: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة السلميّ، الشاميّ الدمشقيّ الدارانيّ، من كبار أتباع التابعين، روى له الجماعة، وهو ثقة، تُوُفِّيَ سنة مائة وبضع وخمسين.

يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٤٦٦)، الجرح والتعديل (٥ / ٢٩٩ – ٣٠٠)، ميزان الاعتدال (٢ / ٥٩٨ – ٥٩٩)، تهذيب التهذيب (٦ / ٢٩٧ – ٢٩٨).

(٢) هو: سعيد بن أبي سعيد: كيسان المقبري، أبو سعد المدني، من الطبقة الوسطى من التابعين، ووثَّقه: أبو زرعة، والنسائيُّ، وعبد الرحمن بن يوسف بن حراش، وقال أبو حاتم: صدوق، قال أحمد: لَا بأسَ به، وقال الواقديُّ: كان قد كبر حتى اختلط قبل موته بأربع سنين، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، تغيَّر قبل موته بأربع سنين، تُوُفِّيَ سنة (١٢٠هـ)، وقيل: قبلها، وقيل: بعدها. يُنظر: التاريخ الكبير (٣ / ٤٧٤)، الجرح والتعديل (٤ / ٥٧)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٢١٦)، ميزان الاعتدال (٢ / ١٣٩)، تهذيب التهذيب (٤ / ٣٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه، كتاب الوصايا: باب: لَا وصية لوارث (٢/٩٠٦) حديث (٢٧١٤)، والدارقطنيّ، كتاب الفرائض (١٢٢/٥)، رقم (٤٠٦٦)، والبيهقي، كتاب الوصايا: باب: نسخ الوصية للوالدين والأقربين (٦/٢٦٤-٢٦٥) من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عَنْ سعيد بن أبي سعيد عَنْ أنس ﷺ.

قال البوصيري فِي الزوائد (٣٦٨/٢): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

(٤) أخرجه الدارقطنيّ، كتاب الوصايا (١٧١/٥)، رقم (٤١٥١) قال: نا أحمد بن محمد بن إسماعيل الآدمي، نا فضل بن سهل، حدثني إسحاق بن إبراهيم الهروي، نا سفيان، عن عمرو، عن جابر ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «لا وصية لوارث» الصواب مرسل

وأخرجه الدارقطني في سننه (٤٢٩٨) من طريق عباد بن يعقوب الرواجني، والبيهقي في الكبرى (١١٤٥٩)، والأصبهاني في طبقات المحدثين (١٧٣/٣)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٦٤٧) من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري،

كلاهما (عباد، ويحيى) عن نوح بن دراج، عن أبان بن تغلب، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وصية لوارث ولا إقرار بدين»

وقد وقع في رواية عباد مرسلا عن محمد الباقر به.

والحديث مداره على نوح بن دراج النخعي وهو متروك. ينظر : تقريب التهذيب ص (٥٦٧).

=

حجَّاج[(١)] عَنِ ابنِ جُريج، عَنْ عطاء، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال رسولُ الله ﷺ: ((**لَا تَجُوزُ الوَصِيَّةُ لِوَارِثٍ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الوَرَثَةُ**)) [(٢)].

=

قال البيهقي: «قال أبو عبد الرحمن: حدثنا به في موضع آخر ولم يذكر جابرا. قال الشيخ: ورواه عباد بن كثير عن نوح فلم يذكر جابرا، فهو منقطع، راويه ضعيف لا يحتج بمثله.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال: سمعت العباس الدوري يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: نوح بن دراج كذاب خبيث قضى سنين وهو أعمى، وقال في موضع آخر: ثلاث سنين، وكان لا يخبر الناس أنه أعمى من خبثه، قال: ولم يكن يدري ما الحديث، ولا يحسن شيئا».

(١) هو: حجَّاج بن مُحمَّد المصيصيّ، أبو مُحمَّدٍ الأعور، مَوْلَى سليمان بن مجالد مَوْلَى أبي جعفر المنصور، قَالَ ابْنُ سعد: كان ثقةً صدوقًا إن شاء الله، وكان قد تغيَّر فِي آخر عمره، وقال الإمام أحمد: ما كان أضبطَ حجَّاج- يعني: ابن مُحمَّدٍ- وأصح حديثه وأشد تعاهده للحروف ورفع أمره، وفي رواية عنه: كان قد اختلط فِي آخر عمره، ووثقه عليّ بن المدينيّ والنسائي، وقال أبو حاتم صدوق، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدمَ بغداد قبل موته، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٦هـ) بغداد.يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٣٣٣)، الجرح والتعديل (٣ / ١٦٦)، تاريخ بغداد (٨ / ٢٣٦)، الكاشف (١ / ٢٠٧)، تهذيب التهذيب (٢ / ٢٠٥)، الكواكب النيرات (٤٥٦/١).

(٢) هذا الحديث مداره على عطاء الخرساني واختلف عليه فيه على وجهين :

الوجه الأول : عطاء، عن ابن عباس ﷺ مرفوعًا

*أخرجه أبو داود في المراسيل (٣٤٩)، والدارقطني في سننه (٤١٠٤)، والبيهقي في الكبرى (١١٦١٠) وابن عبدالبر في التمهيد (٢٩٩/١٤) من طريق عبدالملك بن جريج به.

الوجه الثاني : عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ مرفوعًا

*أخرجه الدارقطني في سننه (٤١٠٩)، والبيهقي في الكبرى (١١٦١١)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٤١٠) من طريق أبي علاثة محمد بن عمر بن خالد، عن أبيه – عمرو بن خالد- عن يونس بن راشد الجزري، عن عطاء الخرساني به.

*وأخرجه الدارقطني في سننه (٤١٠٧) من طريق عبدالله بن ربيعة، عن محمد بن مسلم، عن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (لا وصية لوارث).

والذي يظهر –والله أعلم- أن كلا الوجهين ضعيف؛ لحال عطاء وهو: عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني، قال ابن معين: «ثقة» وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: «ثقة صدوق، قلت: يحتج به؟ قال: نعم»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الدارقطني: «ثقة في نفسه إلا أنه لم يلق ابن عباس»، وقال أبو داود: «ولم يدرك ابن عباس ولم يره»، وقال حجاج بن محمد عن شعبة: «ثنا عطاء الخراساني وكان نسيا»، وقال ابن حبان: «كان رديء الحفظ يخطىء ولا يعلم فبطل الاحتجاج به»، ولخص الحافظ ابن حجر حاله في التقريب فقال: «صدوق يهم كثيرا ويرسل

=

زاد ابن حزْمٍ[١] من طريق مرسلة: ((**فَإِنْ أَجَازُوا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا**))، وعن عمرو بن شعيب، عَنْ أبيه عَنْ جده، يرفعه: ((**أَنَّ اللهَ قَسَّمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ مِنَ المِيرَاثِ؛ فَلَا يَجُوزُ لِوَارِثٍ إِلَّا مِنَ الثُّلُثِ**))، وذلك بمِنًى[٢].

=

ويدلس». ينظر: الجرح والتعديل (٣٣٤/٦)، ميزان الاعتدال (٧٣/٣)، تهذيب التهذيب (٢١٢/٧)، تقريب التهذيب (٣٩٢).

قال أبو داود بعد أن أخرج هذا الحديث في المراسيل «عطاء الخُراسانيّ، لم يدرك ابن عبَّاس ولم يره، ».

وقَالَ ابنُ عبدِ البَرِّ فِي الاستذكار (٧/ ٢٦٧): «وهذا الحديث لَا يصح عندهم مسندًا وإنما هو من قول ابن عباس، كذلك رواية الثقات له عَنْ ابن جُرَيْجٍ وإنما رفعه أبو معمر القَطُّيعي وَلَا يصح رفعه».

وقال البيهقي بعدما أخرج الحديث : «وعطاء الخرساني ليس بالقوي».

وقَالَ ابْنُ حجر فِي فتح الباري (٥/ ٣٧٢): «ورجاله ثقات إِلَّا أنه معلول؛ فقد قيل: إن عطاء هو الخراسانيّ».

وأما الوجه الثاني فقد يتوهم أنه صحيح وأن علة الانقطاع فيه منتفية لأن عطاء رواه عن، عكرمة، عن ابن عباس ﷺ، ولكن هذا غير صحيح لأمرين :

الأول : حال عطاء وأنه يهم كثيرا كما قال ابن حجر، ولعل زيادة عكرمة من أوهامه ولعله سلك الجادة في رواية الحديث.

الثاني: جهالة أبي علاثة محمد بن عَمْرو بن خالد الحرانيّ. ثمّ المِصْريُّ، أبو علاثة.فلم أقف له على جرح ولا تعديل، ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ولم يذكر في جرحا ولا تعديلا. ينظر: تاريخ الإسلام (١٠٤٠/٦)

وأما متابعة طاوس لعطاء ففيها: عبدالله بن ربيعة وهو : عبدالله بن محمد بن ربيعة القدامي قال الحاكم والنقاش: «روى عن مالك أحاديث موضوعة»، وقال الخليلي: «أخذ أحاديث الضعفاء من أصحاب الزهري فرواها عن مالك»، وقال السمعاني في الأنساب: «كان يقلب الأخبار لاَ يُحْتَجُّ به»، وقال أبو نعيم الأصبهاني: «روى المناكير»، وقال ابن عدي في الكامل: «عامة حديثه غير محفوظة وهو ضعيف على ما تبين لي من رواياته واضطرابه فيها ولم أر للمتقدمين فيه كلاما فأذكره». ينظر: الكامل لابن عدي (٤٢٤/٥)، ميزان الاعتدال (٤٨٨/٢)، لسان الميزان لابن حجر (٥٥٧/٤).

(١) أخرجه ابن حزْمٍ فِي المحلَّى (٣٥٦/٨) من طريق ابن وهب عن عبد الله بن سمعان، وعبد الجليل بن حميد اليحصبي، ويحيى بن أيوب، وعمرو بن قيس سندل، قال عمر بن قيس: عن عطاء بن أبي رباح، وقال الآخرون: أنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، ثم اتفق عطاء، وعبد الله: أن «رسول الله - ﷺ - قال عام الفتح في خطبته: لا تجوز وصية لوارث إلا أن يشاء الورثة» - زاد عطاء في حديثه: «وإن أجازوا فليس لهم أن يرجعوا»، وقال عقبه: «قلنا: هذا مرسل، ثمَّ هو من المرسل فضيحة؛ لأن الأربعة الذين ذكرهم ابن وهب كلهم مطرح، وإن فِي اجتماعهم لأعجوبة».

(٢) أخرجه الدارقطنيّ، كتاب الوصايا (٢٦٨/٥)، رقم (٤٢٩٩) قال : نَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ الْغَازِيُّ، نَا طَاهِرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ قَبِيصَةَ، نَا سَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ، نَا الْحَسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ، نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حبِيبِ بْنِ

=

ومن حديث أبانِ بن تغلب[١]، عَنْ جعفرَ بن مُحمَّدٍ[٢]، عَنْ أبيه[٣]، قال رسولُ الله ﷺ: ((**لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، وَلَا إِقْرَارَ بِدَيْنٍ**))[٤].

وعِنْدَ ابن أبي شيبة من حديث أبي إسحاق[٥]، عَنِ الحارث[٦]، عَنْ عليٍّ: ((**لَيْسَ**

=

الشَّهِيدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ " فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ النَّحرِ: لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ إِلا أَنْ يَشَاءَ الْوَرَثَةُ ".

قال الحافظ ابن حجر فِي التلخيص الحبير (٣/ ٢٠٥): «إسناده واهٍ».

(١) هو: أبان بن تغلب الربعي، أبو سعد الكوفيّ القاري، وَثَّقَهُ: ابنُ معين، وأبو حاتم، والنسائي، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة تُكُلِّمَ فيه للتشيُّع، تُوُفِّيَ سنة (١٤٠هـ). يُنظر: تاريخ البخاريّ (١ / ٤٥٣)، الجرح والتعديل (٢ / ٣٩٦ – ٣٩٧)، مشاهير علماء الأمصار (١٦٤)، سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٠٨)، تهذيب التهذيب (١ / ٩٣).

(٢) هو: جعفر بن مُحمَّد بن علي بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب القُرَشِيّ الهاشمي، أبو عبد الله المدني الصادق، قال القَطَّان: في نفسي منه شيء، وقال ابنُ مَعِين: ثقة، وقال أبو حنيفة: ما رأيت أفقهَ منه، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق فقيه إمام، تُوُفِّيَ سنة (١٤٨هـ). يُنظر: تاريخ البخاريّ (٢ / ١٩٨)، الجرح والتعديل (٢ / ٤٨٧)، مشاهير علماء الأمصار (١٢٧)، حلية الأولياء (٣ / ١٩٢)، وفيات الأعيان (١ / ٣٢٧ – ٣٢٨)، تهذيب التهذيب (٢ / ١٠٣ – ١٠٥).

(٣) هو: مُحمَّدُ بن عليِّ بن الحسين بن عليِّ بن أبي طالب القُرَشِيّ الهاشميّ المدنيّ، أبو جعفر الباقر، قال العجليّ: مدنيّ تابعيّ ثقة، وقَالَ ابْنُ البرقي: كان فقيهًا، فاضلًا، وذكره النَّسائيُّ في فقهاء التابعين من أهل المدينة، تُوُفِّيَ سنة مائة وبضع عشرة. يُنظر: طبقات ابن سعد (٥ / ٣٢٠)، تاريخ الإسلام (٤ / ٢٩٩)، تهذيب التهذيب (٩ / ٣٥٠).

(٤) تقدم تخريجه والكلام عليه ص (٢٦٠).

قال عبد الحق الإشبيلي فِي الأحكام الوسطى (٣/ ٣٢١): «هذا مرسل، فِي إسناده نوح بن دراج وهو ضعيف».

(٥) هو: عمرو بن عبد الله بن عُبيد أو علي أو ابن أبي شعيرة، الهمداني، أبو إسحاق السبيعي الكوفيّ، وَثَّقَهُ يحيى بن مَعِين والنسائي، وأبو حاتم، والعجلي، وقَالَ ابْنُ حجر: ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة. يُنظر: الجرح والتعديل (٤/٢٥٤)، سير أعلام النبلاء (٥/٣٩٢)، تهذيب التهذيب (٨/٦٥)، أسماء المدلِّسين (٧٧).

(٦) هو: الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني، الحوتي الخارفي، أبو زهيرٍ الكوفيّ، صاحب عليٍّ، من كبار التابعين، قال النَّسائيُّ وغيره: ليس بالقويّ، وقَالَ ابْنُ أبي داودَ: كان أفقهَ الناس، وأفرض الناس، وأحسب الناس، وقال الذهبيّ: ليِّنٌ شيعيّ، وقال الحافظ ابن حجر: في حديثه ضعف، كذَّبه الشَّعْبِيّ في رأيه، ورُمي بالرفض، تُوُفِّيَ فِي خلافة ابن الزُّبَيْر. يُنظر: طبقات ابن سعد (٦ / ١٦٨)، ميزان الاعتدال (١ / ٤٣٥) تهذيب التهذيب (٢ / ١٤٥).

لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ)) [١].

حدَّثنا مُحمَّدُ بن يوسفَ، عَنْ ورقاءَ[٢]، عَنِ ابنِ أبي نجيح[٣]، عَنْ عطاء، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ قال: كَانَ المَالُ لِلْوَلَدِ، وَكَانَتِ الوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حظِّ الأُنْثَيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمُنَ [وَالرُّبُعَ][٤]، وَلِلزَّوْجِ الشَّطْرَ [وَالرُّبُعَ][٥] .

مُحمَّدُ بن يوسفَ هذا هو الفريابيُّ[٦]، بيَّنه أبو نُعيمٍ الحافظ[٧].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة فِي مصنَّفه كتاب الوصايا، باب: ما جاء فِي الوصية للوارث (١٠٨/٦)، رقم (٣٠٧١٨).
وضعَّفه عبد الحق فِي الأحكام الوسطى (٣٣١/٣)، والزيلعي فِي نصب الراية (٤٠٥/٤).
وقد قال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري(٥ / ٣٧٢)، بعد أن عدد الأحاديث فِي الباب: «وَلَا يخلو إسناد كل منها من مقال، لكن بمجموعها يقتضي أن للحديث أصلًا».
وقد ذهب بعض أهل العلم إِلَى أن قوله ﷺ: «لَا وصيةَ لوارثٍ» لَا يثبت فيه حديث من جهة الإسناد، إِلَّا أن الإجماع حاصل على القول به. قال البيهقيّ (٦ / ٦٤٢): «قال الشَّافعيّ: وروى بعض الشاميين حديثًا ليس مما يثبته أهل الحديث؛ بأن بعض رجاله مجهولون، فرويناه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ منقطعًا، واعتمدنا على حديث أهل المغازي عامةً؛ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال عامَ الفتح: ((لَا وصيَّةَ لوارثٍ)) وإجماع العامة على القول به».
(٢) هو: ورقاء بن عمر بن كليب اليشكريّ، أبو بشر الكوفيّ نزيل المدائن صدوق فِي حديثه عَنْ منصور، لين، من السابعة. يُنظر: التعديل والتجريح (١١٩٩/٣)، ترجمة (١٤٤٤)، تقريب التهذيب (ص: ٥٨٠)، ترجمة (٧٤٠٣).
(٣) هو: عبد الله بن أبي نجيح: يسار المكِّيّ، أبو يسار الثقفي مولاهم، مَوْلى الأخنس بن شريق الثقفي، ثقة رمي بالقدر وربما دلس من السادسة مات سنة (١٣١هـ) أو بعدها. يُنظر: التعديل والتجريح (٨٥٤/٢)، ترجمة (٧٨٠)، تقريب التهذيب (ص: ٣٢٦)، رقم (٣٦٦٢).
(٤) فِي الأصل: «أو الربع»، والمثبت من صحيح البخاري.
(٥) فِي الأصل: «أو الربع»، والمثبت من صحيح البخاري.
(٦) هو: مُحمَّد بن يوسف الفريابي بن واقد ابن عثمان الضبي مولاهم الفريابي بكسر الفاء وسكون الراء بعدها تحتانية وبعد الألف موحدة نزيل قيسارية من ساحل الشام، من التاسعة مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. يُنظر: تقريب التهذيب ص (٥١٥)، ترجمة (٥٤١٥).
(٧) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٠١/١٧)، (٢١٢/٢٢)، فتح الباري (٣٧٢/٥)، عمدة القاري (٣٨/١٤)، إرشاد الساري (٨/٥).

فِي «الباهر» لابن عُديسٍ[(١)][(٢)]: «الوَصِيَّةُ والوَصَاةُ والوَصَايَةُ والوِصَايَةُ- بالفتح والكسر- : الاسمُ مِنْ: أَوْصَى الرجلُ وَصَاةً»[(٣)].

وقَالَ ابْنُ بَطَّال: «أجمع العلماء على أن الوصيَّة للوارث لَا تجوز»[(٤)].

وقال المنذريُّ: «إنما تبطل الوصيَّة للوارث فِي قول أكثر أهل العلم؛ من أجلِ حقوق سائر الورثة، وإِذَا أَجازوها جازتْ، كما إِذَا أَجازوا الزيادةَ على الثلث، وذهب بعضهم إِلَى أن الوصيَّة للوارث لَا تجوز بحالٍ- وإنْ أَجازها سائرُ الورثة-؛ لأن المنع فيها إنما هو حقُّ الشرع، قالوا: فلو جَوَّزناها لكنَّا قد استعملنا الحكمَ المنسوخ، وذلك غيرُ جائزٍ، وهذا قول أهل الظاهر[(٥)]»[(٦)].

---

(١) قال حاجي خليفة فِي كشف الظنون (١٢٠١/٢):«كتاب الباهر، لابن عديس، وذكر أنه كان قد وضعه على قسمين: الأول: فِي المثلث المتفق المعاني، والثاني: فِي المختلف المعاني، فجاء القسمان فِي: خمس مجلدات، ثمَّ أفردت القسم الأول فِي هذا التأليف على ترتيب: الحروف».

وقَالَ ابْنُ الأبار فِي التكملة (١٥٤/٣): «ألف كتابا فِي المثلث حافلا سَمَّاهُ الباهر وَقد وقفت عَليّ مسودته بِخَطِّهِ فِي عشرَة أَجزَاء ضخام وأضاف إِلَى ذَلِك مَا وجد للْعَرَب من المثنيات فَجلت فَائِدَة هَذَا التَّأْلِيف وعظمت الْمَنْفَعَة بِهِ وَدلّ عَليّ مَكَانَهُ من سَعَة الحفظ وجودة الضبط وكثرة المطالعة».

(٢) هو: عمر بن محمدبن أحمد بن عليّ بن عديس، أبوحفص القضاعي، عالم باللغة وعلومها، من أهل بلنسية، تُوُفِّيَ سنة (٥٨١هـ)،، وقيل سنة (٥٧٠هـ)، من كتبه: «الباهر»، فِي عشرة أجزاء، وشرح فصيح ثعلب.

يُنظر: التكملة لكتاب الصلة (١٥٤/٣)، بغية الوعاة (٣٦٣/١).

(٣) يُنظر: العين (١٧٧/٧)، المحكم والمحيط الأعظم (٣٩٥/٨)، المخصَّص (٤٣٢/٣)، المغرب فِي ترتيب المعرب (٤٨٧/١).

ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧١/١٧)، فقد عزاه لابن عديس.

(٤) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٥٢/٨)، ونقل الاتفاق أيضًا: ابن عبدالبر فِي الاستذكار (٢٦٧/٧)، وجعلها موقوفة على إجازة الورثة فإن أجازها الورثة بعد الموت جازت وإن ردوها فهي مردودة ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٠١/١٧).

(٥) أهل الظاهر هم: فرقة تنتسب إِلَى الإمام داود بن عليّ الأصفهاني الذي أنكر القياس والرجوع إليه، وبنى أحكامه على ظواهر النصوص. ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني: (٢٠٦/١)، الفرق بَيْنَ الفرق، لعبد القاهر البغداديّ: (٣٠١).

(٦) مختصر سُنَن أبي داوُدَ للمنذري (٨٥/٤)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٠٢/١٧)، منار القاري (٧٠/٤).

قال أبو عمر: «وهو قولُ عبد الرحمن بن كيسانَ[(١)] والمزنيِّ[(٢)]»[(٣)].

قَالَ ابْنُ حزْمٍ: «إِلَّا أن يَبْتَدِئَ الورثةُ [٢٣/ب] هِبَةً لذلك مِنْ عِنْدِ أنفسِهم، وقال أبو حنيفةَ: لهم أن يرجعوا بعدَ موته[(٤)]، وعن مالكٍ[(٥)]: لَا رجوعَ لهم إِلَّا أن يكونوا فِي كفالةٍ فيرجعوا»[(٦)].

حديث الصدقة عِنْدَ الموت[(٧)] تقدَّم فِي الزكاة[(٨)].

وسفيانُ المذكور فيه زعم أبو نُعيمٍ أنه الثوريُّ[(٩)].

وحديث المنافق[(١٠)] تقدَّم فِي الأيمان[(١١)].

---

(١) هو: عبد الرحمن بن كَيْسان أبو بَكْرٍ الأصم المعتزلي صاحب المقالات فِي الأصول، كان من أفصح الناس وأورعهم وأفقههم وله تفسير، ومن تلامذته إبراهيم بن إسماعيل بن عُلَيَّة، تُوُفِّيَ نحوسنة (٢٢٥هـ).
يُنظر: طبقات المعتزلة ص (٥٦)، لسان الميزان (١٢١/٥).

(٢) هو: أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق المزني. مات بمصر سنة (٢٦٤)هـ، وكان زاهدًا عالما مجتهدًا مناظرًا مِحجَاجًا غَوَّاصًا على المعاني الدقيقة، صنف كتبًا كثيرة منها: «الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير»، و«مختصر المختصر»، و«المنثور»، و«المسائل المعتبرة»، و«الترغيب فِي العلم»، و«كتاب الوثائق». قال الشَّافعيّ: المزني ناصر مذهبي.
يُنظر: طبقات الفقهاء للشيرازي: (ص/٩٧)، طبقات الشَّافعيّة لابن قاضي شهبة: (٥٨/١).

(٣) التمهيد (٣٨١/٨).

(٤) يُنظر: النتف فِي الفتاوى (٨١٩/٢)، بدائع الصنائع (٣٧٠/٧).

(٥) يُنظر: التمهيد (٨/ ٨٣٠ – ٨٣١)، الاستذكار (٩/ ١٢٣ – ٢٠).

(٦) المحلَّى بالآثار (٣٥٦/٨).

(٧) يعني حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رجل للنبي ﷺ: يا رَسُول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: (أن تصدق وأنت صحيح حريص، تأمل الغنى، وتخشى الفقر، وَلَا تمهل حتى إِذَا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان).

(٨) كتاب الزكاة، باب: أي الصدقة أفضل، وصدقة الشحيح الصحيح، رقم (١٤١٩).

(٩) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٠٤/١٧)، (٢١٥/٢٢)، فتح الباري (٣٧٥/٥)، عمدة القاري (٤٠/١٤)، إرشاد الساري (١٠/٥).

(١٠) يعني حديث أبي هريرة ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: (آية المنافق ثلاث: إِذَا حدث كذب، وإِذَا اؤتمن خان، وإِذَا وعد أخلف).

(١١) كتاب الأيمان، باب: علامة المنافق رقم (٣٣).

بَابُ: تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي[1] بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ﴾ [النساء: ١١].

وَيُذْكَرُ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الوَصِيَّةِ)).

هذا التعليق رواه الترمذيُّ من حديث أبي إسحاق، عَنِ الحارث، عَنْ عليٍّ،- يعني: مُحَمَّدًا ﷺ-: ((أَنَّ الدَّيْنَ قَبْلَ الوَصِيَّةِ، وَأَنْتُمْ تَقْرَءُونَ الوَصِيَّةَ قَبْلَ الدَّيْنِ))[2]. ح .

---

(١) فِي الأصل: " يوصون".

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب أبواب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم، (٢٠٩٤)، وابن ماجه في سننه، كتاب أبواب الوصايا، باب الدين قبل الوصية، (١٩/٤)، رقم (٢٧١٥)، وأحمد في مسنده (١٠٩١) من طريق سفيان الثوري،

والترمذي في سننه، الموضع السابق (٢٠٩٤)، وأحمد في مسنده (١٢٢٢) من طريق زكريا بن أبي زائدة،

والترمذي في سننه، الموضع السابق، (٢٠٩٥)، وفي أبواب الوصايا، باب ما جاء يبدأ بالدين قبل الوصية، (٤٣٥/٤)، رقم (٢١٢٢) و أحمد في مسنده (٥٩٥) من طريق سفيان بن عيينة،

وابن ماجه في سننه (٢٧٣٩) من طريق إسرائيل بن يونس،

أربعتهم: (سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وزكريا، وإسرائيل) عن أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث، عن علي ﷺ قال : قضى محمد ﷺ أن الدين قبل الوصية، وأنتم تقروؤن الوصية قبل الدين، وأن أعيان بنى الأم يتوارثون دون بنى العلات.

- وفي رواية: شهدت رسول الله ﷺ يقضي بالدين قبل الوصية، وأنتم تقرؤون: "من بعد وصية يوصي بها أو دين)، وأن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات، الإخوة للأب والأم، دون الإخوة للأم.

- وفي رواية: قضى رسول الله ﷺ أن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون إخوته لأبيه.

والحديث فيه شيخ أبي إسحاق: الحارث وهو : الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني.

قال مسلم في مقدمة صحيحه: «ثنا قتيبة ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي حدثني الحارث الأعور وكان كذابا».

وقال الجوزجاني: «سألت علي بن المديني عن عاصم والحارث فقال: مثلك يسأل عن ذا الحارث كذاب».

وقال الدوري عن ابن معين: «الحارث قد سمع من ابن مسعود وليس به بأس»، وقال عثمان الدارمي عن ابن معين ثقة قال: «عثمان ليس يتابع ابن معين على هذا».

وقال أبو زرعة: «لا يحتج بحديثه»، وقال أبو حاتم: «ليس بقوي ولا ممن يحتج بحديثه»، وقال النسائي: «ليس بالقوي». وقال الذهبي في «الكاشف» : «شيعي لين»، ولخص ابن حجر حاله في «التقريب» فقال: «كذبه
=

وقال: «لَا نعرفه إِلَّا من حديث أبي إسحاق، وقد تكلَّم بعض أهل العلم فِي الحارث»[١].

قَالَ البُخَارِيُّ: وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾[النساء: ٥٨]؛ فَأَدَاءُ الأَمَانَةِ أَحقُّ مِنْ تَطَوُّعِ الوَصِيَّةِ.

نزلت هذه الآية الكريمة فِي عثمان بن طلحة: قبضَ النَّبِيُّ ﷺ مفتاح الكعبة فدخل الكعبةَ يومَ الفتح، فخرج وهو يتلو هذه الآية، فدفع إليه المفتاح، ذكره الواحديُّ[٢] فِي «الأسباب»[٣] عَنْ مجاهد[٤].

قَالَ البُخَارِيُّ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غِنًى)) .

هذا التعليقُ تَقَدَّمَ مَنْ عِنْدِهِ مسنَدًا[٥].

=

الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين».

ينظر : تهذيب التهذيب (١٤٥/٢)، التقريب (١٤٦/١)، الكاشف (٣٠٣/١)

فالحديث ضعيف الإسناد والله أعلم.

(١) جامع الترمذيّ (٧٢/٢).

(٢) هو: عليّ بن أحمد بن مُحَمَّد بن عليّ بن مَتُّوية، أبو الحسن الواحدي، الإمام مفسر، عالم بالأدب، نعته الذهبيّ بإمام علماء التأويل، تُوُفِّيَ بنيسابور سنة (٤٦٨هـ)، من كتبه: «البسيط» « الوسيط» « الوجيز» كلها فِي التفسير، «أسباب النزول» يُنظر: طبقات الشَّافِعِيَّة للسُّبْكِيّ (٢٤٠/٥)، معجم الأدباء (١٦٥٩/٤)، طبقات المفسرين للسيوطي ص (٢٢).

(٣) اسمه: «أسباب النزول»، وهو كتاب يبحث فِي علم من علوم القرآن الكريم وهو علم أسباب النزول حيث إن للكثير من الآيات القرآنية وقائع نزلت فيها، وقد أورد فيه المصنف ما يزيد على ٤٧٠ حادثة وواقعة نزلت فيها الآيات القرآنية مرتبا لها على حسب سور القرآن، كل ذلك يورده بالإسناد إِلَى الصحابة الذين يروون هذه الأسباب، وهو من أهم الكتب فِي هذا الباب.قال فِي كشف الظنون (٧٥/١): «هو أشهر ما صُنف فيه». أي فِي كتب علم أسباب النزول.

(٤) أسباب النزول ص (١٥٧).

(٥) فِي كتاب الزكاة، باب: لَا صدقة إِلَّا عَنْ ظهر غنى، (١١٢/٢)، رقم (١٤٢٦) من طريق الزُّهْرِيّ، قال: أخبرني

=

قَالَ البُخَارِيُّ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:((لَا يُوصِي العَبْدُ إِلَّا بِإِذْنِ أَهْلِهِ)).

هذا التعليق رواه ابن أبي شيبةَ، عَنْ أبي الأحوصِ[١]، عَنْ شبيبِ [بن] [٢] غرقدةَ[٣]، عَنْ جندبٍ[٤]، قال: سأل طهمانُ[٥] ابنَ عبَّاسٍ: أَيُوصِي العبدُ؟، قال: لَا ، إِلَّا بإِذْنِ أهلهِ[٦].

قَالَ البُخَارِيُّ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((العَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ)) .

هذا التعليق تقدَّم عندَه مُسْنَدًا فِي كتاب الصلاة، من حديث ابن عمر[٧].

=

سعيد بن المسَيِّب، أنه سمع أبا هريرة ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال:«خير الصدقة ما كان عَنْ ظهر غنى، وابدأ بمن تعول».

(١) هو: سلام بن سليم الحنفيّ مولاهم أبو الأحوص الكوفيّ، من كبار أتباع التابعين، وهو ثقة متقن صاحب حديث، تُوُفِّيَ سنة (١٧٩هـ). يُنظر: الطبقات الكبرى (٦ / ٣٧٩)، الجرح والتعديل (٤ / ٢٥٩)، سير أعلام النبلاء (٨/ ٢٨١) تهذيب التهذيب (٤ / ٢٨٣).

(٢) فِي الأصل: «عَنْ»، والمثبت من مصادر الترجمة والتخريج كما سيأتي.

(٣) هو: شبيب بن غرقدة السلمي، ويقال البارقي، الكوفيّ، وَثَّقَهُ: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن منصور، ويحيى بن مَعِين والنسائي، روى له الجماعة، يُنظر: طبقات ابن سعد (٦/٣٢٣)، تهذيب الكمال (١٢/٣٧٠)، تاريخ الإسلام (٥/٨٥)، تهذيب التهذيب (٤/٣٠٨).

(٤) لم أقف على ترجمته، ولم أقف بَيْنَ شيوخ شبيب على من يقال له جندب.

(٥) لم أقف على ترجمته، ولم أقف بَيْنَ تلاميذ ابن عبَّاس على من يقال له: "طهمان".

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة فِي مصنَّفه، كتاب الوصايا، باب: فِي العبد يوصي أتجوز وصيته؟، (٦/٢٢٣)، رقم (٣٠٨٧٢)، ومن طريق البيهقيّ فِي السُّنَن الكبرى، كتاب الوصايا، باب: وصية العبد (٦/٤٦٢)، رقم (١٢٦٥٨)، من طريق أبي الأحوص، عَنْ شبيب بن غرقدة، عَنْ جندب قال: سأل طهمان ابن عبَّاس: أيوصي العبد؟ قال: «لَا».فالسائل هنا هو طهمان، وعِنْدَ عبد الرَّزَّاق فِي مصنَّفه، كتاب الوصايا، باب: الرجل يوصي لأمه وهي أم ولد لأبيه، والذي يوصي لعبده، والوصية تهلك (٩/٩٠)، رقم (١٦٤٦٥) من طريق ابن عُيينةَ، عَنْ شبيب بن غرقدة، عَنْ جندب قال: سألت ابن عبَّاس أيوصي العبد؟ قال: «لَا إِلَّا بإِذْن مواليه».فالسائل هنا جندب.

(٧) أخرجه البخاريّ، كتاب الصلاة، باب: الجمعة فِي القرى والمدن، (٢/٥)، رقم (٨٩٣).

وحديث حكيم[(١)] تقدَّم فِي الزكاة[(٢)]، ودخوله هنا؛ قَالَ ابْنُ المنيِّر: «من وجهين:

الأول: زهدُه فِي العطيَّة، وجعلَ يدَ آخذِها السفلي تنفيرًا عَنْ قبولها، ولم يردْ مثلُ هذا فِي تعاطي الدَّين، فالحاصل أن قابضَ الوصيَّة يَدُهُ السفلى، وقابضَ الدَّين استيفاءً لحقِّهِ، إما أن تكون يدُه العليا؛ لأنه المتفضِّل، وإما أن تكون يدُه السفلى، هذا أقلُّ حالتيهِ؛ فتحقَّق تقديمُ الدَّين على الوصيَّة بذلك .

والآخر: ذكره المهلَّب، وهو أن عمرَ اجتهد أن يُوَفِّيَهُ حقَّهُ فِي [٢٤/أ] بيت المال، وبالغَ فِي خلاصه من عهدته، هذا وليس دَينًا، ولكنْ فيه شَبَهٌ بالدَّين لكونه حقًّا فِي الجملة.

قَالَ ابْنُ المنيِّر: والوجه الأول أقوى من مقصود البخاريِّ»[(٣)].

قال المهلَّب: وأما حديث ((**العَبْدُ رَاعٍ**)) فوَجْهُ دخولِهِ هنا: أنه لما كان العبد مُسْتَرْعًى فِي مالِ سَيِّدِهِ؛ صح أن المال للسَّيِّد، وأن العبد لَا مِلْكَ له فيه؛ فلم يجزْ وصيَّة العبد بغير إِذْنِ سَيِّدِهِ، كقول ابن عبَّاسٍ، وأشبهَ فِي هذا المعنى الموصَى الذي عليه الدَّين، فلم تنفذْ وصيَّتُهُ إِلَّا بعد قضاء دَينه؛ لأن المال الذي بيده إنما هو لصاحب الدَّين ومسترعًى فيه، ومسئولٌ عَنْ رعيَّته، فلم يجزْ له تفويتُهُ على ربِّهِ بوصيَّةٍ أو غيرها، إِلَّا أن يَبقى منه بعد أداء الدَّين بقيةٌ، كما أن العبد مسترعًى فِي مالِ سيِّدهِ، وَلَا يجوز له تفويتُهُ إِلَّا بإِذْنِهِ فاتَّفَقَا على الحكم لاتفاقهما فِي المعنى[(٤)].

قَالَ ابْنُ المنيِّر: «حديثُ العبد أصلٌ يندرج تحته مقصودُ الترجمة؛ لأنه لـمَّا تعارضَ فِي

---

(١) يعني حديث الزُّهْرِيّ، عَنْ سعيد بن المسَيِّب، وعروة بن الزُّبَيْر، أن حكيم بن حزام ﷺ، قال: سألت رَسُول الله ﷺ، فأعطاني ثمَّ سألته، فأعطاني ثمَّ قال لي: «يا حكيم، إن هذا المال خضر حلو، فمن أخذه بسخاوة نفس، بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس، لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل وَلَا يشبع....» الحديث.

(٢) أخرجه البخاريّ، كتاب الزكاة، باب: الاستعفاف عَنِ المسألة، (١٢٣/٢)، رقم (١٤٧٢).

(٣) المتواري على تراجم أبواب البخاريّ ص (٣١٧).

(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٦١/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢١٤/١٧).

مالِهِ حقُّه وحقُّ السَّيِّد قُدِّمَ الأقوى وهو حقُّ السَّيِّد، وجُعِلَ العبد مسئولًا عنه مؤاخذًا بحفظِهِ، وكذلك حقُّ الدَّين لـمَّا عارَضَهُ حقُّ الوصيَّة، والدَّين واجبٌ والوصيَّةُ تطوُّعٌ؛ وجبَ تقديمُهُ»[1].

---

(١) المتواري على تراجم أبواب البخاريّ ص (٣١٧).

وَقَالَ البُخَارِيُّ فِي:

بَابِ: إِذَا وَقَفَ أَوْ أَوْصَى لِأَقَارِبِهِ وَمَنِ الأَقَارِبُ؟.

وقال إسماعيلُ بن جعفرَ[١]: أَخبرني عبدُ العزيز بنُ عبدِ الله[٢]، عَنْ إسحاقَ بنِ عبدِ الله[٣] قال: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ ....

فذكرَ حديثَ بيرحاء[٤] المتقدِّم فِي كتاب الزكاة[٥].

فزعمَ أبو العبَّاس أحمدُ بن ثابتٍ الطرقي[٦] فِي كتابِ «اللوامعِ فِي الجمعِ بَيْنَ الصِّحاح

---

(١) هو: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاريّ الزرقي أبو إسحاق القارئ سنة (١٨٠هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (٣٦٦/١)، ترجمة (٦٥)، تقريب التهذيب (ص: ١٠٦)، ترجمة (٤٣١).

(٢) هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة المدني نزيل بغداد مَوْلى آل الهدير، مات سنة (١٦٤هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (٨٩٧/٢)، ترجمة (٩٥٣)، تقريب التهذيب (ص: ٣٥٧)، ترجمة (٤١٠٤).

(٣) هو: إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاريّ، وربما ينسب إِلَى جده المدني أبو يحيى، مات سنة (١٣٢هـ)، وقيل بعدها.يُنظر: التعديل والتجريح (٣٧٩/١)، ترجمة (٨٥)، تقريب التهذيب (ص: ١٠١)، ترجمة (٣٦٧).

(٤) بيرحاء، ويقال: بئرُ حاءٍ: بالحاء المهملة، ويقال بيرحا، بفتح الباء بغير همزة، وبيرحا بفتح الباء، والراء، والقصر، وبريحا بفتح الباء، وكسر الراء، وياء ساكنة، وحاء مقصورة، كل ذلك قد روي فِي اسم هذا الموضع: وهو أرض كانت لأبي طلحة بالمدينة قرب المسجد ويعرف بقصر بني جديلة.يُنظر: معجم البلدان (٢٩٩/١)، المعالم الأثير ص (٤٢).

(٥) أخرجه البخاريّ، كتاب الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب، (١١٩/٢)، رقم (١٤٦١) من طريق عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عَنْ إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك ﷺ، يقول: كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رَسُول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب... الحديث.

(٦) هو: أحمد بن ثابت بن مُحمَّد الطَّرْقي أبو العبَّاس، وطرق: قرية من أصبهان. كان عارفا بالفقه والأصول والأدب حسن التصنيف، قال السمعانيّ: كان حافظا متقنا مكثرا من الحديث، عارفا بطرقه، وله معرفة بالأدب، وقال الصفدي: قَالَ ابْنُ النجار: له مصنفات حسنة منها كتاب: «اللوامع فِي أطراف الصحيحين» تُوُفِّيَ سنة (٥٢١هـ) يُنظر: الأنساب للسمعاني (٢٣٧/٨)، تاريخ الإسلام (٣٦/ ٦٣)، الوافي بالوفيات (٦/ ٢٨٢).

والجَوَامِع»[(١)] أنه أخرجه مُحمَّدٌ- يعني: البُخاريَّ- عَنِ الحسنِ بن شوكرَ[(٢)]، عَنْ إسماعيلَ بن جعفرَ[(٣)]، وأخرجه أبو داوُدَ الطيالسيُّ فِي «مسنده»[(٤)] عَنْ همَّامِ بن يحيى[(٥)]، عَنْ إسحاقَ بن عبدِ الله[(٦)].

---

(١) وهو يشمل أطراف الكتب الخمسة بدون ابن ماجه، يُنظر: الفهرس الشامل للتراث العربيّ الإسلامي المخطوط (الحديث الشريف وعلومه) (١٣٣٩/٢).

(٢) هو: الحسن بن شوكر البغداديّ، أبو عليّ، ذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٠هـ). يُنظر: الثقات لابن حبَّان (١١٤/٥)، تهذيب الكمال (١٧٦/٦)، تهذيب التهذيب (٢٨٤/٢)،

(٣) قال الحافظ فِي تهذيب التهذيب (٢ / ٢٨٤): «زعم أبو العبَّاس الطرقى في الأطراف أن البخارى روى عنه – يعني الحسن بن شوكر- عَنْ إسماعيل بن جعفر عَنْ عبد العزيز بن أبى سلمة عَنْ إسحاق بن أبى طلحة عَنْ أنس بن مالك حديث: «لما نزلت ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾...» الحديث، كذا قال، والحديث المذكور لم يقع في الصحيح إلَّا معلقًا، ذكره في باب: من تصدق إِلَى وكيله ثمَّ رد الوكيل إليه، وقال إسماعيل: أخبرنى عبد العزيز، فذكره، ولم ينسب إسماعيل، وقد أوضحت ذلك فيما كتبته على تعاليق البخارى».

وقال فِي فتح الباري (٥/ ٣٨٧): «قوله وقال إسماعيل أخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة يعني الماجشون كذا ثبت فِي أصل أبي ذر ووقع فِي الأطراف لأبي مسعود وخلف جميعا أن إسماعيل المذكور هو بن جعفر وبه جزم أبو نُعيمٍ فِي المستخرج وقال رأيته فِي نسخة أبي عمرو يعني الجيزي قال إسماعيل بن جعفر ولم يوصله أبو نُعيمٍ وَلَا الإسماعيلي، وزاد الطرقي فِي الأطراف أن البخاريّ أخرجه عَنِ الحسن بن شوكر عَنْ إسماعيل بن جعفر وانفرد بذلك فإن الحسن بن شوكر لم يذكره أحد فِي شيوخ البخاريّ وهو ثقة وأبوه بالمعجمة وزن جعفر وجزم المزي بأن إسماعيل هو بن أبي أويس ولم يذكر لذلك دليلا إِلَّا أنه وقع فِي أصل الدمياطي بخطه فِي البخاريّ حدَّثنا إسماعيل فإن كان محفوظا تعين أنه بن أبي أويس وإلا فالقول ما قال خلف ومن تبعه وعبد العزيز بن أبي سلمة وإن كان من أقران إسماعيل بن جعفر فلا يمتنع أن يروي إسماعيل عنه والله أعلم وقد تقدمت الإشارة إِلَى شيء من هذا فِي باب: إذَا وقف أو أوصى لأقاربه».

(٤) أخرجه أبو داوُدَ الطيالسي فِي مسنده، (٥٥٤/٣)، رقم (٢١٩٣).

(٥) هو: همام بن يحيى بن دينار العوذي المحلمي، أبو عبد الله، ويقال أبو بَكْرٍ، البصريّ مَوْلى بني عوذ بن سود بن الحجر بن عمرو، من كبار أتباع التابعين، وَثَّقَهُ يحيى بن مَعِين، وقال أحمد: ثبت فِي كل المشايخ، وقال الذهبيّ: الحافظ. تُوُفِّيَ سنة (١٦٤)، وقيل: (١٦٥هـ). يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٢٨٢)، الجرح والتعديل (٩ / ١٠٧ – ١٠٩)، سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٩٦) تهذيب التهذيب (١١ / ٦٧ – ٧٠).

(٦) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٢٤/١٧)، فقد نقله بتمام فقال: « وقع فِي شرح بعض شيوخنا هنا أن قال بعد ترجمة البخاريّ: وقال إسماعيل بن جعفر: أخبرني عبد العزيز بن عبد الله عَنْ إسحاق بن عبد الله قال: لَا أعلمه إِلَّا عَنْ أنس فذكر حديث بيرحاء فِي الزكاة، ثمَّ نقل عَنِ الطرقي أنه قال: إن البخاريّ أخرجه عَنِ الحسن بن شوكر.... وهو عجيب منه فهذا الحديث ليس فِي الباب، وإنما ساقه البخاريّ بعد بأبواب فِي باب: من تصدق إِلَى =

وقَـوْلُ البُخـاريِّ: وقَـالَ ابْـنُ عبَّـاسٍ: لمَّـا نزلـتْ ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ ٢١٤﴾ [الشعراء: ٢١٤]....

خرَّجـه مسـنَدًا فِي كتـاب الفضـائل[(١)] والتفسـير[(٢)]، وعِنْـدَ مسـلمٍ: ((**صَـعِدَ عَلَـى الصَّفَا**))[(٣)]، وفِي لفظٍ: ((**خَرَجَ إِلَى البَطْحاءِ**[(٤)] **وصَعِدَ الجَبَلَ فَنَادَى: يَا صَبَاحاه**[(٥)]))[(٦)]، وعَـنِ الترمـذيِّ: ((**وَضَـعَ إِصْـبَعَهُ فِـي أُذُنَيْـهِ وَرَفَـعَ صَـوْتَهُ فَقَـالَ: يَـا بَنِـي عَبْـدِ مَنَـافٍ، يَـا صَبَاحاهُ**))[(٧)].

=

وكيله ثمَّ رد الوكيل إليه، ولم يسقه منقَطٌعا، إنما ساقه مسندا عَنْ إسماعيل بن جعفر، قال: نا إسماعيل، أخبرني عبد العزيز. فذكره، قلت: والحسن بن شوكر من رجال أبي داوُدَ فقَطُّ».وقال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٣٧٩/٥): «وقال شيخنا بن الملقن إن هذا وهم وإنما ذكره البخاريّ فِي باب: من تصدق إِلَى وكيله».

(١) أخرجه البخاريّ، كتاب الفضائل، باب: من انتسب إِلَى آبائه فِي الإسلام والجاهلية (١٨٤/٤).

(٢) أخرجه البخاريّ، كتاب التفسير، باب: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾، (١١١/٦)، رقم (٤٧٧٠).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾، (١٩٣/١)، رقم (٢٠٨).

(٤) البطحاء: هي مسيل الوادي، والمراد بطحاء، وكانت قريش تقسم إِلَى قريش البطاح: وهم سكان مَكَّة الذين ينزلون بَيْنَ أخشبي مَكَّة، وقريش الظواهر: الذين ينزلون خارج الشعب وأكرمهما قريش البطاح،.يُنظر: معجم البلدان (٤٤٦/١)، معالم مَكَّة التاريخية ص (٤٠)، المعالم الأثيرة فِي السُّنَّة والسيرة (ص: ٤٩).

(٥) (يا صباحاه) كلمة تقال للإشعار بإغارة العدو لأن الغالب فِي الإغارة أن تكون وقت الصباح كما يقولها من أصابه شيء مكروه للاستغاثة.يُنظر: العين (١٢٥/٣)، تهذيب اللغة (١٥٦/٤)، النهاية فِي غريب الحديث (٦/٣).

(٦) أخرجه البخاريّ، كتاب التفسير، باب: ﴿ما أغنى عنه ماله وما كسب﴾، (١٨٠/٦)، رقم (٤٩٧٢).

(٧) أخرجه الترمذيّ في سننه، كتاب أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الشعراء، (٣٣٩/٥)، رقم (٣١٨٦)، وأبو عوانة في مستخرجه (٢٧١)، وابن حبان في صحيحه، (٦٥٥١)، والبزار في مسنده (٣٠٣١) من طريق عوف، عَنْ قسامة بن زهير قال: حدَّثنا الأشعري، قال: لما نزل ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ وضع رَسُول الله ﷺ أصبعيه فِي أذنيه فرفع من صوته فقال: «يا بني عبد مناف يا صباحاه».

قال الترمذيّ: «هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث أبي موسى» وقد رواه بعضهم عَنْ عوف، عَنْ قسامة بن زهير، عَنِ النَّبِيّ ﷺ مُرْسَلًا ولم يذكروا فيه عَنْ أبي موسى، وهو أصح، ذاكرت به مُحمَّد بن إسماعيل فلم يعرفه من حديث أبي موسى»، وقال البزار " وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي موسى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه".

وظاهر كلام الترمذي أن الحديث مختلف فيه على قسامة بن زهير في وصله وإرساله، لكني لم أقف على الوجه المرسل بعد طول بحث.

ثمَّ ذكرَ البُخاريُّ فِي:

بَابِ: هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالوَلَدُ فِي الأَقَارِبِ؟ [٢٤/ب]:

حديثَ أبي هريرةَ: **قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حينَ أَنْزَلَ اللهُ- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾[الشعراء: ٢١٤] فَقَالَ: ((يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ- أَوْ كَلِمَةً نَحوَهَا- اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا ،وَيَا صَفِيَّةُ بنت عبد المطلب لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، ، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا))** [(١)].

قال الإسماعيليُّ: «حديثُ أبي هريرةَ [هذا] وابنِ عبَّاسٍ[(٢)] [فِي الباب قبله] [(٣)] مرسَلان؛ لأن الآية نزلتْ بمَكَّةَ- شَرَّفَهَا اللهُ تَعَالَى- وابنُ عبَّاسٍ كان صغيرًا، وأبو هريرةَ إنما أَسلمَ بالمدينة»[(٤)]. انتهى.

يمكن أن يكونا سَمِعَا ذلكَ مِن سيِّدِنا رسولِ الله ﷺ أو مِنْ صحابيٍّ آخرَ. والله أعلم[(٥)].

ذهبَ أبو حنيفةَ[(٦)] إِلَى أنه إِذَا وقفَ أو أَوْصَى لأقاربهِ؛ فإن ذلك يكون للأقرب فالأقرب مِن كلِّ ذِي مَحرَمٍ منه، ويكون للاثنين فصاعدًا. قال: لأن أبا طلحةَ أَعطى حسَّانَ

---

(١) الحديث هنا مختصرا والذي فِي الصحيح فيه زيادة: يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئا.

(٢) سبق تخريجه .يُنظر: ص (٢٧٨).

(٣) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل، ومثبت من التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٢٥/١٧).

(٤) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٢٥/١٧)، فتح الباري (٥٠٢/٨)، عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (١٤/ ٤٨)، وفيه: «ونقل صاحب (التلويح): عَنِ الإسماعيلي أنه قال: حديث أبي هريرة هذا وابن عبَّاس أيضًا مرسلان، لأن الآية نزلت بِمَكَّةَ، وابن عبَّاس كان صغيرا، وأبو هريرة أسلم بالمدينة».

(٥) هذا قول ابن الملقن فِي: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٢٥/١٧)، ويُنظر: عمدة القاري (٤٨/١٤).

(٦) يُنظر: مختصر القدوري ص (٢٤٣)، الهداية فِي شرح البداية (٥٣٠/٤)، تبيين الحقائق (٢٠١/٦).

وأُبَيًّا لقُربهما إليه[١]، ولم يُعْطِ لأَنَسٍ شيئًا، والوصيَّةُ عقد تمليكٌ يتعلَّق بالموت، فإِذَا استحقَّ بالقرب كان الأقرب فالأقربُ أَوْلَى كالميراث؛ ولأَنَّا لو سَوَّينا فيه بَيْنَ القريبِ والبعيدِ؛ أدَّى إِلَى إبطال الوصيَّة؛ لأن المقصودَ بها [الآدميُّ][٢]، فإِذَا اشتركَ فيها مَنْ لَا يختص؛ دخلَ الغنيُّ والفقيرُ إِلَى آدمَ- صلوات الله عليه وسلامه-؛ لأنه ليس أبٌ يُنْسَبُ إليه بالقرابة بأَوْلَى مِن أبٍ. والوصيَّةُ والوقفُ سواءٌ، ودليلُهُ من قوله: مِن كلِّ ذِي رَحِمٍ مَحرمٍ منه؛ فإنَّ فِي بعضِ طُرُقِ حديثِ أبي طلحةَ ((**فَجَعَلَهَا أَبُو طَلْحَةَ عَلَى ذَوِي رَحِمِهِ**))[٣].

قال[٤]: لأن المقصودَ بها الصِّلَةُ؛ فاختصَّ بذِي الرَّحم المحرم كالنفقة وإيجاب العِتْق، وذو الرَّحم المحرم أَولى بالصلة من ذي الرَّحم غير المحرم. والاستدلال من حديث أبي طلحة على الاثنين؛ لأنه لو اكْتَفَى بالواحد لَأَعطى حسَّانَ وحده دونَ أُبَيٍّ؛ لأنه أقربُ إليه مِن أُبَيٍّ، فلمَّا كان المعتبَر فِي ذلك الاثنين أعطاهما، وإن كانا ليسا متساويين فِي الدرجة، مع قول السُّهيليِّ: «كان أُبَيٌّ ابنَ عمَّةِ أبي طلحةَ، أُمُّهُ [صُهيلة][٥] بنت الأسود بن حرام[٦]»[٧]، فاستدل بقوله ﷺ: ((**فِي الأَقْرَبِينَ**))، وفي روايةٍ: ((**أَقَارِبِكَ**))، بلفظ الجمع، وأقلُّ الجمع فِي المواريث اثنانِ[٨].

---

(١) قال فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ٢١٨): «هذا الكلام يحتاج إِلَى إيضاح، نبه عليه الدمياطي الحافظ النسابة، وذلك أن أبا طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عديّ بن عمرو بن مالك بن النجار، وأبي بن كعب بن قيس بن عُبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار، فيجتمع أبو طلحة وحسان وأبي بن كعب فِي عمرو بن مالك بن النجار، فيجتمع أبو طلحة وحسان فِي حرام بن عمرو جد أبويهما ».

(٢) هكذا في الأصل ،ولعله تصحيف وربما الصواب (الأدنى).

(٣) أخرجها البخاريّ فِي صحيحه، كتاب الوصايا، باب: من تصدق إِلَى وكيله، ثمَّ رد الوكيل إليه، (٤/٨)، رقم (٢٧٥٨).

(٤) يعني: أبا حنيفة.

(٥) فِي الأصل: «سهيلة» ، والمثبت هو الصواب كما في الروض الأنف، ومصادر الترجمة، كما سيأتي.

(٦) هي: صهيلة بنت الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عديّ بن عمرو بن مالك بن النجار، وهي عمة أبي طلحة الأنصاريّ. يُنظر: طبقات ابن سعد (٣/٣٧٨)، الاستيعاب فِي معرفة الأصحاب (١/ ٦٥).

(٧) الروض الأنف (٧/٤٠).

(٨) يُنظر: بدائع الصنائع (٧/٣٤٨)، الاختيار لتعليل المختار (٥/٧٨)،

=

وعِنْدَ أبي يوسفَ ومحمَّدٍ: لو وقفَ أو وَصَّى لأقاربه يكون [٨٤٠٥/أ] ذلك لكل من يُنسب إليه إِلَى أقصى أبٍ فِي الإسلام، وَلَا يدخلُ فِي ذلك الولدُ وَلَا الوالدانِ[1].

=

ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٢١).

(١) يُنظر: مختصر القدوري ص (٢٤٤)، النتف فِي الفتاوى (٢/٨٢٤)، الهداية فِي شرح البداية (٤/٥٣٠)، اللباب فِي شرح الكتاب (٤/١٨١).

ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢١٩).

بَابُ: هَلْ يَنْتَفِعُ الوَاقِفُ بِوَقْفِهِ؟

وَقَدِ اشْتَرَطَ عُمَرُ: لَا جُنَاح عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ. وَقَدْ يَلِي الوَاقِفُ وَغَيْرُهُ .

هذا الذي ذكرَهُ تقدَّم مَنْ عِنْدِهِ مسنَدًا[١].

قَالَ البُخَارِيُّ: **وَكَذَلِكَ مَنْ جعَلَ بَدَنَةً أَوْ شَيْئًا لله؛ فَلَهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا كَمَا يَنْتَفِعُ غَيْرُهُ وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ**[٢].

وذكرَ حديثَ أبي هريرةَ المتقدِّم فِي كتاب الحج[٣].

وكذا حديثَ أنسٍ: **رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ:** ((ارْكَبْهَا)) .**فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ. فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ:** ((ارْكَبْهَا، وَيْلَكَ)).

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «لَا يجوز للواقف أن ينتفع بوقفه؛ لأنه أَخرجَهُ للهِ- جَلَّ وعَزَّ- وقَطَعَهُ عَنْ مِلْكِهِ، وانتفاعُهُ بشيء منه رجوعٌ فِي صدقته، وقد نَهى سيِّدُنا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ ذلك[٤] وإنما يجوز له الانتفاعُ به إنْ شَرَطَ ذلك فِي الوقف، أو أن يفتقرَ المُحبِسُ أو ورثتُهُ؛ فيجوز لهم

---

(١) أخرجه البخاريّ فِي كتاب الشروط، باب: الشروط فِي الوقف، (١٩٨/٣)، رقم (٢٧٣٧) من طريق قتيبة بن سعيد، حدَّثنا مُحمَّد بن عبد الله الأنصاريّ، حدَّثنا ابن عون، قال: أنبأني نافع، عَنِ ابنِ عمر رضي الله عنهما: أن عمر بن الخطاب أصاب أرضا بخيبر، فأتى النَّبِيّ ﷺ يستأمره فيها... الحديث.

(٢) صحيح البخاريّ (٧/٤).

(٣) أخرجه البخاريّ فِي كتاب الحج، باب: ركوب البدن، (١٦٧/٢)، رقم (١٦٨٩)، وفي كتاب الحج، باب: تقليد الهدي، (١٧٠/٢)، رقم (١٧٠٦)، من حديث أبي هريرة ﷺ: أن رَسُول الله ﷺ رأى رجلا يسوق بدنة، فقال: «اركبها» فقال: إنها بدنة فقال: «اركبها» قال: إنها بدنة قال: «اركبها ويلك» فِي الثالثة أو فِي الثانية.

(٤) يشير إِلَى ما أخرجه البخاريّ، فِي كتاب الهبة، باب: هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها، (١٥٨/٣)، رقم (٢٥٨٩)، ومسلم فِي كتاب الهبات، باب: تحريم الرجوع فِي الصدقة والهبة (١٢٤٠/٣) رقم (١٦٢٢)، من حديث ابن عبَّاس، أن النَّبِيّ ﷺ قال: «مثل الذي يرجع فِي صدقته، كمثل الكلب يقيء، ثمَّ يعود فِي قيئه فيأكله»

الأكلُ منه.

قَالَ ابْنُ القصَّار[(١)]: مَن حبسَ دارًا أو سلاحا أو عبدًا فِي سبيل الله- جَلَّ وعَزَّ-، فأَنْفَذَ ذلك فِي وجوهه زمانًا، ثمَّ أراد أن ينتفع به مع الناس، فإنْ كان مِن حاجةٍ؛ فلا بأسَ[(٢)].

وعن مالكٍ: مَن حبسَ أصلًا تجري غَلَّتُهُ على المساكين؛ فإنَّ ولده يُعطَون منه إِذَا افتقروا، وكانوا يومَ ماتَ أغنياءَ غيرَ أنهم لَا يُعطَون جميعَ الغَلَّة؛ مخافةَ أن يندرسَ الحبسُ، ويُكتب على الولد كتاب: أنهم إنما يُعطَون منه ما أُعْطَوا على المسكنة، وليس على حقٍّ لهم فيه دونَ المساكين.

واختلفوا إِذَا أوصى بشيء للمساكين [فغفلَ عَنْ قسمته حتَّى افتقر بعضُ ورثته، وكانوا يومَ أَوصى أغنياءَ أو مساكين] [(٣)]، فقال مطرف[(٤)]: أرى أن يُعْطَوا من ذلك على المسكنة وهم أَولى من الأباعد، وقَالَ ابْنُ الماجشون: إن كانوا يومَ أوصى أغنياءَ ثمَّ افتقروا أُعْطَوا منه، وإن كانوا مساكين لم يُعْطَوا منه؛ لأنه أوصى وهو يعرف حاجتهم، فكأنه أزاحهم عنه، وقَالَ ابْنُ القاسم: لَا يُعْطَوا منه شيئًا مساكينَ كانوا أو أغنياءَ يومَ أوصى، قال: وقَوْلُ مطرفٍ أشبه»[(٥)].

---

(١) هو: عليّ بن عمر بن أحمد البغداديّ المالكيّ أبو الحسن المعروف بابن القصار، شيخ المالكيَّة فِي عصره، وَثَّقَهُ الخطيب. وكان من كبار تلامذة القاضي أبي بَكْرٍ الأبهري، يذكر مع أبي القاسم الجلاب، قال أبو إسحاق الشيرازي: له كتاب فِي مسائل الخلاف كبير، لَا أعرف لهم كتابا فِي الخلاف أحسن منه، قال القاضي عياض: كان أصوليا نظارا، ولي قضاء بغداد، وقال أبو ذر: هو أفقه من لقيت من المالكيين، وكان ثقة قليل الحديث، من كتبه: «عيون الأدلة فِي مسائل الخلاف بَيْنَ فقهاء الأمصار» تُوُفِّيَ سنة (٣٩٧هـ). يُنظر: تاريخ بغداد (١٣/٤٩٦)، تاريخ الإسلام (٨/٧٧٦).

(٢) يُنظر: النوادر والزيادات على ما فِي المدونة (١٢/١١٠)، الجامع لمسائل المدونة (١٩/٥٥١)، ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٧٠)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٣٠)، عمدة القاري (١٤/٤٨).

(٣) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل، ومثبت من شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٦٨)، والتوضيح (١٧/٢٣١).

(٤) هو: مطرف بن عبد الله بن سليمان بن يسار ابن أخت مالك بن أنس، وُلد (١٣٩ هـ)، صحب الإمام مالك عشرين سنة، روى عنه وعن كثير من علماء المدينة، وعنه: أبو زرعة والبخاري وأبو حاتم، تُوفي بالمدينة سنة (٢٢٠هـ). يُنظر: الانتقاء لابن عبد البر ص(٥٨)، ترتيب المدارك (٣/١٣٣).

(٥) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٦٨)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٣٠)، فتح الباري =

وقال الداوديُّ: ذِكْرُ البُخاريِّ [٢٥/ب] لاشتراطِ عمرَ لَا حجَّةَ له فيه؛ لأن عمر أخرجها عَنْ يده ووَلِيَها غيرُهُ، فجعل لمن وَلِيَها أن يأكل على شرطه، ولو اعتُبر هذا بقوله ﷺ: ((**العَائِدُ فِي هِبَتِهِ**))(١)، فإِذَا انتفع ببعض صدقته فقد عاد فيها، وإن اشترط فِي أصل عطيَّتهِ أن ينتفع به؛ فلم تخرجْ عطيَّتُهُ عَنْ يده(٢).

وقَالَ ابْنُ المنيِّر: «وجهُ المطابقة فيه: أن المُخاطَبَ يدخل فِي خطابه، وهو أصلٌ مختلَفٌ فيه، ومالكٌ فِي مثل هذا يحكم بالعُرف، حتى يخرجَ غير المخاطَب أيضًا من العموم لقَرينةٍ عُرفيَّة، كما إِذَا أَوصى بمالٍ للمساكين وله أولاد؛ فلم يُقسَّمْ حتى افتقروا؛ ففيه قولُ ابن القاسم ومطرف»(٣)-يعني المذكورين قبلُ- .

وقَالَ ابْنُ المنيِّر: «يحتمل أنه لـمَّا تركَ رخصةً شائعةً له فِي الشرع، وأُمِرَ بذلك مَرَّاتٍ خاف أن يقع فيما يستحقه من مكروه»(٤).

قال الداوديُّ: «وليس فيها أيضًا حجَّةٌ لما بوَّب له؛ لأن مُهْدِيها إنما جعلها لله- جَلَّ وعَزَّ- إِذَا بلغتْ محلَّها، وأَبقى مِلكه عليها مع ما عليه فيها من الخدمة من السوق والعكف؛ أَلَا ترى أنها إِذَا كانت واجبةً أن عليه بدلها إنْ عطبتْ قبلَ محلِّها، وإنما أَمَرَهُ ﷺ بركوبها لمشقَّة السفر، ولأنه لم يَرَ له مركبًا غيرها»(٥).

=

(٥/٣٨٤)، عمدة القاري (١٤/٤٨).

(١) أخرجه البخاريّ، فِي كتاب الهبة، باب: هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها، (٣/١٥٨)، رقم (٢٥٨٩)، ومسلم فِي كتاب الهبات، باب: تحريم الرجوع فِي الصدقة والهبة (٣/١٢٤٠) رقم (١٦٢٢)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنه.

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٧٠)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٢٩)، عمدة القاري (١٤/٤٨).

(٣) المتواري على تراجم أبواب البخاريّ ص (٣١٨).

(٤) ذكره ابن الملقن فِي التوضيح شرح الجامع الصحيح (١٧/٢٣٢)، بدون نسبة لابن المُنَيِّر.

(٥) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٣٣)، عمدة القاري (١٤/٤٨).

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «ذكرَ ابن المَوَّاز[١] عَنْ مالكٍ: أنه إن اشترط فِي حبسه أن يَلِيَهِ هو؛ لم يَجُزْ، وعَنِ ابنِ عبد الحكم[٢]: قال مالك: إن جعل الواقفُ الوقفَ بيدِ غيرِهِ يجوز، ويجمع غَلَّتَهُ ويدفعها إِلَى الذي حبسه يَلِي تفريقه، وعلى ذلك حبس؛ أن ذلك جائزٌ.

وقَالَ ابْنُ كنانة[٣]: مَن حبسَ ناقته فِي سبيل الله؛ فلا يَنتفع بشيءٍ منها، وله أن ينتفع بلبنها لقيامِهِ عليها، فمَن أجازَ للواقف أن يليه؛ فإنما يجوز له الأكلُ منه بسبب ولايته عليه، كما يأكل الوصي من مالِ يتيمهِ بالمعروف؛ من أجل ولايته وعمله، وإلى هذا المعنى أشار البخاريُّ فِي هذا الباب، ولم يُجِزْ مالكٌ للواقف أن يلي وقفه؛ قَطعًا للذريعةِ إِلَى الانفرادِ بغلَّتهِ، فيكون ذلك رجوعًا فيه[٤] .

واختُلف فِي الوقف إِذَا لم يُخْرِجْهُ الواقفُ من يدهِ إِلَى أن مات، فقالت طائفة: يصح الوقف وَلَا يفتقر إِلَى قبضٍ، وهو قول أبي يوسف والشافعيِّ، وقالت طائفة: لَا يصح الوقف حتى يُخرجَهُ عَنْ يدهِ ويقبضه غيرُهُ، وهذا قول ابن أبي ليلى ومالكٍ ومحمد بن الحسن.

وحجَّةُ الأَوَّلَيْنِ: بأن [٢٦/أ] عمرَ وعليًّا وفاطمةَ ﷺ أوقفوا أوقافًا وأمسكوها بأيديهم،

---

(١) هو: أبو عبد الله مُحمَّد بن إبراهيم الإسكندراني، المشهور بابن المواز، صاحب التصانيف، أخذ عَنْ أصبغ بن الفرج وعبد الله بن عبد الحكم، وانتهت إليه الرياسة فِي مذهب مالك، وإليه كان المنتهى فِي تفريع المسائل، وله اختيارات خارجة عَنْ مذهب مالك. مات سنة (٢٨١هـ).

يُنظر: سير أعلام النبلاء (٦/١٣)، حسن المحاضرة فِي تاريخ مصر والقاهرة (١/ ٣١٠)، الديباج المذهَّب (٢ / ١٦٦ – ١٦٧)، شذرات الذهب (٢ / ١٧٧).

(٢) هو: عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث بن رافع، أبو مُحمَّد: فقيه مصري، من العلماء. كان من أجلة أصحاب مالك، انتهت إليه الرياسه بمصر بعد أشهب. ولد فِي الإسكندرية وتُوُفِّيَ فِي القاهرة سنة (٢١٤هـ).

له مصنفات فِي الفقه وغيره، منها «سيرة عمر بن عبد العزيز» «القضاء فِي البنيان» «الأهوال». يُنظر: وفيات الأعيان (٢٤٨/١).

(٣) هو: عثمان بن عيسى بن كنانة، كان فقيهًا من فقهاء المدينة أخذ عَنْ مالك وغلب عليه الرأي، وقعد مقعد مالك بعده، وليس له فِي الحديث ذكر، تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ سنة (١٨٥هـ)، قال الشيرازي: كان مالك يحضره لمناظرة أبي يوسف عِنْدَ الرشيد، وهو الذي جلس فِي حلقة مالك بعد وفاته. يُنظر: ترتيب المدارك (٢١/٣).

(٤) يُنظر: النوادر والزيادات (١٦/١٢)، الجامع لمسائل المدونة (٥١٣/١٩).

شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٦٩/٨-١٧١)، ويُنظر: عمدة القاري (٤٩/١٤).

وكانوا يصرفون الانتفاع منها فِي وجوه الصدقة فلم تبطلْ[(١)].

واحتج الطحاويُّ[(٢)] أيضًا بقوله: «رَأَينا أَفعالَ العِباداتِ على ضُرُوبٍ، فمنها: العَتَاقُ يَنفذُ بالقَوْلِ؛ لأنَّ العَبْدَ إنما يَزولُ مِلْكُ مَولاهُ عَنه إِلَى اللهِ- جَلَّ وعَلَا-، ومنها: الهِبَاتُ والصَّدَقاتُ، وَلَا تَنفذُ بالقَوْلِ حتَّى يَكونَ مَعَها القَبْضُ مِنَ الذِي مَلَكَها، فَأَرَدْنَا أَنْ نَنظُرَ حكْمَ الأوقافِ بَأَيِّهَا هِي أَشبهُ فَنعطفَهُ عَليها، فَرَأَينا الرَّجُلَ إِذَا وَقفَ أَرضَهُ أَو دَارَهُ، فإنما مَلَّكَ الَّذِي أَوْقَفَها عليهِ مَنافِعَها، وَلَمْ يَمْلِكْ مِنْ رَقبتِها شَيئًا، إِنَّمَا أَخرجَهَا مِن مِلْكِ نَفسهِ إِلى اللهِ- جَلَّ وعَزَّ-، فَثَبَتَ أَنَّ نَظِيرَ ذلك مَا أَخرجَهُ مِن مِلْكهِ إِلى اللهِ- جَلَّ وعَزَّ-، فَكَمَا كَانَ ذَلكَ لَا يُحتاجُ فِيه إِلى قَبضٍ مع القَوْلِ، كَذلكَ الوَقْفُ لَا يُحتاجُ فِيه إِلى قَبضٍ مع القَوْلِ، وأيضًا فَإِنَّ القَبضَ لَو أَوجبناهُ فَإِنَّما كَانَ القَابضُ يَقبضُ مَا لَمْ يَملكْ بالوقفِ؛ فَقَبْضُهُ إِيَّاهُ وَغيرُ قَبْضِهِ سَواءٌ، فَثَبَتَ قَولُ أَبِي يُوسف»[(٣)]. انتهى.

وإلى هذا ذهب البخاريُّ مستدلًّا من قوله: ((**قَسَّمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وبَنِي عَمِّهِ**))[(٤)]، وأن الوقف لم يخرجْ من يدِ أبي طلحة .

وحجَّةُ مَن جعل القبض شرطًا فِي صحة الوقف: إجماعُ أئمة الفتوى على أنه لَا تنفذ الهباتُ والصدقاتُ بالقول حتى يقبضها الذي مَلَكَها[(٥)]؛ أَلَا تَرى أن أبا بَكْرٍ قال فِي مرضه لابنته عائشة- رضي الله عنها-: ((ولَوْ كُنْتِ جذذتيه[(٦)] لكانَ ذلكَ))[(٧)]، وقد تقدَّم.

---

(١) يُنظر: مختصر اختلاف العلماء (١٥٧/٤).

(٢) المراد: احتج الطحاوي لمذهب أبي يوسف كما فِي شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٧٢/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٣٦/١٧).

(٣) شرح معاني الآثار (٩٧/٤)، ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بطَّال (١٧٢/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٣٦/١٧)، نخب الأفكار فِي تنقيح مباني الأخبار فِي شرح معاني الآثار (٤٠٨/١٤).

(٤) أخرجها البخاريّ فِي صحيحه، كتاب الوصايا، باب: من تصدق إِلَى وكيله، ثمَّ رد الوكيل إليه، (٨/٤)، رقم (٢٧٥٨).

(٥) يُنظر: الإقناع لابن المنذر (٤١٧/٢).

(٦) فِي الأصل: (جذتيه) ، والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة (٢٨١/٤).

(٧) أخرجه مالك فِي الموطَّأ، كتاب الأقضية: باب: ما لَا يجوز من العطية (٧٥٢/٢)، رقم (٤٠)، وعبد الرَّزَّاق في =

وقولُ النَّبِيِّ ﷺ لأبي طلحةَ: ((**أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ**)) (١) لَا حجَّةَ فيه لمن أجاز الوقف- وإن لم يخرج عَنْ يد الذي أوقفه-؛ لأنه ليس فِي الحديث أن أبا طلحة لم يخرج الوقف عَنْ يده، ولو استدلَّ فقسَّمها أبو طلحة فِي أقاربه لَسَاغَ ذلك، ولم يكن مَن استدلَّ بأنه لم يخرجها عَنْ يده أَولى منه بالتأويل.

واختلفوا إِذَا قالَ: هذه الدار أو هذه الضيعة(٢) وقفٌ، ولم يذكر وجهًا تُصرف فيه؟، فعند مالك(٣): أنه يصح الوقف، وكذلك لو قال: على أولادي وأولادهم، ولم يذكر بعدَهم الفقراء أو بني تميمٍ ممن لم ينقطعْ نسلُهم؛ فإنه يصح الوقفُ وترجع إِلَى الفقراء عصبةً، فإن لم يكونوا فقراء؛ فإلى المُسْلِمين، وبه قال أبو يوسف ومحمد، وهو أحد قولي الشَّافعيِّ(٤).

والقول [٢٦/ب] الثاني: أنه لَا يصح الوقف، قال المهلَّب: وَلَا حاجةَ بنا إِلَى أن يَذكر على من يكون الوقف؛ لأن الله تَعَالَى قد بَيَّنَ أصنافَ الذين تجبُ لهم الصدقاتُ فِي كتابه العزيز.

=

مصنَّفه، كتاب الوصايا، باب: النحل (١٠١/٩)، رقم (١٦٥٠٩)، والبيهقي فِي الكبرى، جماع أبواب الجد، باب: ميراث الحمل (٤٢١/٦)، رقم (١٢٤٨٧)، من طريق الزُّهْرِيّ، عَنْ عروة، عَنْ عائشة قالت: لما حضرت أبا بَكْرٍ الوفاة؟ قال: «أي بنية ليس أحد أحب إلي غنى منك وَلَا أعز عليّ فقرا منك وإني قد كنت نحلتك جداد عشرين وسقا من أرضي التي بالغابة وإنك لو كنت حزتيه كان لك فإذْ لم تفعلي فإنما هو للوارث، وإنما هو أخواك وأختاك» قالت عائشة: هل هي إِلَّا أم عبد الله قال: «نعم، وذو بطن ابنة خارجة قد ألقي فِي نفسي أنها جارية فأحسنوا إليها». وصححه ابن الملقن فِي البدر المنير (١٤٣/٧).

(١) أخرجه البخاريّ، فِي كتاب الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب، (١١٩/٢)، رقم (١٤٦١)، ومسلم فِي كتاب الهبات، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقارب (٦٩٣/٢) رقم (٩٩٨)، من حديث ابن عبَّاس ﷺ.

(٢) الضَيْعَةُ: العقارُ، والجمع ضِياع وضِيع أيضًا، مثل بدرة وبدر، وقال عياض فِي المشارق: الضيعة كل مَا يكون مِنْهُ معاش الرجل من مَال وصنعة. يُنظر: الصِّحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١٢٥٢)، المحكم والمحيط الأعظم (٢١٧/٢)، مشارق الأنوار (٦٢/٢).

(٣) يُنظر: عيون المسائل (٦٠٤/١)، ولعل مغلطاي نقلها منه بتمامها.

(٤) قال فِي جواهر العقود (٢٤٥/١): «إِذَا لم يعين للْوَقْف مصرفا بِأَن قَالَ: هَذِه الدَّار وقف فَإِن ذَلِك يَصح عِنْد مَالك وَكَذَلِكَ إذا كَانَ الْوَقْف مُنْقَطع الآخر كوقفت على أَوْلَادِي وَأَوْلَادهمْ وَلم يذكر بعدهمْ: الْفُقَرَاء، فَإِنَّهُ يَصح عِنْده، وَيرجع ذَلِك بعد انْقِرَاض من سمي إِلَى فُقَرَاء عصبته، فَإِن لم يَكُونُوا فَإِلَى فُقَرَاء الْمُسلمين، وَبِه قَالَ أَبُو يُوسُف وَمُحَمّد، وَالرَّاجِح من مَذْهَب الشَّافِعِي: أَنه لَا يَصح مَعَ عدم بَيَان الْمصرف، وَالرَّاجِح: صِحة مُنْقَطع الآخر».

وذكَرَ البُخاريُّ فِي

بَابِ: إِذَا قَالَ: أَرْضِي أَوْ بُسْتَانِي[١] صَدَقَةٌ لِلَّهِ عَنْ أُمِّي فَهُوَ جَائِزٌ، وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ لِمَنْ ذَلِكَ.

حدَّثنا مُحمَّدُ بن سلامٍ، عَنْ مخلدِ بن يزيدَ[٢]، ثَنَا ابن جُريج، قال: أخبرني يَعْلَى، سمعَ عِكرمة، أنبأنا ابنُ عبَّاسٍ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ تُوفِّيَتْ أُمُّهُ فَقَالَ: يا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، أَيَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟، قَالَ: ((نَعَمْ))، قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ حائِطِي[٣] المِخْرَافَ[٤] صَدَقَةٌ عَلَيْهَا.

وأعاد ذكره فِي باب: الإِشْهَادِ فِي الوَقْف[٥]، وزعمَ الداوديُّ أن قول البخاريِّ هذا فِي حملٍ للشيء على ضدِّه وتمثيله بغير جنسه؛ لأنه هو يروي أن عمر ولَّاها ابنَهُ[٦][٧]، وأن أبا

---

(١) قال فِي المطلع على ألفاظ المقنع (ص: ٢٧٥): «البستان: فارسي معرب، وجمعه، بساتين، ولم يحك أحد من الثقات عَنِ العرب كلمة مبنية من "ب س ت"».

(٢) هو: مخلد بن يزيد القُرَشِيّ الحرانيّ، من كبار التاسعة مات سنة (١٩٣هـ)، يُنظر: التعديل والتجريح (٧٤١/٢)، ترجمة (٦٧٣)، تقريب التهذيب ص: (٥٢٤)، ترجمة (٦٥٤٠).

(٣) الحائط: قال فِي النهاية (١/ ٤٦٢): «الحائط البستان من النخيل إِذَا كان عليه حائط وهو الجدار. وقد تكرر فِي الحديث، وجمعه الحوائط».

(٤) قال القسطلاني فِي إرشاد الساري لشرح صحيح البخاريّ (٥/ ١٩): «المخراف: بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة آخره فاء اسم للبستان أو وصف له أي المثمر، وسمي بذلك لما يخرف منه أي يجنى من التمرة تقول: شجرة مخراف ومثمار قاله الخَطَّابِيّ، وفي رواية عبد الرَّزَّاق المخرف بغير ألف».

(٥) باب: الإشهاد فِي الوقف والصدقة، (٩/٤)، رقم (٢٧٦٢).

(٦) فِي فتح الباري (٣٨٤/٥)، «ابنته».وكأنه يشير إِلَى ما أخرجه عبدالرزاق في مصنَّفه، كتاب أهل الكتابين، باب: وصية عمر بن الخطاب ﷺ، (٣٧٦/١٠)، رقم (١٩٤١٦)، وفيه: «بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب عبد الله عمر أمير المُؤْمِنِين فِي ثمغ أنه إن تُوُفِّيَ أنه إِلَى حفصة ما عاشت، تنفق ثمره حيث أراها الله، فإن توفيت فإنه إِلَى ذي الرأي من أهلها.....».

(٧) أخرجه البخاريّ، كتاب الوكالة، باب: الوكالة فِي الوقف ونفقته، (١٠٢/٣)، رقم (٢٣١٣)، من طريق سفيان، عَنْ عمرو، قال فِي صدقة عمر رضي الله عنه: «ليس على الولي جناح أن يأكل ويؤكل صديقا له غير متأثل مالا» =

طلحة دفعَها إِلَى حسَّانَ [وأُبيٍّ] [(١)]، ويقول: هذا تحكم، ودفعُ الظاهر عَنْ وجهه، قَالَ ابْنُ التين: قال بعضهم: أراد البخاريُّ أن النَّبِيَّ ﷺ أخرجَ عَنْ أبي طلحة مِلكه بنفسه[(٢)].

قوله: ((**هِيَ صَدَقَةٌ**)): وهذا كقول مالك: إن الصدقةَ تَلزم بالقول ويتمُّ بالقبض[(٣)].

وأما **يَعْلَى** فذكرَ الإسماعيليُّ وابنُ نُعيمٍ والحميديُّ[(٤)]: أنه يَعلى بن مسلمٍ، وزعمَ الطرقيُّ أنه ابنُ حكيمٍ، وكأنه غيرُ جيِّدٍ[(٥)].

ومحمَّد: قال الجيانيُّ[(٦)]: «نَسَبَهُ شيوخُنا إِلَى ابن سلام»[(٧)].

=

فكان ابن عمر «هو يلي صدقة عمر، يهدي لناس من أهل مَكَّة كان ينزل عليهم».

(١) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل، ومثبت من التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٣٥)، فتح الباري (٥/٣٨٤)، وهو الصواب لما تقدم ص (٢٨٠).

(٢) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٣٥)، فتح الباري (٥/٣٨٤)، عمدة القاري (١٤/٥٠)، إرشاد الساري (٥/١٦).

(٣) يُنظر: التلقين (٢/٢١٦)، شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٧٢)، المقدمات الممهدات (٢/٤٠٩).

(٤) يُنظر: الجمع بَيْنَ الصحيحين (٢/٩)، رقم (٩٧٩)، وفيه: «وَفِي حدِيث يَعْلَى بن مُسلم عَنْ عِكْرِمَة نَحوه. وَفِي أَوله: أَن سعد بن عبَادَة أَخا بني سعد توفيت أمه وَهُوَ غَائِب عَنْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُول الله، إِن أُمِّي توفيت وَأَنا غَائِب،، أفينفعها إِن تَصَدَّقت عَنْهَا؟ " قَالَ: " نعم " الحدِيث».

(٥) قال العيني فِي عمدة القاري (١٤/٥١): «يَعْلَى، على وزن يرضى: ابن حكيم، قاله الكرماني أخذا من قول الطرقي، قيل: إنه وهم فيه، وهو يَعْلَى بن مسلم بن هرمز». ويُنظر: فتح الباري (٥/٣٨٦).

(٦) هو: الحسين بن مُحمَّد بن أحمد الغساني الجياني الأندلسيّ، أبو عليّ، نسبة إِلَى جيان من بلاد الأندلس؛ لأنه نلها مدة، وهو مُحدِّث الأندلس، كان يتصدر للتدريس فِي جامع قرطبة،، تُوُفِّيَ سنة (٤٩٨هـ) من كتبه: «تقييد المهمل»، «كتاب ما يأتلف خطه ويختلف لفظه من أسماء الرواة وكناهم وأنسابهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن ذكر فِي الصحيحين» «التعريف بشيوخ البخاريّ».يُنظر: وفيات الأعيان (٢/٢٥٥)، بغية الملتمس (٢٤٩).

(٧) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٣/١٠٢٨).

وذكرَ البخاريُّ فِي:

بَابِ: إِذَا تَصَدَّقَ، أَوْ أَوْقَفَ بَعْضَ مَالِهِ، أَوْ بَعْضَ رَقِيقِهِ، أَوْ دَوَابِّهِ، فَهُوَ جَائِزٌ

حديثَ كعبِ بن مالكٍ فِي تخلُّفه عَنْ رَسُولِ الله ﷺ: **إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ؟ قَالَ:** ((**أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ**)).

وذكره شيخُنا العلَّامة القشيريُّ فِي «شرح العمدة»[(١)] أنه وردَ فِي بعض الأخبار أن النَّبِيَّ ﷺ قال له: ((**أَمْسِكْ عَلَيْكَ ثُلُثَ مَالِكَ**))[(٢)]، قَالَ ابْنُ بَطَّال: «اتفق مالكٌ والشافعيُّ والكوفيون وأكثر العلماء: أنه يجوز للصحيح أن يتصدق بماله كله فِي صحته، إلَّا أنهم استحبُّوا أن يُبقي لنفسه ما يعيش به خوفًا من الحاجة، وما يُتَّقى من آفات الفقراء؛ لقوله: ((**فَهُوَ خَيْرٌ**

---

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٢/ ٢٦٨)، وفيه: «وقد ورد فِي بعض الروايات «يكفيك من ذلك الثلث»».

(٢) أخرجه أبو داوُدَ فِي كتاب الأيمان والنذور، باب: فيمن نذر أن يتصدق بماله، (٣/٢٤١)، رقم (٣٣٢١)، مُحمَّد بن إسحاق: حدَّثني الزُّهْرِيّ، عَنْ عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عَنْ أبيه، عَنْ جده فِي قصته، قال: قلت: يا رَسُول الله، إن من توبتي إِلَى الله أن أخرج من مالي كله إِلَى الله وإلى رسوله صدقة؟ قال: «لَا» قلت: فنصفه؟ قال: «لَا» قلت: فثلثه؟ قال: «نعم» قلت: فإني سأمسك سهمي من خيبر».

وأخرجه ابن هشام فِي السيرة النبوية (٤/١٧٥)، الطبراني فِي المعجم الكبير (١٩/ (٩١) من طريق ابن إسحاقَ، عَنِ الزُّهْرِيّ مُحمَّد بن مسلم، به لكن بلفظ روايته الجماعة عَنِ الزُّهْرِيّ. يعني دون ذكر هجران الدار، وَلَا التقدير بالثلث. تحرف فِي المعجم الكبير الزُّهْرِيّ مُحمَّد بن مسلم، إِلَى: الزُّهْرِيّ عَنْ مُحمَّد بن مسلم-.

قال البخاري فِي التاريخ الكبير (٢/ ٣٨٥): «وروى ابن إسحاق، عن حجاج بن السائب أخي حسين بن السائب بن أبي لبابة». فذكر قصة أبي لبابة التي فيها هجران الدار والتقدير بالثلث.

فلعل ابن إسحاقَ دخل عليه حديث الزُّهْرِيّ فِي حديث حجَّاج هذا فقلب الإسناد، فجعل إسناد الزُّهْرِيّ لحديث أبي لبابة، ولم يضبط حديث أبي لبابة أيضًا فرواه بهذه السياقة التي عِنْدَ المصنف. ولهذا قَالَ ابْنُ القيم فِي حاشية السُّنَن (٩/ ١٠٩): «المحفوظ فِي هذا الحديث ما أخرجه أصحاب الصحيح من قوله: أمسك عليك بعض مالك، وأما ذكر الثلث فيه، فإنما أتى به ابن إسحاقَ، ولكن هو فِي حديث أبي لبابة بن عبد المنذر لما تاب الله عليه قال: يا رَسُول الله، إن من توبتي أن أهجر دار قومي وأساكنك وأنخلع من مالي صدقة لله ﷻ ولرسوله. فقال رَسُول الله ﷺ: يجزئ عنك الثلث، ولعل بعض الرواة وهم فِي نقله هذا إِلَى حديث كعب بن مالك فِي قصة توبته... ».

لَكَ))، فحضَّه ﷺ على الأفضل»[١] .

واستدل البخاريُّ أنه لـمَّا جازت [٢٧/أ] الصدقة بالعقار، ووَقْفُ غَلَّاتها للمساكين، جاز ذلك فِي الرَّقيق والدوابِّ؛ إِذِ المعنى واحدٌ فِي انتفاع المساكين بغلَّاتها، وبقاء أصوافها، قال الداوديُّ: مذهب مالك أن مَن تصدَّق بجميع ماله يجوز له ذلك إِذَا كان له صناعةٌ أو حرفةٌ يعود بها على نفسه وعياله، وإلَّا فلا ينبغي له ذلك[٢]، أنشد ابنُ عبد ربه[٣] فِي «العقد»[٤]:

اسْعَدْ بِمَالِكَ فِي الحَيَاةِ فَإِنَّمَا ... يَبْقَى خِلَافَكَ مُصْلِح أَوْ مُفْسِدُ

فَإِذَا جَمَعْتَ لِمُفْسِدٍ لَمْ تُغْنِهِ ... وأَخُو الصَّلَاح قَلِيلُهُ يَتَزَيَّدُ[٥]

---

(١) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٧٥/٨)، ويُنظر: الاستذكار (٢١٣/٥)، إكمال المعلم (٤٤٦/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٤٢/١٧)، مصابيح الجامع (٢٩٧/٥). وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٢٩٥/٣): «قال الجمهور: من تصدق بماله كله فِي صحة بدنه وعقله حيث لَا دين عليه وكان صبورا على الإضاقة وَلَا عيال له أو عيال يصبرون أيضًا فهو جائز فإن فقد شيء من هذه الشروط كره».

(٢) يُنظر: المدونة (٤٧٥/١)، التبصرة (١٦٦٩/٤)، منح الجليل (١٠٥/٣).

(٣) هو: أحمد بن مُحمَّد بن عبد ربه بن حبيب ابن حدَير بن سالم، أبو عمر: الأديب الإمام صاحب العقد الفريد. من أهل قرطبة، كانت له فِي عصره شهرة ذائعة، وهو أحد الذين أثروا بأدبهم بعد الفقر.، تُوُفِّيَ سنة (٣٢٨هـ)، من كتبه: «العقد الفريد»، وله أرجوزة تاريخية ذكر فيها الخلفاء وجعل معاوية رابعهم ولم يذكر عليًّا ﷺ فيهم. وقد طبع من ديوانه (خمس قصائد) وأصيب بالفالج قبل وفاته بأيام. يُنظر: بغية الملتمس ص (٣٠٧)، وفيات الأعيان (٣٢/١)، سير أعلام النبلاء (٢٨٣/١٥).

(٤) اسمه: «العقد الفريد»، وقد ذكر بعض النقاد أن اسم الكتاب «العقد»، وأن كلمة «الفريد» أضيفت إليه من بعض النساخ، قَالَ ابْنُ عبد ربه فِي مقدمة كتابه «العقد الفريد»: «ألفت هذا الكتاب وتخيرت جواهره من متخير جواهر الأدب ومحصول جوامع البيان، فكان جوهر الجواهر ولباب اللباب، وإنما لي فيه تأليف الاختيار وحسن الاختصار وفرش لدور كل كتاب، وما سواه فمأخوذ من أفواه العلماء ومأثور عَنِ الحكماء والأدباء»، ومع أن مؤلف الكتاب أندلسي، فإن أكثر ما نقله كان من أخبار أهل المشرق، ويحكى أنه لما سمع الصاحب بن عباد عَنْ «العقد» سعى فِي طلبه حتى إِذَا حصل عليه قال: «هذه بضاعتنا ردت إلينا»، إشارةً إِلَى ما فيه من ثقافة مشرقية .

وجاء فِي كشف الظنون: «قال ابن خلكان وهو من الكتب الممتعة حوى من شيء وقال ابن كثير يدل من كلامه على تشيع فيه».يُنظر: العقد الفريد (٢٤/١)، كشف الظنون (١٤٣٥/٢).

(٥) بلا نسبة فِي: العقد الفريد (١٩٠/١)، ويُنظر: بهجة المجالس ص (٢٢٩)، نهاية الأرب (٢٠٦/٣).

بَابُ: قَوْلِ اللَّهِ- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾[النساء: ٨].

حدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[١]، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٢]، عَنْ أَبِي بِشْرٍ[٣]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نُسِخَتْ، وَلَا وَاللهِ مَا نُسِخَتْ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا يَتَهَاوَنَ النَّاسُ، هُمَا وَالِيَانِ: وَالٍ يَرِثُ وَذَلِكَ الَّذِي يَرْزُقُ، وَوَالٍ لَا يَرِثُ، فَذَاكَ الَّذِي يَقُولُ بِالمَعْرُوفِ، يَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيَكَ .

هذا الأثر مما تفرَّد به البخاريُّ، وذكره فِي التفسير من حديث عكرمة، ثمَّ قال: تَابَعَهُ سعيدٌ عَنِ ابنِ عبَّاسٍ- يعني: هذا- بزيادةٍ. قال: «وهي محكمةٌ وليست بمنسوخةٍ»[٤]، فِي «تفسير أبي مُحمَّدِ بن أبي حاتمٍ»: «وممَّن قال بذلك وأنها محكمة: عبدُ الرحمن بن أبي بَكْرٍ[٥]

---

(١) هو: مُحمَّد بن الفضل السّدوسيّ، أبو النعمان البصريّ، لقبه عارم، مات سنة (٢٢٣هـ)، وقيل: (٢٢٤هـ)، يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٦٧٥)، ترجمة (٥٦٣)، تقريب التهذيب ص (٥٠٢) ترجمة (٦٢٢٦).

(٢) هو: الوضاح بن عبد الله اليشكري أبو عوانة الواسطي البَزَّار، ويقال الكنديّ، مشهور بكنيته، تُوُفِّيَ سنة (١٧٥هـ)، وقيل: (١٧٦هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (٣/١٢٠٠)، ترجمة (١٤٤٦)، تقريب التهذيب ص (٦٦٢)، ترجمة (٨٢٨٦).

(٣) هو: جعفر بن إياس أبو بشر بن أبي وحشية بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية اليشكري، من الخامسة مات سنة (١٢٥هـ)، وقيل (١٢٦هـ) يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٤٥٢)، ترجمة (١٨٨)، تقريب التهذيب ص (١٣٩)، ترجمة (٩٣٠).

(٤) كتاب التفسير، باب: ﴿وإِذَا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين﴾، (٦/٤٣)، رقم (٤٥٧٦).

(٥) هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان بن عامر التيمي القُرَشِيّ أبو مُحمَّد صحابيّ جليل، أكبر ولد الصديق، وشقيق عائشة رضي الله عنهما، أسلم قبيل الفتح، وكان فارسًا من أشجع قريش وأرماهم بسهم، شهد اليمامة والفتوح. وتُوُفِّيَ سنة ٥٣ هـ أو بعدها. يُنظر: التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ٢٤٢)، الاستيعاب (٢/ ٣٨٢)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٢٩٤)، سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٧١).

وأبو العالية[١] والحسن، ومحمد بن سيرين، والشعبيُّ، وسعيد بن جبير، ومجاهد، ومكحول[٢] والزهريُّ، والنخعيُّ، وعطاء، ويحيى بن يعمر قال: وقد صَح، حدَّثنا الحسن بن مُحمَّدِ بن الصَّبَّاح، ثَنَا حجَّاجٌ، عَنِ ابنِ جُريج، وعثمان بن عطاء[٣]، عَنْ عطاء، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ فِي قوله: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ ﴾ الآية، نَسخَتْها آيةُ المواريث، فجعل لكل إنسانٍ نصيبه مما ترك مما قلَّ منه أو كثر»[٤]، ورُوينا فِي كتاب «الناسخ»[٥] لأبي داوُدَ فبيّن أن حجَّاجًا هذا هو ابنُ مُحمَّدٍ، وذكر نَسْخَها أيضًا عَنْ سعيدِ بنِ المُسَيِّب والضَّحاك .

قَالَ ابْنُ أبي حاتمٍ: «ورُوي عَنْ عِكرمةَ وأبي الشعثاءِ[٦] وأبي صالح[٧]، والقاسمِ بن

(١) هو: رفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي، بصري مقرئ فقيه، سمع من عداد من الصحابة، مات سنة (٩٣هـ)، أو (٩٩). يُنظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٢٨٤)، غاية النهاية (١/ ٢٨٤)، طبقات المفسرين للداودي (١/ ١٧٨)، معرفة القراء (١/ ٤٩).

(٢) هو: أبو عبد الله مَكْحول الشاميّ، فقيه، كان مفتي دمشق وعالمها، من مشاهير علماء التابعين، وقد وَثَّقَهُ كثير من أهل العلم وأخرج له مسلم والأربعة. تُوُفِّيَ سنة (١١٣هـ). وقيل غير ذلك. يُنظر: مشاهير علماء الأمصار ص (١١٤)، ميزان الاعتدال (٤/ ١٧٧).

(٣) هو أبو مسعود عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخُراسانيّ ضعيف فِي رواية الحديث. تُوُفِّيَ سنة ٥٥ هـ، وقيل: قبلها. يُنظر: ميزان الاعتدال (٣/ ٤٨).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم فِي تفسيره (٣/٨٧٥)، رقم (٤٨٦٤)، ويُنظر: تفسير ابن كثير (٢/٢٢٠).

(٥) نقله عَنِ الناسخ والمنسوخ لأبي داوُدَ: ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٤٦)، والسيوطي فِي الدر المنثور (٢/٤٤٠)، فقال: «وأخرج أبو داوُدَ فِي ناسخه، وابن أبي حاتم من طريق عكاء....»، فذكره.

(٦) هو: جابر بن زيد الأزدي اليحمدي مولاهم، البصريّ، المعروف بأبي الشعثاء، كان عالم أهل البصرة، فِي زمانه، وفِي طبقة الحسن البصريّ وابن سيرين، ومن كبار تلاميذ ابن عبَّاس، كان لبيبًا مجتهدًا فِي العبادة، تُوُفِّيَ سنة (٩٣هـ). يُنظر: التاريخ الكبير (٢/٢٠٤)، حلية الأولياء (٣/٨٥)، سير أعلام النبلاء (٤/٤٨١).

(٧) هو: باذان، ويقال باذام، ويقال: ذكوان، أبو صالح مَوْلى أم هانئ، مفسر ومن رواة الأخبار، روى عَنْ مولاته وأبي هريرة وابن عبَّاس وغيرهم إِلَّا أنه ضعيف. وقَالَ ابْنُ حبَّان: يحدث عَنِ ابنِ عبَّاس ولم يسمع، وروى عَنِ الكلبي، قال حبيب بن أبي ثابت: كنا نسمي أبا صالح باذام دروغزن، وكان الشَّعْبِيّ يمر به فيأخذ بأذنه ويقول: ويحك كيف تفسر القرآن وأنت لَا تحسن أن تقرأ، وتركه يحيى بن سعيد القَطَّان، وابن مهديّ. تُوُفِّيَ سنة (١٢٠هـ) تقريبا.
يُنظر: طبقات ابن سعد (٥/ ٣٠٢)، التاريخ الكبير (٢/ ١٤٤)، الجرح والتعديل (٣/ ٤٤١)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٧ – ٣٨).

مُحمَّدٍ[(١)] وأبي مالكٍ[(٢)] وعطاءٍ الخراسانيِّ، وزيدِ بن أَسلمَ، وربيعةَ[(٣)]، ومُقاتلٍ[(٤)]، نحوَ ذاك»[(٥)].

وقال أبو مسعود فِي «الأطراف»: هذا الحديث عِنْدَ الناس مُرسَلٌ[(٦)]. انتهى.

كأنه يريد: مُرْسَلُ صحابيٍّ، وليس بجيِّدٍ، إنما هو موقوفٌ على صحابيٍّ لَا مُرْسَلٌ؛ لأن الإرسال لابد فيه من ذكر سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ.

وزعمَ النَّحاسُ أن الذين قالوا إنها محكمةٌ وَتُؤُوِّلَ قولَهُ على النَّدْبِ: عُبيدةُ وعُروة وسعيد بن جُبيرٍ ومجاهد وعطاء والزهريُّ والحسنُ والشعبيُّ ويحيى بن يعمر، وهو مرويٌّ عَنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال أبو جعفر: «وهذا أحسنُ ما قيل فِي الآية، أن يكون على الندب والترغيب فِي فعل الخير، وزعمَ بعضُ [٢٧/ب] أهلِ النَّظَر أنه لَا يجوز أن يكون هنا نسخٌ؛ لأن الذي يقول إنها منسوخةٌ لَا يخلو أمرُهُ من إحدى جهتين: إما أن يكون كان ندبًا ثمَّ نُسِخَتْ، وهذا مُحالٌ؛ لأن النَّدْبَ إِلَى الخير لَا يُنْسَخُ؛ لأن نَسْخَهُ بأن يقول: لَا تفعلوا الخيرَ، وهذا مُحالٌ، وإما أن تكون كانت واجبةً فنُسِخَتْ، وهذا أيضًا لَا يكون؛ لأن قائله يقول: إنه كان إِذَا حضرَ أُولو القُرْبَى

---

(١) هو: القاسم بن مُحمَّد بن أبي بَكْرٍ الصديق التيمي، ثقة أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، قال أيوب: ما رأيت أفضل منه، تُوُفِّيَ سنة (١٠٦هـ) يُنظر: الطبقات الكبرى (١٨٧/٥)، حلية الأولياء (١٨٣/٢)، سير أعلام النبلاء (٥٤/٥).

(٢) هو: غزوان الغفاري الكوفيّ، مشهور بكنيته أبي مالك، ثقة قَالَ ابْنُ حجر من الثالثة. يُنظر الجرح والتعديل (٧/ ٥٥)، التقريب ص (٤٤٢)، رقم (٥٣٥٤).

(٣) هو: مُحمَّد بن ربيعة الكلابي بن وكيع، صدوق، تُوُفِّيَ بعد سنة (١٩٠هـ) يُنظر: ميزان الاعتدال، (٣/ ٥٤٥)، التقريب ص (٤٧٨) رقم (٥٨٧٧)

(٤) تفسير مقاتل (٣٥٩/١)، ومقاتل هو: مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي الخُراساني، البلخي، أبو الحسن، كبير المفسرين، مشارك فِي القراءات واللغة. قَالَ ابْنُ عُيينةَ: قلت لمقاتل: زعموا أنك لم تسمع من الضحاك. قال كان يغلق عليّ وعليه باب:. فقلت فِي نفسي: أجل باب: المدينة، وقال وكيع: كان كذابًا. قال البخاري: مقاتل لا شيء البتة. وقال الذهبي: أجمعوا على تركه. مات سنة (١٥٠هـ)، من مصنفاته: "التفسير الكبير"، "الرد على القدرية"، "الوجوه والنظائر فِي القراءات"، "الأقسام واللغات"، و"الآيات المتشابهات".

يُنظر: طبقات بن سعد (٧/ ٣٧٣)، الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٤ – ٣٥٥)، تهذيب الكمال (٢٨/ ٤٣٤ – ٤٥١)، سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٠١ – ٢٠٢).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم فِي تفسيره (٨٧٥/٣)، رقم (٤٨٦٤)، ويُنظر: تفسير ابن كثير (٢٢٠/٢).

(٦) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٤٥/١٧)، عمدة القاري (٥٤/١٤).

واليتامى والمساكين ولم يُعْطَوا العصبةَ، فنُسِخَ ذلك بالفرض، وهذا لم يُعرف قَطُّ فِي جاهليةٍ وَلَا إسلامٍ، وأيضًا فإن الآية إِذَا أُثبتتْ فلا يقال فيها إنها منسوخةٌ، إِلَّا أن يَبقى حكمها، على أنه قد رُوي عَنِ ابنِ عبَّاسٍ أنه قال: هذا مُخاطبةٌ للمُوصِي نَفْسِهِ، وكذا قَالَ ابْنُ زيدٍ للموصِي: أَوْصِ لِذَوِي القُربى واليتامى والمساكين، واستدلَّ على هذا بأن بعده ﴿وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾[النساء: ٨] أي: إن لم تُوصوا لهم فقولوا لهم خيرًا، وهذا القول اختيار مُحمَّدِ بن جريرٍ، وأما مَن قال إنها محكمةٌ فمجاهدٌ، قال: هي واجبةٌ عِنْدَ قسم الميراث ما طابتْ به أنفسُهم»[1].

قَالَ البُخَارِيُّ أيضاً: «هذا مجاهدٌ يقول بوجوبها بالإسناد الذي يدفع صحته، وهذا خلافُ ما رُوي عنه عَنِ ابنِ عبَّاسٍ، غير أن هذا الإسناد أصح»، وقال: «ما حكاها أيضًا الزُّهْرِيُّ والحسنُ وأكثرُ أهل العلم على هذا»، وقد ثبتَ قبلُ، وحكاه الطبريُّ أيضًا عَنْ يحيى بن يعمر، وعَنِ ابنِ الـمُسَيِّب: أَمَرَ أن يُوصِي بثلثهِ فِي قَرابتهِ[2]، قال الطبريُّ: «وأَوْلَى هذه الأقوال قولُ مَن قال: هذه الآية محكمةٌ، وأنه عَنَى بها الوصيَّةَ لأُولِي قُرْبَى الموصِّي، وعَنَى باليتامى والمساكين، أن يقال لهم قولٌ معروفٌ»[3].

وفي «المحلَّى»[4]: «فرضٌ على الورثة البالغين، وعلى وَصِيِّ الصغار، ووكيلِ الغائب أن يُعطوا حين القسمة ما طابتْ به أنفسُهم مما لَا يُجْحفُ بالورثة، ويُجبرهم الحاكمُ على ذلك إنْ

---

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس ص (٣٠٣-٣٠٤).

(٢) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (١١/٧)، رقم (٨٦٨٤) من طريق عمران بن موسى الصَّفَّار قال، حدَّثنا عبد الوارث بن سعيد قال، حدَّثنا داود، عَنْ سعيد بن المسَيِّب فِي قوله:﴿وإِذَا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين﴾ قال: «أمر أن يوصي بثلثه فِي قرابته». ويُنظر: الاستذكار (٢٦٥/٧)، التمهيد (٢٠٠/١٤).

(٣) جامع البيان (١١/٧)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٤٦/١٧).

(٤) اسمه: «المحلَّى فِي شرح المجلى بالحجج والآثار»، ويعتبر كتاب المحلَّى من أهم كتب ابن حزمٍ، وقد شُهر به واعتبر بذلك ناشر المذهب الظاهري، الذي يأخذ بظاهر النص ومدلوله اللفظي والمعنوية، والكتاب ثروة فقهية وموسوعة جامعة فِي الفقة المقارن حوت ما يعادل ٢٣١٢ مسألة بدأها المؤلف بالعقائد وأنهاها بمسائل التعزير، ومن أهم مميزات الكتاب أن ابن حزمٍ يسوق آثار الصحابة والتابعين فِي الأحكام مسندة، ثمَّ يذكر مذاهبهم، وكذا عناية مؤلفه بالحديث وتمييزه بَيْنَ صحيحه وضعيفه وما يصلح للاحتجاج من الأحاديث وما لَا يصلح لذلك.

قال العز بن عبدالسلام: «ما رأيت فِي كتب الإسلام فِي العلم مثل المحلَّى لابن حزمٍ، وكتاب المغني للسيخ موفق الدين». يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٩٣/١٨)، لسان الميزان (٢٤٢/٤)، معجم فقه ابن حزمٍ للكتاني ص (٢٣).

أَبَوا، وتلا الآية الكريمة، وذكر ما روي عَنِ ابنِ عبَّاسٍ وأبي موسى[(١)] : وقَسَمَ لحطان[(٢)] بقوله: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ ﴾ [النساء: ٨].

قال: وصَح أيضًا عَنْ عُروة، وابن سيرين، وحميد بن عبد الرحمن الحميريِّ، ويحيى بن يعمر، والشعبيِّ، والنخعيِّ، والزهريِّ، والحسن، وأبي العالية، والعلاء بن بدر[(٣)]، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وروي عَنْ عطاء، وهو قول أبي سليمان، قال: وروي أنها ليست بواجبةٍ عَنِ ابنِ عبَّاسٍ وسعيدِ بنِ المُسَيِّب وأبي مالكٍ وزيدِ بن أسلمَ، وبه يقول أبو حنيفةَ ومالكٌ والشَّافعيُّ، قَالَ ابْنُ حزْمٍ: وَلَا نعلمُ لأهل هذا القول حجَّةً أصلًا»[(٤)]. انتهى.

إن أراد أصحابَ المذاهب فغيرُ جيِّدٍ؛ لأنه هو ذكرَ حجَّتَهم، فإن كان أراد ابنُ عبَّاسٍ ومَنْ بعدَهُ مِنَ التابعين فليس بقول العاقلين، وذكرَ ابنُ الجوزيِّ : أكثرَ المفسرين قالوا: المراد بأُولِي القُربى هنا: مَنْ لَا يَرِثُ، وفَسَّروا قوله: ﴿فَٱرْزُقُوهُم ﴾[النساء: ٨] فقال: قومٌ أعطوهم من المال، وقال آخرون: أطعموهم، وذلك على سبيل الاستحباب، وذهب قومٌ إِلَى أن ذلك واجبٌ فِي المال، فإن كان الورثة كبارًا تَولَّوا إعطاءَهم، وإن كانوا صغارًا تولَّى ذلك وليُّهم[(٥)].

قال الطبريُّ: «قال بعضُهم: ليس لوليِّ المال أن يقسم لهم من ماله؛ لأنه لَا يملك من [٢٨/أ] المال شيئًا، ولكنه يقول لهم قولًا معروفًا، قاله ابنُ جبير والحسن وابن عبَّاس»[(٦)].

---

(١) يريد به ما ذكره ابن حزم في المحلى : روينا من طريق يحيى بن سعيد القطان نا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله، قال: قسم لي بها أبو موسى الأشعري في قوله تعالى {وإذا حضر القسمة أولو القربى} [النساء: ٨] الآية. ينظر : المحلَّى بالآثار (٢٤٧/١٧) .

(٢) هو: حطان بن عبد الله الرقاشي البصريّ، وهو ثقة قليل الحديث، روى له الجماعة غير البخاريّ، يُنظر: مشاهير علماء الأمصار (١٥٨/١)، تاريخ الإسلام (٨٠٩/٢).

(٣) هو: العلاء بْن عَبد الله بْن بدر العنزي، ويُقال: النهدي، أَبُو مُحمَّد البَصْرِيّ، وقد ينسب إِلَى جده، وَثَّقَهُ ابن معين وأبو حاتم، وذكره ابن حبَّان فِي الثقات، روى له أبو داوُدَ.
يُنظر: الثقات لابن حبَّان (٢٦٥/٧)، تهذيب الكمال فِي أسماء الرجال (٢٢/ ٥١٥)، تهذيب التهذيب (١٨٥/٨).

(٤) المحلَّى بالآثار (٢٤٧/١٧).

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤١٢/٢)، ويُنظر: الإفصاح عَنْ معاني الصِّحاح (١٥٧/٣)، وقال: «الأكثرون من المفسرين قالوا: المراد بأولي القربى هاهنا من لَا يرث».

(٦) جامع البيان (٥٧٣/٧).

وقولُ عائشةَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ للنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّيَ افْتُلِتَتْ نَفْسَهَا وَأُرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟، قَالَ: ((نَعَمْ، تَصَدَّقْ عَنْهَا)) .

افْتُلِتَتْ: أي: ماتتْ فجأةً، وكلُّ شيءٍ عُوجِلَ مبادرةً فهو فَلْتَةٌ[1]، قَالَ ابْنُ قرقول: «كذا ضبطنا (نفسَها) بالفتح على المفعول به الثاني، وبضمِّها على الأول، والنفس: مؤنثة، وهي هنا: الروح، وقد تكون النفسُ بمعنى الذات»[2]، و(**أُرَاهَا**): بضم الهمزة، أي: أَظنُّها[3].

وفيه: جواز صدقة التطوُّع عَنِ الموتى[4]، ومثله حديث العلاء[5]، عَنْ أبيه[6]، عَنْ أبي هريرة أن النَّبِيَّ ﷺ قال: ((**إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**)) [7] قَالَ ابْنُ المنذر: «وأما العِتْقُ- يعني: عَنِ الميت- فلا أعلم فيه خبرًا ثبت عَنْ سيِّدِنا رَسُولِ اللهِ ﷺ، وقد ثبت عَنْ عائشة أنها أعتقتْ عبدًا عَنْ أخيها عبد الرحمن، وكان مات ولم يُوصِ[8]، وأجاز ذلك الشَّافعيُّ، قال بعض أصحابه: لـمَّا

---

(١) يُنظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٢/٢٣١)، تهذيب اللغة (١٤/٢٠٤)، أعلام الحديث (٢/١٣٤٦)، الصِّحاح (١/٢٦٠)، (فلت).

(٢) مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٤/١٩٦)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٤٩)، فتح الباري (١/١٩٧)، (٥/٣٨٩)، عمدة القاري (١٤/٥٥)، إرشاد الساري (٥/١٩)، البدر التمام (٦/٥٤١).

(٣) يُنظر: الكواكب الدراري (١٢/٧٦)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٤٩)، مصابيح الجامع (٦/١٩٢)، فتح الباري (٣/٥٠١)، إرشاد الساري (٥ / ١٩).

(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٧٨).

(٥) هو: العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، أبو شبل المدني، مَوْلى الحرقة من جهينة، من صغار التابعين، أحد علماء المدينة، قال أبو حاتم: صالح أنكر من حديث أشياء، وقَالَ ابْنُ حجر: صدوق ربما وهم. يُنظر: التاريخ الكبير (٦ / ٥٠٨)، الجرح والتعديل (٦ / ٣٥٧)، ثقات ابن حبَّان (٣ / ٢٣٨)، سير أعلام النبلاء (٦/ ١٨٦)، تهذيب التهذيب (٨ / ١٨٦ – ١٨٧).

(٦) هو: عبد الرحمن بن يعقوب الجهني المدني، مَوْلى الحرقة، وهو ثقة، يُنظر: طبقات ابن سعد (٥ / ٣٠٩)، ثقات ابن حبَّان(٥ / ١٠٨)، تهذيب الكمال (١٨/ ١٨)، تهذيب التهذيب (٦ / ٣٠١).

(٧) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، (٣/١٢٥٥)، رقم (١٦٣١).

(٨) أخرجه عبد الرزاق في مصنَّفه، كتاب الوصايا، باب: الصدقة عَنِ الميت (٩/ ٦١)، رقم (١٦٣٤٥)، ومن طريقه ابن حزْمٍ فِي المحلَّى (٨/٣٥٢)، والبيهقي فِي الكبرى (٦/٤٥٧)، رقم (١٢٦٤٢)، من طريق يحيى بن سعيد، عَنِ =

جاز أن يُتطوَّع بالصدقة وهي مالٌ جاز أن يُتطوَّع بالعِتْق؛ لأنه مالٌ، وفَرَّقَ غيرُهُ بينَهما وقال: إنما أَجزنا الصدقةَ بالأخبار الثابتة، والعِتْقُ لَا خبرَ فيه، بل فِي قوله ﷺ: ((**الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**))[١] دليلٌ على منعه؛ لأن الحيَّ هو المُعْتِقُ بغيرِ أمرِ الميت، فله الولاءُ فإِذَا ثبتَ له الولاءُ فليس للميت منه شيءٌ»[٢]. انتهى.

قد ثبت فِي حديث سعد بن عبادة: فهل ينفعُها أنْ أُعْتِقَ عنها؟ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((**نَعَمْ**)) [٣] .

وقد اختلفت الآثار فِي النَّذْر الذي كان على أم سعد، فقيل: إنه كان عِتْقًا، وذكره البخاريُّ فِي مواضع منها: باب: إِذَا وقفَ أرضًا ولم يُبيِّنِ الحدودَ فهو جائزٌ وكذلك الصدقة[٤]، قال المهلَّب: إِذَا لم يُبيِّنِ الحدودَ فِي الوقف، إنما يجوزُ إِذَا كانت الأرض معلومةً يقع عليها، ويتعيَّنُ به كما كان بيرحاء، وكالمخراف معنيًّا عِنْدَ مَن أَشهدَهُ، وعلى هذا الوجه فتصح الترجمة، وأما إِذَا لم يكنِ الوقفُ معنيًّا، وكانت له مخاريفُ وأموالٌ كثيرة؛ فلا يجوز الوقفُ إِلَّا بالتحديد والتعيين، وَلَا خلافَ فِي هذا[٥] .

=

القاسم بن مُحمَّد قال: مات عبد الرحمن بن أبي بَكْرٍ فِي منام له «فأعتقت عنه عائشة تلادا من تلاده».

قَالَ ابْنُ الأثير فِي النهاية (١/ ١٩٤): «التالد: المال القديم الذي ولد عندك، وهو نقيض الطارف».

(١) أخرجه البخاريّ، كتاب الصلاة، باب: ذكر البيع والشراء على المنبر فِي المسجد (٩٨/١)، رقم (٤٥٦)، ومسلم، كتاب العتق، باب: إنما العتق لمن أعتق (١١٤١/٢)، رقم (١٥٠٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) الإشراف على مذاهب العلماء (٤٦٢/٤-٤٦٣)، ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٧٨/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٥١/١٧)، عمدة القاري (٥٥/١٤)، فقد نقلوه عَنِ ابنِ المنذر.

(٣) أخرجه مالك فِي الموطَّأ، كتاب العتق والولاء، باب: عتق الحي عَنِ الميت، (٧٧٩/٢)، رقم (١٣)، ومن طريقه البيهقيّ فِي الكبرى (٤٥٦/٦)، ر قم (١٢٦٣٨)، من طريق عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاريّ، أن أمه أرادت أن توصي، ثمَّ أخرت ذلك إِلَى أن تصبح. فهلكت، وقد كانت همت بأن تعتق. فقال عبد الرحمن: فقلت للقاسم بن مُحمَّد: أينفعها أن أعتق عنها، فقال القاسم: إن سعد بن عبادة قال لرسول الله ﷺ: إن أمي هلكت فهل ينفعها أن أعتق عنها؟ فقال رَسُول الله ﷺ: «نعم»، قال البيهقيّ عقبه: «هذا مرسل، ورواه هشام بن حسان عَنِ الحسن عَنِ النَّبِيّ ﷺ مُرْسَلًا ببعض معناه».

(٤) صحيح البخاريّ، كتاب الوصايا، باب: إِذَا وقف أرضًا ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة، (١١/٤)، رقم (٢٧٧٠)، وفيه: «قال: فإن لي مخرافا وأشهدك أني قد تصدقت به عنها».

(٥) يُنظر: صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٦٠/٦)، (١٧٩/٨)، التمهيد (١٦٤/٥)، (٢٦/٩)، التوضيح لشرح

=

وقَالَ ابْنُ المنيِّر: «الوقفُ لازمٌ بالبيِّنة، واللَّفْظُ المشار به إِلَى المقصودِ، فقد يُتلفَّظ باسمه العلم وتحديده، وقد يُتلفَّظ باسمه المتواطئ خاصةً، وقد يُذكر العلم وَلَا يُذكر المحدود به[1]

الـمِخْرَاف: [٢٨/ب] الحائط، وقد ذكره مُنَكَّرًا متواطئًا، لكنه قصدَ مكانًا أشار إليه بلفظه مطابقًا لنيَّته، وكلاهما لازمٌ، وترجمة البخاريِّ مطابقة»[2].

ووَهِمَ المهلَّبُ فِي قوله: «لَا خلافَ فِي هذا»[3] بل لَا خلافَ فيما أورده البخاريُّ؛ لأنه إنما تعرَّض لجواز الوقف، وقد ثبت أن الوقف على هذه الصورة لازمٌ له[4].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «فيه أن لفظ «الصدقة» يُخرج الشيءَ المتصدَّق به عَنْ مِلك الذي يملكه قبلَ أن يتصدَّق به، وَلَا رجوعَ له فيه، وهو حجَّةٌ لمالكٍ فِي إجازته للموهوب له فيه، وللمتصدَّق عليه المطالبة بالصدقة، وإن لم يُجِزْها حتى يجوِّزها، وتصح له مادام المتصدِّقُ والواهبُ حيًّا، بخلاف ما ذهب إليه الكوفيون والشافعيُّ: أن اللفظ بالصدقة والهبة لَا يُوجب شيئًا لمعيَّنٍ وغيرِهِ، حتى يُقبض»[5].

وفِي الحديث: أن مَن تصدَّق بشيءٍ من ماله بعينه أن ذلك يَلزمه- وإن كان أكثرَ من ثلث ماله-[6].

=

الجامع الصحيح (١٧/٢٥١).

(١) فِي المتواري ص (٣٢١): «المحدودية».

(٢) المتواري على أبواب البخاريّ ص (٣٢١)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٤٠)، فتح الباري (٥/٣٨٦)، عمدة القاري (١٤/٥١).

(٣) يُنظر: المتواري على أبواب البخاريّ ص (٣٢١)، وتمامه: «ترجمة البخاريّ مطابقة صحيحة، وانتقدها المهلَّب فقال: إن كان الوقف غير ذي اسم يعرف، فلا يجوز حتى يذكر الحدود. قال: " وَلَا خلاف فِي هذا " ووهم».

(٤) المراد بهذا مسألة تعين الحدود فِي الوقف، فإِذَا لم يبين الـمُوقف الحدود فِي الوقف، فيجوز الوقف إِذَا كان للأرض اسم معلوم يقع عليها ويتعين به كما كان بيرحاء، وأما إِذَا لم يكن الوقف معينا، وكانت له حدائق وبساتين وأموال كثيرة، فلا يجوز الوقف إِلَّا بالتحديد والتعيين فِي هذا.يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ٢٧٤).

(٥) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٨٨)، ويُنظر: التمهيد (١/٢٠٥).

(٦) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٩١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٧٧)، وتمامه: «لأنه ﷺ لم يقل لأبي طلحة هو ثلث مالك؟ كما قال لأبي لبابة، وقال لسعد: "الثلث والثلث كثير"».

قَالَ ابْنُ المنذر: «وفي تَرْكِ سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ إنكارَ فعلِ المرأةِ التي افتُلتتْ نفسَها ولم تُوصِ؛ دليلُ أن تاركَ الوصيَّة غير عاصٍ؛ إِذْ لو كان فرضًا لكان عصيانًا، ولكان ﷺ يخبر به، وأما قضاء الدَّين على الميت فلا خلافَ فِي قضائه، وإنما الخلافُ فِي قضاءِ النَّذْرِ عنه»[1].

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٧٩/٨-١٨٠)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٥١/١٧)، البدر التمام (٥٤٢/٦).

باب: قول الله تعالى: ﴿وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦] **إلى قوله:** ﴿نَصِيبٗا مَّفۡرُوضٗا﴾ [النساء: ٧]

وقال: ﴿حَسِيبٗا﴾؛ أي: كافِيًا[(١)]، وماللوصيِّ أن يعملَ فِي مالِ اليتيمِ، وما يَأكلُ منه بقَدْرِ عُمَالَتِهِ[(٢)].

ثمَّ ذكرَ حديثَ ابن عمر: أن عمر تصدَّق بمالٍ له يقال له: ثَمْغٌ[(٣)]. ح .

وقد تقدَّم[(٤)].

قال المهلَّب: «وجهُ دخولِ حديث عمر فِي هذا الباب؛ لأن عمر حبسَ ماله على أصنافٍ، وجعله إِلَى من يليه وينظر فيه، كما جُعل مالُ اليتيم إِلَى من يليه وينظر فيه، فالنظر لهؤلاء الأصناف كالنظر لليتامى؛ لأنهم من جملة الأصناف»[(٥)].

---

(١) هذا قول ابن جرير فِي تفسيره (٥٩٦/٧)، وفيه: «يقول تَعَالَى ذكره: وكفى بالله كافيًا من الشهود الذين يشهدهم والي اليتيم على دفعه مال يتيمه إليه».

وفي الآية قولا آخر، وهو شهيدا، يُنظر: النكت والعيون للماوردي (٤٥٥/١).

(٢) كذا وقع لمغلطاي فِي نسخته، ولغيره أيضًا مثل ابن الملقن فِي التوضيح (٢٥٧/١٧)، وفي بعض نسخ البخاريّ فصل بَيْنَ التبويب للآية والتبويب لعمل الوصي ويُنظر: اليونينية (٤/ ١٠)، وأشار إِلَى ذلك الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٥/ ٣٩٢) والعيني فِي عمدة القاري (١١/ ٢٩٣).

ووقع أيضًا اختلاف فِي النسخ فِي سياق الآية وشرح الكلمات. راجع المواضع السابقة.

(٣) ثمغ: موضع تلقاء المدينة، كان فيه مال لعمر بن الخطّاب، فخرج إليه يوما، ففاتته صلاة العصر، فقال شغلتنى ثمغ عَنِ الصلاة أشهدكم أنّها صدقة.يُنظر: معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع (١/ ٣٤٦)، المعالم الأثير ص (٧٨).

(٤) أخرجه البخاريّ، كتاب الشروط، باب: الشروط فِي الوقف (١٩٨/٣)، رقم (٢٧٣٧).

(٥) يُنظر: صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٨٢/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٦١/١٧)، فتح الباري (٣٩٣/٥)، عمدة القاري (٥٩/١٤).

وقَالَ ابْنُ المنيِّر: «حديث ابن عمر غيرُ مطابق للترجمة؛ لأن عمر هو المالك لمنافع وقفهِ، وَلَا كذلك الموصِي على أولاده، فإنهم إنما يملكون المالَ بقسمة الله- جَلَّ وعَزَّ- وتمليكهِ، وَلَا حقَّ لمالكهِ فيه بعدَ موته، فكذلك كان المختار أنَّ وَصِيَّ اليتيمِ ليس له الأكلُ من ماله، إِلَّا أن يكون فقيرًا فيأكل»[1].

واختُلف فِي قضائه إِذَا أيسرَ، قَالَ ابْنُ بَطَّال: «وفِي قول عمر: «لَا جُنَاح عَلَى [٢٩/أ] مَنْ وَلِيَهُ»، يدخل فيه الغنيُّ والفقيرُ، وفي قوله: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ [النساء: ٦] إنه على الندب؛ فإنْ أكلَ بالمعروف لم يكنْ عليه حرجٌ»[2].

---

(١) المتواري على تراجم أبواب البخاريّ ص (٣٢٠).

(٢) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٨٢/٨)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٦١/١٧)، فتح الباري (٣٨٤/٥)، عمدة القاري (٧١/١٤)، إرشاد الساري (١٥/٥).

باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ١٠﴾[النساء: ١٠]

ذكر الطبريُّ فِي «تفسيره» عَنِ السُّدِّيِّ[١]:﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا﴾ يُبعثون يومَ القيامة ولهبُ النار يخرج من أفواههم، ومن مسامعهم، ومن آذانهم وآنافهم وأعينهم، يَعرفُهم كلُّ مَن رآهم بأكل مالَ اليتيم[٢].

ومن حديث أبي هارون العبديِّ[٣]، عَنْ أبي سعيد، قال: حدَّثنا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ليلةِ

(١) هو: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي، أبو مُحَمَّد القُرَشِيّ الكوفِيّ الأعور مَوْلى زينب بنت قيس بن مخرمة وقيل مَوْلى بني هاشم، وَثَّقَهُ الإمام أحمد، وقال يحيى بن سعيد: لَا بأس به، وقَالَ ابْنُ معين: فيحديثه ضعف، وقال أبوحاتم: لَا يحتج به، ولخص حاله الحافظ ابن حجر فقال: صدوق يهم، رمي بالتشيع. يُنظر: طبقات ابن سعد (٣٢٣/٦)، الجرح والتعديل (٢/ ١٨٤، ١٨٥)، اللباب (٥٣٧/١)، ميزان الاعتدال (١ / ٢٣٦)، تهذيب التهذيب (٣١٣/١)، طبقات المفسرين (١٠٩/١).

(٢) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٢٦/٧)، وابن أبي حاتم فِي تفسيره (٨٧٩/٣) من طريق أحمد بن مفضل قال، حدَّثنا أسباط، عَنِ السدي فذكره.

وذكره السُّيوطيّ فِي الدر المنثور (٤٤٣/٢)، وعزاه للطبري وابن أبي حاتم.

وقال الزيلعي فِي تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٩٠): »رواه الطَّبريّ فِي تفسيره أخبرنا مُحَمَّد بن الحسين ثَنَا أحمد بن المفضل ثَنَا أسباط عَنِ السدي قال فِي قوله تَعَالَى إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما... الآية قال يبعث آكل مال اليتيم ظلما يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه وأنفه... إِلَى آخره

وفي صحيح ابن حبَّان بعضه مرفوعا رواه فِي النوع الثاني والسبعين من القسم الثالث من حديث زياد بن المنذر عَنْ نافع بن الحارث عَنْ أبي برزة أن رَسُول الله ﷺ قال يبعث الله يوم القيامة قوما من قبورهم تأجج أفواههم نارا فقيل من هم يا رَسُول الله قال ألم تر أن الله يقول: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فِي بطونهم نارا... الآية﴾ انتهى

ورواه ابن عديّ فِي كتابه الكامل وأعله بزياد بن المنذر ونقل عَنْ أحمد أنه قال فيه متروك الحديث وعَنِ ابنِ معين أنه قال فيه كذاب».

(٣) هو: عمارة بن جوين، أبو هارون العبديّ البصريّ، مشهور بكنيته، وهو شيعي متروك، قال الدارقَطْني: «يتلون، خارجي وشيعي» وقَالَ ابْنُ حبَّان: «كان يروي عَنْ أبي سعيد ما ليس من حديثه، لَا يحل كتب حديثه إِلَّا على جهة =

أُسْرِيَ به قال: ((**فَنَظَرْتُ فَإِذَا بِقَوْمٍ لَهُمْ مَشَافِرُ كَمَشَافِرِ الإِبِلِ، وَقَدْ وُكِّلَ بِهِمْ مَنْ يَأْخُذُ بِمَشَافِرِهِمْ، ثُمَّ يَجْعَلُ فِي أَفْوَاهِهِمْ صَخْرًا مِنْ نَارٍ يَخْرُجُ مِنْ أَسَافِلِهِمْ، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى**)) [١].

وعن زيد بن أسلم قال: قال أبي[٢]: (هذه لأهلِ الشِّرْكِ حين كانوا لَا يُورِّثونهم ويأكلونَ أموالهم)[٣].

وقوله: ﴿وَسَيَصْلَوْنَ﴾ مأخوذٌ من الصَّلَا والصَّلَاء والاصْطِلَاء بالنار، وذلك التسخُّن بها، ثمَّ استُعمل فِي كلِّ مَن باشَرَ شدة أمر من الأمور، مِن حربٍ أو قتالٍ أو غيرِ ذلك[٤]، واختلفت القراءة فِي ذلك، فقراءةُ عامة أهل المدينة والعراق﴿وَسَيَصْلَوْنَ﴾ -بفتح الياء- على التأويل الذي قلناه، وقرأ بعض الكوفيين وبعض المكِّيِّين ﴿وسَيُصْلَوْنَ﴾- بضمِّ الياء-، يعني: يُحرَقون، مِن قولهم: شاةٌ مَصْلِيَّةٌ يعني: مشويَّة، والفتح فِي ذلك أَولى من

=

التعجب». تُوُفِّيَ سنة (١٣٤هـ)، يُنظر: الكامل فِي الضعفاء (١٤٧/٦)، تهذيب الكمال (٣٥٩/٣٤)، ديوان الضعفاء ص (٢٨٨).

(١) أخرجه عبد الرَّزَّاق – مطولًا- فِي تفسيره (٢٨٣/٢)، ومن طريقه ابن جرير – مختصرا- فِي تفسيره (٢٧/٧)، رقم (٨٧٢٣)، من طريق معمر، عَنْ أبي هارون العبديّ، عَنْ أبي سعيد الخدري ﷺ.... فذكره.

وهو قَطْعة من الحديث الطويل جدًا فِي الإسراء والمعراج؛ وقد ساقه ابن كثير (٢٦/٥) بطوله فِي تفسيره من طريقه، وقال: «وهو مضعف عِنْدَ الأئمة، على غرابة الحديث وما فيه من النكارة».

والحديث مداره على أبي هارون العبدي، وتقدم فِي ترجمته أنه متروك الحديث.

(٢) هو: أسلم القُرَشِيّ العدويّ، أبو خالد، ويقال: أبو زيد، المدني، مَوْلى عمر بن الخطاب، وَثَّقَهُ أبو زرعة والعجلي، وابن حجر، تُوُفِّيَ سنة (٦٠)، وقيل (٨٠) بالمدينة. يُنظر: طبقات ابن سعد (٥ / ١٠)، أسد الغابة (١ / ٧٧)، سير أعلام النبلاء (٤/ ٩٨)، تهذيب التهذيب (١ / ٢٦٦).

(٣) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٢٧/٧)، رقم (٨٧٢٤). وذكره السُّيوطيّ فِي الدر المنثور (٤٤٤/٢)، وعزاه لابن جرير. ويُنظر: الهداية إِلَى بلوغ النهاية (١٢٣٦/٢)، فتح القدير (٤٩٥/١).

(٤) يُنظر: جامع البيان (٢٧/٧)، تفسير الراغب (١١١٧/٣)، عمدة القاري (٦٠/١٤).

الضَّمِّ[١].

والسَّعير: شِدَّةُ حرِّ جهنم، ومنه قيل: استعرتِ الحربُ إِذَا اشتدَّتْ، وإنما هي مَسعورةٌ، أي: مَوقودةً مُشْعَلةً شديدًا حرُّها، ثمَّ صُرِّفَ إِلَى "سعيرٍ"، فتأويل الكلام: وسيَصْلَوْنَ نارًا مسعورةً [٢].

وفي «الكشَّاف» لجار الله[٣]: «لمَّا أكلوا ما يجرُّ إِلَى النار صار كأنه نارٌ فِي الحقيقة، يقال: أكلَ فِي بطنه، وفي بعض بطنه و﴿سَعِيرًا﴾: نارٌ من النيران مبهمةُ الوصف نعوذ بالله منها»[٤].

حدَّثنا عبدُ العزيز بن عبد الله[٥]، حدَّثني سليمانُ بن بلالٍ[٦]، عَنْ ثورِ بن زيدٍ[٧]،

---

(١) يُنظر: السبعة فِي القراءات (٢٢٧)، الحجة فِي القراءات السبع (١/ ١٢٠)، معاني القراءات (١/ ٢٩٣)، الحجة للقراء السبعة (٣/ ١٣٦).

(٢) يُنظر: جامع البيان (٧/ ٣٠)، التفسير البسيط (٦/ ٣٥١)، ويُنظر: جمهرة اللغة (٢/ ٧١٤) (رسع)، تهذيب اللغة (٢/ ١٦٩٣) (سعر)، مقاييس اللغة (٣/ ٧٥، ٧٦).

(٣) هو: محمود بن عمر بن مُحمَّد بن أحمد الخوارزمي الزمخشريّ، جار الله، أبو القاسم، من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب، وكان معتزلي المذهب، مجاهرا، شديد الإنكار على المتصوفة، أكثر من التشنيع عليهم فِي الكشاف وغيره، ولد فِي زمخشر من قرى خوارزم وسافر إِلَى مَكَّة فجاور بها زمنا فلقب بجار الله. وتنقل فِي البلدان، ثمَّ عاد إِلَى خوارزم فتوفي فيها سنة (٥٣٨).

من أشهر كتبه: (الكشاف فِي تفسير القرآن)، (أساس البلاغة)، (الجبال والأمكنة والمياه)، (الفائق فِي غريب الحديث، المستقصى فِي الأمثال)، وغيرها الكثير.

يُنظر: الكامل لابن الأثير (١١/ ٩٧)، وفيات الأعيان لابن خلكان (٥/ ١٦٨)، سير أعلام النبلاء للذهبيّ (٢٠ / ١٥١)، طبقات المفسرين للسيوطي ص (٤١)، طبقات المفسرين للداوودي (٢/ ٣١٤).

(٤) الكشاف (١/ ٤٧٩).

(٥) هو: عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن أويس بن سعد بن أبي سرح الأويسي العامري أبو القاسم المدني. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/ ٨٩٨)، ترجمة (٩٥٤)، تقريب التهذيب (٣٥٧)، رقم (٤١٠٦).

(٦) هو: سليمان بن بلال التيمي مولاهم أبو مُحمَّد المدني، مات سنة (١٧٧هـ)، يُنظر: التعديل والتجريح (٣/ ١٣١٢)، ترجمة (١٣١٢)، تقريب التهذيب (٢٥٠)، رقم (٢٥٣٩).

(٧) هو: ثور بن زيد الديلي بكسر المهملة بعدها تحتانية المدني سنة (١٣٥هـ). ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٤٤٩)، ترجمة (١٨٣)، تقريب التهذيب ص: (١٣٥)، رقم (٨٥٩).

عَنْ أبي الغيثِ[(١)]، عَنْ أبي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ((اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الـمُوبِقَاتِ)) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: ((الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا[٢٩/ب]، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحفِ، وَقَذْفُ المُحصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلَاتِ)) .

من الكبائر المذكورة فِي الصحيح أيضًا: عقوقُ الوالدين، وشهادةُ الزُّور[(٢)]، والنَّمِيمةُ، وعدمُ الاستبراء من البول[(٣)]، واليمينُ الغَمُوس[(٤)]، واستحلالُ بيتِ الله الحرام[(٥)] [(٦)].

---

(١) هو: سالم أبو الغيث المدني مَوْلى ابن مطيع، من الثالثة.يُنظر: تقريب التهذيب ص: (٢٢٧)، رقم (٢١٩٠).

(٢) أخرجه البخاريّ، كتاب الشهادات، باب: ما قيل فِي شهادة الزور (١٧١/٣)، رقم (٢٦٥٣)، ومسلم فِي كتاب الأيمان، باب: بيان الكبائر، (٩١/١)، رقم (٨٨) من حديث أنس ﷺ قال: قال النَّبِيّ ﷺ فِي الكبائر، قال: «الشرك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وقول الزور».

(٣) أخرجه البخاريّ فِي كتاب الوضوء، باب: من الكبائر أن لَا يستتر من بوله (١/ ٥٣)، رقم (٢١٦) ومسلم فِي الطهارة باب: الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (١/ ٢٤٠)، رقم (٢٩٢) من حديث ابن عبَّاس قال: مر النَّبِيّ ﷺ بحائط من حيطان المدينة أو مَكَّة فسمع صوت انسانين يعذبان فِي قبورهما فقال النَّبِيّ ﷺ: (يُعَذَّبَانِ وَمَا يَعَذَّبَانِ فِي كِبِيرٍ" ثُمَّ قَال: "بَلي كَانْ أحدُهُما لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ وَكَانَ لآخرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ..).

(٤) أخرجه البخاريّ، كتاب الأيمان والنذور، باب: اليمين الغموس، (١٣٧/٨)، رقم (٦٦٧٥) من حديث عبد الله بن عمرو، عَنِ النَّبِيّ ﷺ قال: " الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس".

(٥) يُنظر: إكمال المعلم (٣٥٤/١)، شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (٨٤/٢)، عمدة القاري (٨٤/٢٢)، البدر التمام (٤٦١/٩).

(٦) أخرجه أبو داوُدَ، كتاب الوصايا، باب: التشديد فِي أكل مال اليتيم، (٤٩٩/٤)، رقم (٢٨٧٥)، العقيلي فِي الضعفاء (٣/ ٤٥)، والحاكم (١/ ٥٩ و ٤/ ٢٥٩)، والبيهقي (٣/ ٤٠٨ و ١٠/ ١٨٦) والطبراني في المعجم الكبير (١٠١) من طريق يحيى بن أبي كثير، عَنْ عبد الحميد بنِ سنان، عَنْ عُبيد بن عُمير، عَنْ أبيه، أنه حدَّثه-وكانت له صحبة- أن رجلًا سأله فقال: يا رسولَ الله، ما الكبائرُ؟ فقال: "هُنَّ تِسْعٌ" أَعْظَمُهُنَّ الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَقَتْلُ الْمُؤْمِنِ بِغَيْرِ حقٍّ، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحفِ، وَقَذْفُ الْمُحصَنَةِ، وَالسِّحرُ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ، وَاسْتِحلاَلُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قِبْلَتِكُمْ أَحيَاءً وَأَمْوَاتًا، لاَ يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هَؤُلاَءِ الْكَبَائِرَ، وَيُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، إِلاَّ رَافَقَ مُحَمَّدًا ﷺ فِي بَحبُوحةِ جَنَّةٍ أَبْوَابُهَا مَصَارِيعُ الذَّهْبِ.

وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة عبد الحميد بن سنان، وقال البخاري: «في حديثه نظر». وقال الذهبي في الميزان (٢/ت ٤٧٧٨): «لا يعرف».

=

=

وللحديث شاهد عن ابن عمر ﷺ.

ومداره على طيسلة بن علي (مياس) واختلف عليه فيه على وجهين:

الوجه الأول : طيسلة بن علي، عن ابن عمر مرفوعًا:

*أخرجه ابن الجعد في مسنده (٣٣٠٣)، والطبري في تهذيب الآثار (٣١٤)، والبيهقي في الكبرى (٦٢١٣)، والبرديجي في الكبائر (٩)، والخطيب البغدادي في الكفاية (٢٦٦) من طريق أيوب بن عتبة قال: حدَّثني طيسلة بن عليّ قال: أتيت ابن عمر عشية عرفة، وهو تحت ظل أراك، وهو يصب على رأسه الماء فسألته عَنِ الكبائر، فقال: سمعت رَسُول الله ﷺ يقول: «هن تسع»، قلت: وما هن؟ قال: الإشراك بالله ﷻ، وقذف المحصنة قال: قلت: قبل الدم قال: نعم، ورغما، وقتل النفس المؤمنة، والفرار من الزحف والسحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين المُسْلِمين، والإلحاد بالبيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا».

الوجه الثاني : طيسلة بن علي، عن ابن عمر ﷺ موقوفًا

*أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦/١)، والطبري في تفسيره (٦٤٦/٦) من طريق زياد بن مخراق قال : قَالَ: حدَّثَنِي طَيْسَلَةُ بْنُ مَيَّاسٍ، قَالَ: "كُنْتُ مَعَ النَّجَدَاتِ، فَأَصَبْتُ ذُنُوبًا لا أَرَاهَا إلا مِنَ الْكَبَائِرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الْكَبَائِرِ، هُنَّ تِسْعٌ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَسَمَةٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحفِ، وَقَذْفُ الْمُحصَنَةِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَإِلْحَادٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ، وَبُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ، قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أَتَفْرَقُ النَّارَ، وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟ قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ، قَالَ: أَحيٌّ وَالِدُكَ؟ قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَوْ أَلَنْتَ لَهَا الْكَلامَ، وَأَطْعَمْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مَا اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرَ "

والأظهر والله أعلم أن الصواب هو الوجه الثاني وهو الموقوف لأنه من رواية زياد بن مخراق وهو ثقة وثقه الأئمة النسائي، وابن معين، والدارمي، والذهبي وابن حجر. ينظر: الكاشف (٤١٢/١)، تهذيب التهذيب (٣٨٣/٣)، التقريب (٢٢٠/١).

وأما الوجه الأول فقد تفرد به أيوب بن عتبة اليمامي، وتفرده لا يحتمل؛ لأنه ضعيف الحديث، قال حنبل عن أحمد: «ضعيف»، وقال الدوري عن ابن معين قال أبو كامل: «ليس بشيء»، وقال ابن أبي خيثمة وغيره عن يحيى: «ضعيف»، وقال ابن المديني والجوزجاني وابن عمار وعمرو بن علي ومسلم: «ضعيف»، زاد عمرو: «وكان سيء الحفظ وهو من أهل الصدق». وقال العجلي: «يكتب حديثه وليس بالقوي»، وقال البخاري: «هو عندهم لين»، وقال ابن خراش: «ضعيف الحديث جدا»، وقال الترمذي عن البخاري: «ضعيف جدا لا أحدث عنه كان لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه»، وقال ابن الجنيد: «شبيه المتروك»، وقال ابن حبان: «كان يخطيء كثيرا ويهم حتى فحش الخطأ منه». ينظر: الجرح والتعديل(٢ / ٢٥٣)، كتاب المجروحين (١ / ١٦٩ – ١٧٠)، ميزان الاعتدال(١ / ٢٩٠ – ٢٩١)، تهذيب التهذيب (١ / ٤٠٨ – ٤١٠).

وقد رجح الوجه الموقوف ابن حجر كما في ترجمة طيسلة بن علي وأن له حديث موقوفا على ابن عمر. ينظر التهذيب (٣٧/٥)

وقال العلَّامةُ أبو مُحمَّدٍ عبدُ العزيز بن عبدِ السلام[١] فِي كتاب «القواعد»[٢]: «إِذَا أردتَ معرفة الفرق بَيْنَ الصغيرةِ والكبيرةِ؛ فاعْرِضْ مفسدةَ الذنب على مفاسدِ الكبائر المنصوص عليها، فإن نقصتْ عَنْ أقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر، وإن ساوتْ أَدنى مفاسد الكبائر أو أَرْبَتْ عليه فهي من الكبائر، فمَن شتمَ الرَّبَّ- جَلَّ وعَلَا-، أو رسولَهُ ﷺ أو استهانَ بالرسل أو كَذَّبَ واحدًا منهم- صلوات الله عليهم وسلامه- أو ضَمَخَ الكعبةَ المشرَّفة بالعَذِرة، أو أَلْقَى المصحفَ فِي القاذورات فهي من أكبر الكبائر، ولم يصرِّح الشرعُ بذكرها»[٣].

قال شيخنا القشيريُّ: «هذا الذي قاله عِنْدِي داخلٌ فيما نصَّ عليه الشرعُ بالكفر، إنْ جَعَلْنَا المرادَ بالإشراك بالله مُطْلَقَ الكفر»[٤].

قَالَ ابْنُ عبد السلام: «وكذا لو أمسكَ امرأةً محصنةً ليزنيَ بها، أو أمسكَ مسلمًا لمن يقتله؛ فلا شكَّ أن مفسدةَ ذلك أعظمُ من مفسدة أكل مال اليتيم مع كونه مِنَ الكبائر، وكذا لو دلَّ الكفارَ على عورات الـمُسْلِمين مع علمه أنهم يُستأصلون بدلالته، ويُسْبَوْن ويُغْنَمون، فإن نسبته إِلَى هذه المفاسد أعظمُ من تولِّيه يومَ الزحف بغير عذرٍ، مع أنه مِنَ الكبائر، وكذلك لو كذبَ على إنسانٍ كذبًا يعلمُ أنه يُقتل بسببه»[٥].

قال: «وقد نصَّ الشارعُ على أن شهادة الزُّور وأكل مال اليتيم من الكبائر، فإنْ وَقَعَا

---

(١) هو: عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقيّ، عَزَّ الدين الملقب بسلطان العلماء: فقيه شافعي بلغ رتبة الاجتهاد، ولد ونشأ فِي دمشق، وزار بغداد سنة ٥٩٩ هـ فأقام شهرا، وعاد إِلَى دمشق، فتولى الخطابة والتدريس بزاوية الغزالي، ثمَّ الخطابة بالجامع الأمويّ، ثمَّ فخرج إِلَى مصر، فولاه صاحبها الصالح نجم الدين أيوب القضاء والخطابة ومكنه من الأمر والنهي. ثمَّ اعتزل ولزم بيته، تُوُفِّيَ بالقاهرة سنة ٦٦٠هـ.

من مؤلفاته: قواعد الأحكام، ونهاية المطلب، ومقاصد الصلاة، والفتاوى الموصلية.

ينظر: فوات الوفيات (٢/٣٥٠)، طبقات الشَّافعيّة للإسنوي (٢/١٩٧)، طبقات الشَّافعيّة الكبرى للسبكي (٥/ ٨٠ – ١٠٧)، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي (٧/٢٠٨).

(٢) قواعد الأحكام فِي مصالح الأنام (١/٢٣).

(٣) قواعد الأحكام فِي مصالح الأنام (١/٢٣).

(٤) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٢/٢٧٤)، وفيه زيادة إيضاح.

(٥) قواعد الأحكام فِي مصالح الأنام (١/٢٣-٢٧).

فِي مالٍ خطيرٍ فهذا ظاهرٌ، وإنْ وَقَعَا فِي حقيرٍ؛ فيجوز أن يُجعلَا من الكبائر فِطَامًا عَنْ هذه المفاسد، كما جُعل شربُ قَطْرَةٍ من الخَمْرِ مِنَ الكبائر، وإلم تتحقَّقِ المفسدةُ، ويجوز أن يُضبط ذلك بنِصَابِ السرقة».

قال: «والحكْمُ بغيرِ الحقِّ كبيرةٌ، فإنَّ شاهِدَ الزُّورِ متسبِّبٌ، والحاكمُ مباشِرٌ، فإِذَا جُعل المتسبِّبُ كبيرةً فالمباشِرُ أَولى».

قال: «وقد ضبطَ بعضُ العلماء الكبائرَ بأنها كلُّ ذنبٍ قُرِنَ به وعيدٌ أو حدٌّ أو لعنٌ؛ فعلى هذا: كلُّ ذنبٍ علمَ أن مفسدته كمفسدة ما قُرِنَ به الوعيدُ أو الحد أو اللعنُ، أو أكثر من مفسدته فهو كبيرةٌ».

ثمَّ قال: «والأَولى أن تُضبط الكبيرةُ [٣٠/أ] بما يُشْعِرُ بتهاون مرتكبها فِي دينه، إشعارًا مصغِّرًا للكبائر المنصوص عليها، وقال العلماء: إن الإصرار على الصغيرة يجعلها كبيرة، والإصرار هو أن تتكرر منه الصغيرةُ تكرُّرًا يُشْعِرُ بقلَّبه حباً لابد منه إشعارَ ارتكابِ الكبيرة بذلك، وكذلك إِذَا اجتمعتْ صغائرُ مختلفةُ الأنواع بحيث يُشْعِرُ مجموعُها ما يُشْعِرُ به أصغرُ الكبائر»[١].

وقيل: الإصرارُ استمرارُ العزم على المعاودة، أو باستدامة الفعل بحيث يدخل فيه ذَنْبُهُ فِي حيِّزِ ما يُطْلَقُ عليه الوصفُ بصيرورته كبيرًا عظيمًا.

قَالَ ابْنُ الصَّلاح: «وليس لزمانِ ذلك وعددِهِ حصرٌ، وقد سمعتُ بعضَ العلماء يقول: الإصرارُ هو أن يمضي عليه وقتُ الصلاة وما استغفرَ من ذلك الذنب»[٢].

قال القرطبيُّ: «الـمُوبِقَات: أي: الـمُهْلِكات، جمع: مُوبِقَة، مِنْ: "أَوْبَقَ"، ووَابِقَةٌ: اسم فاعل مِنْ: وَبَقَ يَبِقُ وُبُوقًا، إِذَا هَلَكَ، والـمَوْبِقُ: مَفْعِل منه كالـمَوْعِد، وفيه لغة ثانية: وَبِقَ-

(١) قواعد الأحكام فِي مصالح الأنام (٢٣/١-٢٧).

(٢) فتاوى ابن الصلاح (١٤٩/١)، ويُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (٨٧/٢)، العدة فِي شرح العمدة لابن العطار (١٥٧٤/٣).

بكسر الباء- يَوْبَقُ- بفتحها-، وَفيه لغة ثالثة: وَبِقَ يَبِقُ- بالكسر فيهما-»[١].

قَالَ[٢]: «وَقَولُهُ ((**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ**)) ليس فيها ما يدل على عدم اجتناب غيرها، ويحتمل أن يكون سيِّدُنا رَسُولُ الله ﷺ أُعْلِمَ بها فِي ذلك الوقت، ثمَّ أُوحيَ إليه بعدَ ذلك غيرُها، أو تكون السَّبْعُ هي التي دعتْ إليها الحاجةُ ذلكَ الوقتَ، وكذلك القول فِي كل حديث خَصَّ عددًا من الكبائر.

وَاخْتَلَفَ العُلمَاءُ فِي الفَرْقِ بينَها وبينَ الصَّغائرِ؟، وعنِ ابنِ مسعودٍ: الكبائرُ جميعُ ما نَهَى اللهُ- جَلَّ وعَزَّ- عنه، من أَوَّلِ سورة النساء إِلَى قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١] [٣]، وعَنِ الحسن: هي كل ذنبٌ خَتَمَهُ اللهُ- تَعَالَى- بنارٍ أو لعنةٍ أو غضبٍ، وعَنِ ابنِ عبَّاسٍ: «كلُّ ما نَهى اللهُ عنه فهي كبيرة»[٤]. وَبِهِ قَالَ الأُسْتاذُ أَبُو إِسْحاقَ الإِسْفَرايِيني[٥] وَغيرُهُ[٦]، وَعن عِيَاض[٧]: هَذا مَذهب المحقِّقين؛ لأنَّ كُلَّ مُخالفةٍ فَهي بالنِّسبة إِلَى جَلالِ اللهِ- جَلَّ وعَزَّ- كَبيرةٌ، قال القرطبيُّ: وما أظنُّه صحيحا عنه- يعني: عَنِ ابنِ عبَّاسٍ، من عدم التفرقة

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (١/٢٨٢-٢٨٣).

(٢) يعني القرطبيّ.

(٣) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٨/٢٤٣)، من حديث الأعمش، عَنْ أبى الضحى عَنْ مسروق، والأعمش عَنْ إبراهيم عَنْ علقمة، كلاهما عَنِ ابنِ مسعود، ومن حديث سفيان الثورى وشعبة عَنْ عاصم بن أبى النجود، عَنْ زر بن حبيش، عَنِ ابنِ مسعود.

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (١/٢٨٢-٢٨٣).

وأثر ابن عبَّاس أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٨/ ٢٤٦)، رقم (٩٢١٠) من طريق أبي نعيم قال، حدَّثنا عبد الله بن سعدان، عَنْ أبي الوليد قال: سألت ابن عبَّاس عَنِ الكبائر، قال: «كل شيء عُصيَ الله فيه فهو كبيرة».

(٥) هو: إِبْرَاهِيمُ بن مُحمد بن إِبْرَاهِيم بن مهران أَبُو إِسْحاق الإسفراييني، نسبة إِلَى إسفرايين، ويقال: إسفراين، بياء واحدة، أحد أَئِمَّة الدِّين كلَامًا وأصولًا وفروعًا جمعَ أشتاتَ الْعُلُوم واتفقت الْأَئِمَّة على تبجيله وتعظيمه وَجمعهِ شَرَائِط الْإِمَامَة، رحل إِلَى العراق فِي طلب العلم، تُوُفِّيَ سنة (٤١٨هـ).

يُنظر: طبقات الشَّافعيّة الكبرى للسبكي (٤/ ٢٥٦)، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور(١/١٢٧).

(٦) يُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (٢/٨٤)، فتح الباري (١٠/٤٠٩)، وصف هذا القول بالشذوذ، عمدة القاري (١٤/٦٢)، إرشاد الساري (٩/٨)، البدر التمام شرح بلوغ المرام (٩/٤٥٦).

(٧) إكمال المعلم بفوائد مسلم (١/٣٥٥).

بَيْنَ المنهيَّات-؛ فإنه قد فَرَّقَ بينهما فِي قوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]، وقال: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢] فجعلَ من المنهيَّات كبائرَ وصغائرَ، وفرَّق بينهما فِي الحكم لـمَّا جعلَ [٣٠/ب] تكفيرَ السيئات فِي الآية مشروطًا باجتناب الكبائر، واستثنى اللَّمَمَ من الكبائر والفواحش؛ فكيف يَخْفَى مثلُ هذا الفرقُ عَنْ حبْرِ القرآن؟!؛ فَدلَّ أن الرواية عنه بذلك لَا يصح، أو هي ضعيفة، وكذلك أكثر ما رُوي عنه، فقد كُذِبَ عليه كثيرًا، والصحيح إن شاء الله: أن كلَّ ذنبٍ أَطلَقَ الشرعُ عليه كبيرًا أو عظيمًا أو أَخبرَ بشدَّة العقاب عليه أو عَلَّقَ عليه حدًّا أو شَدَّدَ النَّكِيرَ عليه وغَلَّظَهُ، وشهدَ بذلك كتابُ الله أو سُنَّةٌ أو إجماعٌ؛ فهو كبيرةٌ»(١).

وفي كتاب «البسيط»(٢) للغزاليِّ: «إِنكارُ الفُروقِ بينَ الصَّغيرةِ والكبيرةِ لَا يَليقُ بالفقيهِ، والسِّحرُ فِعْلُهُ أَوْ تَعَلُّمُهُ أَوْ تَعليمُهُ مِن الكَبائرِ، وَقَالَ بَعْضُ أَصحاب الشَّافعيِّ: تَعَلُّمُهُ لَيسَ بِحرامٍ، بَلْ يَجوزُ لِيُعرَفَ وَيُرَدَّ عَلى فَاعلِهِ، وَيُمَيِّزه عَنِ الكَرامةِ للأولياءِ، وَهَذا القَائلُ يمكنُهُ أَنْ يَحملَ الحديثَ على فِعْلِ السِّحرِ»(٣).

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٢٨٤/١).

(٢) البسيط: من تصانيف مُحمَّد بن مُحمَّد بن مُحمَّد، الإمام، أبو حامد الطوسي، الغزالي، المتوفى (سنة ٥٠٥ هـ)، صنف الإمام الجويني كتابه (نهاية المطلب) فجاء تلميذه الغزالي، فاختصر النهاية المذكورة فِي مختصر مطول، وسماه (البسيط) قال الغزالي:"... وجعلته حاويًا لجميع الطرق، ومذاهب الفرق القديمة والجديدة، والأوجه القريبة والبعيدة، ومشتملًا على جميع ما اشتمل عليه مجموع إمامي إمام الحرمين أبي المعالي قدس الله روحه " ثمَّ اختصره فِي أقلَّ منه وسماه (الوسيط) واختصره فِي أقل منه وسماه (الوجيز)،. والبسيط كتاب جليل، جعل عمدة فِي المذهب الشَّافعيّ، قال عنه السبكي: "لم يصنَّف فِي المذهب مثله فيما أجزم به" وقَالَ ابْنُ الصلاح: " وقوله-أي الغزالي- " المذهب البسيط " عبارة خراسانية، ويسمون (نهاية المطلب) المذهب الكبير، أي كتاب (المذهب البسيط)، والله أعلم.

يُنظر: مقدمة نهاية المطلب (٣٦-٢٣٥-٢٤٣)، سير أعلام النبلاء (١/ ١٢٥)، طبقات الشَّافعيّة الكبرى (١٣٣/٧)، طبقات الشَّافعيّة لابن قاضي شهبة (٢٩٣/١).

(٣) يُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (٨٨/٢)، عمدة القاري (٦٣/١٤)، ذخيرة العقبى (١٨٧/٣٠)، قال فِي عمدة القاري (٦٣/١٤): «فِي (التلويح): وقال بعض أصحاب الشَّافعيّ: تعلمه ليس بحرام، بل يجوز ليعرف ويرد على فاعله ويميز عَنِ الكرامة للأولياء. قلت: الظاهر أن مراده من بعض أصحاب الشَّافعيّ الرَّازيّ، وقد ردينا عليه، ومنهم الغزالي».

وفي «الموطأ مالك»: «عَنْ مُحَمَّدِ بن عبد الرحمن بن [سعد] [(١)] بن زرارة[(٢)]، أنه بلغه أن حفصةَ زوجَ النَّبِيِّ ﷺ قَتلتَ جاريةً لها سَحرَتْهَا، وقد كانت دَبَّرَتْهَا، فأَمرتْ بها فَقُتِلَتْ، قال مالك: السَّاحرُ الذي يَعملُ السِّحرَ ولم يَعملْ ذلكَ له غيرُهُ، هو مثلُ الذي قال- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فأرى أن يُقْتَلَ إِذَا عَمِلَ ذلك هُو نفسُهُ»[(٣)].

قَال أَبُو عُمَرَ: «قَد رُوِيَ هَذا الحديثُ عَنْ نَافعٍ عَنْ حفْصَةَ، وعَن نَافعٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ، قَالَ ابْنُ عُيينةَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ نَافعًا يُحدِّثه عَنْ حفصةَ: أَنَّهَا قَتلتْ جَاريةً لَها سَحرتْها، وَذَكَرَ عَبدُ الرَّزَّاقِ قال:أبنا عَبدُ اللهِ أَوْ عُبيدُ اللهِ بن عُمرَ، عَنْ نَافعٍ، عَنِ ابنِ عُمر: أَنَّ جَاريةً لحفْصَةَ سَحرَتْهَا وَاعْتَرَفَتْ بِذَلِكَ، فَأَمَرَتْ عَبدَ الرحمنِ بْنَ زَيدِ بنِ الخَطَّابِ فَقَتَلَهَا، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا عُثْمَانُ، فَقُلْتُ[(٤)]: مَا تُنْكِرُ عَلَى أُمِّ المُؤْمنينَ مِنِ امْرَأَةٍ سَحرَتْها وَاعْتَرَفَتْ؛ فَسَكَتَ[(٥)].

وَعِنْدَ مَالكٍ: عَنْ أَبِي الرِّجال، عَنْ أُمِّهِ عُمْرَةَ، عَنْ عَائشةَ: أَنَّهَا أَعْتَقَتْ جَاريةً لَها عَنْ دُبُرٍ مِنْهَا، ثُمَّ إِنَّ عَائشةَ مَرِضَتْ بَعْدَ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ، فَدَخلَ عَلَيْهَا [سِنْدِيٌّ][(٦)] فَقَالَ: إِنَّكِ

---

(١) فِي الأصل «أسعد» ، والمثبت هو الصواب كما في الموطَّأ، ومن مصادر الترجمة.

(٢) هو: مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاريّ المدني، وَثَّقَهُ ابن سعد، والنسائي، وذكره ابن حبَّان فِي الثقات، روى له الجماعة، تُوُفِّيَ سنة (١٢٤هـ).

يُنظر: التاريخ الكبير (١ / ١٥٠)، الجرح والتعديل (٨ / ٣١٢)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٨٧)، تهذيب التهذيب (٣ / ٢٢٤)، تهذيب التهذيب (٩ / ٣٠١).

(٣) الموطَّأ (٨٧١/٢)، كتاب العقول: باب: ما جاء فِي الغيلة والسحر، حديث (١٤).

وأخرجه عبد الرَّزَّاق (١٠/ ١٨٠)، كتاب اللقَطَة: باب: قتل الساحر، حديث (١٨٧٤٧)، عَنْ عبد الله أو عُبيد الله بن عمر عَنْ نافع عَنِ ابنِ عمر ﷺ، وفيه: «فأمرت بها عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب فقتلها، فأنكر ذلك عثمان بن عفان، فقال له ابن عمر: ما تنكر على أم المُؤْمِنِين! امرأة سحرت واعترفت».

(٤) المقصود: ابن عمر كما فِي الاستذكار (١٥٨/٨).

(٥) أخرجه عبد الرَّزَّاق فِي مصنَّفه، كتاب اللقَطَة، باب: قتل الساحر (١٨٠/١٠)، رقم (١٨٧٤٧).

(٦) فِي الأصل «سيدي» ، والمثبت هو الصواب كما فِي الموطَّأ رواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، (٤٢٢/٢)، الاستذكار (١٥٧/٨).

والسندي: بكسر السين: نسبة إِلَى السند- مملكة معروفة كالهند-. يُنظر: التعليق الممجد على موطأ مُحَمَّدٍ (٣/ ٣٣٠).

مَطْبُوبَةٌ، قَالتْ: وَمَنْ طَبَّنِي؟[١] فَقَالَ: امْرأةٌ مِنْ نَعْتِها كَذا وكَذا، فِي حجْرِهَا صَبِيٌّ قَدْ بَالَ، فَقَالتْ عَائشةُ: ادْعُ لي فلانةَ، - لجاريةٍ لها تخدمُها-، فَوَجَدُوها فِي بَيْتِ جِيرانٍ لَهَا فِي حجْرِهَا صَبِيٌّ قَدْ بَالَ، فَقَالتْ: حتَّى أَغْسِلَ بَوْلَ الصَّبِيِّ فغسلته، ثُمَّ جَاءَتْ فَقالتَ لَهَا عَائشةُ: سَحرْتِنِي؟ قَالتْ: نَعَمْ، قَالتْ: لِمَ؟ قَالتْ: أَحبَبْتُ العِتْقَ، فَقَالتْ عَائشةُ: فَواللهِ لَا [٣١/أ] تُعْتَقِينَ أَبَدًا، فَأَمَرَتْ عَائشةُ ابنَ أَخِيهَا أَنْ يَبِيعَهَا لمنْ يُسِيءُ مِلْكَتَهَا مِنَ الأَعراب[٢].

قَالَ أَبُو عُمَرَ: هَذا الحديثُ [رماه مالكٌ مِنْ مُوَطَّإِهِ] [٣] فَلَيْسَ عِنْدَ يَحيَى[٤] وَطائفةٍ معه مِن رُواةِ المُوطَّأِ، وَأَثبتَ حديثَ حفْصَةَ؛ لأنَّهُ هو الذي يَذهبُ إليهِ مِن قَتْلِ السَّاحرِ، وَهُوَ مذهبُ عمرَ بن الخطَّاب، وابنهِ عبدِ الله، وقيسِ بنِ سعدٍ[٥]، وجُندبٍ[٦]- [رَجُلٍ] [٧] مِنَ الصَّحابة-»[٨].

---

(١) أي: سحرني. يُنظر: العين (٤٠٧/٧)، (ط ب ب).

(٢) قال البيهقيّ فِي معرفة السُّنَن والآثار (١٢/ ٢٠٤): «وأما بيع عائشة الجارية التي سحرتها، ولم تأمر بقتلها، فيشبه أن يكون لم تعرف ما السحر، فباعتها لأن لها بيعها عندنا، وإن لم تسحرها ولو أقرت عِنْدَ عائشة أن السحر شرك ما تركت قتلها إن لم تتب، أو دفعتها إِلَى الإمام لقتلها، إن شاء الله».

(٣) فِي الأصل: " رواه مالك عَنْ موطأه"، والمثبت من الاستذكار (١٥٨/٨).

(٤) الموطَّأ رواية أبي مصعب الزُّهْرِيّ، (٤٢٢/٢).

(٥) هو: قيس بن سعد بن عبادة الأنصاريّ الخزرجي، أبو عبد الله ويقال أبو عبد الملك ويقال: أبو الفضل ويقال: أبو القاسم، المدني، صاحب شرطة النبي ﷺ، و كان سيدا جوادا من ذوي الرأى والدهاء والتقدم، تُوُفِّيَ سنة (٦٠هـ)، وقيل: بعدها. يُنظر: طبقات ابن سعد (٦ / ٥٢)، الجرح والتعديل (٧ / ٩٩)، أسد الغابة (٤ / ٢١٥)، سير أعلام النبلاء (٣/ ١٠٢).

(٦) هو: جندب بن عبد الله بن كعب العبديّ، ويقال الأسديّ، ويقال: الغامدي، ويقال له: جندب الخير، مختلف فِي صُحبته، وذكره ابن حبَّان فِي التابعين، تُوُفِّيَ بصِفِّين، قَالَ ابن عبدِ البَرِّ: هو- عِنْدَ أكثرهم- قاتل الساحر بَيْنَ يدي الوليد بن عقبة.

يُنظر: الاستيعاب فِي معرفة الأصحاب (١/ ٢٥٨)، سير أعلام النبلاء (١٧٥/٣)، الإصابة (٢٥٠/١).

(٧) صُحفت فِي الأصل إِلَى «وجلٍ»، فتكون «وجلٍ من الصحابة»، وما بَيْنَ معقوفين من الاستذكار (١٦٠/٨)، تحقيق: سالم مُحمَّد عطا، والاستذكار (٢٤٠/٢٥) بتحقيق: قلعجي.

(٨) الاستذكار (١٥٨/٨).

وفي «الأقضية»[(١)] لابن الطلاع[(٢)]: «قَتلتْ عَائشةُ مُدَبِّرَةً سِحرتها فيما يُذكر وَلم يَثبتْ، وَإِنَّمَا ثَبَتَ أَنها بَاعَتْها»[(٣)].

قَالَ أَبُو عُمَرَ: «رَوى ابنُ عُيينةَ عَنْ عَمرِو بنِ [دينار][(٤)] عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ[(٥)(٦)]: أَنَّ قَيْسَ بنَ سَعدٍ[(٧)] إِذْ كَانَ عَلى مِصْرَ كَانَ سِرُّهُ يَفْشُو، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَنا رَجُلًا سَاحرًا؛ فَبَعَثَ إليهِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: إِنَّا لَا نَعْلَمُ مَا فِي الكِتَابِ حتَّى يُفْتَح، فَإِذَا فُتِح عَلِمْنَا

---

(١) اسمه:«أقضية رَسُول الله ﷺ»، يُعَدُّ هذا الكتاب من المصادر التي اعتنت بمعالجة أمر القضاء فِي الإسلام، وبيان عظم شأنه، وقد ذكر ابن الطلاع فِي نهايته أن مما دعاه إِلَى وضعه، أنه رأى أبا بَكْرٍ بن أبي شيبة جمع كتابا فِي أقضية رَسُول الله ﷺ، فلم يذكر فيه إِلَّا أقضية قليلة، وهو كتاب صغير، فأراد ابن الطَّلَّاع أن يتتبع أقضيته ﷺ ويجمع ما أمكنه الوصول إليه من بطون الكتب والمؤلفات التي وضع يده عليها.

وقد رتبه على حسب الموضوعات، فبدأ بكتاب الحدود، ثمَّ كتاب الجِهَاد، ثمَّ النكاح، والطلاق، إِلَى أن انتهى إِلَى كتاب الوصايا، ثمَّ ختم بأحكام النَّبِيّ ﷺ فِي معان مختلفة، ونبذة من سيرته ﷺ.

قَالَ ابْنُ بشكوال فِي الصلة (٥٦٤/٢) عِنْدَ ترجمة ابن الطلاع: «وجمع كتابا حسنا فِي أحكام النَّبِيّ ﷺ».

(٢) هو: مُحمَّد بن فرج المعروف بابن الطلاع أبو جعفر القرطبيّ مَوْلى مُحمَّد بن يحيى البكري المالكيّ، ويقال له: الطلاعي: مفتي الأندلس ومحدثها فِي عصره. من أهل قرطبة. كان أبوه مَوْلى لمحمَّد بن يحيى البكري (الطلاع) فنسب إليه. ولد سنة ٤٠٤ وتُوُفِّيَ سنة (٤٩٧هـ).له أحكام النَّبِيّ ﷺ، «كتاب الأقضية». يُنظر: الصلة لابن بشكوال (٢/ ٥٦٤) رقم (١٢٣٩) المغرب فِي حلى المغرب (١٦٥/١)، هدية العارفين (٧٨/٢).

(٣) أقضية رَسُول الله ﷺ ص (٢٧)، وفيه: «وقتلت عائشة مدبّرة سحرتها فيما يذكر، ولم يثبت وإنما ثبت أنها باعتها»، وذكره ابن القيم فِي زاد المعاد (٥٧/٥)، بلفظ: «وروي...» وعزاه لابن المنذر وغيره.

(٤) فِي الأصل: « دنير».

(٥) الذي فِي الاستذكار (١٦٠/٨):« روى ابن عُيينةَ عَنْ سالم بن الجعد عَنِ ابنِ دينار أن قيس.. »، وهو خطأ فإن ابن عُيينةَ يروي عَنِ ابنِ دينار، وَلَا يروي عَنْ سالم بن أبي الجعد، والله أعلم

(٦) هو:سالم بن أبي الجعد: رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم الكوفيّ، وَثَّقَهُ يحيى بن مَعِين وأبو زرعة، والنسائي، والذهبي، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، وكان يرسل كثيرًا، مات سنة (٩٧) أو (٩٨ هـ) وقيل ١٠٠ هـ أو بعد ذلك.يُنظر: طبقات ابن سعد (٦ / ٢٩١)، الجرح والتعديل (٤ / ١٨١)، سير أعلام النبلاء (٥/ ١٠٨)، شذرات الذهب (١ / ١١٨).

(٧) هو: قيس بن سعد بن عبادة الأنصاريّ الخزرجي، أبو عبد الله ويقال أبو عبد الملك ويقال أبو الفضل ويقال أبو القاسم، المدني، صاحب شرطة النبي ﷺ، و كان سيدا جوادا من ذوى الرأى والدهاء والتقدم، تُوُفِّيَ سنة ٦٠ هـ تقريبا، و قيل بعد ذلك.يُنظر: أسد الغابة (٤ / ٢١٥)، سير أعلام النبلاء (٣/ ١٠٢)، الإصابة (٣ / ٢٤٩)، تهذيب التهذيب (٨ / ٣٩٥).

مَا فِيهِ؛ فَأَمَرَ بِهِ قَيْسٌ فَقُتِلَ.

وَعَنْ سفيانَ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ[١]: أَنَّ سَاحِرًا كَانَ عِندَ الوليدِ بْنِ عُقْبَةَ[٢] يَمْشِي عَلى الحَبْلِ، وَيَدْخُلُ فِي اسْتِ حمارٍ وَيَخرجُ مِن فَمِهِ، فاشْتَمَلَ جُندبٌ عَلى سَيفهِ فَقَتَلَهُ[٣]، وَرُوي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ((**حدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ**))[٤].

---

(١) هو: عمار بن معاوية أو أبي معاوية أو صالح أو حيان ، الدهني، أبو معاوية البجلي الكوفي ، مولى الحكم بن نفيل، روى له الجماعة إلا البخاري، وثقه أحمد بن حنبل، وابن معين، وأبو حاتم والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق يتشيع، توفي سنة (١٣٣هـ). ينظر: الجرح والتعديل (٣٦٣/٦)، سير أعلام النبلاء (١٣٨/٦)، تهذيب التهذيب (٤١٥/٧).

(٢) هو: الوليد بن عقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو القُرَشِيّ، أبو وهب الأمويّ، الأمير، أخو خالد وعمارة، وهو عثمان بن عفان لأمه، له صحبة قليلة، ورواية يسيرة، وهو من مُسلمة الفتح. يُنظر: طبقات ابن سعد (٢٤/٦)، أسد الغابة (٤٥١/٥)، الإصابة (٦٣٧/٣).

(٣) يُنظر:الاستيعاب (٢٥٨/١).

(٤) الحديث مداره على إسماعيل بن مسلم المكي، واختلف عليه فيه على وجهين :

الوجه الأول : إسماعيل بن مسلم، عن الحسن البصري، عن جندب الخير ﷺ موصولًا

أخرجه الترمذيّ في سننه، كتاب أبواب الحدود، باب ما جاء في حد السيف، (٦٠/٤)، رقم (١٤٦٠)، وفي العلل الكبير (١/ ٢٣٧) وابن أبي عاصم فِي الديات (ص ٩٦) وأبو القاسم البغويّ فِي الصحابة (٣٦٥) وابن قانع فِي الصحابة (١/ ١٤٤) وابن عديّ (١/ ٢٨٢) والرامهرمزي فِي المحدِّث الفاصل (ص ٤٨٥) والدارقَطُّني في سننه (٣١٧٩) والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٦٠) والجصاص فِي أحكام القرآن (١/ ٦٦) وأبو نُعيمٍ فِي الصحابة (١٥٩٠) والبيهقي في الكبرى (٨/ ١٣٦)، من طريق أبي معاوية مُحَمَّد بن خازم الضرير، عَنْ إسماعيل بن مسلم به بلفظه.

الوجه الثاني : إسماعيل بن مسلم، عن الحسن البصري مرسلًا.

*أخرجه عبدالرزاق (١٨٧٥٢) —ومن طريقه ابن حزم في المحلى —من طريق سفيان بن عيينة به بلفظه.

والأظهر والله أعلم أن كلا الوجهين ثابت عن إسماعيل بن مسلم، وإن كان الوجه الذي رواه سفيان بن عيينة أقوى، لكن أيضا أبو معاوية الضرير ثقة، والحمل فيه على إسماعيل بن مسلم المكي فهو ضعيف ويخطئ في الحديث، وقد ضعَّفه أحمد بن حنبل، وقَالَ ابْنُ معين: ليس بشيء، وقَالَ ابْنُ المدينيّ: لَا يكتب حديثه، وقال أبو زرعة ضعيف الحديث، وقال الذهبيّ: ضعفوه.،يُنظر: الكامل فِي الضعفاء (٤٥٤/١)، ميزان الاعتدال (٢٤٨/١)، لسان الميزان (٢٦١/٩).

قال الترمذيّ: « هذا حديث، لَا نعرفه مرفوعا إِلَّا من هذا الوجه وإسماعيل بن مسلم المكِّيّ يضعف فِي الحديث من قبل حفظه وإسماعيل بن مسلم العبديّ البصريّ قال: وكيع هو ثقة ويروي عَنِ الحسن أيضًا، والصحيح عَنْ جندب =

رواه الترمذيُّ بِسندٍ فيه إسماعيلُ بن مُسلمٍ الـمَكِّيُّ[(١)]، وفيه ضعفٌ، وَلما سُئِلَ مُحَمَّدٌ عَنه قال: «هَذا لَا شيءَ»[(٢)]، وقَالَ ابْنُ المنذر: «فِي سندهِ مَقالٌ»[(٣)].

قال أبو عمرَ: «وَرَوى [ابن][(٤)] الأعرابِيِّ[(٥)] عنِ الحسنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيِّ[(٦)]، ثَنَا سُفيانُ، عَنْ عَمرِو بن دِينارٍ، سَمِعَ بُجَالَةَ[(٧)] قَال: كُنْتُ كاتبًا لجزءِ بن مُعاوية[(٨)] عَمِّ الأَحنفِ، فَأَتَانَا كِتابُ عُمرَ بنِ الخطَّاب قَبلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ: (أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا =

موقوفا». وقد رجح الترمذي هنا الموقوف ولم أقف عليه.

وقال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٢٣٦/١٠): «فِي سنده ضعف».

(١) هو: إسماعيل بن مسلم المكِّيّ أبو إسحاق البصريّ تقدم الكلام عليه.

(٢) العلل الكبير (٢٣٧/١).

(٣) الإقناع لابن المنذر (٦٨٧/٢).

(٤) فِي الأصل «أن»، والمثبت هو الصواب.

(٥) هو: أَحمَد بْن مُحَمَّد بْن زياد بْن بِشْر بْن دِرْهَم العَنَزِيّ الْإِمَام أَبُو سَعِيد ابن الأعرابيّ البصْريّ، نزيل مكّة، وكان شيخ الحرم فِي وقته سَنَدًا وعلمًا وزُهدًا وعبادة وتسليكا، قال الذهبيّ: كان ثقة ثبتًا تُوُفِّيَ سنة (٣٤٠هـ). يُنظر: تاريخ الإسلام (٧٣٣/٧)، لسان الميزان (٦٧٠/١).

(٦) ضبط ابن خلكان هذه النسبة فِي وفيات الأعيان (٢ / ٧٤)، فقال: «بفتح الزاي، وسكون العين المهملة، وفتح الفاء والراء، وبعد الألف نون: هذه النسبة إِلَى الزعفرانية، وهي قرية بقرب بغداد، والمحلة التي ببغداد تسمى درب الزعفراني، منسوبة إِلَى هذا الامام، لأنه أقام بها».

وقال السبكي فِي طبقات الشَّافعيّة (٢ / ١١٤): «والزعفراني منسوب إِلَى قرية بالسواد، يقال لها: الزعفرانية، كذا ذكر ابن حبَّان. ثمَّ قال السبكي: ثمَّ سكن المشار إليه [أي: الزعفراني] بغداد فِي بعض دروبها، فنسب الدرب إليه، وصار يقال له: درب الزعفراني ببغداد. ثمَّ قال: وقد عكس شيخنا الذهبيّ فذكر أن الزعفراني منسوب إِلَى درب الزعفران، والصواب عكسه، وهو أن الزعفران منسوب إِلَى الزعفراني، وأن الزعفراني منسوب إِلَى قرية، كما قدمناه عَنِ ابنِ حبَّان».

(٧) هو: بجالة بن عبدة التميمي ثمَّ العنبري البصريّ، كاتب جزء بن معاوية، عم الأحنف بن قيس، قال أبو زرعة: ثقة، وقال أبو حاتم: شيخ، روى له البخارى، وأبو داوُدَ، والترمذى، والنسائى.يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ١٣٠)، تهذيب الكمال (٤/ ٨) الكاشف (١ / ١٤٩)، تاريخ الاسلام (٣ / ١٣٩، ٣٤٤).

(٨) هو: جزء بن معاوية بن حصين بن عبادة بن النزّال بن مرّة بن عُبيد بن مقاعس بن عمرو بن كعب، عم الأحنف بن قيس، قال أبو عمر بن عبد البر: كان عامل عمر على الأهواز وقيل: له صحبة، وَلَا يصح، وتعقبه ابن حجر فقال: وقد تقدم غير مرة أنهم كانوا لَا يؤمِّرون فِي ذلك الزمان إِلَّا الصحابة، وعاش جزء إِلَى أن ولِيَ لزيادٍ بعضَ عمله. يُنظر: الاستيعاب (٧١٨/٢)، الإصابة فِي تمييز الصحابة (١/ ٥٨٦)، تهذيب التهذيب (٤١٧/١).

ثَلاثَ سَوَاحِرَ)[(١)]»[(٢)].

وَعِندَ أَبِي نُعيمٍ: عَنْ عَبدِ اللهِ بن عِصامٍ الأَشْعَرِيِّ[(٣)] يَرفعه: ((**لَعَنَ عَشَرَةً**[(٤)]: **العَاضِهَةَ وَالـمُعْتَضِهَةَ- يَعْنِي: السَّاحِرَةَ-، وَالوَاشِرَةَ وَالـمُوتَشِرَةَ**))[(٥)] ... ح.

---

(١) أخرجه أبو داوُدَ كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب: فِي أخذ الجزية من المجوس (٦٥٠/٤)، رقم (٣٠٤٣)، وابن أبي شيبة في مصنَّفه، كتاب الحدود باب: ما قالوا فِي الساحر ما يصنع به (١٣٦/١٠)، رقم (٩٠٣١)، وعبد الرَّزَّاق فِي المصنف، باب: قتل الساحر (١٧٩/١٠)، رقم (١٨٧٤٥)، وأبويعلى فِي مسنده (١٦٦/٢)، رقم (٨٦٠) من طريق فيان بن عُيينةَ، عَنْ عمرو سمع بجالة قال: «كنت كاتبا لجزء بن معاوية عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر قبل موته بسنة يقول: اقتلوا كل ساحر، وفرقوا بَيْنَ كل ذي محرم من المجوس، وانهوهم عَنِ الزمزمة، فقتلنا ثلاث سواحر، وجعلنا نفرق بَيْنَ الرجل وحريمته فِي كتاب الله، وصنع طعاما كثيرا، ودعا المجوس وعرض السيف على فخذه، وألقوا وقر بغل أو بغلين من ورق، وأكلوا بغير زمزمة، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف أن رَسُول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر».

وأصله الحديث أخرجه البخاريّ كتاب الجزية، باب: الجزية والموادعة مع أهل الحرب (٩٦/٤)، رقم (٣١٥٦)، سفيان، قال: سمعت عمرا، قال: كنت جالسا مع جابر بن زيد، وعمرو بن أوس فحدثهما بجالة،- سنة سبعين، عام حج مصعب بن الزُّبَيْر بأهل البصرة عِنْدَ درج زمزم-، قال: «كنت كاتبا لجزء بن معاوية، عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة، فرقوا بَيْنَ كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس»

(٢) الاستذكار (١٦٠/٨).

(٣) هو: عبد اللَّه بن عصام الأشعري عداده فِي أهل الشام، روى عَنْهُ عَبْد اللَّه بْن محيريز، أَنَّهُ قَالَ: لعن رَسُول اللَّه ﷺ: «العاضهة والمعتضهة، يعني: الساحرة، والواشرة، والموتشرة ...». يُنظر: أسد الغابة (٣/ ٣٣٥).

(٤) يعني أن رسول الله ﷺ لعن عشرة .

(٥) أخرجه أبو نُعيمٍ فِي معرفة الصحابة (٧٠٨٤) قال : حدِّثْتُ عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، قال: ثنا محمد بن عائذ، ثنا إسماعيل بن عياش، عن ثعلبة بن مسلم، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن ابن محيريز، عن ابن عصام الأشعري، أن رسول الله ﷺ: " لعن عشرة: العاضهة، والمعتضهة " قال ابن عائذ: يعني الساحرة، «والواشرة، والمؤتشرة، والعاقصة، والمعتقصة، والواصلة، والمؤتصلة، والواشمة، والمؤتشمة»

والحديث ضعيف؛ لحال شيخ أبي نعيم، قال ابن حجر : «له مناكير قال أبو أحمد الحاكم فيه نظر وحدث عنه أبو الجهم الشعراني ببواطيل». ينظر لسان الميزان (٢٩٥/١).

قَالَ ابْنُ قتيبة[١] فِي كتاب «المختلف»[٢]: قَالَ الشَّاعرُ:

أَعُـوذُ بِـرَبِّي مِـنَ النَّـافِثَا تِ فِي عُقَدِ العَاضِهِ المُعْضِهِ[٣]

قَالَ أَبُو عُمرَ: «قَدْ قَالَ جماعةٌ مِن فُقهاءِ الأَمْصارِ: يُقْتَلُ السَّاحرُ اتِّباعًا- واللهُ أعلم- بمن ذَكَرْنَا مِن الصَّحابَةِ وبِنَحوِ مَا نَزَعَ بِه مَالكٌ، وَأَبَتْ من ذلكَ طائفةٌ مِنْهم: الشَّافعيُّ وَدَاودُ؛ فَقَالا: يُقتَلُ السَّاحرُ إِذَا تَبَيَّنَ أَنه مِن عَملهِ مَاتَ المَسحورُ، فَإِنْ كَانَ كَذلكَ قُتِلَ بِهِ قَوَدًا، قَالَ الشَّافعيُّ: وَإِنْ قَالَ: إِنَّ عَمَلِي هَذا قَدْ أُخْطِئُ بِهِ القَتْلَ وَأُصِيبُ، وَقَدْ مَاتَ مِنْ عَملي قَوْمٌ؛ كَانتْ عَلَيهِ الدِّيَةُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ قَالَ: مَرِضَ قَوْمٌ مِنْ سِحرِي وَلَمْ يمتْ؛ أَقْسَمَ أَولياؤُهُ [لَمَاتَ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ][٤]؛ وَكَانَتْ فِيهِ الدِّيَةُ.

وَقَالَ دَاودُ: لَو قَالَ السَّاحرُ: أَنَا أَتكلَّمُ بكلامٍ أقْتُلُ بِه؛ لم يَجِبْ قَتْلُهُ؛ لأنَّ الكَلامَ لَا يَقْتُلُ به أحدٌ أحدا، وَقَدْ جَاء بمُحالٍ خَارجٍ عَنِ العَاداتِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ السِّحرَ لَا حقيقةَ فِي شَيءٍ مِنْهُ [٣١/ب] وَإِنَّما هُوَ تَخَيُّلٌ يُتَخَيَّلُ للإنسانِ الشَّيْءُ عَلى غَيرِ مَا هُوَ بِهِ؛ احتجاجًا بِقَوْلِهِ- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيۡهِ مِن سِحۡرِهِمۡ أَنَّهَا تَسۡعَىٰ﴾ [طه: ٦٦]، وَبِقَوْلِ عَائشةَ لـمَّا سُحرَ النَّبِيُّ ﷺ: ((**كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ**))[٥].

---

(١) هو: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينَوَرِيّ، أبو مُحمَّد: من أئمة الأدب، ومن المصنفين المكثرين. ولد ببغداد وسكن الكوفة. ثمَّ ولي قضاء الدينور مدة، فنسب إليها. وتُوُفِّيَ ببغداد سنة (٢٧٦هـ). من كتبه «تأويل مختلف الحديث» «أدب الكاتب» « المعارف» « عيون الأخبار» «الشعر والشعراء» «مشكل القرآن»، وغيرها الكثير. يُنظر: طبقات النَّحويِّين للزبيدي ص (١١٦)، وفيات الأعيان (٤٢/٣)، سير أعلام النبلاء (٢٩٧/١٣).

(٢) اسمه: تأويل مختلف الحديث، وهو كتاب يبحث فِي علم من علوم الحديث الشريف وهو علم تأويل مختلف أو مشكل الحديث؛ حيث أورد فيه المصنف جملة من الأحاديث التي يظهر للوهلة الأُولى أنها مخالفة لنصوص حديثية أخرى أو قرآنية وهي فِي الحقيقة غير مخالفة أو معارضة ثمَّ يورد الإشكال الذي أطلق حولها ثمَّ يزيل هذا الإشكال ويكشف عَنِ الالتباس الحاصل حول هذه الأحاديث، قَالَ ابْنُ قتيبة فِي مقدمته مبينًا غرضه من هذا الكتاب: «الرد على من ادّعى على الحديث التناقض والاختلاف، واستحالة المعنى من المنتسبين إِلَى الـمُسْلِمين». يُنظر: تأويل مختلف الحديث ص (١٤٥).

(٣) تأويل مختلف الحديث (٢٦٢/١).
والبيت ينسب لبعض قريش كما فِي: تهذيب اللغة (١٣٠/١)، لسان العرب (٢٢٩/٤)، تفسير القرطبيّ (٥٩/١٠).

(٤) فِي الأصل «إذا مات وكانت فيه الدية» ، والمثبت هو الصواب كما فِي الاستذكار (١٦٢/٨).

(٥) أخرجه البخاريّ، كتاب الجزية، باب: هل يعفى عَنِ الذمة إِذَا سحر، (١٠١/٤)، رقم (٣١٧٥)، ومسلم فِي =

قَالَ أَبُو عُمرَ: وَالقَوْلُ الأَوَّلُ أَعْلَى مِنْ جِهَةِ الاتِّباعِ، وَأَنَّهُ لَا مُخَالِفَ فِيهِ عَنِ الصَّحابَةِ إِلَّا عَنْ عَائشةَ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ السَّاحرَ يَقْلِبُ الحيوانَ مِنْ صُورةٍ إلى صُورةٍ، وَيَقْدِرُ على نَقْلِ الأَجْسَامِ وَهَلَاكِها وَتَبْدِيلِها، كَما حكى الطَّبريُّ فِي «تَفسيرِهِ» مِنْ حديثِ ابنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشامِ بْنِ عُروةَ، عَنْ أَبِيهِ[1]، عَنْ عَائشةَ: أَنَّ امرأةً ذَكَرَتْ لهَا أَنَّهَا صَارَتْ إِلَى هَارُوتَ وَمَارُوتَ، وَأَنَّهَا زَرَعَتْ فَطَلَعَ وَيَبِسَ، وَطَحنتْهُ وَعَجنتْهُ، وَخَبزتْهُ فِي سَاعةٍ وَاحدةٍ[2].

قال [أبو] [3] عمر: فَهذا يَرى قَتْلَ السَّاحرِ؛ لأنَّه كَفرٌ بالأنبياءِ- صَلواتُ الله عليهم وَسَلامُهُ-؛ لادِّعائهِ مِثْلَ آيَاتِهِمْ وَمُعْجِزاتِهِمْ، وَأَمَّا مَنْ زَعَمَ أَنَّ السِّحرَ مَخَارِيقُ وَتَمْوِيهَاتٌ وَتَخَيُّلَاتٌ؛ فَلا يَجِبُ على أصله إِلَّا أَنْ يَقْتُلَ بِفِعْلِهِ أَحدًا فَيُقْتَلُ بِهِ، وَذَكَرَ ابْنُ القَصَّار أَنَّ مَالكًا وَأَبَا حنيفةَ وَالشَّافعيَّ ذَهبوا إِلَى أَنَّ للسِّحرِ حقيقةً، وَفِي «المَبسوطِ» عَنْ مَالكٍ فِي المَرأةِ تُقِرُّ أَنَّهَا عَقَدَتْ زَوْجَهَا عَنْ نَفْسِهَا أَوْ عَنْ غَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ، قَالَ: تُنَكَّلُ وَلَا تُقْتَلُ، قَالَ: وَلَوْ سَحرَ نَفْسَهُ؛ لَمْ يُقْتَلْ لِذلكَ»[4].

وقال الباجيُّ فِي «المنتقى»[5]:

=

صحيحه، كتاب السلام، باب: السحر، (١٧١٩/٤)، رقم (٢١٨٩).

(١) هو: عروة بن الزُّبَيْر بن العوام بن خويلد القُرَشِيّ الأسديّ، أبو عبد الله المدني، روى له الجماعة، وهو ثقة، كان فقيها عالما كثير الحديث، تُوُفِّيَ سنة (٩٤هـ) على الصحيح. يُنظر: طبقات ابن سعد (٥ / ١٧٨)، تاريخ البخاريّ (٧ / ٣١)، سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٢١)

(٢) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٤٣٦/٢)، رقم (١٦٩١).

(٣) فِي الأصل «ابن»، وما بَيْنَ معقوفين من الاستذكار (١٦٢/٨)، وهو بقية كلام ابن عبدالبر السابق.

(٤) الاستذكار (١٦٢/٨).

(٥) اسمه: « المنتقى شرح موطأ الإمام مالك »، لأبي الوليد الباجي الأندلسيّ، من أهم شروح موطأ الإمام مالك وأحسنها تفريعا وأكثرها فائدة، عمّ نفعه بَيْنَ الناس، وكثُر تداوله بينهم، ولقي قبولا منقَطِّع النظير، كان الباجي، قد وضع على الموطَّأ شرحا موسّعا كبير الحجم سمّاه «الاستيفاء»؛ بلغ فيه الغاية واستوفى، إلاّ أنه لما رأى أكثر الناس قد تعذّر عليهم جمعه، وبَعُدَ عنهم درسه، تصدّى لاختصاره وانتقى منه الكلام على معاني ما يتضمّنه الموطَّأ من الأحاديث والفقه، وهو كتاب «المنتقى فِي شرح الموطَّأ »، ثمَّ ألَّف كتاب « الإيماء » مُخْتَصِرًا ما فِي « المنتقى»، وقد وصف العلماء كتاب « المنتقى شرح موطأ الإمام مالك »، بأنّه أحسن ما أُلّف فِي المذهب المالكيّ، قال القاضي عياض: « لم يؤلّف مثله»، وقال المقّري:«أحسنُ كتاب أُلّف فِي مذهب مالك». يُنظر: الديباج المذهَّب (١٢٠)، نفح الطيب (١/ ٣٦١)، كشف الظنون (١٩٠٨/٢)، وموقع الفقه المالكيّ على الرابط:

=

«قال القاضي أبو بَكْرٍ[١] والقاضي أبو مُحمَّدٍ[٢] فِي «المعونة»[٣] [٤]: إن للسِّحرِ حقيقةً»[٥]، قال تَعَالَى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ﴾[البقرة: ١٠٢]، فجَعَلَهم كُفَّارًا بتعليمهِ؛ فثبتَ أن له حقيقةً[٦]، وقال الماورديُّ[٧]: «جمهورُ أهل السُّنَّة وعلماء الأمة على

=

http://elmalikia.blogspot.com/2013/04/blog-post_2035.html

(١) يُنظر: المسالك فِي شرح موطأ مالك لأبي بَكْرٍ بن العربيّ (٨٢/٧)، وفيه: «فِي هذا الحديثِ – يعني حديث سحر النَّبِيّ ﷺ– إثباتُ السِّحرِ وأنّه حقٌّ، أعني بقولي «حقًّا» أنّه موجودٌ، لَا أنّه حقّ فِي ذاته. وحقيقتهُ: تخيّلُ الأعيانِ. وقد أنكرته المعتزلة والقَدَريَّة فقالت: إنّه لَا حقيقة له، قلنا: وقد أَثبَتَهُ الله بأنّه موجودٌ فِي كتابه، وأخبر به فِي مواضعَ كثيرة، وحقيقته: أنّه كلامٌ مُؤَلَّفٌ يُعَظَّمُ فيه غير الله، وتُنْسَبُ إليه الأفعالُ والمقاديرُ، ويخلقُ اللهُ عِنْدَ قول الساحر وفِعْلِهِ فِي المسحورِ ما شاء من أمره حسب ما جربتِ العادةُ، فهو كفرٌ ».

(٢) هو: عبد الوهاب بن عليّ بن نصر الثعلبيّ البغداديّ، أبو مُحمَّد: قاض، من فقهاء المالكيَّة، له نظم ومعرفة بالأدب. ولد ببغداد، وولي القضاء فِي العراق، ورحل إِلَى الشام، وتوجه إِلَى مصر، فعلت شهرته وتُوُفِّيَ فيها سنة (٤٢٢هـ)، من كتبه: «التلقين» فِي فقه المالكيَّة «شرح المدونة» «الإشراف على مسائل»، وغيرها.

يُنظر: فوات الوفيات (٢١/٢)، البداية والنهاية (٣٢/١٢)، شذرات الذهب (٢٢٣/٣).

(٣) اسمه «المعونة على مذهب عالم المدينة»، للقاضي عبد الوهاب البغداديّ المالكيّ، وهو من المؤلفات الجامعة فِي المذهب المالكيّ، أبان فيه صاحبه عَنْ غزارة علمه، وملكة فقهية كبيرة، وإلمام واسع بباقي العلوم الأخرى، ومما يزيد من قيمة هذا الكتاب ويرفع من شأنه ؛كونه لم يترك بابا من أبواب الفقه المعروفة إِلَّا وطرقه، سالكا فِي ذلك نفس الترتيب الذي صار عليه من تقدمه من أصحاب المذهب، فهو يأتي بالمسألة الفقهية ثمَّ يذكر ما تفرع عنها وتشعب من جزئيات، انطلاقا من إستقرائه وإستنطاقه لبعض النصوص القرآنية ولأحاديث نبوية، وما تمخض عَنِ الصحابة ومن تبعهم من آثار، وما ترجح واشتهر من مذهب مالك فِي الأكثر، وقلما يذكر اختلاف فقهائه.يُنظر: المعونة (٦٣/١-٧٨)، وموقع الفقه المالكيّ على الرابط:

http://elmalikia.blogspot.com/2010/02/blog-post_06.html

(٤) المعونة على مذهب عالم المدينة (١٢٦٤/١)، وفيه: «والسحر له حقيقة خلافًا لمن نفاه، لقوله تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحرَ﴾ فجعلهم كفرة، فثبت أن له حقيقة فإذا فعل السحر بنفسه لم يستتب فإن قال قد تبت لم تقبل توبته خلافًا للشَّافِعِيّ...».

(٥) المنتقى شرح الموطَّأ (١١٨/٧).

(٦) يُنظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب أيضًا (٨٤٥/٢)، شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٤٤٢/٩).

(٧) هو: عليّ بن مُحمَّد بن حبيب أبو الحسن الماورديّ، من أكابر فقهاء الشَّافعيّة، ولد بالبصرة وكان قاضي القضاة، من كتبه الأحكام السلطانية والحاوي الكبير، تُوُفِّيَ سنة (ت٤٥٠)هـ. يُنظر: وفيات الأعيان(٤٤/٢)، تاريخ بغداد (١٠٢/١٢). طبقات الشَّافِعِيَّة للسُّبْكِيّ (٥ /٢٦٧).

إثبات السِّحر، وأنَّ له حقيقةً كحقيقة غيرِهِ»[١].

وَقَالَ أَصْبَغُ[٢]: «لَا يُقتَلُ حتَّى يَتبيَّنَ أَنَّ مَا فَعَلَهُ مِن السِّحرِ كُفْرٌ، يَكْشِفُ عَنْ ذلكَ مَنْ يَعْرِفُ حقيقتَهُ وَثَبَتَ ذلكَ عِنْدَ الإمامِ؛ لأنَّه مَعنًى يَجبُ بِهِ القَتْلُ؛ فَلا يُحكَمُ بِهِ إِلَّا بَعْدَ ثُبوتهِ وَبحقيقةٍ كَسائرِ مَا يجبُ بِه القتلُ، وَقَالَ هُوَ وَابْنُ عبدِ الحكَم: إِنْ كَانَ لِسِحرِهِ مُظْهِرًا وَقُتِلَ؛ لَمْ يُصَلَّ عَليهِ، وَمَالُهُ فِي بَيْتِ المالِ، وَإِنْ كَانَ مُسْتَتِرًا فَمَالُهُ بعدَ القتلِ لِوَرَثَتِهِ مِنَ المسلمينَ، وَلَا نَأْمُرُهُمْ بالصَّلاةِ عَليهِ فَإِنْ فَعَلُوا فَهُمْ أَعْلَمُ[٣].

فَإِنْ كَانَ السَّاحرُ ذِمِّيًا؛ فَقَالَ مَالِكٌ: لَا يُقتَلُ إِلَّا أَنْ يُدْخِلَ سِحرُهُ ضَررًا عَلى المسلمينَ؛ فَيكونُ نَاقِضًا لِلْعَهْدِ؛ فَيُقتَلُ وَلا يُقبَلُ مِنه تَوبةٌ غَيرُ الإسلامِ، وَأَمَّا إِنْ كَانَ لَا يَسْحرُ [٣٢/أ] إِلَّا أَهْلَ مِلَّتِهِ فَلَا يُقتَلُ إِلَّا إِذَا قَتَلَ أَحدًا مِنهم»[٤].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «وعن مالكٍ: لَا يُقْتَلُ ساحرُ أهلِ الكتابِ كقول ابن شهابٍ، لكنْ يُعاقَبُ إِلَّا أَنْ يَقْتُلَ فيُقْتَلَ، وهو قولُ أبي حنيفةَ والشافعيِّ»[٥].

وقال القرطبيُّ: «هو- عِنْدَ مالكٍ- كالزِّنْدِيق[٦]؛ لأن العملَ بالسِّحر عندَه

---

(١) الحاوي الكبير (٩٣/١٣).

(٢) هو: أبو عبد الله أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع المصريّ الإمام الثقة الفقيه المحدِّث مَوْلى عبد العزيز بن مروان، من أهل الفسطاط، فقيه من كبار المالكيَّة بمصر، من تصانيفه: الأصول، وتفسير غريب الموطَّأ، تُوُفِّيَ سنة(٢٢٥هـ). يُنظر: الديباج المذهَّب ص (١٥٨)، ترتيب المدارك (٥٦٢/٢).

(٣) يُنظر: المنتقى شرح الموطَّأ (١١٧/٧)، المسالك فِي شرح موطأ مالك (٨٤/٧)، عقد الجواهر الثمينة فِي مذهب عالم المدينة (١١٤١/٣).

(٤) يُنظر: المنتقى شرح الموطَّأ (١١٧/٧)، المسالك فِي شرح موطأ مالك (٨٤/٧)، عقد الجواهر الثمينة فِي مذهب عالم المدينة (١١٤١/٣).

(٥) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٣٥٨/٥) ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٣٠/١٨)، فتح الباري (٢٣٦/١٠)، ذخيرة العقبي فِي شرح المجتبي (٤٥/٣٢).

(٦) الزنديق: هو لفظ أعجمي معرَّب، أُخذ من كلام الفرس بعد ظهور الإسلام، وعُرب، وقد استخدم هذا المصطلح في معانٍ متعددة، فبعضهم يطلقه الزنديق على الدهري كما فِي لسان العرب، ومنهم من يطلقه على من لَا يؤمن بالله واليوم الآخر كما ذكر ذلك ابن القيم فِي إغاثة اللهفان (٢٤٦/٢)، والفقهاء يطلقون الزنديق على المنافق، قَالَ ابْنُ تيمية فِي السبعينية ص (٣٣٨): "فأما الزنديق الذي تكلم الفقهاء فِي قبول توبته، فالمراد به عندهم المنافق، الذي
=

كفرٌ»[١].

وقال الثوريُّ: عَمَلُهُ حرامٌ بالإجماع[٢]، وأنه قد يكون كُفرًا، وقد لَا يكون كُفرًا، وتَعَلُّمُهُ وتعليمُهُ حرامٌ، فإنْ تَضَمَّنَ ما يَقتضي الكُفْرَ كفرَ، وإلَّا عُزِّرَ واسْتُتيبَ، وَلَا يُقْتَلُ.

قال عِياضٌ: «وَبقولُ مالكٌ قال أحمد- وهو يرويٌّ عَنْ جماعة من الصحابة والتابعين- قال: وقال أصحابُنا: إذَا قُتِلَ بسِحرِهِ واعترفَ أنه ماتَ بسِحرِهِ وأنه يَقْتُلُ غالبًا؛ لَزِمَهُ القِصَاصَ، وَإنْ قَالَ: ماتَ ولكنه قد يَقْتُلُ وقد شك؛ فلا قِصَاصَ؛ وتجبُ الدِّيَةُ والكَفَّارَةُ فِي مالهِ لَا على عاقلتهِ، وَلَا يُتصوَّرُ القتلُ بالبَيِّنَةِ؛ إنما يكونُ باعترافِ السَّاحر»[٣].

وفي «المحلَّى»: «وبقَتْلِ السَّاحرِ قال أبو حنيفة»[٤]، وفي «الفتاوى الصغرى» لأبي يعقوب يوسف الخَاصِّيِّ[٥]: «السَّاحرُ لَا يُسْتَتَابُ فِي قول أبي حنيفةَ ومحمَّدٍ، خِلافًا لأبي يوسفَ، والزِّنْدِيقُ يُستتَابُ عِنْدَ أبي يوسفَ ومحمَّدٍ، وعن أبي حنيفةَ روايتان»[٦].

=

يظهر الإسلام ويبطن الكفر".

وقال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (١٢/٢٧١):"ثمَّ أُطلق الاسم (الزنديق) على كل من أسرَّ الكفر وأظهر الإسلام، حتى قال مالك: الزندقة ما كان عليه المنافقون، وكذا وأطلقت جماعة من فقهاء الشَّافعيّة وغيرهم: أن الزنديق هو الذي يسرّ الإسلام ويخفي الكفر" وبعض علماء السلف يطلقه على الجهمية، كما يفعل ذلك الإمام عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٢ هـ) فِي كتابه "الرد على الجهيية"، وفي كتابه "النقض على بشر المريسي". وقد يُرمى صاحب المجون والفحش بالزندقة. يُنظر: رسالة فِي تحقيق لفظ الزنديق لابن كمال باشا (ت٩٤٠هـ)، ص ٤٧، والتي نشرت بتحقيق د.حسين محفوظ فِي أحد أعداد مجلة كلية الآداب بجامعة بغداد، كتاب الزندقة والزنادقة لعاطف شكري، ص (١٠٩).

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٥/٥٧٤).

(٢) يُنظر: مراتب الإجماع ص (٥٤)، الإقناع فِي مسائل الإجماع (٢/١٣٨).

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧/٩٠).

(٤) المحلَّى (١٢/٤١١).

(٥) هو: يوسف بن أحمد بن أبي بَكْرٍ الخوارزمي جمال الأئمة نجم الدين الخاصي، نسبة إِلَى قرية الخاص فِي خوارزم، من فقهاء المذهب الحنفيّ، من كتبه: «الفتاوى الصغرى»، تبع فيها الصدر الشهيد، و«الفتاوى الكبرى» تُوُفِّيَ سنة (٦٤٣هـ). يُنظر:الجواهر المضية (٢/٢٢٣)، الفوائد البهية (٢٢٦).

(٦) يُنظر: عمدة القاري (٢١/٢٧٩)، وعزاه للفتاوى الصغرى بدون نسبة.

قَالَ ابْنُ حزْمٍ: «وَرَأَى سَالِمٌ صبيًّا قَطَعَ خيطًا ثمَّ تَفَلَ فيهِ؛ فإِذَا هو صحيح، قال العَطَّافُ بنُ خَالدٍ المَخْزُومِيُّ[1]: فَسمعتُ سَالِمًا يَقولُ: لَوْ كَانَ لِي مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ لَصَلَبْتُهُ، وَعَنْ يَحيى بْنِ سَعيدٍ الأنْصاريِّ: أن خَالدَ بنَ المهاجر بن خالدِ بن الوليد[2] قَتَلَ قبطيًّا[3] سَحرَ، وَعَن يَحيى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: إنَّ غُلامًا لعُمَرَ بْنِ عبدِ العزيزِ أَخَذَ سَاحرَةً فَأَلْقَاهَا فِي الماءِ فَطَفَتْ؛ فَكَتَبَ إِليهِ عُمَرُ: إنَّ اللهَ لَمْ يَأْمُرْ أَنْ تُلْقِيَها فِي الماءِ، إِنِ اعْتَرَفَتْ فَاقتُلْها، وَعَنِ ابنِ شهابٍ قَالَ: يُقْتَلُ سَاحرُ المسلمينَ، وَلا يُقْتَلُ سَاحرُ أَهْلِ الكتابِ؛ لأنَّ لَبِيدًا لَمْ يَقْتُلْهُ النَّبِيُّ ﷺ» [4].

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: «وقال به عبدُ الله بن عمر وعثمان، وخالد بن المهاجر، وعبد الرحمن زيد بن الخطاب[5]»[6]، وعن عبدِ الرَّزَّاق، عَنْ إبراهيمَ بن أبي يحيى[7]، عَنْ صفوانَ بنِ

---

(١) هو: العطاف بن خالد بن عبد الله بن العاص بن وابصة بن خالد بن مخزوم، أبو صفوان القُرَشِيّ المدني، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَقَالَ أَبُو حاتِمٍ: لَيْسَ بِذَاكَ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حنْبلٍ: ثِقَةٌ، لَهُ نحو من مِائَةِ حدِيثٍ، تُوُفِّيَ سنة (١٧١)، وقيل: (١٨٠هـ). يُنظر: الطبقات لابن سعد (٤٦١/١)، تاريخ الإسلام (٦٩١/٤).

(٢) هو: خالد بن المهاجر بن خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القُرَشِيّ المخْزُومِيّ الحجازي، من الطبقة الوسطى من التابعين، ذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وروى له مسلم حديثًا واحدًا،وقال الحافظ ابن حجر: صالح الحديث. يُنظر: تهذيب الكمال (١٧٤/٨)، سير أعلام النبلاء (٤١٥/٤)، تهذيب التهذيب (١٢٠/٣).

(٣) فِي المحلَّى (٤١١/١٢):«نبطيًّا».

(٤) ينظر: ص (٣١٢).

(٥) هو: عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب القُرَشِيّ العدويّ، ابن أخى عمر بن الخطاب، ولد على عهد النَّبِيّ ﷺ، ومات زمن ابن الزُّبَيْر بالمدينة، زوَّجه عمر بن الخطاب ابنته فاطمة. يُنظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٨١٧/٤)، الاستيعاب (٨٣٣/٢)، الإصابة (٢٩/٥).

(٦) المحلَّى (٤١١/١٢).

(٧) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي يحيى الأسلمي المدني، أحد العلماء الضعفاء، قال إبراهيم بن عرعرة: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سألت مالكا عنه أكان ثقة فِي الحديث؟ فقال: لَا وَلَا فِي دينه، وقال يحيى بن مَعِين: سمعت القَطَّان يقول: إبراهيم بن أبي يحيى كذاب، وروى أبو طالب عَنْ أحمد بن حنبل قال: تركوا حديثه، قدري، معتزلي، يروي أحديث لَا أصل لها، تُوُفِّيَ سنة (١٨٤هـ). يُنظر: ميزان الاعتدال (٦١/١)، لسان الميزان (٢٧١/١).

سُليمٍ[(١)]، قال رَسُولُ الله ﷺ: ((**مَنْ تَعَلَّمَ [شَيْئًا]** [(٢)] **مِنَ السِّحرِ- قَلِيلًا، أَوْ كَثِيرًا-؛ كَانَ آخِرَ عَهْدِهِ [مَعَ]** [(٣)] **اللَّهِ ﷻ**))[(٤)].

قال عبدُ الرَّزَّاق: «حدَّثنا عبدُ الرحمن[(٥)]، عَنِ المثنَّى بن الصباح[(٦)]، عَنْ عَمرِو بْنِ شُعيبٍ، عَنْ سَعيدِ بْنِ المُسيِّبِ: أَنَّ [عمر] [(٧)] حدَّ سَاحرًا فدفنَهُ إِلَى صدره ثمَّ تركه حتى مات»[(٨)].

قَالَ ابْنُ حزْمٍ: «وَفِي حديثِ أَبِي هُريرةَ[(٩)] بَيانُ أَنَّ السِّحرَ ليسَ [٣٢/ب] مِنَ الشِّرْكِ،

---

(١) هو: صفوان بن سليم المدني، أبو عبد الله وقيل أبو الحارث القُرَشِيّ الزُّهْرِيّ مولاهم، ذكره مُحمَّد بن سعد في الطبقة الرابعة من أهل المدينة.و قال: كان ثقة كثير، الحديث عابدا، وقال على ابن المدينى، عَنْ سفيان بن عُيينةَ: حدثنى صفوان بن سليم، وكان ثقة، تُوُفِّيَ سنة (٦٠هـ). يُنظر: حلية الأولياء (١٥٨/٣)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٦٥)، تهذيب التهذيب (٤ / ٤٢٥).

(٢) ليست في الأصل وتم إثباتها من مصنف عبدالرزاق (١٨٤/١٠).

(٣)في الأصل ((من)) وتم إثباتها من مصنف عبدالرزاق (١٨٤/١٠).

(٤) أخرجه عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه، كتاب اللقَطَةُ، باب: حد الساحر، (١٨٤/١٠)، رقم (١٨٧٥٣) من طريق صفوان بن سليم، قال: قال رَسُول الله ﷺ:... فذكره.

(٥) هو: عبْد الرحمن بْن بُوذُويةَ الصَّنعانيُّ، أثنى عَلَيْهِ أحمد بْن حنبل، وقال الحافظ ابن حجر:مقبول، تُوُفِّيَ سنة (١٦٠هـ). يُنظر: تهذيب الكمال (٧/١٧)، تاريخ الإسلام (١١٥/٤).

(٦) هو: المثنى بن الصباح اليماني الأبناوي، أبو عبد الله، ويقال: أبو يحيى، نزل مكة، قال أبوحاتم: لا يساوي شيئا، وهو مضطرب الحديث. وقال ابن معين: ضعيف، ليس بشيء، يكتب حديثه ولا يترك، وقال ابن عمار: ضعيف، وقال الساجي: ضعيف الحديث جدا، حدث بمناكير، حدث عنه الثوري وكناه أبا عبد الله، وقال أحمد بن حنبل: أسند مناكير، توفي سنة (١٤٩هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٠٣/٢٧)، ميزان الاعتدال (٤٣٥/٣)، تهذيب التهذيب (٣٦/١٠).

(٧) في الأصل «أن عمرًا»، والمثبت هو الصواب.

(٨) أخرجه عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه، كتاب اللقَطَةُ، باب: حد الساحر، (١٨٤/١٠)، رقم (١٨٧٥٥)، ومن طريقه ابن حزْمٍ فِي المحلَّى (٤١٤/١٢)، من طريق عبد الرحمن، عَنِ المثنى، عَنْ عمرو بن شعيب، عَنِ ابنِ المسَيِّب: أن عمر بن الخطاب: «أخذ ساحرا، فدفنه إِلَى صدره، ثمَّ تركه، حتى مات»

(٩) يعني حديث: «اجتنبوا السبع الموبقات».

وَلَكِنَّهُ مَعْصِيَةٌ مُوبِقَةٌ كَقَتْلِ النَّفْس»[1].

وَفِي «مُختلِف الحديث» لابن قُتيبة: «عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ سُليمانَ ﷺ كَانتِ الشَّياطينُ دَفَنَتْ فِي خَزائنهِ وَمَواضِعِ مُصَلَّاهُ سِحرًا ونيرنجات، فَلَمَّا مَاتَ جَاءتِ الشَّياطينُ إِلَى النَّاسِ فَقالوا: أَلَا نَدُلُّكُمْ عَلى الأمرِ الَّذِي سُخِّرَتْ لسُليمانَ بِهِ الجِنُّ وَالرِّيح؟، فاستَخرجُوهُ لهم، فَقالَ عُلماءُ بني إسرائيل: مَا هَذا دِينُ اللهِ- جَلَّ وعَزَّ-، وقال السَّفِلَةُ: سُليمانُ كَانَ أَعْلَمَ بها؛ فَنعملُ بِهذا، كَمَا عَمِلَهُ؛ فقال اللهُ- تَعَالَى-: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ﴾ الآية [البقرة: ١٠٢] »[2].

وفي «تفسير مُحَمَّدِ بن [حزم][3]»: «قال قائلون: إن اللهَ- جَلَّ وعَزَّ- أَنزلَ السِّحرَ على هاروت وماروت، قالوا: فإنْ قال لنا قائلٌ: وهل يجوز أن يُنزل اللهُ- تَعَالَى- السِّحرَ؟ أم هل يجوز للملائكة أن تُعلِّمَهُ النَّاسَ؟ قالوا: قلنا: إن اللهَ- جَلَّ وعَلَا- قَدْ أَنزلَ الخيرَ والشَّرَّ كُلَّهُ، وبَيَّنَ جميعَ ذلك لعِبادهِ، وأَوحاهُ إلى رُسلهِ، وَأَمَرَهُم بِتَعلِيمِ خَلْقِهِ مَا يَحلُّ لَهُمْ مِمَّا يَحرُمُ عَليهم كسائرِ المعاصي مِن زِنًا وَسَرِقَةٍ وشبههما عن فَهَّمَ إيَّاها ،وَنَهاهُمْ عَنْ رُكُوبها، فالسِّحرُ أَحدُ تِلْكَ المعاني[4] التي أَخْبَرَهم بها ونَهاهم عَنِ العَملِ بِها.

قَالوا: وليسَ فِي العِلْمِ بالسِّحرِ إِثمٌ، كَمَا لَا إِثمَ فِي العِلْمِ بِصنعةِ نحتِ الطَّنَابيرِ وَالملاعِبِ وشَبهِهما، وَإِنَّما الإثمُ فِي العَملِ بِهِ، أَو أَنْ يُضَرَّ بِهِ مَنْ لَا يَحلُّ ضَرُّهُ بِه، قَالوا: وَلَيسَ فِي تَعليمِ المَلَكَيْنِ مَنْ عَلَّمَاهُ مِنَ النَّاسِ إثمٌ؛ إِذْ كان تَعليمُهُما مَنْ عَلَّمَا ذلكَ بإِذْنِ اللهِ لهما بتعليمه بعدَ أن يُخْبِرَاهُ أَنهما فتنةٌ، وَيَنْهَيَاهُ عَنِ السِّحرِ وَالعَملِ بِه وَالكُفْرِ، وَإِنَّما الإثمُ شَرْعًا لمن يَتعلَّمُهُ منهما ويَعملُ بِهِ؛ إِذْ كَانَ اللهُ- جَلَّ وعَزَّ ذِكْرُهُ- قَدْ نَهى عَنْ تَعلُّمِهِ وَالعَملِ بِهِ.

قيل لهم: لو كانَ اللهُ قَد أباح أن يتعلَّموا ذلك لم يكنْ مَنْ تَعلَّمَهُ منهما حرجًا كَمَا لم

---

(١) المحلَّى (٤١٩/١٢).

(٢) تأويل مختلف الحديث (٢٦٦/١).

(٣) هكذا فِي الأصل، ولعل الصواب: «مُحَمَّد بن جرير»، والنقل بطوله فِي تفسير ابن جرير (٤٢٢/٢)، كما سيأتي.

(٤) هكذا فِي الأصل، وفي تفسير ابن جرير (٤٢٢/٢): «المعاصي».

يَكُونَا حرجينِ بِعِلْمِهما بهِ؛ إِذ كَان عِلْمُهُمَا بذلك عَنْ تَنزيلِ اللهِ إِليهما»[(١)].

وفي «المعاني»[(٢)] للزَّجَّاج: «وزعمَ أنه اشبه بالتأويل أن يكون الله- جَلَّ وعَزَّ- امتحنَ بالـمَلَكين الناسَ فِي ذلك الوقت، فجعلَ المحنةَ فِي الكفر والإيمان بعِلْمِ السحر [وتَرْكِهِ][(٣)]؛ فتَارِكُهُ مؤمنٌ ومتعلِّمُهُ كافرٌ»[(٤)].

قال المَازرِيُّ[(٥)]: «قال بعضُهم: لَا يزيد تأثير الساحر على قَدْرِ التفرقةِ بَيْنَ المرءِ وزَوْجِهِ،

---

(١) تفسير ابن جرير (٢/٤٢٢).

(٢) اسمه: «معاني القرآن وإعرابه» قال الزجاج فِي مقدمته (١/١٨٥): «هذا كتاب إعراب القرآن ومعانيه»، فقدم الإعراب على المعنى، ونجده يؤكد ذلك مرة أخرى إِذْ يقول: «وإنما نذكر مع الإعراب المعنى والتفسير، لأن كتاب اللَّه ينبغي أن يتبين ألا ترى أن اللَّه يقول ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ فحضِضْنَا على التدبر والنظر، ولكن لَا ينبغي لأحد أن يتكلم إِلَّا على مذهب اللغة، أو ما يوافق نقلة أهل العلم»، وقد استغرق الزجاج فِي تأليف هذا الكتاب نحو ستة عشر عامًا، بدأ يمليه سنة ٢٨٥هـ وانتهى منه ٣٠١هـ.

ومنهج الزجاج فِي تفسيره: أن يبدأ عقِب ذكر الآية القرآنية، باختيار ألفاظ منها ليحللها على طريقته فِي الاشتقاق اللغويّ، فيذكر أصل الكلمة والمعنى اللغويّ الذي تدل عليه، ثمَّ يورد الكلمات التي تشاركها فِي حروفها أو بعضها ليردها جمعيا إِلَى أصل واحد، ويستشهد على رأيه بما يؤيده من كلام العرب شعرًا أو غير شعر، وقد يستطرد فيشرح الأمثلة التي يستشهد بها ثمَّ يعود لإعراب الآية إن كان فيها ما يحتاج إِلَى إعراب، وفِي هذا المقام يناقش النَّحويِّين الآخرين فيرد رأيهم أو ربّما يؤّده، وفِي هذا الصدد يورد قراءات اللُّغويِّين، وهي غالبا قراءات شاذة مما وَرَاء العشرة، كما يورد القراءات المشهورة، وَلَا يلتفت كثيرًا إِلَى ذكر أسباب نزول الآيات، ويعنى الزجاج بتفسير القرآن بالقرآن، فيستشهد على المعنى الذي يشرحه فِي آية بما يذكر فِي آية أخرى قد تكون أصرح وأبين مما تدل عليه الآية التي يشرحها، وهو فِي هذا الصدد قوي بارع واستشهاداته قوية فِي دلالتها على ما يريد. يُنظر: معاني القرآن وإعرابه، للإمام الزجاج، تحقق ودراسة، من أول سورة القلم إِلَى آخر سورة الناس، ص (٥٢). للباحث أيمن بن منصور عليّ بيفاري، جامعة أم القرى، رسالة ماجستير عام ١٤٣٤ هـ.

(٣) فِي الأصل: «وتركته»، ولعل المثبت هو الصواب كما فِي معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/١٨٤).

(٤) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/١٨٤).

(٥) هو: مُحَمَّد بن عليّ بن عمر التَّمِيمي المازري، أبو عبد الله، مُحدِّث، من فقهاء المالكيَّة. نسبته إِلَى (مازر) بجزيرة صقلّيّة،، تُوُفِّيَ سنة (٥٣٦هـ)، من كتبه: (المعلم بفوائد مسلم) فِي الحديث، وهو ما علق به على صحيح مسلم، (التلقين) فِي الفروع،، وغيرها. يُنظر: وفيات الأعيان (١/٤٨٦).

ومذهبُ الأَشعريَّة[1]: أنه يجوز أن يقعَ به أكثرُ من ذلك، قال: وهو الصحيح عقلًا، فإنْ قِيلَ: إِذَا جَوَّزَتِ الأَشعريَّةُ خَرْقَ العَادةِ [٣٣/أ] على يدِ السَّاحرِ؛ فبماذا يتميَّزُ عَنِ النَّبيِّ؟ فالجواب: أن العَادةَ تَنخرقُ عَلى يَدِ النَّبِيِّ ﷺ والوَلِيِّ وَالسَّاحرِ، لكنَّ النَّبِيَّ تَحدَّى بها الخَلْقَ ويَستعجزُهم عَنْ مِثلها، ويُخبِرُ عَنِ اللهِ بخَرْقِ العادة، فلو كان كاذبًا لم تَنخرقِ العَادةُ على يَديهِ، وَلو خَرَقَها [لأظهر على يد غيره من المعارضين له مثلَ ما أظهر على يده] [2]، وأمَّا الوليُّ والسَّاحرُ فلا يَتحدَّيانِ الخَلْقَ، وَلَا يَستدِلَّانِ على نُبُوَّةٍ، وَلوِ ادَّعَيَا شيئًا مِن ذلك لم تَنخرقِ العَادةُ لهما»[3].

وأمَّا الفرقُ بَيْنَ الوليِّ والساحرِ فمِنْ وجهين:

المشهور: الإجماعُ على أن السِّحرَ لَا [يَظهر إِلَّا على فاسقٍ] [4]، بخلافِ الكرامة. -وبهذا جَزَمَ إمامُ الحرمينِ والمتولِّي، وغيرهما-.

الثاني: أن السِّحرَ قد يكون ناشئًا بفعلها وبمزجها و[معاناةٍ] [5] وعلاجٍ، بخلافِ الكرامة.- ذكره النَّوويُّ[6]-.

وقال القرطبيُّ: «إنْ أرادَ أن الذي وقعَ فِي الوجود خارقٌ للعادةِ فباطلٌ»[7]، وسيأتي

(١) الأشعرية: فرقة كلامية تنسب إِلَى عليّ بن إسماعيل بن إسحاق والمشهور بأبي الحسن الأشعري من علماء الكلام المشهورين تُوُفِّيَ سنة (٣٢٤هـ)، وطريقتهم فِي الصفات أنهم يثبتون سبعًا منها هي: العلم والإرادة والقدرة والحياة والسمع والبصر والكلام النفساني، وما عداها من الصفات يؤولونها أو يدخلونها تحت إحدى هذه الصفات السبع، وحجتهم فِي ذلك أنها يلزم منها التجسيم أو التشبيه بصفات المخلوقين، وقد انتشر المذهب الأشعري انتشارًا واسعًا فِي القرن الخامس الهجري وما بعده، وقد رجع أبو الحسن فِي كتاب الإبانة عَنْ أصول الديانة الذي هو آخر ما ألف من الكتب على أصح الأقوال عَنْ كثير من آرائه الكلامية إِلَى طريق السلف فِي الإثبات وعدم التأويل. يُنظر: الملل والنحل (٩٣/١)، الموسوعة الميسرة فِي الأديان والمذاهب المعاصرة (٨٧/١).

(٢) غير واضح فِي الأصل والمثبت من المعلم بفوائد مسلم (١٦٠/٣).

(٣) المعلم بفوائد مسلم (١٦٠/٣)، ويُنظر: إكمال المعلم (٨٩/٧)، شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٧٥/١٤)، نيل الأوطار (٢١٢/٧).

(٤) غير واضحة بالأصل وفيها تصحيف، والمثبت من شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٧٦/١٤).

(٥) صحفت فِي الأصل إلى ((معناها)) ،والمثبت من شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٧٦/١٤).

(٦) شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٧٦/١٤).

(٧) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٥٦٩/٥-٥٧٠).

طرفٌ مِن هذا فِي تفسير المعوِّذتين فيه[١] .

وأَمَّا التَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحفِ: فَمذهبُ العُلماءِ أَنَّهُ كَبيرةٌ، وحكي عَنِ الحسنِ بن أبي الحسن أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الكَبائر، قَال: «والآية الكريمة الواردة فِي ذلك إنما وردتْ فِي أهل بَدْرٍ خاصَّةً»[٢]، قال القرطبيُّ: «وأصلُ الزَّحفِ:[المشيُ][٣] المتثاقلُ، كالصبيِّ يَزحفُ قَبلَ أَنَ يمشيَ، وسُمِّيَ الجَيْشُ زَحفًا؛ لأَنَّهُ يُزْحفُ فِيهِ، وَإِنَّما يكونُ الفِرارُ كبيرةً إِذَا فَرَّ إِلى غَيْرِ فئةٍ، وَإِذَا كَانَ العَدُوُّ ضِعْفَي المسلمينَ»[٤].

وَالـمُحصنَات:-بكسر الصاد وفتحها-: العَفِيفات الغافلات عَنِ الفواحش، وَقَدْ وَرَدَ الإحصانُ فِي الشَّرْعِ عَلى خَمْسةِ أَقسامٍ: الإسْلامِ، وَالعِفَّةِ، وَالتَّزْويجِ، وَالحرِّيَّةِ، وَالنِّكَاح[٥]، وَقَالَ أَصحابُ الشَّافعيِّ: «أَكبرُ الكَبائرِ بَعْدَ الإِشراكِ: القَتْلُ»[٦].

---

(١) بعدها كلمة غير مفهومة في الأصل هذا رسمها (واللب)).

(٢) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٤٣٨/١٣)، رقم (١٥٨٠٥)، وابن حزمٍ فِي المحلَّى (٣٤٣/٥) من طريق وكيع، عَنِ الربيع، عَنِ الحسن: ﴿ومن يولهم يومئذ دبره﴾، قال: كانت هذه يوم بدر خاصة، ليس الفرار من الزحف من الكبائر.

وفِي الباب عَنِ الضحاك وعكرمة وقتادة وغيرهم. يُنظر: تفسير ابن جرير (٤٣٨/١٣)، زاد المسير (١٩٥/٢)، تفسير القرطبيّ (٣٩١/٧)، تفسير ابن كثير (٢٩/٤).

(٣) ما بَيْنَ معقوفين سقَطُ من الأصل، ومثبت من المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٢٨٤/١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٦٤/١٧)، ذخيرة العقبى (١٨٧/٣٠).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٢٨٤/١).

(٥) شرح النَّوويّ صحيح مسلم (٨٤/٢)، عمدة القاري (٦٤/١٤)، ذخيرة العقبى فِي شرح المجتبى (٣٠/ ١٨٨)

قال النَّوويّ فِي شرحه على صحيح مسلم (٨٤/٢): «الإحصان فِي الشرع على خمسة أقسام: العفّة، والإسلام، والنكاح، والتزويج، والحرّيّة، وقد بيّنت مواطنه، وشرائطه، وشواهده فِي "كتاب تهذب الأسماء واللغات"».

ويُنظر: تهذيب الأسماء واللغات (٦٥/٣-٦٦).

(٦) يُنظر: الأم (٢٢٢/٦).

ويُنظر: إكمال المعلم (٣٥٥/١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٦٤/١٧)، عمدة القاري (٨٧/١٨).

قال النَّوويّ فِي شرح صحيح مسلم (٨١/٢) معلقًا على حديث ابن مسعودٍ ﷺ قال : ((سألت رَسُول الله ﷺ أي الذنب أعظم عِنْدَ الله؟ قال: أن تجعل لله ندًا وهو خلقك، قال: قلت له: إن ذلك لعظيم، قال: قلت: ثمَّ أي؟ قال: ثمَّ أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك، قال: قلت: ثمَّ أي؟ قال: ثمَّ أن تزاني حليلة جارك)). قال: «أما أحكام هذا =

بَابُ: الوَقْفِ[١] لِلْغَنِيِّ وَالفَقِيرِ وَالضَّيْفِ

حدَّثنا أبو عاصمٍ[٢]، ثَنَا ابنُ عَوْنٍ، عَنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ: أن عُمَرَ وَجَدَ مَالًا بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ؛ فَقَالَ: ((إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا))؛ فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الفُقَرَاءِ وَالمَسَاكِينِ وَذِي القُرْبَى وَالضَّيْفِ.

ذكرَ الطحاويُّ فِي كتابه «اختلاف العلماء»[٣]: «إن المال كان مِائَةَ سهمٍ بخيبر اشتراها =

الحديث ففيه أن أكبر المعاصي الشرك وهذا ظاهر لَا خفاء فيه وأن القتل بغير حق يليه وكذلك قال أصحابنا أكبر الكبائر بعد الشرك القتل وكذا نص عليه الشَّافعيّ ﷺ فِي كتاب الشهادات من مختصر المزني».

وكذا عِنْدَ الحنابلة أن أكبر الكبائر بعد الإشراك القتل، قال الرحيباني فِي مطالب أولي النهى (١٧٢/٦): «قد جعل الله القتل بإزاء الشرك، ويقرب منه الزنى واللواطة فإن هذا يفسد الأديان وهذا يفسد الأبدان وهذا يفسد الأنساب، قال الإمام أحمد: لَا أعلم بعد القتل ذنبًا أعظم من الزنى واحتج بحديث عبد الله بن مسعود (وهو الحديث السابق فِي الصحيحين)... إِلَى أن قال: والنبي ﷺ ذكر من كل نوع أعلاه ليطابق جوابه سؤال السائل فإنه سأله عَنْ أعظم الذنب فأجابه بما تضمن ذكر أعظم أنواعها وما هو أعظم كل نوع.

فأعظم أنواع الشرك أن يجعل العبد لله ندًا، وأعظم أنواع القتل أن يقتل ولده خشية أن يشاركه فِي طعامه وشرابه، وأعظم أنواع الزنى أن يزني بحليلة جاره، فإن مفسدة الزنا تضاعف بتضاعف ما انتهكه من الحق».

(١) الوقف بفتح الواو وسكون القاف، مصدر وقف الشيء وأوقفه بمعنى حبسه وأحبسه.وتجمع على أوقاف ووقوف. وسمي وقفًا لما فيه من حبس المال على الجهة المعينة.

يُنظر: : لسان العرب (٣٥٩/٩-٣٦٠)، معجم لغة الفقهاء ص(٥٠٨).

وأما تعريف الوقف فِي الاصطلاح، فقد ذكر الفقهاء تعريفات مختلفة للوقف تبعًا لآرائهم فِي مسائله الجزئية، إِلَّا أن أشمل تعريف للوقف هو: « تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة ».

يُنظر: معجم المصطلحات الاقتصادية ص (٣٥٣).

(٢) هو: الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيبانيّ النبيل، أبو عاصم البصريّ تُوُفِّيَ سنة ٢١٢هـ، أو بعده، يُنظر: التعديل والتجريح (٧٩٤/٢)، ترجمة (٧٦٥)، تقريب التهذيب (٢٨٠)، رقم (٢٩٧٧).

(٣) اسمه: «اختلاف العلماء»، للطحاوي، وهو مفقود، لم يُعثر إِلَّا على جزء صغير منه، حققه الدكتور حمد صغير حسن المعصومي، ط ١٣٩١هـ-١٩٧١هـ مطبعة البحوث الإسلامية- إسلام أباد — باكستان.

وهذا الكتاب جمع فيه الطحاوي أقوال الفقهاء المجتهدين فِي سفر عظيم، مؤيدًا آراءهم الفقهية بالأدلة من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين والقواعد الشرعية العامة، وقد قيل: إنه لضخامته يقع فِي مائة ونيف وثلاثين جزءًا. وقد اختصر كتاب اختلاف العلماء الجصاص واسماه: مختصر اختلاف العلماء.

=

واستجمعها»[(١)]، وفي «المحلَّى»: «وتَصَدَّقَ بمائةِ وَسَقٍ[(٢)] حبَسَها بوادي القُرَى[(٣)]»[(٤)].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «هذا أصلٌ فِي إجازة الحبس والوقف، وهو قول أهل المدينة ومكَّة والبَصْرة والشَّام، والشّعبيّ مِن أَهل العراق، وبه قال أبو يوسف، ومحمَّدٌ والشافعيُّ[(٥)]، وقال أبو حنيفةَ وزُفَر[(٦)]: الحبسُ باطلٌ وَلَا يَخرجُ عَنْ مِلْكِ الذِي وَقفهُ وَتَرِثُهُ وَرَثَتُهُ، وَلا يَلزمُهُ [٣٣/ب] الوقفَ إِلَّا أَن يَحكم بِه حاكمٌ أو ينفذه، أو يوصي به بعد موته، احتجَّ[(٧)] بما رَواه عَطَاءُ [بن السائب] [(٨)(٩)]، قَالَ: سَألتُ شُريحا عَنْ رَجلٍ جَعلَ دَارَهُ حبسًا عَلى الآخرِ فالآخَرِ- مِنْ

=

يُنظر: كشف الظنون (١/١٥٤)، مقدمة تحقيق مختصر اختلاف العلماء ص (١/٩).

(١) يُنظر: مختصر اختلاف العلماء (٤/١٥٩)، وفيه: «روى ابْن عُيينةَ عَنْ عُبيد الله بن عمر عَنْ نَافِع عَنِ ابْن عمر أَن عمر ملك مائَة سهم من خَيْبَر اشْتَرَاهَا فاستجمعها فَقَالَ يَا رَسُول الله إِنِّي أصبت مَالا لم أصب مثله قَطُّ وَقد أردْت أَن أَتَقَرَّب بِهِ إِلَى الله تَعَالَى فَقَالَ لَهُ احبِسْ الأَصْل وسبل الثَّمر».

(٢) الوسق لغة:مكيلة معلومة وقيل:هو حمل بعير وأصل الوسق:الحمل وكل شيء وسقته، فقد حملته وقيل:الوسق العدل، وقيل:العدلان، وقيل:هو الحمل عامة والجمع أوسق ووسوق. يُنظر: لسان العرب (١٠/٣٧٩).

الوسق ستون صاعا بصاع النَّبِيّ ﷺ، وهو- أي الصاع- خمسة أرطال وثلث، ومقدار الوسق بالكيلو جرامات يساوي ١٣٠ كيلو جرام و ٥٠٠ جراما يُنظر: بحث فِي تحويل الموازين والمكاييل الشرعية إِلَى المقادير المعاصرة، لفضيلة الشيخ / عبد الله بن سليمان المنيع.، مجلة البحوث الإسلامية العدد (٥٩)، عام ١٤٢٠ هـ.

(٣) وادي القرى: هو واد بَيْنَ المدينة والشام من أعمال المدينة كثير القرى، والنسبة إليه واديّ، وإليه نسب عمر الوادي، وفتحها النَّبِيّ، ﷺ، سنة سبع عنوة ثمَّ صولحوا على الجزية.وقال الحافظ ابن حجر: هي مدينة قديمة بَيْنَ المدينة والشام، وأغرب ابن قرقول فقال: إنها من أعمال المدينة، وأعظم مدنه اليوم: مدينة «العلا» شمال المدينة، على مسافة (٣٥٠) كيلا، ويعرف اليوم: «وادي العلا» يُنظر: معجم البلدان (٥/ ٣٤٥)، مراصد الاطلاع (٣/١٤١٧)، وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (٤/ ١٦١)، المعالم الأثيرة فِي السُّنَّة والسيرة (ص: ٢٢٤)..

(٤) المحلَّى (٩/١٨٠).

(٥) يُنظر: المقدمات الممهدات (٢/٤١٩)، حاشية الدسوقي (٥/٤٥٥)، الوسيط فِي المذهب (٤/٢٥٥)، روضة الطالبين (٥/٣٤٢)، المغني (٨/١٨٥)، المبدع (٥/٣٥٢).

(٦) يُنظر: المبسوط (١٢/٢٧، ٢٨)، شرح معاني الآثار (٤/٩٥)، شرح فتح القدير (٦/٢٠٣، ٢٣٨)، رد المحتار (٦/٥٢٠)، أما الصاحبان فهما مع الجمهور.

(٧) يعني أبو حنيفة.كما فِي التوضيح (١٧/٢٨١).

(٨) في الأصل «عن ابن المسيب»، وكذا في شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٩٤)، والمثبت هو الصواب كما في شرح معاني الآثار ، وأيضا سيأتي في صفحة (٣٤٠) على الصواب.

(٩) هو: عطاء بن السائب بن مالك وقيل: ابن زيد وقيل: ابن يزيد أبو مُحَمَّد وقيل: أبو السائب وقيل: أبو زيد وقيل

=

وَلدِهِ-، فَقَالَ: لَا حبسَ عَلى فَرائضِ اللهِ[١]»[٢].

وبما رواه العُقَيْليُّ[٣]، قال: ثَنَا يحيى بن بُكيرٍ، ثَنا ابنُ لَهِيعَة، عَنْ أَخيهِ عُثمان- عِيسى هُو الصَّحيح-[٤] عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقولُ بَعْدَما أُنزلتْ سُورةُ النِّساءِ وَأَنْزَلَ اللهُ- جَلَّ وعَزَّ- فِيها الفرائضَ: ((**نَهَى عَنِ الحبْسِ**)) وفي لفظٍ: ((**لَا حبْسَ بَعْدَ سُورَةِ النِّسَاءِ**)) [٥] .

=

أبو يزيد الثقفي الكوفيّ، ذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال الحاكم: تغير بآخرة، قال أحمد: من سمع منه قديما فهو صحيح، ومن سمع منه حديثًا لم يكن بشيء، وقال يحيى: لَا يحتج به، وقال أبو حاتم: محله الصدق قبل أن يختلط، ولخص حاله ابن حجر فقال: صدوق اختلط. يُنظر: طبقات ابن سعد (٦ / ٣٣٨)، الجرح والتعديل (٦ / ٣٣٢ – ٣٣٤)، ثقات ابن حبَّان (٣ / ١٩٠)، سير أعلام النبلاء (٦/ ١١٠)، تهذيب التهذيب (٧ / ٢٠٣).

(١) أخرجه الطحاوي فِي شرح معاني الآثار (٤/٩٦)، رقم (٥٨٧٧)، من طريق سليمان بن شعيب عَنْ أبيه عَنْ أبي يوسف عَنْ عطاء بن السائب قال:... فذكره.

وأخرجه البيهقيّ في سُنَنِهِ (٦/١٦٢)، رقم (١١٦٨٩) من طريق سفيان، ثَنَا عطاء بن السائب، قال: "أتيت شريحا فِي زمن بشر بن مروان، فقلت: يا أبا أُمَيَّة أفتني، فقال: يا ابن أخي إنما أنا أقضي ولست بمفت، قلت: إني والله ما جئت أريد خصومة، إن رجلًا من الحي جعل داره حبسًا، قال عطاء: فدخل من الباب الذي فِي المسجد فِي المقصورة فسمعته حين دخل وتبعته وهو يقول: فحسب الرجل تقدم إليه الخصومة، أجب الرجل، إنه لَا حبس عَنْ فرائض الله".

(٢) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٩٤)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٨٠)، نخب الأفكار فِي تنقيح مباني الأخبار فِي شرح معاني الآثار (١٤/ ٣٩٨).

(٣) هو: مُحمَّد بن عمرو بن موسى بن حمَّاد العقيلي المكِّيّ، أبو جعفر، من حفاظ الحديث، كان مقيمًا بالحرم، وتُوُفِّيَ بِمَكَّةَ سنة (٣٢٢هـ) من كتبه: «الضعفاء».يُنظر: تذكرة الحفاظ (٣/٥٠)، شذرات الذهب (٢/٢٩٥).

(٤) هو: عيسى بن لهيعة: أخو عبد الله بن لهيعة، مصري، قال الطَّبريّ: لَا يحتج بخبره، ضعَّفه الدارقَطْني، قال الذهبيّ: لَا يعرف، تُوُفِّيَ سنة (١٤٥هـ). يُنظر: الضعفاء للعقيلي (٣/٣٩٧)، ديوان الضعفاء للذهبيّ (٣١٢)، لسان الميزان (٦/٢٧٧).

(٥) أخرجه العقيلي فِي الضعفاء (٣/ ٣٩٧)، والطبراني فِي المعجم الكبير (٢٢/٣٦٥)، والدراقَطْني فِي السُّنَن (٥/١١٩)، والبيهقي فِي الكبرى (٦/٢٦٨)، رقم (١١٩٠٦)، من طريق عبد الله بن لهيعة به.

وفيه: عيسى بن لهيعة، وهو ضعيف كما تقدم، وقد ساق له العقيلي هذا الحديث قائلًا: «لَا يتابع عليه وَلَا يعرف إِلَّا به».

وفيه أيضا أخوه: عبدالله بن لهيعة وهو ضعيف. ينظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٥١٦)، التاريخ الكبير (٥ / ١٨٢)، الضعفاء للعقيلي (٢١٨، ٢١٩)، الجرح والتعديل (٨ / ٣٣٥)، كتاب المجروحين (٢ / ١٠)، تهذيب التهذيب (٥

=

قَالَ الطَّحاويُّ: «نَزلَ هَذا عَلى مَا كَانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَفْعَلُونَهُ مِنَ البَحيرةِ والسَّائِبَةِ وَالوَصِيلَةِ وَالحامِ، فَلَمَّا نَزلتْ آيةُ المَيراثِ قَالَ ﷺ: ((**لَا حبْسَ**)) ، قال: وَهَذا مَرويٌّ عَنْ مَالكٍ، قَالَ: وَتَأَوَّلَهُ بَعضهُم عَلَى مَا كَانَ مِنَ الأَحباسِ يَنْقَطِعُ بِانْقِطَاعِ مَا أُحبِسَ عليهِ وبموتِ مَنْ حبِسَ عليهِ؛ فيرجعُ خاليًا من الحبس»[١]، وقال مُحَمَّدُ بن الحسن: إنما كان قولُ شُريح جوابًا لعطاءِ بن السَّائب؛ إذْ سأله عَنْ رجلٍ جعلَ دارَه للآخَرِ فالآخَرِ- مِنْ وَلَدِهِ-؛ لأنه لم يَذْكُرِ الرُّجوعَ فِي أجرهِ إِلَى اللهِ ﷻ.

وقال الإسماعيليُّ: «إذَا كان أصلُ الوقف ما ذكره البخاريُّ من أرضِ عمرَ وأنها لَا تُبَاعُ وَلَا تُوهَبُ وَلَا تُورَثُ، فكيف جاز أن يُبَاعَ فَرَسُ عمرَ الموقوف فِي سبيل الله[٢]، وكيف لَا يُنْهَى بائعُهُ عنه أو يُمنع من بيعهِ؟، فلعلَّ معناه: أن عمر كان جَعَلَهُ صدقةً، يُعطيها مَن يَرَى رَسُولُ الله ﷺ؛ فأَعطاها رَسُولُ الله ﷺ رجلًا فباعها، قال: وما ذكره فِي الوقف الصامت خلافُ ما رواه فِي أصل الوقف؛ لأن الوقف الذي أَذِنَ فيه سيِّدُنا رَسُولُ الله ﷺ ما حبِسَ أصلُهُ، وَلَا يُنتفع بالصامت إِلَّا بأن يخرج الصامت الموقوف بعينهِ إِلَى شيءٍ غيرِهِ، فليس هذا بحبس الأصل، وإنما يقع الحبس على ما يعود النفعُ مِن فضلهِ من ثمرٍ أو غَلَّةٍ أو ما يُرتفق به، والعينُ قائمةٌ محبوسةٌ على أصلها، لَا على ما لَا يُنتفع به إِلَّا بإفادةِ عينهِ. والله أعلم»[٣].

=

/ ٣٧٣).

(١) يُنظر: شرح معاني الآثار (٤/٩٧)، شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/١٩٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٨٤)، نخب الأفكار فِي تنقيح مباني الأخبار فِي شرح معاني الآثار (١٤/٤٠٥).

(٢) أخرجه البخاريّ، فِي كتاب الزكاة، باب: هل يشتري الرجل صدقته، (٢/١٢٧)، رقم (١٤٩٠)، ومسلم فِي كتاب الهبات، باب: كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدقه عليه، (٣/١٢٣٩)، رقم (١٦٢٠) من حديث زيد بن أسلم، عَنْ أبيه، أن عمر بن الخطاب، قال: حملت على فرس عتيق فِي سبيل الله، فأضاعه صاحبه، فظننت أنه بائعه برخص، فسألت رَسُول الله ﷺ عَنْ ذلك، فقال: «لَا تبتعه، وَلَا تعد فِي صدقتك، فإن العائد فِي صدقته كالكلب يعود فِي قيئه».

(٣) يُنظر: التوضيح (١٧/٢٩١).

وقَالَ ابْنُ بَطَّال: «اختلف العلماءِ فِي وقف الحيوان والعُرُوض[١] والدَّنانير[٢] والدَّراهم[٣]، فأجازَ ذلك مالكٌ إِلَّا أنه كرهَ وقفَ الحيوان أن يكون على العَقِب[٤]، فإنْ وقعَ أَمضاه[٥]. وأجاز ابنُ القاسم وأشهبُ وقفَ الثياب، وقال مُحَمَّدُ بن الحسن والشافعيُّ: يجوز وقفُ الحيوان، وقال أبو حنيفة وأبو يوسف: لَا يجوز وقفُ الحيوان وَلَا العُرُوض وَلَا الدَّنانير وَلَا الدَّراهم، قال: هذه أعيانٌ لَا تَبْقَى على حالٍ أبدَ الدهر، فلا يجوز وقفُها، أيضًا فإن الوقف يكون وقفًا مُوقفًا يومًا أو شهرًا أو سَنَةً [٣٤/أ]، وهذا لَا يجوز»[٦].

وقَالَ ابْنُ حزْمٍ: «أَبطلتْ طائفةٌ الحبسَ جملةً، وهو قولُ شُرَيح، وروي عَنْ أبي

(١) العروض: جمع عَرض، وهو: المتاع، وكلُّ شيء فهو عرض، سوى الدراهم والدنانير فإنَّهما عينٌ. قال أبو عُبيد: العُروضُ: الأمتعةُ التي لَا يدخلها كيلٌ وَلَا وزن، وَلَا يكون حيوانًا وَلَا عَقارًا. يُنظر: الصِّحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١٠٨٣)، مشارق الأنوار (٧٣/٢)، والنهاية فِي غريب الحديث (٢١٤/٣)، (عرض).

(٢) الدينار: مشتق من كلمة لاتينية يونانية- ديناريوس- وهو الوحدة الرئيسية من وحدات العملة الذهبية المتداولة فِي الإسلام، والأشهر فيه أنه لم يختلف وزنه فِي جاهلية وَلَا إسلام، وهو ٦٦ حبة (٢٥,٤ جرام)، بحسب الوزن الذي ضربه عبد الملك بن مروان، وقد ضرب عبد الملك الدينار الإسلامي أول مرة عام ٧٦هـ- ٦٩٦م فِي دمشق، ثمَّ ضرب فِي القاهرة، وقرطبة بعد المائة الأولى.

يُنظر: دائرة المعارف الإسلامية (٩/ ٣٢٧)، النقود العربية للكرمللي ص (٢٥).

(٣) الدرهم: فيها ثلاث لغات، الأولى: بكسر الدال وفتح الهاء وهو أفصحها كما قال الفراء، والثانية: بكسر الدال والهاء والثالثة درهام يُنظر: تهذيب الأسماء واللغات (١٠٥/٣).

والدرهم اسم للمضروب من الفضة وهو معرب والدرهم نصف دينار وخُمس الدينار. يُنظر: المصباح المنير فِي غريب الشرح الكبير (١٩٣/١) (د ر هـ)، وهو ستة دوانيق قال النَّوويّ: «وأجمع أهل العصر على هذا التقدير. تحرير ألفاظ التنبيه (ص:١١٣). والدانق: يزن ثمان حبات من الشعير وخمسا حبة». يُنظر: المصباح المنير فِي غريب الشرح الكبير (٢٠٠/١). (د ي ن ر).

(٤) عقب الرجل: ولده الذكور والنساء. يُنظر: التلخيص فِي معرفة أسماء الأشياء للعسكري ص (١٣٠)، الفروق اللغوية ص (٢٨٣).

(٥) يُنظر: عيون المسائل (٦٠٢/١)، الشامل فِي فقه الإمام مالك (٨١٠/٢)،

(٦) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٩٨/٨)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨٨/١٧).

ويُنظر: التهذيب فِي مذهب الإمام الشَّافعيّ (٥١٠/٤)، البيان فِي مذهب الإمام الشَّافعيّ (٦٠/٨)، النجم الوهاج (٤٥٨/٥).

حنيفة»[١]. انتهى.

ذكرَ الطحاويُّ فِي كتاب «اختلاف العلماء»: أن هذا قولُ أبي حنيفةَ وزُفَرَ والحسنِ ابن زيادٍ[٢]، قال: «وعلى هذا عامَّةُ علماءِ أهل الكوفة، وذكر عيسى بن أبان[٣] أن أبا يوسف لما قدمَ بغدادَ من الكوفة كان على رأي أبي حنيفة فِي بيع الأوقاف فلمَّا أُخْبِرَ بحديثِ [ابنِ عون][٤]، عَنْ نافعٍ حديثِ عمر، قال: هذا لَا يَسَعُ أحدًا خلافُهُ، ولو تَنَاهَى إِلَى أبي حنيفةَ لقالَ به ولَمَا خالفَهُ[٥]، وسمعتُ بكارًا أيضًا يقول: قدمَ أبو يوسف البصرةَ وهو على مذهب أبي حنيفة فِي بيع الوقف، فجعلَ لَا يرى أرضًا نفيسةً إِلَّا وجدَها وقفًا عَنِ الصحابة، ثمَّ صار إِلَى المدينة فرأى فيها أوقافًا كثرةٍ عَنِ الصحابة، وعن سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ [فدَفَعَ][٦] كلامَ أبي حنيفة»[٧].

قَالَ ابْنُ حزْمٍ: «وطائفةٌ قالت: لَا حبسَ إِلَّا فِي سلاح أو كُرَاعٍ[٨]، رُوي ذلك عَنْ

(١) المحلَّى بالآثار (٨/١٥٠).

(٢) هو: الحسن بن زياد أبو عليّ الأنصاريّ مولاهم، فقيه العراق فِي زمانه، صاحب أبي حنيفة، نزل بغداد، وصنف وتصدر للفتوى، وكا، أحد الأذكياء البارعين فِي الرأي، مات سنة (٢٠٤). يُنظر: أخبار القضاة (٣ / ١٨٨)، تاريخ بغداد (٧ / ٣١٤)، سير أعلام النبلاء (٩/٥٤٣)، الفوائد البهية فِي تراجم الحنفيَّة (٦٠ – ٦١).

(٣) هو: عيسى بن أبان بن صدقة، أبو موسى: قاض من كبار فقهاء الحنفيَّة. كان سريعا بإنفاذ الحكم، عفيفا. خدم المنصور العبَّاسيّ مدة. وولي القضاء بالبصرة عشر سنين، وتُوُفِّيَ بها سنة (٢٢١هـ). له كتب، منها «إثبات القياس» و «اجتهاد الرأي» و «الجامع» فِي الفقه، و «الحجة الصغيرة» فِي الحديث يُنظر: أخبار القضاة لوكيع (٢ / ١٧٠ – ١٧٢)، تاريخ بغداد (١١ / ١٥٧ – ١٦٠)، الفوائد البهية (١٥١).

(٤) فِي الأصل «ابن عوف»، والمثبت هو الصواب، كما تقدم، وينظر: مختصر اختلاف العلماء (٤/١٦٦)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٨٥).

(٥) مختصر اختلاف العلماء (٤/١٥٨).

(٦) فِي الأصل: «مثل»، مكان «فدفع»، والمثبت من التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٨٥).

(٧) يُنظر: مختصر اختلاف العلماء (٤/١٦٦)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٨٥).

(٨) قَالَ ابْنُ الأثير فِي النهاية فِي غريب الحديث والأثر (٤/ ١٦٥) (كرع): «فِي حديث ابن مسعودٍ «كانوا لَا يحسبون إِلَّا الكراع والسلاح» الكراع: اسم لجميع الخيل».

عليٍّ[(١)] وابنِ مسعودٍ[(٢)] وابنِ عبَّاسٍ[(٣)]، ولم يصح عَنْ واحدٍ منهم»، قال: «أما مَن أبطلَ الحبسَ جملةً، فإن عبد الملك بن حبيب روى عَنِ الواقديِّ[(٤)] أنه قال: ما مِن أحدٍ من الصحابة إلَّا وقد وقفَ وحبّسَ أرضًا إلَّا عبد الرحمن بن عوف، فإنه كان يكره الحبسَ[(٥)]، وذكرَ حديثَ ابنِ لهيعةَ وشُرَيح المذكورين قبلُ»، فذكرَ حديثَ شُرَيح من طريق ابنِ عُيينةَ، عَنْ عطاءِ بنِ السَّائبِ

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه، كتاب البيوع والأقضية، باب: فِي الرجل يجعل الشيء حبسًا فِي سبيل الله (٣٤٩/٤)، رقم (٢٠٩٢٩) من طريق هشيم، عَنْ إسماعيل بن أبي خالد، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قال: قال عليّ: «لَا حبس عَنْ فرائض الله، إلَّا ما كان من سلاح أو كراع».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه، كتاب البيوع والأقضية، باب: فِي الرجل يجعل الشيء حبسًا فِي سبيل الله (٣٥٠/٤)، رقم (٢٠٩٣٠) من طريق ابن فضيل، عَنْ مطرف، عَنْ رجل، عَنِ القاسم، قال: قال عبد الله: «لَا حبس إلَّا فِي كراع أو سلاح»، وإسناده ضعيف؛ لجهالة الراوي عَنِ القاسم. وضعَّفه ابن حزمٍ فِي المحلَّى (١٥٢/٨) أيضًا بأن والد القاسم–ناقل الرواية– لَا يحفظ عَنْ أبيه فقد مات أبوه وهو ابن ست سنين فكيف بولده.

(٣) أخرجه الدراقَطُّني (٦٨/٤)، والطحاوي فِي شرح معاني الآثار (٤/ ٩٧) وابن حزمٍ فِي المحلَّى (١٠/ ١٧٨) والبيهقي فِي السُّنَن الكبرى (٦/ ١٦٢) من طريق ابن لهيعة عَنْ عيسى بن لهيعة عَنْ عكرمة قال: سمعت ابن عبَّاس يقول: سمعت رَسُول الله ﷺ بعد ما أنزلت سورة النساء، وفرض فيها الفرائض يقول: ((لَا حبس بعد سورة النساء)) والحديث ضعيف لضعف مداره عيسى بن لهيعة كما تقدم صفحة (٣٣١).

(٤) هو: محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبدالله، الواقدي، من أقدم المؤرخين في الإسلام ومن أشهرهم، قال البخاري: «الواقدي مدني سكن بغداد تركوه»، وقال في موضع آخر: «سكتوا عنه، تركه أحمد وابن نمير».اهـ، وقال الذهبي: «من أوعية العلم، لكنه لا يتقن الحديث وهو رأسٌ في المغازي والسير».اهـ، وقال: «استقر الإجماع على وهن الواقدي»، مات سنة (٢٠٧هـ)، ينظر: التاريخ الكبير (١٧٨/١)، طبقات ابن سعد (٤٢٥/٥)، تذكرة الحفاظ (٢٥٤/١)، ميزان الاعتدال (٦٦٦/٣)، تهذيب التهذيب (٣٦٣/٩).

(٥) أخرجه أبو بَكْرٍ الخصاف فِي أحكام الأوقاف ص: (١٥) قال: حدَّثنا مُحمَّد بن عمر الواقدي قال: حدَّثني قدامة بن موسى بن بشير مَوْلى المازنيين قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لما كتب عمر بن الخطاب ﷺ صدقته فِي خلافته دعا نفرًا من المهاجرين والأنصار فأحضرهم وأشهدهم على ذلك، فانتشر خبرها، قال جابر: فما أعلم أحدًا ذا مقدرة من أصحاب رَسُول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار إلَّا حبس مالًا من ماله صدقه موقوفة لَا تشترى وَلَا تورث وَلَا توهب.

قال قدامة بن موسى: وسمعت مُحمَّد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة يقول: ما أعلم أحدًا من أصحاب رَسُول الله ﷺ من أهل بدر من المهاجرين والأنصار إلَّا وقد وقف من ماله حبسًا لَا يشترى وَلَا يورث وَلَا يوهب حتى يرث الله الأرض ومن عليها». قال فِي التحجيل فِي تخريج ما لم يخرج من الأحاديث والآثار فِي إرواء الغليل (ص: ٢٥١): «وإسناده واه».

عنه وردَّه بالانقطاع، وما أسلفناه متصلٌ، على أن فِي كتاب «الاختلاف» للطحاويِّ: قال عطاءٌ: سألتُ شُرَيحا، وهو يردُّ قولَهُ، وقال: حديثُ ابنِ لهيعةَ موضوعٌ؛ لأن ابنَ لهيعةَ لَا خيرَ فيه، وأَخوهُ مِثْلُهُ، وبيانُ وَضْعِهِ: أن سورة النساء نزلت- أو بعضُها- بعدَ "أُحدٍ"، وحبْسُ الصحابةِ أَذِنَ فيه النَّبِيُّ بعدَ "خَيْبَرَ" تواترَ ذلك عنه، ولو صح خبرُ ابنِ لهيعةَ لكان منسوخًا، واحتجُّوا أيضًا بما رُوينا من طريق ابن وهبٍ، ثنا ابنُ عُيينةَ، عَنْ عمرِو بنِ دينارٍ ومحمَّدٍ [وعبد][1] الله ابني أبي بَكْرِ بنِ مُحمَّدِ بنِ عمرِو بن حزمٍ ،كلهم عَنْ أبي بَكْرِ بنِ مُحمَّدٍ قال: إن عبدَ الله بنَ زيدٍ قال: (يا رَسُولَ اللهِ، إنَّ حائِطِي هَذَا صدقةٌ،- وفِي لفظٍ: (موقوفٌ)- وهو إِلَى الله ورسوله، فجاء أبواه فقالا: يا رَسُولَ الله، كان قِوَامُ عيشهِ[2] منه؛ فردَّه النَّبِيُّ ﷺ)[3] قال[4]: «وهذا حديثٌ منقطعٌ؛ لأن أبا بَكْرٍ لم يَلْقَ عبدَ الله بن زيدٍ قَطُّ، وأيضًا فليس لأحدٍ أن يتصدَّقَ بقِوَامِ عيشهِ، بل مفسوخٌ إنْ فَعَلَهَ»، قال: «ولفظة (موقوفٌ) انفردَ بها مَن لَا خيرَ فيه»[5].

قال: وقالوا: «لما كانت الصدقات لَا تجوز إِلَّا حتى يُجاز، وكان الحبس لَا مالكَ له؛ وجبَ أن تبطل، قال: ثمَّ تَناقضوا فأَجازوا [٣٤/ب] حبْسَ المسجدِ والمقبرةِ وإخراجهما إِلَى غيرِ مالكٍ، وأجازوا الحبسَ بعدَ الموت فِي أشهر أقوالهم.

قال: ومن العجائب احتجاجُهم أن رَسُولَ الله ﷺ ساقَ الهَدْيَ[6] بالحديبية

(١) فِي الأصل «وابن عبد»، والمثبت هو الصواب كما في المحلَّى (٨/ ١٥٢).

(٢) القوام: بكسر القاف وفتحها، هو ما يقوم به أمر الإنسان من مال ونحوه. يُنظر: مشارق الأنوار (٢/ ١٩٥)، النهاية فِي غريب الحديث (٤/ ١٢٤) (قوم).

(٣) أخرجه الدارقَطْني من عدة طرق فِي الأحباس (٤/ ٢٠٠- ٢٠١). وابن حزْمٍ فِي المحلَّى (١٠/ ١٧٨) والبيهقي فِي السُّنَن الكبرى (٦/ ١٦٣) من طريق أبي بَكْرٍ بن حزم عَنْ عبد الله زيد بن عبد ربه. وقال: «هذا مرسل، أبو بَكْرٍ بن حزم لم يدرك عبد الله بن زيد. وروي من أوجه أخر عَنْ عبد الله بن زيد كلهن مراسيل»

(٤) يعين ابن حزْمٍ.

(٥) فِي الهامش تعليق هذا نصه:«لاسيما ومما لو مات ، وعطاء تُوُفِّيَ سنة ست [...] على سنة وشريح يقال سنة ست وتسعين فلا وجه لعدم إيصال بينهما فينظر، رجع إِلَى ابن حزْمٍ».

(٦) الهدي: ما يهدى للحرم تقربًا إِلَى الله تَعَالَى، قال ﷻ: ﴿والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فإذَا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر كذلك سخرناها لكم لعلكم =

وقَلَّدَها[١]، وهذا يقتضي إيجابه لها، ثمَّ صرفها عما أوجبها له وجعلها للإحصار؛ وكذلك أنزلهما عامًا ثانيًا».

قَالَ ابْنُ حزْمٍ: «ما اقتضى ذلك إيجابه قَطُّ؛ لأنه ﷺ لم ينصَّ على أنه صار التطوُّع بذلك واجبًا، بل أباح ركوبَ البَدَنَةَ المقلَّدة، وقولهم: إنه ﷺ أَبْدَلَهُ مِنْ قابِلٍ، فهذا لم يصح قَطُّ، ونقول لهم: أنتم تقولون: له أن يَحبس ثمَّ يفسخ، وقِسْتُموه على الهَدْي المذكور، فهل له الرجوعُ فِي الهَدْي بعدَ أن يوجبه فيبيعه؟»، قال أبو مُحمَّدٍ: «وجائزٌ أن يَحبس المرءُ على نفسهِ، وعلى مَن شاء؛ لقوله ﷺ: ((**ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا**))[٢] وهو قولُ أبي يوسف»[٣].

=

تشكرون﴾ [الحج ٣٦]، وقد أهدى رَسُول الله ﷺ مائة من الإبل.يُنظر: تحرير ألفاظ التنبيه للنووي (ص: ١٥٦)، المصباح المنير (٢/ ٦٣٦)، المطلع على أبواب المقنع (ص: ٢٠٤).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب: بيان وجوه الإحرام (٢/٨٨٤)، رقم (١٢١٦) من حديث جابر ﷺ، قال: «أنه حج مع رَسُول الله ﷺ عام ساق الهدي معه، وقد أهلوا بالحج مفردا...».

وتقليد الهدي: المراد بها ما يعلق بالهدي من الخيوط المفتولة وغيرها علامة له؛ ليعرف به من بَيْنَ سائر الأنعام، وأنه هدي. يُنظر: مطالع الأنوار (٥/٣٦٠).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب: الباتداء فِي النفقة بالنفس ثمَّ أهله ثمَّ القرابة (٢/٦٩٢)، رقم (٩٩٧) من حديث جابر ﷺ، قال: أعتق رجل من بني عذرة عبدا له عَنْ دبر، فبلغ ذلك رَسُول الله ﷺ فقال: «ألك مال غيره؟» فقال: لَا، فقال: «من يشتريه مني؟» فاشتراه نعيم بن عبد الله العدويّ بثمان مائة درهم، فجاء بها رَسُول الله ﷺ فدفعها إليه، ثمَّ قال: «ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عَنْ أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل عَنْ ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا» يقول: فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك.

(٣) المحلَّى (٨/١٥٤-١٥٥).

بَابُ: نَفَقَةِ القَيِّمِ[(١)] لِلْوَقْفِ

حدَّثنا عبدُ الله بن يوسف، أبنا مالكٌ، عَنْ أبي الزِّناد، عَنِ الأعْرجِ، عَنْ أبي هريرةَ أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: ((لَا تَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ)).

قَالَ ابن عبدِ البَرِّ: «(**لَا تَقتسِمُ**): برفع الميم- على الخبر-، أي: ليس تَقتسِمُ[(٢)]، وفِي رواية يحيى بن يحيى الأندلسيِّ[(٣)]: ((**دنانير**)) [(٤)]، وتابَعه ابنُ كنانة[(٥)]، وأما سائر الرواية فيقولون: ((**دينارًا**)) [(٦)]، وهو الصواب؛ لأن الواحد فِي هذا الموضع أعمُّ عِنْدَ أهل اللغة[(٧)]،

---

(١) قيِّمُ القوم: الذي يقوم بشأنهم ويَسُوس أَمرَهم، قيم الوقف: ناظره، والمشرف عليه. يُنظر: العين (٥/٢٣٢)، جمهرة اللغة (٢/٩٧٩)، البارع فِي اللغة (١/٥١٧).

(٢) قال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٥/٣٠٤): «بإسكان الميم، على النهي. وبضمها، على النفي، وهو الأشهر».

(٣) هو: يحيى بن يحيى بن وسلاس بن شملال الليثي الأندلسيّ، الإمام الكبير، فقيه الأندلس، أبو مُحمَّد، مولده سنة (١٥٢هـ)، وهو: صدوق فقيه قليل الحديث، وله أوهام.يُنظر: تاريخ علماء الأندلس (٢ / ١٧٩ – ١٨١)، جذوة المقتبس ص (٣٨٢)، ترتيب المدارك (٢ / ٥٣٤ – ٥٤٧)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥١٩).

(٤) الموطَّأ، كتاب الكلام، باب: تركة النَّبِيّ ﷺ (٢/٩٩٣)، رقم (٢٧).

وفي صحيح مسلم كتاب الجِهَاد، باب: قول النَّبِيّ ﷺ: لَا نورث ما تركنا فهو صدقة، (٣/١٣٨٢)، رقم (١٧٦٠) من طريق يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عَنْ أبي الزناد، عَنِ الأعرج، عَنْ أبي هريرة، أن رَسُول الله ﷺ قال: «لَا يقتسم ورثتي دينارا، ما تركت بعد نفقة نسائي ومئونة عاملي، فهو صدقة»

(٥) هو: عثمان بن عيسى بن كنانة، وكنانة مَوْلى عثمان بن عفان، قَالَ ابن عبدِ البَرِّ: «كان من فقهاء المدينة. أخذ عَنْ مالك وغلبه الرأي، وليس له فِي الحديث ذكر»، وقَالَ ابْنُ بكير: «لم يكن عِنْدَ مالك أضبط وَلَا أدرس من ابن كنانة، وكان مالك إِذَا مل من حبس الكتاب علينا أسلمه إِلَى حبيب كاتبه، وربما إِلَى ابن كنانة»، مات سنة (١٣٦هـ). يُنظر: الانتقاء فِي فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ص (٥٥)، ترتيب المدارك (٣/٢١).

(٦) مثل: القعنبي كما فِي مُسْنَد الموطَّأ (٥٧٣)، وإسماعيل بن أبي أُوَيْس كما عِنْدَ البخاريّ رقم (٦٧٢٩).

(٧) هذه المسألة تعرف بمسألة عموم المفرد أو استغراق المفرد، قال التفتازاني فِي مختصر المعاني (ص: ٥٦): «واستغراق المفرد سواء كان بحرف التعريف أو غيره أشمل من استغراق المثنى والمجموع، بمعنى أنه يتناول كل واحد واحد من الأفراد، والمثنى إنما يتناول كل اثنين اثنين، والجمع إنما يتناول كل جماعة جماعة، بدليل صحة: لَا رجال فِي الدار إِذَا كان فيها رجل أو رجلان، دون لَا رجل؛ فإنه لَا يصح إِذَا كان فيها رجل أو رجلان، وهذا فِي النكرة المنفية مسلم».

وكذا رواه ورقاءُ عَنْ أبي الزناد[١]، وقَالَ ابْنُ عُيينةَ، عَنْ أبي الزناد: ((**لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي بَعْدِي مِيرَاثِي**))[٢]، قال: وأراد بعامله: خادِمَهُ فِي حوائطِهِ، وقَيِّمَهُ، ووَكِيلَهُ وأَجِيرَهُ» [٣].

وفي «حواشي السُّنن»[٤]: «قيل: أراد حافِرَ قبرِهِ»؛ واستُبعد لأنهم لم يكونوا يحفرون بأجرةٍ، فكيف له ﷺ ؟!، وقيل: أراد الخليفةَ بعده[٥]، وفي «التهذيب» للطبريِّ: «((**يَقتسمُ ورثتي**)): ليس بمعنى النَّهْي؛ لأنه لم يَترُكْ دينارًا وَلَا درهمًا[٦]، فلا يجوز النهي عمَّا لَا سبيلَ إِلَى فعله، ومعنى الخبر: ليسَ يَقتسمُ ورثتي»[٧].

قال الخَطَّابيُّ: «بلغني عَنِ ابنِ عُيينةَ أنه كان يقول: أزواجُ سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ فِي معنى المعتدَّات؛ لأنهنَّ لَا يجوزُ لهنَّ أن ينكحنَ أبدًا، فَجَرَتْ لهنَّ النفقةُ وتُرِكَتْ حجَرُهُنَّ لهنَّ يَسكنَّها»[٨].

---

(١) أخرجه أبو عوانة فِي مستخرجه (٢٥٣/٤)، رقم (٦٦٨٧). ويُنظر: التمهيد (١٧٢/١٨).

(٢) أخرجه الحميدي، رقم (١١٣٤)، ومسلم كتاب الجهَاد، باب: قول النَّبِيّ ﷺ: لَا نورث ما تركنا فهو صدقة، (١٣٨٢/٣)، رقم (١٧٦١)، وابن حبَّان (٦٦٠٩)، والبيهقي (٦٥/٧) من طريق سفيان بن عُيينةَ به.

(٣) التمهيد (١٧١/١٨-١٧٢).

(٤) للمنذري كما فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٩٦/١٧)، وقد ذكر سزكين فِي تاريخ التراث العربيّ (٣٨٥/١): أن اسمه: «العدد المودود فِي حواشي سُنَن أبي داوُدَ»، وذكر أماكن وجوده.ويُنظر: مجلة البحوث الإسلامية ص(٢٦١)، العدد الأول، ١٣٩٥هـ، بحث بعنوان: أبو داوُدَ حياته وسننه، لمحمَّد الصباغ.

(٥) نقله عَنِ المصنف: العيني فِي عمدة القاري (٧٠/١٤)، ويُنظر: شرح ابن بَطَّال لصحيح البخاريّ (٢٠١/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٩٦/١٧)، فتح الباري (٤٠٦/٥).

(٦) أخرج البخاريّ، فِي كتاب الوصايا، باب: الوصايا (٢/٤)، رقم (٢٨٣٩) من حديث عمرو بن الحارث قال: «ما ترك رَسُول الله ﷺ عِنْدَ موته درهمًا وَلَا دينارًا وَلَا عبدًا وَلَا أمة وَلَا شيئًا إِلَّا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضًا جعلها صدقة». ومن حديث عائشة وسيأتي.

(٧) لم أقف عليه فِي المطبوع من التهذيب، فلعله فِي المفقود، وذكره: ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٩٦/١٧)، والعيني فِي عمدة القاري (٧٠/١٤)، وعزياه للطبري.

(٨) أعلام الحديث (١٣٤٨/٢).

قَالَ ابْنُ التين: «قال القاضي أبو بَكْرٍ[١]: إن قال الشيعة: كيف [٣٥/أ] يصح هذا الخبر أن لَا يقتسم ورثتُهُ بعدَه دينارًا ولا درهماً، وفي حديث عائشة: ((**لَمْ يَتْرُكْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا**))[٢]، وكيف يَنهى أهلَهُ عَنْ قسمةِ ما يَعلمُ أنه لم يُخلفه، قال: فعنه جوابان:

أحدهما: أنه ﷺ نَهاهم عَنْ غيرِ قطعٍ بأنه لَا يُخلف عينًا، بل يجوِّز أن يملكَ ذلك قبلَ موتهِ؛ فنَهاهم عَنْ قسمتهِ.

الثاني: أنه عَلِمَ ذلك، وقال: ((**لَا يَقتسمُ**))- على الخبر- برفع الميم، أي: ليس يَقتسمُ ورثتي دينارًا وَلَا درهمًا؛ لأني لست أُخلفهما بَعدي، وقال الشيعة: وهذا الخبر أيضًا مردودٌ بقوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ ﴾ [النساء: ١١] ، قال القاضي أبو بَكْرٍ[٣]: هذه الآية- وإن كانت عامَّةً- فإنما تُوجب أن يُورِّثَ النَّبِيُّ ﷺ مما يملكه، ولم يكنْ ثَمَّ مِلْكٌ، ولو سلَّمنا ملْكه لم يكنْ فيها دليلٌ؛ لأنها ليست عندنا، وعِنْدَ مُنكِري العموم لاستغراق المالكين، وإنما يُنْبِئُ عَنْ أقل الجمع، وما فوقه محتمل؛ فوجبَ الوقفُ فيه، وعِنْدَ كثير من القائلين بالعموم: إن هذا الخطاب وسائر العموم لَا يدخل فيها النَّبِيُّ ﷺ؛ لأن شرعه وردَ بالتفرقة بينه وبين أُمَّتهِ، ولو ثبت العموم لوجبَ تخصيصُهُ، وقد روى أبو بَكْرٍ[٤] وعمرُ[٥] وحذيفةُ[٦] وعائشةُ[٧] أن النَّبِيَّ ﷺ قال: ((**نَحنُ- مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ- لَا نُوَرَّثُ؛ مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ**))؛ فوجبَ تخصيصُ

---

(١) يُنظر: عارضة الأحوذي (١٦٦/٧).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب: ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه (١٢٥٦/٣)، رقم (١٦٣٥).

(٣) لم أقف عليه فِي المحصول لابن العربيّ، ويُنظر: عارضة الأحوذي (١٦٦/٧)، القبس فِي شرح الموطَّأ (١٠٣٢/١).

(٤) حديث أبي بَكْرٍ ﷺ أخرجه البخاريّ، كتاب فرض الخمس، (٧٩/٤) رقم (٣٠٩٣).

(٥) حديث عمر ﷺ: أخرجه البخاريّ، كتاب فرض الخمس، (٧٩/٤) رقم (٣٠٩٤)، ومسلم، كتاب الجِهَاد: باب: حكم الفيء، (١٣٧٧/٣-١٣٧٩) رقم (١٧٥٧)، من طريق الزُّهْرِيّ عَنْ مالك بن أوس بن الحدثان عَنْ عمر بن الخطاب ﷺ، وفيه قصة طويلة.

(٦) حديث حذيفة: قال الحافظ فِي التلخيص الحبير (٣/ ٢١٩): «حذيفة أخرجه أبو موسى فِي كتاب له اسمه «براءة الصديق» من طريق فضيل بن سليمان عَنْ أبي مالك الأشجعي عَنْ ربعي عنه وهذا إسناد حسن».

(٧) حديث عائشة: أخرجه البخاريّ فِي كتاب فضائل أصحاب النَّبِيّ ﷺ، باب: مناقب قرابة رَسُول الله ﷺ... إلخ (٢٠/٥)، رقم (٣٧١١)، ومسلم فِي كتاب الجِهَاد والسير، باب: قول النَّبِيّ ﷺ: «لَا نورث... » إلخ، (١٣٨١/٣)، رقم (١٧٥٩).

الآية لهذه الأخبار، ولو كانَ خبرَ آحادٍ، كيف وقد خرجت عن هذا الحديث وصار مِنْ سبيلِ ما يُقْطَعُ بصِحتهِ»[١].

وقَالَ ابْنُ بَطَّال: «أراد البخاريُّ بتبويبهِ أن يُبيِّنَ أن المراد بقوله: ((**مُؤْنَة عَامِلِي**)): أن عامِلَ أرضهِ التي أفاءَها اللهُ عليه مِن بني النضير و"فَدَك" وسهمهِ مِن "خَيْبَر"،قال: واستشهد البخاريُّ عَنْ ذلك بحديث قُتيبة، ثَنَا حَمَّادٌ[٢] عَنْ أيوبَ، عَنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عمرَ: (أن عمرَ شَرَطَ فِي وقفهِ أنْ يأكلَ مَنْ وَلِيَهُ) ... ح»[٣]، وقد تقدَّم[٤].

قال الإسماعيليُّ: «الذي عندنا عَنْ حمَّادِ بن زيدٍ، عَنْ أيوبَ، عَنْ نافعٍ: أن عمرَ- ليس فيه ابنُ عمر-، أبنا بذلك يوسفُ القاضي[٥]، ثَنَا سليمان بن حرب، ثَنَا حَمَّاد بن زيد، عَنْ أيوب، عَنْ نافعٍ: أن عمر، وأبنا أبو يَعْلَى[٦]، ثَنَا أبو الربيع[٧]، ثَنَا حَمَّاد، ثَنَا أيوب: أن عمر،

---

(١) يُنظر: الواضح فِي أصول الفقه (٣/٣١٧)، الإحكام فِي أصول الأحكام للآمدي (٢/٢٠٢)، كشف الأسرار (١/٣٠٢)، نهاية السول ص (١٨٨).

ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٩٧)، فتح الباري (٥/٤٠٦).

(٢) هو:حَمَّاد بن زيد بن درهم الأزدى الجهضمى، أبو إسماعيل البصريّ الأزرق، مَوْلى آل جرير بن حازم، ثقة ثبت. يُنظر: تهذيب التهذيب (٣/١١).

(٣) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٨/٢٠١)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٢٩٥)، عمدة القاري (١٤/٧٠).

(٤) يُنظر: ص (٣٢٩).

(٥) هو: يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حَمَّاد بن زيد بن درهم أبو مُحَمَّد الأزدي القاضي، حافظ للحديث، له فيه كتاب " السُّنَن "كان ثقة صالحا مهيبا. ولي قضاء البصرة وواسط سنة ٢٧٦ هـ وضم إليه قضاء الجانب الشرقيّ من بغداد. ومات مصروفا عَنِ القضاء، تُوُفِّيَ سنة (٢٩٧هـ). يُنظر: تاريخ بغداد (١٤/٣١٠)، التقييد لمعرفة رواه السُّنَن والمسانيد (١/٤٩٠).

(٦) هو: أحمد بن عليّ بن المثنى الموصلي، أبو يَعْلَى الموصلى، الحافظ من علماء الحديث ثقة مشهور، نعته الذهبيّ بمحدث الموصل. عمر طويلا حتى ناهز المئة. وتفرد ورحل الناس اليه وتُوُفِّيَ بالموصل سنة (٣٠٧هـ). له كتب منها (المعجم) فِي الحديث. يُنظر: التقييد لمعرفة رواة السُّنَن ص (١٥٠)، تاريخ الإسلام (٧/١١٢).

(٧) هو: سليمان بن داود الزهراني أبو الربيع، ثقة، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٤هـ). يُنظر: الجرح والتعديل (٣/١١٣)، تاريخ بغداد (٩/٣٨)، تهذيب التهذيب (٤/١٩٠).

لم يذكر نافعًا وَلَا ابنَ عمر، وأبنا إبراهيم بن هشام[(١)]، ثَنَا أحمد الموصليُّ[(٢)]، ثَنَا حمَّاد، عَنْ أيوب، عَنْ نافع: أن عمر ... ح» .

ثمَّ قال: «وَصَلَهُ [٣٥/ب] يزيدُ بن زريع[(٣)] وابنُ عُلية[(٤)]، ثَنَا ابن صاعد[(٥)]، ثَنَا الحسين بن الحسن المروزيُّ[(٦)]، ثَنَا ابن زريع، ثَنَا أيوب، عَنْ نافع، عَنِ ابنِ عمر، قال: أصابَ عمرُ أرضًا ... ح»[(٧)].

وقال أبو نُعيمٍ: «ثَنَا أبو أحمد[(٨)]، ثَنَا المنتفي[(٩)]، ثَنَا القواريري[(١٠)]، ثَنَا حمَّاد، سمعت

---

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) هو: أحمد بن إبراهيم بن خالد الموصلي، أبو عليّ نزيل بغداد، قَالَ ابْنُ معين: «لَا بأس به»، وقال الذهبيّ: «وثق»، وقال الحافظ ابن حجر: «صدوق»، روى له ابن ماجه فِي التفسير، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٦هـ).
يُنظر: تهذيب الكمال (٢٤٥/١)، تاريخ بغداد (٨/٥).

(٣) هو: يزيد بن زريع العيشي، أبو معاوية البصريّ، روى له الجماعة، وهو ثقة ثبت، تُوُفِّيَ سنة (١٨٢هـ) بالبصرة.
يُنظر: الطبقات الكبرى (٢٨٩/٧)، الجرح والتعديل (٢٦٣/٩)، تهذيب التهذيب (٣٢٥/١١).

(٤) هو: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسديّ مولاهم أبو بشر البصريّ، المعروف بابن عُلية، روى له الجماعة، وهو ثقة حافظ. يُنظر: طبقات ابن سعد (٣٢٥/٧)، الجرح والتعديل (١٥٣/٢)، تهذيب التهذيب (٢٧٥/١).

(٥) هو: يحيى بن مُحمَّد بن صاعد، أَبُو محمَّد الهاشِمي بالولاء، البغداديّ: من أعيان حفاظ الحديث، من أهل بغداد. رحل إِلَى الشام ومصر والحجاز. تُوُفِّيَ سنة (٣١٨هـ) له " تصانيف " فِي السُّنَن مرتبة على الأحكام. يُنظر: تاريخ بغداد (٢٣٤/١٤)، سير أعلام النبلاء (٥٠١/١٤)، شذرات الذهب (٢٨٠/٢).

(٦) هو: الحسين بن الحسن بن حرب السلمي، أبو عبد الله المروزيّ، نزيل مَكَّة، صاحب ابن المبارك، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سمع منه أبي بِمَكَّةَ، و سئل عنه، فقال: صدوق.و ذكره أبو حاتم بن حبان في كتاب " الثقات "، و قال: مات سنة (٢٤٦هـ). يُنظر: الجرح والتعديل (٤٩/٣)، سير أعلام النبلاء (١٩٠/١٢)، تهذيب التهذيب (٣٣٤/٢).

(٧) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٩٥/١٧)، عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (٧١/١٤).

(٨) هو: مُحمَّد بن أحمد العسال أبو أحمد القاضي، من كبار الناس فِي العلم والإتقان والحفظ والمعرفة، مقبول القول، تُوُفِّيَ سنة (٣٤٩هـ). يُنظر: طبقات المُحدِّثِين بأصبهان (٢٧٧/٤)، سير أعلام النبلاء (٦/١٦).

(٩) لم أقف عليه، والذي فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ٢٩٤): «ورواه أبو نُعيمٍ من حديث القواريري عَنْ حمَّاد: سمعت أيوب يذكر عَنْ نافع قال: أوصى عمر واشترط فِي وقفه».

(١٠) هو: عُبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمى مولاهم القواريرى، أبو سعيد البصرى (نزيل بغداد، وَثَّقَهُ: يحيى بن مَعِين، والعجلي والنسائي، ومحمد بن سعد، وقال أبو حاتم: صدوق، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٥هـ). يُنظر: طبقات ابن سعد
=

أيوبَ يذكر عَنْ نافع قال: أَوْصَى عمرُ واشترطَ فِي وَقْفِهِ»[١].

وقال البيهقيُّ: «أبنا أبو مُحمَّدٍ عبدُ الله بن يوسف، أبنا أبو سعيدٍ أحمدُ بن مُحمَّدِ بن زيادٍ، ثَنَا الهيثمُ بن سهلٍ التَّسْتُرِيُّ[٢]، ثَنَا حمَّادُ بن زيدٍ، ثَنَا أيوبُ عَنْ نافعٍ، عَنِ ابنِ عمر، فذكره قال: وكذا رواه يونسُ بن مُحمَّدٍ، عَنْ حمَّاد»[٣].

وفي قولِ الدارقطنيِّ: «أما حديثُ أيوبَ، فلا أعلمُ حدَّثَ به عَنْ حمَّادٍ عَنْ يونسَ»[٤]، نظرٌ؛ لما أسلفنا.

وقول الحميديِّ: «زعمَ أبو سعيدٍ أن البخاريَّ ذكره فِي كتاب الوصايا عَنْ قتيبة، عَنْ حمَّاد، ولم أجده»[٥]، غير جَيِّدٍ؛ لثبوته فِي سائر نُسَخِ البخاريِّ- كما أسلفناه-.

=

(٧ / ٣٥٠)، التاريخ الكبير (٥ / ٣٩٥، ٣٩٦)، الجرح والتعديل (٥ / ٣٢٧، ٣٢٨)، تهذيب التهذيب (٧ / ٤٠، ٤٢).

(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٩٥/١٧)، عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (٧١/١٤).

(٢) هو: الهيثم بن سهل التسترى، ضعَّفه الدارقَطْني، وقال الحافظ عبد الغنى بن سعيد: ضرب إسماعيل القاضي على حديث الهيثم به سهل عَنْ حمَّاد، وأنكر عليه، وعاش إِلَى بعد الستين والمائتين. يُنظر: تاريخ بغداد (٦٠/١٤)، ديوان الضعفاء ص (٤٢٢)، لسان الميزان (٢٠٧/٦).

(٣) السُّنَن الكبرى (١٥٩/٦).

(٤) يُنظر: علل الدارقَطْني (٤٠/٢)، وقد رواه فِي سُنَنِهِ (١٨٦/٤) من هذا الطريق.

(٥) الجمع بَيْنَ الصحيحين (٢٥٤/٢): والذي فيه: « وقال أبو مسعود: أخرج البخاريّ فِي كتاب " الوصايا " عَنْ قتيبة عَنْ حمَّاد عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نافع عَنِ ابنِ عمر: أن عمر اشترط فِي وقفه أن يأكل من وليه، ويؤكل منه غير متمول. ولم أجده».

وكذلك فِي التوضيح (٢٩٥/١٧): « قال الحميدي: زعم أبو مسعود أن البخاريّ رواه فِي الوصايا....».

بَابُ: إِذَا أَوْقَفَ أَرْضًا أَوْ بِئْرًا وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ مِثْلَ دِلَاءِ[١] الـمُسْلِمِينَ[٢]

وَأَوْقَفَ أَنَسٌ دَارًا فَكَانَ إِذَا قَدِمَهَا نَزَلَهَا .

هذا التعليق رواه البيهقيُّ عَنْ أبي عبد الرحمن السلميِّ[٣]، أبنا أبو الحسن مُحَمَّدُ بن محمودٍ المروزيُّ[٤]، ثَنَا أبو عبدِ الله مُحَمَّدُ بن عليٍّ الحافظ[٥]، ثَنَا مُحَمَّدُ بن المثنَّى[٦]، ثَنَا الأنصاريُّ[٧]، حدَّثني أبي[٨]، عَنْ ثُمامةَ[٩]، عَنْ أنسٍ أنه وقفَ دارًا بالمدينة، فكان إِذَا حجَّ؛ مَرَّ

---

(١) الدلاء مفردة: دلو، يستقى بها من البئر. يُنظر: الصِّحاح (٦/٢٣٣٩)، لسان العرب (١٤/٢٦٤) (دلا).

(٢) قال السُّيوطيّ فِي قوت المغتذي على جامع الترمذيّ (٢/ ٩٩٩): «قال الطيبي: أي يجعَل دلوه مصَاحبًا، وواحدًا من دلاء المُسْلِمين، وَهو كناية عَنِ التوقف، التسْبيل».

(٣) هو: مُحَمَّد بن الحسين بن موسى أبو عبد الرحمن السلمي النيسابوريّ، شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم، تكلموا فيه وليس بعمدة، قال الخطيب: كان يضع الأحاديث للصوفية، مات سنة (٤١٢هـ). يُنظر: تاريخ بغداد (٣/٤٢)، ميزان الاعتدال (٣/٥٢٣)، ديوان الضعفاء (٣٤٧).

(٤) هو: محمَّد بن محمود بن محمَّد بن مُنُّويه، أبو الحسن الواسطي، وَثَّقَهُ الدراقَطُّني. يُنظر: سؤالات السهمي (رقم ٣٦٧)، سُنَن الدارقَطُّني (١/ ٨٩)، تكملة الإكمال لابن نقَطُّة (٥/ رقم ٥٤٨٠).

(٥) هو: مُحَمَّد بن عليّ بن حمزة المروزيّ، أبو عليّ وقيل أبو عبد الله، الحافظ، ثقة ثبت صاحب حديث، تُوُفِّيَ سنة (٢٦١هـ). يُنظر: تاريخ دمشق (٥٤/٣٠٨)، تهذيب التهذيب (٩/٣٥٢).

(٦) هو: مُحَمَّد بن المثني بن عُبيد بن قيس بن دينار العنزي، أبو موسى البصريّ الحافظ، المعروف بالزمن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، روى له الجماعة، تُوُفِّيَ سنة (٢٥٢هـ). يُنظر: الجرح والتعديل (٨ / ٩٥)، تاريخ بغداد (٣ / ٢٨٣، ٢٨٦)، ميزان الاعتدال (٤ / ٢٤)، تهذيب التهذيب (٩ / ٤٢٥).

(٧) هو: مُحَمَّد بن عبد الله بن المثني بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاريّ، أبو عبد الله البصريّ القاضي قضى بالبصرة وببغداد، روى له الجماعة، قَالَ ابْنُ معين: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، وتُوُفِّيَ سنة (٢١٥هـ) بالبصرة. يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٢٩٤)، أخبار القضاة (٢ / ١٥٤، ١٥٥)، الجرح والتعديل (٧ / ٣٠٥).

(٨) هو: عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاريّ، أبو المثنى البصريّ، قال أبو حاتم: صالح، وقال أبو داوُدَ: لَا أخرج حديثه، قال النسائي: ليس بالقوى. وذكره ابن حبَّان في كتاب " الثقات "، وقال: ربما أخطأ.يحي بن مَعِين، و أبو زرعة، و أبو حاتم: صالح.زاد أبو حاتم: شيخ، ولخص حاله ابن حجر فقال: صدوق، كثير الغلط.يُنظر: تهذيب الكمال (١٦/٢٥)، ميزان الاعتدال (٢/٤٩٩)، تهذيب التهذيب (٥/٣٨٨).

(٩) هو: ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاريّ البصريّ، قاضيها وَثَّقَهُ أحمد بن حنبل، والنسائي، والذهبي، وقَالَ ابْنُ حجر: صدوق، روى له الجماعة. يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٢٣٩)، التاريخ الكبير (٢ / ١٧٧)،
=

بالمدينة، فنزل دارَهُ[١].

وَتَصَدَّقَ الزُّبَيْرُ ﷺ بِدُورِهِ.

هذا التعليق رواه أيضًا[٢] عَنِ السلميِّ، أنا أبو الحسن الكارزيُّ[٣]، ثَنَا عليُّ بنُ عبدِ العزيز[٤] ، ثنا أبو عُبيدٍ، ثنا أبو يوسف[٥]، عَنْ هشام، عَنْ أبيه: أن الزُّبَيْرَ جَعَلَ دُورَهُ صَدَقَةً ولِلْمَرْدُودَةِ مِنْ بَنَاتِهِ أن تسكن غير مضرة ولا مضر بها، فإن استغنت بزوج فلا شيء لها " قال الأصمعي: المردودة: المطلقة[٦] .

وحديثُ عثمانَ ﷺ تقدَّم فِي الشُّرب[٧].

=

الجرح والتعديل (٢ / ٤٦٦)، تهذيب التهذيب (٢ / ٢٨).

(١) أخرجه البيهقيّ فِي السُّنَن الكبرى، كتاب الوقف، باب: الصدقات المحرمات، (٦/٢٦٧)، رقم (١١٩٠١)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٠٠)، فتح الباري (٥/٤٠٧)، عمدة القاري (١٤/٧١).

(٢) يعني البيهقيّ.

(٣) هو: مُحَمَّد بْن مُحَمَّد بْن الْحسَن الكارِزِيّ، أَبُو الْحسَن المعدّل، الكارزي نسبة لكارزين من نواحى فارس؛ مما يلى البحر. سَمِعَ كتابي " الأموال "، و " غريب الحديث " لأبي عُبَيْد، من عَلِيّ بْن عَبْد العزيز، له معرفة تامة باللغة والأدب. تُوُفِّيَ سنة (٣٤٦هـ) بغداد. يُنظر: إنباه الرواة (٣/٢١٤)، تاريخ الإسلام (٧/٨٤١)،

(٤) عليّ بن عبدالعزيز البغويّ، البغويّ الحافظ المجاور بِمَكَّةَ، ثقة، لكنه يطلب على التحديث، ويعتذر بأنه محتاج، قال الدارقَطْني: ثقة مأمون. مات سنة (٢٨٦هـ).

يُنظر: الجرح والتعديل (٦ / ١٩٦)، معجم الأدباء (١٤ / ١١ – ١٤)، تذكرة الحفاظ (٢ / ٦٢٢ – ٦٢٣)، لسان الميزان (٤ / ٢٤١)، شذرات الذهب (٢ / ١٩٣).

(٥) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفيّ، روى له الجماعة، قال الحافظ ابن حجر: ثقة تكلم فيه بلا حجَّة، تُوُفِّيَ سنة (١٦٠هـ)، وقيل: بعدها. يُنظر: طبقات ابن سعد (٦ / ٣٧٤)، الجرح والتعديل (٢ / ٣٣٠ – ٣٣١)، تاريخ بغداد (٧ / ٢٠ – ٢٥)، تهذيب التهذيب (١ / ٢٦١ – ٢٦٣).

(٦) أخرجه الدارمي في سُنَنِهِ، كتاب الوصايا، باب: فِي الوقف، (٤/٢٠٧٩)، رقم (٣٣٤٣)، والبيهقي فِي السُّنَن الكبرى، كتاب الوقف، باب: الصدقة على ما شرط الواقف، (٦/٢٧٥)، رقم (١١٩٣٠).

يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٠٠)، فتح الباري (٥/٤٠٧)، عمدة القاري (١٤/٧١).

(٧) أخرجه البخاريّ معلقًا فِي كتاب الشراب، باب: فِي الشرب، ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة، مقسوما كان أو غير مقسوم، قبل حديث (٢٣٥١) (٣/١٠٩)، «وقال عثمان: قال النَّبِيّ ﷺ: «من يشتري بئر رومة، فيكون دلوه فيها كدلاء المُسْلِمين» فاشتراها عثمان ﷺ ».

وتقدَّم قولُ ابنِ المُنَيِّرِ: أن ليس فِي حديث عثمان المذكور عنده: ((**مِثْلَ دِلَاءِ المُسْلِمِينَ**)) ، وبَيَّنَّا هناك[(١)] أن فِي بعض طرق حديثه [ما بوب][(٢)] له فطابق، وقَالَ: «وليس فِي الباب بجملته ما يوافق الترجمة إِلَّا وَقْفُ أنسٍ خاصَّةً، ووَقْفُ ابن عمرَ بالطريقة المتقدمة من دخول المخاطَب فِي خطابه»[(٣)].

قَالَ: [٣٦/أ] «وقد ظهر لي مقصودُ البخاريِّ من بقية حديث الباب، فطابَقَ الترجمةَ، ووجهُهُ: أن الزُّبَيْرَ يكون قصدَ مَنْ يَلزمُهُ نَفَقَتُهُ مِن بناتِهِ، كالتي لم تُزَوَّجْ لصغرٍ مثلًا، والتي تزوَّجتْ ثمَّ طُلِّقَتْ قبلَ الدخول؛ لأن تَناوُلَ هاتين- أو إحداهما- من الوقف إنما يحمل عنه الإنفاقَ الواجبَ، فقد دخل فِي الوقف الذي أوقفه هذا الاعتبار. والله تَعَالَى أعلم»[(٤)]. انتهى. الذي ذكرناه يزيح وبهذه التخريجات كلها .

قال أيضًا: ووجهُ مطابقةِ الترجمة مِن قوله: (**وَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ نَصِيبَهُ مِنْ دَارِ عُمَرَ سُكْنَى لِذَوِي الحاجَةِ مِنْ آلِ عَبْدِ اللهِ**) فقال: كيف يدخل ابنُ عمر فِي وقفِهِ؟ فنقول: نعمْ يدخل؛ لأن "الآلَ" تُطلَق على الرجل نفسهِ، كان الحسن بن أبي الحسن يقول فِي الصلاة على سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ[(٥)]، وقال النَّبِيُّ ﷺ: ((**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى**))[(٦)]، وقال- جلَّ وعزَّ-: ﴿أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾ [غافر: ٤٦][(٧)].

---

(١) يعني فِي كتاب المساقاة، باب: فِي الشرب.

(٢) غير واضحة في الأصل ، والمثبت من التوضيح (٣٠٠/١٧) .

(٣) المتواري على تراجم أبواب البخاريّ ص (٣٢٣).

(٤) المتواري على تراجم أبواب البخاريّ ص (٣٢٣).

(٥) لم أقف عليه مسندًا، وذكره القاضي عياض فِي إكمال المعلم (٣١٠/٢)،

(٦) أخرجه البخاريّ، كتاب الزكاة، باب: صلاة الإمام، ودعائه لصاحب الصدقة (١٢٩/٢)، رقم (١٤٩٧)، ومسلم فِي كتاب الزكاة، باب: الدعاء لمن أتى بصدقته (٧٥٦/٢)، رقم (١٠٧٨)، من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

(٧) المتواري على أبواب البخاريّ ص (٣٢٤). ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٠٠/١٧)، فتح الباري (٤٠٧/٥)، عمدة القاري (٧١/١٤).

باب: قول الله جل وعز: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ ﴾ [المائدة: ١٠٦] إلى قوله: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [المائدة: ١٠٨] .

وَقَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ[١]:ثَنَا يَحيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ[٢]، عَنْ مُحمَّدِ بْنِ أَبِي القَاسِمِ[٣]، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[٤]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرِكَتِهِ فَقَدُوا جَامًا[٥] مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا[٦] بِذَهَبٍ، فَأَحلَفَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ وُجِدَ الجَامُ بِمَكَّةَ فَقَالُوا: ابْتَعْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ. فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَائِهِ، فَحلَفَا: لَشَهَادَتُنَا أَحقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا، وَإِنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ. قال : وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٦] .

كـذا ذكره عَنِ ابنِ المدينيِّ بـغير سماعٍ، فإما أن يكون أخذه عنه مذاكرةً[٧] أو

---

(١) يعين ابن المدينيّ.

(٢) هو: يحيى بن زكريا بن يحيى النيسابوريّ الأعرج يلقب حيويه بمهملة وتحتانية، مات سنة (٣٠٧هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (١٢٠٨/٣)، ترجمة (١٤٥٧)، تقريب التهذيب (ص: ٥٩٠)، رقم (٧٥٤٩).

(٣) هو: مُحمَّد بن أبي القاسم الطويل الكوفيّ، روى له البخاريّ تعليقا، وأبو داوُدَ والترمذي. ينظر: التعديل والتجريح (٦٩٠/٢)، ترجمة (٥٨٨)، تقريب التهذيب (٥٠٣)، رقم (٦٢٣١).

(٤) هو: عبد الملك بن سعيد بن جبير الأسديّ مولاهم الكوفيّ، روى له البخاريّ، وأبو داوُدَ والترمذي، يُنظر: التعديل والتجريح (٦٠٩/٢)، ترجمة (٩٦٩)، تقريب التهذيب (ص: ٣٦٣)، رقم (٤١٨٠).

(٥) هو إناء يشرب به، وهو عربي، وقيل: هو جمع جامة. يُنظر: مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ١٣٦)

(٦) أي عليه صفائح الذهب مثل خوص النخل. يُنظر: النهاية في غريب الحديث (٨٧/٢)، لسان العرب (٣٣/٧)، (خوص).

(٧) المذاكرة مفاعلةٌ من الذِّكْر، وهو الحفظ للشيء، والشيء يجري على اللسان، يُنظر: لسان العرب (٣٠٨/٤)، فهي: مداولةٌ للمحفوظ، وإجراءٌ له على ألسنة المتذاكِرِين.

وأما اصطلاحا فقد عرفها الدكتور إبراهيم بن عبدالله اللاحم بقوله: "هي في الأصل: طرح موضوعٍ للبحث بَيْنَ اثنين أو أكثر، وقد يكون الموضوع مسألةً فقهية، أو حديثية، أو لغوية، أو نحوية، أو غير ذلك"، يُنظر: الجرح والتعديل ص (٦٢). وعرَّفها د. حاتم بن عارف العوني بقوله: "مطارحاتٌ علمية، ومساجلاتٌ حديثية، يعرض فيها الجلساء من

=

عرضًا[(١)] أو يكون مُحَمَّدُ بن أبي القاسم ليس برضيٍّ عنده، وكأنه أشبه؛ لأن [عمر][(٢)] بن بجير ذكر عنه أنه قال: «ابن أبي القاسم لَا أعرفه كما أشتهي، قيل له: فرواه غيرُهُ؟، قال: لَا»، قال: «وكان ابن المدينيِّ يَستحسنُ هذا الحديث»، حديث مُحَمَّدِ بن أبي القاسم، قال: «وقد روى عنه [٣٦/ب] أبو أسامةَ إِلَّا أنه غير مشهور»[(٣)].

ورواه أبو داوُدَ عَنِ الحسن بنِ عليٍّ، عَنْ يحيى بن آدم[(٤)]، والترمذيُّ عَنْ سفيانَ بن وكيعٍ[(٥)]، عَنْ يحيى بن آدم، وقال: «حديث حسن غريب، وهو حديث ابن أبي زائدة»[(٦)].

=

حفاظ الحديث وطلبته لذكر فوائد الأحاديث، وغرائب الأسانيد، وخفي التعليلات، يسأل بعضهم بعضًا عَنْ ذلك، ويفيد الواحد منهم الآخر ما غاب عنه: يُنظر: نصائح منهجية لطالب علم السُّنَّة النبوية ص (٣٥)، وقال-أيضًا-: "هي المجالس التي يجتمع فيها المحدِّثون لَا لقصد الرواية والسماع، وإنما لقصد مراجعة محفوظهم، أو لإفادة بعضهم بعضًا غرائبَ الأحاديث وعواليَها ومستحسناتها، أو لحصر أحاديث الأبواب أو التراجم. يُنظر: شرح الموقظة (ص١٧٠).

(١) العرض: وهو أن يقرأ التلميذ والشيخُ يسمع؛ سواء أقرأ التلميذُ، أم قرأ غيره وهو يسمع، وسواء أقرأ من كتاب أو من حفظِه، وسواءٌ كان الشيخ حافظًا أَمْ ممسكًا بكتابه، وقد استقرَّ الإِجْمَاعُ على اعتمادها والأخذ بها كطريقة من طرق التحمل، قال السخاوي «وَأَجْمَعُوا؛ أَيْ: أَهْلُ الْحدِيثِ عَلَى الْأَخْذِ وَالتَّحمُّلِ بِالرِّوَايَةِ عَرَضًا وَتَصْحيحهَا. وَمِمَّنْ صَرَّح بِذَلِكَ عِيَاضٌ، فَقَالَ: لَا خِلَافَ أَنَّهَا رِوَايَةٌ صَحيحةٌ، وَرَدُّوا نَقْلَ الْخِلَافِ الْمَحكِيِّ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ، وَعَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ سَلَامٍ الْجُمَحيِّ، وَوَكِيعٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ».يُنظر: فتح المغيث (١٧٣/٢).

(٢) فِي الأصل «مُحمَّد»، والمثبت من تهذيب الكمال (٣٠٥/٢٦)، والتوضيح (٣٠٦/١٧).

(٣) يُنظر: تهذيب الكمال (٣٠٦/٢٦)، الكواكب الدراري فِي شرح صحيح البخاريّ (٨٩/١٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٠٦/١٧)، عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (٧٥/١٤).

(٤) أخرجه أبو داوُدَ، كتاب الأقضية، باب: شهادة أهل الذمة فِي الوصية فِي السفر (٤٥٨/٥)، رقم (٣٦٠٦).

(٥) هو: سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي، أبو مُحمَّد الكوفيّ، قال البخارى: يتكلمون فيه لأشياء لقنوه، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه فقال: لَا يشتغل به.قيل له: كان يكذب ؟ قال: كان أبوه رجلا صالحا.قيل له: كان يتهم بالكذب ؟ قال: نعم، وقال النسائى: ليس بثقة، وقال في موضع آخر: ليس بشىء، وقَالَ ابْنُ حبَّان: كان شيخا فاضلا صدوقا إِلَّا أنه أبتلى بوراقه، وضعَّفه الذهبيّ، ولخص حاله ابن حجر فقال: كان صدوقا، إِلَّا أنه ابتلى بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقَطُ حديثه.يُنظر: الجرح والتعديل (٤ / ٢٣١، ٢٣٢)، طبقات الحنابلة (١ / ١٧٠)، سير أعلام النبلاء (١٢/ ١٥٢)، تهذيب التهذيب (٤ / ١٢٣، ١٢٤).

(٦) أخرجه الترمذيّ، كتاب أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة، (٢٥٩/٥)، رقم (٣٠٦٠).

ورُويناه فِي كتابِ الواحديِّ قال: «حدَّثنا سعيدُ بن أبي بَكْرٍ الغازي[(١)]، ثَنَا أبو بَكْرِ بن حمدانَ[(٢)]، ثَنَا أبو يَعْلَى، ثَنَا الحارثُ بن سُريح [(٣)(٤)]، ثَنَا يحيى بن زكريا [بن] [(٥)] أبي زائدةَ، عَنْ مُحمَّدِ بن أبي القاسم ... ح وفيه: ((**فَأَوْصَى لَهُمَا بِتِرْكَتِهِ فَدَفَعَاهَا إِلَى أَهْلِهِ وَكَتَمَا جَامًا**))، وفيه: ((**فَأَحلَفَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ مَا كَتَمَا وَلَا اطَّلَعَا فخَلَّى سَبِيلَهُمَا**))»[(٦)] .

وعِنْدَ الترمذيِّ: من حديث ابن إسحاقَ، عَنْ أبي النَّضر[(٧)]، عَنْ باذانَ مَوْلَى أُمِّ هانئٍ، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ، عَنْ تميمٍ فِي هذه الآية ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٦] قال: بَرِئَ الناسُ منها غيري وغير عَدِيٍّ، وكانا نصرانيَّين يختلفان إِلَى الشَّام، وقدمَ عليهما مَوْلًى لبني هاشمٍ يقال له: بديلُ بن أبي مريم بتجارة ومعه جامٌ مِن فِضَّةٍ يريده المَلِكَ، وهو أعظْمُ تجارتهِ، وفيه: فلمَّا مات أخذنا الجامَ فبعناه بألف درهمٍ، قال تميمٌ: فلمَّا أسلمتُ بعدَ قدومِ رَسُولِ الله ﷺ المدينةَ تأثَّمتُ من ذلك، فأتيتُ أهلَهُ فأخبرتُهم الخبرَ، وأَدَّيْتُ إليهم خمسَ مائةٍ، فأتوا رَسُولَ الله ﷺ فسألهم البَيِّنَةَ فلم يجدوا، فأَمَرَهم أن يَستحلفوه بما يُعَظِّمُ به أهلُ دِينِهِ، فحلفَ؛ فنزلتْ،

---

(١) لم أقف له على ترجمة فيما بَيْنَ يدي من مصادر.

(٢) هو: مُحمَّد بن أحمد بن حمدان بن عليّ، أبو عمرو النيسابوريّ: مُحدِّث نيسابور. كان من النحاة والقراء سمع بنيسابور والموصل وجرجان وبغداد والبصرة. وكان المسجد فراشه ثلاثين سنة. وعمي فِي كبره، تُوُفِّيَ سنة (٣٧٦هـ).يُنظر: سير أعلام النبلاء (٣٥٨/١٦)، شذرات الذهب (٨٧/٣).

(٣) فِي أسباب النزول «شريح».

(٤) هو: الحارث بن سُريح أبو عمر الخوارزمي النقال، قال يحيى تُرِكَ حديثه، وضعَّفه، وكتب عنه أبو زرعة، وترك حديثه. قَالَ ابْنُ أبي حاتم: وامتنع أن يحدثنا عنه، وقال النَّسَائِيّ: ليس بثقة، وقال موسى بن هارون: متهم فِي الحديث، وقَالَ ابْنُ عديّ: ضعيف يسرق الحديث.

يُنظر: الجرح والتعديل (٧٦/٢)، الكامل لابن عديّ (٦١٥/٢)، الثقات ممن لم يقع فِي الكتب الستة (٣/ ٢٤٤).

(٥) في الأصل «عن»، والمثبت هو الصواب كما في أسباب النزول ص (٢١٣).

(٦) أخرجه الواحدي فِي أسباب النزول ص (٢١٣).

(٧) هو: مُحمَّد بن السائب بن بشر بن عمرو بن الحارث الكلبي، أبو النضر الكوفيّ، النسابة المفسر، متهم بالكذب، ورمى بالرفض، قال البخارى: تركه القَطَّان وابن مهديّ.يُنظر: الجرح والتعديل (٢٧٠/٧)، سير أعلام النبلاء (٢٤٨/٦).

فقام عمرو بن العاص ورجلٌ آخَرُ فحلفَا، فنُزعتِ الخمسُ مائةِ مِن عَدِيٍّ»[١].

قال أبو عيسى: «هذا حديث غريب، وليس إسناده بصحيح، وأبو النَّضر هو عِنْدِي: مُحمَّدُ بنُ السَّائِبِ الكلبيُّ- صاحبُ التفسير-، وقد تَرَكَهُ أهلُ الحديث، وقال: مُحمَّدُ بن السائب يُكْنَى: أبا النَّضر وَلَا يُعرف لسالمٍ بن أبي النَّضرِ المدنيِّ روايةٌ عَنْ أبي صالح مَوْلَى أُمِّ هانئٍ»[٢].

وفي «تفسير مقاتل[٣]»: «خرج بديلُ بن أبي مارية»[٤]، وفي كتاب النَّحاس[٥]: بديلٌ[٦]، وفي أخرى: بزيلٌ- بالزاي-، وفي كتاب ابن ماكولا[٧]: بزيلٌ مَوْلَى العاصِ بنِ وائلٍ

---

(١) أخرجه الترمذيّ فِي سُنَنِهِ، كتاب أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٥/٢٥٨)، رقم (٣٠٥٩).
وضعّفه ابن كثير فِي تفسيره، والزيلعي فِي تخريج أحاديث الكشاف (١/٤٢٦)، ويُنظر: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي حكم عليها الحافظ ابن كثير فِي تفسيره (١/١٦١)، ضعيف سُنَن الترمذيّ (١/٣٧١).

(٢) جامع الترمذيّ (٥/٢٥٨)، رقم (٣٠٥٩).

(٣) هو: مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء، البلخي، أبو الحسن، من أعلام المفسرين. أصله من بلخ انتقل إِلَى البصرة، ودخل بغداد فحدّث بها. وتُوُفِّيَ بالبصرة سنة (١٥٠هـ). من كتبه (التفسير الكبير) (الرد على القدرية) و (متشابه القرآن) و (الناسخ والمنسوخ) وغيرها. يُنظر: تاريخ بغداد (١٣/١٦٠)، وفيات الأعيان (٢/١١٢)، تهذيب التهذيب (١٠/٢٧٩).

(٤) تفسير مقاتل بن سليمان (١/٥١١).

(٥) اسمه: إعراب القرآن، ويتميز هذا الكتاب بأنه أول كتاب وصل إلينا فِي إعراب القرآن، وهو يحمل مادة غزيرة، فقد جلب النَّحاس فيه الأقاويل وحشد الوجوه؛ ذلك أنه ضمن الكتاب ما استطاع من ألوان المعرفة فِي شتى العلوم. يُنظر: مقدمة إعراب القرآن (١/٣٧)، كشف الظنون (١/٨٥).

(٦) إعراب القرآن للنحاس (١/٢٨٥).

(٧) اسمه: «الإكمال فِي رفع الارتياب عَنِ المؤتلف والمختلف فِي الأسماء والكنى والأنساب»، قَالَ ابْنُ ماكولا فِي مقدمته (١/١): «فإني لما نظرت فِي كتاب أبي بَكْرٍ أحمد بن عليّ بن ثابت الخطيب الذي سماه تكملة المؤتلف والمختلف لكتاب أبي الحسن عليّ بن عمر الدارقَطْني فِي المؤتلف والمختلف، ولكتابي عبد الغني بن سعيد الأزدي فِي المؤتلف والمختلف، ومشتبه النسبة وجدته قد أخل بأشياء كثيرة لم يذكرها، وكرر أشياء قد ذكراها أو أحدهما ونسبهما إِلَى الغلط فِي أشياء لم يغلطها فيها وترك أغلاطا لهما لم ينبه عليها ووهم فِي أشياء مما استدركه سطرها على الغلط فآثرت أن أعمل فِي هذا الفن كتابا جامعا لما فِي كتبهم وما شذ عنها وأسقطُ ما لَا يقع الإشكال فيه مما ذكروه وأذكر ما وهم فهي أحدهم على الصحة وما اختلفوا فيه وكان لكل قول وجه ذكرته... ورتبته على حروف المعجم...».

=

مسافرًا فِي البحر إِلَى النَّجَاشِيِّ[١] فماتَ بديلٌ فِي السفينة[٢]، وكان كَتَبَ وَصِيَّتَهُ وجعلَها فِي مَتَاعِهِ، ثمَّ دَفَعَهُ إِلَى تميمٍ وصاحبِهِ عَدِيٍّ، فأَخَذَا منه ما أعجبهما، وكان فيما أَخذا إناءٌ من فِضَّةٍ، فيه ثلاثمائة مثقالٍ منقوشٍ مموَّهٍ بالذهب، فلما رَدَّا بقيَّةَ المَتَاع إِلَى ورثتِهِ نظروا [٣٧/أ] فِي الوصيَّة، ففقدوا بعضَ مَتَاعِهِ، فكلَّموا تميمًا وعَدِيًّا فقالا: ما لنا به علمٌ، وفيه: فقام عمرو بن العاص والمطَّلِبُ بنُ أبي وداعةَ السَّهميَّان فحلَفَا، واعترفَ تميمٌ بالخيانة؛ فقال له النَّبِيُّ ﷺ: ((**وَيْحكَ[٣] يَا تَمِيمُ؛ أَسْلِمْ يَتَجَاوَزِ اللهُ عَنْكَ مَا كَانَ فِي شِرْكِكَ**))؛ فأسلمَ وحسُنَ إسلامُهُ، وماتَ عَدِيُّ بنُ بَدَّاءٍ نصرانيًّا[٤].

وفي «تفسير الثعلبيِّ[٥]»: «كان بُديلُ بنُ أبي ماوية، وقيل: ابن أبي مارية، وقيل: ابن أبي

=

وقال فِي كشف الظنون (٢/ ١٦٣٧): «كتاب (الإكمال) كتاب حافل أجاد فيه ابن ماكولا»،

وابن ماكولا هو: عليّ بن هبة الله بن عليّ بن جعفر، أبو نصر، سعد الملك، من العلماء الحفاظ الأدباء المؤرخين، أصله من نواحي أصبهان، ولد فِي العراق، وسافر إِلَى الشام ومصر والجزيرة وما وَرَاء النهر وخراسان، مات مقتولًا سنة (٤٧٥هـ). من كتبه: «الإكمال»، فِي المؤتلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب، «تكملة الإكمال» «الوزراء» وغيرها. يُنظر: وفيات الأعيان (٣/٣٠٥)، سير أعلام النبلاء (١٨/٥٦٩)،

(١) النجاشي بفتح النون وبالجيم والشين المعجمة وتشديد الياء، اسم لكل من ملك الحبشة، كما أن اسم كل من ملك مصر (فرعون)، واسم كل من ملك الروم (قيصر) واسم كل من ملك فارس (كسرى)، واسم كل من ملك اليمن (تُبَّع)، واسم الذي صلى عليه النَّبِيّ ﷺ: أصحمة، وقيل: صيحمة، ومعناه بالعربية: عطية، وقد تُوُفِّيَ فِي حياة النَّبِيّ ﷺ فصلى عليه بالناس صلاة الغائب. يُنظر: سير أعلام النبلاء (١/٤٢٨-٤٤٣)، مشارق الأنوار (١/٦٣)، القاموس المحيط (١/٧٨٣)، المصباح المنير (٢/٥٩٤).

(٢) إِلَى هنا نهاية النص من كتاب ابن ماكولا « الإكمال فِي رفع الارتياب» (١/ ٢٦٤)» وفيه: «أما بزيل بضم الباء، فهو بزيل بن أبي مارية مَوْلى العاص بن وائل السهمي صاحب الجام، وهو الذي مات فِي السفر وأوصى إِلَى تميم الداري وعدي بن بدا».

(٣) ويحك: ذكر الأزهري فِي تهذيب اللغة (٥/١٩٢): أن أصل (وَيْح) و(وَيْس) و(وَيْل) (وَيْ) وصلت بحاء مرة، وبسين مرة، وبلام مرة، وذكر صاحب اللسان أنها كلمة تستعمل للترحم والتوجع، وقد تستعمل للمدح والعجب.

(٤) ذكره مقاتل بن سليمان فِي تفسيره (١/٥١٤)، وابن عساكر فِي تاريخ دمشق (١١/٧٣)، وقال الحافظ ابن حجر فِي الإصابة (٤/ ٣٨٧): «فِي تفسير مقاتل بعد أن ساق القصة بطولها: فقال النَّبِيّ ﷺ لتميم: «ويحك يا تميم، أسلم يتجاوز اللَّه عنك»، فأسلم وحسن إسلامه. ومات عديّ بن بدّاء نصرانيا». ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٠٨).

(٥) هو: أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم الثعلبيّ، أبو إسحاق: مفسر، من أهل نيسابور له اشتغال بالتأريخ، كان أوحد

=

مريم مَوْلَى عمرِو بنِ العاص، وكان بديلٌ مسلمًا ومات بالشام، ومعناه: أن يشهد اثنانِ ذَوَا عَدْلٍ [و] [(١)]أمانةٍ وعقلٍ منكم- يا معشرَ الـمُؤْمِنِينَ- مِنْ أهلِ دِينكم، قاله جميعُ المفسِّرين إِلَّا عكرمة وعُبيدة، فإنهما قالا: معناه: مِنْ حيٍّ الـمُوصِي، وقيل: معناه: مِن غير ملتكم، قاله ابنُ الـمُسَيِّب، وابنُ جُبيرٍ، والنخعيُّ، ومجاهدٌ، وعُبيدةُ، ويحيى بنُ يَعْمُرَ ، وأبو مجلز[(٢)]، قالوا: إِذَا لم يجدْ مُسْلِمَيْنِ؛ فَلْيُشْهِدْ كافِرَيْنِ إِذَا كان فِي سفرٍ»[(٣)].

واختُلف فِي الصَّلاةِ، فقال النخعيُّ والشعبيُّ وابنُ جُبير وقتادةُ: من بعد صلاة العصر، وقال السُّدِّيُّ ،-قال البخاري: وروي عَنِ ابنِ عبَّاسٍ-: من بعد صلاة أهل دِينهما، قال: فدَعَا النَّبِيُّ ﷺ تميمًا وعَدِيًّا بعدَ العصر، فاستحلفهما عِنْدَ المنبرِ[(٤)].

ولما ذكرَ الطحاويُّ حديثَ أبي دَاوُدَ: «أَنَّ رجلًا مِنَ الـمُسْلِمِينَ تُوُفِّيَ بِدَقُوقَاءَ[(٥)]، فلمْ =

زمانه فِي علم القرآن، عالما بارعا فِي العربية، حافظًا موثقا. تُوُفِّيَ سنة (٤٢٧هـ)، من كتبه (عرائس المجالس) فِي قصص الأنبياء، و (الكشف والبيان فِي تفسير القرآن) يعرف بتفسير الثعلبيّ. يُنظر: وفيات الأعيان (٢٢/١)، طبقات المفسرين للسيوطي (١/ ٢٨).

(١) ليست فِي الأصل وأثبتها من المصدر.

(٢) هو: لاحق بن حميد بن سعيد ويقال: شُعْبَة السدوسى، أبو مجلز البصرى الأعور، مشهور بكنيته، من الطبقة الوسطى من التابعين، وهو ثقة إمام، وقد روى له الجماعة تُوُفِّيَ سنة ١٠٦، وقيل: ١٠٩، وغير غير ذلك. يُنظر: تهذيب الكمال (٢٥٥/٣٤)، تهذيب التهذيب (١٧٢/١١).

(٣) الكشف والبيان (١١٨/٤)، ويُنظر: معاني القرآن للزجاج (٢١٥/٢)، تفسير الرَّازِيّ (٤٥١/١٢)، وفيه: «اختلف المفسرون فِي قوله منكم، على قولين: الأول: وهو قول عامة المفسرين أن المراد: اثنان ذوا عدل منكم يا معشر المُؤْمِنِين، أي من أهل دينكم وملتكم».

(٤) يُنظر: تفسير ابن جرير (١٧٤/١١)، التفسير البسيط (٥٧٠/٧)، النكت والعيون (٢/ ٧٦)، زاد المسير(٢/ ٤٤٨)، وقد استبعد الطَّبريّ قول ابن عبَّاس والسدي، وقال: «وأولى القولين فِي ذلك بالصواب عندنا، قولُ من قال:"تحبسونهما من بعد صلاة العصر". لأن الله تَعَالَى عرَّف"الصلاة" فِي هذا الموضع بإدخال"الألف واللام" فيها، وَلَا تدخلهما العرب إِلَّا فِي معروف، إما فِي جنس، أو فِي واحد معهود معروف عِنْدَ المتخاطبين. فإِذَا كان كذلك، وكانت"الصلاة" فِي هذا الموضع مجمعًا على أنه لم يُعْنَ بها جميع الصلوات، لم يجز أن يكون مرادًا بها صلاة المستحلَف من اليهود والنصارى، لأن لهم صلوات ليست واحدة، فيكون معلومًا أنها المعنيَّة بذلك. فإِذْ كان ذلك كذلك، صح أنها صلاة بعينها من صلوات الـمُسْلِمين».

(٥) دقوقاء: مدينة معروفة بَيْنَ إربل — وهي من أعمل الموصل- وبغداد. يُنظر: مراصد الاطلاع (٥٣٠/٢)، المعالم الأثيرة (١١٧/١).

يجدْ أحدًا من المُسْلِمِينَ يُشْهِدُهُ على وصيَّتِهِ، فأشهدَ رجلينِ من أهل الكتاب نصرانيَّيْنِ فقدمَا الكوفةَ على أبي موسى، فقال: هذا أمرٌ لَمْ يكنْ بعدَ الذي كان فِي عهدِ النَّبِيِّ ﷺ فأَحلَفَهما بعدَ العصر: مَا خَانَا وَلَا كَذَبَا وَلَا بَدَّلَا؛ فأَمْضَى شهادتَهما»[1].

قال الطحاويُّ: «فهذا يدل على أن الآية محكمةٌ عِنْدَ أبي موسى وابنِ عبَّاسٍ، وَلَا أَعلمُ لهما مخالفًا من الصحابة فِي ذلك، وعلى ذلك أكثرُ التابعين، وذكرَ النَّحاسُ[2]: أن القائلين بأن الآية الكريمة منسوخةٌ، وأنه لَا تجوزُ شهادةُ كافرٍ بحالٍ كما لَا تجوزُ شهادةُ فاسقٍ: زيدُ بن أسلمَ، والشَّافعيُّ، ومالكٌ، والنعمان، غير أنه أجاز شهادةَ الكُفَّارِ بعضِهم على بعضٍ، وأما الزُّهْرِيُّ والحسنُ فزعمَا أن الآية كلَّها فِي المُسْلِمِينَ[3]، وذهبَ غيرهُما إِلَى أَنَّ الشَّهَادَةَ بمعنى: الحضُور،

---

(١) أخرجه أبوداود، كتاب الأقضية، باب: شهادة أهل الذمة فِي الوصية فِي السفر، (٥/٤٥٨)، رقم (٣٦٠٥)، سعيد بن منصور فِي قسم التفسير من سننه (٨٥٧)، والطبري فِي تفسيره (٧/ ١٠٥)، وابن حزمٍ فِي المحلَّى (٩/ ٤٠٧)، والبيهقي (١٠/ ١٦٥) من طريق هشيم بن بشير، أخبرنا زكريا، عَنِ الشعبيِّ، أن رجلًا من المُسْلِمين حضرته الوفاةُ بدَقُوقا هذه ولم يجد أحدًا من المُسْلِمين يُشهِده على وصيته، فأشهدَ رجلين من أهل الكتاب، فقَدِمَا الكوفةَ، فأتيا الأشعريَّ، فأخبراه، وقدما بتركَته ووصيَّته، فقال الأشعريُّ: هذا أمرٌ لم يكن بعد الذي كان فِي عهد رسولِ الله ﷺ، فأحلَفَهُما بعد العصر بالله: ما خانا وَلَا كذبا وَلَا بدَّلا وَلَا كَتَما وَلَا غيَّرا، وإنها لوصِيةُ الرجلِ وتركَتُه فأمضى شهادتَهما».

وأخرجه عبد الرَّزَّاق (١٥٥٣٩) عَنْ سفيان بن عُيينةَ، وأبو عُبيد القاسم بن سلام فِي الناسخ والمنسوخ (٢٩٠) عَنْ يحيى بن سعيد القَطَّان، وابن أبي شيبة (٧/ ٩١) عَنْ وكيع بن الجرّاح، والطحاوي فِي شرح مشكل الآثار (١١/٤٦٢)، رقم (٤٥٤٧)، عَنْ عيسى بن يونس، والبيهقي (١٠/ ١٦٥) من طريق عبد الله بن نمير،

خمستهم (سفيان بن عيينو، يحيى بن سعيد، وكيع بن الجراح، عيسى بن يونس، عبدالله بن نمير) عَنْ زكريا ابن أبي زائدة، به.

وأخرجه الطَّبريّ ٧/ ١٠٥ من طريق مغيرة بن مسلم الأزرق، عَنِ الشَّعْبِيّ، به.

قال الحافظ ابن كثير فِي تفسيره (٣/٢١٥): «إسناده صحيح إِلَى الشَّعْبِيّ عَنْ أبي موسى الأشعري»، وقال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٥/ ٤١٢): «وصح عَنْ أبي موسى الأشعري أنه عمل بذلك بعد النَّبِيّ ﷺ، فروى أبو داوُدَ بسند رجاله ثقات عَنِ الشَّعْبِيّ... فذكره».

(٢) يُنظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس ص (٤٠٤)، والنقل فيه بتمامه. ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٦/٦٦٩)، فتح الباري (٥/٤١٢)، عمدة القاري (١٤/٧٤).

(٣) يُنظر أقوال العلماء فِي المسألة فِي: بدائع الصنائع للكاساني (٦ / ٢٨٠)، البحر الرائق لابن نجيم (٧ / ١٠٢)، التفريع لأبي القاسم ابن الجلاب المالكيّ (٢ / ٢٣٧)، المقدمات الممهدات لابن رشد (٢ / ٢٨٣)، الإشراف على =

وقال آخرون: [٣٧/ب] الشَّهَادَةُ بمعنى: اليَمِين، وتكلَّموا فِي معنى استحلاف الشاهدين هنا، فمنهم من قال: لأنهما ادَّعَيَا وصيَّةً من الميت، وهذا قول يحيى بن يعمر، قَالَ البُخَارِيُّ: وهذا لَا يُعْرَفُ فِي حكم الإسلام: أن يدَّعي رجلٌ وصيَّته فيَحلفُ، ويأخذها، ومنهم من قال: يحلفانِ إِذَا شهدَا أن الميت أَوصى بما لَا يجوزُ أو بمالِهِ كلِّه، قال: وهذا أيضًا لَا يُعرفُ فِي الأحكام، ومنهم من قال: يحلفانِ إِذَا اتُّهِمَا، ثمَّ يُنقل اليمينُ عنهما إِذَا اطّلعَ على الخيانة.

وزعمَ ابن زيدٍ أن ذلك كان فِي أَوَّلِ الإسلام، كان الناس يتوارثون بالوصيَّة، ثمَّ نُسختِ الوصيَّةُ وفُرضتِ الفرائضُ»[١] .

وقال الخَطَّابِيُّ: «ذهبتْ عائشةُ إِلَى أنَّ هذهِ الآيةَ ثابتة غير منسوخة، وروي ذلك عَنِ الحسن والنخعيِّ، وهو قولُ الأوزاعيِّ، قال: وكان تميمٌ وعَدِيٌّ وَصِيَّيْنِ لَا شاهِدَيْنِ، والشهودُ لَا يَحلفون وإنما عُبِّرَ بالشَّهَادَةِ عَنِ الأمانةِ التي تَحمَّلاهما فِي قَبولِ الوصيَّة»[٢].

وقوله: ﴿ فَإِنۡ عُثِرَ ﴾ [المائدة: ١٠٧] قَالَ ابْنُ التين: «انتزع ابن شُرَيح من هذه الآية الكريمة الشاهدَ واليمينَ، قال: قوله: ﴿ فَإِنۡ عُثِرَ ﴾ لَا يَخْلُو مِنْ ثلاثةِ[٣] أوجهٍ: إما أن يُقِرَّا أو يشهدَ عليهما شهيدان[٤]، أو شاهدٌ وامرأتان، أو شاهدٌ واحدٌ، قال: وأجمعنا أن الإقرار بعد الإنكار لَا يُوجب يمينًا على الطالبين، وكذلك مع الشاهدَين، والشاهدِ والمرأتين؛ فلم يبقَ إِلَّا شاهدٌ واحدٌ. قال: ويَستحلِفُ الطالبين»[٥]. انتهى.

=

نكت مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب (٢ / ٩٧٢)، عقد الجواهر الثمينة لابن شاس المالكيّ (٣ / ١٠٣١)، الأم للشَّافِعِيّ(٨ / ١٩٩)، معرفة السُّنَن والآثار للبيهقي (١٤ / ٢٧٥)، المهذب للشيرازي (٥ / ٥٩٨)، روضة الطالبين للنووي (١١ / ٢٢٢)، نهاية المحتاج للرملي (٨ / ٢٩٢).

(١) نقله عَنِ الطحاوي: ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣١٧/١٧)، والعيني فِي عمدة القاري (٧٤/١٤).

(٢) أعلام الحديث (١٣٥٢/٢)، معالم السُّنَن (١٧٢/٤)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣١٢/١٧).

(٣) فِي الأصل: " أربعة"، وضرب عليها وكتب بجوارها " ثلاثة"، وفي التوضيح (٣١٢/١٧): " أربعة "، وتمام العبارة فيها: " إما أن يُقرَّا، أو يشهدا أو يشهد عليهما شاهدان، أو شاهد وامرأتان "، بزيادة: " أو يشهدا "

(٤) فِي التوضيح: (٣١٢/١٧): " شاهدان".

(٥) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٦٩/١٦)، فتح الباري (٤١٢/٥)، عمدة القاري (٧٤/١٤).

يمكن أن يُستدلَّ بأنَّ فِي هذه القصة يدل أنه لَا يُكتفَى بشاهدٍ ويَمين؛ وذلك لأن تميمًا شهدَ على عديٍّ بخمسمائة درهمٍ فأَنكر، فسألهم البَيِّنَةَ فلم يجدوا، فلو كان يُكتفَى باليمين مع الشاهد كانوا يقولون: هذا تميمٌ مسلمٌ وقد شهدَ، ولم يكنِ المعتمَدُ حينَذَاكَ إِلَّا على أيمانهما لَا على شهادةِ تميمٍ.

وقوله: ((**مخوَّص**)) قَالَ ابْنُ الجوزيِّ: «صِيغتْ فيه صفائح مثل الخوص من الذهب»[(١)]، وزعم المنذريُّ: أن بعضهم رواه بضاد معجمة، قال: والأَوَّلُ بخاء معجمة وصاد مبهمة هو المشهور[(٢)].

وقيل: إن الرجلين الذين حلفا: عبد الله بن عمرو بن العاص والمطَّلب[(٣)].

وأما قول ابن بَطَّال: «فمذهبُ ابن عبَّاسٍ[(٤)] قبول شهادة الكفار على الـمُسْلِمِينَ فِي الوصيَّة فِي السفرِ أخذًا من هذا الحديث»[(٥)] [٣٨/أ] فرَدَّهُ عليه ابنُ الـمُنَيِّرِ بأن الشَّهَادَةَ كانت عبارةً عَنِ اليمين، قال: «وَلَا خلافَ أن يمينه مقبولة إِذَا ادُّعِيَ عليه فأَنكر وَلَا بَيِّنَةَ، ولعلَّ تميمًا اعترف أن الجامَ كان مِلكه مِن الميت بشراءٍ أو غيرِهِ، فكان وليُّ الميتِ الكافرِ يَدَّعِي عليه فحلفَ واستحقَّ، وفي بعض الحديث التصريح بهذا، ولو لم يكن لكان الاحتمال كافيًا فِي

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤١٦/٢).

(٢) لم أقف عليه فِي مختصر سُنَن أبي داوُدَ للمنذري، وقال القاضي عياض فِي مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٤٩): «وَفِي رِوَايَة الْقَابِسِيّ فِي الْجَام مخوض بِالذَّهَب بالضاد الْمُعْجَمَة وَهُوَ بعيد وَالْمَعْرُوف فِي الرِّوَايَة وَالْمعْنَى مَا تقدم أول الْحَرْف». ويُنظر: مطالع الأنوار (٤٨٢/٢).

(٣) تهذيب سُنَن أبي داوُدَ لابن القيم (٢٢١/٥).

(٤) وهو مروي أيضًا عَنْ أبي موسى الأشعري، وابن مسعودٍ، وابن عبَّاس، وبه قال شُرَيح، ومحمد بن سيرين، وسعيد بن المسَيِّب، وسعيد بن جبير، والحسن البصريّ، وقتادة، وابن أبي ليلى، والنخعي، والأوزاعي، والثوري. يُنظر: أقوالهم فِي مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٣/٤)، ويُنظر: المغني (١٧١/١٤).

وهو مذهب الظاهرية، والصحيح فِي مذهب الحنابلة. يُنظر: المحلَّى (٤٠٨/٩)، المغني (١٤ / ١٧٠)، الفروع لابن مفلح (١١ / ٣٥٤)، الإنصاف للمرداوي (٢٩ / ٣٢٧).

(٥) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٢٠٦/٨)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣١٣/١٧)، فتح الباري (٤١٢/٥).

إسقاط الاستدلال؛ لأنها واقعةُ عينٍ»[(١)]. انتهى.

أولياءُ الميتِ ليسوا كُفَّارًا إنما كانوا مُؤْمِنِينَ- كما بَيَّنَّاهُ-، والله تَعَالَى أعلم.

(١) المتواري على أبواب البخاريّ ص (٣٢٠).

كِتَابُ الجِهَادِ[(١)]

بَابُ: فَضْلِ الجِهَادِ والسِّيَرِ

وقول الله جل وعز: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقۡتُلُونَ وَيُقۡتَلُونَۖ وَعۡدًا عَلَيۡهِ حَقّٗا فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ وَٱلۡقُرۡءَانِۚ وَمَنۡ أَوۡفَىٰ بِعَهۡدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِۚ فَٱسۡتَبۡشِرُواْ بِبَيۡعِكُمُ ٱلَّذِي بَايَعۡتُم بِهِۦۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١١١﴾ [التوبة: ١١١] إلى قوله: ﴿وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[التوبة: ١١٢] .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «الحدُودُ الطَّاعَةُ» .

هذا التعليق عَنِ ابنِ عبَّاسٍ ذكره إسماعيلُ بن أبي زيادٍ الشاميُّ[(٢)] فِي «تفسيره»[(٣)] عنه، وذكر أبو عبد الله الحاكمُ فِي «الإكليل»[(٤)] أن هذه الآية الكريمة هي أول آية نزلت فِي الإِذْنِ

---

(١) الجِهَاد أصله لغةً: المشقة، وهو: بذل واستفراغ ما فِي الوسع والطاقة من قول أو فعل يُنظر: النهاية فِي غريب الحديث لابن الأثير، (١/ ٣١٩)، والمصباح المنير، مادة (جهد)، (١/ ١١٢).

وشرعًا: بذل الجهد من المُسْلِمين فِي قتال الكفار المعاندين المحاربين، والمرتدين، والبغاة ونحوهم؛ لإعلاء كلمة الله تَعَالَى. يُنظر: فتح الباري، لابن حجر، (٦/ ٢)، منتهى الإرادات، (٢/ ٢٠٣)، والإقناع (٢/ ٦١).

(٢) هو: إسماعيل بن أبي زياد الشاميّ، واسم أبيه مسلم، يروي عَنِ ابنِ عون وهشام بن عروة، قال الدارقَطُّني: متروك الحديث، وقال الخليلي: شيخ ضعيف ليس بالمشهور، كان يعلم ولد المهدي.

يُنظر: تهذيب الكمال (٣/٩٦)، لسان الميزان (١/٤٠٦).

(٣) قال الحافظ ابن حجر فِي لسان الميزان (١/٤٠٦): «شحن كتابه فِي التفسير بأحاديث مسندة يرويها عَنْ شيوخه: محمود بن يزيد ويونس الأيلي، لَا يتابع عليها».

(٤) قال فِي كشف الظنون عَنْ أسامي الكتب والفنون (١/ ٨١): «الإكليل فِي الحديث، للإمام، أبي عبد الله: مُحَمَّد بن عبد الله الحاكم، النيسابوريّ، المتوفى: سنة خمس وأربعمائة، صنفه: لبعض الأمراء، ثمَّ صنف: كتابا فِي أصول الحديث، وسماه: (المدخل إِلَى الإكليل)، أورد فِي آخره: ما أورده فِي (إكليله)، من رموز الأحاديث الصحيحة، وطباقاتها»، والكتاب مازال مخطوطًا، ذكروا فِي فهرس مخطوطات مركز الملك فيصل أنه له نسخة مخطوطة فِي مكتبة قَطَرٌ مصورة عَنِ الاسكوريال رقم (ف٨٧ / ١٥٩٩).

بالقتال، وفي «المستدرَك» عَنِ ابنِ عبَّاسٍ على [شرطهما][(١)]: أول آية نزلت فيه[(٢)] ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ﴾ [الحج: ٣٩] ... الآية[(٣)].

---

(١) فِي الأصل:" شرطها "، والمثبت هو الصواب الموافق لما فِي المستدرك.

(٢) يعني فِي القتال.

(٣) الحديث مداره على سفيان الثوري، واختلف عليه فيه على وجهين :

الوجه الأول: سفيان الثوري، عن الأعمش، عن مسلم بن البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﷺ

* أخرجه الترمذي في سننه، كتاب أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الحج، (٥/٣٢٥)، رقم (٣١٧١) من طريق وكيع بن الجراح،

والترمذي في الموضع السابق، (٣١٧١)، والنسائي في الصغرى (٦/٢)، وفي الكبرى (٤٢٧٨) وأحمد (١٨٦٥)، وابن حبان في صحيحه (٤٧١٠) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق،

والحاكم في مستدركه (٢٨٩٤) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي،

ثلاثتهم: (إسحاق بن يوسف الأزرق، ووكيع، وأبو حذيفة) عن سفيان الثوري، به ولفظه : «لما أخرج النبي ﷺ من مكة قال أبو بكر أخرجوا نبيهم إنا لله وإنا إليه راجعون ليهلكن فنزلت ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير﴾ قال فعرف أنه سيكون قتال. قال ابن عباس هى أول آية نزلت في القتال».

الوجه الثاني : سفيان الثوري، عَنِ الأعمش، عَنْ مسلم البطين، عَنْ سعيد بن جبير مُرْسَلًا

*أخرجه الترمذيّ، الموضع السابق، رقم (٣١٧٢)، والطبري في تفسيره (١٧٢/١٧) من طريق احمد االزبيري، عن سفيان الثوري به بنحوه.

* أخرجه الحاكم (٧/٣ – ٨) من طريق شُعْبَة، وابن جرير الطَّبَرِيّ (١٧٢/١٧)، من طريق قيس بن الربيع، كلاهما (شعبة، وقيس) عَنِ الأعمش، به بنحوه.

تبين من التخريج السابق أن الجماعة رووه عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن مسلم بن البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وخالفهم أبو أحمد الزبيري فرواه عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن مسلم بن البطين، عن سعيد بن جبير مرسلا.

والأرجح -والله أعلم- هي رواية الجماعة عن سفيان، لا سيما أن فيهم وكيع بن الجراح وهو من أوثق أصحاب الثوري ناهيكم أن المخالفة جاءت من واحد، ومتكلم في روايته عن الثوري قال ابن حجر: محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي أبو أحمد الزبيري الكوفي ثقة ثبت إلا أنه قد يخطىء في حديث الثوري. ينظر: تقريب التهذيب (٤٨٧/١).

فالصواب في هذا الحديث هو الوجه الأول بذكر ابن عباس.

وقد تابع سفيان الثوري في الرواية عن الأعمش كل من: (شعبة، وقيس بن الربيعة) فروياه على الوجه الأول بذكر ابن عباس.

قال: الترمذيّ: «هذا الحديث حسن».

وأحاديث الباب كلها تقدَّمت.

وحديث أبي سعيدٍ: ((**يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ ...**)) خرَّجه السِّتَّةُ[١]، قال المهلَّبُ: «ليس على عمومهِ فِي الفضلِ، وَلَا أنه أفضلُ الناس قاطبةً؛ لأن أفضل منه: مَن أُوتِيَ منازلَ الصِّدِّيقين، وحمَلَ الناسَ على شرائع الله وسُنَنِ نبيِّهِ ﷺ»[٢]، وكأنه يريد- والله أعلم- أفضل أحوال عامَّةِ الناس؛ لأنه قد يكون فِي خاصَّتِهم من أهل الدِّين والعلم والفضل، والضبط للنفس مَن هو أفضلُ منه[٣].

وقوله: ((**وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ**)): يريد: بعقدِ نِيَّتِهِ إن كانت خالصةً لله- جَلَّ وعَزَّ- وإعلاءِ كلمته، وفي «المستدرَك» على [شرطهما][٤]: ((**أَيُّ المُؤْمِنِ أَكْمَلُ إِيمَانًا؟، قَالَ: الَّذِي يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ**)) [٥].

وقوله ﷺ: ((**كَمَثَلِ الصَّائِمِ القَائِمِ**)) فيه دلالة أن حركات [٣٨/ب] [٦] المجاهد ونومه

---

(١) أخرجه البخاريّ فِي كتاب الجِهَاد، باب: أفضل الناس مؤمن جهاد بنفسه وماله فِي سبيل الله، (١٥/٤)، رقم (٢٧٨٦)، ومسلم فِي كتاب الإمارة، باب: فضل الجِهَاد والرباط فِي سبيل الله (١٥٠٣/٣)، رقم (١٨٨٨)، وأبوداود فِي كتاب الجِهَاد، باب: فِي ثواب الجِهَاد (٥/٣)، رقم (٢٤٨٥) والترمذي فِي كتاب أبواب الجِهَاد والسير، باب: ما جاء أي الناس أفضل، (٢٣٨/٣)، رقم (١٦٦٠)، والنسائي فِي كتاب الجِهَاد، باب: فضل من يجاهد بنفسه وماله فِي سبيل الله، (٢٧٣/٤)، رقم (٤٢٩٨)، وابن ماجه، فِي كتاب أبواب الفتن، باب: العزلة، (١٢٠/٥)، رقم (٣٩٧٨)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قيل: يا رَسُول الله أي الناس أفضل؟ فقال رَسُول الله ﷺ: «مؤمن يجاهد فِي سبيل الله بنفسه وماله»، قالوا: ثمَّ من؟ قال: «مؤمن فِي شعب من الشعاب يتقي الله، ويدع الناس من شره».

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٧/٥).

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٢٩/١٧).

(٤) فِي الأصل «شرطها»، والمثبت هو الصواب كما فِي المستدرك.

(٥) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في ثواب الجهاد، (١٤٢/٤)، رقم (٢٤٨٥)، والحاكم فِي المستدرك (٢٣٩٠) من طريق سليمان بن كثير، حدثنا الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد ﷺ، عن النبي ﷺ أنه سئل: أي المؤمنين أكمل إيمانا؟ قال: "رجل يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، ورجل يعبد الله في شعب من الشعاب قد كفى الناس شره".

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

(٦) فِي هامش الأصل: "آخر الجزء الثالث والمائة من التلويح".

ويقظته حسنات، وإنما مَثَّلَهُ بالصائم؛ لأن الصائم ممسكٌ نفسَهُ عَنِ المَلَّذاتِ وكذلك المجاهدُ ممسكٌ نفسَهُ على محاربة العدوِّ، وحابسٌ نفسَهُ على مراعاتهِ[(١)].

وقوله: ((**مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ**)) إنما أدخل ((أو)) هنا لأنه قد يرجعُ مَرَّةً بالأجر، ومَرَّةً بهما جميعًا، فأُدخلتْ ((أو)) ليدلَّ على اختلاف الحالين، لَا أنه يرجعُ بغنيمةٍ دونَ أجرٍ، بل أبدًا يرجعُ بالأجر -كانتْ غنيمةً أو لم تكنْ-، قَالَ ابْنُ التين: ((أو)) هنا بمعنى الواو، وقاله أيضًا القرطبيُّ، قال: «هي الواو الجامعة على مذهب الكوفيِّين، يؤيد هذا ما رواه أبو دَاوُدَ:((**مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ**)) [(٢)] بالواو الجامعة، وكذا هو فِي بعضِ روايات مسلمٍ، قال: وذهبَ بعضُ العلماء إِلَى أنَّ ((أو)) على بابها، وليست بمعنى الواو، قالوا: حاصِلُهُ: لمن يُستشهد فِي الجِهَاد أحدُ الأمرين: إما الأجرُ إن لم يَغنموا، وإما الغنيمةُ وَلَا أَجْرَ»[(٣)].

قال: «وهذا ليس بصحيح؛ لحديث عبد الله بن عمرٍو عِنْدَ مسلمٍ وقال ﷺ: ((**مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فَيُصِيبُوا وَيَغْنَمُوا؛ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَي أَجْرِهِمْ مِنَ الآخِرَةِ، وَيَبْقَى الثُّلُثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ**)) [(٤)] وهذا نصٌّ فِي أنه يحصل لهم مجموعُ الأجرِ والغنيمةِ بالوجهِ الأوَّل»[(٥)].

وقال أبو عبد الله بن أبي صُّفرةَ: «تَفَاضُلُهُمْ فِي الأجر وتَسَاوِيهِمْ فِي الغنيمة دليلٌ قاطعٌ أن الأجر يستحقونه بقتالهم، فيكون أجرُ كلِّ واحدٍ على قَدْرِ عَنائهِ، وأن القسمة لَا يستحقُّونها

---

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٧/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٢٩/١٧).

(٢) أخرجه أبو داوُدَ، كتاب الجِهَاد، باب: فضل الغزو فِي البحر، (٧/٣)، رقم (٢٤٩٤)، والحاكم فِي المستدرك (٨٣/٢)، رقم (٢٤٠٠)، من طريق الأوزاعي، عن سليمان بن حبيب، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ ﷻ رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حتَّى يَتَوَفَّاهُ، فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حتَّى يَتَوَفَّاهُ، فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ ﷻ ».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وصحح إسناده الحافظ فِي الفتح (٦/ ٨).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٧٠٦/٣).

(٤) أخرجه مسلم كتاب الإمارة، باب: بيان قدر ثواب من غزا فغنم، ومن لم يغنم (١٥١٤/٣)، رقم (١٩٠٦).

(٥) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٧٠٦/٣).

بذلك، لكن بتفضُّلِ اللهِ عليهم ورحمتهِ بما رَأَى مِن ضَعفهم، فلم يكنْ لأحدٍ فضلٌ على غيرِهِ إِلَّا أن يُفَضِّلَهُ قاسمُ الغنيمةِ فينفله مِن رأسها ،كما فعلَ أبو قتادة[١]، أو مِن الخُمس كما فِي حديثِ ابنِ عمرَ[٢]، واللهُ يُؤتِي فَضْلَهُ مَن يشاء»[٣].

قَالَ ابْنُ التين: «وقوله: ((**أَنْ يُدْخِلَهُ اللهُ الجَنَّةَ**)) يحتمل وجهين: أحدهما: أن يدخلها بأثرِ وفاتهِ تخصيصًا للشهيد، أو يحتمل أن يدخلها بعد البعث، ويكون فائدة تخصيصه أن ذلك كفَّارةٌ لجميع خطايا المجاهد، وَلَا يُوزَنُ معَ حسناتهِ»[٤]، وذكرَ العلَّامةُ أبو عبدِ الله مُحمَّدُ بن

---

(١) هكذا فِي الأصل، وفِي شرح ابن بَطَّال على صحيح البخاريّ (٨/٥)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٣٠/١٧): «نفل أبا قتادة».

ويشير إِلَى ما أخرجه البخاريّ، كتاب فرض الخمس، باب: من لم يخمس الأسلاب، ومن قتل قتلا فله سلبه... (٩٢/٤)، رقم (٣١٤٢)، ومسلم فِي كتاب الجِهَاد والسير، باب: استحقاق القاتل سلب القتيل، (١٢٠٠/٣) رقم (١٧٥١)، من حديث أبي قتادة ﷺ، قال: خرجنا مع رَسُول الله ﷺ عام حنين، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة، فرأيت رجلا من المشركين علا رجلا من المُسْلِمين، فاستدرت حتى أتيته من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه، فأقبل عليّ فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت، ثمَّ أدركه الموت، فأرسلني، فلحقت عمر بن الخطاب فقلت: ما بال الناس؟ قال: أمر الله، ثمَّ إن الناس رجعوا، وجلس النَّبِيّ ﷺ فقال: «من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه»، فقمت فقلت: من يشهد لي، ثمَّ جلست، ثمَّ قال: «من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه»، فقمت فقلت: من يشهد لي، ثمَّ جلست، ثمَّ قال الثالثة مثله، فقمت، فقال رَسُول الله ﷺ: «ما لك يا أبا قتادة؟»، فاقتصصت عليه القصة، فقال رجل: صدق يا رَسُول الله، وسلبه عندي فأرضه عني، فقال أبو بَكْرٍ الصديق ﷺ: لاها الله، إِذًا لَا يعمد إِلَى أسد من أسد الله، يقاتل عَنِ الله ورسوله ﷺ، يعطيك سلبه، فقال النَّبِيّ ﷺ: «صدق»، فأعطاه، فبعت الدرع، فابتعت به مخرفا فِي بني سلمة، فإنه لأول مال تأثلته فِي الإسلام

(٢) يشير إِلَى ما أخرجه البخاريّ فِي كتاب فرض الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المُسْلِمين (٩٠/٤)، رقم (٣١٣٤)، ومسلم فِي كتاب الجِهَاد والسير، باب: الأنفال، (١٣٦١/٣) (رقم (١٧٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أن رَسُول الله ﷺ بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد، فغنموا إبلا كثيرة، فكانت سهامهم اثني عشر بعيرا، أو أحد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا» .

(٣) لم أقف عليه فِي المختصر النصيح فِي تهذيب الكتاب الجامع الصحيح للمهلب، ونقله عنه ابن بَطَّال فِي شرحه على صحيح البخاريّ (٨/٥)، وابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٣٠/١٧).

(٤) ذكره ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٣١/١٧)، وعزاه لابن التين، وكذا العيني فِي عمدة القاري (٨٤/١٤). ويُنظر: كشف اللثام شرح عمدة الأحكام (١٦٨/٧).

عيسى بن أصبغَ الأزديُّ المعروف بابن المناصف[١] فِي كتابِ «**الإنجاد فِي أبوابِ** [٣٩/أ] **الجهاد**»[٢]: «الجِهَادُ- فِي اللغة- أصلُهُ: الجُهدُ، وهو المشَقَّة، يقال: جَهَدْتَ الرَّجُلَ: بَلَغْتَ مَشَقَّتَهُ، وكذلك الجهادُ فِي الله- تَعَالَى- إنما هو بذلُ الجَهْدِ فِي [إعمال] [٣] النَّفْسِ وتذليلِها فِي سبيل الشَّرْع، والحملِ عليها بمخالفةِ النَّفْسِ من الركون إِلَى الدَّعَةِ واللَّذَّاتِ واتِّباعِ الشَّهَوَات[٤]، وفِي حديث سبرة بن أبي فاكه[٥] مِنْ عِنْدِ النَّسَائيِّ: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: ... فذكرَ حديثًا فيه: ((**ثُمَّ قَعَدَ لَهُ- يَعْنِي: الشَّيْطَان- بِطَرِيقِ الجِهَادِ، فَقَالَ: تُجَاهِدُ؛ فَهُوَ جَهْدُ النَّفْسِ وَالـمَالِ**)) [٦] وَالجِهَادُ- فِي الشَّرْعِ- يقع على ثلاثة أنحاء: جهاد بالقلب، وجهاد باللسان،

(١) هو: مُحمَّد بن عيسى بن مُحمَّد بن أصبغ، أبو عبد الله بن المناصف الأزدي القرطبيّ، نزيل إفريقية قاض متفنن فِي العلوم، ولي القضاء ببلنسية ثمَّ قضاء مرسية. وصرف، وسكن قرطبة. وحج وأقام بمصر قليلا، وعاد فمات بمراكش سنة (٦٢٠هـ)، من كتبه: (المذهبة فِي الحلي والشيات) و (تنبيه الحكام) فِي سيرة القضاة وقبول الشهادات وتنفيذ الأحكام والحسبة، وغيرها.يُنظر: تاريخ الإسلام (٦٢١/١٣).

(٢) اسمه: «الإنجاد فِي أبواب الجِهَاد وتفصيل فرائضه وسننه وذكر جمل من آدابه ولواحق أحكامه»، قال الذهبيّ فِي تاريخ الإسلام (١٣/ ٦٢١): " ألّف كتابًا فِي الجِهَاد "، وقال أحمد بابا التنبكتي فِي كفاية المحتاج ص (٢٩٣): «له الإنجاد فِي أبواب الجِهَاد، كتاب مفيد استوعب فقه الجِهَاد، مع إتقان فِي تأليفه وحسن اختيار، لم يؤلف فِي بابه مثله».

(٣) هكذا فِي الأصل، وفِي الإنجاد ص (١٠): « إِذْلَالِ».

(٤) يُنظر: لسان العرب (١٣٤/٣)، المحيط فِي اللغة (٣٦٩/٣)، المصباح المنير (ص ١٥٥) مادة (جهد).

(٥) هو: سبرة بن أبي الفاكه، ويقَالَ ابْنُ الفاكه، ويقال: ابن الفاكهة، ويقال: ابن أبي الفاكهة، نزل الكوفة. قَالَ ابْنُ أبي عاصم: هو أسدي من أسد خزيمة، وفِي كتاب ابن منده: مخزومي، وفِي كتاب ابن الجَوزِيّ: الجهني، وكناه العسكري: أبا الفاكه. يُنظر: إكمال تهذيب الكمال (٢١١/٥).

(٦) أخرجه النَّسَائِيّ فِي «المجتبى» (٢١/٦/ رقم ٣١٣٤)، وأحمد (٤٨٣/٣)، والبخاري فِي التاريخ الكبير (١٨٧/٤-١٨٨)، وابن أبي شيبة فِي المصنف (٢٩٣/٥)، وابن أبي عاصم فِي الآحاد والمثاني (١٠٤٣ و ٢٦٧٥)، وفِي الجِهَاد (١٣)، وابن حبَّان (٤٥٩٣)، البيهقيّ فِي شعب الإيمان (٤٢٤٦)، والمزي فِي تهذيب الكمال (١٠/ ٢٠٢)، من حديث سبرة بن أبي فاكه، قال: سمعت رَسُول الله ﷺ يقول: " إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه، فقعد له بطريق الإسلام، فقال: تسلم وتذر دينك ودين آبائك وآباء أبيك، فعصاه فأسلم، ثمَّ قعد له بطريق الهجرة، فقال: تهاجر وتدع أرضك وسماءك، وإنما مثل المهاجر كمثل الفرس فِي الطول، فعصاه فهاجر، ثمَّ قعد له بطريق الجِهَاد، فقال: تجاهد فهو جهد النفس والمال، فتقاتل فتقتل، فتنكح المرأة، ويقسم المال، فعصاه فجاهد، " فقال رَسُول الله ﷺ: «فمن فعل ذلك كان حقا على الله - عَزَّ وجل- أن يدخله الجَنَّة، ومن قتل كان حقا على الله ﷻ أن يدخله الجَنَّة، وإن غرق كان حقا على الله أن يدخله الجَنَّة، أو وقصته دابته كان حقا على الله أن يدخله الجَنَّة».

=

وجهاد باليد[١]»[٢]، وسيأتي تفصيلها إن شاء الله تَعَالَى وسيأتي لحديث أبي سعيد [......][٣] فِي كتابِ الرِّقاق.

=

قال العراقيّ: «إسناده صحيح»، تخريج أحاديث الإحياء (٤/ ١٥٥٢)، وقال الحافظ ابن حجر: «إسناده حسن» الإصابة (٤/ ١٢٠).

(١) الدليل على هذه القسمة، وتسمية كل واحدٍ منها جهادًا: ما خرَّجه مسلم، فِي كتاب الإيمان، باب: بيان كون النهي عَنِ المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عَنِ المنكر واجبان، (١/٦٩)، رقم (٨٠) من حديث عبد الله بن مسعود، أن رَسُول الله ﷺقال: «ما من نبي بعثه الله فِي أمة قبلي إلَّا كان له من أمته حواريون، وأصحابٌ، يأخذون بسُنَّته، ويقتدون بأمره، ثمَّ إنها تخْلفُ من بعدهم خُلوفٌ، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراءَ ذلك من الإيمان حبَّة خَرْدل».

(٢) الإنجاد فِي أبواب الجِهَاد ص (١٠-١٢).

(٣) لم تتضح لي في الأصل.

بَابُ: الدُّعَاءِ بِالجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

وَقَالَ عُمَرُ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي بَلَدِ رَسُولِك[١] ﷺ» .

هذا التعليق رواه البخاريُّ مسندًا فِي آخرِ كتاب الحجِّ[٢]، ولفظُ ابن سعد فِي «الطبقات الكبير»: عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إسماعيلَ بنِ أبي فديك، عَنْ هشامِ بن سعدٍ[٣]، عَنْ زيدِ بن أسلمَ، عَنْ أبيه، عَنْ حفصةَ زوجِ النَّبِيِّ ﷺ أنها سمعتْ أباها يقول: «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي قَتْلًا فِي سَبِيلِكَ، وَوَفَاةً فِي بَلَدِ نَبِيِّكَ»، قالت: قلت: وَأَنَّى ذَاكَ؟ قال: «إِنَّ اللهَ يَأْتِي بِأَمْرِهِ أَنَّى شَاءَ».

وأبنا مَعْنُ بنُ عيسى[٤]، ثَنَا مالكُ بنُ أَنَسٍ، عَنْ زيدِ بنِ أَسلمَ: أن عمرَ كان يقول فِي دعائهِ:«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ وَوَفَاةً فِي بَلَدِ رَسُولِكَ ﷺ».

وأبنا عبدُ اللهِ بنُ جعفرَ الرقيُّ[٥]، ثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بنُ عمرٍو[٦] عَنْ عبدِ الملكِ بنِ عُميرٍ[٧]،

---

(١) فِي الأصل وضع بعد كلمة (رسولك) لفظ الجلاله فِي دائرة (الله).

(٢) أخرجه البخاريّ كتاب الحج، باب: كراهية النَّبِيّ ﷺ أن تعرى المدينة، (٣/٢٣)، رقم (١٨٩٠) قال: «حدَّثنا يحيى بن بكير، حدَّثنا الليث، عَنْ خالد بن يزيد، عَنْ سعيد بن أبي هلال، عَنْ زيد بن أسلم، عَنْ أبيه، عَنْ عمر ﷺ، قال: «اللَّهُمَّ ارزقني شهادة فِي سبيلك، واجعل موتي فِي بلد رسولك ﷺ»، وقَالَ ابْنُ زريع، عَنْ روح بن القاسم، عَنْ زيد بن أسلم، عَنْ أبيه، عَنْ حفصة بنت عمر رضي الله عنهما، قالت: سمعت عمر نحوه وقال هشام، عَنْ زيد، عَنْ أبيه، عَنْ حفصة، سمعت عمر ﷺ».

(٣) هو: هشام بن سعد المدني أبو عباد ويقال أبو سعيد القرشي، يقال له يتيم زيد بن أسلم مَوْلى آل أبي لهب، من كبار أتباع التابعين، روى له: البخاريّ تعليقا ومسلم وأبو داوُدَ والترمذيّ والنَّسَائِيّ وابن ماجه، قال أبو حاتم: لَا يحتج به، وقال أحمد: لم يكن بالحافظ، وقال الذهبيّ: حسن الحديث، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام، ورمى بالتشيع.تُوُفِّيَ سنة (١٦٠هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء (٣٤٤/٧)، تهذيب التهذيب (٤/١١).

(٤) هو: معن بن عيسى بن يحيى بن دينار الأشجعي مولاهم، أبو يحيى المدني القزاز، روى له الجماعة، وهو ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك، تُوُفِّيَ سنة (١٩٨هـ) بالمدينة. يُنظر: الجرح والتعديل (٢٢٥/٧)<

(٥) هو: عبد الله بن جعفر بن غيلان الرقي، أبو عبد الرحمن القُرَشِيّ مولاهم، مَوْلى آل عقبة بن أبي معيط، روى له الجماعة، وهو ثقة لكنه تغير بأخرة فلم يفحش اختلاطه، تُوُفِّيَ سنة (٢٢٠هـ). يُنظر: المختلطين ص (٦١)، تهذيب التهذيب (١٧٣/٥).

(٦) هو: عُبيد الله بن عمرو الرقي أبو وهب الأسديّ، مَوْلى بني أسد، روى له الجماعة، وهوثقة فقيه، ربما وهم، تُوُفِّيَ سنة (١٨٠هـ) بالرقة. يُنظر: سير أعلام النبلاء (٣١٠/٨)، تهذيب التهذيب (٤٣/٧).

(٧) هو: عبد الملك بن عمير بن سويد الفرسي اللخمي، أبو عمرو و يقال أبو عمر، الكوفيّ، المعروف بالقبطي =

عَنْ أبي بردةَ، عَنْ أبيهِ، قال: «رَأَى عوفُ بنُ مالكٍ منامًا فَقَصَّهُ على عمرَ بالشَّامِ فيها: وأنَّ عمرَ شَهِيدٌ مُسْتَشْهَدٌ، فقال عمرُ: أَنَّى لِيَ الشَّهَادَةُ، وأَنَا بَيْنَ ظَهْرَانِي جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَلَسْتُ أَغْزُو وَالنَّاسُ حوْلِي، ثُمَّ قال: وَيْلِي وَيْلِي؛ يَأْتِي اللهُ- جَلَّ وعَزَّ- بِهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى»[1].

زاد [أبو][2] فِي كتابهِ: «عَلَى يَدِ عَدُوِّكَ».

[وفي «الموطَّأ»: ((اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَتْلِي بِيَدِ رَجُلٍ صَلَّى لَكَ سَجْدَةً وَاحِدَةً يُحَاجُّنِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَكَ)) [3]،

قَالَ ابْنُ العربيِّ: «قد جاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ((**خَيْرُ الشُّهَدَاءِ مَنْ قَتَلَهُ أَهْلُ مِلَّتِهِ؛ فَيَأْخُذُ مِنْ حسَنَاتِهِ**)) [4]»] [5].

=

(حليف بني عديّ)، قال أبو حاتم: صالح الحديث، ليس بالحافظ، وقال النَّسَائِيّ وغيره: ليس به بأس، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة فصيح عالم تغير حفظه و ربما دلس. تُوُفِّيَ سنة ١٣٦هـ. يُنظر: الجرح والتعديل (٤٢٦/٥)، الكواكب النيرات ص (٤٨٦)، تهذيب التهذيب (٤١١/٦).

(١) الطبقات الكبرى (٣٣١/٣).

(٢) هكذا فِي الأصل، وفي التوضيح (٣٣٣/١٧): «زاد بعضهم».

(٣) أخرجه مالك فِي الموطَّأ، كتاب الجِهَاد، باب: الشهداء فِي سبيل الله (٤٦١/٢)، رقم (٣٠)، من طريق زيد بن أسلم، أن عمر بن الخطاب ﷺ أنه كان يقول... فذكره.

قال الحافظ ابن حجر فِي المطالب العالية (٧٦٢/١٥): «هذا إسناد صحيح».

قَالَ ابْنُ عبدالبر فِي الاستذكار (٥/ ٩٩): « معنى قول مالك الذي فسر به قول عمر ﷺ عندي والله أعلم- أن عمر أراد أن لَا يكون قتله بيد مؤمن لَا يخلد فِي نار جهنم لأن المؤمن تكون له حجَّة بتوحيده وصلاته وسجوده يخرج بذلك من النار قاتله بعد أن يناله منها مقدار ذنبه فأراد أن يكون قاتله مخلدا فِي النار وهذا لَا يكون إِلَّا فيمن لم يكن يسجد لله سجدة ولم يعمل من الخير والإيمان مثقال ذرة، وقد يحتمل أن يكون قوله «يحاجني بها عندك يوم القيامة» أن يقتله من تأول فِي قتله تأويلا سابقا فِي ظاهر القرآن أو السُنَّة وإن كان فيه عِنْدَ الله مبطلا أو مخطئا فيخفف عنه بذلك، وأما الكافر فلا يقام له يوم القيامة وزنا وَلَا تسمع منه حجَّة لأن حجته داحضة وَلَا تأويل إِلَّا لمؤمن موحد والله أعلم».

(٤) المسالك فِي شرح موطأ مالك لابن العربيّ (٨٥/٥)، قال محققه فِي الهامش تعليقًا على الحديث: «لم نعثر عليه فِي المصادر التي استطعنا الوقوف عليها». ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٣٣/١٧)، فقد نقله عَنِ ابنِ العربيّ أيضًا.

(٥) فِي الأصل هذه الفقرة بعد حديث أنس التالي، والصواب أن يجعل قبل الحديث السابق، فهذا تمامة شرح أثر عمر بن الخطاب ﷺ.

حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحاقَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حرَامٍ بِنْتِ مِلْحانَ، فَتُطْعِمُهُ، - وَكَانَتْ تَحتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ-، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا البَحرِ مُلُوكًا عَلَى الأَسِرَّةِ))، أَوْ: مِثْلَ الـمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ "، شَكَّ إِسْحاقُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ[٣٩/ب]، فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحكُ، فَقُلْتُ: مَا يُضْحكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ))-كَمَا قَالَ فِي المَرَّةِ الأُولَى- فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: ((أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ))، فَرَكِبَتِ البَحرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حينَ خَرَجَتْ مِنَ البَحرِ، فَهَلَكَتْ.

وفي لفظٍ: **((يَركبونَ هذا البحرَ الأخضرَ))**، وفيه: **((فخرجتْ معَ زَوْجِها غازيةً أَوَّلَ ما ركبَ المسلمون البحرَ معَ معاويةَ، فلمَّا انصرفوا مِنْ غَزَاتِهِمْ فَقُرِّبَتْ لها دَابَّتُهَا))**[١].

وذكره أيضًا فِي باب: ركوب البحر من كتاب الجِهَاد، عَنْ أبي النعمان، [عن حمَّاد بن زيدٍ، عَنْ يحيى] [٢] عَنْ مُحمَّدِ بن يحيى بن حبَّان[٣]، عَنْ أنسٍ قال: حدَّثتني أُمُّ حرامٍ ... فذكره[٤]، جعله من مسند أُمِّ حرامٍ، ومن حديث عُمير بن الأسود العنسيِّ[٥]: أنه أتى عبادة

(١) أخرجه البخاريّ، كتاب الجِهَاد والسير، باب: فضل من يصرع فِي سبيل الله فمات فهو منهم (١٨/٤)، رقم (٢٧٩٩).

(٢) ما بين معقوفين سقط من الأصل ومثبت من صحيح البخاري (٣٦/٤) وأيضا قال : عن أبي النعمان عن خالد ، وهو وهم ، فقد دخل عليه الشاهد الآخر عن خالد بن معدان، أن عمير بن الأسود العنسي وسيذكره بعده .

(٣) هو: مُحمَّد بن يحيى بن حبان بن منقذ بن عمرو بن مالك الأنصارى النجارى المازنى، أبو عبد الله المدنى الفقيه، ثقة. يُنظر:تهذيب التهذيب (٥٠٧/٩).

(٤) أخرجه البخاريّ، كتاب الجِهَاد والسير، باب: ركوب البحر (٣٦/٤)، رقم (٢٨٩٤).

(٥) هو: عمير بن الأسود العنسى ويقال الهمدانى، أبو عياض ويقال أبو عبد الرحمن، الشاميّ، الحمصي و يقال الدمشقيّ، من كبار التابعين، مات فِي خلافة معاوية. يُنظر: تهذيب التهذيب (٥/٨).

بن الصامت وهو نازلٌ فِي ساحلِ حمص فِي بناءٍ له ومعه أُمُّ حرامٍ، قال عُمير[(١)]: فحدَّثتنا أُمُّ حرامٍ عَنِ[(٢)] النَّبِيِّ ﷺ بنحوه[(٣)] .

وفي باب: غزو المرأة فِي البحر: ثَنَا عبد الله بن مُحمَّدٍ[(٤)]، ثَنَا معاويةُ بن عمرو[(٥)]، ثَنَا أبو إسحاقَ[(٦)]، عَنْ عبد الله بن عبد الرحمن[(٧)]، عَنْ أنسٍ به[(٨)].

قال الجيانيُّ: «كذا رُويناه عَنْ جميعِ طُرق البخاريِّ، وقال أبو مسعودٍ: «سَقَطَ بين أبي إسحاقَ الفزاريِّ [وبين] [(٩)] أبي طوالةَ [عبد الله بن عبد الرحمن] [(١٠)] زائدةُ بنُ قُدامةَ[(١١)]»[(١٢)][(١٣)]، قال الجيانيُّ: «فقابلتُهُ فِي مُسْنَدِ أبي إسحاقَ الفزاريِّ فوجدتُهُ كما عِنْدَ

---

(١) فِي الأصل:" عمرو"، والصواب المثبت كما تقدم، وكما فِي الصحيح (٤٢/٤).

(٢) فِي الأصل:" فحدثنا أن أم حرام عَنْ "، والمثبت من الصحيح (٤٢/٤).

(٣) أخرجه البخاريّ، كتاب الجِهَاد والسير، باب: ما قيل فِي قتال الروم (٤٢/٤)، رقم (٢٩٢٤).

(٤) هو: عبد الله بن مُحمَّد بن عبد الله بن جعفر الجعفى، أبو جعفر البخارى المعروف بالمسندي، سمي بذلك لأنه كان يطلب المسندات. يُنظر: التعديل والتجريح (٨١٢/٢)، ترجمة (٨١٢)، تهذيب التهذيب (١٠/٦).

(٥) هو: معاوية بن عمرو بن المهلَّب بن عمرو بن شبيب الأزدي، أبو عمرو البغداديّ، ويعرف بابن الكرماني. يُنظر: التعديل والتجريح (٧١٦/٢)، ترجمة (٦٢٨)، تهذيب التهذيب (٢١٠/٨).

(٦) هو: إبراهيم بن مُحمَّد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري، أبو إسحاق الكوفيّ. يُنظر: التعديل والتجريح ٣٤٨/١)، ترجمة (٤٣)، تهذيب التهذيب (١٥٢/١).

(٧) هو: عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصارى النجاري، أبو طوالة المدني قاضي المدينة.يُنظر: التعديل والتجريح (٨٣٩/٢)، ترجمة (٨٣٧)، تهذيب التهذيب (٢٩٧/٥).

(٨) أخرجه البخاريّ، كتاب الجِهَاد والسير، باب: غزو المرأة فِي البحر (٣٣/٤)، رقم (٢٨٧٧- ٢٨٧٨).

(٩) فِي الأصل «وابن»، ولعل المثبت هو الصواب كما التوضيح (٣٣٤/١٧).

(١٠) فِي الأصل «عبدالرحمن بن عبدالله» ، والمثبت هو الصواب كما في التوضيح (٣٣٤/١٧).

(١١) هو: زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفيّ، روى له الجماعة، وهو ثقة ثبت. يُنظر: تهذيب التهذيب (٣٠٧/٣).

(١٢) يُنظر: تحفة الأشراف (٧٣/١٣)، فقدنقله عنه المزي.

(١٣) قال العيني فِي عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (١٤/ ١٦٥): «فِي (التوضيح): سقَطٌ فِي البخاريّ هنا بَيْنَ أبي إسحاق وعبد الله الأنصاريّ الراوي عَنْ أنس زائدة بن قدامة الثقفي، نبه عليه أبو مسعود الدمشقيّ. وأجيب: بأن هذا تحكم بلا دليل، كيف وقد ثبت سماع أبي إسحاق من عبد الله بن عبد الرحمن».

البخاريِّ»، وكذا رواه ابنُ وضَّاح[(١)]، عَنْ أبي مروان المصيصيِّ[(٢)]، عَنْ أبي إسحاقَ، قال الجيانيُّ: «ومع هذا فالحديث محفوظٌ لزائدة عَنْ أبي طوالة، رواه عنه حسَيْنُ بنُ عليٍّ الجعفيُّ، ومعاوية بن عمرو، ورواه الإسماعيليُّ عَنْ أبي يَعْلَى، عَنْ أبي بَكْرِ بن أبي شيبةَ، ثَنَا حسينُ بنُ عليٍّ عَنْ زائدةَ»[(٣)].

وقال الدارقطنيُّ: «روى بِشْرُ بنُ عمرَ الزهرانيُّ[(٤)] هذا عَنْ مالكٍ، عَنْ إسحاقَ، عَنْ أنسٍ عَنْ أُمِّ حرامٍ»، وعَنِ ابنِ حبَّانَ: «قبرُها بجزيرةٍ فِي بحر الرُّوم، يقال لها: قبرص[(٥)]، من المُسْلِمِينَ إليها [قَلْعُ] [(٦)] ثلاثة أيام»[(٧)]، وعِنْدَ الدارقطنيِّ: رواه عنها أيضًا عطاءُ بن يَسَارٍ».

قال أبو عمرَ بنُ عبدِ البَرِّ: «أُمُّ حرامٍ خالةُ أنسٍ، وَلَا أقفُ لها على اسمٍ صحيح، وأظنُّها أرضعتِ النَّبِيَّ ﷺ ، وأُمُّ سُلَيْمٍ أرضعتْهُ أيضًا؛ إِذْ لَا يشكُّ مسلمٌ أنها كانت مِنْهُ بمحرَمٍ،

---

(١) هو: مُحمَّد بن وضاح القرطبيّ، مُحدِّث الأندلس مع بقي بن مخلد، أخذ عَنْ أصحاب مالك والليث، روى علما جما، قَالَ ابْنُ الفرضي: له خطأ كثير وأشياء يصحفها وكان لَا علم له بالفقه، وَلا العربية، قَالَ ابْنُ حجر: هو صدوق فِي نفسه، تُوُفِّيَ فِي حدود الثمانين ومئتين. يُنظر: لسان الميزان (٥٦٧/٧).

(٢) هو: عبد الملك بن حبيب المصيصي، أبو مروان البزاز، روى عنه أبو داوُدَ فِي السُّنَن، قَالَ ابْنُ حجر: مقبول. يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٠٨/١٢)، تهذيب التهذيب (٣٩٠/٦).

(٣) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٦٢٩/٢-٦٣٠).

(٤) هو: بشر بن عمر بن الحكم بن عقبة الزهراني الأزدي، أبو مُحمَّد البصريّ، من صغار أتباع التابعين، ثقة، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٧هـ).يُنظر: تهذيب التهذيب (٤٥٦/١).

(٥) قبرص جزيرة تقع فِي البحر المتوسط شمال غرب بيروت، تبعد عنها ١٣٠ ميلا تقريبا، قال خليفة بن خياط فِي "تاريخه" ص١٦٠ فِي حوادث سنة ثمان وعشرين: وفيها غزا معاوية البحر ومعه امرأته فاختة بنت قرظة من بني عبد مناف، ومعه عبادة بن الصامت ومعه امرأته أم حرام بنت ملحان الأنصارية، فأتى قبرس، فتوفيت أم حرام فقبرها هنالك. وقد أرخ هذه الغزوة فِي سنة ثمان وعشرين غير واحد، وبه جزم ابن أبي حاتم. وكان ذلك فِي خلافة عثمان ﵁. ويُنظر: المسالك والممالك (٤٨١/١)، معجم البلدان (٣٠٥/٤).

(٦) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل، ومثبت من صحيح ابن حبَّان. والقلع والإقلاع الإبحار بالسفينة. يُنظر: تاج العروس (٢٢/ ٧٠) (قلع).

(٧) صحيح ابن حبَّان (٤٦٩/١٠).

وقد حدَّثنا غيرُ واحدٍ من شيوخنا عَنْ أبي [مُحمَّدٍ الباجيِّ عبدِ الله بن عليٍّ(١)] (٢) عَنْ مُحمَّدِ بن فُطَيْس(٣)، عَنْ يحيى بن إبراهيمَ بن مُزين(٤) قال: إنما استجاز رَسُولُ اللهِ ﷺ أن تَفْلِيَ أُمُّ حرامٍ رأسه؛ لأنها كانت منه ذاتَ [٤٠/أ] مَحرَمٍ مِن قِبَلِ خالاتهِ؛ لأن أُمَّ عبدِ المطَّلبِ كانت من بني النَّجَّار(٥)، وقال يونسُ بن عبد الأعلى(٦): قال لنا ابنُ وهبٍ(٧): أُمُّ حرامٍ إحدى خالاتِ النَّبِيِّ ﷺ من الرَّضَاعة، قال أبو عمر: فأيُّ ذلك كان؛ فَأُمُّ حرامٍ مَحرَمٌ مِنْهُ»(٨).

وقَالَ ابْنُ الحذَّاءِ(٩): «قال لنا أبو القاسم بن الجوهريِّ: أُمُّ حرامٍ هي إحدى خالاتهِ من

(١) هو: عبد الله بن عليّ بن مُحمَّد بن أحمد بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الباجيّ، أبو مُحمَّد اللَّخْميّ، من أهل إشبيلية، سمع من جدّه، وكان فقيهًا فاضلًا، روى عنه أحمد بن عبد الله بن جابر، تُوُفِّيَ سنة (٤٧٨هـ) يُنظر: تاريخ الإسلام (١٠/ ٤٢٢)، الثقات ممن لم يقع لهم ذكر فِي الكتب الستة (٧٥/٦).

(٢) ما بَيْنَ معقوفين سقَطُ من الأصل، ومثبت من التمهيد (٢٢٦/١).

(٣) هو: مُحَمَّد بْن فُطَيْس بْن واصل، أبو عبد الله الغافقي الأندلسيّ الإلبيري. محدِّث مُسْنِد رَوَى عَنْ: مُحَمَّد بْن أحمد العُتْبيّ الفقيه، وأبان بْن عيسى، وابن مزين، ورحل فسمع بمصر، وصنَّف كتاب " الروع والأهوال "، وكتاب " الدعاء "، وكان عارفًا بمذهب مالك، كَانَ ابن فُطَيْس ضابطًا نبيلًا صدوقًا، وكانت الرحلة إِلَيْهِ، تُوُفِّيَ سنة (٣١٩هـ). يُنظر: تاريخ الإسلام (٧/ ٣٦٠)، بغية الملتمس ص (١٢١).

(٤) هو: يحيى بن إبراهيم بن مزين، مَوْلى رملة بنت عثمان بن عفان، أندلسي، فقيه مشهور، سمع جماعة من أصحاب مالك وأصحاب أصحابه وتفقه عليهم، مات سنة (٢٦٠هـ). يُنظر: بغية الملتمس (ص: ٤٩٧).

(٥) بنو النجار: من الخزرج، والنجار هم تيم الله، وسمي بذلك ؛ لأنه ضرب رجلا فنجره فقيل له: النجار، وهو ابن ثعلبة بن عمرو من الخزرج، وجاء فيهم قوله ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ الأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ» أخرجه البخاريّ رقم (٣٧٨٩)، ومسلم رقم (٢٥١١).ويُنظر: الأنساب للسمعاني (٣٥/١٣)، فتح الباري (١١٦/٧).

(٦) هو: يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة بن حفص بن حيان الصدفي، أبو موسى المصريّ، أحد الأئمة، ثقة فقيه مُحدِّث مقرىء، روى له مسلم والنسائي وابن ماجه، تُوُفِّيَ سنة (٢٦٤هـ). يُنظر: تهذيب التهذيب (٤٤١/١١).

(٧) هو: عبد الله بن وهب بن مسلم القُرَشِيّ مولاهم الفهري، أبو مُحمَّد المصريّ الفقيه، روى له الجماعة، وهو ثقة حافظ عابد، تُوُفِّيَ سنة (١٩٧هـ). يُنظر: تهذيب التهذيب(٧٣/٦).

(٨) التمهيد (٢٢٦/١)، ويُنظر: الاستيعاب (١٩٣١/٤).

(٩) هو: محمدبن يحيى بن أحمد التميمي أبو عبد الله، المعروف بابن الحذّاء: أندلسي، من العلماء بفقه الحديث والتاريخ والأدب. من أهل قرطبة. ولي فيها خط الوثائق السلطانية. وخرج منها فِي الفتنة فاستقضي بمدينة تطيلة ثمَّ نقل إِلَى قضاء مدينة سالم وصار إِلَى سرقسطة فتوفي بها سنة (٤١٦هـ).من كتبه: «الاستنباط لمعاني السُّنَن والأحكام من أحاديث الموطَّأ»، «التعريف بمن ذكر فِي موطأ مالك، من الرجال والنساء»، «الخطب وسير الخطباء». يُنظر: =

الرَّضَاعة، وكذا قاله المهلَّب»[1]، قَالَ ابْنُ بَطَّال: «وقال غيره: إنها كانت خالةٌ لأبيهِ أو لجدِّهِ»[2]، وذكر القاضي أبو بَكْرِ بنُ العربيِّ عَنْ بعضِ العلماء: هذا مخصوصٌ بسيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ، أو يُحمل على أنه قبلَ الحجَاب، إلَّا أن تَفْلِيَ رَأْسَهُ يُضْعِفُ هذا[3] .

وزعمَ ابنُ الجوزيِّ: أنه سمع بعض الحفَّاظ يقول: كانت أُمُّ سُلَيْمٍ أختَ آمِنَةَ من الرَّضَاعة[4]، وقد تقدَّم كلامُ شيخِنا أبي مُحَمَّدٍ الدِّمْيَاطِيِّ فِي دخولهِ على أُمِّ سُلَيْمٍ[5].

وقوله[6]: ليس فِي الحديثِ ما يدلُّ على الخلوة بها، فلعلَّ كان ذلك مع ولدٍ أو خادمٍ أو زوجٍ أو تابعٍ، والعادةُ تقتضي المخالطة بَيْنَ المخدومِ وأهلِ الخادِمِ، سِيَّمَا إِذَا كُنَّ مُسِنَّاتٍ، مع ما ثبتَ له ﷺ مِنَ العِصْمَةِ، ولعلَّ هذا كان قبلَ الحجاب؛ لأنه كان فِي سنةِ خمسٍ، وقَتْلُ أَخِيها حرَامٍ الذي كان يَرحمُها لأجلهِ كان سنةَ أربعٍ[7] .

وقوله: ((**فَيَطْعَمُ عِنْدَهَا**)) قَالَ ابْنُ بَطَّال: «فيه دلالةٌ على إباحةِ ما قَدَّمَتْهُ المرأةُ إِلَى ضَيْفِها مِن مالِ زوجِها؛ لأن الغالب إنما فِي البيتِ مِنَ الطعام هو للرجل»[8]، قَالَ ابْنُ العربيِّ:

=

بغية الملتمس ص (١٤٦)، سير أعلام النبلاء (١٧/٤٤٤).

(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٣٦).

(٢) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/١٠).

(٣) عارضة الأحوذي (٧/١٤٦)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٣٧)، عمدة القاري (١٤/٨٧).

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/٤٦٨).

(٥) كلام الدمياطي الذي أشار إليه المصنف، ذكره أيضًا ابن الملقن فِي باب: من زار قومًا فلم يفطر عندهم من كتاب الصوم (١٣/٤٨٢)، وفيه: «زيارة سيِّدنا رَسُول الله ﷺ لأم سليم؛ لأنها خالته من الرضاعة، كذا قَالَ ابْنُ التين. وقَالَ ابن عبدِ البَرِّ: إحدى خالاته من النسب؛ لأن أم عبد الله سلمى بنت عمرو بن زيد بن أسد بن حراش ابن عامر بن غنم بن عديّ بن النجار، وأم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم، **وأنكره الدمياطي** وقال: إنها خئولة بعيدة لَا تثبت حرمة، وَلَا تمنع نكاحا».

(٦) يعني الدمياطي كما فِي: التوضيح لشح الجامع الصحيح (١٧/٣٣٦) فتح الباري (١١/٧٨).

(٧) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٣٦)، عمدة القاري (١٤/٨٦)، إرشاد الساري (٥/٣٦)، ويُنظر: إشكال وجوابه فِي حديث أم حرام، ص (٥٦).

(٨) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/١٠)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٣٧)، عمدة القاري (١٤/٨٧).

«من المعلوم أن عُبَادَةَ وكُلَّ المُسلمينَ يَسرُّهم أنَّ سَيِّدَنا رَسُولَ اللهِ ﷺ يأكلُ فِي بَيتِهِ»(١).

قال القرطبيُّ: «حينَ دخولِ النَّبِيِّ ﷺ على أُمِّ حرامٍ لم تكن زوجًا لعُبادةَ، كما يقتضيهِ ظاهرُ اللفظ، إنما تَزوَّجَتْهُ بعدَ ذلك بمُدَّةٍ كما جاء فِي روايةٍ عِنْدَ مسلمٍ: «فتزوَّجها عُبَادةُ بعدُ»(٢) » انتهى(٣)، كأنَّ الراوي أخبرَ بصيرورتها إِلَى عُبَادَةَ.

و((**تَفْلِي**)): بفتح التاء وإسكان الفاء، قال العلماء: قتلُ القملِ وغيرِهِ من المؤذِّيَاتِ مستحبٌّ(٤)، **ونَوْمُ القائلةِ** أصلٌ فِي معونة البدن لقيام الليل، وفَرَحهُ ﷺ لما عايَنَ مِنْ ظُهورِ أُمَّتِهِ واتِّسَاعِ مُلْكهم(٥) [٤٠/ب].

قال أبو عمر: «أراد أنه رَأَى الغُزاةَ فِي البحرِ على الأَسِرَّةِ فِي الجنَّةِ، ورُؤْيَا الأنبياءِ وَحيٌ، يَشهدُ له قولُهُ- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ مُتَّكِـُٔونَ﴾ [يس: ٥٦]» (٦)، قال القرطبيُّ: «ويحتمل أن يكون خبرًا عَنْ حالِهِمْ فِي غَزْوِهِمْ أيضًا»(٧).

وفيه دليلٌ على ركوب البحر ، روى أبو دَاوُدَ، عَنِ ابنِ عمرٍو قال رَسُولُ الله ﷺ: ((**لَا تَرْكَبِ البَحرَ إِلَّا حاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا أَوْ غَازِيًا؛ فَإِنَّ تَحتَ البَحرِ نارًا وَتَحتَ النَّارِ**

---

(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٣٧/١٧)، عمدة القاري (٨٧/١٤).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الغزو فِي البحر، حديث (١٩١٢).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٧٥٢/٣).

(٤) قال فِي تهذيب اللغة (٢٦٩/١٥): «يُقال: فَلت فلانةُ رَأْسَه تَفْليه فِلايةً، إذا بَحثت عَنِ القَمْل»، ويُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (٥٨/١٣)، عمدة القاري (٨٦/١٤)، الكواكب الدراري (٩٧/١٢).

(٥) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٣٧/١٧).

(٦) يُنظر: التمهيد (٢٣٤/١).

(٧) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٧٥٢/٣).

بَحرًا)) [(١)] وفي «عِلَل الخَلَّال»[(٢)]: من حديثِ ليثٍ[(٣)]، عَنْ مجاهدٍ، عَنْ عبدِ الله بن عمر، يرفعه: ((لَا يَرْكَبُ البَحرَ إِلَّا ...))، فذكرَ مثله، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «هذا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُنْكَرُ»[(٤)].

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سُنَنِهِ، كتاب الجِهَاد، باب: ما جاء فِي ركوب البحر (١٨٦/٢)، رقم (٢٣٩٢)، ومن طريقه أبو داوُدَ في سُنَنِهِ، كتاب الجِهَاد، باب: فِي ركوب البحر فِي الغزو (١٤٥/٤)، رقم (٢٤٨٩)، والبيهقي فِي السُّنَن الكبرى (٤/ ٣٣٤). من طريق إسماعيل بن زكريا، عَنْ مُطرِّفٍ، عَنْ بشرٍ أبي عبد الله، عَنْ بَشيرِ بن مُسلم، عَنْ عبد الله بن عَمرو قال: قال رَسُول الله ﷺ... فذكره.

قال المنذري فِي المختصر (٣/ ٣٥٩): «فِي هذا الحديث اضطراب، روي عَنْ بشير هكذا، وروي عنه: أنه بلغه عَنْ عبد الله بن عمر، وروي عنه عَنْ رجل عَنْ عبد الله بن عمرو، وقيل غير ذلك».

وذكره البخاريّ فِي تاريخه الكبير (٢/ ١٠٤- ١٠٥)، وأورد له هذا الحديث، وذكر اضطرابه، وقال: «لم يصح حديثه». وقال الخَطَّابيّ فِي معالم السُّنَن (٢٣٨/٢): «وقد ضعفوا إسناد هذا الحديث».

وقال المصنف فِي خلاصة البدر المنير (١/ ٣٤٤): «هو ضعيف باتفاق الأئمة؛ قال البخاري: ليس بصحيح. وقال أحمد: غريب. وقال أبو داود: رواته مجهولون. وقال الخطابي: ضعفوا إسناده. وقال صاحب الإمام: اختلف في إسناده».

وقال النَّوويّ فِي المجموع (١/ ١٣٧): «حديث ضعيف باتفاق المُحدِّثين، وممن بيَّن ضعَّفه أبو عمر بن عبد البر، ولو ثبت لم يكن فيه دليل وَلَا معارضه بينه وبين حديث: "هو الطهور ماؤه"». وضعَّفه الألبانيّ فِي "الضعيفة" رقم (٤٧٨) فقال: حديث منكر.

(٢) كتاب علل الخلال، كتاب حافل فِي علل الحديث، قال عنه الحافظ ابن رجب فِي شرحه لعلل الترمذيّ (٣٣٩/١) عِنْدَ تعداده للمصنفات فِي العلل: «وقد رتب أبو بَكْرٍ الخلال (العلل) المنقولة عَنْ أحمد على أبواب الفقه وأفردها، فجاءت عدة مجلدات»، والكتاب فِي عداد المفقود، وقد انتخب منه ابن قدامة، وطبع ما عثر عليه من المنتخب من علل الخلال لابن قدامة بتحقيق طارق عوض الله.

(٣) هو: الليث بن أبي سليم: أيمن أو أنس أو زيادة أو عيسى، ابن زنيم القُرَشِيّ، أبو بَكْرٍ ويقال أبو بكير، الكوفيّ، قال الذهبيّ: فيه ضعف يسير من سوء حفظه، بعضهم احتج به، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك، تُوُفِّيَ سنة (١٤٨هـ). يُنظر: الجرح والتعديل (١٧٧/٧)، المجروحين (٢٣١/٢)، سير أعلام النبلاء (١٧٩/٦)، تهذيب التهذيب (٤٦٥/٨).

(٤) لم أقف عليه من طريق الخلال، وأخرجه عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه، كتاب الجِهَاد، باب: الغزو فِي البحر، (٢٨٤/٥)، رقم (٩٦٢٨)، وسعيد بن منصور في سُنَنِهِ، كتاب الجِهَاد، باب: ما جاء فِي ركوب البحر (١٨٦/٢)، رقم (٢٣٩٢)، من طريق ليث بن أبي سليم، عَنْ مجاهد، عَنِ ابنِ عمر: «أنه كان يكره ركوب البحر إِلَّا لثلاث غاز، أو حاج، أو معتمر».

قَالَ ابْنُ حجر فِي التلخيص الحبير (٢/ ٤٨٥): «ورواه البَزَّار من حديث نافع عَنِ ابنِ عمر مرفوعا وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف».

وقَالَ ابْنُ المُسَيِّبِ: كان أصحابُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَّجِرُونَ فِي البحرِ، منهم: طلحة وسعيد بن زيد[(١)]، وهو قولُ جمهور العلماء[(٢)] إِلَّا عمر بن الخطاب[(٣)] و[ابن] [(٤)] عبد العزيز[(٥)] فإنهما مَنَعَا مِن ركوبهِ مطلقًا، وقيل: يُحمل كلامُهما على الركوب لطلبِ الدُّنيا لَا الآخِرَة، وأما مالكٌ[(٦)] فكرهَ ركوبه للنساء مطلقًا؛ لما يُخاف عليهنَّ من أنْ يُطَّلَعُ مِنهنَّ أو يَطَّلِعْنَّ على عورةٍ، قال بعضُهم: هذا فيما صَغُرَ مِنَ السفن، فأما الكبارُ فلا بأسَ، وهذا الحديث يُخَدَش [فيه][(٧)].

---

(١) ذكره فِي العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢/ ١٩٠) من طريق أبي داوُدَ الطيالسي، عَنْ مُعَاذِ بْن هِشَام قَالَ أَبِي حدَّثنا مُعَاذِ بْن هِشَام عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَة عَنْ سعيد بن المسَيِّب... فذكره.

(٢) يُنظر: التمهيد لابن عبدِ البَرِّ (١/٢٤٠)، فقد عزاه أكثر أهل العلم. ويُنظر: أحكام القرآن للجصاص (١/١٥٠)، الكافي فِي فقه أهل المدينة (٢/٧٧٣)، التاج والإكليل (٤/٥٤١)، الفروع (٥/٢٣٧).

(٣) أخرج ابن أبي شيبة، كتاب الجِهَاد، باب: ما ذكر فِي فضل الجِهَاد والحث عليه (٤/٢١٣)، رقم (١٩٤١٠) من طريق يونس، عَنِ الحسن، أن عمر بن الخطاب، قال: «عجبت لراكب البحر وعجبت لتاجر هجر».

(٤) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل، ومثبت من التوضيح (١٧/٣٣٨).

(٥) قال فِي البيان والتحصيل (١٧/ ٢٤): «قال مالك: استأذن معاوية بن أبي سفيان عمر بن الخطاب فِي ركوب البحر فأبى أن يأذن له، فلما ولي عثمان بن عفان، كتب إليه يستأذنه، فأبى ثمَّ رد عليه، فكتب إليه عثمان: إن كنت تركبه بأهلك وولدك، فقد أذنت لك، فركبه معاوية ومعه امرأته بنت قرطة، قال مالك: سأل عمر بن الخطاب عمرو بن العاص عَنِ البحر فقال: خلق ضعيف، دود على عود، إن ضاعوا هلكوا، وإن بقوا فرقوا، قال عمر: لَا أحمل فيه أحدا، فلما كان بعد عمر، حمل فيه، فلم يزل يركب حتى كان عمر بن عبد العزيز، فاتبع فيه رأي عمر بن الخطاب».

لكن أخرج سعيد بن منصور في سُنَنِهِ، كتاب الجِهَاد، باب: ما جاء فِي ركوب البحر، (٢/١٨٧)، رقم (٢٣٩٤) من طريق إسماعيل بن عياش، عَنْ عبد الله بن دينار البهراني، قال: كتب عمر بن عبد العزيز إِلَى الناس: «وأما البحر فإنا نرى أن سبيله كسبيل البر» إن الله سخر لكم البحر لتجري الفلك فيه بأمره ولتبتغوا من فضله «فنأذن فِي البحر أن يتجر فيه من شاء، لَا يحال بَيْنَ أحد من الناس وبينه».

وفيه عبد الله بن دينار البهراني الأسد أبو مُحمَّد الشاميّ، وهو ضعيف. يُنظر: تهذيب التهذيب (٥/٢٠٣).

(٦) يُنظر: الكافي فِي فقه أهل المدينة (٢/٧٧٣)، البيان والتحصيل (٣/٤٥٣)، التمهيد لابن عبدِ البَرِّ (١/٢٤٠)، إكمال المعلم (٦/٣٣٩).

(٧) فِي الأصل: " فِي "، والمثبت هو الصواب كما فِي التمهيد لابن عبدِ البَرِّ (١/٢٤٠)، والتوضيح (١٧/٣٣٨). وينظر: إكمال المعلم (٦/٣٣٩).

قوله: ((**ثَبَج البَحرِ**)): بثاء مثلثة بعدها باء موحدة مفتوحتان ثمَّ جيم، قال الخَطَّابيُّ: «وسطه ومعظمه، وثَبَجُ كلِّ شيءٍ: [وسطه] [١] »[٢]، وقيل: ثبجُ البحر: ظهرُه، يوضِّحه ما فِي بعض الروايات:((**يَركبون ظهرَ هذا البحر**)) والثَّبَجُ: ما بَيْنَ الكتفينِ[٣]، وفِي «أمالي القالي»[٤]: «ثبجُ البحر: مُعظمه، وقيل: هوله»[٥].

وقولها: ((**ادْعُ اللهَ أَنْ يَجعلَني مِنهم**)) فيه: تمنِّي الغزو والشَّهَادة، وهو موضعُ تبويبِ البخاريِّ، قَالَ ابْنُ المُنَيِّرِ: «حاصلُ الدعاءِ بالشَّهَادَةِ أنْ يَدْعُوَ اللهَ أن يُمكِّنَ منه كافرًا يَعصي اللهَ فيَقتلَهُ، وهذا مُشْكِلٌ على القواعد؛ إذْ مقتضاها أَلَّا يَتمنَّى معصيةَ الله لَا لَهُ وَلَا لِغَيْرِهِ، ووجهُ تخريجه: أن الدعاء قصدًا إنما هو نيلُ الدرجة الرفيعة المعدَّة للشهداء، وأما قتلُ الكافرِ فليس بمقصود الدَّاعي، وإنما هو مِن ضرورات الوجود؛ لأن اللهَ- جَلَّ وعَزَّ- أَجْرَى حكْمَهُ أَنْ لَا ينالَ تلكَ الدرجةَ إِلَّا [شهيدٌ][٦]»[٧]. انتهى.

قدَّمنا أن عمرَ تمنَّى الشَّهَادَةَ على يَدِ كافرٍ [٨].

---

(١) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل، ويُنظر: أعلام الحديث (١٣٥٦/٢)، التوضيح (٣٣٩/١٧)، فتح الباري (٩٤/١)، عمدة القاري (٨٦/١٤)، إرشاد الساري (٣٧/٥).

(٢) أعلام الحديث (١٣٥٦/٢).

(٣) يُنظر: مجمل اللغة (١٦٦/١)، الصِّحاح (٣٠١/١) (ثبج).

(٤) اسمه: أمالي القالي، ويسمى أيضًا «النوادر»، وهو من من أهم أمهات كتب الأدب العربيّ المعدودة، حتى قال عنه ابن خلدون فِي مقدمته ص (٥٥٣): «وسمعنا من شيوخنا فِي مجالس التعليم أن أصول هذا الفن وأركانه أربعة دواوين وهي: أدب الكاتب لابن قتيبة، وكتاب الكامل للمبرد، وكتاب البيان والتبيين للجاحظ، وكتاب النوادر لأبي عليّ القالي البغداديّ. وما سوى هذه الأربعة فتبع لها وفروع عنها»، وقال عنه المقري فِي نفح الطيب (١٧٢/٣): «وكتاب النوادر لأبي عليّ إسماعيل بن القاسم وهو مبار لكتاب الكامل لأبي العبَّاس المبرد ولعمري لئن كان كتاب أبي العبَّاس أكثر نحوا وخبرا فإن كتاب أبي عليّ أكثر لغة وشعرا»

(٥) أمالي القالي (١٣٣/٢): وفيه: «الأثباج: الأوساط، واحدها ثبجٌ»، وفيه فِي موضع آخر (١٠٦/١) عَنِ الأصمعي: «ثبج كل شيء: وسطه، وغيره يقول: ظهره».

(٦) في الأصل «شهيدًا»، والمثبت هو الصواب كما في المتواري ص (١٤٩).

(٧) المتواري على أبواب البخاريّ ص (١٤٩).

(٨) يُنظر: ص (٣٦٥) .

قَالَ ابْنُ الـمُنَيِّرِ[1] والقرطبيُّ[2] وغيرهما: وقيل: إن رُؤياه ﷺ الثانية كانتْ فِي شُهداءِ البَرِّ، فوصفَ حالَ البَرِيين والبحريينِ بأنهم ملوكٌ على الأَسِرَّةِ.

وفي هذا الحديث أعلامٌ [٤١/أ] مِن أعلامِ نُبُوَّتِهِ؛ منها: جهادُ أُمَّتِهِ فِي البحر، ومنها الإخبارُ بصفةِ أحوالهم[3]، ومنها: قوله: ((**أنتِ مِنَ الأَوَّلِين**))، ومنها: الإخبارُ ببقاءِ أُمَّتِهِ بعدَه، وأن يكون لهم شوكةٌ، وأن أُمَّ حرامٍ تَبْقَى إِلَى ذاكَ الوقتِ زمن عثمان، وهو غزو معاويةَ الرُّومَ سنةَ ثمانٍ وعشرين، وقَالَ ابْنُ زيد[4]: سنةَ سبعٍ وعشرين[5]، وقيل: بل كان ذلك فِي خلافةِ معاويةَ على ظاهرِه، والأَوَّلُ أَشْهَرُ [6].

وفيه دلالةٌ على أن مَن مات فِي طريقِ الجِهَاد مِن غيرِ مُباشَرةٍ ومُشاهَدةٍ له من الأجرِ مثلُ ما للمُباشِرِ[7].

---

(١) المتواري على أبواب البخاريّ ص (١٤٩).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٣/٧٥٢).

(٣) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/١١).

(٤) هكذا في الأصل «زيد»، ولم أقف له على ترجمة ولعله والله أعلم «ابن زبر»، وهو أبو سليمان مُحمَّد بن عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن خالد بن عبد الرحمن بن زبر الربعي، مؤرخ من حفاظ الحديث، كان محدّث دمشق وابن قاضيها، تُوُفِّيَ سنة (٣٧٩هـ). له تصانيف، منها «أخبار ابن أبي ذِئْب، هشام بن شُعْبَة» «تاريخ مولد العلماء ووفياتهم» «وصايا العلماء عِنْدَ حضور الموت».يُنظر: تاريخ دمشق (٥٣/٤٠٢)، سير أعلام النبلاء (١٦/٤٤٠).

(٥) تاريخ مولد العلماء ووفياتهم ص (١١٢-١١٣).

(٦) يُنظر: فتوح البلدان ص (١٥٣)، البداية والنهاية (٨/٢٢٩)، وقال القاضي عياض فِي إكمال المعلم (٦/٣٤٠): «اختلف في معنى قوله: " أيام معاوية، فأكثر أهل السير والخبر أن ذلك كان في خلافة عثمان بن عفان، وأن فيها ركبت أم حرام معه وزوجها إِلَى فرس، وبها توفيت وصرعتها دابتها ودفنت بها. وقيل: بل ماتت بعد انصرافها بعد خروجها من البحر بالشام، وكذا ذكره البخارى، ويكون معنى قوله: " في زمن معاوية " على هذا: أى في زمان غزوه في البحر، وقيل: بل كان ذلك في خلافته، وهو أظهر في الكلام؛ لقوله: " زمانه " والله أعلم».

ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٣٩)، فتح الباري (١/٩٤)، عمدة القاري (١٤/٨٦)، إرشاد الساري (٥/٣٧).

(٧) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٤٢)، مصابيح الجامع (٦/٢١٣)، وفيه موضع الشاهد وهو: «(فقُرِّبَتْ إليها دابة لتركبَها، فصُرِعتْ فماتت)». ويُنظر: عمدة القاري (١٤/٨٨).

وقال أبو عمرو: «فِي هذا الحديث: الموتُ فِي سبيلِ اللهِ والقتلُ سَوَاءٌ، أو قريبًا مِنَ السَّوَاءِ فِي الفضل»[(١)]. انتهى.

كُنَّ النِّساءُ إِذَا غَزَوْنَ يَسْقِينَ الماءَ ويُدَاوِينَ الكَلْمَى، ويَصنعنَ لهم طعامهم، وما يُصلحهم[(٢)]، فهذه مباشَرَةٌ، قال أبو عمرو: «إنما قلتُ: «قريبًا من السَّواء»؛ لاختلافِ الناسِ فِي ذلك، فمِنْ أهلِ العلمِ مَن جعلَ الميتَ فِي سبيلِ اللهِ والمقتولَ سَوَاءً، واحتجَّ بقوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوٓاْ أَوۡ مَاتُواْ لَيَرۡزُقَنَّهُمُ ٱللَّهُ رِزۡقًا حَسَنٗاۚ﴾ [الحج: ٥٨] ... الآيتين جميعًا، وبقوله: ﴿وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۗ﴾ [النساء: ١٠٠] ، وبقول سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ فِي حديث عبد الله بن عتيك: ((**مَنْ خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَخَرَّ[(٣)] عَنْ دَابَّتِهِ فَمَاتَ، أَوْ لَدَغَتْهُ حيَّةٌ فَمَاتَ، أَوْ مَاتَ حتْفَ أَنْفِهِ؛ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ**))[(٤)] وفِي مسلمٍ عَنْ أبي هريرةَ يرفعه: ((**مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**))[(٥)]، وعَنْ عُقبةَ بنِ عامرٍ

---

(١) التمهيد (٢٣٥/١)، الاستذكار (١٢٨/٥)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٤٢/١٧).

(٢) أخرجه البخاريّ فِي صحيحه، كتاب الجِهَاد والسير، باب: رد النساء الجرحى والقتلى إِلَى المدينة (٣٤/٤) رقم (٢٨٨٣) من حديث الربيع بنت معوذ، قالت: «كنا نغزو مع النَّبِيّ ﷺ، فنسقي القوم، ونخدمهم، ونرد الجرحى والقتلى إِلَى المدينة».

(٣) خر الرجل: إِذَا سقَطَ.يُنظر: تهذيب اللغة (٢٩٩/٦)، المحكم (٥٠٨/٤)، (خر)..

(٤) أخرجه أحمد (٣٦/٤)، وابن أبي شيبة في مصنَّفه، كتاب الجِهَاد، باب: (٢٠٤/٤) ، رقم (١٩٣٣٠)، وابن أبي عاصم فِي الجِهَاد (٥٧٦/٢)، رقم (٢٣٦)، والطبراني فِي المعجم الكبير (١٩١/٢)، رقم (١٧٧٨) من طريق مُحَمَّد بن إسحاق، عَنْ مُحَمَّد بن إبراهيم، عَنْ مُحَمَّد بن عبد الله بن عتيك، عَنْ أبيه، قال: سمعت رَسُول الله ﷺ يقول:... فذكره.

قال الهيثمي فِي المجمع (٥/ ٢٧٧): «فيه مُحَمَّد بن إسحاق، مدلس، وبقية رجاله ثقات».

وفيه كذلك: مُحَمَّد بن بعدالله بن عتيك: مجهول الحال. يُنظر: ميزان الاعتدال (٥٩٥/٣).

(٥) أخرجه مسلم فِي صحيحه، كتاب الإمارة، باب: بيان الشهداء (١٥٢١/٣)، رقم (١٩١٥) من حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رَسُول الله ﷺ: «ما تعدون الشهيد فيكم؟» قالوا: يا رَسُول الله، من قتل فِي سبيل الله فهو شهيد، قال: «إن شهداء أمتي إِذَا لقليل»، قالوا: فمن هم يا رَسُول الله؟ قال: «من قتل فِي سبيل الله فهو شهيد، ومن مات فِي سبيل الله فهو شهيد، ومن مات فِي الطاعون فهو شهيد، ومن مات فِي البطن فهو شهيد»، قَالَ ابْنُ مقسم: أشهد على أبيك فِي هذا الحديث أنه قال: «والغريق شهيد».

يرفعه: ((**مَنْ صُرِعَ عَنْ دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ فَمَاتَ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ**))[١] وعن أبي داوُدَ من حديثِ بقيَّةَ[٢]، عَنْ عبدِ الرحمن بن ثابتِ بن ثوبانَ[٣]، عَنْ أبيهِ[٤]، عَنْ مكحولٍ عَنِ ابنِ غنمٍ[٥] عَنْ أبي مالكٍ الأشعريِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ((**مَنْ وَقَصَهُ**[٦] **فَرَسُهُ أَوْ بَعِيرُهُ، أَوْ لَدَغَتْهُ هَامَّةٌ**[٧]**، أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ عَلَى أَيِّ حتْفٍ شَاءَ اللهُ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ**))[٨]، ولما خرَّجه الحاكمُ قال: «صحيح على شرط مسلم»[٩].

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم فِي الجِهَاد، باب: بأي حتف مات المجاهد فهو شهيد، (٢/ ٥٧٨) رقم (٢٣٧)، وأبو يَعْلَى فِي مسنده (٣/ ٢٩٠)، رقم (١٧٥٢)، والطبراني فِي المعجم الكبير (٣٢٣/١٧)، رقم (٨٩٢) من طريق عُبيد الله بن أبي جعفر، عَنْ جعفر بن عبد الله، عَنْ عقبة بن عامر ﷺ.قال الهيثمي فِي المجمع (٥/ ٣٠) وقال: «رواه الطبراني ورجاله ثقات».

(٢) هو: بقية بن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز الكلاعي الحمْيَرِيّ الميتمي، أبو يحمد الحمصي، صدوق كثير التدليس عَنِ الضعفاء. يُنظر:تهذيب التهذيب (٤٧٦/١).

(٣) هو: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي، أبو عبد الله الشاميّ الدمشقيّ، الزاهد، صدوق يخطىء ورمى بالقدر و تغير بأخرة، تُوُفِّيَ سنة (١٦٥هـ). يُنظر: تهذيب التهذيب (١٥١/٦).

(٤) هو: ثابت بن ثوبان العنسي، الشاميّ الدمشقيّ، ثقة ثبت.يُنظر: تهذيب التهذيب (٤/٢).

(٥) هو: عبد الرحمن بن غنم الأشعري الشاميّ، مختلف في صحبته، وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين، تُوُفِّيَ سنة (٧٨هـ).يُنظر: تهذيب التهذيب (٢٥١/٦).

(٦) صرعته وكسرت عنقه. والوقص: دق الرقبة. يُنظر: العين (١٨٧/٥)، تهذيب اللغة (١٧٥/٩)، (وقص)، ويُنظر: أعلام الحديث (٦٧١/١).

(٧) الهامة: الهامة يَعْنِي الْوَاحدَة من هوامّ الأَرْض وَهِي دوابها المؤذية.يُنظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٣/ ١٣٠). وقال فِي النهاية (٥/ ٢٧٥): «الهامة: كل ذات سم يقتل. والجمع: الهوام. فأما ما يسم وَلَا يقتل فهو السامة، كالعقرب والزنبور. وقد يقع الهوام على ما يدب من الحيوان، وإن لم يقتل كالحشرات». (همم).

(٨) أخرجه أبو داوُدَ، فِي كتاب الجِهَاد، باب: فيمن مات غازيًا (٩/٣)، رقم (٢٤٩٩)، وابن أبي عاصم فِي الجِهَاد، باب: المنتدب فِي سبيل الله ابتغاء وجه الله (٢٢٢/١)، رقم (٥٤)، والطبراني فِي المعجم الكبير (٢٨٢/٣)، رقم (٣٤١٨)، والحاكم فِي المستدرك (٨٨/٢)، رقم (٢٤١٧)، والبيهقي فِي الكبرى، جماع أبواب السير، باب: فضل من مات فِي سبيل الله (٢٨٠/٩)، رقم (١٨٥٣٧)، من طريق بقية بن الوليد ثَنَا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عَنْ أبيه يرده إِلَى مكحول إِلَى عبد الرحمن بن غَنْم الأشعري أنّ أبا مالك الأشعري قال: سمعت رَسُول الله ﷺ يقول:... فذكره.

قال الحافظ فِي الفتح (٣٥٩/٦):«أخرجه أبو داوُدَ والحاكم والطبراني من حديث أبي مالك الأشعري مرفوعا».

(٩) تعقبه الذهبيّ فِي التلخيص (٨٨/٢)، فقال: «ابن ثوبان لم يحتج به مسلم وليس بذاك وبقية ثقة وعبد الرحمن بن =

قال أبو عمر: «وقد ثبتَ عَنْ سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ أنه سُئل: أَيُّ الجهادِ أفضلُ؟ فقال: ((**مَنْ أُهْرِيقَ**[١] **دَمُهُ، وَعُقِرَ**[٢] **جَوَادُهُ**)) [٣]، فإِذَا كان هذا أفضلَ الشهداء؛ عُلِمَ أن من ليس

=

غنم لم يدركه مكحول فيما أظن».

(١) يقال: هراق الماء يهرقه بفتح الهاء، هراقة، أي صبه. يُنظر: الصِّحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٤/ ١٥٦٩)، لسان العرب (١٠/١٣٥).

(٢) يقال: عَقَرْتُ الفرس: كشفت قوائمَهُ بالسَّيْف، وفرس عَقِيرٌ معقورٌ. يُنظر: العين (١/ ١٤٩)، (عقر).

(٣) أخرجه الحميدي ١٢٧٦ قال: حدثنا سفيان و"أحمد" ٣/٣٢٥ (١٤٥٤٢) قال: حدثنا أبو عبيدة الحداد، حدثنا هشام. وفي ٣/٣٤٦ (١٤٧٨٤) قال: حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة. وفي ٣/٣٧٤ (١٥٠٨٠) قال: حدثنا كثير بن هشام، حدثنا هشام. وفي ٣/٣٩١ (١٥٢٨٠) قال: حدثنا النضر بن إسماعيل، أبو المغيرة، حدثنا ابن أبي ليلى. و"عبد بن حميد" ١٠٦٠ قال: أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى. وفي (١٠٦٢) قال: حدثني مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدستوائي. و"مسلم" ١/٤٨ (٧١) قال: حدثنا حسن الحلواني، وعبد بن حميد، جميعا عن أبي عاصم، قال عبد: أنبأنا أبو عاصم، عن ابن جريج. وفي ١/٦٦ (١٨٣) قال: وحدثني أبو أيوب الغيلاني، سليمان بن عبيد الله، وحجاج بن الشاعر، قالا: حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا قرة. وفي (١٨٤) قال: وحدثني إسحاق بن منصور، أخبرنا معاذ، وهو ابن هشام، قال: حدثني أبي. وفي ٢/١٧٥ (١٧١٧) قال: حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج. و"ابن ماجة" ١٤٢١ قال: حدثنا بكر بن خلف، أبو بشر، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج. والترمذي" ٣٨٧ قال: حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان بن عيينة،

ستتهم (سفيان، وهشام، وابن لهيعة، وابن أبي ليلى، وابن جريج، وقرة) عن أبي الزبير عن جابر، قال: أتى النبي ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله، أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت. قال: يا رسول الله، وأي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده، وأريق دمه. قال: يا رسول الله، أي الهجرة أفضل؟ قال: من هجر ما كره الله، عز وجل. قال: يا رسول الله، فأي المسلمين أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قال: يا رسول الله، فما الموجبتان؟ قال: من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار.

- وفي رواية: أفضل الصلاة طول القيام، وأفضل الجهاد من أهريق دمه، وعقر جواده، وأفضل الصدقة جهد المقل، وما تصدق به عن ظهر غنى.

وأخرجه البخاريّ فِي الكبير (٣/ ١/ ٢٥) والدارمى رقم (١٤٣١) وابن أبي عاصم فِي الجِهَاد (٢٦ و ٤٠ و ٢٣٤) وفي الآحاد (٢٥٢٠) وابن نّصر فِي قيام الليل (ص ١١٣)، ابن عديّ فِي الكامل (٥/ ١٨٢٦) وأبو نُعيمٍ فِي الصحابة (٤٠٨٥) من طرق عَنْ حجَّاج بن مُحمَّد الأعور قال: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ثني عثمان بن أبي سليمان عَنْ عليّ الأزدي.

قال الحافظ: هذا حديث حسن"، وقال فِي "الإصابة" (٦/ ٥٠): إسناده قوي لكن ذكر البخاريّ فِي "التاريخ" له علة، وهي الاختلاف على عُبيد بن عمير فِي سنده، رواه عليّ الأزدي عنه هكذا، وقال عبد الله بن عُبيد بن عمير: عَنْ أبيه عَنْ جده، واسم جده: قتادة الليثي، ولكن لفظ المتن قال "السماحة والصبر" فمن هنا يمكن أن يقال: ليست

=

كذلك أنه مَفضولٌ»[١]. انتهى.

ذكرَ الحلوانيُّ[٢] ما يرشح هذا فِي كتاب «المعرفة»[٣] فقال: حدَّثنا أبو عليٍّ الحنفيُّ[٤] [٤١/ب] حدَّثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ بن مهاجر، عَنْ عبد الملك بن عُميرٍ[٥]، قال عليُّ بن أبي طالبٍ: «مَنْ حبسَهُ السُّلطانُ وهو ظالمٌ له فماتَ فِي محبسهِ ذلك؛ فهو شهيدٌ، ومَنْ ضربَهُ السُّلطانُ ظالـمًا فماتَ مِنْ ضربهِ ذلكَ؛ فهو شهيدٌ، وكلُّ موتةٍ يموتُ بها [المسلم][٦] فهو شهيدٌ- غيرَ أن الشَّهادَة تتفاضلُ-»[٧].

=

العلة بقادحة، وقد أخرجه هكذا موصولا من وجهين فِي كُلّ منهما مقال، ثمَّ أورده من طريق الزُّهْرِيّ عَنْ عبد الله بن عُبيد عَنْ أبيه مرسلًا، وهذا أقوى". ويُنظر: أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص: ١٨٠)، أنيس الساري (تخريج أحاديث فتح الباري) (٧/ ٥١٥٦).

(١) التمهيد (٢٣٥/١)، الاستذكار (١٢٨/٥)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٤٢/١٧).

(٢) هو: الحسن بن عليّ بن مُحمَّد الهذلي أبو عليّ، وقيل: أبو مُحمَّد الخلال الحلواني الريحاني نزيل مَكَّة، كان يشبه بالإمام أحمد فِي سمته ودالته، روى له الجماعة، وهو ثقة حافظ له تصانيف، تُوُفِّيَ سنة (٢٤٢هـ) بِمَكَّةَ.يُنظر: سير أعلام النبلاء (٣٩٨/١١)، تهذيب التهذيب (٣٠٢/٢).

(٣) قال أبو أحمد بن عديّ فِي أسماء شيوخ البخاريّ ص (٩٨): «له كتاب صنفه فِي السُّنَّة»، ولم يذكره فِي كشف الظنون، وينقل عنه ابن عبدِ البَرِّ فِي جامع بيان العلم وفضله (٣٣٨/١، ٣٦٥)، وفي التمهيد (١١٨/١)، (١١٥/٤)، (١٠٥/٦)، وغيرها الكثير.

(٤) هو: عُبيد الله بن عبد المجيد الحنفيّ، أبو عليّ البصريّ، روى له الجماعة، وَثَّقَهُ الذهبيّ، وقَالَ ابْنُ حجر: صدوق، لم يثبت أن يحيى بن مَعِين ضعَّفه، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٩هـ). يُنظر: تهذيب التهذيب (٣٤/٧).

(٥) هو: عبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة القُرَشِيّ، قال النَّسَائِيّ وغيره: ليس به بأس، وقال أبو حاتم:صالح الحديث ليس بحافظ تغير حفظه قبل موته، وقال أحمد بن حنبل: مضطرب الحديث جدا، وضعَّفه، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة فصيح عالم تغير حفظه و ربما دلس يُنظر: الجرح والتعديل (٤٣٨/٥)، سير أعلام النبلاء (٤٣٩/٥)، تهذيب التهذيب (٤١١/٦).

(٦) في الأصل: «المسلمون»، ولعل المثبت هو الصواب كما في مصادر التخريج، ويشهد له ما بعده: «فهو شهيد»، وينظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٠٩/١٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٥٥/١٧)، عمدة القاري (١٢٧/١٤).

(٧) أخرجه ابن عبدِ البَرِّ -نقلا عَنِ الحلواني- فِي التمهيد (٢٠٩/١٩)، وذكره عَنِ الحلواني بنفس السند: ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٤٤/١٧)، والعيني فِي عمدة القاري (٨٨/١٤).

وذكره عَنْ عليّ بلا إسناد: الغزالي فِي الإحياء (١٣١/٤)، وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٦/ ٤٤): «وروى الحسن بن عليّ الحلواني فِي كتاب المعرفة له بإسناد حسن من حديث بن أبي طالب قال كل موتة يموت بها المسلم

=

وعِنْدَ الحاكمِ- صحيح الإسناد- من حديث كعب بن عجرة، قال النَّبِيُّ لعمرَ يومَ بدرٍ ورأى قتيلًا: ((**يَا عُمَرُ، إِنَّ لِلشُّهَدَاءِ سَادَةً وَأَشْرَافًا وَمُلُوكًا، وَإِنَّ هَذَا مِنْهُمْ**)) [١]، قال أبو عمر: وكان عمر بن الخطاب يضرب من يسمعه يقول: مَنْ قُتِلَ فِي سبيلِ الله فهو شهيدٌ، ويقول لهم: «قُولُوا: فِي الجَنَّةِ»، قال أبو عمر: «وذلك أن شرطَ الشَّهَادَةِ شديدٌ، فمِنْ ذلك أنْ لَا يَغُلَّ[٢] وَلَا يَجْبُنَ، وأنْ يُقتَلَ مُقْبِلًا غيرَ مُدْبِرٍ، ويُنفِقَ الكريمة[٣]، وأنْ لَا يُؤْذِيَ جارًا وَلَا رفيقًا وَلَا ذِمِّيًّا، وَلَا يُخفي غُلُولًا، وَلَا يَسُبَّ إمامًا، وَلَا يفرَّ مِنَ الزَّحفِ»[٤].

كلامُ عمر هذا- الذي ذكره عنه أبو عمر- ذكر الحاكمُ مرفوعًا، بلفظ:«لعله أن يكون قد أَوْقَرَ دَابَّتَهُ ذهبًا أو وَرِقًا يلتمسُ التجارة، فلا تقولوا ذلك، ولكن قولوا كما قال النَّبِيُّ ﷺ: =

فهو شهيد غير أن الشَّهَادَة تتفاضل».

(١) أخرجه الحاكم فِي المستدرك، (٢/٨٥)، رقم (٢٤٠٦)، من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثَنَا إبراهيم بن حمزة، ثَنَا إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس، عَنْ داود بن المغيرة، عَنْ سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عَنْ أبيه، عَنْ جده، قال: بينما النَّبِيّ ﷺ بالروحاء إذْ هبط عليهم أعرابي من سرف فقال: من القوم أين تريدون؟ قيل: بدرا مع رَسُول الله ﷺ قال: ما لِي أراكم بذة هيئتكم قليلا سلاحكم؟ قالوا: ننتظر إحدى الحسنيين إما أن نقتل فالجنة، وإما أن نغلب فيجمع الله لنا الظفر والجنة. قال: أين نبيكم؟ قالوا: ها هو ذا. فقال له: يا نبي الله، ليست لِي مصلحة آخذ مصلحتي ثمَّ ألحق. قال: «اذهب إِلَى أهلك فخذ مصلحتك» فخرج رَسُول الله ﷺ يوم بدرا وخرج الرجل إِلَى أهله حتى فرغ من حاجته، ثمَّ لحق برسول الله ﷺ ببدر، وهو يصف الناس للقتال فِي تعبئتهم، فدخل فِي الصف معهم فاقتتل الناس، فكان فيمن استشهده الله فقام رَسُول الله ﷺ بعد أن هزم الله المشركين وأظفر المُؤْمِنِين فمر بَيْنَ ظهراني الشهداء، وعمر بن الخطاب معه فقال رَسُول الله ﷺ: «ها يا عمر، إنك تحب الحديث وإن للشهداء سادة، وأشرافا وملوكا، وإن هذا يا عمر منهم».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

وتعقبه الذهبيّ فقال: «لَا والله إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس واه»، وإسحاق بن إبراهيم بن نسطاس أبو يعقوب مَوْلى كثير بن الصلت، قال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالقوي. وقال العقيلي، وابن الجارود: منكر الحديث. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. ينظر: التاريخ الكبير للبخاري (١/٣٨٠)، الكامل لابن عدي (١/٥٤٤)، ديوان الضعفاء للذهبي ص (٢٦).

(٢) الإغلالُ: الخيانَةُ فِي المغانِمِ، وغيرِها، ويُقَالُ منَ الغِلِّ، غَلَّ يَغِلُّ، وَمن الغُلُولِ: غَلَّ يَغُلُّ. وَقَالَ الزَجّاج: «غَلَّ الرّجُلُ يَغِلُّ: إِذَا خَانَ؛ لأنّه أخَذَ شَيْئا فِي خَفَاء». يُنظر: تهذيب اللغة (٨/ ٢٢)، مقاييس اللغة (غل).

(٣) الكريم: صفة لكل ما يُرضى ويُحمد فِي بابه، ومنه: كرائم الأموال: نفائسها وخيارها.يُنظر: مصابيح الجامع (٣/٤٠١)، معجم لغة الفقهاء (٣٨٠).

(٤) التمهيد (١/٢٣٧)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٤٤).

[مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ الله] [١] أو ماتَ فَهُوَ فِي الجَنَّة»[٢]، وقال: «صحيح ولم يخرِّجاه»، وعن أبي عُبيدة[٣]، عَنْ أبيهِ: إيَّاكم وهذهِ الشَّهادات أن يقول الرجل: قُتِلَ فلانٌ شهيدًا؛ فإنَّ الرجلَ يقاتلُ حميَّةً، ويقاتلُ فِي طلب الدنيا، ويقاتل وهو جريءُ الصدر»[٤].

قال: واختلفوا فِي شهيدِ البحرِ، أهو أفضلُ أم شهيدُ البَرِّ؟ فقال قوم: شهيدُ البَرِّ، وقال قوم: شهيدُ البحرِ، قال: وَلَا خلافَ بَيْنَ أهلِ العلم أن البحر إِذَا ارتجَّ لم يجزْ ركوبُهُ لأحدٍ [بوجه] [٥] من الوجوه فِي حينِ ارتجاجهِ، والذين رجَّحوا شهيدَ البحر، احتجُّوا بما رواه ابن أبي عاصمٍ[٦] فِي «كتاب الجِهَاد»[٧] عَنِ الحسنِ بنِ الصباح[٨]، ثَنَا يحيى بنُ

(١) ما بَيْنَ معقوفين سقط من الأصل ومثبت من المستدرك (٢/١١٩).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٧٦).

(٣) هو: أبو عُبيدة بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفيّ قيل اسمه عامر، ذكره ابن حبَّان في الثقات، و قال: لم يسمع من أبيه شيئا، وقَالَ ابْنُ أبي حاتم في المراسيل: قلت لأبي: هل سمع أبو عُبيدة من أبيه ؟ قال: يقال إنه لم يسمع منه.يُنظر: سير أعلام النبلاء (٤/٣٦٣)، طبقات المدلسين (٤٨).

(٤) أخرجه أبو يَعْلَى فِي مسنده (٩/٢٥٥)، رقم (٥٣٧٦)، والحاكم فِي المستدرك (٢/١٢١)، من طريق عطاء بن السائب، قال: سمعت أبا عُبيدة بن عبد الله، يقول: قال عبد الله بن مسعود ﷺ.قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم من الإرسال فقد اختلف مشايخنا فِي سماع أبي عُبيدة من أبيه».

(٥) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل ومثبت من التميهد (١/٢٣٨).

(٦) هو: أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشَّيْبَاني، أبو بَكْرٍ بن أبي عاصم، ويقال له ابن النَّبِيل: عالم بالحديث، زاهد رحالة، من أهل البصرة. ولي قضاء أصبهان سنة (٢٦٩- ٢٨٢ هـ)، له نحو ٣٠٠ مصنف، منها «المسند الكبير»، «الأوائل»، «كتاب الجِهَاد»، «الآحاد والمثاني»، وغيرها. تُوُفِّيَ سنة (٢٨٧هـ).

يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٣/٤٣٠)، شذرات الذهب (٢/١٩٥).

(٧) كتاب الجِهَاد لابن أبي عاصم جمع فيه الأحاديث التي وقعت له فِي الجِهَاد، وهو مطبوع متداول.

(٨) هو: الحسن بن الصباح بن مُحمَّد البَزَّار، أبو عليّ الواسطي ثمَّ البغداديّ، أحد الأعلام، قال أحمد: ثقة، صاحب سنة، وقال أبو حاتم: صدوق له جلالة عجيبة ببغداد، تُوُفِّيَ سنة (٢٤٩هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٢/١٩٢)، تهذيب التهذيب (٢/٢٩٠).

عَبَّادٍ[١]، ثَنَا يحيى بن عبد العزيز[٢]، عَنْ عبدِ العزيز بن يحيى[٣]، ثَنَا سعيدُ بنُ صفوانَ[٤]، عَنْ عبدِ الله بن المغيرة بن عبدِ الله بن أبي بردةَ[٥]، سمعتُ عبدَ الله بن عمر قال رَسُولُ الله ﷺ: ((**الشَّهَادَةُ تُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدَّيْنَ، وَالغَزْوَةُ[٦] فِي البَحرِ تُكَفِّرُ ذَلَكَ كُلَّهُ**)) [٧].

---

(١) هو: يحيى بن عباد الضبعي، أبو عباد البصريّ نزيل بغداد، قال أبو حاتم: ليس به بأس، وذكره ابن حبَّان في كتاب الثقات، وقال الدارقُطْني: يحيى بن عباد بغدادى يحتج به، وقَالَ ابْنُ حجر: صدوق. يُنظر: تهذيب الكمال (٣٩٥/٣١)، ميزان الاعتدال (٣٨٧/٤).

(٢) هو: يحيى بن عبد العزيز الشاميّ أبو عبد العزيز الأردني ويقال الدمشقيّ ويقال اليمامي، قَالَ ابْنُ معين: مَا أعرفه، وقال أبو حاتم: مَا بحديثه بأس.قال الحافظ ابن حجر: مقبول. يُنظر: تهذيب الكمال (٤٤٣/٣١)، تاريخ الإسلام (٢٥٢/٤).

(٣) هو: عبد العزيز بن يحيى، قال المزي فِي ترجمته: شيخ قديم غير مشهور له عندنا حديث، ثمَّ ساق بسنده عَنِ ابنِ أبي عاصم حديث الباب، وقال الحافظ ابن حجر: مجهول. يُنظر: تهذيب الكمال (٢٢١/١٨)، تهذيب التهذيب (٣٦٤/٦).

(٤) هو: سعيد بن صفوان التجيبي، ذكره البخاريّ فِي التاريخ الكبير، ولم يذكر فيه جرحا وَلَا تعديلا. يُنظر: التاريخ الكبير (٤٨٥/٣).

(٥) لعله: المغيرة بن أَبِي بردة، ويُقال: المغيرة بْن عَبد اللَّهِ بْن أَبِي بردة، من بني عبد الدار، حجازي، ويُقال: عَبد اللَّهِ بْن المغيرة بْن أَبِي بردة، الكناني. قَال النَّسَائي: ثقة. وذكره ابنُ حبَّان فِي كتاب الثقات.

يُنظر: الثقات لابن حبَّان (٤١٠/٥)، تهذيب الكمال فِي أسماء الرجال (٢٨/ ٣٥٢)،

(٦) هكذا فِي الأصل، وفِي الجِهَاد لابن أبي عاصم «والغرق»، قال المحقق فِي الحاشية: «فِي الأصل «الغزو»، والمثبت من تهذيب الكمال للمزي، وهو الصحيح».

(٧) أخرجه ابن أبي عاصم فِي الجِهَاد، باب: فضل غزو البحر (٦٥٥/٢)، رقم (٢٧٩)، ومن طريقه المزي فِي تهذيب الكمال (٢٢٢/١٨)، فِي أثناء ترجمة عبد العزيز بن يحيى.

قَالَ ابْنُ حجر فِي تهذيب التهذيب (٣٦٤/٦): «هو متن باطل وإسناد مظلم».

وقد روي صدر هذا الحديث من طريق آخر، أخرجه مسلم فِي كتاب الإمارة، باب: من قتل فِي سبيل الله كفرت خطاياه إِلَّا الدين (١٥٠٢/٣)، رقم (١٨٨٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رَسُول الله ﷺ، قال «يغفر للشهيد كل ذنب إِلَّا الدين».

ومِن حديثِ عبدِ الله بن صالحٍ[١]، عَنْ يَحيى بنِ أيوبَ[٢]، عَنْ يَحيى بنِ سعيدٍ[٣]، عَنْ عطاءِ بنِ يَسَارٍ[٤]، عَنِ ابنِ عمرَ مرفوعًا: ((**غَزْوَةٌ فِي البَحرِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي البَرِّ**))[٥]، ومِن حديثِ هِلالِ بنِ مَيْمون[٦]، عَنْ أَبِي ثَابتٍ يَعْلَى بنِ شدَّادِ بنِ أَوْسٍ[٧]، عَنْ أُمِّ

---

(١) هو: عبد الله بن صالح بن مُحمَّد بن مسلم الجهني مولاهم، أبو صالح المصريّ، كاتب الليث بن سعد، قال أبو زرعة: حسن الحديث لم يكن ممن يكذب وقَالَ ابْنُ عديّ هو عندى مستقيم الحديث له أغاليط و كذبه جزرة، وقال الذهبيّ: فيه لين صاحب حديث، وقَالَ ابْنُ حجر: صدوق كثير الغلط، ثبت فِي كتابه، و كانت فيه غفلة. يُنظر: الجرح والتعديل (٨٦/٥)، سير أعلام النبلاء (٤٠٥/١٠)

(٢) هو: يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العبَّاس المصريّ، قال أبو حاتم: لَا يحتج به، وقال النَّسَائيّ: ليس بالقوي، وقال الذهبيّ:أحد العلماء صالح الحديث، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق ربما وهم. يُنظر: الجرح والتعديل (١٢٧/٩)، سير أعلام النبلاء (٥/٨)، تهذيب التهذيب (١٨٦/١١).

(٣) هو: يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاريّ النجاري، أبو سعيد المدني القاضي، تلميذ الفقهاء السبعة، ثقة ثبت. يُنظر: سير أعلام النبلاء (٤٦٨/٥)، تهذيب التهذيب (٢٢١/١١).

(٤) هو: عطاء بن يسار الهلالي، أبو مُحمَّد وأبو عبد الله وأبو يسار المدني القاص، مَوْلى ميمونة، ثقة من كبار التابعين وعلمائهم. يُنظر: الطبقات الكبرى (١٧٣/٥)، سير أعلام النبلاء (٤٤٨/٤).

(٥) أخرجه ابن أبي عاصم فِي الجِهَاد، باب: فضل غزو البحر، (٦٥٦/٢)، رقم(٢٨٠)، والطبراني فِي الأوسط (٢٨٠/٣)، رقم (٣١٤٤)، والحاكم فِي المستدرك (١٥٥/٢)، رقم (٢٦٣٤)، من طريق عبد الله بن صالح به.
قال الحاكم عقبه: «هذا حديث صحيح على شرط البخاريّ ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبيّ.
وقد تقدم أن فِي إسناد يحيى بن أيوب، قَالَ ابْنُ حجر: «صدوق ربما وهم».
وأخرجه ابن حبَّان فِي تاريخ الضعفاء (٢٨٥/١)، ومن طريقه ابن الجَوزِيّ فِي العلل المتناهية (٨٨/٢)، من طريق خالد بن يزيج العمري، قال: حدَّثنا سفيان الثوري، عَنْ يحيى بن سعيد به نحوه.
وقَالَ ابْنُ الجَوزِيّ: هذا حديث لَا يصح، قَالَ ابْنُ حبَّان: خالد بن يزيد يروي الموضوعات عَنِ الأثبات».

(٦) هو: هلال بن ميمون الجهني، ويقال الهذلي، أبو عليّ، ويقال أبو المغيرة، ويقال أبو معبد الفلسطيني الرملي، وَثَّقَهُ ابن معين، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه، وذكره ابن حبَّان فِي كتاب الثقات، روى له أبو داوُدَ، وابن ماجه، ولخص حاله ابن حجر فقال: صدوق.
يُنظر: تهذيب الكمال (٣٤٩/٣٠)، ثقات ابن حبَّان (٥٧٢/٧)، تهذيب التهذيب (٨٤/١١).

(٧) هو: شداد بن أوس بن ثابت الأنصاريّ النجاري، أبو يعلي، ويقال أبو عبد الرحمن، المدني، ابن أخى حسان بن ثابت شاعر النَّبِيّ، له و لأبيه صحبة.وأمه امرأة من بني عدى بن النجار اسمها صريمة، نزل بيت المقدس وأعقب بها، وبها مات سنة (٦٠هـ)، وقيل: بعدها.
يُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٤٠١)، حلية الأولياء (١ / ٢٦٤)، الاستيعاب(٢ / ٦٩٤)، أسد الغابة(٢ /
=

حرامٍ قالت: ذكرَ رَسُولُ الله ﷺ غزةَ البحر فقال: [٤٢/أ] ((**إنَّ لِلْمَائِدِ**[١] **فِيهِ أَجْرَ شَهِيدٍ، وَإِنَّ لِلْغَرِقِ أَجْرَ شَهِيدَيْنِ**)) حسَّنه ابنُ العربيِّ[٢]، وعِنْدَ ابنِ ماجةَ بسندٍ لَيِّنٍ عَنْ أبي أُمامةَ يرفعه: ((**لِشَهِيدِ البَحرِ مِثْلُ شَهِيدِ البَرِّ، وَالمَائِدُ فِي البَحرِ كَالمُتَشَحِطِ**[٣] **فِي دَمِهِ فِي البَرِّ، وَمَا بَيْنَ المَوْجَتَيْنِ كَقَاطِعِ الدُّنْيَا فِي طَاعَةِ اللهِ- جَلَّ وعَزَّ-، إِنَّ اللهَ وَكَّلَ مَلَكَ المَوْتِ بِقَبْضِ الأَرْوَاحِ إِلَّا شَهِيدَ البَحرِ فَإِنَّهُ يَتَوَلَّى قَبْضَ رُوحِهِ، وَيَغْفِرُ لِشَهِيدِ البَرِّ الذُّنُوبَ كُلَّهَا إِلَّا الدَّيْنَ، وَلِشَهِيدِ البَحرِ الذُّنُوبَ كُلَّهَا وَالدَّيْنَ**))[٤].

=

٥٠٧)، تهذيب التهذيب(٤ / ٣١٥)، الإصابة(٥ / ٥٢).

(١) قوله: «المائد» هو الذي يُدار برأسه. وأصل الميد: التمايل والاضطراب من ريح البحر واضطراب السفينة بالأمواج. يُنظر: جمهرة اللغة (٦٨٥/٢)، تهذيب اللغة (١٥٤/١٤)، مقاييس اللغة (٢٨٨/٥).

(٢) أخرجه أبو داوُدَ كتاب الجِهَاد، باب: فضل الغزو فِي البحر، (٦/٣)، رقم (٢٤٩٣)، والحميدي فِي مسنده (٣٤٣/١)، رقم (٣٥٢)، وابن أبي عاصم فِي الجِهَاد، (٦٦٣/٢)، رقم (٢٨٥) والطبراني فِي الكبر (١٣٣/٢٥)، رقم (٣٢٤) من طريق هلال بن ميمون، عَنْ أبي ثابت، عَنْ أم قالت: ذكر رَسُول الله ﷺ غزاة البحر، فقال:... فذكره.

وهذا الحديث تفرد به هلال بن ميمون، وهو وإن كان صدوقًا إِلَّا أن أبا حاتم قال فيه: «ليس بقوي، يكتب حديثه، يعني للاعتبار». ولم أقف على تحسين ابن العربيّ له.

(٣) تشحط فِي دمه تلطخ به وتمرغ فيه ومنه كالمتشحط فِي دمه يعني كالشهيد الذي تلطخ بدمه فِي سبيل الله تَعَالَى. يُنظر: المغرب فِي ترتيب المعرب (ص: ٢٤٥) (شحط).

(٤) أخرجه ابن ماجه فِي كتاب الجِهَاد، باب: فضل غزو البحر (٩٢٨/٢)، رقم (٢٧٧٨)، والطبراني فِي الكبير (١٧٠/٨)، رقم (٧٧١٦) من طريق قيس بن مُحَمَّد بن عمران الكنديّ، ثَنَا عفير بن معدان، عَنْ سليم بن عامر، عَنْ أبي أمامة قال: سمعت رَسُول الله ﷺ يقول:... فذكره.

قال البوصيري فِي مصباح الزجاجة فِي زوائد ابن ماجه (٣/ ١٥٩): «هذا إسناد ضعيف عفير بن معدان المؤذن ضعَّفه أحمد وابن معين ودحيم وأبو حاتم والبخاري والنسائي وغيرهم ». ويُنظر: المجروحين لابن حبَّان (١٩٨/٢)، تهذيب الكمال (١٧٦/٢٠).

بَابُ: دَرَجَاتِ الـمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

يُقَالُ: هَذِهِ سَبِيلِي، وَهَذَا سَبِيلِي .

قَالَ ابْنُ سِيدَهْ: «السبيلُ: الطريقُ، وما وضح منه، وسبيلُ الله: طريقُ الهُدى الذي دعا إليه، واستُعمل السَّبيلُ فِي الجِهَاد أكثر؛ لأنه السَّبيلُ الذي يُقاسُ فيه على عقد الدِّين، والجمع: سُبُلٌ»[١].

حدَّثَنَا يَحيَى بْنُ صَالِح[٢]،ثَنَا فُلَيْح[٣]، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ[٤]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ، فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ» .

---

(١) يُنظر: المحكم (٨/٣٣٢)، (سبل)، وبذلك جزم الفراء فِي معاني القرآن (٢/ ٣٢٧)، كما ذكر الحافظ فِي الفتح (٦/ ١١)، وذكر ذلك ابن الأنباريّ فِي المذكر والمؤنث ص (٣١٩).

(٢) هو: يحيى بن صالح الوحاظي بضم الواو وتخفيف المهملة ثمَّ معجمة الحمصي صدوق من أهل الرأي من صغار التاسعة مات سنة اثنتين وعشرين وقد جاز التسعين. يُنظر: التعديل والتجريح (٣/١٢١١)، ترجمة (١٤٦٤)، تقريب التهذيب ص (٥٩١)، ترجمة (٧٥٦٨).

(٣) هو: فُلَيح بن سليمان بن أبي المغيرة الأسلمي أبو يحيى المدني ويقال فليح لقب واسمه عبد الملك صدوق كثير الخطأ من السابعة مات سنة ثمان وستين ومائة.يُنظر: التعديل والتجريح (٣/١٠٥٤)، ترجمة (١٢٣٤)، تقريب التهذيب (ص: ٤٤٨)، ترجمة (٥٤٤٣).

(٤) هو: هلال بن عليّ ابن أسامة ويقال: ابن أبي ميمونة، ويقال: ابن أبي هلال العامري المدني وقد ينسب إِلَى جده ثقة من الخامسة مات سنة بضع عشرة يُنظر: التعديل والتجريح (٣/١١٧٩)، ترجمة (١٤١٣)، تقريب التهذيب (ص: ٥٧٦)، ترجمة (٧٣٤٤).

قَالَ مُحمَّدُ بْنُ فُلَيْح[(١)]، **عَنْ أَبِيهِ: «وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحمَنِ»** .

هذا التعليق خرَّجه البخاريُّ فِي "التوحيد" عَنْ إبراهيمَ بن المنذر[(٢)]، عَنْ مُحمَّدِ بن فُليح، عَنْ أبيهِ[(٣)]، قالَ الجيانيُّ: «فِي نسخةِ أبي الحسن القابسيِّ: قَالَ البُخَارِيُّ: حدَّثنا مُحمَّدُ بنُ فُليح، وهو وهمٌ؛ لأنَّ البخاريَّ لم يُدْرِكْ محمَّدًا هذا، إنما يروي عَنِ ابنِ المنذرِ، ومحمَّدِ بنِ [سنان][(٤)] عنه، والصواب: وقَالَ مُحمَّدُ بنُ فُليح معلَّقًا كما روته الجماعةُ»[(٥)].

وحديث سمرة [(٦)] تقدَّم ذكره.

قال المهلَّب: «تُستحقُّ الجَنَّة بالإيمان بالله ورسوله، وقد رُوي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: ((**تُسْتَحقُّ الجَنَّةُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**)) [(٧)]، وبالشهادة والأعمال الصالحة تُستحقُّ بها الدرجاتُ

---

(١) هو: مُحمَّد بن فليح بن سليمان الأسلمي أو الخزاعي المدني وقيل فيه: مُحمَّد بن أبي يحيى صدوق يهم من التاسعة مات سنة سبع وتسعين ومائة. يُنظر: التعديل والتجريح (٦٧٤/٢)، ترجمة (٥٦١)، تقريب التهذيب (ص: ٥٠٢)، ترجمة (٦٢٢٨).

(٢) هو: إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسديّ الحزامي بالزاي صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن من العاشرة مات سنة ست وثلاثين. يُنظر: التعديل والتجريح (٣٥٠/١)، ترجمة (٤٦)، تقريب التهذيب (ص: ٩٤)، ترجمة (٢٥٣).

(٣) أخرجه البخاريّ فِي كتاب التوحيد، باب: ﴿وَكان عرشه على الماء﴾ (١٢٥/٩)، رقم (٧٤٢٣).

(٤) فِي الأصل «بشار»، ولعل المثبت هو الصواب كما في قييد المهمل (٦٢٧/٢)، والتوضيح (٣٤٨/١٧).

(٥) يُنظر: تقييد المهمل (٦٢٧/٢).

(٦) يعني حديث سمرة ﷺ قال النَّبِيّ ﷺ: ((رأيت الليلة رجلين أتياني، فصعدا بي الشجرة فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل، لم أر قَطُّ أحسن منها، قالا: أما هذه الدار فدار الشهداء))، وقد أخرجه البخاريّ فيما سبق فِي كتاب الجنائز، باب: ما قيل فِي أولاد المشركين (١٠٠/٢)، رقم (١٣٨٦).

(٧) أخرجه ابن عديّ فِي الكامل (٣٢٥/١)، عَنْ موسى بن إبراهيم: حدَّثنا بن زيد وعلي بن عاصم عَنْ حميد عَنْ أنس ﷺ مرفوعًا.

وقَالَ ابْنُ عديّ: «وموسى بن إبراهيم بَيِّن الضعف»، قلت: وهو المروزيّ، متروك.

وأخرجه أبو نُعيمٍ فِي صفة الجَنَّة (٩/١) عَنْ مُحمَّد بن مروان: حدَّثنا أسيد بن زيد عَنْ طعمة الجعفري عَنْ أبان عَنْ أنس قال: جاء أعرابي إِلَى رَسُول الله ﷺ فقال: ما ثمن الجَنَّة؟ قال:... فذكره.

وفي هذا الإسناد: أبان- وهو ابن أبي عياش- متروك. يُنظر: الكامل لابن عديّ (٥٧/٢)، تهذيب التهذيب (٩٩/١). =

والمنازلُ فِي الجَنَّة»[(١)].

والفِرْدَوْسُ: قيل: هو البُستان الذي يَجمعُ ما فِي البساتين [٤٢/ب] كلِّها من شجرٍ وزهرٍ ونباتٍ، وقيل: هو مُتَنَزَّهُ أهلِ الجَنَّة، وقيل: الذي فيه العنب، يقال: كَرْمٌ مُفَرْدَسٌ، أي: مُعَرَّشٌ، وقيل: أصلُهُ البُستانُ بالرُّوميَّة[(٢)] فنُقِلَ إِلَى لفظِ العربيَّة[(٣)].

قال الجواليقيُّ[(٤)]: «قال أهلُ اللغة: هو مذكَّرٌ، وإنما أُنِّثَ فِي قولِهِ- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١١]»[(٥)].

وقال الزَّجَّاجُ: «الفِرْدَوْسُ: الأوديةُ التي تُنْبِتُ ضُرُوبًا من النَّبْتِ، قال: وكذا لفظُهُ

=

وأسيد بن زيد، قال الحافظ فِي التقريب ص (١٢٤): «ضعيف، أفرط ابن معين فكذبه، وما له فِي البخاريّ سوى حديث واحد مقرون بغيره.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه (١٩٩/٧)، وأبو بَكْرٍ الأبهري فِي "فوائده" (ص٢٦/رقم١٠)، والطيوري فِي الطيوريات (٢/ ٦٠٥)، وابن قتيبة فِي "تأويل مختلف الحديث" (ص١٧٢) من طريق عَنْ حبيب بن الشهيد عَنِ الحسَن البصريّ موقوفًا عليه قال: (ثَمَن الجَنَّة: لَا إِلهَ إِلا اللهُ).

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٢/٥).

(٢) اللغة الرومية هي اللغة اللاتينية، وهي لغة كانت محكية أولا فِي لاتيوم- وهو الجزء الأوسط من شبه الجزيرة الإيطالية- وفي مدينة روما القديمة ثمَّ انتشرت عبر المتوسط وإلى جزء كبير من أوروبا بفعل التوسع الرومانية، ظلت اللغة اللاتينية لغة العلم والدراسة فِي أوروبا الوسطى والغربية حتى القرن السابع عشر حين بدأت تحل محلها اللغات المحلية، وظلت اللاتينية لغة دولية للمعاملات الدبلوماسية حتى تلك الفترة أيضًا حيث حلت محلها الفرنسية كلغة دولية ثمَّ الإنكليزية. يُنظر: اللاتينية العربية، دراسة مقارنة بَيْنَ لغتين بعيدتين قريبتين، للدكتور على فهم خشيم ص ٨ وما بعدها.

(٣) يُنظر: المنجد فِي اللغة (ص ٢٩٠)، أعلام الحديث (١٣٦٣/٢).

(٤) هو: موهوب بن أحمد بن مُحمَّد بن الخضر بن الحسن، أبو منصور ابن الجواليقيّ، نسبته إِلَى عمل الجواليق وبيعها، وهو عالم بالأدب واللغة. مولده ووفاته ببغداد. قَالَ ابْنُ القفطي: وهو من مفاخر بغداد، تُوُفِّيَ سنة (٥٤٠هـ)، من كتبه (المعرّب) فِي ما تكلمت به العرب من الكلام الأعجمي، و (تكملة إصلاح ما تغلط فيه العامة) و (أسماء خيل العرب وفرسانها) و (شرح أدب الكاتب) وغيرها.

يُنظر: وفيات الأعيان (٢/ ١٤٢)، بغية الوعاة (٤٠١)، إنباه الرواة (٣/ ٣٣٥ – ٣٣٧).

(٥) يُنظر: المعرب للجواليقي ص (٢٨٨-٢٨٩)، وفيه النص كاملًا إِلَى نهاية الفقرة، ويُنظر: المذكر والمؤنث للأنباري (٤٩٨/١)، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢٨٤/٣).

بالسِّريانيَّة[١]: فردوسٌ» [٢].

وقال السُّدِّيُّ: «أصلُهُ بالنبطة[٣] فِرْدَاسَا»[٤]، وفي الترمذيِّ: ((**هُوَ رَبْوَةُ الجَنَّةِ وَأَوْسَطُهَا وَأَفْضَلُهَا**)) [٥].

---

(١) اللغة السريانية: هي إحدى اللغات السامية والتي تعود فِي أصلها إِلَى اللغة الآرامية، وقد اكتسبت هذه اللغة أهميّةً دينيّة فِي بداية انتشار المسيحية؛ حيث تعتبر هذه اللغة من أكثر اللغات التي تمّت بها كتابة وتدوين كتب الديانة المسيحيّة القديمة، وقد ظلت السريانية بلهجاتها المختلفة لغة حية فِي الشرق الأوسط إِلَى أن جاء الإسلام فقضت عليها وعلى لهجاتها، وإن ظلت معروفة فِي بعض البيئات.

يُنظر: تاريخ الأدب العربيّ، العصر الجاهلي ص (٢٥)، موقع الموسوعة الحرة على الرابط: https://ar.wikipedia.org/wiki

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٣/٢١٤-٢١٥).

(٣) لغة النبط هي: اللغة الآرامية، وهي لغة تعود بدايات كتابتها للقرن العاشر قبل الميلاد إِلَّا أنها أصبحت اللغة المسيطرة فِي الهلال الخصيب بدأ من القرن الخامس قبل الميلاد بعد هزيمة المملكة الأشورية، وهي اللغة الرئيسية فِي التلمود، وبها تأثرت اللغة العربية والفارسية والعبرية واليونانية واللاتينية، وما زالت اللغة الآرامية تستخدم فِي بعض مناطق بلدان الشرق الأوسط خاصة بَيْنَ معتنقي الديانة المسيحية من أتباع كنائس مسيحية سريانية فِي بلاد الهلال الخصيب وتركيا وإيران.يُنظر: موقع الموسوعة الحرة https://ar.wikipedia.org/wiki/

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم فِي تفسيره (٧/٢٣٩٤)، رقم (١٣٠٠٧)، وذكره السُّيوطيّ فِي الدر المنثور (٥/٤٦٨)، وعزاه لابن أبي حاتم فِي تفسيره.ويُنظر: النكت والعيون (٣/٣٤٨)، زاد المسير (٣/١١٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب من أتاه سهم غرب فقتله، (٤/٢٠)، رقم (٢٨٠٩)، أحمد (١٣٢٣٢) في مسنده من طريق شيبان،

وأحمد في مسنده قال: حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبو هلال،

وفي (٣/٢٨٣) (١٤٠٦٠) قال: حدثنا عفان، حدثنا أبان،

والترمذي في سننه، كتاب أبواب تفسير التفسير، باب ومن سورة المؤمنون، (٥/٣٢٧)، رقم (٣١٧٤) قال: حدثنا عبد بن حميد، حدثنا روح بن عبادة، عن سعيد.

أربعتهم: (أبو هلال، وشيبان، وأبان، وسعيد بن أبي عروبة) عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: كان حارثة أصيب يوم بدر، فقالت أم حارثة: «يا نبي الله، إن كان ابني أصاب الجنة، وإلا أجهدت عليه البكاء؟ قال: يا أم حارثة، إنها جنان كثيرة في جنة، وإن حارثة أصاب الفردوس الأعلى».

- وفي رواية: أن أم حارثة قالت: «يا رسول الله، إن يكن حارثة أصاب خيرا، وإلا أكثرت البكاء، قال: يا أم حارثة، إنها جنان كثيرة، وإنه لفي الفردوس الأعلى».

=

وقوله: ((**أَعْلَى الجَنَّة**)) يريد: أَرْفَعُهَا؛ لأن الله- تَعَالَى- مَدَح الجنَّاتِ إِذَا كانتْ فِي عُلُوٍّ، فقال: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ﴾[البقرة: ٢٦٥].

وقوله: ((**وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ**)): يريد: أنها عاليةٌ فِي الارتفاعِ.

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «هذا الحديث كان قبلَ فرضِ الزكاةِ والحجِّ؛ فلذلك لم يُذكرا فيه». انتهى كلامه[(١)]، وفيه نظرٌ من حيث إن الزكاة- على ما تقدَّم- فُرضتْ قبلَ "خَيْبَرَ"[(٢)]، وهذا رواه أبو هريرةَ، ولم يأتِ للنَّبِيِّ ﷺ إلَّا بخيبرَ[(٣)].

وقوله: ((**أَوْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ**[(٤)])) فيه تأنيسٌ لمن حرِمَ الجهادَ فِي سبيل الله تَعَالَى؛ فإن له

=

- وفي رواية: أن أم الربيع بنت البراء، وهي أم حارثة بن سراقة، أتت النبي ﷺ، فقالت: «يا نبي الله، ألا تحدثني عن حارثة، وكان قتل يوم بدر، أصابه سهم غرب، فإن كان في الجنة، صبرت، وإن كان غير ذلك، اجتهدت عليه في البكاء، قال: يا أم حارثة، إنها جنان في الجنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى».
- وفي رواية: أن الربيع بنت النضر أتت النبي ﷺ، وكان ابنها حارثة بن سراقة أصيب يوم بدر، أصابه سهم غرب، فأتت رسول الله ﷺ، فقالت: «أخبرني عن حارثة؟ لئن كان أصاب خيرا احتسبت وصبرت، وإن لم يصب الخير اجتهدت في الدعاء، فقال النبي ﷺ: يا أم حارثة، إنها جنان في جنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى».

والفردوس ربوة الجنة وأوسطها وأفضلها.

- وفي رواية: «يا أم حارثة، إنها لجنان، وإن حارثة في الفردوس الأعلى، فإذا سألتم الله، فسلوه الفردوس».
- صرح قتادة بالسماع في رواية شيبان، عنه.

(١) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٣/٥).

(٢) قال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٢٦٦/٣):«اختلف فِي أول وقت فرض الزكاة فذهب الأكثر إِلَى أنه وقع بعد الهجرة فقيل كان فِي السُّنَّة الثانية قبل فرض رمضان أشار إليه النَّوويّ فِي باب: السير من الروضة وجزم بن الأثير فِي التاريخ بأن ذلك كان فِي التاسعة وفيه نظر... وادعى بن خزيمة فِي صحيحه أن فرضها كان قبل الهجرة... ومما يدل على أن فرض الزكاة وقع بعد الهجرة اتفاقهم على أن صيام رمضان إنما فرض بعد الهجرة لأن الآية الدالة على فرضيته مدنية بلا خلاف، وثبت عِنْدَ أحمد وبن خزيمة أيضًا والنسائي وبن ماجه والحاكم من حديث قيس بن سعد بن عبادة قال أمرنا رَسُول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة ثمَّ نزلت الزكاة فلم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح... وهو دال على أن فرض صدقة الفطر كان قبل فرض الزكاة فيقتضي وقوعها بعد فرض رمضان وذلك بعد الهجرة وهو المطلوب».

(٣) أخرج الفسوي فِي المعرفة والتاريخ (١٦٠/٣)، ومن طريقه ابن كثير فِي البداية والنهاية (١٠٤/٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ قال: «خرج النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خيبر، وقدمت المدينة مهاجرًا....».ويُنظر: سير أعلام النبلاء (٥٨٩/٢).

(٤) هكذا، والذي تقدَّم فِي متن الحديث: " أرضه".

من الإيمان بالله والتزام الفرائض ما يُوصله إِلَى الجَنَّة؛ لأنها هي غاية الطالبين ومن أجلها تُبذل النفوسُ فِي الجِهَاد، خلافًا لما يقوله بعضُ جهلةِ المتصوِّفة[(١)]، وفي «صحيح مسلم» من حديث أنسٍ يرفعه: ((**مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا؛ أُعْطِيَهَا، وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ**)) [(٢)]، وعِنْدَ الحاكمِ: ((**مَنْ سَأَلَ القَتْلَ فِي سَبِيلِ اللهِ صَادِقًا، ثُمَّ مَاتَ؛ أَعْطَاهُ اللهُ أَجْرَ شَهِيدٍ**)) [(٣)]، وعِنْدَ النَّسَائِيِّ بسندٍ جيِّدٍ عَنْ مُعَاذٍ يرفعه: ((**مَنْ سَأَلَ اللهَ القَتْلَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ صَادِقًا، ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ؛ فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ**)) [(٤)]، ومن حديث ابن وهبٍ، عَنْ عبدِ الرحمن بنِ شُرَيح[(١)]، عَنْ سهلِ بن أبي

---

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٣/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٣٥/١، ٣٥٠/١٧)، فتح الباري (١٢/٦)، عمدة القاري (٩٠/١٤)، إرشاد الساري (٣٧/٥).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب: استحباب طلب الشَّهَادَة فِي سبيل الله، (١٥١٧/٣)، حديث (١٩٠٨).

(٣) أخرجه الحاكم فِي المستدرك، (٨٧/٢)، رقم (٢٤١٠)، من طريق روح بن عبادة، ثَنَا ابن جُرَيْجٍ، قال: قال سليمان بن موسى: ثَنَا مالك بن يخامر، أن معاذ بن جبل، حدثهم، أنه سمع رَسُول الله ﷺ يقول: ((من قاتل فِي سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة، فقد وجبت له الجَنَّة، ومن سأل الله القتل من عِنْدَ نفسه صادقا، ثمَّ مات أو قتل، فله أجر شهيد)) قال الحاكم:«هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وله إسناد صحيح على شرط الشيخين مختصرا»، وتعقبه الذهبيّ بقوله:« بل هو منقَطِع».

(٤) أخرجه النَّسَائِيّ فِي سُنَنِهِ، كتاب الجِهَاد، باب: ثواب من قاتل فِي سبيل الله فواق ناقته (٢٥/٦) من طريق يوسف بن سعيد- وهو ابن مسلم المصيصي-قال: سمعت حجاجا، قال: أنبأنا ابن جُرَيْجٍ، قال: حدَّثنا سليمان بن موسى، قال حدَّثنا مالك بن يخامر عَنْ معاذ بن جبل ﷺ، قال: قال رَسُول الله ﷺ: «من قاتل فِي سبيل الله فواق ناقة، وجبت له الجَنَّة، ومن سأل القتل من نفسه صادقا، ثمَّ مات أو قتل، كان له أجر شهيد، ومن جرح جرحا فِي سبيل الله أو نكب نكبة، فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت، لونها كالزعفران وريحها كالمسك».

الحديث أخرجه أيضاً الترمذي في سننه (١٦٥٤ و١٦٥٧) ، و ابن ماجة في سننه (٢٧٩٢) ،وأحمد في مسند ٢٣٠/٥ (٢٢٣٦٤) ، و عبد بن حميد في مسنده (١١٩) من طريق ابن جريج عن سليمان بن موسى،

وأحمد في مسنده ٢٣٥/٥ (٢٢٤٠٠) ،و الدارمي في سننه (٢٣٩٤) من طريق بحير بن سعد ،عن خالد بن معدان،

وأحمد في مسنده ٢٤٣/٥ (٢٢٤٦١) قال: حدثنا زيد بن يحيى الدمشقي، حدثنا ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن كثير بن مرة،

ثلاثتهم (سليمان بن موسى، وخالد بن معدان، وكثير بن مرة) عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه بنحوه .

والحديث مداره على مالك بن يخامر قال ابن سعد : كان ثقة إن شاء الله تعالى .

و قال العجلى : شامي ، تابعي ، ثقة ، وذكره ابن حبان في كتاب " الثقات " .

=

أُمامةَ [بن] (٢) سهلِ بن حنَيْفٍ(٣)، عَنْ أبيهِ(٤)، عَنْ جدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: ((**مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ؛ بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ- وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ-**))(٥) وقال: «صحيح على شرطهما»(٦). وحديث أبي هريرة يدل عليه أيضًا؛ لأنه قال: ((**إِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ؛ فَسَلُوهُ الفِرْدَوْسَ الأَعْلَى**)) (٧) وهو خطابٌ لجميع الأُمَّة، فدخل فيه المجاهدُ وغيرُهُ؛ فدلَّ ذلك على أنه قد يُعطي لمن لم يجاهدْ قريبًا من درجةِ المجاهد؛ لأن الفردوس إِذَا كانَ أَعْلَى الجَنَّة وَلَا درجةَ فوقَهُ، وقد أَمَرَ ﷺ جميعَ أُمَّتِهِ بطلبهِ من الله ﷻ؛ فدلَّ أن مَنْ بَوَّأَهُ الفِرْدَوْسَ [٤٣/أ]- وإن لم يجاهدْ-؛ فقد قاربتْ درجتُهُ درجةَ المجاهد فِي العُلُوِّ، وإنِ اختلفتِ الدرجاتُ فِي الكثرةِ، واللهُ يُؤْتِي فَضْلَهُ مَن يشاء(٨).

=

روى له الجماعة سوى مسلم . ينظر تهذيب الكمال (١٦٦/٢٧) ،تهذيب التهذيب (٢٥/١٠). والحديث رجاله ثقات وهو صحيح ، وقد حكم عليه الذهبي كما تقدم بالانقطاع لأن ابن جريج لم يصرح بالتحديث عن سليمان بن موسى ، لكن الحديث جاء من طرق أخرى صحيحه كما تبين في التخريج ، فقد تابع سليمان بن موسى في الرواية عن مالك بن يخامر كل من كثير بن مرة ،وخالد بن معدان ، والرواة عنهم ثقات أثبات ،فالراوي عن كثير بن مرة ، مكحول وهو ثقة التقريب (٤٦٠/١) ، وكذلك الراوي عن خالد بن معدان بحير بن سعد وهو ثقة ثبت التقريب (١٢٠/١) أيضا

فالحديث صحيح الإسناد والله أعلم.

(١) هو: عبد الرحمن بن شُرَيح بن عُبيد الله بن محمود المعافري، أبو شُرَيح الإسكندراني، ثقة عابد، تُوُفِّيَ سنة (١٦٧هـ) بالإسكندرية.يُنظر: الجرح والتعديل (٢٤٣/٥)، سير أعلام النبلاء (١٨٢/٧).

(٢) ما بَيْنَ معقوفين من صحيح مسلم، وفي الأصل: « عَنْ ».

(٣) هو: سهل بن أبي أمامة: أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاريّ الأوسي المدني، ثقة، من صغار التابعين. يُنظر: تهذيب الكمال (١٧١/١٢)، تهذيب التهذيب (٢٤٦/٤).

(٤) هو: أسعد بن سهل بن حنيف الأنصارى المدنى، أبو أمامة، له رؤية ولم يسمع من النَّبِيّ ﷺ.يُنظر: تهذيب التهذيب (٢٦٤/١).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب: استحباب طلب الشَّهَادَة فِي سبيل الله (١٥١٧/٣)، رقم (١٩٠٩).

(٦) أخرجه الحاكم فِي المستدرك (٨٧/٢)، رقم (٢٤١٢). ووافقه الذهبيّ، وهذا وهم، فقد تقدم أن الحديث أخرجه مسلم.

(٧) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب: استحباب طلب الشَّهَادَة فِي سبيل الله (١٥١٧/٣)، رقم (١٩٠٩).

(٨) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٣/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٥٢/١٧).

بَابُ: الغَدْوَةِ وَالرَّوْحةِ(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَابِ قَوْسِ أحدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ

حدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ(٢)، ثَنَا وُهَيْبٌ(٣)، ثَنَا حمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((الغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا))

وفي حديث أبي هريرة:((**لَقَابُ قَوْسِ أَحدِكُمْ فِي الجَنَّةِ، خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ، ولَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوتَغْرُبُ**)).

وفي حديث سهلٍ: ((**الرَّوْحةُ وَالغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**)).

وعِنْدَ الترمذيِّ من حديث الحكم(٤)، عَنْ مقسمٍ(٥)، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ: ((**غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ رَوْحةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**)) (٦) وقال: «حديث حسن غريب» وعِنْدَ أحمدَ: قال

---

(١) يأتي تفسيرهما من كلام المصنف.

(٢) هو: معلى بن أسد العمي بفتح المهملة وتشديد الميم أبو الهيثم البصريّ أخو بهز قال من كبار العاشرة مات سنة ثماني عشرة ومائتين على الصحيح. يُنظر: التعديل والتجريح (٧٣٨/٢)، ترجمة (٦٧٠)، تقريب التهذيب ص (٥٤٠) ترجمة (٦٨٠٢).

(٣) هو: وهيب بن خالد البصريّ الكرابيسي بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بَكْرٍ البصريّ، من السابعة مات سنة خمس وستين ومائة وقيل بعدها. يُنظر: التعديل والتجريح (١١٩٧/٣)، ترجمة (١٤٤٠)، تقريب التهذيب ص (٥٨٦)، ترجمة (٧٤٨٧).

(٤) هو: الحكم بن عتيبة الكنديّ، أبو مُحمَّد، ويقال أبو عبد الله، ويقال أبو عمر، الكوفيّ، مَوْلى عديّ بن عديّ الكنديّ، ثقة ثبت فقيه إلَّا أنه ربما دلس، تُوُفِّيَ سنة (١١٣هـ)، وقيل: بعدها. يُنظر: سير أعلام النبلاء (٢٠٨/٥)، طبقات المدلسين ص (٣٠).

(٥) هو: مقسم بن بجرة ويقال: ابن نجدة أبو القاسم ويقال أبو العبَّاس مَوْلى عبد الله بن الحارث، صدوق وكان يرسل، تُوُفِّيَ سنة (١٠١هـ). يُنظر: الطبقات الكبرى (٢٩٥/٥)، تهذيب الكمال (٤٦١/٢٨)، تهذيب التهذيب (٢٨٩/١٠).

(٦) أخرجه الترمذيّ، فِي كتاب فضائل الجِهَاد، باب: ما جاء فِي فضل الغدو والرواح فِي سبيل الله، (١٨٠/٤)، رقم (١٦٤٩)، وأبو داوُدَ الطيالسي فِي مسنده (٤١٨/٤)، رقم (٢٨٢٢)، وأبو يَعْلَى فِي مسنده (٣٨٥/٤)، رقم (٢٥٠٦) من طريق الحجاج، عَنِ الحكم، عَنْ مقسم، عَنِ ابنِ عبَّاس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... فذكره. قال الترمذيّ: «هذا =

النَّبِيُّ ﷺ هذا لعبدِ الله بن رواحةَ حين تخلَّف عَنْ غزوة مُؤتة، فقال له النَّبِيُّ ﷺ: ((**مَا خَلَّفَكَ؟**)) قال: أُجَمِّع مع النَّبِيِّ ﷺ فقال: (١) ... ح .

وفي لفظٍ: ((**لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ مَا أَدْرَكْتَ غَدْوَةً وَلَا رَوْحَةً**)).

وعِنْدَ مسلمٍ: عَنْ أبي أيوبَ(٢)، وعمرَ بنِ الخطَّابِ عِنْدَ ابنِ عساكر، وقال: «حديث غريب»(٣) و[عبد الله بن بُسْرٍ] (٤) من حديث [ابن] (٥) سعيدٍ(٦).

=

حديث حسن غريب».

والحجاج بن أرطأة: صدوق كثير الخطأ والتدليس.يُنظر: طبقات المدلسين ص (٣٧).

وقال فِي البدر المنير (٤/ ٦٤٥): «قَالَ عَلّي بن الْمَدِينِيّ: قَالَ يَحيَى بن سعيد: قَالَ شُعْبَة: لم يسمع الحكم من مقسم إِلَّا خَمْسَة أَحادِيث، وعدها شُعْبَة، وَلَيْسَ هَذَا الحدِيث مِمَّا عدهَا شُعْبَة، وَكَأن هَذَا الحدِيث لم يسمعهُ الحكم من مقسم. هَذَا آخر كَلَامه، وَجزم عبد الْحق فِي «أَحكَامه» بِأَن الحكم لم يسمع هَذَا الحدِيث من مقسم.

وَقَالَ الْبَيْهَقِيّ: إِسْنَاده ضَعِيف انْفَرد بِهِ الْحجَّاج بن أَرْطَاة وَهُوَ أَيْضا ضَعِيف. وَأعله بِهِ (ابْن) الْقَطان أَيْضا.

قلت: فَالْحدِيث ضَعِيف لهذين الْوَجْهَيْنِ».

(١) أخرجه أحمد (١/٢٥٦)، وأبو داوُدَ الطيالسي فِي مسنده (٤/٤١٨)، رقم (٢٨٢٢)، وعبد بن حميد فِي مسنده (١/٢١٨)، رقم (٦٥٤)، والطبراني فِي المعجم الكبير (١١/٣٨٨)، رقم (١٢٠٨١) من طريق حمَّاد بن سلمة، عَنِ الحجاج، عَنِ الحكم، عَنْ مقسم، عَنِ ابنِ عبَّاس، أن رَسُول الله ﷺ وجه عبد الله بن رواحة الأنصاريّ وجعفر بن أبي طالب وزيد بن حارثة فتخلف عبد الله بن رواحة، فقال رَسُول الله ﷺ: «ما خلفك؟» قال: الجمعة يا رَسُول الله أجمع، ثمَّ أروح قال: «لغدوة فِي سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها» فراح منطلقا.

(٢) أخرجه مسلم فِي كتاب الإمارة، باب: فضل الغدوة والروحة فِي سبيل الله، (٣/١٥٠٠)، رقم (١٨٨٣) من طريق سعيد بن أبي أيوب، حدَّثني شرحبيل بن شريك المعافري، عَنْ أبي عبد الرحمن الحبلي، قال: سمعت أبا أيوب، يقول: قال رَسُول الله ﷺ: «غدوة فِي سبيل الله، أو روحة، خير مما طلعت عليه الشمس وغربت».

(٣) أخرجه ابن عساكر فِي تاريخ دمشق (٦٦/٢٤٤)، من طريق مغيرة عَنِ الحارث عَنْ أبي زرعة قال بعث عمر ثمَّ قال عمر: لغدوة أو روحة ... الحديث، وفيه: «قَالَ ابْنُ معين: مرسل».

(٤) كذا في الأصل وفي مصدر التخريج عبدالله بن بشر .

(٥) كذا في الأصل ، والصواب بدونها فهو سعيد بن عبدالجبار كما سيأتي في التخريج .

(٦)أخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (١/١٣١) قال : حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر، ثنا إبراهيم بن جبريل البصري، ثنا يحيى بن بسطام، ثنا سعيد بن عبد الجبار، حدثني عروة بن عبد الله، قال: سمعت عبد الله بن بشر، يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من تعبد عبد في بيته سبعين عاما».

ولم أقف من طريق عبد الله بن بسر.

وعِنْدَ أحمدَ من حديث عليِّ بن يزيدٍ، عَنِ القاسمِ، عَنْ أبي أُمامةَ(١)، وعِنْدَ ابنِ أبي عاصمٍ عَنْ أبي الدَّرداء(٢)، وَعَنْ عبدِ الجبَّارِ عَنْ عُروةَ بن عبدِ الله عنه، وعِنْدَ أبي يَعْلَى الموصليِّ عَنِ الزُّبَيْرِ بنِ العوَّامِ بسندٍ صالحٍ(٣)، ومعاويةَ بن خُديج(٤)، رويناه عَنِ المحامليِّ(٥)، حدثنا أخو كرخوية، ثنا وهب بن جرير ،حدثنا أبيّ سمعتُ يحيى بن أيوبَ يحدِّث عَنْ يزيدِ بن أبي جندبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بنِ قيسٍ، عَنْ معاويةَ وعبدِ اللهِ بنِ عبَّاسٍ كلهم "غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ

---

(١) أخرجه أحمد من طريق عليّ بن يزيد، عَنِ القاسم، عَنْ أبي أمامة قال: خرجنا مع رَسُول الله ﷺفِي سرية من سراياه قال: فمر رجل بغار فيه شيء من ماء قال: فحدث نفسه بأن يقيم فِي ذلك الغار فيقوته ما كان فيه من ماء ويصيب ما حوله من البقل، ويتخلى من الدنيا، ثمَّ قال: لو أني أتيت نبي الله ﷺ، فذكرت ذلك له فإن أذن لي فعلت، وإلا لم أفعل. فأتاه فقال: يا نبي الله، إني مررت بغار فيه ما يقوتني من الماء والبقل، فحدَّثتني نفسي بأن أقيم فيه وأتخلى من الدنيا. قال: فقال النَّبِيّ ﷺ: " إني لم أبعث باليهودية وَلَا بالنصرانية، ولكني بعثت بالحنيفية السمحة، والذي نفس مُحمَّد بيده لغدوة أو روحة فِي سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، ولمقام أحدكم فِي الصف خير من صلاته ستين سنة ".

قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/ ٢٧٩): «رواه أحمد، والطبراني، وفيه عليّ بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف».

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم فِي الجِهَاد (٢٣٩/١)، رقم (٦٨) من طريق عبد الله بن يزيد بن آدم، عَنْ أبي الدرداء قال: قال رَسُول الله ﷺ: «غدوة أو روحة فِي سبيل الله، خير مما أطبقت عليه طابقا الدنيا بعينها إِلَى أن تقوم الساعة». وفي هذا الإسناد: عبد الله بن يزيد بن آدم الدمشقيّ، قال أحمد أحاديثه موضوعة، وقال الجوزجاني:أحاديثه منكرة. يُنظر: الجرح والتعديل (١٩٧/٢)، اللسان (٣٧٨/٣).

(٣) أخرجه أبو يَعْلَى فِي مسنده (٣٩/٢)، رقم (٦٧٨) من طريق عمرو بن صفوان المزني، أخبرنا عروة بن الزُّبَيْر، عَنْ أبيه، قال: قال رَسُول الله ﷺ: «غدوة أو روحة فِي سبيل الله، خير من الدنيا وما فيها».

(٤) أخرجه أحمد (٤٠١/٦)، من طريق ابن لهيعة، عَنْ يزيد بن أبي حبيب، عَنْ سويد بن قيس، عَنْ معاوية بن خديج، قال: سمعت رَسُول الله ﷺ يقول: «غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها».

قال فِي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/ ٢٨٤): «رواه أحمد، والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات».

(٥) الحسين بن إسماعيل بن مُحمَّد بن إسماعيل المحاملي الضبي، أبو عبد الله البغداديّ: قاض، من الفقهاء المكثرين من الحديث. ولي قضاء الكوفة وفارس ستين سنة. وكان ورعا محمود السيرة فِي القضاء. ثمَّ استعفى فأُعفي، تُوُفِّيَ سنة (٣٣٠هـ). له (الأجزاء المحامليات) فِي الحديث. يُنظر: تاريخ بغداد (١٩/٨)، سير أعلام النبلاء (٢٥٨/١٥).

رَوْحةٌ"...ح[١].

وعِنْدَ أحمدَ من حديث ابنِ لهيعةَ، عَنْ زبان[٢]، عَنْ سهلِ بنِ معاذٍ[٣]، عَنْ أبيهِ، أنه تأخَّر عَنْ بعثٍ بُعث فيه حتَّى صلَّى الظهرَ، فقال له سيِّدُنا رَسُولُ الله ﷺ: ((**أَتَدْرِي بِكَمْ سَبَقَكَ أَصْحابُكَ؟**))، قال: نعم، سَبقوني بِغَدْوَتِهِمْ، فقال: ((**والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ سَبَقُوكَ بِأَبْعَدِ مَا بَيْنَ المَشْرِقَيْنِ وَالمَغْرِبَيْنِ فِي الفَضِيلَةِ**)) [٤] [٤٣/ب] .

الغَدْوَة: مِنْ طلوعِ الشمسِ إِلَى الزَّوالِ، مِنَ الغُدُوِّ - بضم الغين-[٥] ، **والرَّوْحة**: مِنَ الزَّوالِ إِلَى الليلِ[٦].

وقوله: ((**خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا**)) قال المهلَّب: «يريد: زمن الدنيا؛ لأن الغَدْوَةَ والرَّوْحةَ فِي زمنٍ؛ فيقال: إن ثواب هذا الزمن القليل فِي الجَنَّة خيرٌ من زمن الدنيا كلها، وكذا قوله: ((**لَقَابُ قَوْسِ أَحدِكم**)) أو ((**مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الجَنَّة**)) يريد: أن ما صغرَ فِي الجَنَّة من المواضع كلها من بساتينها وأرضها، فأَخبرَ فِي هذا الحديث أن قصيرَ الزمان وصغيرَ المكان فِي الآخرةِ خيرٌ من طويلِ الزمان وكبيرِ المكان فِي الدنيا؛ تزهيدًا وتصغيرًا لها وترغيبًا فِي الجِهَاد؛ إِذْ بهذا القليل ليُعطيه اللهُ فِي الآخرةِ أفضلَ من الدنيا وما فيها؛ فما ظَنُّكَ بِمَنْ أَتْعَبَ فيه نفسَهُ فأَنفقَ مالَهُ»[٧].

---

(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٥٤).

(٢) زبان بن فائد المصريّ، أبو جوين الحمراوي، قَالَ ابْنُ حجر: ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته. يُنظر: تهذيب التهذيب (٣/٣٠٨)، التقريب (ص:٢١٣)، ترجمة (١٩٨٥).

(٣) هو: سهل بن معاذ بن أنس الجهني الشاميّ ضعَّفه يحيى بن مَعِين والذهبي، وذكر ابن حبَّان فِي الثقات، قَالَ ابْنُ حجر: لَا بأس به إِلَّا في روايات زبان عنه. يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/٢٠٨)، تهذيب التهذيب (٤/٢٥٨).

(٤) أخرجه أحمد (٣/٤٢٥)، والطبراني فِي الكبير (٢٠/١٩٠)، رقم (٤٢٣)، قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد (٥/٢٨٤): «رواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وَثَّقَهُ أبو حاتم، وضعَّفه جماعة، وبقية رجاله ثقات».

(٥) يُنظر: إكمال المعلم (٦/٣٠٠)، مشارق الأنوار (٢/١٢٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٥٥) وفيه: " فالغدوة -بفتح الغين المعجمة-: المرة من الغدو، وهو من أول النهار إِلَى الزوال، أما بالضم فمن صلاة الغداة إِلَى طلوع الشمس ".

(٦) يُنظر: مشارق الأنوار (٢/١٢٩)، لسان العرب (٢/٤٦٤) (روح).

(٧) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/١٤)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٥٥)، عمدة القاري (٢٣/١٠٢)، إرشاد الساري (٩/٣٠١).

قال صاحبُ «العين»[(١)] [(٢)]: «قَابُ القَوْسِ قَدْرُ طُولِهَا»[(٣)]، وقال الخَطَّابيُّ: «هو ما بَيْنَ السِّيَف[(٤)] والمقبضِ»[(٥)] وعن مجاهدٍ: «قَدْرُ ذِراعٍ»[(٦)].

و**القَوْسُ**: الذِّرَاعُ- بلغة أَزْدِ شنوءةَ-[(٧)]، وقيل: القَوسُ ذراعٌ يُقاس به، قال الداوديُّ:

---

(١) كتاب العين، من أهم المعاجم، رتبه الخليل بن أحمد على ترتب فريد فابتدأه بحرف العين، على ترتيب مخارج الحروف، قال ياقوت فِي معجم الأدباء (٣/ ١٢٦١): «بدأ فيه بسياقة مخارج الحروف، وأظهر فيه حكمة لم يقع مثلها للحكماء من اليونانيين. فلما فرغ من سرد مخارج الحروف عدل إِلَى إحصاء أبنية الأشخاص وأمثلة أحداث الأسماء، فزعم أن مبلغ عدد أبنية كلام العرب المستعمل والمهمل على مراتبها الأربع من الثنائي والثلاثي والرباعي والخماسي من غير تكرير ينساق إِلَى اثني عشر ألف ألف وثلاثمائة ألف وخمسة آلاف وأربعمائة واثني عشر. الثنائي منها ينساق إِلَى سبعمائة وستة وخمسين، والثلاثي إِلَى تسعة عشر ألف وستمائة وستة وخمسين. والرباعي إِلَى أربع مائة وواحد وتسعين ألفا وأربعمائة. والخماسي إِلَى أحد عشر ألف ألف وسبعمائة وثلاثة وتسعين ألفا وستمائة».
وقد اختلف فِي نسبة معجم العين إِلَى الخليل بن أحمد قَالَ ابْنُ النديم فِي الفهرست ص(٦٥): «قيل إن الليث من ولد نصر بن سيار صحب الخليل مدة يسيرة وإن الخليل عمله له وأحذاه طريقته وعاجلت المنية الخليل فتممه الليث».

(٢) صاحب العين هو: الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي اليحمدي، أبو عبد الرحمن: من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض، وهو أستاذ سيبويه النحويّ، ولد ومات فِي البصرة، وعاش فقيرا صابرا. كان شعث الرأس، شاحب اللون، قشف الهيئة، متمزق الثياب، متقَطِّع القدمين، مغمورا فِي الناس لَا يُعرف، تُوُفِّيَ سنة (١٧٠هـ) من كتبه: «العين» «معاني الحروف»، «تفسير حروف اللغة».يُنظر: إنباه الرواة (١/ ٣٤١).

(٣) كتاب العين (٥/ ٢٨٨) (قوب).

(٤) تصحفت في الأصل إلى (الشية) والمثبت هو الصواب كما في أعلام الحديث (٢/ ١٣٥٧).

(٥) أعلام الحديث (٢/ ١٣٥٧).

(٦) تفسير مجاهد ص (٦٢٥)، ويُنظر: تفسير غريب ما فِي الصحيحين ص (٣٤٦)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ٣٥٦)، (١٩/ ١٥٥)، عمدة القاري (١٤/ ٩١).

(٧) أزد شنوءة أو أزد شنوّة هي قبيلة عربية تنتمي إِلَى الأزد وهم أبناء كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد، وهم أعظم بطون الأزد عددا وأصرحهم نسبًا، قال الخليل بن أحمد: «أزد شنوءة: أصح الأزد فرعًا وأصلًا»، وشنوءة بالهمز، وشنوّة بتشديد الواو من غير همز، من الشنآن، وهو التباغض، قَالَ ابن دُرَيْدٍ: «وبه سمي أبو هذا الحي من الأزد»، وقال أبو عُبيد: «الشنوءة: الذي يتقزز من الشيء، وبه سمي أزد شنوءة»، وقال الخفاجي: «سموا بهذا لعلو نسبهم وحسن أفعالهم، من قولهم: رجل شنوءة، أي طاهر النسب ذو مروءة»، اشتهر أزد شنوءة بكمال الخلقة البشرية؛ ففي الحديث فِي وصف موسى عليه السلام: «كأنه من رجال شنوءة». أخرجه البخاريّ رقم (٣٤٣). يُنظر: جمهرة النسب (٦١٥)، جمهرة اللغة (٢/ ١٠٩٩)، الغريب المصنف (١/ ٥١٧).

«قَابُ القَوْسِ ما بَيْنَ الوترِ والقوسِ، وفي «المخصَّص»: «القوسُ أُنثى وتصغيرُها بغير هاء، والجمع: أقواسٌ وقِيَاسٌ وقِسِيٌّ وقَسْيٌ»(١).

قال القرطبيُّ: «قوله: ((**خيرٌ مِنَ الدُّنيا**)) يعني: أن الثواب الحاصل على مشيةٍ واحدةٍ فِي الجِهَاد، خيرٌ لصاحبه من الدنيا كلها لو جُمعتْ له بحذافيرها»(٢) وهذا منه ﷺ إمَّا هو على ما استقرَّ فِي النفوسِ من تعظيمِ مِلْكِ الدنيا، وإمَّا التحقيق فلا يدخل الجنَّةَ مع الدنيا تحتَ "أفعل"، إلَّا كما يقال: "العسلُ أَحلَى مِنَ الخَلِّ"، وقيل: إن معنى ذلك أن ثوابَ الغُدْوَةِ والرَّوْحةِ أفضلُ من الدنيا وما فيها لو مَلَكَها مالكٌ فأَنفقها فِي وجوهِ البِرِّ والطاعةِ، غيرِ الجِهَاد.

و (أو)- هنا- للتقسيم- لَا للشَّكِّ-، معناه: أن الغُدْوَةَ يحصل بها هذا الثواب، وكذا الرَّوْحة، والظاهرُ أنه لَا يختص ذلك بالغُدُوِّ أو الرَّوَاح مِنْ بلدتهِ، بل يجعل هذا حتى بكلِّ غَدْوَة أو رَوْحةٍ فِي طريقهِ إِلَى العدوِّ.

قال النَّوويُّ:« وكذا غُدوة ورَوَاحهُ فِي موضع القتال؛ لأن الجميع سُمى غُدْوَة ورَوْحةً فِي سبيلِ [٤٤/أ] اللهِ.

ومعنى الحديث: أن فضلَ الغُدْوَةِ والرَّوْحةِ فِي سبيلِ الله وثوابها خيرٌ من نعيمِ الدنيا كلها لو مَلَكَها، وتَصَوَّرَ تَنَعُّمَهُ بها كلِّها؛ لأنه زائلٌ، ونعيمُ الآخرةِ باقٍ»(٣).

---

(١) المخصَّص (٢/٢٥).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٣/٧٠٩-٧١٠).

(٣) شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٣/٢٦)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٥٦)، شرح المصابيح للكرماني (٤/٢٠٧)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/٢٥٤٧).

بَابُ: الحورِ العِينِ، وَصِفَتِهِنَّ يَحارُ فِيهَا الطَّرْفُ.

قَالَ ابْنُ التين: «يَحَارُ، أي: يتحيَّر فيهنَّ البصرُ لحسنهنَّ، يقال: حارَ يحارُ، وأصله: حيَرَ، وليس اشتقاقه من اشتقاق "الحوَر" كما ظنَّه البخاريُّ؛ لأن "الحوَر": مِن "حوَرَ"، و"الحَيْرَةُ": مِن "حيَرَ"»[1]. انتهى.

وكذا ذكره أهل اللغة[2]، وفي «المحكم»: «الحوَرُ: أَنْ يشتدَّ بياضُ بياضِ العين، وسَوادُ سوادِها، ويستديرَ حدَقَها، وتَرِقَّ جُفونُها، ويَبْيَضَّ ما حولها، وقيل: الحورُ شدَّةُ سَوَادِ الـمُقْلَةِ فِي شِدَّةِ بياضِها، فِي شِدَّةِ بَياضِ الجَسَدِ، وَلَا تَكونُ الأدماءُ حوْرَاءَ، وقيل: الحَوَرُ أنْ يسْوَدَّ العينُ كلُّها مِثْلَ الظِّبَاءِ والبَقَرِ، وليس فِي بني آدمَ حوَرٌ، إنما قيل للنِّساءِ حورُ العِيون؛ لشبهن بالظِّبَاء،والبقر .

وقال كُرَاعٌ: الحوَرُ أن يكون البياضُ مُحدِقًا بالسَّوَادِ كُلِّه، وإنما يكونُ هذا فِي البقرِ والظِّبَاء، ثمَّ يُستعارُ للنَّاس، وهذا إنما حكاه أبو عُبيدٍ[3]فِي البَرَجِ[4] غيرَ أنه لم يقل: إنما تكونُ فِي الظِّباء والبقر.

وقال الأصمعيُّ: لَا أدري ما الحوَرُ فِي العَين، وقد حورَ حوَرًا، واحوَرَّ، وهو أَحوَرُ، وامرأةٌ حوْرَاءُ، وعَيْنٌ حوْرَاءُ[5]، والجمع: حورٌ .

---

(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٥٩/١٧)، عمدة القاري (٩٣/١٤)، إرشاد الساري (٣٩/٥)، منحة الباري (٦١١/٥).

(٢) يُنظر: تهذيب اللغة (١٤٦/٥)، الصِّحاح (٦٤٠/٢)، المحكم (٤٣٥/٣)، لسان العرب (٢٢٢/٤)، (حير).

(٣) يُنظر: الغريب المصنف (٣٢٨/١).

(٤) البرج: أن يكون بياضُ العَيْن مُحدِقًا بالسَّوادِ كُلِّهِ لَا يَغيبُ مِنْ سَوادِها شيء يُنظر: الجيم (١/ ٩١)، ديوان الأدب (٢/ ٢٥٩).

(٥) قال عليُّ بن حمزة البصريُّ فِي التنبيهات ص (١٩٠): «المحفوظ عَنِ الأصمعي أنه قال: الحوَرُ: صفاءُ بياضِ العين وشدَّة سوادها».

فأما قوله:

عَيْنَاءُ حوْرَاءُ مِنَ العِينِ الحيرِ[١]

فعَلَى الإتْبَاعِ لِ"عِينٍ"، والحوْرَاءُ: البَيْضَاءُ، لَا يَقْصِدُ بذلك حورَ عَيْنِها، والأعرابُ تُسمِّي نساءَ الأمصار: حوَارِيَّاتٍ لِبَيَاضِهِنَّ وَتبَاعُدِهِنَّ عَنْ قَشَفِ الأعرابيات بِنَظَافَتِهِنَّ»[٢].

ويحتمل أن يكون البخاريُّ أراد أن الطَّرْفَ يحارُ فيهنَّ وَلَا يُهْدَى سبيلًا؛ لفرطِ حسنهنَّ، لَا أنه أراد الاشتقاق، فلئنْ كان كذلك فهو كلامٌ جيد[٣].

والعِين، قال الضَّحاكُ: هي الواسعةُ العَيْنِ[٤]، واحدها: عَيْنَاء[٥].

حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحمَّدٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ [عَمْرٍو][٦]، ثَنَا أَبُو إِسْحاقَ، عَنْ حمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ، لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلَّا الشَّهِيدَ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ [٤٤/ب] الشَّهَادَةِ؛ فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى».

قَالَ: ((وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ لَأَضَاءَتْ لمَا بَيْنَهُمَا، وَلَمَلَأَتْهُ رِيحا، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا))[٧].

ذكر العلماء أن "الحور" على أصنافٍ مصنَّفةٍ- صِغَارٍ، وكِبَارٍ-، وعلى ما [أشبهت][٨] نفسُ أهلِ الجَنَّة[٩].

---

(١) لمنظور بن مرثد، يُنظر: النوادر ص (٢٣٦)، أراجيز العرب (١٥٥-١٥٦).

(٢) المحكم والمحيط الأعظم (٣/٥٠٣).

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٦٠).

(٤) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (١٧/٣٦٠).

(٥) يُنظر: الزاهر في معاني كلمات الناس (١/٢٧)، النهاية فِي غريب الحديث(٣/٣٣٣)، لسان العرب (١/٤٦).

(٦) فِي الأصل: " عمر"، والمثبت من الصحيح.

(٧) هكذا ذكر المصنف هذا الحديث، ولم يشرحه.

(٨) هكذا فِي الأصل، ولعل الصواب كما في التوضيح (١٧/٣٦٠): «اشتهتْ».

(٩) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٦٠)، عمدة القاري (١٤/٩٤).

وذكر ابن وهبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بن كعب القُرظيِّ[١] أنه قال: «والذي لَا إِلهَ إِلَّا هو، لو أن امرأةً من الحور اطِلَعتْ سِوارًا لها لأَطفأَ نورُ سِوارِها نورَ الشمس والقمر، فكيف الـمُسوَّرة، وإنْ خلقَ اللهُ شيئًا يُلبسه إِلَّا عليهِ مثلُ ما عليها من ثيابٍ وحليٍّ»[٢].

وقال أبو هريرة: «إن فِي الجَنَّة حورًا يقال لها: العَيْنَاء، إِذَا مشتْ مشى حولها سبعون ألف وصيفةٍ عَنْ يمينها وعن يسارها كذلك، وهي تقول: أينَ الآمِرُونَ بالمعروفِ والنَّاهُونَ عَنِ المنكَرِ»[٣] .

وقَالَ ابْنُ عبَّاسٍ: «إن فِي الجَنَّةِ حورًا يقال لها: العينة[٤] لو بزقتْ فِي البحرِ لَعَذُبَ ماؤُهُ»[٥].

وقال ﷺ: ((**رَأَيْتُ لَيْلَةَ الإسراء حورًا جَبِينُهَا كَالهِلَالِ، فِي رَأْسِهَا مِائَةُ ضَفِيرَةٍ، مَا بَيْنَ الضَّفِيرَةِ وَالضَّفِيرَةِ سَبْعُونَ أَلْفِ ذُؤَابَةٍ، والذوائب أَضْوَأُ مِنَ البَدْرِ، وخَلْخَالُهَا مُكَلَّلٌ بِالدُّرِّ، وَصُنُوفُ الجَوَاهِرِ عَلَى جَبِينِهَا سطْرَانِ، مَكْتُوبٌ بِالدُّرِّ وَالجَوْهَرِ فِي الأَوَّلِ: بِسْمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحِيمِ، وَفِي الثَّانِي: مَنْ أَرَادَ مِثْلِي فَلْيَعْمَلْ بِطَاعَةِ رَبِّي- جَلَّ وعَزَّ-، فَقَالَ [لِي]**[٦] **جِبْرِيلُ: هَذِهِ وَأَمْثَالُهَا لِأُمَّتِكَ**))[٧] .

---

(١) هو: مُحَمَّد بن كعب بن سليم، وقيل ابن حيان بن سليم بن أسد القرظي، أبو حمزة وقيل أبو عبد الله، المدني، ثقة عالم، روى له الجماعة، تُوُفِّيَ سنة (١٢٠هـ)، وقيل قبل ذلك بالربذة. يُنظر: الجرح والتعديل (٦٧/٨)، حلية الأولياء (٢١٢/٣)، تهذيب التهذيب (٤٢٠/٩).

(٢) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٥٤٠/٢٠)، ويُنظر: الهداية إِلَى بلوغ النهاية (٦٠٥٨/٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٦٠/١٧).

(٣) لم أقف عليه مسنده، وذكره بلا إسناد: ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٦٠/١٧)، والعيني فِي عمدة القاري (٩٤/١٤).

(٤) فِي عمدة القاري (٩٤/١٤): «العيناء».

(٥) لم أقف عليه مسنداً، وذكره بلا إسناد: ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٦٠/١٧)، والعيني فِي عمدة القاري (٩٤/١٤)، وقال العيني بعد أن ذكر عددا آخر من الأحاديث والآثار: «وهذه الأحاديث كلها نقلتها من (التلويح) وما وقفت على أصلها فيه».

(٦) سقطت من الأصل وتم اثبتها من التوضيح (٣٦٢/١٧).

(٧) لم أقف عليه مسنده، وذكره بلا إسناد: ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٦٠/١٧)، والعيني فِي =

وقَالَ ابْنُ مسعودٍ: إن الحوراء لَيُرى مُخُّ ساقِها مِنْ وَرَاءِ اللحم والعظم، ومِنْ تحت سبعين حلَّةً، كما يُرى الشرابُ فِي الزُّجاج الأبيض.

وروي أن سيِّدنا رَسُولَ الله ﷺ سئل عَنِ الحور: من أيِّ شيءٍ خُلقن؟ فقال: ((**مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءٍ: أَسْفَلُهُنَّ مِنَ المِسْكِ، وَأَوْسَطُهُنَّ مِنَ العَنْبَرِ، وَأَعْلَاهُنَّ مِنَ الكَافُورِ، وَحوَاجِبُهُنَّ سَوَادُ خَطٍّ فِي نُورٍ**)) وفِي لفظ: سألت جبريل ﷺ عَنْ كيفيةِ خَلْقهنَّ فقال: ((خلقهنَّ ربُّ العالمين مِن قضبانِ العنبرِ والزعفرانِ، مضروباتٍ عليهنَّ الخِيَامُ،أَوَّلُ خلق مِنهنَّ نَهْدٌ مِنْ مِسْكٍ أَذْفَرَ أبيضَ عليه يلتئمُ البَدَنُ)) [١].

وقَالَ ابْنُ عبَّاسٍ:«خُلقتِ الحوْرَاءُ من أصابعِ رِجليها إِلَى رُكْبِهَا [٤٥/أ] من الزعفران، ومِن رُكْبِهَا إِلَى ثَدْيَيْهَا مِن المِسْكِ الأَذْفرِ، ومِن ثَديها إِلَى عُنقِها من العَنْبَرِ الأشهبِ، ومِن عُنقِها وثَم مِن الكافورِ الأبيض، تَلبسُ سبعينَ[٢] ألفِ حلَّةٍ مثل شقائق النُّعمان، إِذَا أقبلتْ يَتلألأُ وَجْهُها ساطعًا كما تلألأ الشمسُ لأهل الدنيا، وإِذَا أقبلتْ يرُى كَبِدُها مِن رِقَّةِ ثيابِها وجلدِها، وفِي رأسها سبعونُ ألف ذُؤَابَةٍ من المِسْكِ، لكلِّ ذُؤَابَةٍ منها وصيفةٌ ترفعُ [ذيلها] [٣]»[٤].

فِي «التهذيب» لأبي منصور: «قال النضر بن شميل: الشَّهيد: الحيُّ، وقَالَ ابْنُ

=

عمدة القاري (٩٤/١٤).

(١) لم أقف عليه.

(٢) هكذا فِي الأصل.

(٣) ما بَيْنَ معقوفين مطموس فِي الأصل، والمثبت من التوضيح (٣٦٢/١٧).

(٤) لم أقف عليه مسنده، وذكره بلا إسناد: ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٦٠/١٧)، والعيني فِي عمدة القاري (٩٤/١٤)، وقال العيني بعد أن ذكر هذه الأحاديث والآثار: «وهذه الأحاديث كلها نقلتها من (التلويح) وما وقفت على أصلها فيه».

الأنباريِّ[(١)]: سُمِّيَ شهيدًا؛ لأن اللهَ- جَلَّ وعَزَّ- ومَلَائِكَتَهُ شهدوا له بالجنَّة، وقال قوم: لأنهم ممن يُستشهد يومَ القيامة مع سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ على الأُمم الخالية، قال- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]»[(٢)] .

وعَنِ الكسائيِّ: أُشْهِدَ الرجلُ: إِذَا اسْتُشْهِدَ فِي سبيلِ الله، فهو "مُشْهَدٌ"- بفتح الهاء-، وأنشد:

وَأَنَا أَقُولُ: سَأَمُوتُ مُشْهَدَا [(٣)]

وقيل: لأن أزواجهم أُحضرتْ دارَ السَّلام، وأزواج غيرهم لَا تشهدُها إِلَى يومِ القيامة[(٤)].

وفي «الجامع»: «والعرب تقول: شِهيد- بكسر الشين-[(٥)]، وذلك إِذَا كان ثاني فعيل حرف حلق، وإن من العرب من يكسر كل "فعيل" كان فيه حرف حلق، أو لم يكن»[(٦)].

وفي «المغيث»[(٧)]: «سُمِّيَ شهيدًا لسقوطه بالأرض، وهي

---

(١) هو: مُحَمَّد بن القاسم بن مُحَمَّد بن بشار، أبو بَكْرٍ الأنباريّ، من أعلم أهل زمانه بالأدب واللغة، ومن أكثر الناس حفظا للشعر والأخبار، قيل: كان يحفظ ثلثمائة ألف شاهد فِي القرآن. ولد فِي الأنبار (على الفرات) وتُوُفِّيَ ببغداد سنة (٣٢٨هـ). من كتبه «الزاهر» «شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات» «إيضاح الوقف والابتداء فِي كتاب الله ﷻ»، وغيرها. يُنظر: وفيات الأعيان (٥٠٣/١)، بغية الوعاة ص (٩١).

(٢) تهذيب اللغة (٤٧/٦-٤٨)، ويُنظر: الزاهر فِي غريب ألفاظ الشَّافعيّ (ص: ٩٢)، وفيه:«تأول قول الله تَعَالَى: ﴿وَلا تَحسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران:١٦٣٩]»، المخصَّص (٧١/٢)، لسان العرب (٢٤٢/٣)، مطالع الأنوار (٨٠/٦) (شهد).

(٣) بلا نسبة تهذيب اللغة (٤٩/٦)، لسان العرب (٢٤٢/٣)، تاج العروس (٢٦٠/٨)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٦٣/١٧).

(٤) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٦٣/١٧).

(٥) فِي العين (٣٩٨/٣)، أنها لغة تميم.

(٦) يُنظر: تهذيب اللغة (٤٩/٦)، لسان العرب (٢٤٠/٣)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٦٣/١٧).

(٧) اسمه: «المجموع المغيث فِي غريبي القرآن والحديث»، للحافظ أبي موسى محمّد بن أبي بَكْرٍ بن أبي عيسى المَدينيّ الأصفهانيّ (ت:٥٨١هـ)، جمع فيه، من غريب القرآن والحديث، ما فات الهَرَويّ فِي كتابه، وهو يناسبه قدرًا وفائدةً، ويماثله حجمًا وعائِدةً. وسلك فِي وضعه مسلكه، وذهب فيه مذهبه، ورتَّبه كما رتَّبه، ولم يذكُر فِي كتابه، ممّا ذكره الهَرَويّ، إلاّ كلمةً اضطُرّ إِلَى ذكرها؛ إما لخلل فيها؛ أو زيادة فِي شرحها؛ أو وجهٍ آخر فِي معناها. يُنظر: كشف =

الشهادة[1]، وقيل: سُمِّيَ شهيدًا؛ لأنه تَبيَّنَ إيمانُه وإخلاصُه ببذلهِ رُوحهُ فِي طاعةِ اللهِ- جَلَّ وعَزَّ-، من قوله: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران: ١٨]، أي: بَيَّنَ وأَخْبَرَ وأَعْلَمَ، وقيل: لأنه يُشْهَدُ عِنْدَ رَبِّهِ، أي: يُحضَرُ، وقيل: لأنه يُشْهَدُ ملكوتَ اللهِ- جَلَّ وعَزَّ-، شهيدٌ: بمعنى: مشهودٌ، "فعيلٌ" بتأويل "مفعولٍ"»[2].

والنصيف: الخِمار، قال النابغة[3]:

سَقَطَ النَّصِيفُ وَلَمْ تُرِدْ إِسْقَاطَهُ فَتَنَاوَلَتْهُ وَاتَّقَتْنَا بِاليَدِ[4]

=

الظنون (٦/١٦٠٦)، مقدمة المجموع المغيث (١/٣٥).

(١) تعليق في هامش الأصل قال فيه : قال الفيروز آبادي : قوله : الشهادة غلط أو زيغ قلم كذا بخط المصنف والصواب الشاهِدَة وهي من أسماء الأرض سمي الشهيد شهيداً لسقوطه على الأرض الشاهِدَة مَقتُولاً.

(٢) المجموع المغيث (٢/٢٣٤-٢٣٥).

(٣) هو: زياد بن معاوية بن ضباب الذبيانيّ الغطفانيّ المضري، أبو أمامة: شاعر جاهلي، من الطبقة الأولى، كانت تضرب له قبة من جلد أحمر بسوق عكاظ فتقصده الشعراء فتعرض عليه أشعارها. وكان الأعشى وحسان والخنساء ممن يعرض شعره على النابغة. وكان أبو عمرو ابن العلاء يفظله على سائر الشعراء. وهو أحد الأشراف فِي الجاهلية. وعاش عمرا طويلا. يُنظر: الشعر والشعراء (٣٨)، نهاية الأرب (٣/٥٩).

(٤) ديون النابغة الذبياني ص (١٠٧)، وفي حاشيته قال المحقق: «سقَطُ النصيف: سقَطُ الغطاء، الثوب ذو اللونين، أو كل ما غطى الرأس، اتقتنا: احترست بيدها».

بَابُ: تَمَنِّي الشَّهَادَةِ

حدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الـمُسَيِّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْـرَةَ، قَـالَ: سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللهِ ﷺ يَقُـولُ: «وَالَّـذِي نَفْسِـي بِيَـدِهِ لَـوْلَا أَنَّ رِجَـالًا مِـنَ الـمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَا أَجِدُ مَا أَحمِلُهُمْ عَلَيْهِ مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي [٤٥/ب] أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أُحيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ح ح ح».

فِي «المستدرك»: «على شرط مسلم من حديث [أنس] [(١)] بن [مالك] [(٢)]: ((**أَسْأَلُكَ رب أَنْ تَرُدَّنِيَ إِلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ لِمَا رَأَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ**))[(٣)].

وعن جابر- صحيح السَّنَد-: كان النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذكر أصحابَ أُحدٍ قال: ((**وَاللهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي**

---

(١) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل ومثبت من المستدرك.

(٢) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل ومثبت من المستدرك.

(٣) أخرجه أحمد ٣/١٣١ (١٢٣٦٧) قال: حدثنا عبد الرحمن، يعني ابن مهدي،

وفي ٣/٢٠٧ (١٣١٩٤) قال: حدثنا روح، وعفان،

وفي ٣/٢٣٩ (١٣٥٤٥) قال: حدثنا حسن،

وعبد بن حميد (١٣٢٩ قال: حدثنا سليمان بن حرب،

و"النسائي" ٦/٣٦، وفي "الكبرى" ٤٣٥٣ قال: أخبرنا أبو بكر بن نافع، قال: حدثنا بهز،

ستتهم: (ابن مهدي، وروح، وعفان، وحسن، وسليمان، وبهز) عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالرجل من أهل الجنة، فيقول له: يا ابن آدم، كيف وجدت منزلك؟ فيقول: أي رب، خير منزل، فيقول: سل وتمن، فيقول: ما أسأل وأتمنى إلا أن تردني إلى الدنيا، فأقتل في سبيلك عشر مرات، لما يرى من فضل الشهادة، ويؤتى بالرجل من أهل النار، فيقول له: يا ابن آدم، كيف وجدت منزلك؟ فيقول: أي رب، شر منزل، فيقول له: أتفتدي منه بطلاع الأرض ذهبا؟ فيقول: أي رب نعم، فيقول: كذبت، قد سألتك أقل من ذلك وأيسر فلم تفعل، فيرد إلى النار».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وبهذه السياقة»، ووافقه الذهبيّ، وأقره المنذري في الترغيب (٢/١٨٩).

غُودِرْتُ مَعَ أَصْحابِي فِي نحص[١] **الجَبَلِ))** [٢].

قَالَ ابنُ عبدِ البَرِّ: «فِي هذا إباحة اليمين بالله على كل ما يعتقده المرءُ مما يُحتاج فيه إِلَى يمينٍ، ومما لَا يحتاج إليها، ليس بذلك بأسٌ على كل حالٍ؛ لأن فِي اليمينِ بالله توحيدًا وتعظيمًا، وإنما يُكره الحنث والاستخفاف.

وفيه: إباحةُ تمنِّي الخير والفضل مما يمكنُ، وما لَا يمكنُ »[٣].

وفيه الجهادُ ليس بفَرْضِ عَيْنٍ؛ إِذْ لو كان كذلك؛ لما تخلَّف سيِّدُنا رَسُولُ الله ﷺ، وَلَا أباح التخلُّفَ لغيره، ولو شقَّ عليهم، هذا إِذَا كان العدوُّ لم يَفْجَأِ المُسْلِمِينَ فِي ذراهِم، وَلَا ظَهَرَ عليهم.

وقوله:((**أُقْتَل ثُمَّ أُحيا**))، قَالَ ابْنُ التين: «يحتمل أنه قال هذا قبل نزول قوله- جَلَّ

(١) قال فِي النهاية فِي غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٤٤): «النحص: أصل الجبل وسفحه، وأراد بأصحاب نحص الجبل قتلى أحد أو غيرهم من الشهداء: أي يا ليتني استشهدت معهم. والمغادرة: الترك». (غدر).

وقد اختلاف هذه اللفظ فِي مصادر التخريج ففي بعضها: «حصن» كما فِي المستدرك (٢/٨٦)، وفي بعضها، «حضن»، كما فِي مسند الحارث (٢/٧٠٢)، «نحص»، كما فِي المطالب العالية (١٧/٣٥٩)، وعِنْدَ العيني فِي عمدة القاري (١٤/٩٦): «فحص الجبل»، وفسره بأنه: «ما بسط منه وكشف من نواحيه»، ولعله الصواب كما عِنْدَ المصنف، لأنها جاءت مفسرة فِي آخر الحديث فِي رواية الإمام أحمد (٣/٣٧٥): «نحص الجبل يعني سفح الجبل».

(٢) أخرجه أحمد (٣/٣٧٥)، والحاكم فِي المستدرك (٢/٨٦)، ومن طريقه البيهقيّ فِي دلائل النبوة (٣/ ٣٠٤)، من طريق يونس بن بكير عَنِ ابنِ إسحاقَ، حدَّثني عاصم بن عمرو بن قتادة، عَنْ عبد الرحمن بن جابر، عَنْ جابر بن عبد اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول إِذَا ذكر أصحاب أحد: أما والله لوددت أني غودرت مع أصحاب نحص الجبل، يعني سطح الجبل.

قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٦/ ١٢٣): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاقَ، وقد صرح بالسماع».

وقال البوصيري فِي إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٥/ ٢٢٣): «هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ لِضَعْفِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْوَاقِدِيِّ؟ لَكَنْ لَمْ ينفرد به الواقدي».

(٣) التمهيد (١٨/٣٤٠)، ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/١٦)، الاستذكار (٥/٩٥).

وعَزَّ-: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧][(١)] »[(٢)]، ذكر بعضُهم- وَلَا أدري اسمه[(٣)]- أن هذه اللفظة، أعني ((**لَوددتُ أنْ أُقْتَلَ فِي سبيل الله**)) من كلام أبي هريرة، والله أعلم[(٤)]، وعلى تقدير وجوده يعلم عليه ما ذكرنا من كتاب الحاكم[(٥)].

وحديث قتل زيدٍ وجعفرَ[(٦)] يأتي إن شاء الله تَعَالَى فِي الغزوات [(٧)].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٦/ ١٧): «استشكل بعض الشراح صدور هذا التمني من النَّبِيّ ﷺ مع علمه بأنه لَا يقتل وأجاب بن التين بأن ذلك لعله كان قبل نزول قوله تَعَالَى والله يعصمك من الناس وهو متعقب فإن نزولها كان فِي أوائل ما قدم المدينة وهذا الحديث صرح أبو هريرة بأنه سمعه من النَّبِيّ ﷺ وإنما قدم أبو هريرة فِي أوائل سنة سبع من الهجرة والذي يظهر فِي الجواب أن تمني الفضل والخير لَا يستلزم الوقوع فقد قال ﷺ وددت لو أن موسى صبر كما سيأتي فِي مكانه وسيأتي فِي كتاب التمني نظائر لذلك وكأنه ﷺ أراد المبالغة فِي بيان فضل الجِهَاد وتحريض المُسْلِمين عليه قال بن التين وهذا أشبه»

(٢) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٦٦/١٧)، فتح الباري (٦/ ١٧)، عمدة الأحكام (٩٥/١٤)، شرح الزرقاني على الموطَّأ (٥١/٣)، ويُنظر: انتقاض الاعتراض فِي الرد على العيني (٢٢٠/٢).

(٣) بعده: «ومن هو»، ثمَّ شطب عليها.

(٤) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٦٦/١٧)، وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٦/ ١٧): «وحكى شيخنا ابن الملقن أن بعض الناس زعم أن قوله ولوددت مدرج من كلام أبي هريرة قال وهو بعيد»

(٥) يعني ما سبق من حديث جابر ﷺ كان النَّبِيّ ﷺ إِذَا ذكر أصحاب أُحد قال: ((وَاللهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي غُودِرْتُ مَعَ أَصْحابِي فِي نحص الجبل)).

(٦) يعني حديث أنس بن مالك ﷺ، قال: خطب النَّبِيّ ﷺ فقال: «أخذ الراية زيد فأصيب، ثمَّ أخذها جعفر فأصيب، ثمَّ أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب، ثمَّ أخذها خالد بن الوليد عَنْ غير إمرة ففتح له»، وقال: «ما يسرنا أنهم عندنا».

(٧) باب: غزوة مؤتة من أرض الشام، حديث (٤٢٦٢).

وقوله فِي:

بَابِ: مَنْ يُنْكَبُ[١] فِي سَبِيلِ اللَّهِ:

((هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ))

قال النَّوويُّ: «الرواية المعروفة: كسر التاء، ويُسَكِّنُها بعضُهم»[٢] ووقعَ فِي مسلمٍ: «كان النَّبِيُّ ﷺ فِي غارٍ فنُكِبَتْ إِصْبَعُهُ»[٣] قال عياض: «لعلَّه غازيًا فتصحف[٤] على الكاتب»[٥].

قال: «ويحتمل أن يريد بالغار هنا: الجيش، لَا الكهف»[٦] وأما ابن العربيِّ: فجعلها واقعتين، واحدة فِي غزوةٍ، وأُخرى فِي كهفٍ[٧]، ورأيت بخط الفاضل بن عليٍّ[٨]: «لما دعا النَّبِيُّ

---

(١) ينكب: أي نالتها الحجارة والنكبة المصيبة والجمع نكبات.يُنظر: العين (٣٨٥/٥)، تهذيب اللغة (١٥٨/١٠)، الصِّحاح (٢٢٨/١)، لسان العرب (٧٧٣/١)، (نكب).

(٢) شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٥٦/١٢).

(٣) أخرجه مسلم فِي صحيحه، كتاب الجِهَاد والسير، باب: ما لقي النَّبِيّ ﷺ من أذى المشركين والمنافقين (١٤٢١/٣).

(٤) التصحيف فِي اللغة الخطأ فِي قراءة الصحيفة، قال فِي القاموس المحيط ص (٨٢٦): «والصحيفة الكتاب ج–أي جمعه– صحائف وصحف ككتب نادرة لأن فعيلة لَا تجمع على فعل... والصحفي محركة من يخطئ فِي قراءة الصحيفة وبضمتين لحن، والمصحف مثلثة الميم–يعني بالفتح، والضم والكسر– من أصحف بالضم أي جعلت فيه الصحف، والتصحيف: الخطأ فِي الصحيفة وقد تصحف عليه».

وفي اصطلاح علماء الحديث: تحويل الكلمة من الهيئة المتعارفة إِلَى غيرهما كما قال السخاوي فِي شرح ألفية العراقيّ.

وعرفه الإمام الحافظ ابن حجر: بأنه تغيير حرف، أو حروف مع بقاء صورة الخط فِي السياق.يُنظر: شرح ألفية العراقيّ للسخاوي (٦٧٠/٣)، النخبة بشرحها وحاشية على القاري عليها ص (١٤٣).

(٥) نقله القاضي عياض عَنِ القاضي أبي الوليد الكناني.

(٦) إكمال المعلم (١٧٠/٦)، وتمامه: «ومنه قول عليّ ﷺ ما ظنك بامرئ جمع بَيْنَ هذين الغارين أي العسكرين والجمعين».

(٧) يُنظر: عارضة الأحوذي (٢٤٧/١٢).

(٨) لم أقف له على ترجمة. وفي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٧٣/١٧): «وقال بعضهم».

ﷺ الوليدَ بن الوليدِ[1] باعَ مالًا له بالطائف، وهاجرَ على رِجليه إِلَى المدينةِ، فقَدِمَها وقد تَقَطَّعَتْ [٤٦/أ] رِجْلَاهُ و أصابعُهُ، فقال:

هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ مَا لَقِيتِ

وأَنَفْسُ إِلَّا تُقْتَلِي تَمُوتِي

وماتَ فِي زمنِ النَّبِيِّ ﷺ» [2].

وكذا دعاؤه على رعل[3] تقدَّم[4]، ويلي طرفٌ منه فِي الغزوات[5].

---

(١) هو: الوليد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القُرَشِيّ المخْزُومِيّ، من أشراف قريش فِي الجاهلية، ومن أجوادهم. وهو أخو خالد بن الوليد. أدرك الإسلام، وثبت على وثنية قومه إِلَى أن كانت وقعة " بدر " فأسره المسلمون، ففداه أخواه هشام وخالد بمال وفير، وانصرفا به، فأسلم. فقيل له: هلا كان ذلك قبل أن تفتدى؟ فقال: ما كنت لأسلم حتى أفتدي، وَلَا تقول قريش إنما اتبع مُحَمَّدًا فرارا من الفداء. وحبسه أخواه بِمَكَّةَ، فأفلت منهما، ولحق بالنبيّ ﷺ وشهد عمرة القضية. ومات بالمدينة سنة (٧هـ). يُنظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢٧٢٦/٥)، الاستيعاب (١٥٥٨/٤).

(٢) أخرجه البخاريّ فِي كتاب الوتر، باب: القنوت قبل الركوع وبعده. (٢٦/٢)، رقم (١٠٠١).

(٣) رعل: بكسر الراء وسكون المهملة بطن من بني سليم ينسبون إِلَى رعل بن عوف بن مالك بن امرئ القيس بن لهيعة بن سليم.يُنظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٧٩)، معجم القبائل العربية (٤٣٧/٢).

(٤) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٧٣/١٧)، عمدة القاري (١٤١/١٤).

والقصة ذكره ابن الأثير فِي الاستيعاب (١٥٥٨/٤)، وابن حجر فِي الإصابة (٤٨٦/٦).

(٥) فِي باب: غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة، برقم (٤٠٨٨- ٤٠٩٦).

وقول البخاريِّ:

بَابُ: قَوْلِ اللَّهِ- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢] **وَالحرْبُ سِجَالٌ**[١]

وذكرَ حديثَ ابنِ عبَّاسٍ: أن أبا سفيان أخبره أن هِرَقْلَ قال له: «سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ، فَزَعَمْتَ أَنَّ الحرْبَ سِجَالٌ»... ح .

وقد تَقدَّم فِي أَوَّلِ الكتاب[٢].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «فإن قيل: أغفلَ البخاريُّ أن يذكر تفسير الآية المذكورة فِي البابِ، وذكرَ حديثَ ابن عبَّاسٍ: الحربُ سِجَالٌ، فما تَعلُّقُهُ بالآية التي تَرجم بها؟، قيل: تَعلُّقٌ صحيح، والآيةُ مصدِّقةٌ للحديث، والحديثُ مبيِّنٌ للآية، وإِذَا كانتِ الحربُ سِجَالًا فذلك إحدى الحسنين؛ فإنها إن كانت علينا فهي الشَّهَادَة، وهي أكبر الحسنيين، وإن كانت لنا فهي الغنيمة، وهي أصغر الحسنيين؛ فالحديث مطابقٌ لمعنى الآية»[٣].

وقَالَ ابْنُ المُنَيِّر: «التحقيق أن البخاريَّ ساقَ الحديثَ لقوله: ((**وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تكُونُ لَهُمُ العَاقِبَةُ**))؛ فبهذا يتحقق أنهم على إحدى الحسنيين، ففي تمام حديث هرقل تظهرُ المطابقة»[٤].

ودولًا: جمع: دولة، يقال: دُوْلة ودَوْلة، ومعناه: رُجُوع الشَّيءِ إليك مَرَّةً، وإلى صاحبك

---

(١) الحربُ سِجالٌ أي مرَّةٌ منها سجلٌ على هؤلاء، ومرّةً على هؤلاء. يُنظر: العين (٦/ ٥٤)، الصِّحاح (١٧٢٥/٥)، مقاييس اللغة (١٣٦/٣)، وقال الحميدي فِي تفسير غريب ما فِي الصحيحين البخاريّ ومسلم (ص: ٤١٢): «مَأْخُوذ من السّجل وَهُوَ الدَّلْو الَّذِي يَسْتَقِي بِهِ لِأَن الواردين على المَاء لكل وَاحِد مِنْهُم سجل وَلكُل وَاحِد مِنْهُم نوبَة فِي السَّقْي تكون لَهُ بعد صَاحبه أَو قبله على حسب الِاتِّفَاق».

(٢) أخرجه البخاريّ فِي كتاب بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إِلَى رَسُول الله ﷺ (٨/١)، رقم (٧).

(٣) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٢١/٨)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٧٦/١٧).

(٤) المتواري على أبواب البخاريّ (١٥٠).

أُخرى تَتَداوَلانِهِ، وقال أبو عمر: «وهي بالفتح: الظَّفر فِي الحرب، وبالضم: ما يتداوله الناسُ من المال»، وعَنِ الكسائيِّ: «بالضم: مثل العارية، يقال: اتخذوه دولةً يتداولونه، وبالفتح: المصدر»، وقال القَزَّاز: «العرب تقول: الأيامُ دِولٌ، ودَولٌ، ودَوَلٌ- ثلاث لغات-»[1]، وفي «الباهر» لابن عُديس: «عَنِ الأحمر[2]، جاء بالدؤلة والدولة بهمز وَلَا بهمز»[3]، وفي «البارع»[4]: «عَنْ أبي زيدٍ: دَوْلة بفتح الدال وسكون الواو، ودَوَل بفتح الدال والواو ضعيف، وبعض العرب تقول: دُولة»[5].

---

(١) يُنظر: إكمال الأعلام بتثليث الكلام (١٢/١)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٧٨/١٧)، إرشاد الساري (٤٤/٥).

(٢) هو: خلف بن حيان، أبو محرز، المعرو ف بالأحمر: راوية، عالم بالأدب، شاعر، من أهل البصرة، كان أبواه موليين من فرغانة، أعتقهما بلال بن أبي موسى الأشعري. قال معمر بن المثنى: خلف الأحمر معلم الأصمعي ومعلم أهل البصرة. وقال الأخفش: لم أدرك أحدا أعلم بالشعر من خلف والأصمعي. وكان يضع الشعر وينسبه إِلَى العرب، تُوُفِّيَ سنة (١٨٠هـ)، من كتبه: «ديوان شعر»، «جبال العرب»، «مقدمة فِي النحو».

يُنظر: إرشاد الأريب (١٧٩/٤)، مراتب النَّحويِّين (٤٦)، بغية الوعاة ص(٢٤٢).

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٧٨/١٧)، عمدة القاري (١٠١/١٤)، ويُنظر: إكمال الأعلام بتثلث الكلام (١٢/١).

(٤) اسمه:«البارع فِي غريب اللغة»، لأبي عليّ إسماعيل بن القاسم القالي البغداديّ (ت:٣٥٦هـ)، يعدُّ أول معجم ظهر فِي الأندلس، يقول عنه أبو بَكْرٍ الزبيدي تلميذ القالي: «إنه قاموس واسع قد شَمِل اللغات كلها»، وذكر الزبيدي أيضًا أن البارع فاق كتاب «العين» بأربعمائة ورقة، ومن العلماء المتأخِّرين الذين أثنَوا على البارع الإمام السُّيوطيّ الذي اعتبره فِي كتابه «بُغية الوُعاة» أصح القواميس التي رآها، برغم اشتهار هذا المعجم واشتهار صاحبه، فإن الناس لم تَمِلْ إليه، ولذلك لم يصلْ إلينا منه نسخة كاملة، فقد ضاع منه أجزاءٌ كثيرة، وخاصة مقدِّمته التي لعلها توضِّح منهجيَّة القالي فِي التأليف، وبالتالي يَصعُب علينا استخلاص فلسفته وطريقته ونظرته إِلَى ما سبقه من معاجم.

يُنظر: بغية الوعاة (٤٥٣/١)، كشف الظنون (٢١٦/١).

ويُنظر: اللغة ومعاجمها، عبد اللطيف الصوفي: اللغة ومعاجمها، ص (١٠١)، تعريف بكتاب البارع فِي موقع الألوكة على الرابط: http://www.alukah.net/culture/0/54053/

(٥) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٧٨/١٧)، عمدة القاري (١٠١/١٤).

باب قول الله [٤٦/ب] جل وعز: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُواْ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]

ذكر الواحديُّ من حديث إسماعيل بن يحيى البغداديِّ[١]، عَنْ أبي سِنان[٢]، عَنِ الضَّحاكِ، عَنِ النزالِ بنِ سبرة[٣]، عَنْ عليٍّ قال: قالوا له: ثَنا عَنْ طلحةَ، فقال: ذاك امرؤٌ نزلتْ فيه آيةٌ من كتاب الله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، طلحةُ ممن قَضَى نحبه؛ لَا حسابَ عليه فيما يستقبل[٤].

ومن حديث عيسى بن طلحة[٥]: أن النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عليه طلحةُ فقال: ((**هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحبَهُ**)) [٦].

---

(١) هو: إسماعيل بن يحيى بن عُبيد الله بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي بَكْرٍ الصديق، أبويحيى التيمي، عَنْ أبي سنان الشيبانيّ، وابن جُرَيْجٍ، ومسعر بالأباطيل، قال صالح بن مُحَمَّد جزرة: كان يضع الحديث، وقال الأزدي: ركن من أركان الكذب، لَا تحل الرواية عنه. يُنظر: الكامل لابن عديّ (٤٩١/١)، ميزان الاعتدال (١/ ٢٥٣).

(٢) هو: سعيد بن سنان البرجمي، أبو سنان الشيبانيّ الأصغر الكوفيّ الرَّازيّ، وَثَّقَهُ أبو حاتم، وقال أحمد: ليس بالقوي، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام.يُنظر: الجرح والتعديل (٢٧/٤)، سير أعلام النبلاء (٤٠٦/٦)، تهذيب التهذيب (٤٥/٤).

(٣) هو: النزال بن سبرة الهلالي العامري الكوفيّ، ثقة، ويقال له: صحبة. يُنظر: الطبقات الكبرى (٨٤/٦)، تهذيب التهذيب (٤٢٤/١٠).

(٤) أخرجه الواحدي فِي أسباب النزول ص (٣٤٥)، رقم (١). وفي إسناده: إسماعيل بن يحيى التيمي، وهو ضعيف كما تقدم.

(٥) هو: عيسى بن طلحة بن عُبيد الله القُرَشِيّ التيمي، أبو مُحَمَّد المدني، وهو ثقة.يُنظر: الطبقات الكبرى (١٦٤/٥)، سير أعلام النبلاء (٣٦٧/٤).

(٦) أخرجه الواحدي فِي أسباب النزول ص (٣٤٥)، رقم (١) من طريق عبد الرحمن بن حمدان قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن مالك قال: حدَّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدَّثني أبي: أخبرنا وكيع عَنْ طلحة بن يحيى عَنْ عيسى بن طلحة: أن النَّبِيّ ﷺ مر على طلحة فقال: "هذا ممن قضى نحبه". مرسل.

وأخرجه الترمذيّ، كتاب أبواب تفسير القرآن، باب: ومن تفسير سورة الأحزاب (٣٥٠/٥)، رقم (٣٢٠٢)، وابن =

وقال مقاتلٌ فِي «تفسيره»: «﴿رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَـٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِ﴾ ليلة العقبة بمكة ﴿فَمِنۡهُم مَّن قَضَىٰ نَحۡبَهُۥ﴾ يعني: أجله، فمات على الوفاء، يعني: حمزة وأصحابه المقتولين بأُحدٍ، ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾ يعني: الـمُؤْمِنِينَ مَنْ ينتظرُ أَجَلَهُ على الوفاء بالعهد، وما بدلوا كما بدل المنافقون»[1].

حدَّثنا مُحمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الخُزَاعِيُّ[2]، ثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى[3]، عَنْ حمَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا، وثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ[4]، أَبنا زِيَادٌ[5]،حدَّثَنِي حمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الـمُشْرِكِينَ فِيهِ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الـمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ»، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحدٍ،

=

ماجه فِي كتاب أبواب السُّنَّة، باب: فضل طلحة بن عُبيد الله (١/٩١)، رقم (١٢٦)، من طريق إسحاق بن يحيى بن طلحة، عَنْ موسى بن طلحة، عَنْ معاوية بن أبي سفيان، قال: نظر النَّبِيّ ﷺ إِلَى طلحة، فقال: "هذا ممن قضى نحبه". وفِي إسناد: إسحاق بن يحي بن طلحة، وهو ضعيف، قال القَطَّان: شبه لَا شيء، وقَالَ ابْنُ معين: لَا يكتب حديثه، وقال أحمد والنسائي: متروك الحديث. وقال البخاري: يتكلمون في حفظه. ينظر: تهذيب الكمال (٢/٤٨٩)، ميزان الاعتدال (١/٢٠٤).

وللحديث طرق أخرى عَنْ عائشة رضي الله عنها، قال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (١٠/١٣٦): «ثبت عَنْ عائشة أنّ طلحة دخل على النَّبِيّ ﷺ فقال: أَنْتَ يا طلحة ممن قضى نَحبَه، أخرجه ابن ماجه والحاكم".

أنيس الساري (تخريج أحاديث فتح الباري) (٢/ ١٠٧٧).

(١) تفسير مقاتل (٣/٤٨٤).

(٢) هو: مُحمَّد بن سعيد بن الوليد الخزاعي أبو عمرو أو أبو بَكْرٍ البصريّ يلقب مردويه ثقة من العاشرة مات سنة ثلاثين ومائة. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٦٨١)، ترجمة (٥٧١)، تقريب التهذيب (ص: ٤٨٠)، رقم (٥٩١٤).

(٣) هو: عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصريّ السامي بالمهملة أبو مُحمَّد وكان يغضب إِذَا قيل له أبو همام ثقة من الثامنة مات سنة تسع وثمانين ومائة. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٩١٣)، ترجمة (٩٨٤)، تقريب التهذيب (ص: ٣٣١)، رقم (٣٧٣٤).

(٤) هو: عمرو بن أبي عمرو: زرارة بن واقد الكلابى، أبو مُحمَّد النيسابورى. ثقة ثبت، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٨هـ). يُنظر: التعديل والتجريح (٣/٩٧٦)، ترجمة (١١٠٤)، تقريب التهذيب (ص: ٤٥٢)، رقم (٤٥٨٧).

(٥) هو زياد بن عبد الله بن الطفيل العامرى البكائى، أبو مُحمَّد، ويقال أبو يزيد، الكوفِيّ. صدوق ثبت فِي المغازي وفِي حديثه عَنْ غير ابن إسحاقَ لين ولم يثبت أن وكيعا كذبه وله فِي البخاريّ موضع واحد متابعة من الثامنة تُوُفِّيَ سنة (١٨٣هـ) يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٥٨٧)، ترجمة (٣٩٥)، تقريب التهذيب (ص: ٢٢٠)، رقم (٢٠٨٣).

وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ- يَعْنِي: أَصْحابَهُ- وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ،- يَعْنِي: الـمُشْرِكِينَ- ثُمَّ تَقَدَّمَ»، واسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: «يَا سَعْدُ، الجَنَّةَ وَرَبِّ النَّضْرِ؛ أَجِدُ رِيحهَا مِنْ دُونِ أُحدٍ»، قَالَ سَعْدٌ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ، قَالَ أَنَسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمْح، أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ وَوَجَدْنَاهُ قَدْ مَثَّلَ بِهِ الـمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ، قَالَ: "كُنَّا نُرَى أَوْ نَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٞ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِۖ﴾إِلَى آخِرِ الآيَةِ"[الأحزاب: ٢٣] .

ولما خرَّجه الترمذيُّ قال: «حديث حسن مشهور عَنْ حميدٍ»[(١)].

ثُمَّ ذكرَ البخاريُّ حديثَ زيدٍ: فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الأَحزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُوها، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٤٧/أ] شَهَادَتَهُ كشَهَادَةَ رَجُلَيْنِ»، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٞ صَدَقُواْ﴾[الأحزاب: ٢٣].

قال المهلَّب: «فِي حديث أنسٍ الأخذُ بالشدة واستهلاكُ الإنسانِ نفسَهُ فِي طاعة الله- جَلَّ وعَزَّ-، وفيه الوفاءُ بالعهد بإهلاك النفس، فلا تعارض قوله:﴿وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ﴾[البقرة: ١٩٥]؛ لأن هؤلاء عاهدوا الله فوَفَّوا بما عاهدوه من العناء فِي المشْركِين، وأخذوا بالشدة بأن باعوا نفوسَهم من الله بالجنة؛ ألا ترى إِلَى قولِ سعدٍ: ((فَمَا اسْتَطَعْتُ مَا صَنَعَ))[(٢)] يريد:

---

(١) أخرجه الترمذيّ، كتاب أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأحزاب (٣٤٩/٥)، رقم (٣٢٠١) من طريق يزيد بن هارون قال: أخبرنا حميد الطويل، عَنْ أنس بن مالك ﷺ. قال الترمذيّ عقبه: «هذا حديث حسن صحيح، واسم عمه أنس بن النضر».

(٢) هذه الرواية أخرجها الترمذيّ كتاب أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأحزاب (٣٤٩/٥)، رقم (٣٢٠١) من طريق يزيد بن هارون قال: أخبرنا حميد الطويل، عَنْ أنس بن مالك ﷺ أن عمه غاب عَنْ قتال بدر فقال: " غبت عَنْ أول قتال قاتله رَسُول الله ﷺ المشركين لئن الله أشهدني قتالا للمشركين ليرين الله كيف أصنع، فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون، فقال: اللَّهُمَّ إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء- يعني المشركين- وأعتذر إليك مما صنع هؤلاء- يعني أصحابه- ثمَّ تقدم فلقيه سعد فقال: يا أخي، ما فعلت أنا معك، فلم أستطع أن أصنع ما صنع، فوجد

=

ما قدرتُ أصفُ ما صنعَ من كثرةِ ما أَبْلَى فِي المشركين»[(١)].

وقوله:((**لَيَرَيَنَّ اللهُ مَا أَصْنَعُ**)) وقالَ فِي غزوةِ أُحدٍ: ((**لَيَرَيَنَّ اللهُ مَا أَجِدُّ**)) [(٢)] بفتح الهمزة وتشديد الدال المهملة، ومعناه: أجتهد، وضبطه بعضُهم بضم الهمزة وتشديد الدال، وروي بفتح الهمزة وتخفيف الدال، ومعناه: ما أفعله[(٣)]، ووقع فِي مسلمٍ: ((لَيَرَاني اللهُ)) [(٤)] بالألف. قال النَّوويُّ: «وهو صحيح ويكون ((ما أصنع)) بدلًا من الضمير فِي "أراني"، ووقعَ فِي بعضِ نُسخهِ: ((لَيَرينَّ)) بياء مثناة من تحت مفتوحة بعد الراء، ونون مشددة، كما فِي البخاريِّ، أي: يراه الله واقعًا بارزًا، وضبط أيضًا بضم الياء وكسر الراء، ومعناه: لَيُرِيَنَّ اللهُ النَّاسَ ما أَصنعُ ويُبرزه لهم»[(٥)].

قال القرطبيُّ: «كأنه أَلزمَ نفسه إياه إلزاماً مؤكَّدًا ولم يُظهره مخافةَ ما يتوقَّع من التقصير فِي ذلك، يؤيده ما فِيمسلمٍ: ((فهابَ أن يقولَ غيرَه))، ولذلك سَمَّاهُ اللهُ عهدًا بقوله: ﴿صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ [ٱللَّهَ] [(٦)] عَلَيۡهِ﴾[الأحزاب: ٢٣]»[(٧)].

=

فيه بضع وثمانون بَيْنَ ضربة بسيف وطعنة برمح ورمية بسهم....».

قال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٢٣/٦): « وظاهره أنه نفى استطاعة إقدامه الذي صدر منه حتى وقع له ما وقع من الصبر على تلك الأهوال بحيث وجد فِي جسده ما يزيد على الثمانين من طعنة وضربة ورمية، فاعترف سعد بأنه لم يستطع أن يقدم إقدامه، وَلَا يصنع صنيعه، وهذا أولى مما تأوله ابن بَطَّال».

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٢٣/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٨٢/١٧)، فتح الباري (٢٣/٦)

(٢) أخرجه البخاريّ، كتاب المغازي، باب: غزوة أحد، (٩٥/٥)، رقم (٤٠٤٨).

(٣) يُنظر: النهاية فِي غريب الحديث (٢٤٤/١)، لسان العرب (١١٣/٣)، تاج العروس (٤٧٦/٧)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٥٣/٢١)، فتح الباري (٢٢/٦)، إرشاد الساري (٢٩٥/٦)، الكواكب الدراري (٢٢٢/١٥).

(٤) أخرجه مسلم فِي كتاب الإمارة، باب: ثبوت الجَنَّة للشهيد (١٥١٢/٣)، رقم (١٩٠٣).

(٥) شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (٤٨/١٣).

(٦) سقطت من الأصل.

(٧) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٧٣٨/٣).

وقوله:((**أَجِدُ رِيحها مِن دُونِ أُحدٍ**)) وفي مسلمٍ: ((**وَاهًا رِيح الجَنَّةِ أَجِدُهُ دُونَ أُحدٍ**))[١] يعني بقوله: ((وَاهًا)) إمَّا تعجُّبًا وإمَّا تلهُّفًا وتحنُّنًا، قَالَ ابْنُ بَطَّال: «يمكن أن يكون قوله: ((**دُونَ أُحدٍ**)) حقيقة؛ لأن ريحها توجد من مسيرة خمسمائة عامٍ؛ فيجوز أنه يشمُّ رائحةً طيِّبةً تُشَهِّيهِ الجنَّةَ وتُحَبِّبُها إليه».

قال: «ويمكن أن يكون مَجَازًا، أي: إني لَأَعلمُ أن الجنَّةَ فِي هذا الموضع الذي نُقاتِلُ فيه؛ لأن الجنَّةَ فِي هذا الموضع تُكتسب وتُشترى»[٢] .

وأُخته التي عرفتْ بَنَانَهُ- وهي الأصابع، وقيل: أطراف الأصابع[٣]- هي الرُّبَيِّعُ المذكورة فِي "الإِصلاح" من هذا الكتاب[٤] .

وحديثُ خُزيمةَ يأتي- إن شاء الله- فِي تفسيرِ سورة براءة[٥].

---

(١) أخرجه مسلم فِي كتاب الإمارة، باب: ثبوت الجَنَّة للشهيد (١٥١٢/٣)، رقم (١٩٠٣).

(٢) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٢٣/٥).

(٣) يُنظر العين (٣٧٢/٨)، الزاهر (١٤٩/٢)، تهذيب اللغة (٣٣٧/١٥)، تاج العروس (٢٧٨/٢٤)، (بنن).

(٤) يُنظر: باب: الصلح فِي الدية ص (١٣٩).

(٥) كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾، حديث (٤٦٧٩).

بَابُ: عَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ القِتَالِ [٤٧/ب]

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ»[(١)].

هذا التعليق ذكره[(٢)].

بَابُ: قَالَ البُخَارِيُّ: وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٣ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفّٗا كَأَنَّهُم بُنۡيَٰنٞ مَّرۡصُوصٞ ۝٤﴾ [الصف: ٢ - ٤] .

قال مقاتلٌ فِي «تفسيره»: قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ﴾ يعظهم بذلك، وذلك أن المؤمنين قالوا: لو نعلمُ أيَّ الأعمالِ أَحبَّ إِلَى الله- جَلَّ وعَزَّ-؛ لَفعلناه؛ فأنزل الله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفّٗا﴾ يعني: فِي طاعته ﴿صَفّٗا كَأَنَّهُم

---

(١) المراد أي تقاتلون وأنتم متلبسون بأعمالكم، فإن كانت صالحة كافأكم الله تَعَالَى عليها بالنصر. يُنظر: الكواكب الدراري (١٢/ ١١٠)، إرشاد الساري (٥/ ٤٦).

(٢) هكذا فِي الأصل.

وهذا الأثر وصله ابن المبارك فِي الجِهَاد ص (٣٠)، رقم (٥) من طريق سعيد بن رحمة، قال: سمعت عبد الله بن المبارك، عَنْ سعيد بن عبد العزيز قال: حدَّثني ربيعة بن يزيد أو ابن حلبس أن أبا الدرداء قال: «عمل صالح قبل الغزو، فإنكم إنما تقاتلون بأعمالكم»

وقال الحافظ ابن حجر فِي تغليق التعليق (٣/ ٤٣١): «قال عبد الله بن المبارك فِي كتاب الجِهَاد له حدَّثنا سعيد بن عبد العزيز عَنْ ربيعة بن يزيد عَنِ ابنِ حلبس عَنْ أبي الدرداء بهذا، أخبرنا عبد الله بن عمر بن عليّ قال قرئ على عائشة بنت عليّ بن عمر الصنهاجية وأنا أسمع أنا أحمد بن عليّ الدمشقيّ أنا هبة الله بن عليّ بن مسعود أنا عليّ بن عمر بن الحسين الفراء أنا عبد العزيز بن الحسن بن إسماعيل أنا أبي أنا أحمد بن مروان ثَنَا جعفر بن مُحمَّد الصائغ ثَنَا معاوية ابن عمرو ثَنَا أبو إسحاق الفزاري عَنْ سعيد بن عبد العزيز عَنْ ربيعة بن يزيد أن أبا الدرداء قال أيها الناس عمل صالح قبل الغزو فإنما تقاتلون بأعمالكم».

وقال العيني فِي عمدة القاري (١٤/ ١٠٤): «وروى الدينوري هذا التعليق من طريق أبي إسحاق الفزاري عَنْ سعيد بن عبد العزيز عَنْ ربيعة بن يزيد أن أبا الدرداء قال: أيها الناس! عمل صالح قبل الغزو فإنما تقاتلون بأعمالكم، أي: متلبسين بأعمالكم». ثم ذكر أن ابن المبارك وصله فِي الجِهَاد له.

﴿بُنۡيَٰنٞ مَّرۡصُوصٞ﴾ ، فأَخبر اللهُ تَعَالَى أحبَّ الأعمالِ إليه بعد الإيمان، فكرهوا القتال فوَعَظَهم اللهُ وأَدَّبهم، فقال: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ﴾ نزلتْ هذه الآيةُ فِي الأنصارِ- عبدِ الله بن رواحةَ وغيره-»[١]، قَالَ ابْنُ التين: «وقيل: نزلتْ فِي المنافقين»[٢].

حدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحيمِ[٣]، أَبنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ[٤]،ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، سَمِعْتُ البَرَاءَ، يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالحدِيدِ[٥]، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُقَاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ؟ قَالَ: «أَسْلِمْ، ثُمَّ قَاتِلْ»، فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَاتَلَ، فَقُتِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَمِلَ قَلِيلًا وَأُجِرَ كَثِيرًا».

فِي «سُنَنِ النَّسَائِيِّ»: «جاء رجلٌ من بني النَّبِيت-قبيلة من الأنصار[٦]- فقال: يا رَسُولَ الله، أنا أشهدُ أنْ لَا إلهَ إِلَّا اللهُ وأَنَّكَ عبدُهُ ورسولُهُ»[٧]، وفِي لفظٍ: «يا رَسُولَ اللهِ، أرأيتَ لو

(١) تفسير مقاتل (٣١٥/٤). ويُنظر: التوضيح شرح الجامع الصحيح (٣٨٦/١٧).

(٢) يُنظر: التوضيح شرح الجامع الصحيح (٣٨٦/١٧).

(٣) هو: مُحمَّد بن عبد الرحيم بن أبي زهير البغداديّ البزاز أبو يحيى المعروف بصاعقة ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة خمس وخمسين ومائتين وله سبعون سنة. يُنظر: التعديل والتجريح (٦٦٢/٢)، ترجمة (٥٣٥)، تقريب التهذيب (ص: ٤٩٣)، ترجمة (٦٠٩١).

(٤) هو: شبابة بن سوار المدائني أصله من خراسان يقال كان اسمه مروان مَوْلى بني فزارة ثقة حافظ رمي بالإرجاء من التاسعة مات سنة أربع أو خمس أو ست ومائتين. يُنظر: التعديل والتجريح (١١٦٧/٣)، ترجمة (١٣٩٧)، تقريب التهذيب (ص: ٢٦٣) ترجمة (٢٧٣٣).

(٥) قال فِي مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ١٨٧):«التقنع هُوَ تَغْطِيَة الرَّأْس بالرداء وَنَحْوه، ومقنع بالحديد كَذَلِك أَي مغطى الرَّأْس بدرعه أَو مغفر أَو بَيْضَة».

(٦) بنو النبيت: بطن من الأوس من الأزد من القحطانية، وهم بنو النبيت واسمه كعب بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس، والأوس يأتِي نسبه عِنْدَ ذكره فِي حرف الألف واللام مع الواو. وقيل: النبيت هو عمرو بن الأوس. يُنظر: جمهرة أنساب العرب ص (٣٣٨)، الاستيعاب نهاية الأرب فِي معرفة أنساب العرب (ص: ٧٥).

(٧) لم أقف عليه بهذا اللفظ فِي سُنَن النَّسَائِيّ، وأخرجه بهذا اللفظ مسلم، كتاب الإمارة، باب: ثبوت الجنَّة للشهيد، حديث (١٩٠٠)، (١٥٠٩/٣)، وكان الإحسن أن يقول المصنف، وفِي صحيح مسلم، فيذكر الحديث. وهكذا صنع ابن الملقن فِي التوضيح (٣٨٥/١٧).

أني أسلمتُ كان خيرًا لي؟، قال:((**نعم**))، فأَسلمَ، ثمَّ قال: يا رَسُولَ الله ﷺ أرأيتَ لو أني حملتُ على القوم فقاتلتُ حتى أُقتَلَ، أكان خيرًا لي- ولم أُصَلِّ صلاةً-؟، قال:((**نعم**))»[١].

فِي هذا الحديث: أن الله يعطي الثواب الجزيل على العمل اليسير؛ لأنه اعتقد لو عاش لكان مؤمنًا طول حياته فنفعته نِيَّتُهُ، وإن كان قد تقدَّمها قليلٌ من العمل، وكذلك الكافرُ إذَا ماتَ ساعةَ كفرِهِ يجب عليه التخليدُ فِي النار؛ لأنه انضافَ إِلَى كفره اعتِقادُه أن يكون كافرًا طولَ حياتِهِ؛ لأن الأعمالَ بالنِّيَّات[٢] [٣].

قَالَ ابْنُ التين: «أَمَّا عَمَلُهُ فقليلٌ، وأَمَّا ما بَذَلَهُ فكثيرٌ»[٤].

قَالَ ابْنُ المُنَيِّرِ: «المطابقةُ بَيْنَ الترجمةِ وبينَ ما تلاه: أن الله عاتَبَ من قال: إنه يفعل الخير، ولم يفعله، ثمَّ أَعقبَ ذلك بقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا ﴾ [الصف: ٤]، وهو ثناء على مَن وَفَّى وثبتَ، ثمَّ قال: وفي الآية [٤٨/أ]- بالمفهوم- الثناءُ على من قال وفعل؛ بقوله المتقدِّم وتَأَهُّبُهُ للجهاد فعلٌ وعملٌ صالح قَدَّمَهُ على الجِهَاد»[٥].

---

(١) أخرجه النَّسَائِيّ فِي الكبرى، كتاب السير، باب: قتال الرجل الجماعة (٤٠/٨)، رقم (٨٥٩٨) قال : أخبرني هلال بن العلاء قال: حدثنا حسين بن عياش قال: حدثنا زهير قال: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء قال: جاء رجل....الحديث.

(٢) أخرجه البخاريّ، كتاب بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي إِلَى رَسُول الله ﷺ، (٦/١)، رقم (١)، ومسلم فِي كتاب الإمارة، باب: قوله ﷺ: إنما الأعمال بالنية (١٥١٥/٣)، رقم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

(٣) من كلام المهلَّب كما فِي: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٢٤/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٨٦/١٧)، عمدة القاري (١٠٦/١٤).

(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٢٤/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٨٦/١٧)، عمدة القاري (١٠٦/١٤).

(٥) المتواري على أبواب البخاريّ ص (١٥١).

بَابُ: مَنْ أتاهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَتَلَهُ

حدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١)، ثَنَا حسَيْنُ بْنُ مُحمَّدٍ أَبُو أَحمَدَ(٢)، ثَنَا شَيْبَانُ(٣)، عَنْ قَتَادَةَ، ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ البَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَا تُحدِّثُنِي عَنْ حارِثَةَ، وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ، فَإِنْ كَانَ فِي الجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ؛ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي البُكَاءِ، قَالَ: ((يَا أُمَّ حارِثَةَ، إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الفِرْدَوْسَ الأَعْلَى)).

قال الترمذيُّ: «حسن صحيح غريب من حديث أنسٍ»(٤).

وقوله: ((**أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ البُثَرَاءِ**)) غير جيد، إنما هي أم حارثة الرُّبيع بنت النضر أخت أنس بن النضر التي كسرتْ ثنيَّةَ امرأةٍ، بَيَّنَ ذلك الترمذيُّ(٥) والإسماعيليُّ فِي «مستخرجه» وقاله أيضًا أبو عمر(٦) وغيره(٧).

---

(١) هو: مُحمَّد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهليّ النيسابوريّ الزُّهْرِيّ ثقة حافظ جليل من الحادية عشرة مات سنة ثمان وخمسين ومائتين على الصحيح وله ست وثمانون سنة. يُنظر: التعديل والتجريح (٦٨٨/٢)، ترجمة (٥٨٦)، تقريب التهذيب (ص: ٥١٢)، ترجمة (٦٣٨٧).

(٢) هو: الحسين بن مُحمَّد بن بهرام التميمي أبو أحمد أو أبو عليّ المروذي بتشديد الراء وبذال معجمة نزيل بغداد ثقة من التاسعة مات سنة ثلاث عشرة ومائتين أو بعدها بسنة أو سنتين.يُنظر: التعديل والتجريح (٤٩٥/٢)، ترجمة (٢٤١)، تقريب التهذيب (ص: ١٦٨)، ترجمة (١٣٤٥).

(٣) هو: شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي أبو معاوية البصريّ نزيل الكوفة ثقة صاحب كتاب يقال إنه منسوب إِلَى نحوة بطن من الأزد لَا إِلَى علم النحو من السابعة مات سنة أربع وستين ومائة.يُنظر: التعديل والتجريح (١١٦٤/٣)، ترجمة (١٣٩٣)، تقريب التهذيب (ص: ٢٦٩)، ترجمة (٢٨٣٣).

(٤) سُنَن الترمذيّ، كتاب أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المؤمنون (٣٢٧/٥)، رقم (٣١٧٤).

(٥) سُنَن الترمذيّ، كتاب أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المؤمنون (٣٢٧/٥)، رقم (٣١٧٤) من طريق قتادة عَنْ أنس ﷺ: أن **الربيعَ بنتَ النَّضْرِ** أتتِ النَّبِيَّ ﷺ، وكان ابنها حارثةُ أُصيب يومَ بدرٍ

(٦) يُنظر: الاستيعاب (٣٠٧/١).

(٧) المعروف أن أم حارثةَ بنِ سراقة هي الرُّبَيِّعُ بنتُ النَّضْرِ بنِ ضَمْضَم، فهي عمةُ أنسِ بنِ مالك؛ لأن مالكًا وأنسًا والربيع أولادُ النضرِ بنِ ضمضمٍ.يُنظر: أسد الغابة (١٢٠/٧).

=

وحارثة هذا هو الذي قال له سيِّدنا رَسُولُ الله ﷺ: ((**كَيْفَ أَصْبَحتَ يَا حارِثَةُ؟**))[(١)] فقال: أصبحتُ مؤمنًا بالله حقًّا... ح[(٢)]. وفيه: يا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ لي بالشهادة، فجاء يومَ بدرٍ ليشرب من الحوض، فرماه حبَّانُ [بن][(٣)] العرقة[(٤)] بسهمٍ فأصاب حنجرته فقتله[(٥)].

=

ويُنظر: الكواكب الدراري (١١١/١٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٨٧/١٧)، مصابيح الجامع (٢٢٦/٦)، فتح الباري (٢٦/٦)، عمدة القاري (١٠٧/١٤)، قال القسطلاني فِي إرشاد الساري (٤٧/٥): «قوله: (حدَّثنا أنس بن مالك أن أم الربيع بنت البراء)... هذا وهم، والصواب المعروف أن الربيع بنت النضر بن ضمضم عمة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم، وقَالَ ابْنُ الأثير فِي جامعه: إنه الذي وقع فِي كتب النسب والمغازي وأسماء الصحابة. قَالَ ابْنُ حجر: وليس هذا بقادح فِي صحة الحديث وَلَا فِي ضبط رواته».

(١) المشهور أن النَّبِيّ ﷺ قال هذا للحارث بن مالك الأنصاريّ، وليس لحارثة بن سراقة، وقد بَيْنَ ذكر غير واحد منها البيهقيّ فِي شعب الإيمان (١٣/ ١٥٩)، وابن عبدالبر فِي الاستيعاب (٣٧٠/١)، وابن حجر فِي الإصابة فِي ترجمة الحارث بن مالك (٧٧٧/٢).

(٢) أخرجه الطبراني فِي الكبير (٣/ ٢٢٦)، رقم (٣٣٦٧)، والبيهقي فِي شعب الإيمان (١٥٩/١٣)، رقم (١٠١٠٧) من طريق مُحمَّد بن العلاء، ثَنَا زيد، ثَنَا ابن لهيعة، ثَنَا خالد بن يزيد السكسكي، عَنْ سعيد بن أبي هلال، عَنْ مُحمَّد بن أبي الجهم، عَنِ الحارث بن مالك الأنصاريّ، أنه مر برسول الله ﷺ فقال له كيف أصبحت يا حارثة؟ قال: أصبحت مؤمنا حقا، قال: انظرْ ما تقول، فإن لكل قول حقيقة، قال: يا رَسُول الله، عزفت نفسي عَنِ الدنيا فأسهرت ليلي وأظمأت نهاري، وكأني أنظر إِلَى عرش ربي بارزا، وكأني أنظر أهل الجَنَّة فِي الجَنَّة كيف يتزاورون فيها، وكأني أنظر إِلَى أهل النار كيف يتعاوون فيها. قال: أبصرت فالزم، عبد نور الله الإيمان فِي قلبه.

قال الهيثمي فِي المجمع (١/ ٥٧): «فيه ابن لهيعة، وفيه من يحتاج إِلَى الكشف عنه».

أخرجه العقيلي فِي الضعفاء (٤٥٥/٤)، والبيهقي فِي الشعب (١٥٨/١٣) من طريق يوسف بن عطية الصفار، عَنْ ثابت، عَنْ أنس قال: بينا رَسُول الله ﷺ، يمشي إِذَا استقبله شاب من الأنصار، فقال له النَّبِيّ ﷺ: «كيف أصبحت يا حارثة؟»، فقال: أصبحت مؤمنا حقا.... الحديث.

قال العقيلي عقبه: «ليس لهذا الحديث إسناد يثبت»، ونقل الحافظ ابن حجر فِي الإصابة (٦٩٠/١) عَنِ البيهقيّ أنه قال: «هذا منكر، وقد خبط فيه يوسف قال مرّة: الحارث... وقال مرة: حارثة».

ورجح الحافظ ابن رجب فِي جامع العلوم والحكم (٧٧٩/٢) أن الحديث مرسل فقال: «وفي حديث حارثة المشهور- وقد روي من وجوه مرسلة، وروي متصلا، والمرسل أصح».

(٣) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل، ومثبت من مصادر الترجمة.

(٤) هو: حبان-بكسر المهملة، والعرقة-بفتح المهملة، وكسر الراء، ثمَّ قاف، اسم أمه، وهو حبان بن قيس، ويقال: ابن أبي قيس بن علقمة بن عبد مناف. يُنظر: الاستيعاب (٣٠٨/١)، فتح الباري (٢٦/٦).

(٥) يُنظر: الطبقات الكبرى (٣٨٧/٣)، الاستيعاب (٣٠٨/١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٨٩/١٧)، عمدة القاري (٩٤/١٧).

قال أبو موسى المديني[١]: «وكان خرجَ نَظَّارًا[٢] وهو غلامٌ، ولما قال ﷺ لأُمِّهِ ما قال؛ رجعتْ وهي تضحك، وتقول: بَخٍ بَخٍ[٣] لكَ يا حارثة، وهو أولُ مَن قُتِلَ من الأنصار ببدرٍ»[٤]، وأما قولُ ابنِ منده: «إنه شَهِدَ بدرًا واستُشهدَ بأُحدٍ»؛ فغير جيد[٥]، وعِنْدَ أبي نُعيمٍ: «كان كثيرَ البِرِّ بأُمِّهِ»، قال ﷺ: ((**دَخَلْتُ الجَنَّةَ فرأيتُ حارثةَ كذلكمُ البَرُّ**)) [٦] وهو غير جيد؛ لأن القول[٧] فيه هذا هو حارثة بن النعمان[٨]، بَيَّنَ ذلك [أحمدُ] [٩] فِي

(١) هو: مُحَمَّد بن عمر بن أحمد بن عمر بن مُحَمَّد الأصبهاني المدينيّ، أبو موسى: من حفاظ الحديث، المصنفين فيه. مولده ووفاته فِي أصبهان. زار بغداد وهمذان، تُوُفِّيَ سنة (٥٨١هـ)، من كتبه: «الأخبار الطوال» و «خصائص المسند» «المغيث» أكمل به كتاب الغريبين للهروي. يُنظر: وفيات الأعيان (٤٨٦/١)، طبقات الشَّافِعِيَّة للسُّبْكِيّ(٩٠/٤).

(٢) قال السندي فِي حاشيته على مسند الإمام أحمد –كما فِي حاشية المسند ط. الرسالة (٢٧٦/١٩)–: «قوله: "نظارا"، أي يُنظر ما يجري بَيْنَ الناس». والمراد أنه وأمثاله كانوت يشاهدون القتال على مرتفع من الأرض وَلَا يشاركون الناس. يُنظر: الموسوعة فِي صحيح السيرة النبوية– العهد المكِّيّ (ص: ٢٢٢).

(٣) بَخْ بَخْ: كلمة تقال عِنْدَ المدح أو الرضا عَنِ الشيء. يُنظر: إصلاح المنطق (ص: ٢٠٩)، تهذيب اللغة (٢٣٠/٥)، مجمل اللغة (١١١/١).

(٤) أخرجه ابن سعد فِي الطبقات (٥١٠/٣)، وأبو يَعْلَى فِي مسنده (٣٥٠٠)، وابن أبي عاصم فِي الجِهَاد (١٥٩)، من طريق حمَّاد بن سلمة، عَنْ ثابت البناني، عَنْ أنس بن مالك ﷺ. ويُنظر: أسد الغابة (٣٩٤/١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٨٩/١٧)، الإصابة (٧٠٥/١)، فتح الباري(٣٢٨/٧)، عمدة القاري (١٠٧/١٤).

(٥) لم أقف عليه فِي معرفة الصحابة، وَلَا فِي فتح الباب لابن منده، وقَالَ ابْنُ الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢١/ ٤٩): «وأغرب ابن منده قال: استشهد حارثة يوم أحد. ورده أبو نُعيمٍ»، وقال تلميذه الحافظ ابن حجر فِي الإصابة (١/ ٧٠٥): «اعتمد ابن مندة على ما وقع فِي رواية لحماد بن سلمة، فقال: استشهد يوم أحد، وأنكر ذلك أبو نُعيمٍ فبالغ كعادته».

(٦) ذكره أبو نُعيمٍ فِي معرفة الصحابة (٧٤٠/٢) بلا سند.

(٧) هكذا في الأصل ، وفي التوضيح (٣٨٩/١٧) : (المقتول فيه هنا هو).

(٨) هو: حارثة بن النعمان بن نفع بن زيد بن عُبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاريّ، كان ممن شهد بدرا، وعاش حتى أدرك خلافة معاوية ﷺ، ومات فيها بعد أن ذهب بصره. يُنظر: الإصابة (١ / ٧٠٧).

(٩) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل ومثبت من مصادر التخريج، ويُنظر: التوضيح (٣٨٩/١٧).

«مسنده»[١] وغيره[٢].

وقوله: ((**سَهْمٌ غَرْبٌ**)) قَالَ ابْنُ الجوزيِّ: «روي لنا سهمٌ بالتنوين، وغَرْبٌ بتسكين الراء مع الرفع والتنوين»[٣]، وقَالَ ابْنُ قُتيبةَ: «كذا تقوله العامَّةُ، والأجود "سَهْمُ غَرَبٍ" بفتح الراء، وإضافة الغربِ إِلَى السَّهم، قَالَ ابْنُ السِّكِّيت[٤]: يقال: أصابه سهم غرب: إِذَا لم يُدْرَ مِن أيِّ جهةٍ رُمي به، وقد روي عَنْ أبي زيدٍ[٥]: إن جاء من حيث لَا [٤٨/ب] يُعْرَفُ فهو سهمٌ غَرْبٍ بسكون الراء، فإن رَمَى به إنسانٌ بعينهِ إِلَى شيءٍ فأصابَ غيرَهُ؛ فهو "غَرَبٌ" بفتح الراء، ذكره الأزهريُّ بفتح الراء- لَا غير-[٦]، وأما ابنُ سِيدَهْ فقال: «أصابه سهمٌ غَرَبٌ وغَرْبٌ إِذَا كان لَا يدري مَن رماه»[٧]، وقيل: إِذَا أتاه من حيث لَا يَدري، وقيل: إِذَا تعمَّد به غيرَهُ فأصابه، وقد يوصف به، وفِي «المنتهى»: «سهم غَرْبٌ وغَرَب بتسكين الراء وفتحها، يضاف وَلَا يضاف: إِذَا أصابه سهمٌ لَا يُعرف مَن رماه، ومثله: سهمٌ غَرَضٌ فإن عُرفَ فليس بغربٍ وَلَا غرض، وبنحوه ذكره القزَّاز، وابنُ دُريدٍ وغيره، فعلى هذا لَا يقال فِي السهم الذي أصاب حارثة

---

(١) أخرجه عبد الله بن وهب فِي جامعه (ص٢٢)، والحميدي فِي مسنده (١ / ٣١٦) رقم (٢٨٥)، وأحمد فِي مسنده (٦ / ٣٦)، وابن أبي عاصم فِي الآحاد والمثاني (٤ / ١٦) رقم (١٩٥٩)، وأبو يَعْلَى فِي مسنده (٧ / ٣٩٩) رقم (٤٤٢٥)، والحاكم فِي المستدرك (٣ / ٢٠٨)، والبغوي فِي شرح السُّنَّة (١٣ / ٧) رقم (٣٤١٨)، من طريق سفيان بن عُيينةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عمرة، عَنْ عائشة، رضي الله عنها، قالت: قال رَسُول الله ﷺ: ((دخلت الجَنَّة فسمعت قراءة، فقلت: من هذا؟ فقالوا: حارثة بن النعمان، كذلكم البر، كذلكم البر))، وعِنْدَ أبي يَعْلَى قوله: ((كذلكم البر)) ثلاث مرات، وزاد: ((وكان برا بأمه)).

وصححه إسناده الحافظ ابن حجر فِي الإصابة (٧٠٧/١).

(٢) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٨٩/١٧)، (٤٩/٢١) الإصابة (٧٠٧/١)، فتح الباري(٣٢٨/٧)، عمدة القاري (١٠٧/١٤).

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢٨٤/٣).

(٤) إصلاح المنطق ص (١٧٣).

(٥) يُنظر: غريب الحديث للخطابي (٢٢١/١)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (٣٨٩/١٧).

(٦) تهذيب اللغة (١١٨/٨).

(٧) المحكم (٣٢١/١)، مجمل اللغة (٦٩٥/٢).

"غَرْبٌ"؛ لأن راميه قد عُرِفَ[(١)]. والله تَعَالَى أعلم[(٢)].

وقولها: ((**اجتهدتُ فِي البكاء**)): قال الخَطَّابِيُّ: «لم يُعنِّفها ﷺ عَنِ البكاء»[(٣)]. انتهى. أرادت- رضي الله عنها-: البكاء المقصود، وهو الذي لَا يُعنَّف عليه، وَلَا حرجَ على فاعلِهِ، فقول أبي سليمان[(٤)]: «لم يعنِّفها» غير جيد؛ لأنه لَا يعنِّفها على مباح، بل وَصَفَهُ ﷺ بأنه رحمةٌ، أو يُحمل البكاء هنا على الدُّعاء والرِّقَّة[(٥)]، تؤيده [رواية] [(٦)] الترمذيِّ: ((**اجتهدتُ فِي الدُّعاء**)) [(٧)]، وهو نصٌّ قاطعٌ على انتفاع الميِّتِ بدعاءِ الحيِّ، ولهذا- والله أعلم-؛ شُرعتِ الصلاةُ عليه.

---

(١) تقدم أن الذي رمه بالسهم اسمه: حبان بن العرقة.

(٢) يُنظر هذه المادة اللغوية فِي: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٣٤٤/٤)، تفسير غريب ما فِي الصحيحين (٢٦٠/١)، مشارق الأنوار (١٣٠/٢)، مطالع الأنوار (١٣٦/٥)، النهاية فِي غريب الحديث (٣٥١/٣)، اللامع الصبيح (٧٠/١٦)، عمدة القاري (١٠٦/١٤).

(٣) أعلام الحديث (١٣٦٢/٢).

(٤) يقصد الخَطَّابِيّ.

(٥) ذكر الحافظ فِي الفتح (٦/ ٢٧): أن ذلك كان قبل تحريم النوح؛ لأن تحريمه كان عقب غزوة أحد، والحادثة كانت عقب غزوة بدر.

(٦) غير واضحة في الأصل والمثبت من التوضيح (٣٩٠/١٧).

(٧) أخرجه الترمذيّ، كتاب أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المؤمنون (٣٢٧/٥)، رقم (٣١٧٤) قال حدثنا عبد بن حميد قال: حدثنا روح بن عبادة، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن الربيع بنت النضر أتت النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابنها حارثة بن سراقة أصيب يوم بدر، أصابه سهم غرب، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: أخبرني عن حارثة لئن كان أصاب خيرا احتسبت وصبرت، وإن لم يصب الخير اجتهدت في الدعاء...الحديث.

بَابُ: مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وقَوْلُ اللهِ- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [التوبة: ١٢٠].

قال مقاتل بن سليمان فِي «تفسيره»: «ذكر الله- جَلَّ وعَزَّ- عَنِ الذينَ لم يتخلَّفوا عَنْ غزوةِ "تَبُوك" فقال: ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ١٢٠] ﷺ فِي غزوة تبوك»(١).

وفي «تفسير الثعلبي»: «ظاهر قوله: ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ﴾ خبر، ومعناه: أمر(٢)

و﴿ الْأَعْرَابِ ﴾: سكان البوادي: مُزَينة(٣) وجُهَينة(٤) وأَشْجَع(٥) وأَسْلَم(٦) وغِفَار(٧)،

---

(١) تفسير مقاتل بن سليمان (٢/٢٠٢)، ويُنظر: تفسير السمرقندي (٢/٩٧)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٩٥).

(٢) الكشف والبيان عَنْ معاني القرآن = تفسير الثعلبيّ (٥/١٩٠)، وفيه: «﴿ما كانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ﴾ ظاهره خبر معناه نهي كقوله تَعَالَى: ﴿ما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ ».

(٣) مزينة: قبيلة عربية مُضَرية عدنانية، كانت مساكنهم بَيْنَ المدينة ووادي القرى. وقد قاتلت مُزينة مع النَّبِيِّ ﷺ فِي غزوة حنين، واشتركوا فِي فتح مَكَّة مع خالد بن الوليد ﷺ. يُنظر: معجم قبائل العرب (٣/ ١٠٨٣).

(٤) جهينة: حي عظيم من قضاعة، من القحطانية، وهم: بنو جهينة بن زيد بن ليث، منازلهم ما بَيْنَ ينبع ويثرب. يُنظر: معجم القبائل العربية (١/ ٢١٦).

(٥) أشجع: قبيلة من غطفان، من قيس بن عيلان، من العدنانية، كانت منازلهم بضواحي المدينة، كانوا حلفاء للخزرج، وقد دعوهم إِلَى نصرتهم فِي يوم بعاث، فأجابوهم، وفي أيام الردة رجعت عامة أشجع عَنْ دينهم.يُنظر: نهاية الأرب للنويري (٢/٣٤١)، معجم قبائل العرب (١/٢٩).

(٦) أسلم: بطن من خزاعة، وهم: بنو أسلم بن أفصى بن حارثة، من القبائل القحطانية، ومن قراهم: وبرة: وهي قرية ذات نخيل من أعراض المدينة. يُنظر: نهاية الأرب للنويري (٢/٣١٨)، معجم البلدان (٤/٩٠١)، معجم القبائل العربية (١/ ٢٦).

(٧) غفار: بطن من كنانة، من العدنانية، وهم: بنو غفار بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناف، كانوا حول مَكَّة ومن مياههم: بدر. يُنظر: تاريخ الرسل والملوك (٣/١١٨)، نهاية الأرب للنويري (٢/٣٥١)، معجم القبائل العربية =

﴿أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ ﴾ ﷺ إِذَا غزا، قَالَ ابْنُ عبَّاسٍ: يُكتب لهم بكلِّ روعةٍ تَنالُهُم فِي سبيلِ الله سَبْعين[١] ألفِ حسنةٍ»[٢].

قال قتادة: «هذا خاصٌّ بالنبيِّ ﷺ إِذَا غَزَا بنفسهِ، فليس لأحدٍ أن يتخلَّف عنه إِلَّا بعذرٍ، فأما غيرُهُ من الأئمة والولاة فمن شاء أن يتخلَّف تخلَّف»[٣]، وقال الوليد بن [٤٩/أ] مسلم: «سمعتُ الأوزاعيَّ وابنَ المبارك والفزاريَّ[٤] وابن جابر وسعيد [بن][٥] عبد العزيز[٦] يقولون فِي هذه الآية: إنها لأوَّل هذه الأمة وآخرها»[٧].

وقَالَ ابْنُ زيدٍ: «كان هذا وأهل الإسلام قليلٌ، فلمَّا كثروا نسخها الله- جَلَّ وعَزَّ- وأباح

=

(٨٩٠/٣).

(١) هكذا فِي الأصل: «سبعين»، وكذا فِي تفسير الثعلبيّ، وابن عادل، والتوضيح لابن الملقن، وأشار المحقق إِلَى أنها كتب فوقها: «كذا»، وعِنْدَ القرطبيّ، وأبو حيان: «سبعون».

(٢) الكشف والبيان عَنْ معاني القرآن = تفسير الثعلبيّ (١٩٠/٥). وأثر ابن عبَّاس ذكره أيضًا: القرطبيّ فِي تفسيره (٢٩١/٨)، وأبو حيان فِي تفسيره (٥٢٤/٥)، وابن عادل فِي اللباب (٢٣٨/١٠)، وابن الملقن فِي التوضيح (٣٩٥/١٧).

(٣) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٥٦٢/١٤)، رقم (١٧٤٦٢)، وابن أبي حاتم فِي تفسيره (١٩٠٨/٦)، رقم (١٠١٠٥) من طريق حدَّثنا سعيد بن بشير، عَنْ قتادة قوله: ﴿ماكان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عَنْ رَسُول الله وَلَا يرغبوا بأنفسهم عَنْ نفسه﴾، هذا إِذَا غزا نبيُّ الله بنفسه، فليس لأحد أن يتخلف»، ويُنظر: معاني القرآن للنحاس (٢٦٧/٣)، المحرر الوجيز (٩٥/٣).

(٤) هو: إبراهيم بن مُحمَّد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري، أبو إسحاق الكوفيّ، أحد الأعلام، قال أبو حاتم: ثقة مأمون إمام، تُوُفِّيَ سنة (١٨٥هـ)، وقيل بعدها. يُنظر: سير أعلام النبلاء (٥٣٩/٨)، تهذيب التهذيب (١٥٢/١).

(٥) تصحفت في الأصل إلى (عن) والمثبت هو الصواب كما في مصادر الترجمة .

(٦) هو: سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي، أبو مُحمَّد، ويقال أبو عبد العزيز، الدمشقيّ، قال أحمد: هو والأوزاعى عندى سواء، وقال النسائى: ثقة ثبت، وقَالَ ابْنُ حجر: ثقة إمام، سواه أحمد بالأوزاعى، و قدمه أبو مسهر، لكنه اختلط في آخر أمره، تُوُفِّيَ سنة (١٦٧هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء (٣٢/٨)، طبقات المدلسين ص (٣١)، تهذيب التهذيب (٥٩/٤).

(٧) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٥٦٢/١٤)، رقم (١٧٤٦٣)، ويُنظر: الكشف والبيان (١٢٠/٥)، تفسير القرطبيّ (٢٩٢/٨)، ويُنظر: التوضيح (٣٩٦/١٧) .

التخلُّف لمن شاء فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢]»[١].

قال النَّحاسُ: «ذهبَ غيرُهُ أنه ليس هنا ناسخٌ وَلَا منسوخٌ، وأن الآية الأُولى لَا توجب إِذَا نفرَ النَّبِيُّ ﷺ أو احتيجَ إِلَى المُسْلِمِينَ فاستُنفروا لم يَسَعْ أحدًا التخلُّفُ، وإِذَا بعثَ النَّبِيُّ ﷺ سريَّةً [وخلَّفت][٢] طائفة وهذا مذهب ابن عبَّاسٍ والضَّحاك وقتادة»[٣]، ولما ذكر ابنُ الحصَّار[٤] قول ابن زيدٍ، قال: هذا نسخٌ بالتأويل الفاسد، إنما قوله: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ تعريضٌ لمن تخلَّف منهم عَنْ "تبوك"، فهذا النهيُ متوجِّهٌ على كل من استُنفِرَ فلم يَنْفِرْ خاصًّا وعامًّا، ومن لم يستنفره لم يدخل تحته، والآية التي زعمها ناسخةً إنما نزلتْ فِي التحضيض على طلب العلم والرحلة فيه، فلا معارضةَ بَيْنَ الآيتينِ»[٥].

وحديث أبي عبس[٦] تقدَّم يومَ الجمعة[٧]، ورواه هنا عَنْ إسحاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ المبارك، قال الجيانيُّ: «نَسبَهُ الأصيليُّ فِي نسخةٍ فقال: ابنُ منصورٍ، وكذا قاله الكلاباذيُّ»[٨]. انتهى.

يحتمل أن يكون إسحاقُ هذا إسحاقَ بن زيدٍ الخَطَّابيَّ[٩] ساكن حران[١٠]، فإن

---

(١) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٥٦٣/١٤)، رقم (١٧٤٦٤)، ويُنظر: التوضيح (٣٩٦/١٧) .

(٢) هكذا فِي الأصل ، وفِي الناسخ والمنسوخ(ص٥٢٧) ((تَخَلَّفَتْ)).

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص٥٢٧).

(٤) سبق تعريفه، وأن له كتابًا مفقودًا فِي الناسخ والمنسوخ. يُنظر ص (٢٥٦).

(٥) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٩٦/١٧).

(٦) يعني حديث عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج، قال: أدركني أبو عبس وأنا أذهب إِلَى الجمعة، فقال: سمعت النَّبِيّ ﷺ يقول: «من اغبرت قدماه فِي سبيل الله حرمه الله على النار».

(٧) أخرجه البخاريّ فِي كتاب الجمعة، باب: المشي إِلَى الجمعة (٧/٢)، رقم (٩٠٧).

(٨) تقييد المهمل (٩٨٣/٣)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٩٦/١٧).

(٩) هو: إسحاق بن زيد بن عبد الكبير بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، سكن حرَّان. يروي عَنْ أبي نعيم، حدَّثنا عنه ابنه عبد الكبير بن إسحاق بن زيد بحرَّان، وقَالَ ابْنُ أبي حاتم: روى عَنْ مُحَمَّد بن سليمان بن أبي داوُدَ، وعثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، وعمه. سمع منه أبي بحرَّان.

يُنظر: الجرح والتعديل (٢٢٠/٢)، الثقات ممن لم يقع فِي الكتب الستة (٢/ ٣٢٢).

(١٠) حران: بتشديد الراء، بلدة فِي الجزيرة، بَيْنَ الشام والعراق. يُنظر: معجم البلدان (٢٣٥/٢)، مراصد الاطلاع (٣٨٩/١)، معجم ما استعجم (٤٣٥/١)، أحسن التقاسيم (ص: ١٤١).

الإسماعيليَّ روى هذا الحديث عَنْ عبدِ الله [بن زيادٍ][(١)] الموصليِّ[(٢)]، قال: حدَّثنا إسحاقُ بن زيدٍ الخَطَّابيُّ وكان يسكن حران، ثَنَا مُحمَّدُ بن المبارك الصوريُّ؛ فذكر هذا الحديث كما ذكره البخاريُّ وبسنده[(٣)].

والمطابقةُ بَيْنَ الآيةِ الكريمة والترجمةِ عِنْدَ قولِهِ: ﴿وَلَا يَطَـُٔونَ مَوۡطِئٗا يَغِيظُ ٱلۡكُفَّارَ﴾ [التوبة: ١٢٠] فأثابهم الله- جَلَّ وعَزَّ- بخطواتهم، وإن لم يَلقوا قتالًا[(٤)].

---

(١) فِي الأصل: «أبي زياد»، والمثبت هو الموافق لمصادر الترجمة.

(٢) هو: عبد الله بن زياد بن خالد بن أبي سفيان الموصلي، حدث عَنْ: مقدم بن مُحمَّد الواسطي، وبركة بن مُحمَّد الحلبي، ويمان بن سعيد المصيصي، وعلي بن إسماعيل علويه، وغيرهم، وعنه: أبو القاسم الطبراني فِي " معجمه "، وأبو بَكْرٍ الإسماعيلي فِي " معجمه " وسكت عنه، وابن عديّ ولم يذكره فِي " كامله "، وأبو زكريا الأزدي الموصلي.
أخرج له الضياء، وذكره المزي فِي " تهذيبه ".
يُنظر: معجم شيوخ الإسماعيلي (٦٨٤/٢)، رقم (٣١٠)، الكامل (٢/ ٤٧٩)، تهذيب الكمال (٢٨/ ٤٦٠)، إرشاد القاصي والداني إِلَى تراجم شيوخ الطبراني (ص: ٣٧٤).

(٣) لم أقف عليه فِي معجم شيوخ الإسماعيلي.

(٤) يُنظر: المتواري على أبواب البخاريّ (ص١٥٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٩٧/١٧)، مصابيح الجامع (٢٢٢٨/٦)، فتح الباري (٢٩/٦)، عمدة القاري (١٠٨/١٤).

بَابُ: مَسْحِ الغُبَارِ عَنِ [الرَّأسِ][(١)] فِي السَبِيلِ

حدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَبنا عَبْدُ الوَهَّابِ[(٢)]، أبنا خَالِدٌ[(٣)]، عَنْ [٤٩/ب] **عِكْرِمَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ لَهُ وَلِعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[(٤)]: ائْتِيَا أَبَا سَعِيدٍ[(٥)] فَاسْمَعَا مِنْ حدِيثِهِ، فَأَتَيْنَاهُ وَهُوَ وَأَخُوهُ فِي حائِطٍ لَهُمَا يَسْقِيَانِهِ، فَلَمَّا رَآنَا جَاءَ، فَاحتَبَى وَجَلَسَ، فَقَالَ: كُنَّا نَنْقُلُ لَبِنَ المَسْجِدِ لَبِنَةً لَبِنَةً، وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَمَسَح عَنْ رَأْسِهِ الغُبَارَ، وَقَالَ: ((وَيْح عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ[(٦)]، عَمَّارٌ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ)).**

وقد تقدَّم فِي بناء المسجد أنه كان ينقل لَبِنَةً عنه، ولَبِنَةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال له النَّبِيُّ: ((**تَقْتُلُكَ الفِئَةُ البَاغِيَةُ**)) [(٧)].

---

(١) فِي الأصل: " عَنِ الناس "، والمثبت من الصحيح.

(٢) هو: عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو مُحمَّد البصريّ ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين من الثامنة مات سنة أربع وتسعين ومائة عَنْ نحو من ثمانين سنة.يُنظر: التعديل والتجريح (٩١٩/٢)، ترجمة (٩٩٧)، تقريب التهذيب (ص: ٣٦٨)، ترجمة (٤٢٦١).

(٣) هو: خالد بن مهران أبو المنازل بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي البصريّ الحذاء بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم وقيل لأنه كان يقول أحذ على هذا النحو وهو ثقة يرسل من الخامسة، وقد أشار حمَّاد ابن زيد إِلَى أن حفظه تغير لما قدم من الشام وعاب عليه بعضهم دخوله فِي عمل السلطان. يُنظر: التعديل والتجريح (٥٥٢/٢)، ترجمة (٣٣١)، تقريب التهذيب (ص: ١٩١)، ترجمة (١٦٨٠).

(٤) هو: عليّ بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القُرَشِيّ الهاشمي أبو الحسن، ويقال: أبو مُحمَّد، كان مولده ليلة قتل عليّ بن أبي طالب فسمى باسمه وكنى بكنيته، وكان غاية فِي العبادة والزهد والعلم والعمل وحسن الشكل والفقهه، هو جد السفاح والمنصور الخليفتين، وكان يدعى: السجاد، لذلك. مات بعد العشرين ومائة، إما سنة أربع عشرة أو سبع عشرة أو عشر، عَنْ ثمان أو تسع وسبعين سنة.يُنظر: سير أعلام النبلاء (٢٨٤/٥)، تهذيب التهذيب (٣٥٧/٧).

(٥) أي الخدري.

(٦) هي: الجماعة من المُسْلِمين الظالمة الخارجة عَنْ طاعة الإمام العادل، يُنظر: تهذيب اللغة (١٨١/٨)، المصباح المنير (٥٧/١).

(٧) أخرجه البخاريّ فِي كتاب الصلاة، باب: التعاون فِي بناء المسجد (٩٧/١)، رقم (٤٤٧).

قال الحافظُ أبو مُحمَّدٍ الدمياطيُّ: «لم يكن لأبي سعيدٍ أخٌ بالنسب إلَّا قتادةُ بن النعمانِ الظفريُّ[١]، فإنه كان أخاه [لأُمِّهِ][٢] ، وقتادة مات زمنَ عمرَ، وكان عُمْرُ أبي سعيدٍ أيامَ بناء المسجد عشرَ سنين أو دُونها»[٣].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «قوله ((يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ)) يريد-والله أعلم- أهلَ مَكَّةَ شَرَّفَهَا اللهُ تَعَالَى الذين أخرجوا عمَّارًا من دياره وعذَّبوه فِي ذاتِ الله.

قال: وَلَا يمكنُ أن يُتأوَّلَ على المُسْلِمِين؛ لأنهم أجابوا دعوةَ الله- جَلَّ وعَزَّ- وإنما يُدْعَى إِلَى الله- جَلَّ وعَزَّ- مَنْ كان خارجًا عَنِ الإسلامِ»[٤] .

وقوله: ((وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ)) تأكيدٌ للأوَّل؛ لأن المشركين- إِذْ ذاكَ- طالبوه بالرجوع عَنْ دِينِهِ، قال: فإن قيل: إن قضية عمَّار كانت أَوَّلَ الإسلام، وهنا قال ﷺ: ((**يدعوهم**)) بلفظِ المستقبل، وما قبلَه لفظُ الماضي؟ قيل له: العرب قد تُخبر بالفعلِ المستقبلِ عَنِ الماضي إِذَا عُرِف المعنى، كما يُخبر بالماضي عَنِ المستقبلِ، فمعنى ((**يدعوهم**)): دَعَاهم إِلَى الله، فأشارَ ﷺ إلى ذكر هذا لما تطابقت شِدَّتُهُ فِي نقلهِ لَبِنَتَيْنِ شِدَّتَهُ فِي صبره بمكَّة على العذاب؛ تنبيهًا على فضيلتهِ وثباتهِ فِي أمرِ الله- جَلَّ وعَزَّ-[٥].

---

(١) هو: قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر الأنصاريّ الظفري أبو عبد الله ويقال أبو عمرو ويقال أبو عمر، ويقال أبو عثمان، المدني، البدري، من نجباء الصحابة، وهو أخو أبي سعيد الخدري لأمه، وهو الذي وقعت عينه على خده يوم أحد فأتى بها النَّبِيّ ﷺ فغمزها رَسُول الله ﷺ بيده الشريفة فردها فكانت أصح عينيه، تُوُفِّيَ بالمدينة سنة (٢٣هـ).

يُنظر: الطبقات الكبرى (١/١٨٧)، الاستيعاب (٣/١٢٧٤)، سير أعلام النبلاء (٢/٣٣١).

(٢) فِي الأصل: " لأبيه "، والمثبت من التوضيح (١٧/٣٩٨)، عمدة القاري (١٤/١٠٩).

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٩٨)، فتح الباري (١/٥٤١)، عمدة القاري (٤/٢٠٨)، (١٤/١٠٩)، إرشاد الساري (٥/٤٩)، قال الحافظ ابن فِي الفتح: «وإلى الآن لم أقف على اسمه».

(٤) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٢٧)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٩٨)، عمدة القاري (١٤/١٠٩)، إرشاد الساري (٥/٤٩).

(٥) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٢٧)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٣٩٨)، عمدة القاري (١٤/١٠٩)، إرشاد الساري (٥/٤٩).

حديث عائشة المذكور هنا فِي بابِ: الغَسْلِ بعدَ الحربِ والغُبَارِ، تقدَّم[١].

وقوله فيه هنا: ثَنَا مُحَمَّدٌ، أبنا عبدةُ، ذكر الجيانيُّ[٢] أنَّ مُحَمَّدًا هو ابنُ سلامٍ.

وقوله: ((**فأَتَاهُ جبريلُ ﷺ**)):قال القرطبيُّ: «كذا وقعَ فِي الرواية، والصوابُ [٥٠/أ] طَرْحها؛ فإنه جواب ((لما)) وَلَا تدخل الفاء فِي جوابها، وكأنها زائدةٌ كما زِيدتِ الواو فِي جوابها فِي قولِ امرئِ القيس[٣]:

فَلَمَّا أَجَزْنَا سَاحةَ الحيِّ وَانْتحى ... بِنَا بَطْنِ حتْفٍ ذِي رُكَامٍ عَقَنْقَلِ[٤]

وإنما هو "انتحى" فزادَ الواو»[٥] .

قال المهلَّب: «إنما اغتسل سيِّدُنا رَسُولُ الله ﷺ للتنظيف، وإن كان الغبارُ فِي سبيل الله شاهدًا من شواهد الجِهَاد؛ ألا ترى أن جبريل لم يغسلْهُ عَنْ نفسهِ تَبَرُّكًا به فِي سبيلِ الله- جَلَّ

(١) يعني حديث عائشة رضي الله عنها: أن رَسُول الله ﷺ لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح، واغتسل فأتاه جبريل وقد عصب رأسه الغبار، فقال: وضعت السلاح فوالله ما وضعته، فقال رَسُول الله ﷺ: «فأين» قال، ها هنا، وأومأ إِلَى بني قريظة، قالت: فخرج إليهم رَسُول الله ﷺ.

وقد تقدم فِي كتاب الصلاة، باب: الخيمة فِي المسجد للمرضى وغيرهم (١/ ١٠٠)، رقم (٤٦٣).

(٢) يُنظر: تقييد المهمل (٣/ ١٠٢٠).

(٣) هو: امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكنديّ، أشهر شعراء العرب على الإطلاق. يماني الأصل. مولده بنجد، اشتهر بلقبه، واختلف المؤرخون فِي اسمه، فقيل حندج وقيل مليكة وقيل عديّ. وكان أبوه ملك أسد وغطفان. وأمه أخت المهلهل الشاعر، فلقنه المهلهل الشعر، فقاله وهو غلام، كتب فِي سيرته الكثير.

يُنظر: طبقات الشعراء ص (٥١)، الشعر والشعراء (١/ ١٢٢).

(٤) ديوان امرئ القيس ص (١٥)، وهو معلقة امرئ القيس بن حجر الكنديّ المشهور، وهو من شواهد الرضي فِي باب: حروف العطف من شرح الكافية، وشرحه البغداديّ فِي الخزانة (٤/ ٤١٣) وأجزنا: أي قَطَعنا، تقول: جزنا نجوز -من مثال قلنا نقول- وأجزنا، كلاهما بمعنى واحد، وقال الأصمعي: أجزنا قَطَّعنا، وجزنا سرنا فيه وخلفناه وراءنا، والساحة: فناء الدار، وهي أيضًا الباحة، والفجوة، والقروة، والنالة، ويقال: هي الرحبة كالعرصة، وانتحى: اعترض، والعقنقل -بوزن سفرجل- المنعقد الداخل بعضه فِي بعض.

ويُنظر: الإنصاف فِي مسائل الخلاف بَيْنَ النَّحويِّين البصريّين والكوفيين، مسألة هل يجوز أن تجيئ واو العطف زائدة (٢/ ٣٧٤).

(٥) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٣/ ٥٩١).

وعَزَّ-»[١].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «وفيه دلالةُ أن سيِّدَنا رَسُولَ الله ﷺ لم يخرجْ إِلَى حربٍ إِلَّا بإِذْنٍ»[٢].

قوله: ((**وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الغُبَارُ**)): قَالَ ابْنُ التين: «أي: أحاط به كالعِصابة، وقيل: معناه ركبَ رأسَهُ الغبارُ وعلقَ به»[٣].

وفيه قتالُ الملائكةِ بسلاحٍ[٤] .

وفيه دليلٌ يدلُّ أن الملائكة- صلوات الله عليهم وسلامه- تصحب المجاهدين فِي سبيلِ الله- جَلَّ وعَزَّ-، وأنها فِي عونهم ما استقاموا، فإن خانوا وغَلُّوا؛ فارقتْهم، يدل على ذلك قوله ﷺ: ((**مَعَ كُلِّ قَاضٍ مَلَكَانِ يُسَدِّدَانِهِ مَا أَقَامَ الحقَّ، فَإِذَا جَارَ تَرَكَاهُ**))[٥]، والمجاهدُ حاكمٌ

---

(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٠١)، عمدة القاري (١٤/١١٠).

(٢) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٢٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٠١).

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٠١)، مصابيح الجامع (٦/٢٣٠)، التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح للزركشي (٦/٢٣)، عمدة القاري (١٤/١١٠).

(٤) علق هنا: " آخر الجزء الرابع والمائة من كتاب التلويح".

(٥) أخرجه البيهقيّ (١٠/ ٨٨)، كتاب آداب القاضي: باب: فضل من ابتلى بشيء من الأعمال فقام فيه بالقسط وقضى بالحق، من حديث ابن عبَّاس ﷺ، قال الحافظ ابن حجر فِي التلخيص الحبير (٤/ ١٨١): «إسناده ضعيف. قال صالح جزرة: هذا الحديث ليس له أجل». اهـ وقال الألبانيّ فِي السلسلة الضعيفة (٢٥٣٩): «هذا إسناد موضوع».

وأخرجه الطبراني فِي المعجم الكبير (١٨/ ٢٤٠) من حديث عمران بن حصين ﷺ، وفيه نفيع بن الحارث، أبو داوُدَ الأعمى، متروك، يُنظر: السلسلة الضعيفة (٢٦١٦).

وفِي الباب: أيضًا عَنْ واثلة بن الأسقع، أخرجه الطبراني فِي الكبير (٢٢/ ٨٤)؛ قال الهيثمي فِي المجمع (٤/ ١٩٤): «رواه الطبراني فِي الكبير وفيه جناح مَوْلى الوليد ضعَّفه الأزدي».

وعن أبي هريرة ﷺ مرفوعا: «من ولي من أمر المُسْلِمين شيئا، وكل الله به ملكا عَنْ يمينه- أحسبه قال: وملكا عَنْ شماله- يوفقانه ويسددانه، إِذَا أريد به خيرا، ومن ولي من أمر المُسْلِمين شيئا، فأريد به غير ذلك، وكل إِلَى نفسه» أخرجه البَزَّار (٢/ ١٢٣)، كتاب الأحكام: باب: فيمن ولي شيئا، حديث (١٣٥٠)، والطبراني فِي الأوسط كما فِي مجمع البحرين (٤/ ٨٩) كلاهما من طريق إبراهيم بن خثيم بن عراك عَنْ أبيه عَنْ جده عَنْ أبي هريرة رضي الله عنه.

قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد (٤/ ١٩٧): «رواه الطبراني فِي الأوسط والزار وفيه إبراهيم بن خيثمة كذا قال وهو خطأ والصواب خثم بن عراك وهو ضعيف» .

بأمرِ الله- جَلَّ وعَزَّ-[١].

وقَالَ ابْنُ المُنَيِّرِ: «إنما بوَّب البخاريُّ على هذا الحديث هنا؛ لئلَّا يُتوهَّمُ كراهيةُ غسلِ الغبار؛ لأنه من حميد الآثار ،كما كرهَ بعضُهم مسح ماءِ الوضوءِ بالمنديل[٢]، فبَيَّنَ جوازَهُ بالعمل المذكور»[٣].

---

(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٠١/١٧)، عمدة القاري (١١٠/١٤).

(٢) القول بكراهة المسح فِي كل من الوضوء والغسل حكي عَنْ جابر بن عبد الله وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وسعيد بن المسَيِّب، والنخعي، ومجاهد، وأبي العالية بينما ذهب ابن عبَّاس إِلَى كراهيته فِي الوضوء دون الغسل. أما القول بأنه خلاف الأولى أي: يستحب تركه فهو قول الشَّافعيّة فِي المشهور من مذهبهم. وأما القول بالإباحة فهو قول الجمهور قال النَّوويّ: «وحكى ابن المنذر إباحة التنشيف عَنْ عثمان بن عفان، والحسن بن عليّ، وأنس بن مالك، وبشير بن أبي مسعود، والحسن البصريّ، وابن سيرين، وعلقمة، والأسود، ومسروق والضحاك، ومالك، والثوري، وأصحاب الرأي، وأحمد، وإسحاق». يُنظر: المبسوط (٧٣/١)، المدونة (١٢٥/١)، المجموع (٤٨٦/١)، الإنصاف (١٦٦/١).

(٣) المتواري على أبواب البخاريّ ص (١٥٣)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٠١/١٧)، عمدة القاري (١١٠/١٤).

بَابُ فَضْلِ قَوْلِ اللهِ جل وعز: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران:١٦٩-١٧١].

ذكر الحاكمُ صحيحا عَنِ ابنِ عبَّاسٍ: قال رَسُولُ الله ﷺ: ((**لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحدٍ جَعَلَ اللهُ أَرْوَاحهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضْرٍ، تَرِدُ أَنْهَارَ الجَنَّةِ وَتَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ العَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَأْكَلِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ وَمَقِيلِهِمْ؛ قَالُوا: مَنْ مُبَلِّغٌ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَّا أَحيَاءٌ فِي الجَنَّةِ؟ [٥٠/ب] لِئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الجِهَادِ، وَيَنْكُلُوا عَنِ الحرْبِ؛ فَقَالَ اللهُ- جَلَّ وَعَزَّ-: أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ﴾ الآية**)) (١) .

وذكره أيضًا الطبريُّ عَنِ ابنِ مسعودٍ مرفوعًا بسنده(٢)، وفي «الأسباب»(٣) للواحديّ من حديثِ طلحةَ بنِ [خراشٍ] (٤) (٥) عَنْ جابرٍ، قال لي رَسُولُ الله ﷺ: ((**أَلَا أُخْبِرُكَ: مَا كَلَّمَ اللهُ**

---

(١) أخرجه أحمد فِي مسنده (٢٦٦/١)، وأبو داوُدَ، كتاب الجِهَاد، باب: الجِهَاد، باب: فِي فضل الجِهَاد، (١٥/٣)، رقم (٢٥٢٠)، ومن طريقه البيهقيّ فِي السُّنَن الكبرى (١٦٣/٩)، وابن أبي عاصم فِي الجِهَاد (٢١٥/١)، رقم (٥٢)، والحاكم فِي المستدرك (٩٧/٢)، رقم (٢٤٤٤) من طريق مُحمَّد بن إسحاق، عَنْ إسماعيل بن أُمَيَّة، عَنْ أبي الزُّبَيْر، عَنْ سعيد بن جبير، عَنِ ابنِ عبَّاس رضي الله عنهما، قال: قال رَسُول الله ﷺ... فذكره.

قال الحاكم: «حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبيّ.

وفي هذا الإسناد مُحمَّد بن إسحاق وأبو الزُّبَيْر كلاهما مدلسان، وقد عنعنا، ولم يصرحا بالسماع فِي شيء من الروايات المتقدمة. يُنظر: طبقات المدلسين ص (٤٥، ٥١).

(٢) وأخرجه مسلم فِي صحيحه، كتاب الإمارة، باب: بيان أن أرواح الشهداء فِي الجنَّة، وأنهم أحياء عِنْدَ ربهم يرزقون(١٥٠٣/٣)، رقم (١٨٨٧)، وابن جرير فِي تفسيره (٣٨٥/٧-٣٨٧)، رقم (٨٢٠٦ – ٨٢٠٨)، من طرق عَنْ مسروق عَنِ ابنِ مسعود رضي الله عنه.

(٣) أسباب النزول (ص١٢٩).

(٤) فِي الأصل: «حراس»، والمثبت هو الصواب كما فِي مصادر الترجمة.

(٥) هو: طلحة بن خراش بن عبد الرحمن بن خراش بن الصمة، الأنصاريّ السلمي، المدني، قال النَّسَائِيّ: صالح، =

أَحدًا قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حجَابٍ، وَأَنَّهُ كَلَّمَ أَبَاكَ كِفَاحا، فَقَالَ: يَا عَبْدِي، سَلْنِي [أعطيك] [(١)]، **قَالَ: أَسْأَلُكَ أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلَ ثَانِيَةً، فَقَالَ: إِنَّهُ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا يَرْجِعُونَ، قَالَ: يَا رَبُّ، فَأَبْلِغْ مَنْ وَرَائِي؛ فَأَنْزَلَ اللهُ- جَلَّ وَعَزَّ-: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ﴾ الآية))**[(٢)].

وقال [سعيدُ بنُ جُبيرٍ][(٣)]: «لـمَّا أُصيب حمزةُ ومُصْعَبُ بنُ عُمَيْرٍ في أُحدٍ ورأوا ما رُزِقُوا من الخير، قالوا: ليتَ إخواننا يعلمون ما أصبنا من الخير، فقال الله: أنا مُبلِّغُهم عنكم فأنزل: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ﴾ »[(٤)].

=

وذكره ابن حبَّان في كتاب «الثقات» وقال الذهبيّ: صالح، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق. يُنظر: تهذيب الكمال (٣٩٢/١٣)، تاريخ الإسلام (٤٣٤/٣).

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: «أُعْطِكَ».

(٢) أخرجه الترمذيّ، كتاب أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران، (٢٣٠/٥)، رقم (٣٠١٠)، وابن ماجه، كتاب أبواب السُّنَّة، باب: فيما أنكرت الجهمية، (١٣١/١)، رقم (١٩٠)، وعثمان الدارمي فِي الرد على الجهمية (١١٥و ٢٨٩) وابن أبي عاصم فِي الجِهَاد (١٩٦) وفي السُّنَّة (٦٠٢) وابن خزيمة فِي التوحيد (٢/ ٨٩٠ و ٨٩١) والإسماعيلي فِي معجمه (٢/ ٦٦٨) والحاكم فِي المستدرك (٣/ ٢٠٣- ٢٠٤) وأبو نُعيمٍ فِي الصحابة (٤٣٤١) والبيهقي فِي الدلائل (٣/ ٢٩٨- ٢٩٩) من طرق عَنْ موسى بن إبراهيم بن كثير بن بشير بن الفاكه الأنصاريّ قال: سمعت طلحة بن خِرَاش بن الصمة الأنصاريّ ثمَّ السلمي يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لقيني رَسُول الله ﷺ فقال لي "يا جابر مالي أراك منكسرا؟ " قلت: يا رَسُول الله استشهد أبي قتل يوم أحد، وترك عيالا ودينا، قال "أفلا أبشرك بما لقي الله به أباك؟ " قال: قلت: بلى يا رَسُول الله. قال "ما كلم الله أحدا قَطُّ... الحديث.

قال الترمذيّ: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لَا نعرفه إِلَّا من حديث موسى بن إبراهيم»، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، وقال المنذري: «إسناده حسن». الترغيب (٢/ ٣١٤).

والحديث مداره على موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري الحرامي صدوق يخطىء. ينظر التقريب (٦٩٤٢).

(٣) فِي الأصل: « سعد وجبير» ، والمثبت هو الصواب كما في أسباب النزول للواحدي ص (١٣٠).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه، كتاب الجِهَاد، باب: ما ذكر فِي فضل الجِهَاد والحث عليه (٢١٦/٤)، رقم (١٩٤٣٦)، الطبراني فِي المعجم الكبير (١٤٦/٣)، رقم (٢٩٤٦).

قال الهيثمي فِي المجمع (٦/ ٣٢٩): «رواه الطبراني، ورجاله ثقات، إِلَّا أنه مرسل». ويُنظر: تفسير القرطبيّ (٢٦٨/٤).

وقال أبو الضُّحى[(١)]: «نزلتْ فِي أهلِ أُحدٍ خاصَّةً»[(٢)].

وقال جماعة من أهل التفسير: نزلتْ فِي شهداءِ بئر معونة[(٣) (٤)]، وقال آخرون: إن أولياءَ الشهداء كانوا إِذَا أصابهم نعمةٌ أو سرور تحسَّروا، وقالوا: نحنُ فِي النعمةِ والسُّرور، وآباؤنا وأبناؤنا فِي القُبور؛ فنزلتْ هذه الآيةُ تنفيسًا عنهم، وإخبارًا عَنْ حالِ قَتْلَاهُمْ»[(٥)] .

وقال مقاتل: «نزلتْ فِي قتلى بدرٍ وكانوا أربعة عشر شهيدًا»[(٦)].

---

(١) هو: مسلم بن صبيح- بالتصغير- الهمداني، أبو الضحى الكوفِيّ العطار، مشهور بكنيته، ثقة فاضل، مات سنة مائة.يُنظر: الجرح والتعديل (١٨٦/٤)، سير أعلام النبلاء (٧١/٥)، تهذيب التهذيب (١٣٢/١٠).

(٢) أسباب النزول للواحدي ص (١٢٩-١٣٠)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٠٤/١٧).

(٣) بئر معونة بفتح الميم وضم العين المهملة: ماء لبني عامر بن صعصعة، وكانت بـ «أبلى» وأبلى: سلسلة جبلية سوداء تقع غرب المهد «معدن بني سليم قديما» إِلَى الشمال، وتتصل غربا بحرة الحجاز العظيمة، وهي اليوم ديار مطير، ولم تعد سليم تقر بها.، يُنظر: معجم ما استعجم (١٢٤٥/٤)، معجم المعالم الجغرافية فِي السيرة النبوية (ص: ٥٢-٥٣).

(٤) سرية بئر معونة: كانت فِي شهر صفر من السُّنَّة الرابعة للهجرة، وقعت حادثة لجمع من خيار الصحابة وقرائهم ﷺ، وملخصُ خبرهم: أن أبا براء عامر بن مالك المدعو «ملاعب الأسنَّة» قدم على رَسُول الله ﷺ المدينة، فدعاه إِلَى الإسلام، فأبى أن يسلم ولم يَبْعُد، وقال: "يا مُحمَّد، لو بعثت رجالًا من أصحابك إِلَى أهل نجدٍ رجوت أن يستجيبوا لك، ويتبعوا أمرك"، فقال النَّبِيّ ﷺ: ((إني أخاف عليهم أهل نجد)) فقال: "أنا جارٌ لهم أن يعرض لهم أحد"، فبعث معه رَسُول الله ﷺ سبعين من الأنصار شببةً يسمون القُرَّاء، وأمَّر عليهم المنذرَ بن عمرو الساعدي، فلما نزلوا ببئر معونة عسكروا بها، وسَرَّحوا ظهرهم، وبعثوا حرامَ بن ملحان ﷺ بكتاب من رَسُول الله ﷺ إِلَى عدوّ الله عامر بن الطفيل، فلم يُنظر فيه، وأمر رجلًا فطعن حرامًا بالحربة من خلفه، فلما أنفذها فيه، ورأى الدم، قال حرام: "فزتُ ورب الكعبة"، ثمَّ استنفر عدو الله لفوره بني عامر إِلَى قتال الباقين فلم يجيبوه لأجل جوار أبي براء، فاستنفر بني سليم، فأجابته عُصَّية ورِعْلٌ وذكوان، فجاؤوا حتى أحاطوا بأصحاب رَسُول الله ﷺ فقاتلوا حتى قتلوا عَنْ آخرهم إِلَّا كعبَ بن زيد بن النجار فإنه ارتُثَّ بَيْنَ القتلى- أي حمل من أرض المعركة جريحا فعاش حتى قتل يوم الخندق.

قال الواحدي فِي أسباب النزول للواحدي ص (١٣٠): «وقصتهم مشهورة ذكرها مُحمَّد بن إسحاق بن يسار فِي المغازي». ويُنظر: سيرة ابن هشام (١٨٣/٣)، زاد المعاد (٢٤٦/٣)، السيرة النبوية لابن كثير (١٤٠/٣).

(٥) أسباب النزول للواحدي ص (١٢٩-١٣٠).

(٦) تفسير مقاتل (٣١٤/١).

حدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ غَدَاةً، عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ[١]، وَعُصَيَّةَ[٢] عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، قَالَ أَنَسٌ: «أُنْزِلت فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ: بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ».

وفِي لفظٍ: « أن رِعْلًا وذَكْوَانَ وعصيَّةَ وبني لحيان[٣] استمدُّوا[٤] رَسُولَ الله ﷺ على عدوٍّ؛ فأمدَّهم بسبعين من الأنصار، كنا نسمِّيهم القُرَّاءَ حتى إذا كانوا ببئر معونة غدروا بهم وقتلوهم ،وقد تقدَّم طرفٌ منه فِي القنوت»[٥].

وعِنْدَ الدارقطنيِّ فِي «الغرائب»[٦] من حديث عبد الله بن

---

(١) ذكوان: بطن من بني سليم أيضًا ينسبون إِلَى ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم.يُنظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٧٩)، معجم القبائل العربية (٤٠٥/١).

(٢) عصية هم بطن من بني سليم ينسبون إِلَى عصية بمهملتين مصغر بن خفاف بضم المعجمة وفاءين مخفف بن امرئ القيس بن بهثة بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها مثلثة بن سليم، كان ينزلون جيل سواج، وإنما قال فيهم ﷺذلك لأنهم عاهدوه فغدروا يُنظر: نهاية الأرب للنويري (٣٤١/٢)، فتح الباري لابن حجر (٦/ ٥٤٤)، معجم القبائل العربية (٧٨٦/٢) .

(٣) بنو لحيان: بكسر اللام وقيل بفتحها وسكون المهملة ولحيان هو بن هذيل نفسه وهذيل هو بن مدركة بن إلياس بن مضر بطن من هذيل، من العدنانية، وهم: بنو لحيان ابن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. من بلادهم: رخمة، الهزوم، وألبان، وقد قامت لهم دولة فِي شماليّ الحجاز قبل الإسلام. يُنظر: نهاية الأرب للنويري (٣٤٩/٢)، فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٨١)، معجم القبائل العربية (١٠١٠/٣).

(٤) استمدوا: طلبوا المدد منه وهو العون الذي يأتي ليقوي الجيش المقاتل.يُنظر: تفسير غريب ما فِي الصحيحين (٥١/١)، مشارق الأنوار (٣٧٥/١)، معجم لغة الفقهاء (ص٤١٨).

(٥) أخرجه البخاريّ فِي كتاب المغازي، باب: غزوة الرجيع... (١٠٥/٥).

(٦) اسمه: غرائب الإمام مالك بن أنس، للحافظ أبي الحسن؛ عليّ بن عمر الدارقَطُني البغداديّ (ت: ٣٨٥هـ)، جمع فيه مئات الأحاديث التي استغربت على الإمام مالك ولم يروها فِي (الموطَّأ). وليس أدلّ على أهميّة هذا الكتاب من كثرة عزو أهل العلم إليه فِي مختلف جوانب تصانيفهم الحديثية، وهو مفقود، وقد جمع غرائب مالك غير واحد من العلماء، قال الكتاني: "كتاب (غرائب مالك): أي الأحاديث الغرائب التي ليست فِي الموطَّأ: للدارقَطُني... ولقاسم بن أصبغ البياني القرطبيّ (ت: ٣٠٤هـ) وللطبراني (ت: ٣٦٠هـ) ولأبي القاسم بن عساكر (ت: ٥٧١هـ) ولأبي بَكْرٍ =

نافعٍ[١] عَنْ مالكٍ بسنده، وفيه: يقولُ فِي دعائِهِ: ((اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ[٢] عَلَى مُضَر[٣] الفَدَّادِين[٤] من أَهْلِ الوَبَرِ[٥]، اللَّهُمَّ سِنِينَ كَسِنِيِّ يُوسُفَ ﷺ))، قال أبو الحسن[٦]: «تفرَّد به أحمدُ بن صالح[٧]، عَنِ ابنِ نافعٍ، عَنْ مالكٍ بهذه الألفاظ»[٨].

وعِنْدَ الطبريِّ: «ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ مرزوقٍ[٩]، ثَنَا عمرُ بنُ يونسَ[١٠]، عَنْ عِكرمةَ قال: ثَنَا

=

مُحَمَّد بن إبراهيم المعروف بابن المقرئ (ت: ٣٨١هـ) ولأبي مُحَمَّد دعلج بن أحمد السجزي (ت: ٣٥١هـ)". يُنظر: الرسالة المستطرفة (ص ١١٣)، المعجم المفهرس (٣٢٩/١).

وقد كان فِي نية الحافظ ابن حجر جمع زوائد كتاب (غرائب الدارقَطُّني) على الموطَّأ، فقد قال رحمه الله فِي مقدمة (تعجيل المنفعة) ص (٨): «وعزمي أني أتتبع ما فِي كتاب الغرائب عَنْ مالك الذي جمعه الدارقَطُّني، فإن فيه من الأحاديث مما ليس فِي الموطَّأ شيئًا كثيرًا، ومن الرواة كذلك».

(١) هو: عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ القرشي المخزومي مولاهم، أبو محمد المدني، قال البخاري : في حفظه شيء. وقال ابن معين : ثقة، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين، توفي سنة (٢٠٦هـ) ينظر: تهذيب التهذيب (٥٢/٦).

(٢) اشدد وطأتك: شدد عقوبتك من الوطء وهو فِي الأصل شدت الدوس والاعتماد على الرجل. يُنظر: العين (٤٦٨/٧)، غريب الحديث لابن قتيبة (٤٠٩/١).

(٣) مضر: قبيلة عظيمة من العدنانية. كانت ديارهم حيّز الحرم الى السروات، وما دونها من الغور، وما والاها من البلاد، لمساكنهم، ومراعي أنعامهم، من السهل والجبل، وامتدت ديارها بقرب من شرقي الفرات نحو حرّان. يُنظر: معجم ما استعجم (١٨/١)، معجم قبائل العرب (١١٠٧/٣).

(٤) قال فِي إرشاد الساري لشرح صحيح البخاريّ (٥/ ٣٠٨): «فِي الفدادين أي أصحاب الحروث والمواشي».

(٥) قال فِي مطالع الأنوار (١٦٤/٦): «يعني أصحاب الإبل». والوبر شعر الإبل، قال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٦/ ٣٥٢): «قوله أهل الوبر بفتح الواو والموحدة أي ليسوا من أهل المدر لأن العرب تعبر عَنْ أهل الحضر بأهل المدر وعن أهل البادية بأهل الوبر ».

(٦) يعني الدارقَطُّني.

(٧) هو: أحمد بن صالح المصريّ، أبو جعفر ابن الطَّبريّ، ثقة حافظ، تُوُفِّيَ سنة (٢٤٨هـ). يُنظر: تهذيب التهذيب (٤١/١).

(٨) لم أقف عليه فِي أطراف الغرائب والأفراد، وَلَا فِي غرائب مالك لابن المظفر، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٠٥/١٧)،

(٩) هو: مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مرزوق بن بكير، صدوق له أوهام. تُوُفِّيَ سنة (٢٤٨هـ). يُنظر: تهذيب التهذيب (٤٣٢/٩).

(١٠) هو: عمر بن يونس بن القاسم الحنفيّ، أبو حفص اليمامي، ثقة، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٦هـ). يُنظر: تهذيب التهذيب

=

إسحاقُ بن أبي طلحةَ، عَنْ أنسٍ فِي أصحاب النَّبِيِّ صلى [٥١/أ] الله عليه وسلم الذين أَرسلهم إِلَى بئر معونة، قال: لَا أَدري أربعين أو سبعين، وعلى ذلك الماء عامرُ بن الطُّفيل الجعفريُّ، فخرج أولئك النَّفَرُ من الصحابة حتى أتوا غارًا مشرفًا على الماء، فقعدوا فيه ثمَّ قال بعضهم لبعض: أَيُّكم يُبلِّغُ رسالةَ رَسُولِ الله ﷺ أهلَ هذا الماء، فقال [حرام] [1] بن مِلحان الأنصاري: أنا أُبلِّغُ، فخرج حتى أتى حِرَاء منهم، فاختفى أمامَ البيوت، ثمَّ قال: يا أهلَ بئرِ معونة، إنِّي رَسُولُ رَسُولِ الله ﷺ إليكم، أشهدُ أنْ لَا إلهَ إِلَّا الله، وأنَّ محمَّدًا رَسُولُ الله، فآمِنوا باللهِ ورسولهِ، فخرج إليه رجلٌ من كسر البيت برمح، فضُرِبَ فِي جنبهِ حتى خرج من الشِّقِّ الآخر، فقال: الله أكبر، فُزْتُ وربِّ الكعبة، فاتَّبعوا أثرَهُ حتى أتوا أصحابَهُ فِي الغارِ فقتلهم أجمعين عامرُ بن الطُّفيل.

قال إسحاقُ: فحدَّثني أنسٌ أن الله أنزل فيهم قرآنًا ﴿بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا﴾ ثمَّ نُسختْ، فرُفعتْ بعدما قرأناه زمانًا، وأنزل الله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ الآية» [2].

وفي «سير ابن إسحاقَ»: «أقام رَسُولُ الله ﷺ بقيَّةَ شَوَّالٍ وذا القِعْدَةِ وذا الحجَّةِ والمحرَّم، ثمَّ بعثَ أصحابَ بئر معونة فِي "صَفَر" على رأس أربعة أشهر من أُحدٍ"، وكان أبو براءٍ عامرُ بن مالكٍ مُلاعِبُ الأَسِنَّة [3] قدمَ على سيِّدنا رَسُولِ الله ﷺ بالمدينة، فعرض عليه الإسلام فلم يُسْلِمْ ولم يبعدْ منه، وقال: يا مُحمَّدُ، لو بعثتَ رجالًا من أصحابك إِلَى أهلِ نَجْدٍ [4] يدعوهم إِلَى =

(٧/٥٠٧).

(١) فِي الأصل «حرار»، والمثبت هو الصواب كما فِي تفسير ابن جرير(٧/٣٩٣)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٠٥).

(٢) تفسير ابن جرير(٧/٣٩٣).

(٣) سمى أبو براء ملاعب الأسنة بقوله يخاطب أخاه فارس قرزل، وكان قد فر عنه فِي حرب كانت بَيْنَ قيس وتميم.

فررت وأسلمت ابن أمك عامرا... يلاعب أطراف الوشيج المزعزع

يُنظر: الروض الأنف (٦/١٤٨).

(٤) نَجْد:-بفتح أوله وسكون ثانيه-: اسم للأرض العريضة التي أعلاها تهامة واليمن، وأسفلها العراق والشام، فما ارتفع من بطن الرمة فهو نجد إِلَى ثنايا ذات عرق.

يُنظر: معجم البلدان (٥/ ٢٦١)، تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ١٧٥).

وقال فِي معجم المعالم الجغرافية فِي السيرة النبوية (ص: ٣١٢): «نجد هي قلب الجزيرة العربية، تتوسطه مدينة الرياض =

أَمْرِكَ؛ رجوتُ أن يستجيبوا لك، فقال ﷺ: إني أَخشى عليهم أهلَ نجدٍ، فقال أبو براء: أنا لهم جبَّار، فبَعثَ رَسُولُ الله ﷺ المنذرَ بن عمرو فِي أربعين رجلًا من خيار الـمُسْلِمِينَ، فيهم: الحارثُ بن الصمَّة، وحرامُ بن مِلحان، وعروةُ بن أسماء، ونافعُ بن ورقاء، وعامرُ بن فُهيرة، فساروا حتى نزلوا بئرَ معونة، - وهي من أرض بني عامرٍ وحرَّةِ بني سُليم، كلا البلدين منها قريبٌ-، فلمَّا نزلوا بعثوا حرامَ بن مِلحان بكتابِ رَسُولِ الله ﷺ إِلَى عدوِّ الله عامرِ بن الطُّفيل، فلمَّا أتاه لم ينظرْ فِي كتابه، حتى عَدَا على الرجلِ فقتله، ثمَّ [استصرخ][1] عليهم بني عامر فأبوا أن يجيبوه، وقالوا: لن نخفرَ أبا براءٍ، [فاستصرخ] [2] عليهم قبائلَ من سُليم وعصيَّة ورِعْلًا وذَكْوان والقارة[3]، وأجابوه فخرجوا حتى غيَّبوا القومَ فأحاطوا بهم فِي رِحالهم، فلمَّا رأوهم أخذوا أسيافَهم [٥١/ب]ثمَّ قاتلوا حتى قُتلوا عَنْ آخِرِهم إِلَّا كعبَ ابن زيدٍ، فإنهم تركوه فيه رُميقٌ، فعاش حتى قُتل يومَ الخندق، وكان فِي شرخ القوم عمرُو بن أمية، ورجلٌ من الأنصار، فلمْ يُبيِّنهما بمصابِ القوم إِلَّا الطيرُ تحومُ على العسكر فاقتتلا فنظرا، فإِذَا القومُ فِي دمائهم، فقال الأنصاريُّ لعمرٍو: ماذا ترى؟، قال: أرى أن نلحق برسول الله ﷺ فنخبره الخبر، فقال الأنصاريُّ: لكن لم أكن لأرغب بنفسي عَنْ موطنٍ قُتل فيه المنذر، فقاتَلَ حتى قُتل، وأُخِذَ عمرٌو أسيرًا، فلمَّا أخبرهم أنه من "مُضَرَ" أطلقه عامرٌ وجَزَّ ناصيتَهُ، وأعتقَهُ عَنْ رقبةٍ كانت على أُمِّهِ، فيما يزعم، فلمَّا أخبر عمرٌو النَّبِيَّ ﷺ الخبرَ قال: ((**هَذَا عَمَلُ أَبِي بَرَاءٍ، قَدْ كُنْتُ لِهَذَا كَارِهًا**)) »[4].

=

عاصمة المملكة العربية السعودية، ويشمل أقاليم كثيرة منها: القصيم وسدير والأفلاج واليمامة والوشم وغيرها، وهو يتصل بالحجاز غربا، وباليمن جنوبا، وبإقليم الأحساء شرقا، وببادية العرب شمالا».

(١) فِي الأصل « استطرح» ، ولعل الصواب هو المثبت، كما في سيرة ابن هشام (١٨٥/٢)، التوضيح (٤٠٥/١٧).

(٢) مثل سابقه.

(٣) القارة: قبيلة تتألف من عضل والدّيش ابنا الهون بن خزيمة، سموا قارة لاجتماعهم، والتفافهم، لما أراد ابن الشدّاخ ابن يفرقهم فِي بني كنانة وقريش. يُنظر: الأنباء على قبائل الرواة (ص٧٣)، فتح الباري (٢٩٠/٧)، معجم القبائل العربية (٩٣٥/٣).

(٤) سيرة ابن هشام (١٨٥/٢)، ويُنظر: جوامع السيرة ص (١٤٢)، السيرة النبوية لابن كثير (١٤٢/٣).

وفي «مَغَازِي ابنِ عُقبة[١]»[٢]: «يقال: كان أميرُ السَّرِيَّةِ مرثد بن أبي مرثد»[٣].

وعِنْدَ مسلمٍ: «أن ناسًا جاءوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فقالوا:ابعث معنا رجالاً يعلموننا القرآن والسنة، فبعث إليهم سبعين رجلًا من الأنصار يقال لهم القُرَّاء، قال أنسٌ: فيهم خالي "حرَامٌ"؛ فتعرَّضوا لهم فقتلوهم قبلَ أن يبلغوا المكان»[٤].

وفي «الدلائل»[٥] للبيهقيِّ: «عَنْ أنسٍ: لما أُصيب خُبيبٌ بعثهم النَّبِيُّ ﷺ فأتوا على بيتٍ من بني سُليم، قال: فقال خالي حرامٌ لأميرِهم: دَعْنِي؛ فَلْأُخْبِرْ هؤلاءِ أَنَّا ليس إيَّاهم نُريد؛ فيُخَلُّون وجوهَنا، قال: فأتاهم؛ فاستقبله رجلٌ منهم برمح فأنفذه به، ثمَّ انطووا عليهم فما بقيَ منهم مخبرٌ»[٦].

---

(١) هو: موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسديّ بالولاء، أبو مُحمَّد القُرَشِيّ، مَوْلى آل الزُّبَيْر، كان بصيرا بالسيرة النبوية، وهو أول من صنف فِي السيرة، ومن ثقات رجال الحديث. من أهل المدينة. مولده ووفاته فيها سنة (١٤١هـ). له (كتاب المغازي) قال الإمام ابن حنبل: «عليكم بمغازي ابن عقبة فإنه ثقة». واختيرت من كتابه أحاديث منتخبة من مغازي ابن عقبة.يُنظر: الجرح والتعديل (١٥٤/٨)، سير أعلام النبلاء (١١٧/٦)، تهذيب التهذيب (٣٦٠/١٠).

(٢) قال الذهبيّ فِي سير أعلام النبلاء (١١٦/٦): «هي فِي مُجلدٍ ليس بالكبيرِ، سمعناها، وغالبُها صحيح، ومرسلٌ جيدٌ، لكنها مختصرةٌ، تحتاجُ إِلَى زيادة بيانٍ، وتتمة، وقد أحسن فِي عمل ذلك الحافظ أبو بَكْرٍ البيهقيّ فِي تأليفه المُسَمَّى بكتاب (دلائل النبوة).وقد لَخَصتُ أنا الترجمة النبوية، والمغازي المدنية، فِي أول (تاريخيّ الكبير)، وهو كاملٌ فِي معناه- إن شاء الله-».

وقد قام الباحث مُحمَّد باقشيش، من جامعة ابن زهر بالمملكة المغربية بجمع نصوص مغازي موسى بن عقبة المبثوثة فِي كتب الحديث والسيرة والتاريخ والدلائل، وغيرها من كتب المتقدمين، ورتبها ودرسها، فجاءت فِي مجلد لطيف، طبع عام ١٩٩٤.

(٣) مغازي موسى بن عقبة ص (٢٠٦)، وفيه: «وبعث رَسُول الله ﷺ سرية قبل أرض بني سليم، وهو يومئذ بئر معونة، قال: أميرهم يومئذ المنذر بن عمرو أخو بني ساعدة، ويقال: أميرهم مرثد بن أبي مرثد الغنوي...».

قال المحقق فِي الحاشية: تقدم أنه قتل فِي غزوة الرجيع، فذكره هنا خطأ، ويُنظر: ص (٢٠٥) من مغازي موسى بن عقبة، وفيها: «ولم يستسلم عاصم بن ثابت وَلَا خالد بن بكير، وَلَا مرثد بن أبي مرثد، ولكن قاتلوهم حتى قتلوا».

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب: ثبوت الجَنَّة للشهيد، (١٥١١/٣)، رقم (٦٧٧).

(٥) تقدم قول الذهبيّ فِي سير أعلام النبلاء (١١٦/٦)، وهو يصف مغازي موسى بن عقبة، وأنها تحتاج إِلَى زيادة بيان وتتمة: «وقد أحسن فِي عمل ذلك الحافظ أبو بَكْرٍ البيهقيّ فِي تأليفه المُسَمَّى بكتاب (دلائل النبوة) ».

(٦) أخرج البيهقيّ فِي الدلائل (٣٤٩/٣)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٠٥/١٧)، فتح الباري =

قال السُّهيليُّ: «هذا المذكور ليس عليه رونقُ الإعجاز، قال: ويقال: إنه لم ينزلْ بهذا النظم، ولكن بنظمٍ مُعْجِزٍ كنظمِ القرآن، قال: فإن قيل: إنه خبرٌ، والخبرُ لَا يُنسخ، قلنا: لم يُنسخْ منه الخبرُ، وإنما نُسِخَ الحكم، فإنَّ حكْمَ القرآنِ أن يُتْلَى فِي الصَّلاة، وأن لَا يمسَّهُ إِلَّا الطاهرُ، وأن يُكتب بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ، وأن يكون نقله من فروض الكفاية[(١)]، فكلُّ ما نُسخ ورُفعت منه هذه الأحكام وإن بقيَ محفوظاً فإنه منسوخٌ، فإنْ تضمَّنَ حكمًا جاز أن يَبقى ذلك الحكم معمولًا به، وأَنكرتْ ذلك المعتزلة[(٢)] وإن تضمَّنَ خبرًا بقيَ ذلك الخبرُ مُصَدَّقًا به، وأحكامُ التلاوة منسوخةٌ عنه كما نزل: ((**لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ**))[(٣)]، فهذا خبرٌ حقٌّ، والخبرُ لَا يُنسخ، لكنْ نُسخ منه أحكامُ التلاوة له، وكان قوله: ((لو أنَّ لابنِ آدمَ)) فِي سورة [يونس][(٤)] ﷺ بعدَ قوله: ﴿كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِٱلْأَمْسِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[يونس: =

(٣٨٧/٧).

(١) فرض الكفاية هو: كل مهم ديني يراد حصوله وَلَا يقصد به عين من يتولاه. فهو يتناول بعضا غير معين كالجهاد، وسمي بذلك لأن فعل البعض كافٍ فِي تحصيل المقصود منه، والخروج عَنْ عهدته وهو الذي إِذَا قام به من يكفي سقَطُ من سائر المكلفين.

يُنظر: نهاية السول شرح منهاج الوصول (٤٤)، البحر المحيط (٣٢١/١)، رفع الحاجب (٥٠٢/١).

(٢) المعتزلة: هم أتباع واصل بن عطاء الغزال، وعمرو بن عُبيد، سُموا بذلك؛ لاعتزالهم الحسن البصريّ لما اختلفوا معه فِي حكم مرتكب الكبيرة، فاعتزلوا عَنْ مجلسه فِي المسجد، ومذهبهم فِي الجملة يقوم على الأصول الخمسة، وهي: العدل، والتوحيد، والمنزلة بَيْنَ المنزلتين، وإنفاذ الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عَنِ المنكر، وقد ستروا تحت كل واحد منها جملة من المعاني الباطلة؛ التي تخالف مفهومها الشرعي. ينظر: الفرق بَيْنَ الفرق: ص (١١٤)، الملل والنحل: (١/ ٤٣).

(٣) أخرجه أبو عُبيد فِي فضائل القرآن (ص ٣٢٣)، وأحمد (٤/ ٣٦٨) والبزار كما فِي كشف الأستار (٣٦٣٩) والطبراني فِي الكبير (٥٠٣٢) من طرق عَنْ يوسف بن صهيب الكنديّ ثني حبيب بن يسار عَنْ زيد بن أرقم قال: كنا نقرأ على عهد رَسُول الله ﷺ: «لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة لابتغى الثالث، وَلَا يملأ بطن ابن آدم إِلَّا التراب. ويتوب الله على من تاب».

قال الهيثمي فِي المجمع (٢٤٣/١٠): «رجاله ثقات المجمع»، وصحح إسناده البوصيري فِي مختصر الإتحاف (١٠/ ٣٨٣). وللحديث طرق أخرى عَنْ عدد من الصحابة. يُنظر: السلسلة الصحيحة (٩٦٥/٦- ٩٦٦)، أنيس الساري (تخريج أحاديث فتح الباري) (٦/ ٤٠٤٥).

(٤) ما بَيْنَ معقوفين سقَطُ من الأصل، والمثبت من الروض الأنف (٢٣٩/٣-٢٤٠)، ويُنظر: التوضيح (٤٠٨/١٧).

٢٤] ، كذلك قَالَ ابْنُ سلامٍ»[١] .

وقال المهلَّب: «فيه دلالةُ أنَّ كلَّ مَنْ قُتْلَ غدرًا شهيدٌ»[٢].

واختلفوا الناس فِي كيفيةِ حياةِ [٥٢/أ] الشهيد، وأَوْلَى ما قيل فيها[٣]: أن تكون الأرواح تُرزق، وكذا جاء الخبرُ فِي «صحيح ابنِ [حبَّان] [٤]»: ((**إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ تَعَلَّقَ فِي شَجَرِ الجَنَّةِ**)) [٥] قال أهل اللغة: يعني: يأكل منها[٦].

وقَالَ ابْنُ قرقول: «بضمِّ اللام، أي: يتناوله، وقيل: نُسم[٧]، وبالفتح أيضًا، ومعناه: يتعلَّق ويلتزم ثمارَها، ويأوي إليها، وقيل: هما سواء، وقد روي (**تَسْرَح**) [٨]، وهذا يشهد لضمِّ اللام، ومن رواه بالتاء عَنَى النَّسَمةَ، ويحتمل أن ترجع إِلَى الطَّيْرِ على أن يكون جمعًا، ويكون

---

(١) الروض الأنف (٣/٢٣٩-٢٤٠)، ويُنظر: التوضيح (١٧/٤٠٨).

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٢٩)، التوضيح (١٧/٤٠٨).

(٣) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٢٩).

(٤) ما بَيْنَ معقوفين تصحفت في الأصل إلى (حيان) .

(٥) أخرجه الترمذيّ، كتاب فضائل الجهَاد، باب: ما جاء فِي ثواب الشهيد (٤/١٧٦)، رقم (١٦٤١)، والنسائي في الكبرى (٢٢١١)، وأحمد فِي مسنده (٦/٣٨٦)، والطبراني فِي المعجم الكبير (١٩/٦٦)، رقم (١٢٥)، وابن حبَّان فِي صحيحه (١٠/٥١٣)، كلهم من طريق ابن شهاب، عَنْ عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عَنْ أبيه، أن رَسُول الله ﷺ قال:.... فذكره بنحوه والحديث صحيح الإسناد فمداره على الزهري ، وشيخه عبدالرحمن بن كعب بن مالك ثقة من كبار التابعين. ينظر التقريب (١/٣٤٩).

قال الترمذيّ: «هذا حديث حسن صحيح».

(٦) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٧/٤٠٨)، مشارق الأنوار (٢/٨٤)، كشف المشكل (١/٣٣١).

(٧) هكذا في الأصل ،وفي مطالع الأنوار (٤/٤٤٠) (يشم) .

(٨) أخرجه مسلم فِي كتاب الإمارة، باب: بيان أن أرواح الشهداء فِي الجَنَّة... (٣/١٥٠٢) حديث (١٨٨٧) من حديث مسروق، قال: سألنا عبد الله عَنْ هذه الآية: ﴿وَلَا تَحسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]فقال: أما إنا قد سألنا عَنْ ذلك فقال: "إن أرواحهم فِي جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح فِي الجَنَّة حيث شاءت، ثمَّ تأوي إِلَى تلك القناديل فاطلع إليهم ربكم إطلاعة فقال: هل تشتهون شيئا؟ فقالوا: أي شيء نشتهي ونحن نسرح فِي الجَنَّة حيث شئنا، ثمَّ نأوي إِلَى تلك القناديل، فقال لهم ذلك ثلاثا. فلما رأوا أنهم لم يتركوا من أن يسألوا، قالوا: يا رب نريد أن ترد أرواحنا فِي أجسادنا حتى نقتل فِي سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا.

ذَكَرَ النسمةَ؛ لأنه أراد الجنسَ لَا الواحدَ، وقد يكون التأنيث للروح؛ لأنها تُذكَّر وتُؤنَّث»[١]، وحديث "تعلَّق" عامٌّ، وقد خصَّصه القرآنُ العزيز باشتراط الشهداء[٢].

قَالَ ابْنُ التين: «وقول الداوديِّ: إنها فِي حواصِلِ طيرٍ لَا يصح فِي النقلِ وَلَا الاعتبارِ؛ لأنها إن كانت هي أرواح الطير، فكيف تكونُ فِي الحواصِلِ دونَ سائرِ الجسد؟، وإن كان لها أرواح غيرها فكيف تكونُ فِي جسدٍ؟، وكيف تصل لهم الأرزاقُ التي ذكرَ اللهُ- جَلَّ وعَزَّ- »[٣]. انتهى كلامه.

وفيه نظرٌ، من حيث إن الحديث الذي أَنكره خرَّجه مسلمٌ فِي «صحيحه»[٤] وعِنْدَ الحاكمِ، وعلى شرط مسلمٍ من حديثِ ابن إسحاقَ، عَنْ إسماعيلَ بن أُميَّة[٥] عَنْ أبي الزُّبَيْر، زاد ابنُ أبي عاصمٍ وسعيدُ بنُ جُبيرٍ عَنِ ابنِ عبَّاسٍ، قال رَسُولُ الله ﷺ: ((**لمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحدٍ جَعَلَ اللهُ أَرْوَاحهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أَنْهَارَ الجَنَّةِ وَتَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا**))[٦] ح.

ومن حديث الحسين بن واقدٍ، عِنْدَ ابنِ أبي عاصمٍ، عَنِ الأعمشِ، عَنْ شقيقٍ، عَنِ ابنِ مسعودٍ حديث: ((**أَنَّ الثَّمَانِيَةَ عَشَرَ مِنْ أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ جَعَلَ اللهُ أَرْوَاحهُمْ فِي الجَنَّةِ فِي طَيْرٍ خُضْرٍ**))[٧]، وفي لفظٍ: ((**أَرْوَاح الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللهِ كَطَائِرٍ خُضْر فِي قَنَادِيلَ تَحتَ العَرْشِ**))، ومن حديث عطية[٨]، عَنْ أبي سعيدٍ قال رَسُولُ الله ﷺ: ((**أَرْوَاح الشُّهَدَاءِ**

(١) مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٤/٤٤٠)، ويُنظر: الاقتضاب فِي غريب الموطَّأ وإعرابه على الأبواب (١/٢٧٣).

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٢٩).

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٠٩)، عمدة القاري (١٤/١١٢).

(٤) سبق تخريجه ص (٤٤٢).

(٥) هو: إسماعيل بن أُمَيَّة بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أُمَيَّة القُرَشِيّ الأموى المكّيّ، ثقة ثبت، تُوُفِّيَ سنة (١٤٤هـ)، وقيل: قبلها. يُنظر: تهذيب التهذيب (١/٢٨٤).

(٦) سبق تخريجه.

(٧) أخرجه ابن أبي عاصم فِي الجِهَاد، (٢/٥١٧)، رقم (١٩٨)، والطبراني فِي الكبير (١٠/٢٤٩)، رقم (١٠٤٦٦)، من طريق مُحمَّد بن عليّ بن حسن بن شقيق، قال: حدَّثنا أبي قال: حدَّثنا الحسين بن واقد، عَنِ الأعمش، عَنْ شقيق، عَنِ ابنِ مسعود ﷺ. قال الهيثمي فِي المجمع (٦/٩٠):«رواه الطبراني ورجاله ثقات».

(٨) هو: عطية بن سعد بن جُنادة العوفي، أبو الحسن الكوفيّ، قال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه، وقال النَّسَائِيّ: =

فِي طَيْرٍ خُضْرٍ تَرْعَى فِي رِيَاضِ الجَنَّةِ ثُمَّ يَكُونُ مَأْوَاهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالعَرْشِ))(١)، ومن حديث موسى بن عُبيدةَ الربذي(٢)، عَنْ عُبيدِ الله بن يزيد(٣)، عَنْ أُمِّ [فلانة] (٤)-أظنها أم مبشر(٥)- قال رَسُولُ الله ﷺ: ((**إِنَّ أَرْوَاح الْمُؤْمِنِينَ طَيْرٌ حضرٌ فِي حجَرٍ مِنَ الجَنَّةِ يَأْكُلُونَ مِنَ الجَنَّةِ وَيَشْرَبُونَ مِنَ الجَنَّةِ**)) (٦)، وبسندٍ صحيح إِلَى كعبِ بن مالكٍ يرفعه: ((**أَرْوَاح الشُّهَدَاءِ فِي طَيْرٍ خُضْرٍ**)) (٧) وعِنْدَ مالكٍ فِي «الموطَّأ»: ((**نَسَمَةُ المُؤْمِنِ طَائِرٌ**)) (٨).

وتأوَّلَ بعضُ العلماء [٥٢/ب] أن (فِي) في قولِهِ: ((فِي جوفِ طيرٍ)) بمعنى (عَلَى) فيكون المعنى: أرواحهم على جوفِ طيرٍ خُضْرٍ، كما قال- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿ لأُصَلبَنكُمْ فِى جُذُوعِ

=

ضعيف، وقال أبو داوُدَ: ليس بالذي يعمتد عليه، وقال الساجي: ليس بحجة. تُوُفِّيَ سنة (١٢٠).

يُنظر: الجرح والتعديل (٣٨٢/٦)، سير أعلام النبلاء (٣٢٥/٥)، تهذيب التهذيب (٢٢٤/٧).

(١) أخرجه هناد بن السري فِي الزهد (١٢١/١)، ومن طريقه ابن أبي عاصم فِي الجِهَاد، (٥١٨/٢)، رقم (٢٠٠)، من طريق إسماعيل بن المختار، مَوْلى موسى بن طلحة، عَنْ عطية العوفي، عَنْ أبي سعيد الخدري ﷺ، عَنْ ﷺ... فذكره. والحديث تفرد به : عطية بن سعد بن جنادة العوفي أبو الحسن، وهو ممن لايقبل تفرده قال ابن حجر في التقريب : صدوق يخطىء كثيرا وكان شيعيا مدلسا. ينظر: تقريب التهذيب ص (٣٩٣).

(٢) هو: موسى بن عُبيدة بن نشيط بن عمرو بن الحارث الربذي، أبو عبد العزيز المدني، قال أحمد: لَا يكتب حديثه، وقال النَّسَائِيّ وغيره: ضعيف، وقَالَ ابْنُ عديّ: الضعف على رواياته بَيْنَ، وقَالَ ابْنُ معين: ليس بشيء، وقال- مرة: لَا يحتج بحديثه، وقال يحيى بن سعيد: كنا نتقى حديثه، وقَالَ ابْنُ سعد: ثقة، وليس بحجة، وقال يعقوب بن شيبة: صدوق ضعيف الحديث جدا. يُنظر: المجروحين (٢٣٤/٢)، تهذيب الكمال (١٠٤/٢٩).

(٣) لم أقف له على ترجمة، ولم يذكر من ضمن شيوخ موسى بن عُبيدة، وَلَا من ضمن تلاميذ أم مبشر، وقال محقق كتاب الجِهَاد لابن أبي عاصم: لم أعرفه.

(٤) فِي الأصل: «قلابة»، وكذا فِي عمدة القاري (١١٢/١٤)، والمثبت من الجِهَاد لابن أبي عاصم (٥٢٠/٢)، رقم (٢٠١).

(٥) وقد جاء تسميتها عِنْدَ أبي نعيم فِي معرفة الصحابة (٣٤٧٣/٦)، وقال: «واختلف أصحاب ابن إسحاقَ عليه، فمنهم من قال: أم مبشر، ومنهم من قال: أم بشر »، وعنده: عبدالله بن يزيد، بدلا من عبيدالله بن يزيد.

(٦) أخرجه ابن عاصم فِي الجِهَاد، (٥٢٠/٢)، رقم (٢٠١) وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وقد تقدم أنه ضعيف.

(٧) سبق تخريجه ص (٤٤٢).

(٨) أخرجه مالك فِي الموطَّأ، كتاب الجنائز، باب: جامع الجنائز (٢٤٠/١)، رقم (٤٩)، وهو طرف من حديث مالك بن كعب ﷺ الذي تقدم تخريجه.

ٱلنَّخۡلِ﴾[طه: ٧١]، أي: على جذوع[(١)]، قيل: وجاز أن يسمَّى الطيرُ جوفًا لهم، أي: هو محيطٌ به ويشتمل عليه، كالحامل و[الجنين] [(٢)]، قاله عبدُ الحقِّ[(٣)(٤)].

ومَعُونَة: بفتح الميم وضم العين المهملة وبعد الواو نون، بَيْنَ مَكَّةَ- شَرَّفَهَا اللهُ تَعَالَى- وعسفان، أرضٌ لهُذيل، وعَنِ الكنديِّ[(٥)]: «هي بَيْنَ جبالٍ يقال لها: أبلى، فِي طريقِ المصعدِ من المدينةِ إِلَى مَكَّةَ، وهي لبني سُليم، وقال أبو عُبيدة فِي «كتاب المقاتل»[(٦)]: هي ماءٌ لبني عامر بن صعصعة، وقال الواقديُّ: هي فِي أرضِ سُلَيْمٍ وأرض بني كلابٍ»[(٧)].

ورِعْل: بكسر الراء والعين المهملة، ثمَّ لام، هو ابنُ عوفِ ابن مالك بنِ امرئِ القيسِ بنِ بُهثةَ بنِ سُلَيْمِ بنِ منصورٍ[(٨)].

وذَكْوَان: هو ابنُ ثعلبةَ بنِ سُلَيْمِ بنِ منصورٍ[(٩)]. قَالَ ابْنُ دُريد: «اشتقاقه من شيئين: إما

---

(١) يُنظر: تفسير مقاتل (٤/١٤٨)، معاني القرآن للأخفش (١/٢٣٦)، جامع البيان (٢/٤١٢)، معاني القرآن وإعرابه (٢/٢١٧)، تفسير القرطبيّ (١١/٢٢٤).

(٢) غير واضحة في الأصل والمثبت من التوضيح (١٧/٤١١).

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤١١)، عمدة القاري (١٤/١١٢)، شرح السُّيوطيّ على مسلم (٤/٤٨٤).

(٤) هو: عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأَزْدي الإشبيلي، أبو مُحمَّد، المعروف بابن الخراط، من علماء الأندلس. كان فقيها حافظا عالما بالحديث وعلله ورجاله، مشاركا فِي الأدب وقول الشعر، تُوُفِّيَ سنة (٥٨١هـ)، من كتبه: «المعتلّ من الحديث»، «الأحكام الشرعية» ثلاثة كتب، كبرى وصغرى ووسطى، وغيرها كثير. يُنظر: تهذيب الأسماء (١/٢٩٢)، فوات الوفيات (١/٢٤٨).

(٥) هو: أبو الأشعث الكنديّ، راوي رسالة عرام بن الأصبغ السلمي، من أهل القرن الثاني الهجري، ورسالة عرّام طبعت مرارًا باسم كتاب " أسماء جبال تهامة وسكانها، وما فيها من القرى، وما ينبت عليها من الأشجار، وما فيها من المياه. وينقل عنه كثيرا الحازمي فِي كتاب الأماكن.يُنظر: ص (٣٨، ٢٢٢، ٤٤٨، ٥٣١)، وغيرها الكثير. ويُنظر: مقال للشيخ حمد الجاسر على الرابط: http://goo.gl/2ugLAU

(٦) اسمه: «مقاتل الفرسان»، ذكره من ترجم لأبي عُبيدة ضمن مؤلفاته الكثيرة، وأنه فِي أيام العرب وحروبها. يُنظر: تهذيب الكمال (٢٨/٣١٨)، كشف الظنون (٢/١٧٧٨).

(٧) يُنظر: الأماكن للهمداني ص(٨٤٩)، والفقرة فيه بكاملها، فلعل المصنف نقلها منه، ويُنظر: معجم ما استعجم (٤/١٢٤٥)، معجم المعالم الجغرافية فِي السيرة النبوية (ص: ٥٢-٥٣).

(٨) يُنظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٧٩)، معجم القبائل العربية (٢/٤٣٧).

(٩) يُنظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٧٩)، معجم القبائل العربية (١/٤٠٥).

مِنَ: الذكاء- ممدود-، وهو تمام السِّنِّ، أو مِنْ: ذَكَا النَّارَ- مقصور-»[(١)].

واشتقاق (رَعل) من الرَّعْلَة، وهي النخلة الطويلة، والجمع: رَعَالٌ، والرَّعْلَة: القِطعةُ من الخيل، والراعل: نخل من النخل معروف بالمدينة، وناقةٌ رَعلا إِذَا قُطعتْ أُذُنُها فتُركتْ منها قطعةٌ متعلِّقةٌ.

وعصيَّة[(٢)]: قال الهجريُّ[(٣)]: هو ابنُ خفافِ بنِ امرئِ القيسِ بنِ بهثةَ بنِ سُلَيْمِ بنِ منصورٍ[(٤)].

ثمَّ ذكرَ البخاريُّ:

حديثَ جابرٍ: «**اصْطَبَح نَاسٌ الخَمْرَ**[(٥)] **يَوْمَ أُحدٍ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ**»، **فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: مِنْ آخِرِ ذَلِكَ اليَوْمِ؟ قَالَ: لَيْسَ هَذَا فِيهِ**» .

وهي من المعلوم أن ذلك كان قبل تحريمها، فلم يمنعهم ما كان فِي علمِ الله مِنْ تحريمها، وَلَا كونها فِي بطونهم مِنْ حكم الشَّهَادَة وفضلها؛ لأن التحريم إنما يَلزمُ بالنهي، وما كان قبلَ النهي فمعفوٌّ عنه[(٦)].

---

(١) الاشتقاق ص (١٨٧).

(٢) يُنظر: نهاية الأرب للنويري (٣٤١/٢)، فتح الباري لابن حجر (٦/ ٥٤٤)، معجم القبائل العربية (٧٨٦/٢).

(٣) هو: هارون بن زكريا، أبو عليّ الهجري، عالم بالأدب وببلدان الجزيرة العربية. كان مؤدب أولاد طاهر بن يحيى بن الحسن الحسينيّ الطالبي بِمَكَّةَ، ويرجح أنه من هجر (الإحساء) سكن مَكَّة واجتمع فيها بالهمداني (صاحب الإكليل) وببعض علماء الأندلس (سنة ٢٨٨) واستقر فِي المدينة، تُوُفِّيَ نحو سنة (٣٠٠هـ)، له كتاب «التعليقات والنوادر » وللشيخ حمد الجاسر «أبو عليّ الهجري وأبحاثه فِي تحديد المواضع- ط» دراسة واسعة له ولكتابه.

(٤) الاشتقاق ص (٣٠٩).

(٥) أي: شربه صبوحا والصبوح ما يشرب أو يؤكل وقت الصباح. يُنظر: تهذيب اللغة (٢٧٩/١٠)، الصِّحاح تاج اللغة (٣٨٠/١)، (صبح)، ويُنظر: الكواكب الدراري (١١٦/١٢)، منحة الباري (٦٣٠/٥).

(٦) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٢٩/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٠٣/١٧)، اللامع الصبيح (١٠٧/١٢)، فتح الباري (٣٥٣/٧)، عمدة القاري (٢١٠/١٨)، إرشاد الساري (١٠٩/٧)،

بَابُ: الجَنَّةِ تَحتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ[(١)]

وَقَالَ الـمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا: «مَنْ قُتِلَ مِنَّا صابراً صَارَ إِلَى الجَنَّةِ».

هذا التعليق رواه البخاريُّ[(٢)] فِي "الجِزْيَة" عَنِ الفضل بن يعقوب[(٣)]، عَنْ عبدِ الله بن

---

(١) بارقة السيوف: أي لمعانها، والمراد أن الجِهَاد طريق الجَنَّة.يُنظر: النهاية فِي غريب الحديث (١/١٨٧)، لسان العرب (٨/٣٣)، ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٣١)، مطالع الأنوار (١/٤٧٧)، فتح الباري (٦/٣٣)، عمدة القاري (١٤/١١٤).

(٢) أخرجه البخاريّ، فِي كتاب الجزية، باب: الجزية والموادعة مع أهل الحرب، (٤/٩٧)، رقم (٣١٥٩)، قال: حدَّثنا الفضل بن يعقوب، حدَّثنا عبد الله بن جعفر الرقي، حدَّثنا المعتمر بن سليمان، حدَّثنا سعيد بن عُبيد الله الثقفي، حدَّثنا بكر بن عبد الله المزني، وزياد بن جبير، عَنْ جبير بن حية، قال: بعث عمر الناس فِي أفناء الأمصار، يقاتلون المشركين، فأسلم الهرمزان، فقال: إني مستشيرك فِي مغازي هذه؟ قال: نعم مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المُسْلِمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان، فإن كسر أحد الجناحين نهضت الرجلان بجناح والرأس، فإن كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان والرأس، وإن شدخ الرأس ذهبت الرجلان والجناحان والرأس، فالرأس كسرى، والجناح قيصر، والجناح الآخر فارس، فمر الـمُسْلِمين، فلينفروا إِلَى كسرى،- وقال بكر، وزياد جميعا عَنْ جبير بن حية- قال: فندبنا عمر، واستعمل علينا النعمان بن مقرن، حتى إِذَا كنا بأرض العدو، وخرج علينا عامل كسرى فِي أربعين ألفا، فقام ترجمان، فقال: ليكلمني رجل منكم، فقال المغيرة: سل عما شئت؟ قال: ما أنتم؟ قال: نحن أناس من العرب، كنا فِي شقاء شديد وبلاء شديد، نمص الجلد والنوى من الجوع، ونلبس الوبر والشعر، ونعبد الشجر والحجر، فبينا نحن كذلك إِذْ بعث رب السموات ورب الأرضين- تَعَالَى ذكره وجلت عظمته- إلينا نبيا من أنفسنا نعرف أباه وأمه، فأمرنا نبينا رَسُول ربنا ﷺ «أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده، أو تؤدوا الجزية، وأخبرنا نبينا ﷺ عَنْ رسالة ربنا، أنه من قتل منا صار إِلَى الجَنَّة فِي نعيم لم ير مثلها قَطُّ، ومن بقي منا ملك رقابكم».

(٣) هو: الفضل بن يعقوب بن إبراهيم بن موسى الرخامي بضم الراء بعدها معجمة أبو العبَّاس البغداديّ ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. يُنظر: التعديل والتجريح (٣/١٠٥١)، ترجمة (١٢٢٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٤٧)، ترجمة (٥٤٢٢).

جعفر الرقيِّ، عَنِ المعتمرِ بن سليمان[(١)]، عَنْ سعيدِ بن عُبيدِ الله الثقفيِّ[(٢)]، عَنْ بكرِ بن عبدِ الله المزنيِّ[(٣)] وزيادِ بن جُبيرٍ[(٤)] كلاهما عَنْ جُبيرِ بن حية الثقفيِّ[(٥)] عنه مطوَّلًا بذكر إسلام الهرمزان ومشاورة عمر له فِي أمرِ القتال، وقد اختُلف فِي المعتمر بن سليمان هذا، يزعمُ أصحابُ الأطراف والمستخرجات والمترجمون أنه ابن سليمان [بن][(٦)] طرخان التيم[(٧)]، وزعمَ شيخُنا العلَّامةُ أبو مُحمَّدٍ الدمياطيُّ أنه وهمٌ، وصوابُهُ: المُعَمَّرُ بنُ سليمان الرَّقِّيُّ؛ لأن عبدَ الله بن جعفرَ الرقيَّ لَا يَروي عَنِ التيميِّ، ولم أرَ هذا لغيره[(٨)] [٥٣/أ] فيُنظر، و"معمر" لم أرَ أحدًا ذكره فِي رجالِ البخاريِّ، ولما ذكروا ابن جعفر قالوا: رُوي عَنِ المعتمرِ التيميِّ، والله أعلم.

---

(١) هو: معتمر بن سليمان التيمي أبو مُحمَّد البصريّ يلقب الطفيل ثقة من كبار التاسعة مات سنة (١٨٧)، وقد جاوز الثمانين.يُنظر: التعديل والتجريح (٧٦٣/٢)، ترجمة (٧١٢)، التقريب (ص: ٥٣٩)، ترجمة (٦٧٨٥).

(٢) هو: سعيد بن عُبيد الله بن جبير بن حية بالمهملة والتحتانية الثقفي الجبيري بضم الجيم ثمَّ الموحدة بصري صدوق ربما وهم من السادسة.يُنظر: التعديل والتجريح (١٠٩٠/٣)، ترجمة (١٢٨٢)، تقريب التهذيب (ص: ٢٣٩)، ترجمة (٢٣٥٩).

(٣) هو: بكر بن عبد الله المزني أبو عبد الله البصريّ ثقة ثبت جليل من الثالثة مات سنة ست ومائة.يُنظر: التعديل والتجريح (٤٢٧/١)، ترجمة (١٥٢)، تقريب التهذيب (ص: ١٢٧)، ترجمة (٧٤٣).

(٤) هو: زياد بن جبير بن حية بن مسعود بن معتب الثقفي البصريّ ثقة وكان يرسل من الثالثة. يُنظر: التعديل والتجريح (٥٨٦/٢)، ترجمة (٣٩٢)، تقريب التهذيب (ص: ٢١٨)، ترجمة (٢٠٦٠).

(٥) هو: جبير بن حية بن مسعود الثقفي ابن أخي عروة بن مسعود ثقة جليل من الثالثة مات فِي خلافة عبد الملك ابن مروان.يُنظر: التعديل والتجريح (٤٦٣/١)، ترجمة (٢٠٢)، التقريب (ص: ١٣٨)، ترجمة (٨٩٩).

(٦) ما بَيْنَ معقوفين سقَطُ من الأصل.

(٧) هو: سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر البصريّ نزل فِي التيم فنسب إليهم ثقة عابد من الرابعة مات سنة ثلاث وأربعين ومائة، وهو ابن سبع وتسعين. يُنظر: التعديل والتجريح (١١١٥/٣)، ترجمة (١٣١٨)، تقريب التهذيب (ص: ٢٥٢)، ترجمة (٢٥٧٥).

(٨) تعقب الدمياطي أيضًا: الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٦/ ٢٦٣): بأن ذلك ليس بكاف فِي رد الروايات الصحيحة؛ وهب أن أحدهما لم يدخل بلد الآخر، أما يجوز أن يكونا التقيا مثلا فِي الحج أو فِي الغزو؟ وما ذكره معارض بمثله فإن المعتمر بن سليمان رقي، وسعيد بن عُبيد الله بصري؛ فمهما استبعد من لقاء الرقي البصريّ، جاء مثله فِي لقاء الرقي للبصري. ويُنظر: عمدة القاري (٨٢/١٥)، وفيه الرد على الدمياطي أيضًا، وكذا على الكرماني فيما نقل عنه أنه معمر بن راشد.

وقَالَ البُخَارِيُّ: قَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الجَنَّةِ، وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: ((بَلَى)) .

باب[١]:

هذا التعليق خرَّجه أيضًا عَنْ أحمدَ بن إسحاق[٢]، عَنْ يَعْلَى بن عُبيدٍ[٣]، ثَنَا عبدُ العزيز بن سياه[٤]، عَنْ حبيبِ بن أبي ثابتٍ[٥]، عَنْ أبي وائلٍ[٦]، عَنْ سهلِ بن حنيفٍ، قال: قال عمرُ: فذكره[٧].

---

(١) هكذا فِي الأصل، والصواب أن تحذف لأن هذا تابع للباب قبله.

(٢) هو: أحمد بن إسحاق بن الحصين بن جابر السلمي أبو إسحاق السرماري بضم المهملة وبفتحها وحكي كسرها وإسكان الراء صدوق من الحادية عشرة مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين. يُنظر: التعديل والتجريح (٣١٢/١)، ترجمة (١)، تقريب التهذيب (ص: ٧٧)، ترجمة (٦).

(٣) هو: يَعْلَى بن عُبيد ابن أبي أُمَيَّة الكوفِيّ أبو يوسف الطنافسي ثقة إلَّا فِي حديثه عَنِ الثوري ففيه لين من كبار التاسعة مات سنة بضع ومائتين وله تسعون سنة.يُنظر: التعديل والتجريح (١٢٤٧/٣)، ترجمة (١٥٣٠)، تقريب التهذيب (ص: ٦٠٩)، ترجمة (٧٨٤٤).

(٤) هو: عبد العزيز بن سياه بكسر المهملة بعدها تحتانية خفيفة الأسديّ الكوفِيّ صدوق يتشيع من السابعة. يُنظر: التعديل والتجريح (٩٠١/٢)، ترجمة (٩٥٩)، تقريب التهذيب (ص: ٣٥٧)، ترجمة (٤١٠٠).

(٥) هو: حبيب بن أبي ثابت قيس ويقال هند ابن دينار الأسديّ مولاهم أبو يحيى الكوفِيّ ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس من الثالثة مات سنة تسع عشرة ومائة.يُنظر: التعديل والتجريح (٥١٥/٢)، ترجمة (٢٧١)، تقريب التهذيب (ص: ١٥٠)، ترجمة (١٠٨٤).

(٦) هو: شقيق بن سلمة الأسديّ أبو وائل الكوفِيّ ثقة من الثانية مخضرم مات فِي خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة. يُنظر: التعديل والتجريح (١١٦٦/٣)، ترجمة (١٣٩٦)، تقريب التهذيب (ص: ٢٦٨)، ترجمة (٢٨١٦).

(٧) أخرجه البخاريّ، كتاب تفسير القرآن، باب: ﴿إِذْ يبايعونك تحت الشجرة﴾، (١٣٦/٦)، رقم (٤٤٨٤)، قال: حدَّثنا أحمد بن إسحاق السلمي، حدَّثنا يَعْلَى، حدَّثنا عبد العزيز بن سياه، عَنْ حبيب بن أبي ثابت، قال: أتيت أبا وائل أسأله، فقال: كنا بصفين فقال رجل: ألم تر إِلَى الذين يدعون إِلَى كتاب الله؟ فقال عليّ: نعم، فقال سهل بن حنيف: اتهموا أنفسكم فلقد رأيتنا يوم الحديبية– يعني الصلح الذي كان بَيْنَ النَّبِيّ ﷺ والمشركين– ولو نرى قتالا لقاتلنا، فجاء عمر فقال: ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ أليس قتلانا فِي الجَنَّة، وقتلاهم فِي النار؟ قال: «بلى» قال: ففيم نعطي الدنية فِي ديننا ونرجع، ولما يحكم الله بيننا، فقال: «يا ابن الخطاب إني رَسُول الله ولن يضيعني الله أبدا» فرجع متغيظا فلم يصبر حتى جاء أبا بَكْرٍ فقال: يا أبا بَكْرٍ ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ قال: يا ابن الخطاب إنه رَسُول الله ﷺ ولن يضيعه الله أبدا، فنزلت سورة الفتح.

حدَّثَنَي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحمَّدٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا أَبُو إِسْحاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ[١]- وَكَانَ كَاتِبَهُ- قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»، تَابَعَهُ الأُوَيْسِيُّ[٢]، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ .

وفي لفظٍ: أن النَّبِيَّ ﷺ فِي بعضِ أيامِهِ التي لَقِيَ فيها العدوَّ انتظر حتى مالتِ الشمسُ، ثمَّ قام فقال: ((**يأَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، وَسَلُوا اللَّهَ العَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا**))، ثُمَّ قَالَ: ((**اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحابِ، وَهَازِمَ الأَحزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ**)) .

وهذا الحديث ليس من الكتابة فِي شيءٍ؛ لأنه لم يُكتب لسالمٍ إنما الكتاب لعمرَ بن عُبيدِ الله، فأخبر بالواقع فصار وجادة فيها مشوب من الاتصال[٣].

قَالَ ابْنُ المُنَيِّرِ: «كأنَّ البخاريَّ أراد بالترجمة أن السيوف لما كانت لها بارقةُ شعاعٍ، كان لها أيضًا ظلٌّ تحتها»[٤].

قال الخَطَّابِيُّ: «يقال: أبرقَ الرجل بسيفهِ: إذَا لمعَ به، ويُسمَّى السيفُ إبريقًا، وهو "أفعل" مِنَ "البريق"»[٥]، وقال المهلَّب: «يجوز أن يُقْطَعَ لِقَتْلَى المُسْلِمِينَ كُلِّهم بالجنَّة؛ لقول عمر،

---

(١) هو: سالم بن أبي أُمَيَّة أبو النضر مَوْلى عمر بن عُبيد الله التيمي المدني ثقة ثبت وكان يرسل من الخامسة مات سنة تسع وعشرين ومائة. يُنظر: التعديل والتجريح (١١٢٤/٣)، ترجمة (١٣٣٠)، تقريب التهذيب (ص: ٢٢٦)، ترجمة (٢١٦٩).

(٢) هو: عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو ابن أويس بن سعد بن أبي سرح الأويسي العامري أبو القاسم المدني ثقة من كبار العاشرة. يُنظر: التعديل والتجريح (٨٩٨/٢)، ترجمة (٩٥٤)، تقريب التهذيب (ص: ٣٥٧)، ٤١٠٦).

(٣) نقله عَنِ المصنف: العيني فِي عمدة القاري (١١٤/١٤)، فقال: «وقال صاحب (التلويح): هذا الحديث ليس من الكتابة فِي شيء لأنه لم يكتب لسالم....».

(٤) المتواري ص (١٥٣).

(٥) غريب الحديث للخطابي (١٥٣/٢).

من غير أن يُشخَّصَ من هذه الجملةِ واحدٌ، فيقال: إنَّ هذا فِي الجَنَّة، أو يُخبِرَ فيه عَنْ نفسهِ؛ لقوله ﷺ: ((**وَاللهُ أَعْلَمُ مَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ**)) (١) فنحنُ نقطعُ بظاهرِ الحديثِ فِي الجملةِ، ونَكِلُ التفصيلَ، والغائبُ من البيانِ لله- جَلَّ وعَزَّ-؛ لئلَّا يُقطَعَ فِي علمِ الله بغير خبرٍ، ألا ترى أن النَّبِيَّ ﷺ حين سئل، فقيل له: من يقاتل للمغنم، وليرى مكانه، وللدُّنيا، فلمَّا فَصَّلَ له تَبَرَّأَ من القطع على الغيب، فقال: ((**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي الجَنَّةِ**))» (٢).

وقوله: ((**وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحت ظِلَالِ السُّيُوفِ**)) أي: ثوابُ الله ، والسببُ الموصِّلُ إِلَى الجَنَّةِ عِنْدَ الضرب بالسيوف فِي سبيلِ الله تَعَالَى، ومَشْيِ المجاهدين فِي سبيلِ الله [٥٣/ب] فاحضروا فيه بصدقٍ واثْبُتُوا(٣)، وعَنِ القرطبيِّ: «هذا من الكلام البديع النفيس، الذي جمع ضُروبَ البلاغة من: جزالة اللفظ وعذوبته، فإنه استُفيد منه- مع وجازتهِ-: الحضُّ على الجِهَادِ، والإخبارُ بالثواب عليه، والحضُّ على مقارنة العدوِّ، واستعمالُ السيوف، والاعتمادُ عليها، واجتماعُ المقاتلين حتى الزحف حتى تكون سيوفُهم بعضُها يقع على العدوِّ، وبعضُها يرتفع عنهم، حتى كأنَّ السيوفَ أَظَلَّتِ الضاربينَ بها»(٤).

قَالَ ابْنُ الجوزيِّ: «المراد أن دخولَ الجَنَّةِ يكون بالجِهاد، **والظِّلَال**: جمعُ "ظِلٍّ"، فإِذَا دَنَا الشخص من الشخص صار تحت ظِلِّ سيفه»(٥)، وقال فِي موضع آخر: «وإِذَا تَدَانَى الخَصمانِ

(١) أخرجه البخاريّ فِي كتاب الجِهَاد والسير، باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله فِي سبيل الله (١٥/٤)، رقم (٢٧٨٧)، ومسلم فِي كتاب الإمارة، باب: فضل الشَّهَادَة فِي سبيل الله (١٤٩٨/٣)، رقم (١٨٧٨) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) يُنظر: شرح ابن بَطَّال على صحيح البخاريّ (٣١/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤١٧/١٧).

(٣) يُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (٤٦/١٢)، شرح المشكاة للطيبي (٢٦٩٧/٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤١٨/١٧)، عمدة القاري (١١٥/١٤)، شرح السُّيوطيّ على مسلم (٣٤٥/٤)، إرشاد الساري (٥٣/٥).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٥٢٥/٣)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤١٨/١٧)، دليل الفالحين (٢٠٥/١).

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤١٧/١)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤١٨/١٧)، =

صار كلٌّ واحدٍ منهما تحتَ ظلِّ سيفِ الآخر، فالجَنَّةُ تُنَاولُ بهذا»[(١)].

=

عمدة القاري (١١٥/١٤)، كشف اللثام شرح عمدة الأحكام (١٥٠/٧).

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢٢٠/٢)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤١٨/١٧)، عمدة القاري (١١٥/١٤)، كشف اللثام شرح عمدة الأحكام (١٥٠/٧).

بَابُ: مَنْ طَلَبَ الوَلَدَ لِلجِهَادِ

وَقَالَ اللَّيْثُ[(١)]: حدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ[(٢)]، عَنْ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ صلى الله عليهما وسلم: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ، أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ، كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ فَلَمْ يَحمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ)).

كذا خرَّجه البخاريُّ معلَّقًا، وأسنده فِي مواضعَ ستةٍ[(٣)] منها:

---

(١) هو: الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصريّ ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة مات فِي شعبان سنة خمس وسبعين ومائة. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٦١٥)، ترجمة (٤٤٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٦٤)، ترجمة (٥٦٨٤).

(٢) هو: جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكنديّ أبو شرحبيل المصريّ ثقة من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ومائة. يُنظر: التعديل والتجريح (١/٤٥٣)، ترجمة (١٩٠)، تقريب التهذيب (ص: ١٤٠)، ترجمة (٩٣٨).

(٣) لم أقف عليه إلَّا فِي خمسة مواضع مسندة، وهذه المواضع هي:

١- فِي كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قوله تَعَالَى: ﴿ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب﴾، (٤/١٦٢)، رقم (٣٤٢٤) قال: حدَّثنا خالد بن مخلد، حدَّثنا مغيرة بن عبد الرحمن، عَنْ أبي الزناد، عَنِ الأعرج، عَنْ أبي هريرة ﷺ، وفيه: «سبعين امرأة»، قال شعيب وابن أبي الزناد: «تسعين وهو أصح».

٢- فِي كتاب النكاح، باب: قول الرجل لأطوفن الليلة على نسائي، (٧/٣٩)، رقم (٥٢٤٢)، قال: حدَّثني محمود، حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا معمر، عَنِ ابن طاوُس، عَنْ أبيه، عَنْ أبي هريرة ﷺ، وفيه: «بمائة امرأة».

٣- فِي كتاب الأيمان والنذور، باب: كيف كانت يمين النَّبيّ ﷺ، (٨/١٣٠)، رقم (٦٦٣٩)، قال: حدَّثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، حدَّثنا أبو الزناد، عَنْ عبد الرحمن الأعرج، عَنْ أبي هريرة ﷺ، وفيه: «تسعين امرأة».

٤- فِي كتاب كفارات الأيمان، باب: الاستثناء فِي اليمين (٨/١٤٦)، رقم (٦٧٢٠)، قال: حدَّثنا عليّ بن عبد الله، حدَّثنا سفيان، عَنْ هشام بن حجير، عَنْ طاوُس، سمع أبا هريرة، قال. وفيه: «تسعين امرأة».

٥- فِي كتاب التوحيد، باب: فِي المشيئة والإرادة، (٩/١٣٨)، رقم (٧٤٦٩). قال: حدَّثنا معلى بن أسد، حدَّثنا وهيب، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحمَّد، عَنْ أبي هريرة ﷺ، وفيه: «على نسائي».

فِي الأيمان والنذور[١]، عَنْ أبي اليمانِ، عَنْ شُعيبٍ عَنْ أبي الزناد عَنِ الأعرجِ. وفي لفظٍ: ((ستين امرأة)) وفي روايةٍ: ((سبعين)) وفي روايةٍ: ((مائة)) من غير شكٍّ، وفي أخرى: ((تسعة وتسعين)) من غير شكٍّ، وفي روايةٍ: ((فقال المَلَكُ: قلْ: إنْ شاءَ اللهُ، فلمْ يَقُلْ، ونَسِيَ)).

وطريق الليث رواها: أبو نُعيمٍ من حديث يحيى بن بكيرٍ، عَنِ الليثِ[٢]، وكذلك مسلمٌ فِي «صحيحه» من حديثهِ[٣].

قال المهلَّب: «فيه حضٌّ على طلب الولد بنِيَّةِ الجِهَاد، وقد يكون الولد بخلاف ما أَمَلَهُ به، ولكنْ تمَّ الأجرُ للوالدِ فِي النِّيَّةِ»[٤].

وفيه: أن من قال: إنْ شاء الله، وتبرَّأَ من المشيئة[٥]، ولم يقصر الحض لنفسه فِي أعماله؛ فهو حريٌّ أن يبلغ أمله، ويُعطَى أُمنيته، وليس كل من قال قولًا ولم يستثنِ فيه المشيئةَ فواجبٌ أن لَا يبلغَ أملَهُ، بل منهم من يشاءُ اللهُ إتمامَ أملِهِ، ومنهم من شاءُ ألا يُتِمَه؛ بمَا سبقَ فِي علمهِ، لكن هذه التي أَخبرَ عنها سيِّدُنا رَسُولُ الله ﷺ أنها مما لو [٥٤/أ] استَثْنَى لَتَمَّ أَمَلُهُ؛ فدلَّ هذا على أن الأقدار فِي علمِ الله- جَلَّ وعَزَّ- على ضُروبٍ، فقد يُقدَّر للإنسان الرزق، والولد، والمنزلة إنْ فعلَ كذا، أو قال، أو دعا، فإنْ لم يفعلْ وَلَا قَالَهُ؛ لم يُعْطَ ذلك الشيءَ، وأصلُ هذا فِي قصة يونس ﷺ: ﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ﴾ [الصافات: ١٤٣ - ١٤٤]؛

---

(١) كتاب الأيمان والنذور، باب: كيف كانت يمين النَّبِيّ ﷺ، (١٣٠/٨)، رقم (٦٦٣٩)، قال: حدَّثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، حدَّثنا أبو الزناد، عَنْ عبد الرحمن الأعرج، عَنْ أبي هريرة ﷺ، وفيه: «تسعين امرأة».

(٢) لم أقف عليه عِنْدَ أبي نعيم.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب: الاستثناء، (١٢٧٥/٣)، رقم (٢٢)، (١٦٥٤)، من طريق حمَّاد بن زيد، حدَّثنا أيوب، عَنْ مُحمَّد، عَنْ أبي هريرة ﷺ.

وفي (٢٣)، (١٦٥٤) من طريق سفيان، عَنْ هشام بن حجير، عَنْ طاوُس، عَنْ أبي هريرة ﷺ، وفي (٢٤)، (١٦٥٤) من طريق أبي الزناد، عَنِ الأعرج، عَنْ أبي هريرة ﷺ، ومن طريق عبد الرَّزَّاق بن همام، أخبرنا معمر، عَنِ ابنِ طاوُس، عَنْ أبيه، عَنْ أبي هريرة ﷺ، ولم أقف عليه من طريق الليث.

(٤) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٢٠/١٧)، مصابيح الجامع (٢٣٤/٦).

(٥) هكذا فِي الأصل «الحض»، وفي التوضيح (٤٢٠/١٧) زيادة (إلا لله).

فبَانَ بهذهِ الآية أن تسبيحه كان سببَ خروجهِ من بطن الحوت، ولو لم يُسَبِّح؛ ما خرجَ منه[١].

وفيه: أن الاستثناء يكون بأثرِ القول، وإن كان فيه سكوتٌ يسيرٌ لم ينقطعْ به دونه الأفكار الحائلة بَيْنَ الاستثناءِ واليمينِ[٢]، ووقعَ فِي روايةٍ:((لأطيفنَّ)) [٣] قال المبرِّدُ: «كلاهما صحيح»[٤]، قال القرطبيُّ: «وأَصْلُهُ: الدورانُ حولَ الشيءِ، وهو هنا كنايةٌ عَنِ الجِمَاع، وهذا يدل على ما كان الله- جَلَّ وعَزَّ- خَصَّ به الأنبياءَ- صلوات الله عليهم وسلامه- مِنْ صحةِ البِنْيَةِ وكمالِ الرجولية مع ما كانوا فيه من المجاهدات فِي العِبَادةِ، والعادةُ فِي مثل هذا- لغيرِهم- الضَّعْفُ عَنِ الجماع، لكنْ خَرَقَ اللهُ- تَعَالَى- لهم العادةَ فِي أبدانِهم، كما خَرَقَها لهم فِي معجزاتِهم وأحوالِهم»[٥].

واقتضى هذا الخبر أيضًا أن سليمان ﷺ كان قادرًا على وَطْءِ مائةِ امرأةٍ يُنزل فِي كلِّ امرأةٍ ماءه فِي ليلةٍ واحدةٍ، ولسنا نحفظُ فِي هذا خبرًا صحيحا غيرَ هذا، إلَّا ما ثبتَ عَنْ سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ أنه أُعْطِيَ قُوَّةَ ثلاثين رجلًا فِي الجِماع[٦]، وفي «الطبقات»: ((أربعين))[٧] وهي قوة

---

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٣٢/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٢٠/١٧)، عمدة القاري (١١٦/١٤).

(٢) يُنظر: مصابيح الجامع (٢٣٤/٦)، عمدة القاري (١١٦/١٤).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب: الاستثناء، (١٢٧٥/٣)، (١٦٥٤).

(٤) ذكره عَنِ المبرد: ابن الملقن فِي التوضيح (٤٢١/١٧)، والعيني فِي عمدة القاري (١١٥/١٤)، ويُنظر: فتح الباري (٤٦٠/٦)، التوشيح شرح الجامع الصحيح (٢٢٠٩/٥)، إرشاد الساري (٤٠٢/٥).

(٥) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٦٣٦/٤)، ويُنظر: إكمال المعلم (٤١٧/٥)، العدة فِي شرح العمدة (١٥١٢/٣).

(٦) أخرجه البخاريّ، كتاب الغسل، باب: إذَا جامع ثمَّ عاد، ومن دار على نسائه فِي غسل واحد (٦٢/١)، رقم (٢٦٨) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٧) أخرجه ابن سعد فِي الطبقات الكبرى (١٥٥/٨) من طريق مُحمَّد بن عمر. حدَّثني أسامة بن زيد الليثي عَنْ صفوان بن سليم، قال: قال رَسُول اللهﷺ.

وهو مرسل وقد وصله الحربي فِي غريبه (٤٣/٥)، قال: حدَّثنا سفيان بن وكيع حدَّثنا أبي عَنْ أسامة عَنْ صفوان بن سليم عَنْ عطاء بن يسار عَنْ أبي هريرة مرفوعا بلفظ: " أتاني جبريل بقدر يقال لها: الكفيت، فأكلت منها أكلة، فأعطيت قوة أربعين رجلا فِي الجماع ". ومن هذا الوجه أخرجه أبو نُعيمٍ فِي " الحلية " (٨ / ٣٧٦) وقال: " غريب من حديث صفوان، تفرد به وكيع ". لكن ابنه سفيان ساقَطُ الحديث، كما أفاده الحافظ فِي " التقريب "، وقَالَ ابْنُ =

أكثر من قوة سليمان، وكان إِذَا صلَّى العصرَ دخلَ على نسائه، فطافَ على جميعهنَّ بغُسْلٍ واحدٍ، ثمَّ يبيتُ عِنْدَ التي هي ليلتها[(١)]؛ وذلك لأنه كان قادرًا على توفية حقوق الأزواج، وكان هذا زيادة، وليس يقدر على ذلك غيرُهُ، معَ قِلَّةِ الأكل[(٢)]، وأما حديث عائشة: «يدخلَ على نسائهِ فيدنو من كل امرأة منهنَّ» تدني يُقبِّلُ ويلمسُ من غيرِ مسيسٍ وَلَا مباشَرةٍ، لم يَبِتْ إِلَّا عِنْدَ التي هو نوبتها» رواه الدارقطنيُّ من حديث ابن أبي الزياد، عَنْ هشامٍ، عَنْ أبيهِ، وهو ضعيف[(٣)] .

=

عراق فِي " تنزيه الشريعة " (٢ / ٢٥٣): " قال فيه أبو زرعة: كان يتهم بالكذب. وقال الخطيب: والحديث باطل ".

وأخرجه ابن سعد فِي الطبقات الكبرى (١٥٥/٨)، وعبد الرَّزَّاق في مصنَّفه (٥٠٦/٧) من طريق معمر عَنِ ابنِ طاووس عَنْ أبيه قال: أعطي رَسُول الله ﷺ قوة أربعين رجلا فِي الجماع.وهو مرسل أيضًا.

وأخرجه الطبراني فِي المعجم الأوسط (١/ ٣٣٩)، رقم (٥٧١) من طريق عيسى بن المساور قال: حدَّثنا سويد بن عبد العزيزعَنِ المغيرة بن قيس عَنْ عمرو بن شعيب عَنْ أبيه عَنْ جده مرفوعا: ((أعطيت قوة أربعين فِي البطش والنكاح، وما من مؤمن إِلَّا أعطي قوة عشرة، وجعلت الشهوة على عشرة أجزاء، وجعلت تسعة أجزاء منها فِي النساء، وواحدة فِي الرجال، ولولا ما ألقي عليهن من الحياء مع شهواتهن، لكان لكل رجل تسع نسوة مغتلمات)).

قال الطبراني عقبه فِي جملة أحاديث ساقها عَنْ سويد عَنِ المغيرة: «لم يرو هذه الأحاديث عَنِ المغيرة إِلَّا سويد بن عبد العزيز».

وقال الهيثمي (٢٩٣/٤):«رواه الطبراني فِي الأوسط، وفيه المغيرة بن قيس، وهو ضعيف»، وقال العراقيّ فِي تخريج الإحياء: (٢/ ٣٨٠): «سنده ضعيف».

(١) أخرجه البخاريّ، كتاب الغسل، باب: إِذَا جامع ثمَّ عاد، ومن دار على نسائه فِي غسل واحد (٦٢/١)، رقم (٢٦٨)، ومسلم فِي كتاب كتاب الحيض، باب: الطواف على النساء بغسل واحد (٢٤٩/١)، رقم (٣٠٩) من حديث أنس بن مالك ﷺ قال: «كان النَّبِيّ ﷺ يدور على نسائه فِي الساعة الواحدة، من الليل والنهار، وهن إحدى عشرة».

(٢) يُنظر: فتح الباري (٥٨٥/٥)، عمدة القاري (١١٧/١٤).

(٣) أخرجه الداقطنيُّ فِي سُنَنِهِ، (٤٣٢/٤)، رقم (٣٧٣٥) قال: نا الحسين بن إسماعيل، نا حميد بن زنجويه، نا إسماعيل بن أبي أويس، حدَّثني ابن أبي الزناد، عَنْ هشام بن عروة، عَنْ أبيه، عَنْ عائشة، قالت: «قل ما كان يوم»، أو قالت: «قل يوم إِلَّا كان رَسُول الله ﷺ يدخل على نسائه فيدنو من كل امرأة منهن فِي مجلسه فيقبل ويمس من غير مسيس وَلَا مباشرة»، قالت: «ثمَّ يبيت عِنْدَ التي هو يومها».

وفي هذا الإسناد: الحسين بن إسماعيل المحاملي، وهو صدوق يُنظر: سير أعلام النبلاء (٢٥٨/١٥).

وإسماعيل بن أبي أويس، صدوق أخطأ فِي أحاديث من حفظه.يُنظر: تقريب التهذيب (ص١٠٨)، ترجمة (٤٦٠).

وعبد الرحمن بن أبي الزناد، صدوق تغير حفظه. يُنظر: تقريب التهذيب (ص٣٨٦١)، ترجمة (٣٨٥٦).

=

وقوله: ((**لأطيفنَّ**)) هذا الكلام قَسَمٌ؛ لأن هذه اللام هي التي تدخل على جواب القَسَم، وكثيرًا ما تحذف معها العرب المقسَم به؛ اكتفاءً بدلالتها على المقسَم به، لكنها لَا تدلُّ على مُقْسَمٍ بهِ مُعَيَّنٍ[١].

وقوله: ((**كلهنَّ يأتي بفارسٍ**))، وفي رواية: ((**بغلامٍ**)) [٢] ظاهره الجَزْمُ على أن الله تَعَالَى يفعلُ ذلك؛ لِصِدْقِ رجائهِ فِي حصولِ الخير، وظهورِ الدِّين والجِهاد، وَلَا يَظُنُّ بِهِ أنه قَطَعَ بذلكَ على اللهِ تَعَالَى، إلَّا من باب جميل حالةَ الأنبياء- صلوات الله [٥٤/ب] وسلامه عليهم- فِي معرفتِهم بالله- جَلَّ وعَزَّ- وتأدُّبِهم معه.

ويريد بقوله: ((**صاحبه**)): من يؤيده من الإنس أو الجن، وإن كان المَلَكُ فهو الذي يأتي بالوحي، وقد أبعدَ مَنْ قال: ((هو خَاطِرُهُ)) [انتهى [٣] ،وأسلفنا أنه الملك فلا حاجة إلى نفرض شيء آخر] [٤].

والمقصود أنه ما استثنَى بلسانهِ، لَا أنه غفلَ عَنِ التفويضِ إِلَى اللهِ تَعَالَى بقلبهِ؛ لأن ذلك بعيدٌ عَنِ الأنبياءِ، وإنما هذا كما اتفق لسيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ لما سُئل عَنِ الرُّوح فوَعَدَهم الجوابَ =

فالحديث ضعيف، وضعَّفه أيضًا: العيني فِي عمدة القاري (١١٧/١٤).

وأصل الحديث أخرجه أبو داوُدَ في سُنَنِهِ فِي النكاح، باب: فِي القسم بَيْنَ النساء (٢ / ٢٤٢)، رقم (٢١٣٥)، والطبراني فِي الكبير ٢٤/ (٨١)، وأبو بَكْرٍ الجصاص فِي أحكام القرآن (٣/ ٣٦٨)، والحاكم فِي المستدرك (٢/ ١٨٦)، والبيهقي (٧/ ٧٤- ٧٥ و٣٠٠) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عَنْ هشام بن عروة، عَنْ أبيه، قال: قالت عائشة: يا ابن أختي، كان رَسُول الله ﷺ لَا يُفضِّلُ بعضنا على بعضٍ فِي القَسمِ، من مُكثه عِندنا، وكان قلَّ يومٌ إلَّا وهو يَطُوفُ علينا جميعًا، فيدنو مِنْ كُلِّ امرأة مِن غير مَسِيسٍ حتى يَبْلُغَ إِلَى التي هو يَوْمُها فيبيتُ عندها...»، الحديث.وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبيّ.

(١) يُنظر: المفهم (٦٣٥/٤)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٢٢/١٧)، عمدة القاري (١١٥/١٤)، ذخيرة العقبى (٥٧/٣١).

ويُنظر: شرح المفصل لابن يعيش (٢٤٤/٥، ٢٤٩)، شرح التسهيل لابن مالك (١٩٥/٣)، النحو الوافي (٥٠٣/٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب: الاستثناء، (١٢٧٥/٣)، رقم (٢٣)، (١٦٥٤)، من طريق سفيان، عَنْ هشام بن حجير، عَنْ طاوُس، عَنْ أبي هريرةﷺ.

(٣) المفهم (٦٣٧/٤)، ويُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٢٠/١١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٢٢/١٧)، عمدة القاري (١١٥/١٤).

(٤) مكتوبة على هامش الأصل وهي غير واضحة تماما .

غدًا[1] جازمًا؛ لِمَا عِنْدَهُ مِنْ معرفتهِ باللهِ تَعَالَى، وصِدْقِه وَعْدِهِ فِي تصديقهِ وإظهارِ كلمتهِ، لكنْه غفلَ عَنِ النُّطْقِ بها، لَا عَنِ التفويضِ إِلَى اللهِ بقلبهِ، فكان بعدَ ذلكَ يَستعمل لفظَ

(١) ذكره ابن إسحاقَ فِي سيرته (١/٣٠٠-٣٠١) بلا سند فقال: «أرسلت قريش النضر وابن أبي معيط إِلَى أحبار يهود يسألانهم عَنْ مُحمَّد ﷺ: فلما قال لهم ذلك النضر بن الحارث بعثوه، وبعثوا معه عقبة بن أبي معيط إِلَى أحبار يهود بالمدينة، وقالوا لهما: سلاهم عَنْ مُحمَّد، وصفا لهم صفته، وأخبراهم بقوله، فإنهم أهل الكتاب الأول، وعندهم علم ليس عندنا من علم الأنبياء، فخرجا حتى قدما المدينة، فسألا أحبار يهود عَنْ رَسُول الله ﷺ، ووصفا لهم أمره، وأخبراهم ببعض قوله، وقالا لهم: إنكم أهل التوراة، وقد جئناكم لتخبرونا عَنْ صاحبنا هذا، فقالت لهما أحبار يهود: سلوه عَنْ ثلاث نأمركم بهن، فإن أخبركم بهن فهو نبي مرسل، وإن لم يفعل فالرجل متقول، فروا فيه رأيكم. سلوه عَنْ فتية ذهبوا فِي الدهر الأول ما كان أمرهم، فإنه قد كان لهم حديث عجب، وسلوه عَنْ رجل طواف قد بلغ مشارق الأرض ومغاربها ما كان نبؤه، **وسلوه عَنِ الروح ما هي**؟ فإذًا أخبركم بذلك فاتبعوه، فإنه نبي، وإن لم يفعل، فهو رجل متقول، فاصنعوا فِي أمره ما بدا لكم. فأقبل النضر بن الحارث، وعقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو بن أُمَيَّة بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي حتى قدما مَكَّة على قريش، فقالا: يا معشر قريش، قد جئناكم بفصل ما بينكم وبين مُحمَّد، قد أخبرنا أحبار يهود أن نسأله عَنْ أشياء أمرونا بها، فإن أخبركم عنها فهو نبي، وإن لم يفعل فالرجل متقول، فروا فيه رأيكم.

فجاءوا رَسُول الله ﷺ، فقالوا: يا مُحمَّد، أخبرنا عَنْ فتية ذهبوا فِي الدهر الأول قد كانت لهم قصة عجب، وعن رجل كان طوافا قد بلغ مشارق الأرض ومغاربها، وأخبرنا عَنِ الروح ما هي؟ قال: فقال لهم رَسُول الله ﷺ: أخبركم بما سألتم عنه غدا، ولم يستثن، فانصرفوا عنه. فمكث رَسُول الله ﷺ فيما يذكرون- خمس عشرة ليلة لَا يحدث الله إليه فِي ذلك وحيا، وَلَا يأتيه جبريل، حتى أرجف أهل مَكَّة، وقالوا: وعدنا مُحمَّد غدا، واليوم خمس عشرة ليلة، قد أصبحنا منها لَا يخبرنا بشيء مما سألناه عنه، وحتى أحزن رَسُول الله ﷺمكث الوحي عنه، وشق عليه ما يتكلم به أهل مَكَّة: ثمَّ جاءه جبريل من الله – عَزَّ وجل- بسورة أصحاب الكهف، فيها معاتبته إياه على حزنه عليهم، وخبر ما سألوه عنه من أمر الله الفتية، والرجل الطواف، والروح.»

وأسنده ابن جرير فِي تفسيره (١٧/ ٥٥٥)، قال: حدَّثنا أبو كريب، قال: ثَنَا يونس بن بكير، قال: ثَنَا مُحمَّد بن إسحاق، قال: ثني شيخ من أهل مصر، قدم منذ بضع وأربعين سنة، عَنْ عكرمة، عَنِ ابنِ عبَّاس... الحديث بطوله. وهذا إسناد ضعيف؛ فيه رجل مجهول.

وأخرج البخاريّ فِي كتاب العلم، باب: قول الله تَعَالَى: ﴿وما أوتيتم من العلم إِلَّا قليلا﴾، (١/٣٧)، رقم (١٢٥)، ومسلم، فِي كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب: سؤال اليهودِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الروح (٤/٢١٥٢) رقم (٢٧٩٤) من حديث عَنْ عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: بينا أنا أمشي مع النَّبِيّ ﷺ فِي خرب المدينة، وهو يتوكأ على عسيب معه، فمر بنفر من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عَنِ الروح؟ وقال بعضهم: لَا تسألوه، لَا يجيء فيه بشيء تكرهونه، فقال بعضهم: لنسألنه، فقام رجل منهم، فقال يا أبا القاسم ما الروح؟ فسكت، فقلت: إنه يوحى إليه، فقمت، فلما انجلى عنه، قال: «(ويسألونك عَنِ الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتوا من العلم إِلَّا قليلا)».

الاستثناء، حتَّى فِي الواجبِ، وهذا لعُلُوِّ مناصب الأنبياءِ- صلوات الله عليهم وسلامه- وكمالِ معرفتِهم باللهِ تَعَالَى؛ يُعاتَبونَ على ما لَا يُعاتَبُ عليه غيرُهم(١).

وفِي قوله: ((**لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ؛ لَمْ يَحنَثْ**)): دليلٌ على أنه أقسمَ على شيئين: الوَطْء، والولادة؛ لأنه فَعَلَ الوطءَ حقيقةً، والاستيلادُ لم يتمَّ، فلو لم يقلْ فيه لم يحنث، ودليلٌ على جواز قول: (لو) (ولولا) بعدَ وقوع المقدور، كقوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً﴾ [هود: ٨٠]، وقوله: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ﴾[الفتح: ٢٥] ، وأما قوله ﷺ: ((**لَا يَقُولَنَّ أَحدُكُمْ: "لَوْ"؛ فَإِنَّ "لَوْ" تَفْتَح عَمَلَ الشَّيْطَانِ**)) (٢) فمحمولٌ على مَنْ يقول ذلك معتمِدًا على الأسبابِ، معْرضًا عَنِ المقدور أو متضجِّرًا منه(٣).

قَالَ ابْنُ الجوزيِّ: «إن قال قائل: مِنْ أين لسليمان ﷺ أن الله تَعَالَى يَخلقُ مِنْ مائه فِي تلك الليلةِ مائةَ غُلَامٍ؟، لَا يجوز أن يكون بوَحيٍ؛ لأنه ما وقعَ، وَلَا يجوز أن يكون الأمرُ فِي ذلك إليهِ؛ لأنه لَا يكونُ إِلَّا ما يريدُهُ اللهُ- جَلَّ وعَزَّ- ؟.

قال: الجوابُ أنه مِنْ جنس التمنِّي على اللهِ، والسؤالِ له- جَلَّ وعَزَّ- أن يَفْعَلَ، والقَسَمُ عليه، كقول أنسِ بن النضر: «وَاللهِ لَا تُكْسَرُ سن الرُّبَيِّعِ»(٤). انتهى(٥). قَوْلُ أنسٍ ليس بِتَمَنٍّ؛ يدلُّ عليه قولُهُ ﷺ: ((**إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ شَيْئًا لَأَبَرَّهُ**)) (٦)، فسَمَّاهُ قَسَمًا ولم يُسَمِّهِ تَمَنِّيًا.

---

(١) المفهم (٦٣٧/٤)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٢٢/١٧)، فتح الباري (٦٠٧/١١)، عمدة القاري (١١٥/١٤)، إرشاد الساري (٥٣/٥).

(٢) أخرجه مسلم، فِي كتاب القدر، باب: فِي الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادرير إليه، (٢٠٥٢/٤)، رقم (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٢٣/١٧)، عمدة القاري (١١٧/١٤).

(٤) أخرجه البخاريّ، كتاب الصلح، باب: الصلح فِي الدية، (١٨٦/٣)، رقم (٢٧٠٣)، ومسلم فِي كتاب القسامة، باب: إثبات القِصَاص فِي الأسنان وما فِي معناها (١٣٠٢/٣)، رقم (١٦٧٥).

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤٤٦/٣).

(٦) سبق تخريجه صفحة ١٣٩.

قال: «وأما البخلُ، فهو أن يضنَّ الإنسانُ بماله أن يبذلَهُ فِي المكارمِ أو اللوازمِ، **والجبن**: ضد الشجاعة، وإنما يكون من ضعف القلب وخشية النفس ، **وأَرْذَلُ العُمُر**: أردأهُ، وهي حالة الهرم والهمِّ لما يتوقَّع، والحزن لما وقعَ، والعجز أن لَا يمكنه الفعلُ، والكسل أن يقدر عليه [٥٥/أ] ويتوانى عنه»[١].

وضلعُ الدَّين: ثِقَلُهُ[٢]، وقال المهلَّب: «الجبن يؤدي إِلَى عذابِ الآخرة؛ لأن الجبان يفرُّ من الزحف؛ فيدخل تحت قوله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ ﴾ [الأنفال: ١٦] وربما يغيِّر فِي دِينه؛ فيرتدُّ لجبنٍ أدركه، وخوفٍ على مهجته مِنَ الأَسْرِ والعُبوديَّة»[٣].

وأرذلُ العمر: الضَّعْفُ عَنْ أداءِ الفرائض، وعن خدمةِ نفسهِ فِي التنظُّف وشبههِ، والعجزُ عِنْدَ أهلِ الكلام[٤] هو ما لَا استطاعةَ لأحدٍ على ما يُعجز عنه؛ لأن "الاستطاعة" عندهم مع

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤٤٦/٣)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٢٣/١٧)، عمدة القاري (١١٧/١٤).

(٢) يُنظر: أعلام الحديث (١٣٩٤/٢)، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢١٦/٣)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٠١/١٧)، مصابيح الجامع (٢٧٧/٦)، فتح الباري (٥٥٤/٩).

(٣) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٣٥/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٣٢/١٧)، عمدة القاري (١١٩/١٤).

(٤) أهل الكلام هم المشتغلون بعلم الكلام، وعلم الكلام عُرف بتعريف عدة منها أنه «علم يتضمن الحجاج عَنِ العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية». يُنظر: مقدمة ابن خلدون ص (٤٥٨)

وأما أهل الكلام فعرفوا بتعريفات عدة منها: «أهل الكلام هم الذين اعتمدوا فِي إثبات العقيدة على العقل، وقالوا إن ما اقتضى العقل إثباته من صفات الله ﷻ، فهو ثابت، وما لم يقتض العقل إثباته فإنه لَا يثبت، ويسلكون فِي ذلك إحدى طريقين، فإن كان يمكنهم الطعن فِي هذا الدليل أي فِي ثبوت هذا الدليل طعنوا فيه، فلو كان هناك حديث يدل على صفة من صفات الله وهم لَا يثبتونها حاولوا أن يطعنوا فِي الحديث حتى يقولوا إنه غير صحيح، وَلَا يعتمد على غير الصحيح، والطريق الثاني إِذَا صح الدليل من حيث الثبوت حاولوا إنكاره من حيث التأويل...».يُنظر: فتاوى نور على الدر (٢/٤).

ومن أشهر فرق المتكلمين: الجهمية، والمعتزلة والأشعرية، والماتريدية، وغيرهم من الفرق التي اتخذت علم الكلام مسلكا لها فِي تأصيل القواعد والأصول الكلامية التي سموها معقولات وقدموها على صحيح المنقول.

يُنظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (١٧٨/١)، المواقف للإيجي ص(٢٧)، شرح المقاصد للتفتازاني (١٦٣/١ – ١٦٦)، عوامل وأهداف نشأة علم الكلام فِي الإسلام ليحيى فرغل، أصالة علم الكلام لمحمَّد السيد (ص١٤ – =

الفعل[1]، وأما أهل الفقه فيقولون: هو ما يَستطيعُ أن يَعملَهُ إِذَا أرادَ؛ لأنهم يقولون: إن الحجَّ ليس على الفورِ، ولو كان على المهلةِ عِنْدَ أهلِ الكلامِ لم يصح معناه؛ لأن الاستطاعة لَا تكون

=

١٧)، المدخل إِلَى دراسة علم الكلام لحسن الشَّافعيّ (ص١٣ – ٢٣).

(١) مذهب أهل الكلام ومن وافقهم فِي مسألة الاستطاعة هو أن الاستطاعة مع الفعل، لَا تجوز أن تتقدمه وَلَا أن تتأخر عنه، بل هي مقارنة له، وهي من الله تَعَالَى، وما يفعله الإنسان بها فهو كسب له.

وأما قول أهل السُّنَّة فهو التفصيل:

أ- فهناك استطاعة للعبد بمعنى الصحة والوسع، والتمكن وسلامة الآلات، وهي التي تكون مناط الأمر والنهي، وهي المصححة للفعل، فهذا لَا يجب أن تقارن الفعل، بل تكون قبله متقدمة عليه، وهذه الاستطاعة المتقدمة صالحة للضدين ومثالها قوله تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، فهذه الاستطاعة قبل الفعل ولو لم تكن إِلَّا مع الفعل لما وجب الحج إِلَّا على من حج، ولما عصى أحد بترك الحج.

وهذه الاستطاعة هي مناط الأمر والنهي، وهي التي يتكلم فيها الفقهاء وهي الغالبة فِي عرف الناس.

ب- وهناك الاستطاعة التي يجب معها وجود الفعل، وهذه هي الاستطاعة المقارنة، الموجبة له، ومن أمثلتها قوله تَعَالَى: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ (٢٠)﴾ [هود: ٢٠]، وقوله: ﴿الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنْ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا (١٠١)﴾ [الكهف: ١٠١]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية فِي مجموع الفتاوى (١٣٤/٨): «فالمراد بعدم الاستطاعة مشقة ذلك عليهم وصعوبته على نفوسهم، فنفوسهم لَا تستطيع إرادته وإن كانوا قادرين على فعله لو أرادوه، وهذه حال من صده هواه أو رأيه الفاسد عَنِ استماع كتب الله المنزلة واتباعها وقد أخبر أنه لَا يستطيع ذلك، وهذه الاستطاعة هي المقارنة الموجبة له»، وهي الاستطاعة الكونية التي هي مناط القضاء والقدر، وبها يتحقق وجود الفعل

يُنظر: مقالات الإسلاميين (٢٣٢/١)، الإرشاد (ص ٢١٩- ٢٢٠)، معالم أصول الدين للرازي (ص ٨٣)، المعتمد للقاضي أبي يَعْلَى (ص ١٤٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية فِي مجموع الفتاوى (٨ / ٣٧١- ٣٧٦): «قد تكلم الناس من أصحابنا وغيرهم فِي استطاعة العبد هل هي مع فعله أم قبله؟ وجعلوها قولين متناقضين فقوم جعلوا الاستطاعة مع الفعل فقَطُّ وهذا هو الغالب على مثبتة القدر المتكلمين من أصحاب الأشعري ومن وافقهم من أصحابنا وغيرهم.

وقوم جعلوا الاستطاعة قبل الفعل وهو الغالب على النفاة من المعتزلة والشيعة وجعل الأولون القدرة لَا تصلح إِلَّا لفعل واحد إِذْ هي مقارنة له لَا تنفك عنه وجعل الآخرون الاستطاعة لَا تكون إِلَّا صالحة للضدين وَلَا تقارن الفعل أبدا والقدرية أكثر انحرافا فإنهم يمنعون أن يكون مع الفعل قدرة بحال فإن عندهم أن المؤثر لَا بد أن يتقدم على الأثر لَا يقارنه بحال سواء فِي ذلك القدرة والإرادة والأمر. والصواب الذي دل عليه الكتاب والسنة أن الاستطاعة متقدمة على الفعل ومقارنة له أيضًا وتقارنه أيضًا استطاعة أخرى لَا تصلح لغيره....» إِلَى آخر كلامه.

إِلَّا معَ الفعلِ، والذين يقولون بالمهلةِ يجعلون الاستطاعة قبلَ الفعل، وأما الكسلُ فهو ضعفُ الهِمَّة وإيثارُ الراحة للبدن على التعب، وإنما استُعيذَ منه لأنه يُبْعِّدُ عَنِ الأفعالِ الصالحة[1].

---

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٣٥/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٣٢/١٧)، عمدة القاري (١١٩/١٤)، إرشاد الساري (٥٥/٥).

وقَوْلُ البخاريِّ فِي:

بَابِ: مَنْ حدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الحرْبِ:

قاله أبو عثمانَ، عَنْ سعدٍ.

يعني: معلَّقًا، ذكره مسنَدًا فِي «صحيحِهِ» عَنْ مُحمَّدِ بنِ أبي بَكْرٍ[١]، وحامدِ بنِ عمرَ[٢]، ومحمَّدِ بنِ عبدِ الأعلى[٣]، عَنْ معتمرٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ أبي عثمان[٤].

وأما امتناعُ طلحةَ وسعدٍ والمقدادِ عَنِ الحديثِ عَنْ سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ؛ فلخشيةِ زيادةٍ أو نقصٍ؛ فيدخلوا فِي معنى قولِهِ: ((**مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**)) [٥]؛ فاحتاطوا لأنفسهم؛ أخذًا بقول عمر ﷺ:(أَقِلُّوا الحديثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وأَنَا

---

(١) هو: مُحمَّد بن أبي بَكْرٍ بن عليّ بن عطاء بن مقدم المقدمي بالتشديد أبو عبد الله الثقفي مولاهم البصريّ ثقة من العاشرة مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. يُنظر: التعديل والتجريح (٦٩٢/٢)، ترجمة (٥٩٢)، تقريب التهذيب (ص: ٤٧٠)، الترجمة (٥٧٦١).

(٢) هو: حامد بن عمر بن حفص بن عمر بن عُبيد الله بن أبي بَكْرَةَ الثقفي البكراوي أبو عبد الرحمن البصريّ قاضي كرمان، وقيل إن حفصا جده هو بن عبد الرحمن ابن أبي بَكْرَةَ ثقة من العاشرة مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين. يُنظر: التعديل والتجريح (٥٤٣/٢)، ترجمة (٣١٨)، تقريب التهذيب (ص: ١٤٩)، ترجمة (١٠٦٧).

(٣) هو: مُحمَّد بن عبد الأعلى الصنعاني البصريّ ثقة من العاشرة مات سنة خمس وأربعين ومائتين. يُنظر: التعديل والتجريح (١٢٧٠/٣)، ترجمة (١٦٤٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٩١)، ترجمة (٦٠٦٠).

(٤) أخرجه البخاريّ، فِي كتاب أصحاب النَّبِيِّ ﷺ، باب: ذكر طلحة بن عُبيد الله، (٢٢/٥)، رقم (٣٧٢٢)، عَنْ مُحمَّد بن أبي بَكْرٍ المقدمي به.

وأخرجه مسلم، فِي كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما، رقم (٢٤١٤)، قال: حدَّثنا مُحمَّد بن أبي بَكْرٍ المقدمي، وحامد بن عمر البكراوي، ومحمد بن عبد الأعلى، قالوا: حدَّثنا المعتمر وهو ابن سليمان، قال: سمعت أبي، عَنْ أبي عثمان، قال: «لم يبق مع رَسُول الله ﷺ فِي بعض...». هكذا فِي نسق واحد.

(٥) أخرجه البخاريّ، فِي كتاب العلم، باب: من كذب على النَّبِيِّ ﷺ (٣٣/١)، رقم (١٠٩)، من حديث سلمة، قال: سمعت النَّبِيِّ ﷺ يقول: «من يقل عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»، والحديث متفق عليه من حديث عدد من الصحابة ﷺ يُنظر: نظم المتناثر من الحديث المتواتر ص (١٩).

شَرِيكُكُمْ)[(١)]، وحديثهم عَنْ يومِ أُحدٍ يدل على أن للرجل أن يحدِّث عما تقدَّم له من العناء فِي إظهارِ الإسلام وإعلاءِ كلمته؛ ليتأسَّى بذلك مُتَأَسٍّ: فلا يدخل ذلك فِي باب الرِّيَاء؛ لأن إظهارَ الفرائض أفضلُ من سَتْرِها، وكان عليهم نصرُ سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ فرضًا[(٢)].

والنَّفِير: زعمَ المهلَّبُ أنه هو والجهاد يجبُ وجوبَ فرضٍ، ووجوبَ سُنَّةٍ، فأما من استنفر لعدوٍّ ظاهر، فالنفير فرضٌ عليه، ومن استنفر لعدوٍّ غيرِ غالبٍ، وَلَا قويٍّ، فيجب وجوبَ سُنَّةٍ، من أجل طاعة الإمام المستنفِر؛ لأن المستنفر للعدوِّ الغالبِ قد لزمَ الجِهَادُ فيه كلَّ أحدٍ بعينه، وأما العدوُّ والمقاوم أو المغلوب، فلم يَلزمِ الجِهَادُ فيه لزومَ [٥٥/ب] الأوَّلِ، وإنما لزمَ الجماعةَ، فمن انتُدب له قام به، ومَن قعدَ أرجو أن يكون فِي سَعَةٍ ،ومن ذلك معنى قوله: ((**لَا هجرةَ بعدَ الفتح**)): وذلك أنه كان فِي بدءِ الإسلام فرضًا على كل مَن أسلمَ أن يهاجر إِلَى سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ فيقاتل معه حتى تكون كلمةُ الله هي العليا، فلمَّا فتح الله- جَلَّ وعَزَّ- مَكَّةَ- شَرَّفَهَا اللهُ تَعَالَى- وكسرَ شوكةَ المشركين، ودخلَ الناسُ فِي دين الله أفواجًا؛ فلم يَلزمِ الناسُ الهجرةَ بعدُ؛ لكثرةِ المُسْلِمِين[(٣)].

---

(١) أخرجه ابن المبارك فِي مسنده (ص:١٣٩)، رقم (٢٢٦) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عَنِ الشَّعْبِيّ، قال: أراد قرظة أن يأتي العراق فِي أناس من بني عبد الأشهل، فخرج معهم عمر بن الخطاب، فدعا بماء فتوضأ، فقال: هل تدرون لم خرجت معكم؟ قالوا: ودا لنا وحقا. قال: لكم حقا ولكني جئت فِي كلمة: «أقلوا الحديث عَنِ النَّبِيّ ﷺ وأنا شريككم فيه»، قال: فما كنت أحدث عَنِ النَّبِيّ ﷺ بعد قول عمر.

وأخرجه سيعبد بن منصور –كما فِي فتح الباري لابن حجر (٢٤٤/١٣)- عَنِ الشَّعْبِيّ عَنْ قرظة بن كعب عَنْ عمر قال: «أقلوا الحديث عَنِ النَّبِيّ ﷺ وأنا شريككم».

قال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٢٤٤/١٣): «إسناده صحيح».

ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٨٥/١)، وفيه/ «قال مالك: معناه وأنا أيضًا أقلّ الحديث عَنْ رَسُول الله ﷺ».

(٢) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٣٤/١٧)، فتح الباري لابن حجر (١٦٥/١)، عمدة القاري (١٢٠/١٤)، كوثر المعاني (١٨٥/٣).

(٣) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٣٧/٥).

قَالَ البُخَارِيُّ[1]: **ويُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾** [النساء: ٧١]: **سَرَايَا مُتَفَرِّقِينَ.**

هذا التعليق ذكره إسماعيلُ بن أبي زيادٍ الشاميُّ فِي «تفسيره»[2] عَنِ ابنِ عبَّاس[3].

---

(١) هذا الترتيب مخالف لترتيب الصحيح فقد قدمها البخاري على الفقرة السابقة.

(٢) سبق قول الحافظ ابن حجر فِي لسان الميزان (٤٠٦/١): «شحن كتابه فِي التفسير بأحاديث مسندة يرويها عَنْ شيوخه: محمود بن يزيد ويونس الأيلي، لَا يتابع عليها».

(٣) أخرجه ابن جرير فِي تفسيره (٥٣٧/٨)، رقم (٩٩٢٩)، وابن أبي حاتم فِي تفسيره (٩٩٨/٣)، رقم (٥٥٨٣) من طريق معاوية بن صالح، عَنْ عليّ بن أبي طلحة عَنِ ابنِ عبَّاس ﭭ. ويُنظر: الدر المنثور (٢٣٦/٢).

بَابُ: الكَافِرِ يَقْتُلُ الـمُسْلِمَ، ثُمَّ يُسلِمُ، فَيُسَدِّدُ- بَعْدُ- أَوَيُقتَلُ

حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((يَضْحكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحدُهُمَا الآخَرَ يَدْخُلَانِ الجَنَّةَ: يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى القَاتِلِ، فَيُسْتَشْهَدُ)).

عِنْدَ النَّسَائِيِّ: ((**يَعْجَبُ مِنْ رَجُلَيْنِ**)) [(١)] وعِنْدَ الإسماعيليِّ: ((**يَضْحكُ اللهُ- عَزَّ وَجَلَّ-**))، قال: وفي رواية التنيسيِّ: ((**يَضْحكُ الرَّبُّ- عَزَّ وَجَلَّ-**)).

قَالَ ابْنُ الجوزيِّ: «أكثر السلف كانوا يمتنعون من تفسير مثل هذا، ويُمِرُّونه كما جاء، قال: وينبغي أن تُراعى قاعدة فِي هذا قبل الإمرار، وهي: أنه لَا يجوز أن يُحدَثَ للهِ صفةٌ، وَلَا تُشبه صفاتُهُ صفاتِ الخَلْق، فيكون- والعياذُ بالله- معنى إمرار الحديث: الجهل بتفسيره»[(٢)] .

قال الخَطَّابيُّ: «الضحكُ- الذي يَعتري البشرَ عندما يستخفُّهم الفرح أو يستفزُّهم الطربُ- غيرُ جائزٍ على الله- جَلَّ وعَزَّ-، وإنما هذا مثلٌ مضروبٌ لهذا الصَّنِيعِ الذي يحلُّ محلَّ التعجُّبِ عِنْدَ البشر، فإِذَا رأوه أَضْحكَهم، ومعنى الضحك- فِي صفةِ الله تَعَالَى-: الإِخبارُ عَنِ الرِّضَى[(٣)] بفعلِ أحدِ هذين، والقبولِ للآخَر، ومجازاتهما على صَنِيعهما [٥٦/أ] الجَنَّةَ، مَعَ تَبَايُنِ

---

(١) أخرجه النَّسَائِيّ، كتاب الجِهَاد، باب: اجتماع القاتل والمقتول فِي سبيل الله فِي الجَنَّة (٣٨/٦)، رقم (٣١٦٥)، من طريق سفيان، عَنْ أبي الزناد، عَنِ الأعرج، عَنْ أبي هريرة ﷺ، عَنِ النَّبِيّ ﷺ.

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٠٦/٣).

(٣) مذهب أهل السُّنَّة والجماعة فِي صفة الضحك وغيرها من صفات الله ﷻ الثابتة له بالكتاب أو السُّنَّة الصحيحة؛ أنهم يثبتونها له ﷻ من غير تمثيل وَلَا تكييف، ويسلمون بذلك، ويقولون: كلٌ من عِنْدَ ربنا. قال الإمام ابن خزيمة فِي كتاب التوحيد (٥٦٣/٢): «باب: ذكر إثبات ضحك ربنا ﷻ: بلا صفةٍ تصفُ ضحكه جلَّ ثناؤه، لَا وَلَا يشبَّه ضَحكه بضحك المخلوقين، وضحكهم كذلك، بل نؤمن بأنه يضحك ؛ كما أعلم النَّبِيّ ﷺ، ونسكت عَنْ صفة ضحكه جلَّ وعلا، إِذْ الله - عَزَّ وجل- استأثر بصفة ضحكه، لم يطلعنا على ذلك ؛ فنحن قائلون بما قال النَّبِيّ ﷺ، مصدِّقون بذلك، بقلوبنا منصتون عمَّا لم يبين لنا مما استأثر الله بعلمه».

ومعنى قوله: «بلا صفةٍ تصفُ ضحكه» أي بلا تكييف لضحكه.

وقال أبو بَكْرٍ الآجري فِي الشريعة (ص ٢٧٧): «باب: الإيمان بأن الله ﷻ يضحك: اعلموا- وفقنا الله وإياكم للرشاد =

مقاصدِهما»[١].

وقَالَ ابْنُ [حبان] [٢] فِي كتاب «التقاسيم والأنواع»[٣]: «يريد: أضحكَ اللهُ- جَلَّ وعَزَّ- ملائكتَهُ صلى الله عليهم وعَجَّبَهُمْ مِنْ وجودِ ما قَضَى»[٤]، وقَالَ ابْنُ قرقول: «أي: يُبدي اللهُ- جَلَّ وعَزَّ- مِن فضلِهِ ونعمِهِ توفيقًا لهذين الرجلين، كما تقول العربُ: ضحكتِ الأرضُ بالنباتِ؛ إِذَا ظهرَ منها، وكذلك قالوا للطَّلْعِ- إِذَا انفتقَ عنه كافورُهُ-: إنه يضحك؛ لأجل أن ذلك يبدو فيه البياض الظاهر، كبياضِ الثَّغْرِ»[٥].

=

من القول والعمل- أنَّ أهل الحق يصفون الله ﷻ بما وصف به نفسه ﷻ، وبما وصفه به رسوله ﷺ، وبما وصفه به الصحابة رضي الله عنهم.وهذا مذهب العلماء مِمَّن اتّبع ولم يبتدع، وَلَا يقال فيه: كيف؟ بل التسليم له، والإيمان به ؛ أنَّ الله - عَزَّ وجل- يضحك، كذا روي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وعن صحابته رضي الله عنهم ؛ فلا ينكر هذا إِلَّا من لَا يحمد حاله عِنْدَ أهل الحق»

وقال أبو عُبيد القاسم بن سلام لما قيل له: هذه الأحاديث التي تروى ؛ فِي: الرؤية، والكرسي موضع القدمين، وضحك ربنا من قنوط عباده، وإن جهنم لتمتلئ... وأشباه هذه الأحاديث ؟ قال رحمه الله: «هذه الأحاديث حقٌ لَا شك فيها رواها الثقات بعضهم عَنْ بعض» يُنظر: التمهيد (١٤٩/٧-١٥٠).

ويُنظر: كتاب الحجة فِي بيان المحجة لقوَّام السُّنَّة الأصبهاني (٤٢٩/١، ٤٥٦/٢)، المسائل والرسائل المروية عَنِ الإمام أحمد فِي العقيدة (٣١٥/١)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٢١/٦)، شرح الغنيمان لكتاب التوحيد من صحيح البخاريّ (١٠٤/٢).

(١) أعلام الحديث (١٣٦٥/٢).

(٢) فِي الأصل «حيان»، والمثبت هو الصواب.

(٣) اسمه: «المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قَطْع فِي سندها وَلَا ثبوت جَرْح فِي ناقِليها»، ويعرف اختصارًا باسم: «صحيح ابن حبَّان»، وقد سلك فيه ابن حبَّان مسلك الفقهاء المُحدِّثين فِي التبويب والترجمة للأحاديث وبيان ما فيها من النبذ الفقهية، وهو فِي غالب استنباطاته الفقهية شافعي المذهب ما طاوعه الدليل، فإن أعياه الأثر أو لم يصح عنده، لم يبال بمخالفة المذهب وتمسك بالأثر. وقد رتبه ترتيبا مخترعًا لَا على الأبواب وَلَا على المسانيد، بل جعل السُّنَن النبوية تقاسيم وأنواعًا، فجعلها على خمسة أقسام. ثمَّ جعل تحت كل قسم عدة أنواع تبلغ أربعمائة نوع. يُنظر: مقدمة تحقيق الإحسان بترتيب صحيح ابن حبَّان (٣٤/١-٤٤).

ويُنظر: مقال بعنوان صحيح ابن حبَّان على الرابط:

http://www.alwaei.com/site/index.php?cID=1047

(٤) صحيح ابن حبَّان (٥٢٢/١٠).

(٥) لم أقف عليه عِنْدَ ابن قرقول فِي المطالع، ونسبه ابن الملقن فِي التوضيح (٤٤٢/١٧)، لابن فورك،. ويُنظر:مشكل الحديث وبيانه لابن فورك (١٤٨-١٤٩).

وقال الداوديُّ: «أراد: قبولَ أعمالهما ورحمتهما، والرِّضَى عنهما»[١].

حدَّثَنَا [الحمَيْدي][٢]، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٣]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحوهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْهِمْ لِي، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ العَاصِ: لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ»، فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ: وَاعَجَبًا لِوَبْرٍ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ ضَأْنٍ، يَنْعَى عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ، وَلَمْ يُهِنِّي عَلَى يَدَيْهِ، «فَلَا أَدْرِي: أَسْهَمَ لَهُ أَو لَمْ يُسْهِمْ لَهُ».

قَالَ سُفْيَانُ: وَحدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ[٤]، عَنْ جَدِّهِ[٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «السَّعِيدِيُّ عَمْرُو بْنُ يَحيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ».

حديثُ عمرٍو هذا خرَّجه البخاريُّ فِي المغازي[٦] عاليًا، عَنْ موسى[٧]، عَنْ عمرو بن

---

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٣٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٤٢)، عمدة القاري (١٤/١٢٣).

(٢) فِي الأصل «الحميد»، والمثبت هو الصواب.

(٣) هو: عنبسة بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أُمَيَّة الأمويّ أخو عمرو الأشدق ثقة من الثالثة وكان عِنْدَ الحجاج بالكوفة مات على رأس المائة تقريبا. يُنظر: التعديل والتجريح (٣/١٠٣٤)، ترجمة (١١٩٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٣٢)، ترجمة (٥٢٠١).

(٤) هو: عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأمويّ أبو أُمَيَّة السعيدي المكِّيّ ثقة من السابعة.يُنظر: التعديل والتجريح (٣/٩٨٥)، ترجمة (١١١٩)، التقريب (ص: ٤٢٨)، ترجمة (٥١٣٨).

(٥) هو: سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص أبي أحيحة الأمويّ المدني ثمَّ الدمشقيّ ثمَّ الكوفيّ ثقة من صغار الثالثة مات بعد العشرين ومائة.يُنظر: التعديل والتجريح (٣/١٠٩١)، ترجمة (١٢٨٥)، التقريب (ص: ٢٣٩)، ترجمة (٢٣٧٠).

(٦) أخرجه البخاريّ، كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر، (٥/١٣٩)، رقم (٤٢٣٩).

(٧) هو: موسى بن إسماعيل المنقري-بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف- أبو سلمة التبوذكي-بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة- مشهور بكنيته وباسمه ثقة ثبت من صغار التاسعة وَلَا التفات إِلَى قول ابن خراش تكلم الناس فيه مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين.يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٧٠٥)، ترجمة (٦٠٩)، تقريب التهذيب (ص: ٥٤٩)، ترجمة (٦٩٤٣).

يحيى بن سعيد، عَنْ جدِّهِ، وعِنْدَ أبي دَاوُدَ: «أن رَسُولَ الله ﷺ بعثَ أَبَانَ بن سعيدِ بن العاصِ على سَرِيَّةٍ من المدينة قِبَلَ نجدٍ، فقدمَ أَبَانُ وأصحابُهُ على رَسُولِ الله ﷺ بخيبرَ بعد أن فتحها فقال أبانُ: اقْسِمْ لنا يا رَسُولَ الله، قال أبو هريرة: فقلت: لَا تَقْسِمْ لهم يا رَسُولَ اللهِ، فقال أبانُ: أنتَ هنا يا وَبْرًا تَحَدَّرَ علينا مِن رأسِ ضَال، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((**اجْلِسْ يَا أَبَان**))، ولم يَقْسِمْ لهم»، وفي لفظٍ: «فقال سعيدُ بن العاص: يا عجبًا لوَبْرَةٍ»[1].

قال أبو بَكْرٍ الخطيب: «كذا عِنْدَ أبي دَاوُدَ: فقال سعيدٌ، وإنما هو ابنُ سعيد، واسمه "أَبَان" [٥٦/ب] قال: والصحيح: أن أبا هريرة هو السائل- كما تقدَّم عِنْدَ البخاريِّ»[2]. انتهى.

على تقدير صحة حديث أبي داوُدَ، ومقاومته لحديث البخاريِّ يُحمل أنهما سَأَلَا جميعًا، وأن أحدهما جازى الآخرَ بما أسلفه من قوله: ((**لَا تَقْسِمْ له**)). والله أعلم.

قَالَ ابْنُ الجوزيِّ: «قوله: ((**قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ**)) بقافين، لَا أدري مَن يعني؛ فإن العباس بن

---

(١) أخرجه أبو داوُدَ في سُنَنِهِ، كتاب الجِهَاد، باب: فيمن جاء بعد الغنية لَا سهم له (٣٥٦/٤)، رقم (٢٧٢٣)، من طريق سعيد بن منصور،-وهو في سُنَنِهِ (٣٣٢/٢)، رقم (٢٧٩٣)-، ومحمد بن يحيي الذهليّ فِي الزهريات كما فِي تغليق التعليق لابن حجر (٤/ ١٣٥)، وابن أبي عاصم فِي الآحاد والمثاني (٥٣٢) و (٥٣٤) و (٥٤١) وابن الجارود (١٠٨٨)، والطحاوي فِي شرح مشكل الآثار (٢٩٠٦)، وفي شرح معاني الآثار (٣/ ٢٤٤)، والطبراني فِي الأوسط (٣٢٤٢)، وأبو نُعيمٍ فِي مستخرجه على البخاريّ كما فِي التغليق (٤/ ١٣٤)، من طريق مُحَمَّد بن الوليد الزُّبَيديِّ، عَنِ الزُّهريِّ أن عَنْبَسةُ بن سعيد أخبره أنه سمع أبا هُريرةَ يُحدِّث سعيدَ بن العاص أن رسولَ الله-ﷺ بعثَ أبانَ بن سعيدِ بن العاصِ على سَريّةٍ من المدينةِ قِبَلَ نَجْدٍ، فقدِم أبانُ بن سعيد وأصحابُه على رسولِ الله ﷺ بخيبرَ بعد أن فتحها، وإنَّ حزُمَ خَيلِهم لِيْفٌ، فقال أبانُ: اقْسِمْ لنا يا رسولَ الله، فقال أبو هُريرةَ: فقلتُ: لَا تَقْسِم لهم... الحديث.

(٢) الأسماء المبهمة فِي الأنباء المحكمة (١٨/١)، وفيه بعد أن ساق الحديث بإسنادين: «ذكر فِي الحديث الأول: أن أبا هريرة كان السائل لرسول الله ﷺ أن يسهم له، وأن ابن سعيد بن العاص قال للنبي ﷺ: لَا تسهم له. وفي الحديث الثاني: أن أبان بن سعيد كان السائل لرسول الله ﷺ أن يقسم، وأن أبا هريرة القائل: لَا تقسم له. والحديث الأول هو الصحيح؛ ولذلك ذكره الواقدي فِي كتاب المغازي».

عبادة والنعمان بن مالك بن ثعلبة- وهو "قوقل"- قبلهما صفوان بن أمية». انتهى قوله[(١)].

وفيه نظرٌ؛ من حيث إن ثعلبة الذي قال: هو "قوقل" ليس كذلك، وأما قوقل اسمه: غنم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج، كذا ذكره الكلبي[(٢)(٣)] وأبو عُبيد وابن دُريد[(٤)] فِي آخرين[(٥)] .

والوبر: قَالَ ابْنُ قرقول: «كذا لأكثر الرواة بِسُكُون الباء المُوحدة، وهي دُويبة غبراءُ، ويقال: بَيْضَاء على قَدْرِ السِّنَّوْرِ[(٦)]، حسَنةُ العَينين، مِن دَوَابِّ الجبال، وإنما قال له ذلك احتقارًا، وضَبَطَهُ بعضُهم بفتح الباء، وتأوَّله بأنه جمع: "وَبَرةٍ"، وهو شَعْرُ الإبل، أي: إنَّ شأنَهُ كشأنِ الوَبَرَةِ؛ لأنه لم يكنْ لأبي هُريرةَ عشيرةٌ»[(٧)].

وعَنِ الخَطَّابِيِّ: «أحسبُ أنها تُؤْكَلُ؛ لأني وجدتُ بعض السلف يُوجِبُ فيها الفِدْيَةَ»[(٨)].

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٤٤/٣)، وفيه: «لَا أدري من يعني بابن قوقل، إِلَّا أن النعمان بن مالك بن ثعلبة الأنصاريّ، وثعلبة هو قوقل، كان يقول للخائف قوقل حيث شئت، فإنك آمن. وقتل النعمان يوم أحد شهيدا، والذي قتله صفوان بن أُمَيَّة، وقتل من القواقلة يومئذ العبَّاس بن عبادة، قتله صفوان أيضًا».

(٢) هو: أبو المنذر هشام بن مُحمَّد بن السائب الكلبي، الأخباري النسابة العلامة، روى عَنْ أبيه أبي النضر الكلبي المفسر، وعن مجاهد، وحدث عنه جماعة، قال أحمد بن حنبل: إنما كان صاحب سمر ونسب، ما ظننت أن أحدا يحدث عنه، وقال الدارقَطْني وغيره: متروك، وقَالَ ابْنُ عساكر:رافضي، ليس بثقة. تُوُفِّيَ سنة (٢٠٤هـ)

يُنظر: الكامل فِي الضعفاء (٤١٢/٨)، تاريخ بغداد (٤٥/١٤)، ميزان الاعتدال (٤/ ٣٠٤).

(٣) يُنظر: نسب معد واليمين الكبير للكلبي (٤١٤/١)، وفيه: «سُمِّي قَوْقَلًا لان الرَجُل كان اذا نزل المدِينَةِ قيل لهُ: " قَوْقَل حيْثُ شِئْتَ مَعَناه إِنْزِل حيْث شِئْتَ».

(٤) يُنظر: الاشتقاق (ص٤٥٦).

(٥) يُنظر: أنساب الأشراف للبلاذري (٢٥١/١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٤٣/١٧)، فتح الباري (٤١/٦)، عمدة القاري (١٢٤/١٤).

(٦) السنور: حيوان أليف من الفصيلة السنورية، من خير مآكله الفأر، ومنه أهلي وبري. يُنظر: المعجم الوسيط (٤٥٤/١).

(٧) مطالع الأنوار شرح صحيح الآثار (١٦٤/٦)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٤٣/١٧)، عمدة القاري (١٢٤/١٤، نخب الأفكار فِي تنقيح مباني الأخبار (٣٣٤/١٢).

(٨) أعلام الحديث (١٣٧١/٢)، ويُنظر: التوضيح شرح الجامع الصحيح (٤٤٣/١٧)، عمدة القاري (١٢٤/١٤).

وقال القزَّاز: «هي ساكنة الباء، دُويبةٌ أصغرُ من السِّنَّور، طحلاءُ اللون، يعني: تشبه الطُّحال، لَا ذَنَبَ لها، وهي من دوابِّ الغَور، والجمع: وِبَارٌ»(١).

وفي «المحكم»: «على قَدْرِ السِّنَّور، والأُنثى: وَبْرَةٌ، والجمع: وُبُر، ووُبُور ،ووِبَار، ووُبَارَةٌ، وأَبَارَةٌ»(٢).

وفي «الصِّحاح»: «تدجنُ فِي البيوت، أي: تُقيم بها وتألفها»(٣).

وقال أبو موسى المدينيُّ فِي «الكتاب المغيث»: «يجب على المُحرِمِ فِي قَتلِها شاةٌ؛ لأنها تَجْتَرُّ كالشَّاةِ، وقيل: لأن لها كَرِشًا مثل الشَّاة»(٤)، وفي «مجمع الغرائب»: «عَنْ مجاهدٍ: فِي الوَبْرِ شاةٌ فذكر مثله»(٥)، وفي «البارع» لأبي عليٍّ: «عَنْ أبي حاتم: الطائفيون يقولون لما يكون فِي الجبال من الحشرات: الوَبْر، وجمعها: الوبارة، ولغة أخرى: الوَبارة، ولغة أخرى: الإِبارة بالكسر والهمز»(٦)، وذكر ابن دحية(٧) فِي كتابه «مرج البحرين»(٨): وكلب بن وَبْرَة بن تغلب بن

---

(١) لعله فِي كتابه الجامع فِي اللغة، وهو مفقود، ويُنظر: التوضيح شرح الجامع الصحيح (١٧/٤٤٣)، عمدة القاري (١٤/١٢٤).

(٢) المحكم (١١/٢٩٢).

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٧/٣٣٤)، وفيه: «وَالشَّاة تَدْجُنُ دُجُونا، وَهِي دَاجِن: لزمتا الْبيُوت». (د ج ن).

(٤) المجموع المغيث فِي غريبي القرآن والحديث (٣/٣٧٧).

(٥) أخرجه عبد الرَّزَّاق في مصنَّفه، كتاب المناسك، باب: الثعلب والأرنب (٤/٤٠٥)، رقم (٨٢٣٤)، من طريق معمر، عَنِ ابنِ أبي نجيح، عَنْ مجاهد فذكره.

(٦) لم أقف عليه فِي البارع، وقد تقدم ص (٤١٠) فِي تعريف كتاب البارع أن أغلبه مفقود.

ويُنظر: تهذيب اللغة (١٥/١٩٠)، التوضيح (١٧/٤٤٤)، عمدة القاري (١٤/١٢٤)، تاج العروس (١٤/٣٣١).

(٧) هو: عمر بن الحسن بن عليّ بن مُحمَّد، أَبُو الخَطَّاب، ابن دحية الكلبي: أديب، مؤرخ، حافظ للحديث، من أهل سبتة بالأندلس. ولي قضاء دانية. ورحل إِلَى مراكش والشام والعراق وخراسان، واستقر بمصر. وتُوُفِّيَ بالقاهرة سنة (٦٣٣هـ)، من تصانيفه: «المطرب من أشعار أهل المغرب»، «النبراس فِي تاريخ خلفاء بني العبَّاس» « تنبيه البصائر فِي أسماء الخمر»، وغيرها. يُنظر: وفيات الأعيان (٣/٤٤٨)، سير أعلام النبلاء (٢٢/٣٨٩)، النجوم الزاهرة (٦/٢٩٥).

(٨) اسمه: «مرج البحرين فِي فوائد المشرقين والمغربين»، ذكره كل من ترجم لابن دحية الكلبي ضمن مؤلفاته، وينقل عنه كثيرا القرطبيّ فِي التذكرة، وابن الملقن فِي التوضيح وفي البدر المنير. يُنظر: التذكرة (١/١١٢٤، ١١٥٢، ١٢٧٣)، =

حلوان- بسكون الباء-، وهي دُويبةٌ كالسِّنَّور، ووَهِمَ الجواليقيُّ حيث قال: «كلب بن وَبَرة- بفتح الباء-[(١)]». انتهى.

الجواليقيُّ لم يقلْ هذا إلَّا تبعاً لسائرِ النَّسَّابين[(٢)] واللُّغويين[(٣)] فيُنظر.

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «وإنما سكت أبو هريرة ﷺ عَنْ أَبان فِي [٥٧/أ] قوله له هذا؛ لأنه لم يرمِهِ بشيءٍ يُنقص دِينه، إنما تنقصه بقلَّة العشيرةِ والعدد، أولضعفِ المُنَّةِ»[(٤)].

وقوله: ((**تَدَلَّى علينا**)) أي: انحدرَ، وَلَا يُخبر بهذا إلَّا عمَّن جاء من مكان عالٍ، قال الطبريُّ: «وهذا هو المشهورُ عِنْدَ العربِ»[(٥)].

وقوله: ((**قَدُوم**)): قَالَ ابْنُ قرقول: «هو- بفتح القاف وتخفيف الدال- اسمُ موضعٍ، وضَمَّ المَرْوَزِيُّ القافَ، والأوَّل أكثر، وتَأوَّله بعضُهم: ((**قَدومُ ضأنٍ**)) أي: المتقدِّم منها، وهي رُؤوسها، وهو وَهْمٌ بَيِّنٌ»[(٦)].

=

التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٧٧/٢، ٣٧٢/٣). والبدر المنير فِي أكثر من موضع منها (٦٦/٢، ١٣٦، ٥٤٧/٤، ١٩٩/٥، ٣٤٩/٥،...). ولم أقف على مصدر يبين مادة الكتاب وَلَا منهجه، والله أعلم.

ويُنظر: كشف الظنون (١٦٥٣/٢).

(١) وتقدم كلام ابن قوقول: «وضبطه بعضهم بفتح الباء».ويُنظر: النهاية فِي غريب الحديث (١٤٥/٥) (وبر).

(٢) يُنظر: نسب معد واليمن الكبير (٢/ ٥٥٣-٥٥٤)، عجالة المبتدي وفضالة المنتهي فِي النسب (١٠٧/١)، معجم قبائل العرب (٩٩١/٣).

(٣) يُنظر: المزهر فِي علوم اللغة (٣٢٧/١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٧٨/٢)، عمدة القاري (٨٠/١)، وقال فِي مصابيح الجامع (٢٤٤/٦): «ويروى: بفتح الباء، من وَبَر الإبل، فعلى الأول: شُبِّه فِي قُدومه بوبرٍ تدلَّى من موضعِه، وعلى الثاني: شُبه فِي حقارةِ شأنه بالوَبَر الذي لَا خَطْبَ له».

(٤) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٤٠/٥)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٤٥/١٧)، مصابيح الجامع (٢٤٦/٦)، عمدة القاري (١٢٤/١٤).

(٥) نسبه للطبري أيضًا: العيني فِي عمدة القاري (١٢٤/١٤)، ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٤١/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٤٥/١٧)، مصابيح الجامع (٢٤٤/٦)، اللامع الصبيح (٤٢٧/٨).

(٦) مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٣٦٠/٤)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٤٥/١٧)، فتح الباري

=

وقَالَ ابْنُ بَطَّال: «يحتمل أن يكون جمع: قادِمٍ، مثل: ركوعٌ وراكِعٍ، وسجودٌ وساجِدٌ، ويكون المعنى: تَدَلَّى علينا من جملة القادِمِين، أقامَ الصِّفةَ مقامَ الموصوف، ويكون (من) فِي قوله: ((**مِنْ قدوم**)) تبيينًا للجنس، كما لو قال: تدلى علينا من ساكني ضأنٍ، وَلَا تكون (من) مرتبطه بـ (تدلى) كما هي مرتبطة بالفعل فِي قولك: تدلَّيتُ من الجبل؛ لاستحالة تدلِّيه من قومٍ، لأنه لَا يقال: تدلَّيتُ من بني فلان»، قال: «ويحتمل أن يكون "قدوم" مصدرًا وُصف به الفاعلون، ويكون فِي الكلامِ حذفٌ، وتقديره: تَدلَّى علينا مِن ذَوِي قَدوم، فحذف الموصوف، وأقام المصدر مقامه، كما قالوا: رجلٌ صومٌ، أي: ذو صوم، و(من) على هذا التقدير أيضًا تبيينٌ للجنس، كما كانت فِي الوجهِ الأوَّل، قال: ويحتمل أن يكون معناه: تدلَّى علينا من مكانِ قَدومِ ضأنٍ، ثمَّ حذفَ المكانَ، وأقام القَدومَ مكانه، كما قالت العرب: ذهبَ به مذهبَ، وسلكَ به مسلكَ، يريد المكان الذي يُسلك فيه ويُذهب، ويشهد لهذا رواية مَن رَوى: ((**مِنْ رأسِ ضأنٍ**))، ويحتمل أن يكون اسم المكان قَدوم بفتح القاف دون الضمِّ؛ لقلة الضمِّ فِي هذا البناء فِي الأسماء، وكثرة الفتح، ويحتمل أن يكون (**قَدُّوم ضأنٍ**) بتشديد الدال وفتح القاف لو ساعدته رواية؛ لأنه من بناء أسماء المواضع، و"طرفُ القَدُّوم" موضعٌ بالشام»[1]. انتهى كلامه.

وفيه نظرٌ من حيث إن الحازميَّ ذكرَ القرية التي اختُتن بها إبراهيمُ ﷺ ، والجبل الذي قُرب المدينةِ بتخفيف الدال، ثمَّ ذكر عَنْ ثعلبٍ: أنه قال: «القَدُّوم- بتشديد الدال- اسمُ موضعٍ، قال[2]: قلت: إن أراد أحد هذين الموضعين فلا يُتَابَعُ على ذلك؛ لاتفاق [٥٧/ب] أئمة النقل على خلاف ذلك، وإن أراد موضعًا ثالثًا، فاللهُ أعلم»[3].

وقال أبو موسى فِي «المغيث»: «عَنِ ابنِ دُريد: "قدوم" ثَنِيَّةٌ بسراةِ أرضِ "دوس"»[4]، وقال أبو عُبيدٍ: «رواه الناس عَنِ البخاريِّ (**ضأن**) بالنون إلَّا الهمدانيَّ، فإنه رواه (**مِنْ قدومِ**
=

(٤٩٢/٧)، عمدة القاري (١٢٤/١٤).

(١) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٤١/٥)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٤٥/١٧)،مصابيح الجامع (٢٤٤/٦).

(٢) أي: الحازمي.

(٣) اسمه: المؤتلف فِي الأماكن، (ص٧٦٢-٧٦٣).

(٤) المجموع المغيث (٦٧٨/٢).

ضالٍ) باللام- وهو الصواب إن شاء الله-، والضال: السِّدْرُ البَرِّيُّ[(١)]»[(٢)].

وأما إضافة هذه الثَّنِيَّة إِلَى الضأنِ فلا أعلم لها معنًى، وقد قدَّمنا مِنْ عِنْدِ أبي دَاوُدَ أنه باللام. وقَالَ ابْنُ الجوزيِّ: «كذا هو فِي أكثرِ الروايات»[(٣)]، وزعمَ أبو ذرٍّ الهرويُّ: أن "ضأن"- بالنون- جبلٌ بأرضِ "دوسٍ" بلدِ أبي هريرة، وقيل: ثَنِيَّة[(٤)].

قَالَ ابْنُ قرقول: «وتَأوَّله بعضُهم على أنه الضأن من الغنم، وجعل قدومها أي: رؤوسها، يعني: المتقدم منها، والوَبَر- بفتح الباء-: شعرُ رؤوسها. قال: وهذا تكلُّفٌ وتحريفٌ»[(٥)].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «وفيه حجَّةٌ على الكوفيين فِي قولهم فِي المَدَد يلحق الجيش فِي أرضِ الحربِ بعدَ الغنيمة: أنهم شركاؤهم فِي الغنيمة، وسائر العلماء إنما يجب عندهم الغنيمة لمن شهد الوقعة، واحتجوا بحديث أبي داوُدَ عَنْ أبي هريرةَ، وأن سيِّدنا رَسُولَ الله ﷺ لم يُسْهِمْ لهم». انتهى[(٦)].

أبو حنيفة إنما يُسهَم لمن غاب عَنِ الوقعة لشغل شَغَلَهُ به الإمامُ من أمور المُسْلِمين، كما فعلَ بعثمانَ حين قسمَ له من غنائم بدرٍ بسهمهِ ولم يحضرها؛ لأنه كان غائبًا فِي حاجةِ

(١) يُنظر: العين (١/١٤٤)، تهذيب اللغة (١٢/٤٧)، وفيه: «الضّالُ غير مَهْمُوز: هُوَ السِّدْرُ البَرّيّ، والواحدةُ ضالَةٌ».

(٢) يُنظر: شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (٣/٣٨٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٤٧)، مصابيح الجامع (٦/٢٤٥)، فتح الباري (٦/٤١)، عمدة القاري (١٤/١٢٥).

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/٥٤٥)، يعني: «ضأل»، باللام.

(٤) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٤١)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٤٥، ٤٤٧)، عمدة القاري (١٤/١٢٥)، إرشاد الساري (٦/٣٧٤).

(٥) مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٤/٣٦٠)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٤٥)، فتح الباري (٧/٤٩٢)، عمدة القاري (١٤/١٢٤).

(٦) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٣٩)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٤٨)، كشف المشكل (٣/٥٤٥)، فتح الباري (٦/٢٢٥)، عمدة القاري (١٤/١٢٥)، نيل الأوطار (٧/٣٣٩)، عون المعبود (٧/٢٨١).

الله ورسوله، فكان كمَنْ حضرها[1]، أو مثل أن يبعثه الإمامُ لقتالِ قومٍ آخرين فيُصيب الإمامُ غنيمةً بعدَ مفارقة ذلك الرجل إيَّاه، أو يبعث رجلًا ممن معه فِي دارِ الحربِ إِلَى دارِ الإسلام ليمدَّه بسلاح ورجالٍ، فلا يعود ذلك الرجلُ إِلَى الإمامِ حتى يغتنمَ غنيمةً فهو شريكٌ فيها، وهو كمَنْ حضرها، وكذلك من أراد الغزو فردَّه الإمامُ وشغَلَه بشيءٍ من أمور الـمُسْلِمين؛ فهو كمَنْ حضرها .

قال الطحاويُّ: «وأما حديثُ أبي هريرةَ فإنما ذلك-والله أعلم-؛ لأنه وجَّه "أَبانَ" إِلَى "نجدٍ" قبلَ أن يتهيَّأ خروجُهُ إِلَى "خيبرَ"، فتوجَّهَ "أَبانُ"، ثمَّ حدثَ خروجُهُ ﷺ إلى "خيبرَ"؛ فكان ما غاب فيه "أبان" ليس هو شغلٌ شُغِلَ به عَنْ حضورِها بعدَ إرادتهِ إيَّاها؛ فيكون كمَنْ حضرها»[2].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «وقد ورد حديث يدل على سبب منع القسمة [٥٨/أ] لأبي هريرة من

(١) أخرجه البخاريّ فِي كتاب فرض الخمس، باب: إِذَا بعث الإمام رسولا فِي حاجة أو أمره بالمقام هل يسهم له (٨٨/٤)، رقم (٣١٣٠)، من طريق أبي عوانة، حدَّثنا عثمان بن موهب، عَنِ ابنِ عمر رضي الله عنهما، قال: إنما تغيب عثمان عَنْ بدر، فإنه كانت تحته بنت رَسُول الله ﷺ، وكانت مريضة، فقال له النَّبِيّ ﷺ: «إن لك أجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه».

وأخرجه أبو داوُدَ فِي سُنَن، فِي الجِهَاد، باب: فيمن جاء بعد الغنيمة لَا سهم له، (٣٥٩/٤)، رقم (٢٧٢٦) من طريق أبي إسحاق الفزاري، عَنْ كليب بن وائل، عَنْ هانىء بن قيس، عَنْ حبيب بن أبي مُليكة، عَنِ ابنِ عمر ﷺ، قال: إن رسولَ الله ﷺ قامَ-يعني يومَ بدرٍ- فقال: "إن عُثمانَ انطلقَ فِي حاجةِ اللهِ وحاجةِ رسولِه، وإني أُبايعُ له"، فضربَ له رسولُ الله ﷺ بسهمٍ، ولم يضربْ لأحدٍ غابَ غيرِه.والحديث صححه ابن الملقن فِي مختصر تلخيص الذهبيّ (١٢٦١/٣).

وقَالَ ابْنُ القيم فِي زاد المعاد فِي هدي خير العباد (٣/ ٩٣): «وكان يسهم لمن غاب عَنِ الوقعة لمصلحة الـمُسْلِمين، كما أسهم لعثمان سهمه من بدر، ولم يحضرها لمكان تمريضه لامرأته رقية ابنة رَسُول الله ﷺ فقال: إن عثمان انطلق فِي حاجة الله وحاجة رسوله فضرب له سهمه وأجره.

(٢) شرح معاني الآثار (٢٤٥/٣).

"خيبرَ"، رواه حمَّادُ بن سلمة، عَنْ عليِّ بن زيدٍ[١]، عَنْ عمَّارِ بن [أبي عمَّار[٢] عَنْ] [٣] أبي هريرة قال: (ما شهدتُ لرسولِ الله ﷺ مغنمًا إلَّا قسمَ لي إلَّا "خيبر"، فإنها كانت لأهل الحديبية خاصَّةً، شهدوها أو لم يشهدوها؛ لأن الله- جَلَّ وعَزَّ- قد كان وَعَدَهم بها لقولهِ تَعَالَى: ﴿وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا﴾[الفتح: ٢١])[٤] [٥] ولما ذكر الطحاويُّ ما رواه أبو أسامة[٦] عَنْ بُرَيدِ بن أبي بردة[٧]، عَنْ أبيهِ[٨]، عَنْ أبي موسى قال: قدمنا على النَّبِيِّ ﷺ مع جعفر من

---

(١) هو: على بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان القُرَشِيّ التيمي، أبو الحسن البصريّ المكفوف، قال الإمام أحمد: ليس بالقوى، وقد روى الناس عنه، وقال مرة: ليس بشىء، وقال يحيى بن مَعِين: ليس بذاك القوى، وقال مرة: ضعيف، وفي رواية: ليس بذاك، وقال أحمد بن عبد الله العجلى: يكتب حديثه، وليس بالقوى، وقال في موضع آخر: كان يتشيع، لَا بأس به، وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجانى: واهى الحديث، ضعيف، فيه ميل عَنِ القصد، لَا يحتج بحديثه، و قال أبو زرعة: ليس بقوى. وقال النسائى: ضعيف. يُنظر: الكامل لابن عديّ (٣٣٣/٦)، تهذيب التهذيب (٣٢٤/٧).

(٢) هو: عمار بن أبى عمار، أبو عمر ويقال: أبو عمرو ويقال: أبو عبد الله، المكِّيّ، مَوْلى بنى هاشم، ويقال مَوْلى بنى الحارث بن نوفل، قال أحمد بن حنبل، وأبو داوُدَ: ثقة.وقال أبو زرعة، وأبو حاتم: ثقة لَا بأس به، وقال النَّسَائِيّ: لَا بأس به، وذكره ابن حبَّان في كتاب " الثقات ".يُنظر: الثقات لابن حبَّان (٥١٨/٨)، تهذيب الكمال (١٩٨/٢١)، تهذيب التهذيب (٤٠٤/٧).

(٣) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل، ومثبت من مصادر التخريج ،وينظر : التوضيح (٤٤٨/١٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فِي مسنده (٥٣٥/٢)، رقم (١٠٩٢٥)، وأبو داوُدَ الطيالسي (٢٢١/٤)، رقم (٢٥٩٧)، والدارمي (١٦٠٨/٣)، رقم (٢٥١٧)، والبيهقي فِي الكبرى (٥٤٣/٦)، رقم (١٢٩٢٢) من طريق عليّ بن زيد به. وإسناده ضعيف؛ لضعف عليّ بن زيد وهو: ابن جدعان، كما تقدم فِي ترجمته. قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٦/ ١٥٥): «رواه أحمد، وفيه عليّ بن يزيد وهو سيئ الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٥) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٣٩/٥)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٤٨/١٧).

(٦) هو: حمَّاد بن أسامة القُرَشِيّ مولاهم الكوفِيّ أبو أسامة مشهور بكنيته ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره من كبار التاسعة مات سنة إحدى ومائتين وهو ابن ثمانين. يُنظر: التعديل والتجريح (٥١٩/٢)، ترجمة (٢٧٩)، تقريب التهذيب (ص: ١٧٧)، ترجمة (١٤٨٧).

(٧) هو: بريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري أبو بردة الكوفِيّ ثقة يخطىء قليلا من السادسة. يُنظر: التعديل والتجريح (٤٤١/١)، ترجمة (١٧٢)، تقريب التهذيب (ص: ١٢١)، ترجمة (٦٥٨).

(٨) هو: عبد الله بن أبي بردة وعامر ويقال الحارث بن عبد الله بن قيس الأشعري والد بريد بن عبد الله الكوفِيّ سمع أباه أبا بردة وأدرك جماعة من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ.يُنظر: تاريخ دمشق (٢٤٦/٢٩)، لسان الميزان (٤٤١/٤).

أرض الحبشة بعد فتح خيبر بثلاثٍ، فقسمَ لنا ولم يَقسمْ لأحدٍ لم يشهدها غيرنا[١]، قال: «هذا يحتمل أن يكون لأنهم كانوا من أهل المدينة، أو يكون استطابَ لهم أنفسَ أهلِ الغنيمة»[٢]. انتهى كلامه.

وفيه نظرٌ، فِي قوله: كانوا من أهل المدينة، إن أراد أهلها الأصليين فغيرُ مُسَلَّمٍ؛ لأن أولئك هم الأنصار، وهؤلاء ليسوا أنصارًا، وإن أراد أنهم قطنوها فلا فرقَ بينهم وبين أبان ومن معه؛ لأنهم أيضًا قطنوها، وأشد من ذلك أن سريةَ أبان كان فيها أخلاطٌ من الأنصار وغيرهم، فهم أَولى بأن ينالهم من أهل المدينة من القادمين مع أبي موسى.

(١) أخرجه البخاريّ فِي كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر (١٣٨/٥)، رقم (٤٢٣٣) من طريق حفص بن غياث، حدَّثنا بريد بن عبد الله، عَنْ أبي بردة، عَنْ أبي موسى ﵁.

(٢) يُنظر: شرح مشكل الآثار (٣٥٣/٧-٣٥٤).

بَابُ: مَنِ اخْتَارَ الغَزْوَ عَلَى الصَّوْمِ

حدَّثَنَا آدَمُ، ثَنَا شُعْبَةُ، ثَنَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسٍ: «كَانَ أَبُو طَلْحةَ لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ رسول الله ﷺ مِنْ أَجْلِ الغَزْوِ، فَلَمَّا قُبِضَ ﷺ لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحى».

هذا مما تفرَّد به البخاريُّ عَنْ بقيةِ الجماعة، وكأن أبا طلحة اعتمد على قوله ﷺ: ((**تَقَوَّوا عَلَى عَدُوِّكُمْ بالإِفْطَارِ**)) [(١)]، وأيضًا فالمجاهد يُكتب له أجرُ الصائم القائم، وقد مثله ﷺ بالصائم لَا يُفطر، والقائم لَا يفتر[(٢)]، فلما مات سيِّدُنا رَسُولُ الله ﷺ وكثرَ الإسلامُ واشتدت وطأةُ أهلِهِ على عدوِّهم، ورأى أنه فِي سعةٍ عمَّا كان عليه من الجِهَاد؛ رأى أن يأخذ

---

(١) أخرجه مالك فِي الموطَّأ (٣/٤٢٠)، رقم (١٠٣٢)، والشَّافعيّ فِي المسند (١/٢٧٠)، وأحمد (٥/٣٧٦)، وأبو داوُدَ كتاب الصوم: باب: الصوم فِي السفر، (٢/٣٠٧)، رقم (٢٣٦٥)، من طريق سُمَي مَوْلى أبي بَكْرٍ بن عبد الرحمن عَنْ أبي بَكْرٍ بن عبد الرحمن عَنْ بعض أصحاب رَسُول الله ﷺ أنّ رَسُول الله ﷺ أمر الناس فِي سفره عام الفتح بالفطر، وقال "تَقَوّوا لعدوكم" وصام رَسُول الله ﷺ.

وأورده ابن عبدِ البَرِّ فِي التمهيد (٢٢/٤٧)، وقال: «هذا حديث مسند صحيح، وَلَا فرق بَيْنَ أن يسمي التابع الصاحب الذي حدثه أو لَا يسميه فِي وجوب العمل بحديثه، لأن الصحابة كلهم عدول مرضيون، ثقات أثبات، وهذا أمر مجتمع عليه عِنْدَ أهل العلم بالحديث.

وأخرج مسلم فِي كتاب الصيام، باب: أجر المفطر فِي السفر إِذَا تولى العمل، (٢/٧٨٩)، رقم (١١٢٠) من طريق معاوية بن صالح، عَنْ ربيعة، قال: حدَّثني قزعة، قال: أتيت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه، وهو مكثور عليه، فلما تفرق الناس عنه، قلت: إني لَا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه سألته: عَنِ الصوم فِي السفر؟ فقال: سافرنا مع رَسُول الله ﷺ إِلَى مَكَّة ونحن صيام، قال: فنزلنا منزلا، فقال رَسُول الله ﷺ: «إنكم قد دنوتم من عدوكم، والفطر أقوى لكم» فكانت رخصة، فمنا من صام، ومنا من أفطر، ثمَّ نزلنا منزلا آخر، فقال: «إنكم مصبحو عدوكم، والفطر أقوى لكم، فأفطروا» وكانت عزمة، فأفطرنا، ثمَّ قال: لقد رأيتنا نصوم، مع رَسُول الله ﷺ بعد ذلك، فِي السفر».

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضل الشَّهَادَة فِي سبيل الله (٣/١٤٩٨)، رقم (١٨٧٨) من طريق سهيل بن أبي صالح، عَنْ أبيه، عَنْ أبي هريرة ﷺ، قال: قيل للنبي ﷺ: ما يعدل الجِهَاد فِي سبيل الله ﷻ؟ قال: «لَا تستطيعونه»، قال: فأعادوا عليه مرتين، أو ثلاثا كل ذلك يقول: «لَا تستطيعونه»، وقال فِي الثالثة: «مثل المجاهد فِي سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله، لَا يفتر من صيام، وَلَا صلاة، حتى يرجع المجاهد فِي سبيل الله تَعَالَى».

بحظِّهِ من الصوم، وليجتمع له هاتان الطاعتان العظيمتان، قَالَ ابْنُ التين: «يؤخذ من قول أنسٍ: «لم أَرَهُ مفطرًا إِلَّا يومَ فطرٍ أو أضحى» أنه كان يرى صيامَ الأيامِ المعدودات[1][2]، وهو

(١) سميت معدودات لقلتهن كقوله: ﴿دراهم معدودة﴾ وقيل: سميت معدودات لأنها إِذَا زيد عليها شيء عُد ذلك حصرًا، أي: فِي حكم حصر العدد. قَالَ ابْنُ منظور: «معدودات أدل على القلة، لأن كل قليل يجمع بالألف والتاء، نحو: دريهمات، وحمامات..» لسان العرب (٢٨٢/٣) مادة (عدد)، ويُنظر: تفسير البغويّ (٢٣٣/١-٢٣٤) فتح الباري (٥٣١/٢).

قال الحافظ ابن رجب فِي فتح الباري (٥/٩-٨): «الأيام المعدودات المذكورة فِي سورة البقرة- ﴿وَاذْكُرُواْ اللّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ هي أيام التشريق... الجمهور على أنها أيام التشريق، وروي عَنِ ابنِ عمر وابن عبَّاس وغيرهما، واستدل ابن عمر يقوله: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾، [البقرة: ٢٠٣] وإنما يكون التعجيل فِي ثاني أيام التشريق، قال الإمام أحمد: ما أحسن ما قَالَ ابْنُ عمر »، وقد حكى غير واحد من المفسرين الإجماع على أن المراد بالأيام المعدودات: أيام التشريق الثلاثة: التالية ليوم النحر، وهي أيام منى. وقال به جمع، منهم: ابن عمر، وابن عبَّاس، والحسن، وعطاء، ومجاهد، وقتادة فِي آخرين.

قال القرطبيّ فِي تفسيره (١/٣): "وَلَا خلاف بَيْنَ العلماء، أن الأيام المعدودات فِي هذه الآية، هي أيام منى، وهي أيام التشريق، وأن هذه الأسماء واقعة عليها، وهي أيام رمي الجمار، وهي واقعة على الثلاثة الأيام التي يتعجل الحاج منها فِي يومين بعد يوم النحر، فقف على ذلك". ويُنظر: أحكام القرآن للجصاص (٣١٥/١)، البحر المحيط لأبي حيان (١٠٩/٢).

(٢) صيام الأيام المعدودات قد ثبت عَنِ النَّبِيِّ ﷺ النهي عَنْ صومها، ولم يرخص فِي صومها إِلَّا للمتمتع أو القارن الذي لم يجد الهدي، ففي صحيح مسلم حديث (١١٤١) عَنْ نبيشة الهذلي ﷺ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرٍ لِلَّهِ))، وأخرج البخاريّ حديث (١٩٩٨) عَنْ عائشة وابن عمر ﷺ قَالا: (لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمْنَ إِلا لِمَنْ لَمْ يَجِدْ الْهَدْيَ).

فهذه الأحاديث — وغيرها — فيها النهي عَنْ صيام أيام التشريق، ولذلك ذهب أكثر العلماء إِلَى أنها لَا يصح صومها تطوعًا.قَالَ ابْنُ قدامة فِي المغني (٥١/٣): «وَلَا يحل صيامها تطوعا، فِي قول أكثر أهل العلم، وعَنِ ابنِ الزُّبَيْر أنه كان يصومها.وروي نحو ذلك عَنِ ابنِ عمر والأسود بن يزيد، وعن أبي طلحة أنه كان لَا يفطر إِلَّا يومي العيدين.والظاهر أن هؤلاء لم يبلغهم نهي رَسُول الله ﷺ عَنْ صيامها، ولو بلغهم لم يعدوه إِلَى غيره.

وأما صومها للفرض، ففيه روايتان: إحداهما: لَا يجوز ؛ لأنه منهي عَنْ صومها، فأشبهت يومي العيد.

والثانية: يصح صومها للفرض ؛ لما روي عَنِ ابنِ عمر وعائشة، أنهما قالا: لم يرخص فِي أيام التشريق أن يصمن إِلَّا لمن لم يجد الهدي.أي: المتمتع إِذَا عدم الهدي، وهو حديث صحيح، رواه البخاريّ.ويقاس عليه كل مفروض» انتهى.

وأما صومها للمتمتع والقارن إِذَا لم يجد الهدي، فقد دل عليه حديث عائشة وابن عمر المتقدم، وهو مذهب المالكيَّة والحنابلة والشَّافعيّ فِي القديم. وذهب الحنفيَّة والشَّافعيّة إِلَى أنه لَا يجوز صومها.

والراجح هو القول الأول، وهو جواز صومها لمن لم يجد الهدي.قال النَّوويّ فِي المجموع (٤٨٦/٦): «واعلم أن الأصح
=

خلافُ ما عليه الفقهاءُ وقد تقدَّم»[1].

=

عِنْدَ الأصحاب هو القول الجديد أنها لَا يصح فيها صوم أصلا، لَا للمتمتع وَلَا لغيره.والأرجح فِي الدليل صحتها للمتمتع وجوازها له ؛ لأن الحديث فِي الترخيص له صحيح كما بيناه، وهو صريح فِي ذلك فلا عدول عنه» ويُنظر: الموسوعة الفقهية (٣٢٣/٧).

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٤٢/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٥٠/١٧)، عمدة القاري (١٢٦/١٤)، إرشاد الساري (٥٨/٥).

بَابُ: الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى القَتْلِ

حدَّثَنَا [٥٨/ب]عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أبنا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ[(١)]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[(٢)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: المَطْعُونُ، وَالغَرِقُ، وَالمَبْطُونُ، وَصَاحِبُ الهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)).

حدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحمَّدٍ[(٣)]، أبنا عَبْدُ اللَّهِ، أبنا عَاصِمٌ[(٤)]، عَنْ حفْصَةَ[(٥)]، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّاعُونُ[(٦)] شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

وفي رواية: قالت حفصة: سألني أنسٌ: بم مات يحيى؟ ، قلت: بالطاعون... ح[(٧)] .

---

(١) هو: سمي مَوْلى أبي بَكْرِ ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ثقة من السادسة مات سنة ثلاثين ومائة مقتولا بقديد. يُنظر: التعديل والتجريح (١١٥٤/٣)، ترجمة (١٣٧٩)، تقريب التهذيب (ص: ٢٥٦)، ترجمة (٢٦٣٥).

(٢) هو: ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني ثقة ثبت وكان يجلب الزيت إِلَى الكوفة من الثالثة مات سنة إحدى ومائة. يُنظر: التعديل والتجريح (٥٦٨/٢)، ترجمة (٣٥٩)، تقريب التهذيب (ص: ٢٠٣)، ترجمة (١٨٤١).

(٣) هو: بشر بن مُحمَّد السختياني أبو مُحمَّد المروزيّ صدوق رمي بالإرجاء من العاشرة مات سنة أربع وعشرين ومائتين. يُنظر: التعديل والتجريح (٤٢١/١)، ترجمة (١٤٤)، تقريب التهذيب (ص: ١٢٤)، ترجمة (٧٠١).

(٤) هو: عاصم بن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن البصريّ ثقة من الرابعة لم يتكلم فيه إِلَّا القَطَّان فكأنه بسبب دخوله فِي الولاية مات بعد سنة أربعين ومائة يُنظر: التعديل والتجريح (٩٩٦/٣)، ترجمة (١١٣٦)، تقريب التهذيب (ص: ٢٨٥)، ترجمة (٧٠١).

(٥) هي: حفصة بنت سيرين أم الهذيل الأنصارية البصريّة ثقة من الثالثة ماتت بعد المائة. يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٧٤٥)، ترجمة (٨٥٦١).

(٦) الطاعون: المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الأمزجة والأبدان. يُنظر: المجموع المغيث (٣٥٦/٢)، النهاية فِي غريب الحديث (١٢٧/٣).

(٧) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب: بيان الشهداء، (١٥٢٢/٣)، رقم (١٩١٦) من طريق عبد الواحد يعني ابن زياد، حدَّثنا عاصم، عَنْ حفصة بنت سيرين، قالت: قال لي أنس بن مالك: بم مات يحيى بن أبي عمرة؟ قالت: قلت: بالطاعون، قالت: فقال: قال رَسُول الله ﷺ:.... الحديث.

وقال فِي «تاريخه الأوسط»: «حدَّثنا عليُّ بن نصر[١]، ثَنَا سليمان بن حرب، [عَنْ][٢] حمَّاد بن زيد، عَنْ يحيى بن عتيق[٣]، قال: سمعت يحيى بن سيرين[٤] ومحمد بن سيرين يتذاكرانِ الساعةَ التي فِي الجمعةِ، لعله بعدَ موتِ أنسِ بن مالكٍ، قَالَ البُخَارِيُّ: وإنما أراد عليٌّ: أن يحيى مات بعد أنسٍ، وأن حديث حفصة خطأ». انتهى[٥].

وكأن البخاريَّ اطَّلع على هذا بعد ثبوت حديث حفصة فِي كتابِهِ، فعسرَ عليه نزعُهُ، أو يكون ما اعتمد على قولِ عليٍّ فِي هذا، على أن جماعة ذكروا وفاةَ يحيى قبل أخيه مُحمَّدٍ المتوفى سنة عشر ومائة[٦].

ولما ذكر ابن بَطَّال الترجمة بسبعٍ، والحديثين بخمسٍ، قال: «هذا يدل على أن البخاريَّ مات ولم يُهَذِّبْ كتابَهُ»[٧]، وقال الإسماعيليُّ: «الترجمة مخالفة للحديث»[٨].

قَالَ ابْنُ الـمُنَيِّرِ: «يحتملُ عِنْدِي أن يكون أرادَ التنبيهَ على أن الشَّهَادَةَ لَا تنحصرُ فِي القتلِ، بل لها أسبابٌ أُخَرُ، وتلك الأسباب أيضًا اختلفت الأحاديث فيها، ففي بعضها خمسة، وهي الذي صَح عِنْدَ البُخاريِّ ووافقَ شَرْطَهُ، وفي بعضها سبعة، لكنْ لم يوافقْ شَرْطَهُ، فنَبَّهَ عليه فِي الترجمة إيذانًا بأن الوارد فِي عددِها من الخمسة أو السبعة، وليس على معنى التحديد الذي

---

(١) هو: عليّ بن نصر بن عليّ بن نصر بن عليّ الجهضمي ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة خمسين ومائتين.يُنظر: التعديل والتجريح (٩٦٢/٣)، ترجمة (١٠٧٦)، تقريب التهذيب (ص: ٤٠٦)، ترجمة (٤٨٠٨).

(٢) ما بَيْنَ معقوفين سقَطُ الأصل، ومثبت من مصادر التخريج ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٤٨/١٧).

(٣) هو: يحيى بن عتيق الطفاوي بضم المهملة وتخفيف الفاء البصريّ ثقة من السادسة مات قبل أيوب وكان أصغر من أيوب.يُنظر: التعديل والتجريح (١٢١٥/٣)، ترجمة (١٤٧١)، تقريب التهذيب (ص: ٥٩٤)، ترجمة (٧٦٠٣).

(٤) هو: يحيى بن سيرين الأنصاريّ مولاهم أبو عمرو البصريّ ثقة من الثالثة مات قبل أخيه مُحمَّد. يُنظر: التعديل والتجريح (١٢٤٥/٣)، ترجمة (١٤٨٢)، تقريب التهذيب (ص: ٥٩١)، ترجمة (٧٥٦٦).

(٥) التاريخ الأوسط (٢٢٣/١).

(٦) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٥٤/١٧).

(٧) شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٤٣/٥)، ويُنظر: مصابيح الجامع (٢٤٧/٦)، التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح للزركشي (٦٣٣/٦)، اللامع الصبيح (٤٢٩/٨)، فتح الباري (٤٣/٦).

(٨) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٥٤/١٧)، مصابيح الجامع (٢٤٧/٦)، التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح للزركشي (٦٣٣/٦)، اللامع الصبيح (٤٢٩/٨)، فتح الباري (٤٣/٦).

لَا يزيدُ وَلَا ينقصُ، بل هو إخبارٌ عَنْ خصوصٍ فيما ذكر، والله أعلم بحصرِها»[١]. انتهى.

فِي «الموطَّأ»: عَنْ عبدِ الله بن عبدِ الله بن جابرِ بن عتيك[٢]، عَنْ عتيكِ بن الحارثِ بن عتيك[٣]، وهو جدُّ عبدِ الله بن عبدِ الله أبو أُمِّهِ: أنه أخبره أن جابرَ بن عتيكٍ أخبره أن رَسُولَ الله ﷺ قال: ((**الشُّهَدَاءُ سَبْعَةٌ، سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالْحرِقُ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ[٤] شَهِيدٌ**))[٥]، وفي «الصحيح»: ((**وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، ومَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**))[٦] وقد

---

(١) المتواري ص (١٥٤).

(٢) هو: عبد الله بن عبد الله بن جابر وقيل جبر بن عتيك الأنصاريّ المدني ثقة من الرابعة. يُنظر: التعديل والتجريح (٨٣٧/٢)، ترجمة (٨٣٣)، تقريب التهذيب (ص: ٣٠٩)، ترجمة (٣٤١٣).

(٣) هو: عتيك بن الحارث بن عتيك الأنصاريّ المدني، ذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال الذهبيّ فِي "الديوان": تابعي مجهول، وقال الحافظ فِي التقريب: مقبول. يُنظر: الثقات لابن حبَّان (٢٨٦/٥)، تهذيب الكمال (٣٣٣/١٩).

(٤) قال فِي النهاية (٢٩٦/١): «أي تموت وفي بطنها ولد، وقيل التي تموت بكرا، والجمع بالضم بمعنى المجموع، كذخر بمعنى المذخور، وكسر الكسائيّ الجيم، والمعنى أنها ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها من حمل أو بكارة».

(٥) أخرجه مالك فِي الموطَّأ، كتاب الجنائز، باب: النهي عَنِ البكاء عَنِ الميت (٢٣٣/١)، رقم (٣٦)، - ومن طريقه أبو داوُدَ فِي الجنائز، باب: فضل من مات فِي الطاعون (٣/ ٤٨٢)، رقم (٣١١١)، والنسائي فِي الجنائز، باب: النهي عَنِ البكاء على الميت (٤/ ١٣)، رقم (١٨٤٦)، وابن حبَّان (٧/ ٣١٨٩)، والحاكم (١/ ٣٥١- ٣٥٢) وأبو نُعيمٍ فِي الصحابة (١٥١٠ أو ٤٠٢٩) والبيهقي (٤/ ٦٩- ٧٠) وفي معرفة السُّنَن (٥/ ٣٤٣)، وأبو مُحمَّد البغويّ فِي شرح السُّنَّة (١٥٣٢) من طريق عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، عَنْ أبيه، عَنْ جدّه جابر بن عتيك... فذكر قصّة. قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، والحديث فيه عتيك بن الحارث مجهول كما تقدم.

(٦) أخرجه أبو داوُدَ، (٤٧٧٢) والترمذى، فِي كتاب أبواب الديات، باب: ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد (٣٠/٤)، رقم (١٤٢١)، والنسائى كتاب المحارب، باب: من قتل دون دينه (٤٥٥/٣)، رقم (٣٥٤٤) وأحمد (١٩٠/١)، والبيهقى (١٨٧/٨) من طريق أبي عُبيدة بن مُحمَّد بن عمار بن ياسر عَنْ طلحة بن عبد الله بن عوف عَنْ سعيد بن زيد ﷺ به.وقال الترمذيّ: «حديث حسن صحيح».

والذي فِي الصحيحين: من حديث عبدالله بن عمرو ﷺ: ((من قتل دون ماله فهو شهيد)) أخرجه البخاريّ فِي كتاب المظالم والغصب، باب: من قتل دون ماله (١٣٦/٣)، رقم (٢٤٨٠)، ومسلم فِي كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق، كان القاصد مهدر الدم فِي حقه، وإن قتل كان فِي النار، وأن من قتل دون =

تقدَّم فِي بابِ: الدعاء بالجهاد والشهادة [٥٩/أ]: ((**وَمَنْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ أَوْ لَدَغَتْهُ هَامَّةٌ أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ عَلَى أَيِّ جَنْبٍ شَاءَ اللهُ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ حبَسَهُ السُّلْطَانُ ظَالِمًا لَهُ، أَوْ ضَرَبَهُ فَمَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَكُلُّ مَوْتٍ يَمُوتُ بِهَا [الْمُسْلِمُ]** [١] **فَهُوَ شَهِيدٌ**))[٢]، وفِي حديث ابن عبَّاسٍ: ((**الْمُرَابِطُ يَمُوتُ فِي فِرَاشِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ شَهِيدٌ، والشَّرِقُ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَفْتَرِسُهُ السَّبُعُ شَهِيدٌ**))[٣].

وعَنِ ابنِ مسعودٍ، عِنْدَ أبي عمرَ: ((**وَمَنْ تَرَدَّى مِنَ الجِبَالِ شَهِيدٌ**))[٤]، قَالَ ابْنُ

=

ماله فهو شهيد (١٢٤/١)، رقم (١٤١).

(١) في الأصل: «المسلمين»، وهو خطأ؛ لأنها في موقع فاعل؛ فيجب أن تكون مرفوعة، والمثبت من مصادر التخريج، وينظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٠٩/١٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٥٥/١٧)، عمدة القاري (١٢٧/١٤).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٧٧).

(٣) أخرجه الطبراني فِي المعجم الكبير (٢٦٣/١١)، رقم (١١٦٨٦) وابن بشران فِي أماليه (ص:٧٨)، رقم (١١٠٣) من طريق مُحمَّد بن بشر الكنديّ، ثَنَا عمرو بن عطية بن الحارث الوادعي، عَنْ أبيه، عَنْ عكرمة، عَنِ ابنِ عبَّاس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال ذات يوم لأصحابه: ((ما تعدون الشهيد فيكم؟))، قالوا: من قتل فِي سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر فهو شهيد، فقال: ((إن شهداء أمتي إِذًا لقليل، القتيل فِي سبيل الله شهيد، والمرابط يموت على فراشه فِي سبيل الله شهيد، والمبطون شهيد، واللديغ شهيد، والحريق شهيد، والغريق شهيد، والشريق شهيد، والذي يفترسه السبع شهيد، والخار عَنْ دابته شهيد، وصاحب الهدم شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والنفساء الجمع يقتلها ولدها يجرها بسريره إِلَى الجَنَّة».

قال الهيثيمي فِي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/ ٣٠٠): «رواه الطبراني، وفيه عمرو بن عطية بن الحارث الوادعي، وهو ضعيف». يُنظر: ميزان الاعتدال (٢٨١/٣).

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت أخرجه الإمام أحمد (٤٨٩/٣).

(٤) الحديث مداره على إبراهيم بن مهاجر واختلف عليه فيه على وجهين

الوجه الأول : إبراهيم بن مهاجر ، عن طارق بن شهاب ، عن ابن مسعود مرفوعا.

*أخرجه الدارقطني في العلل (١١٥/٥) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد الحمال، حدثنا عباس بن محمد، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن طارق بن شهاب، قال: قال عبد الله بن مسعود: قال النبي ﷺ: إن الذي يأكله السبع ويتردى من الجبال ويغرق في البحر شهداء عند الله ﷻ يوم القيامة. توقف الشيخ في حديث أبي الوليد الطيالسي، وقال: لا أعرفه إلا حجاج بن نصير.

الوجه الثاني : إبراهيم بن مهاجر ، عن طارق بن شهاب ، عن ابن مسعود موقوفا.

=

=

*أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٩٥٧٢) —ومن طريقه الطبراني في الكبير (٩٧١٨) – من طريق الثوري،
والدارقطني في العلل (١١٤/٥) معلقا عن شعبة ،
كلاهما (الثوري ، وشعبة) عن إبراهيم بن مهاجر به ولفظه كما عند عبدالرزاق «إن من يتردى من رءوس الجبال، وتأكله السباع، ويغرق في البحر لشهيد عند الله».
والراجح من هذين الوجهين هو الموقوف لأنه من رواية اثنين من الثقات الأثبات (شعبة ، والثوري)
وأما الوجه الأول فخطأ من جهتين :
أولا: أن ذكر أبا الوليد الطيالسي خطأ والله أعلم لأن الدارقطني توقف ولم يعرفه إلا من رواية حجاج بن نصير.
ثانيا: أن حجاج بن نصير رواه عن شعبة مرفوعا ، وحجاج لا يحتج به لا سيما في أحاديث شعبة قال يعقوب بن شيبة : سألت يحيى بن معين عنه ، فقال : كان شيخا صدوقا ،
و لكنهم أخذوا عليه أشياء في حديث شعبة ، كان لا بأس به .
قال يعقوب : يعنى أنه أخطأ في أحاديث من أحاديث شعبة .
وقال على ابن المدينى : ذهب حديثه .
وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، ضعيف الحديث ، ترك حديثه ، كان الناس لا يحدثون
عنه . ينظر تهذيب الكمال (٤٦١/٥).
وقد سئل الدارقطني عن هذا الحديث كما في العلل فقال: يرويه إبراهيم بن مهاجر واختلف عنه؛ فرواه الثوري، وشعبة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن طارق بن شهاب، عن ابن مسعود، موقوفا.
ورفعه حجاج بن نصير، عن شعبة، عن إبراهيم بن مهاجر.
والموقوف أصح.
والحديث من وجهه الراجح ضعيف لضعف مداره إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلى
قال النسائى أيضا في " التمييز " : ليس بالقوى .
وقال ابن سعد : ثقة .
وقال ابن حبان في " الضعفاء " : هو كثير الخطأ .
وقال الحاكم قلت للدارقطنى : فإبراهيم بن مهاجر ؟ قال : ضعفوه تكلم فيه يحيى
ابن سعيد و غيره . قلت : بحجة ؟ قال : بلى ، حدث بأحاديث لا بتابع عليها ، و قد غمزه شعبة أيضا .
وقال يعقوب بن سفيان : له شرف ، و في حديثه لين .
وقال الساجى: صدوق اختلفوا فيه .
وقال أبو حاتم : ليس بالقوى ، هو و حصين و عطاء بن السائب قريب بعضهم من بعض
ومحلهم عندنا محل الصدق يكتب حديثهم و لا يحتج به .
قال عبد الرحمن بن أبى حاتم : قلت لأبى : ما معنى لا يحتج بحديثهم ؟ قال : كانوا قوما لا يحفظون فيحدثون بما لا يحفظون فيغلطون ترى في أحاديثهم اضطرابا ما شئت . اهـ .ينظر تهذيب التهذيب (١ / ١٦٨).

العربيِّ: «وصاحبُ النظرةِ -وهو الـمَعِينُ[١]- والغريبُ شهيدان[٢]، قال: وحديثهما حسن»[٣]، ولما ذكر الدارقطنيُّ حديث ابن العمر: ((**الغَرِيبُ شَهِيدٌ**))، صححه[٤]، وعند ماجه: ((**مَنْ مَاتَ مَرِيضًا؛ مَاتَ شَهِيدًا من حديث أبي هريرة، وَوُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ، وَغُدِيَ وَرِيح عَلَيْهِ بِرِزْقِهِ مِنَ الْجَنَّةِ**)) سنده جيد [٥]، [....][٦] الحاكم وعنده بسند جيد، عَنِ ابنِ مسعودٍ: ((**وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَمُوتُ عَلَى فِرَاشِهِ؛ وَهُوَ شَهِيدٌ**)) [٧] وفي البزار بسند صحيح عن عبادة بن الصامت

---

(١) لم أقف على حديث فيه أن المعين إِذَا مات بالعين فهو شهيد.

(٢) أخرج الطبراني فِي المعجم الكبير (٨٧/١٨) رقم (١٦١) من طريق عبد الملك بن هارون بن عنترة، عَنْ أبيه، عَنْ جده، قال: قال رَسُول الله ﷺ ذات يوم: «ما تعدون الشهيد فيكم؟» قلنا: يا رَسُول الله، من قتل فِي سبيل الله قال: «إن شهداء أمتي إذًا لقليل، من قتل فِي سبيل الله فهو شهيد، والبطن شهيد، والمتردي شهيد، والنفساء شهيد، والغريق شهيد، والسل شهيد، والحريق شهيد، والغريب شهيد».

قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/ ٣٠١): «رواه الطبراني فِي الأوسط، ورجاله رجال الصحيح»، وفي الباب أحاديث أخرى ضعفها أهل العلم يُنظر: اللآلي المصنوعة (١٢٢/٢)، أنيس الساري فِي تخريج أحاديث فتح الباري (٥٤٣٢/٧- ٥٤٣٦).

(٣) عارضة الأحوذي (٢٨٥/٤).

(٤) لم أقف عليه عِنْدَ الدارَقَطُّني، وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٣٨٤/٦): «وصحح الدراقَطُّني من حديث ابن عمر:...» فذكره.

(٥) أخرجه ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب: ما جاء فيمن مات مريضًا (٥١٥/١)، رقم (١٦١٥)، وابن عديّ (٣٢٥/١)، وأبو بَكْرٍ القَطِّيعي فِي قَطُّعة من حديثه (٦٩/١)، والحاكم فِي علوم الحديث (١٧٨)، وابن الجَوزِيّ فِي الموضوعات (٣/ ٢١٦-٢١٧) من طريق حجَّاج بن مُحَمَّد عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ: أخبرني إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي عطاء عَنْ موسى بن وردان عَنْ أبي هريرة ﷺ مرفوعا.

قال ابن الجوزي : «لَا يصح، مداره على إبراهيم- وهو ابن أبي يحيى-، وقد كانوا يدلسونه لأنه ليس بثقة، وهو إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي يحيى الأسلمي، قال مالك ويحيى بن سعيد وابن معين: هو كذاب، وقال أحمد: قد ترك الناس حديثه، وقال الدارقَطُّني: متروك».

قال البوصيري فِي مصباح الزجاجة فِي زوائد ابن ماجه (٢/ ٥٤): «هذا إسناد ضعيف إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء كذبه مالك ويحيى بن سعيد القطان وابن معين وقال الإمام أحمد قدري معتزلي جهمي كل بلاء فيه، وقال البخاري جهمي تركه ابن المبارك والناس انتهى، وأورد ابن الجوزي هذا الحديث في كتاب الموضوعات...».

(٦) لحق في هامش الأصل وفيه ثلاث كلمات لم تظهر لي لأن ما قبلها ساقط فقد كتب على طرف اللوح وسقط.

(٧)أخرجه الحاكم فِي المستدرك (١٢١/٢)، رقم (٢٥٢٦) من طريق إبراهيم بن الحسين، ثَنَا آدم بن أبي إياس، ثَنَا شُعْبَة، عَنْ أبي قيس، عَنْ هذيل بن شرحبيل، قال: خرج ناس فقتلوا فقالوا: فلان استشهد. فقال عبد الله: " إن =

مرفوعًا: [**"والنفساء شهادة"**][(١)]، وفي الاستذكار: [**الشهيد**][(٢)] **من احتسب نفسه على الله**[(٣)]، وحديث ابن عبَّاسٍ: ((**مَنْ عَشِقَ وَعَفَّ فكَتَمَ وَمَاتَ؛ مَاتَ شَهِيدًا**)) [(٤)] سندُهُ صحيح[(٥)]، وعِنْدَ النَّسَائِيِّ من حديث سويد بن مقرن: ((**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَةٍ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ**))[(٦)]، وعِنْدَ الترمذيِّ، عَنْ معقل بن يسارٍ: ((**مَنْ قَالَ حينَ يُصْبِح ثلاث مرات أعوذ**
=

الرجل ليقاتل للدنيا، ويقاتل ليعرف، وإن الرجل ليموت على فراشه، وهو شهيد، ثمَّ تلا ﴿والذين آمنوا بالله ورسله، أولئك هم الصديقون والشهداء عِنْدَ ربهم﴾ [الحديد: ١٩]

(١) سقطت من هامش الأصل والمثبت من التوضيح (١٧/٤٥٦)

(٢) سقط من هامش الأصل لأنه كتب على طرفه وأثبتها من الاستذكار.

(٣) ينظر الاستذكار (٥/١١٤).

(٤) أخرجه الخطيب فِي تاريخ بغداد (٥/١٥٦)، وابن الجوزِيّ فِي ذم الهوى (ص ٣٢٧)، وفي العلل المتناهية (٢/٧٧١)، رقم (١٢٨٦- ١٢٨٧) من طريق سويد بن سعيد الحدثان عَنْ عليّ بن مسهر عَنْ أبي يحيى القتات عَنْ مجاهد عَنِ ابنِ عبَّاس قال قال رَسُول الله ﷺ...فذكره.

قال الحافظ ابن حجر فِي التلخيص الحبير (٢/ ٣٢٥): «قد أنكره على سويد الأئمة قاله ابن عديّ فِي كامله، وكذا أنكره البيهقيّ وابن طاهر وقَالَ ابْنُ حبَّان من روى مثل هذا عَنْ عليّ بن مسهر تجب مجانبة روايته، وسويد بن سعيد هذا وإن كان مسلم أخرج له فِي صحيحه فقد اعتذر مسلم عَنْ ذلك وقال إنه لم يأخذ عنه إلَّا ما كان عاليا وتوبع عليه ولأجل هذا أعرض عَنْ مثل هذا الحديث وقال أبو حاتم الرَّازيّ صدوق وأكثر ما عيب عليه التدليس والعمى وقال الدارقَطْنِي كان لما كبر يقرأ عليه حديث فيه بعض النكارة فيجيزه، وقال يحيى بن مَعِين لما بلغه أنه روى أحاديث منكرة لقنها بعد عماه فتلقن لو كان لي فرس ورمح لكنت أغزو سويد بن سعيد».

يُنظر: المجروحين لابن حبَّان (١/٣٤٨)، تهذيب الكمال (١٢/٢٥١).

ويُنظر: التذكرة فِي الأحاديث المشتهرة (١/١٧٩)، تحذير الخواص من أكاذيب القِصَاص (ص١١٢).

(٥) قال الحافظ ابن حجر فِي التلخيص الحبير (٢/ ٣٢٥): «ورواه الخطيب من طريق الزُّبَيْر ابن بكار عَنْ عبد الملك بن الماجشون عَنْ عبد العزيز بن أبي حازم عَنِ ابنِ أبي نجيح به وهذه الطريق غلط فيها بعض الرواة فأدخل إسنادا فِي إسناد وقد قوى بعضهم هذا الخبر».

(٦) الحديث مداره على أبي جعفر الباقر واختلف عليه فيه على وجهين :

الوجه الأول : أبو جعفر، عن سويد بن مقرن ﷺ موصولًا.

أخرجه النَّسَائِيّ، كتاب المحاربة، باب: من قتل دون مظلمته (٣/٤٥٥)، رقم (٣٥٤٥)، وابن قانع فِي معجم الصحابة (١/٢٩٢)، وأبو نُعيمٍ فِي معجم الصحابة (٣/١٣٩٦) رقم (٣٥٢٤)، والطبراني فِي المعجم الكبير (٧/٨٦)، رقم (٦٤٥٤) من طريق سعيد بن عمرو الأشعثي، ثَنَا عبثر بن القاسم، عَنْ مطرف بن طريف، عَنْ سوادة بن أبي الجعد، عَنْ أبي جعفر قال: كنت جالسا عِنْدَ سويد بن مقرن، فقال: قال رَسُول الله ﷺ... فذكره.

الوجه الثاني: عن أبي جعفر الباقر مرسلًا.

=

بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات من آخِرِ سُورَةِ الْحشْرِ؛ فَإِنْ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ مَاتَ شَهِيدًا)) [(١)]، وقال: «حديث حسن غريب»، وعِنْدَ الثعلبيِّ: من حديثِ يزيدَ الرقاشيِّ، عَنْ أنسٍ: **((مَنْ قَرَأَ آخِرَ سُورَةِ الْحشْرِ فَمَاتَ مِنْ لَيلِهِ؛ مَاتَ شَهِيدًا))** [(٢)]، وعِنْدَ الآجريِّ[(٣)]: **((يَا أَنَسُ، إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ أَبَدًا عَلَى وُضُوءٍ فَافْعَلْ؛ فَإِنَّ مَلَكَ المَوْتِ إِذَا قَبَضَ رُوح العَبْدِ وَهُوَ عَلَى وُضُوءٍ؛ كُتِبَ لَهُ شَهَادَةٌ))** [(٤)].

=

أخرجه النسائي (١١٦/٧)، وفي الكبرى (٣٥٤٢) قال: أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن علقمة، عن أبي جعفر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل دون مظلمته، فهو شهيد».

وقد رجح النسائي هذا الوجه فقال: «حديث المؤمل خطأ، والصواب حديث عبد الرحمن».

وهو الصواب والله أعلم لأن الوجه الثاني وهو المرسل رواته كلهم ثقات أثبات بل فيهم الأئمة الحفاظ كعبدالرحمن بن مهدي، وسفيان الثوري، أيضا الراوي عن المدار وهوعلقمة بن مرثد الحضرمي ثقة، بينما الوجه الأول تفرد به سوادة بن أبي الجعد، وخالف من هو أوثق منه وهو علقمة، لذا طرح هذا الوجه وهو الوجه والموصول، وهو كما قال النسائي خطأ، وسوادة بن أبي الجعد، قال عنه الذهبي: وثق، وقال ابن حجر : مقبول. ينظر: الكاشف (٢١٨٧)، تقريب التهذيب ص (٢٥٩).

(١) أخرجه أحمد (٢٦/٥)، والترمذي في كتاب أبواب فضائل القرآن، باب: (١٨٢/٥)، رقم (٢٩٢٢)، والدارمي في كتاب فضائل القرآن، باب: في فضل حم الدخان والحواميم والمسبحات، (٢١٥٤/٤، رقم (٣٤٦٨)، والطبراني في الكبير (٢٢٩/٢٠)، رقم (٥٣٧)، وفي الدعاء (١١٧/١) (٣٠٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص٧٣) رقم (٨٠) من طريق أبي أحمد الزبيري مُحمَّد بن عبد الله، حدَّثنا خالد يعني ابن طهمان أبو العلاء الخفاف، حدَّثني نافع بن أبي نافع، عَنْ معقل بن يسار، عَنْ ﷺ. قال الترمذيّ: «حديث غريب لَا نعرفه إِلَّا من هذا الوجه».

وأورده الذهبيّ فِي الميزان (٦٣١/١) من هذا الطريق، وقال: «لم يحسنه الترمذيّ، وهو حديث غريب جدا»

(٢) أخرجه الثعلبيّ فِي تفسيره = الكشف والبيان عَنْ تفسير القرآن (٩/ ٢٨٩) من طريق مكِّيّ بن عبدان قال: حدَّثنا إبراهيم بن عبد الله قال: حدَّثنا عمرو بن عاصم قال: حدَّثنا أبو الأشهب قال: حدَّثنا يزيد الرقاشي عَنْ أنس أنّ رَسُول الله ﷺقال: «من قرأ آخر سورة الحشر: ﴿لَوْ أَنْزَلْنا هذَا الْقُرْآنَ عَلى جَبَلٍ﴾ الى آخرها فمات من ليلته مات شهيدا». وفي هذا الإسناد: يزيد بن أبان الرقاشي، أبو عمرو البصرى، القاص، وهو ضعيف. يُنظر: تهذيب التهذيب (٣١١/١١).

(٣) هو: مُحمَّد بن الحسين بن عبد الله، أبو بَكْرٍ الآجري، من كبار فقهاء الشَّافعيّة ومحدثيهم، نسبته إِلَى آجر من قرى بغداد ولد فيها، ثمَّ انتقل إِلَى مَكَّة، وتُوُفِّيَ فيها سنة (٣٦٠هـ)، من كتبه: «أخلاق حملة القرآن» «أخلاق العلماء» «التفرد والعزلة»، «كتاب الشريعة»، وغيرها الكثير.

يُنظر: وفيات الأعيان (٤٨٨/١)، سير أعلام النبلاء (١٤٩/٣)، طبقات الشَّافِعِيَّة للسُّبْكِيّ (١٤٩/٣).

(٤) أخرجه أبو عُبيد فِي الطهور ص (١٣٦)، رقم (٤٥)، والبيهقي فِي الشعب (٢٨٥/٤)، رقم (٢٥٢٩)، من

=

وعِنْدَ أبي نُعيمٍ: عَنِ ابنِ عمرَ: ((**مَنْ صَلَّى الضُّحى، وَصَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ كل شهرٍ، وَلَمْ يَتْرُكِ الوِتْرَ؛ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ**))[(١)].

وعن جابرٍ: ((**مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ؛ أُجِيرَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَجَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ طَابَعُ[(٢)] الشُّهَدَاءِ**))[(٣)].

قال أبو نُعيمٍ: «غريب من حديثِ جابرٍ وابنِ المنكدر[(٤)]، تفرَّد به عمرُ بن موسى

=

طريق مُحمَّد بن يحيى بن سليمان المروزيّ، حدَّثنا بشر بن الوليد، حدَّثنا كثير بن عبد الله أبو هاشم الناجي، قال: سمعت أنسا، يقول: قال لي رَسُول الله ﷺ: " يا بني إن استطعت أن تكون أبدا على وضوء فافعل، فإن ملك الموت إِذَا قبض روح العبد وهو على وضوء كتب له شهادة ".

وأخرجه ابن حبَّان فِي المجروحين (٢/٢٢٣)، فِي أثناء حديث طويل من طريق قتيبة بن سعيد، قال: حدَّثنا كثير أبو هشام الأبلي، سمعت أنس بن مالك ﷺ.

وأخرجه أبو يَعْلَى فِي مسنده (٦/ ٣٠٦)، رقم (٣٦٢٤) فِي أثناء حديث طويل، من طريق مُحمَّد بن الحسن بن أبي يزيد الصدائي، حدَّثنا عَبَّادٍ الْمَنْقَرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المسَيِّب عَنْ أنس، فذكره.

ومحمد بن الحسن بن أبي يزيد، ضعيف. (التقريب ص ٤٧٤)، وعباد المنقري، لين الحديث. (التقريب ص ٢٩١). وعلي بن زيد، ضعيف. (التقريب ص ٤٠١)

(١) أخرجه أبو نُعيمٍ فِي الحلية (٤/٣٣٢)، والشجري فِي أماليه (٢/١١٠)، والطبراني فِي الكبير (١٣/٧٤)، رقم (١٣٧٠٧)، من طريق شُعَيب عبد الله بن الحسن الحرَّاني، ثَنَا يحيى بن عبد الله البَابْلُتِّيُّ، ثَنَا أيُّوب بن نَهِيك الحلبي أبو خالد الزُّهري مَوْلى سعد ابن أبي وقَّاص، قال: سمعتُ عامرًا الشَّعبيَّ يقول: سمعتُ ابنَ عمر يقول: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول:... فذكره.

قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد (٢/٢٤١): «فيه أيوب بن نهيك ضعَّفه أبو حاتم وغيره، ووثقه ابن حبَّان وقال: يخطيء»، ويُنظر: ميزان الاعتدال (١/٢٩٤).

(٢) طابع: الطّابَعُ: الخاتَمُ. وطَبَعَ الله الخَلْقَ: خَلَقَهُم. وطُبِعَ على القلوب: خُتِمَ عليها. يُنظر: العين (٢/ ٢٣)، النهاية فِي غريب الحديث (٣/١١٢)، (طبع). وقال فِي تحفة الأبرار شرح مصابيح السُّنَّة (٢/ ٥٩٢): «طابع الشهداء، أي: ختمهم، يريد به علامة الشهداء وأمارتهم».

(٣) أخرجه أبو نُعيمٍ فِي الحلية (٣/١٥٥)، من طريق الحسن بن سوار أبو العلاء، ثَنَا عمر بن موسى بن الوجيه، عَنْ مُحمَّد بن المنكدر، عَنْ جابر، قال: قال رَسُول الله ﷺ.... فذكره.

وهذا سند ضعيف جدا، بل ساقِطٌ، ففي سنده عمر بن موسى، وهو ضعيف.

(٤) هو: مُحمَّد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير القُرَشِيّ التيمي، أبو عبد الله ويقال أبو بَكْرٍ، المدني، ثقة. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٦٣٨)، ترجمة (٤٩٢)، تقريب التهذيب (ص:٥٠٨)، رقم (٦٣٢٧).

الوجيهيُّ وفيه لين(١)، عَنِ ابنِ المنكدر»(٢)، وعِنْدَ أبي موسى: من حديث عبد الملك بن هارون بن عنترة(٣)، عَنْ أبيهِ(٤)، عَنْ جدِّهِ(٥) يرفعه، فذكر حديثًا فيه: ((**وَالسِلُّ شَهِيدٌ، وَالغَرِيبُ شَهِيدٌ**))(٦)، وفي كتاب «الأفراد والغرائب» للدارقطنيِّ من حديث أنسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: ((**المَحمُومُ شَهِيدٌ**))(٧) وقال: «تفرَّد به الموقريُّ عَنِ ابنِ شهابٍ عنه»، وفي كتاب

---

(١) هو: عمر بن موسى الوجيهي، قال فيه أبو حاتم وابن حبَّان وابن عديّ: "وضاع". يُنظر: التاريخ الكبير (١٩٧/٦)، الجرح والتعديل (١٤١/٢)، (١٣٣/٦)، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص٨٢)، الضعفاء للعقيلي (١٩٠/٣)، الكامل لابن عديّ (٥/٩-١٢).

(٢) حلية الأولياء (١٥٦/٣).

(٣) هو: عبد الملك بن هارون بن عنترة، قال الدارقَطُّني: ضعيف، وقال أحمد: عبد الملك ضعيف، وقال يحيى: كذاب، وقال أبو حاتم: متروك، ذاهب الحديث، وقَالَ ابْنُ حبَّان: يضع الحديث. يُنظر: الكامل (٢٥٩/٦)، ميزان الاعتدال (٦٦٦/٢)، ديوان الضعفاء للذهبيّ (ص٢٥٩).

(٤) هو: هارون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيباني أبو عبد الرحمن أو أبو عمرو بن أبي وكيع الكوفيّ، يحيى بن مَعِين: ثقة، وقال أبو زرعة: لَا بأس به، مستقيم الحديث، وذكره ابن حبَّان فِي الثقات، تُوُفِّيَ سنة (١٤٢هـ). يُنظر: تهذيب التهذيب (١/١١).

(٥) هو: عنترة بن عبد الرحمن الشيبانيّ، أبو وكيع الكوفيّ، ذكره ابن حبَّان في كتاب " الثقات ". يُنظر: الثقات لابن حبَّان (٣٠٣/٧)، تهذيب الكمال (٤٢٣/٢٢).

(٦) أخرج الطبراني فِي المعجم الكبير (٨٧/١٨) رقم (١٦١) من طريق عبد الملك بن هارون بن عنترة، عَنْ أبيه، عَنْ جده، قال: قال رَسُول الله ﷺ ذات يوم: «ما تعدون الشهيد فيكم؟» قلنا: يا رَسُول الله، من قتل فِي سبيل الله قال: «إن شهداء أمتي إِذًا لقليل، من قتل فِي سبيل الله فهو شهيد، والبطن شهيد، والمتردي شهيد، والنفساء شهيد، والغريق شهيد، والسل شهيد، والحريق شهيد، والغريب شهيد».

قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/ ٣٠١): «رواه الطبراني فِي الأوسط، ورجاله رجال الصحيح»، وفي الباب أحاديث أخرى ضعفها أهل العلم يُنظر: اللآلي المصنوعة (١٢٢/٢)، أنيس الساري فِي تخريج أحاديث فتح الباري (٥٤٣٢/٧- ٥٤٣٦).

(٧) أخرجه ابن عديّ فِي الكامل (٣٤٨/٨) من طريق الحسين بن عبد الغفار الأزدي، حدَّثنا موسى بن مُحمَّد الرملي، حدَّثنا الوليد بن مُحمَّد، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ أنس قال رَسُول الله ﷺ:.... فذكره.

قَالَ ابْنُ عديّ عقبه: «وهذا حديث لَا يرويه، عَنِ الزُّهْرِيّ إِلَّا الموقري ومنهم من يغير لفظه عَنِ الموقري فيقول من مات مريضا مات شهيدا». والوليد بن مُحمَّد الموقري القُرَشِيّ البلقاوي شامي مَوْلى يزيد بن عبد الملك، يكنى أبا بشر، قال: يحيى بن مَعِين: ليس بشيء، وقَالَ ابْنُ المدينيّ: الموقري ضعيف لَا يكتب حديثه.يُنظر: تهذيب الكمال (٣٤٨/٨)، ديوان الضعفاء للذهبيّ (ص٤٢٧).

«العلم»[١] لأبي عمرَ عَنْ أبي ذرٍّ وأبي هريرةَ: ((**إِذَا جَاءَ المَوْتُ طَالِبَ العِلْمِ– وَهُوَ عَلَى حالِهِ–؛ مَاتَ شَهِيدًا**)) [٢]. انتهى.

رأيت فِي شهور سنة خمس وسبعمائة إنسانًا كان يقرأ علي شيئًا من الحديث ، وتوفي فِي الوباء، وسألته عَنْ حاله، فأخبرني أنه فِي الجَنَّة، قلت: جاءك منكر ونكير؟، قال: لَا، قلت: مه، [...][٣] قال: نعم، فقال لي ابني وكان توفي أيضًا فِي الوباء: يا سيدي [٥٩/ب] هم ما يقولون: إن طالب العلم ما يأتيه الملكان، يعني أنه فِي حكم الشهيد، أو كلامًا هذا معناه.

وفي «الجِهَاد» لابن أبي عاصم من حديث أبي سلام[٤] عَنِ ابنِ معانق الأشعريِّ[٥]، عَنْ

---

(١) اسمه: «جامع بيان العلم وفضله»، لابن عبدالبر، ذكر فيه المصنف معنى العلم وفضل طلبه وحمد السعي فيه والعناية به، ويبين فساد القول فِي دين الله بغير علم، وتحريم الحكم بغير حجَّة أو دليل، وتحدث ابن عبدِ البَرِّ أيضًا عَنْ آداب التعلم وما يلزم العالم والمتعلم التخلق به والمواظبة عليه، موردا الكثير من الأحاديث النبوية والآثار فِي هذا الموضوع.، قسم ابن عبدِ البَرِّ الكتاب إِلَى أبواب كثيرة، وجعل لكل باب: عنوان يحمل إشارة مختصرة لمضمون أحاديث الباب، ولم يقتصر المصنف على ذكر المرفوعات فحسب بل ذكر كذلك الموقوف والمَقْطُوع، فضلا عَنْ جملة كبيرة من الأشعار المستجادة المتعلقة بموضوع الكتاب، وهو فِي كل هذا يسوق النصوص بأسانيده، ولكنه يقف فِي بعض المواضع ناقدا ومحللا ومستخلصا للقواعد العامة من النصوص.يُنظر: كشف الظنون (١/٥٦٥)، الرسالة المستطرفة (ص٥٦)، مقدمة تحقيق جامع العلم وفضله لأبي الأشبال الزهيري ص (١/٢١-٣٨).

(٢) أخرجه البَزَّار (١٥/١٩١)، والخطيب فِي التاريخ (٩/٢٤٧)، وابن عبدِ البَرِّ فِي جامع بيان العلم وفضله (١/١٢١)، رقم (١١٥)، من طريق هلال بن عبد الرحمن الحنفيّ عَنْ عطاء بن أبي ميمونة عَنْ أبي سلمة عَنْ أبي هريرة وأبي ذر قالا: قال رَسُول الله ﷺ:.. فذكره، وقال البَزَّار: «لَا نعلمه يروى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بهذا الإسناد».
وقال الهيثمي فِي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١/ ١٢٤): «رواه البَزَّار، وفيه هلال بن عبد الرحمن الحنفيّ، وهو متروك».

(٣) مقدار كامة غير واضحة فِي الأصل، هذا رسمها:

(٤) هو: ممطور الأسود الحبشي ويقال النوبي ويقال الباهلي، أبو سلام الدمشقيّ الأعرج، قَالَ ابْنُ حجر: ثقة يرسل. يُنظر: تهذيب الكمال (٢٨/٤٨٤)، سير أعلام النبلاء (٤/٣٥٥)، جامع التحصيل (ص٢٨٦)، تقريب التهذيب ص(ص:٥٤٥).

(٥) هو: عبد الله بن معانق الأشعري، أبو معانق الشاميّ الدمشقيّ، وقيل الأردني: ذكره ابن حبَّان في كتاب الثقات، وقال العجلي: شامي ثقة، وقال الذهبيّ: وثق. يُنظر: ثقات ابن حبَّان (٥/٣٦)، تهذيب الكمال (١٦/١٦٠)، تهذيب التهذيب (٦/٣٨).

أبي مالكٍ الأشعريِّ مرفوعًا: ((**مَنْ خَرَجَ بِهِ خُرَّاجٌ**[(١)] **فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَ عَلَيْهِ طَابَعُ الشُّهَدَاءِ**))[(٢)]، وذكر أبو عمر المنتجالي[(٣)] فِي «تاريخه»[(٤)] عَنِ ابنِ سيرينَ قال: رأيت كثيرَ بن أفلح مَوْلَى أبي أيوبَ فِي المنام، فقلت: كيف أنت؟ قال: بخير، قلت: أنتم الشهداء؟، فقال: إن المُسْلِمِينَ إِذَا اقتتلوا فيما بينهم لم يكونوا شهداء، ولكنَّا ندباء. قال مُحَمَّدٌ: وأعياني أن أعرفَ الندباء، وغلبني ذلك.

وعِنْدَ النَّسَائِيِّ بسند صحيح، عَنِ العرباض بن سارية: ((**يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبِّنَا فِي الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنَ الطَّاعُونِ، فَيَقُولُ الشُّهَدَاءُ: قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا، وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مِتْنَا، فَيَقُولُ رَبُّنَا- جَلَّ**

---

(١) الخراج: ما خرج على الجسد من دمل ونحوه مثل القروح وغيرها. يُنظر: جمهرة اللغة (٢/٦١).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم فِي الجِهَاد، (٢/٥٩٦)، رقم (٢٤٨)، والطبراني فِي الكبير (٣/٣٤١)، رقم (٣٤٦٥)، من طريق سعيد بن يوسف الزرقي، عَنْ يحيى بن أبي كثير، عَنْ أبي سلام، عَنِ ابنِ معانق الأشعري، عَنْ أبي مالك الأشعري، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... فذكره.

وفي هذا الإسناد: سعيد بن يوسف الزرقي، وهو ضعيف. يُنظر: تهذيب الكمال (١١/١٢٤)، تهذيب التهذيب (٤/١٠٤).

قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد (٥/ ٢٩٧):«رواه الطبراني وفيه سعيد بن يوسف الرحبي وَثَّقَهُ ابن حبَّان وضعَّفه جمهور الأئمة، وبقية رجاله ثقات».

(٣) هو: أحمد بن سعيد بن حزم أبو عمر الصدفي المنتجالي سَمِعَ مِنْ: عُبَيْد اللَّه بْن يحيى، وسعيد الأعْناقيّ، وسعيد بْن الزراد، ومحمد بْن أَبِي الوليد الأعرج، ومحمد بْن عُمَر بْن لُبَابَة. ورحل سنة إحدى عشرة، فسمع بمكّة من: ابن المنذر، وأبي جعْفَر الدَّبِيليّ. وبمصر من: مُحَمَّد بْن زبّان، ومحمد بن النفاح. وبالقيروان من: أَحْمَد بْن نصر، ومحمد بْن مُحَمَّد بْن اللّبّاد. ورجع إِلَى الأندلس فصنَّف تاريخًا فِي المحدّثين بلغ فِيهِ الغاية، ولم يزل يُحدِّثَ إِلَى أن مات سنة (٣٥٠هـ). يُنظر: بغية الملتمس (ص١٨١)، تاريخ الإسلام (٧/ ٨٨٣).

و«المنتجالي»، ويقال أيضًا «المنتجيلي» وهي نسبة إِلَى «مُنت جيل» بالجيم والإمالة، والياء الساكنة، ولام: بلد بالأندلس، ينسب إليه أحمد بن سعيد الصدفي المنتجيلي أبو عمرو من أهل الفضل والعلم. اهـ يُنظر: معجم البلدان (٥/ ٢٠٧).

(٤) اسمه: «التاريخ الكبير» فِي الجرح والتعديل، قال أبو جعفر الضبي فِي بغية الملتمس فِي تاريخ رجال أهل الأندلس (ص: ١٨١): «ألف فِي "تاريخ الرجال" كتابًا كبيرًا جميع فيه ما أمكنه من أقوال الناس فِي أهل العدالة والتجريح»، وقد أكثر الحافظ مغلطاي من النقل عنه فِي كتابه إكمال تهذيب الكمال.

يُنظر: إكمال تهذيب الكمال (١/٢٧٣، ٣٠٢، ٣٠٤، ٣١١، ٣١٣)، وغيرها الكثير جدًا.

وعَزَّ-: انْظُرُوا إِلَى جوارحهم ، فَإِنْ أَشْبَهَتْ جوارحهم جِرَاح الْمَقْتُولِين، فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ، فَإِذَا جِرَاحهُمْ أَشْبَهَتْ جِرَاحهُمْ)) [(١)]، وفي «التمهيد»[(٢)]: عَنْ عائشةَ: **((إِنَّ فَنَاءَ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ**[(٣)] **وَالطَّاعُونِ))**، قالت: يا رَسُولَ الله، أَمَّا الطعنُ فقد عرفناه، فَمَا الطاعون؟، قال: **((غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَعِيرِ تَخْرُجُ فِي المَرَاقِّ**[(٤)] **والآبَاطِ؛ مَنْ مَاتَ مِنْها مَاتَ شَهِيدًا))** [(٥)].

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٨- ١٢٩) والطبراني فِي الكبير (١٨/ ٢٥٠)، رقم (٦٢٦) وفي مسند الشاميين (١٩٥/٢)، رقم (١١٧٧) وأبو نُعيمٍ فِي الحلية (٥/ ٢٢١)، من طرق عَنْ إسماعيل بن عياش عَنْ بَحير بن سعد عَنْ خالد بن معدان عَنْ عبد الله بن أبي بلال الخزاعي عَنِ العرباض بن سارية ﷺ.

وأخرجه أحمد (٤/ ١٢٨) ويعقوب بن سفيان فِي المعرفة (٢/ ٣٤٦- ٣٤٧) والنسائي (٦/ ٣٢) والطبراني فِي الكبير (١٨/ ٢٥٠) وفي مسند الشاميين (١١٧٧) وابن بشران (٧١) والبيهقي فِي الشعب (٩٤١٦) من طرق عَنْ بقية بن الوليد ثني بحير بن سعد به.

قال أبو نُعيمٍ: «غريب من حديث عبد الله عَنِ العرباض، تفرد به خالد».

وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (١٩٤/١٠): هذا حديث حسن صحيح، وبقية صدوق ليس فيه قادح إِلَّا تدليسه، وقد صرّح بالتحديث فِي هذه الطريق فأمن تدليسه، وابن أبي بلال المذكور فِي الإسناد، شامي ثقة».

(٢) اسمه: «التمهيد لما فِي الموطَّأ من المعاني والأسانيد»، لابن عبدِ البَرِّ، وهو من أجل شروح موطأ الإمام مالك مرتب على شيوخ الإمام مالك على حروف المعجم، قال أبو عليّ الغساني: «وألف – يعني البن عبد البر- فِي الموطَّأ كتبا مفيدة منها :كتاب التمهيد لما فِي الموطَّأ من المعاني والأسانيد ورتبه على أسماء شيوخ مالك على حروف المعجم وهو كتاب لم يتقدمه أحد إِلَى مثله، وهو سبعون جزءا»، وقال أبو مُحَمَّد بن حزم: «لَا أعلم فِي الكلام على فقه الحديث مثله، فكيف أحسن منه؟». يُنظر: الصلة (٦٤١/١)، كشف الظنون (١٩٠٨/٢).

(٣) قال فِي النهاية فِي غريب الحديث (٣/ ١٢٧): « الطَّعْن: القتلُ بالرِّماح».

(٤) قال فِي النهاية فِي غريب الحديث (٢٥٢/٢): «المراق: ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي ترق جلودها، واحدها مرق».

(٥) أخرجه الطبراني فِي الأوسط رقم (٥٥٢٧)، وابن عديّ (٧/ ٢٦٢٢) وابن عبدِ البَرِّ فِي التمهيد (٢/ ٢٥٧- ٢٥٨ و ٩/ ٢٠٥) من طرق عَنْ عليّ بن مُسْهر الكوفيّ، أنا يوسف بن ميمون، عَنْ عطاء، عَنِ ابنِ عمر، عَنْ عائشة مرفوعًا.

قال الطبراني: «لَا يروى عَنِ ابنِ عمر عَنْ عائشة إِلَّا بهذا الإسناد، تفرد به يوسف بن ميمون»

ويوسف بن ميمون قال أحمد: ضعيف ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي. ينظر: تهذيب التهذيب (٤٢٦/١١).

وأخرجه البَزَّار كما فِي كشف الأستار (٣٠٤١) من طريق مُحَمَّد بن عمران بن مُحَمَّد بن أبي ليلى ثَنَا حفص عَنْ ليث، عَنْ عطاء عَنْ عائشة قالت: قلت: يا رَسُول الله، هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال "تشبه الدمّل تخرج فِي الآبَاط والمَرَاق وفيه تزكية أعمالهم، وهو لكل مسلم شهادة"

=

وفي «الجِهَاد» لابن أبي عاصمٍ: من حديث كريب بن الحارث[١]، عَنْ أبي برزةَ بن قيسٍ أخي أبي موسى: أن النَّبِيَّ ﷺ قال: ((**اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي قَتْلًا فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**))[٢]، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»[٣].

قَالَ ابْنُ العربيِّ: «يُريدُ: الذي مَاتَ فِي الطَّاعُونِ وَلَمْ يَفرَّ منه، وَقِيلَ: هو الذي أصابه الطَّعنُ، وَهُوَ الوجعُ الغالبُ الذي يُطْفِئُ الرُّوح كالذَّبحةِ وَنحوِها، روى أُسامةُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أنه قال:((**الطَّاعُونُ رِجْزٌ أُرْسِلَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**))[٤]، وَإِنَّما سُمِّيَ طَاعونًا لعموم مصائبه =

واختلف فيه على ليث، فأخرجه أبو يَعْلَى فِي مسنده (١٢٥/٨)، رقم (٤٦٦٤)، من طريق ليث بن أبي سليم عَنْ صَاحبٍ له، عَنْ عطاء، قالت عائشة رضي الله عنها: ذكر الطاعون، فذكرت أن النَّبِيّ ﷺ قال: "وَخْزٌ يُصِيبُ أُمَّتِي مِنْ أَعْدَائِهِمْ مِنَ الْجِنِّ غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَطْنِ، مَنْ أَقَامَ عَلَيْهَا، كَانَ مُرَابِطًا، وَمَنْ أُصِيبَ بِهِ، كَانَ شَهِيدًا، وَمَنْ فَرَّ مِنْهُ، كَانَ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحفِ". وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم، وجهالة شيخه.

قال الحافظ فِي المطالب العالية (٢١٩/٩): «وهذا سند ضعيف لضعف ليث وإبهام شيخه».

وأخرجه أحمد (٦/ ١٤٥)، عَنْ يزيد بن هارون الواسطي، ويحيى بن إسحاق السَّيلحيني، وعفان بن مسلم البصريّ قالوا: أنا جعفر بن كيسان العدويّ، قال: حدثتنا معاذة بنت عبد الله العدوية، قالت: دخلت على عائشة، فقالت: قال رَسُول الله ﷺ:.

وإسناده صحيح رواته ثقات.

قال العراقيّ فِي المغني عَنْ حمل الأسفار (ص: ٧١٧): «رَوَاهُ أَحمد وَابن عبدِ البَرِّ فِي التَّمْهِيد بِإِسْنَاد جيد».

(١) هو: كُرَيب بن الحارث بن أبي موسى الأشعري، يروي عَنْ أبي بُرْدة. روى عنه عاصم الأحول، وروى عَنْ أبيه. وروى عنه عبد الله بن المُختار، ذكره البخاريّ وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيها جرحا وَلَا تعديلًا.يُنظر: التاريخ الكبير (٢٣١/٧)، الجرح والتعديل (١٦٨/٧)، الثقات ممن لم يقع فِي الكتب الستة (٨/ ٧٥).

(٢) أخرجه أحمد (٤٣٧/٣)، وأبو إسحاق الحربي فِي غريب الحديث كما فِي بذل الماعون (ص ١٢١) وابن أبي عاصم فِي كتاب الجِهَاد (٢/ ٥٠١)، رقم (١٨٩) وفي الآحاد والمثاني له (٤/ ٤٥٠)، رقم (٢٥٠٣) والدولابي فِي الكنى (١/ ١٨) وابن حبّان فِي ثقاته (٧/ ٣٥٧) والطبراني فِي المعجم الكبير (٣١٤/٢٢)، رقم (٧٢٩)، والحاكم فِي المستدرك (٩٣/٢)، من طريق كريب بن الحارث به.

قال الحاكم فِي المستدرك: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبيّ.

وقال المنذري فِي الترغيب والترهيب (٢٠٣/٢): «رواه أحمد بإسناد حسن».

والحديث مداره على كريب بن الحارث مجهول كما تقدم

(٣) المستدرك (٩٣/٢).

(٤) أخرجه البخاريّ، فِي كتاب الأنبياء، باب: حديث الغار، (١٧٥/٤)، رقم (٣)، ومسلم فِي كتاب السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة (١٧٣٧/٤) رقم (٢٢١٨).

وسُرعة قَتلِهِ؛ فيدخل فيه مثله مما يَصلُح اللَّفْظ له»(١).

قال القرطبيُّ: «وهو الوباء، وهو مرض عامٌّ يُفسد الأمزجةَ والأبدان»(٢).

والمَبْطُون: هو الذي يموت بعِلَّةِ البطن، كالاستسقاء، أوانتفاخ البطن، أو الإسهال، وقيل: الذي يشتكي بطنه ويموت بدائه(٣).

وصَاحبُ الجَنْبِ: هي الشوصة(٤)، وفي بعض الآثار: ((المجنوبُ شهيدٌ))(٥)، يريد: ذات الجَنْبِ، يقال منه: رجلٌ جَنِبٌ- بكسر النون- إِذَا كان به ذلك(٦).

وفي الحديث: ((**إِنَّهَا نَخْسَةٌ**(٧) **مِنَ الشَّيْطَانِ**))(٨)، ولهذا فإنهم لما ظنُّوا [٦٠/أ] أنه ﷺ به ذاتُ الجَنْبِ لَدُّوهُ(٩)، فقال: ((**إِنَّ هَذَا الدَّاءَ لَمْ يَكُنِ اللهُ لِيُسَلِّطَهُ**

(١) المسالك في شرح موطأ مالك (٥٧٣/٣)، ويُنظر: الكواكب الدراري (١٢٥/١٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٥٨/١٧)، عمدة القاري (١٢٨/١٤).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٦١٣/٥).

(٣) يُنظر:غريب الحديث للخطابي (١٣٣/٣)، الصِّحاح (٢٠٨٠/٥)، شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٤٣/٥)، كشف المشكل من حديث الصحيحين ٤٦٠/٣)،شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (٦٢/١٣)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٥٩/١٧).

(٤) الشوصة: ريح تنعقد في الأضلاع يجد صاحبها كالوخز منها، تجول مرة في الجنب ومرة في الظهر. يُنظر: العين (٦/ ٢٧٣)، اللسان، مادة (شوص).

(٥) لم أقف عليه مسندًا، ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٤٣/٥)، الاستذكار (٦٩/٣)، غريب الحديث لابن الجَوزيّ (١٧٦/١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٥٩/١٧)، وعندهم كما عِنْدَ المصنف: «وفي بعض الآثار».

(٦) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٤٣/٥)، الاستذكار (٦٩/٣)، التمهيد (٢٠٦/١٩)، إكمال المعلم (١٢٣/٧)، مطالع الأنوار (١٤٨/٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٥٩/١٧)، فتح الباري (٤٣/٦).

(٧) نخسة: أي طعنة.يُنظر: المحكم (٤٤٨/٥).

(٨) لم أقف على حديث فيه أن ذات الجنب نخسة من الشيطان، وهذا الكلام نقله المصنف من المسالك في شروح موطأ مالك لابن العربيّ (٥٧٣/٣)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٦٠/١٧)، عمدة القاري (١٢٧/١٤).

(٩) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٦٦/١٠): «اللدود: بفتح اللام وبمهملتين هو الدواء الذي يصب في أحد جانبي فم المريض واللدود بالضم الفعل ولددت المريض فعلت ذلك به». ويُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر =

عَلِيٍّ))[١]؛ فعلى هذا يكون قتيلًا، غير أن المطعون بمنزلة الذي يموت فِي المعركةِ، وصاحب ذات الجنب بمنزلة مَنْ وقعَ عَنِ المعركةِ فيعيش أيامًا، وسيأتي طرفٌ من هذا فِي "كتاب الطب" إن شاءَ الله تَعَالَى[٢].

والجمع: - بضم الجيم، وفتحها، وكسرها-، قال النَّوويُّ: «والضمُّ أشهر»[٣]، وفِي «المثلث»[٤] لابن عُديس: «يقال للمرأة إِذَا لم تُفتَضَّ: هي بجِمْعٍ، وجُمْعٍ بالكسر والضم، وكذلك إِذَا ماتتْ وفي بطنها ولدٌ، ويقال للمرأة إِذَا كانت حاملة مُثقلَةً: هي بجُمْعٍ، وجِمْعٍ بالضم والكسر»[٥].

=

(٤/ ٢٤٥)، (لدد).

(١) أخرجه أحمد (٦/٢٤٧)، والحاكم فِي المستدرك (٤/٤٠٥) من طريق مُحَمَّد بن إسحاق: حدَّثني مُحَمَّد بن جعفر بن الزُّبَيْر عَنْ عروة عَنْ عائشة: أنها حدثته: أن رَسُول الله ﷺ قال- حين قالوا: خشينا أن الذي برسول الله ذات الجنب-: "إنها من الشيطان، وما كان الله ليسلطه عليّ ".

قال الحاكم: «هذا حديث على شرط مسلم»؛ ووافقه الذهبيّ. وهذا إسناد حسن؛ صرح فيه ابن إسحاقَ بالتحديث.

(٢) فِي كتاب الطب، باب: اللدود (٧/١٢٧)، رقم (٥٧٢١)، من حديث عائشة قالت: لددناه فِي مرضه فجعل يشير إلينا: «أن لَا تلدوني» فقلنا كراهية المريض للدواء، فلما أفاق قال: «ألم أنهكم أن تلدوني»، قلنا كراهية المريض للدواء، فقال: «لَا يبقى أحد فِي البيت إِلَّا لد وأنا أنظر إِلَّا العبَّاس فإنه لم يشهدكم»

(٣) شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٣/٦٣).

(٤) قَالَ ابْنُ الأبار فِي التكملة (٣/١٥٤): «ألف كتابا فِي المثلث حافلا سَمَّاهُ الباهر وَقد وقفت عَليّ مسودته بِخَطِّهِ فِي عشرَة أَجزَاء ضخام وأضاف إِلَى ذَلِك مَا وجد للْعَرَب من المثنيات فَجلت فَائِدَة هَذَا التَّأْلِيف وعظمت الْمَنْفَعَة بِهِ وَدلّ عَليّ مَكَانَهُ من سَعَة الحفظ وجودة الضبط وكثرة المطالعة». وبهذا يتبين أن «الباهر»، وهو نفسه «المثلث». فيكون ابن عديس قد ألف كتابا فِي المثلثات، واسماه «الباهر»، فأحيان يذكر باسمه «الباهر»، وأحيانا يذكر بموضوعه.

ومعاجم المثلثات: هي معاجم ألفت للأسماء المثلثة، وهي الأسماء التي تتعاقب على أولها أو سطها الحركات الثلاث مع اختلاف المعنى أو مع اتحاده، مثل: الأَباء بالفتح، والإِباء بالكسر، والأُباء بالضم، فالأول: القصب، والثاني: الامتناع، والثالث: كراهة الطعام وفقدان الشهوة له. يُنظر:معجم المعاجم، لأحمد الشرقاوي إقبال ص (٣٠٢).

(٥) يُنظر: التوضح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٦٠). ويُنظر: كتاب الألفاظ لابن السِّكِّيت ص (٢٣٧)، المخصَّص (٤/٤٠٤)، مشارق الأنوار (١/١٥٣)،

وفي «الـمُوعَب»[1] لابن التياني[2]: «يقال للمرأة إِذَا كانت حبْلَى: هي بجمعٍ ثقالٍ فرط،وإن لم تمتْ، وكذلك إِذَا كانت بِكْرًا لم تُزوَّج»، وكذا ذكرَهُ ابنُ سِيدَهْ فِي «المحكم»[3] و«المخصَّص»[4]، وأبو المعالي[5] فِي «المنتهى»[6] والجوهريُّ والقزاز فِي آخرين، وقالت الدهناءُ بنتُ مِسْحلٍ[7] امرأةُ العَجَّاج[8] للوالي[9] حين نَشَزَتْ[10] عليه: أَصْلَحكَ اللهُ إِنَّا منه بجُمْعٍ،

(١) اسمه: «موعب اللغة»، ذكر أنستاس الكرملي(ت: ١٣٦٦هـ) أنه عثر على نسخة وحيدة له عِنْدَ السيد حسن صدر الدين الكاظمي تقع فِي (١٢٤) ورقة، وهو مرتب حسب الأوزان والأبنية.يُنظر: مجلة لغة العرب سنة ١٩١٤هـ، مجلد(٤)، (١/٥-١٤)، المعجم العربيّ، حسين نصار (١/٣٠١)، الدراسات اللغوية فِي العراق ص (٢٤)، ويُنظر: حاشية رقم (٤) ص (٤) من تحفة المجد الصريح.

(٢) هو: أبو غالب تمام بن غالب المعروف بابن التياني، نسبة إِلَى بيع التبن، إمام فِي اللغة، ثقة تتلمذ على أبي عليّ القالي، من كتبه: «مرعب اللغة»، «مختصر الجمهرة» تُوُفِّيَ سنة (٤٣٦هـ). يُنظر: معجم الأدباء (٧/١٣٥)، إنباة الرواة (١/٢٥٩)، بغية الوعاة (١/٤٧٨).

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (١/٣٤٩).

(٤) المخصَّص (٤/٤٠٤).

(٥) هو: أبو المعالي محمدبن تيميم البرمكي، اللغويّ، كان هو الجوهري متعاصرين، تُوُفِّيَ سنة (٤١١هـ). يُنظر: الوافي بالوفيات (٢/٢٠٥)، بغية الوعاة (١/٦٨)، معجم المؤلفين (٩/١٣٨).

(٦) اسمه: «المنتهى فِي الفروع»، قال حاجي خليفة فِي كشف الظنون (٢/١٨٥٨): «هو منقول من: (الصِّحاح)، وزاد عليه: أشياء قليلة، وأغرب فِي ترتيبه، ذكر أنه صنفه: سنة (٣٩٧هـ).

(٧) هي: الدهناء بنت مسحل زوج العجاج، من شواعر العرب، لها قصة فِي شكوى زوجها العجاج إِلَى والي اليمامة، من شعرها:

والله لولا خشية الأمير وخشي الشرطي والأتزور

لجلت بالشيخ من البقير كجولان صعبى عسير

يُنظر: موسوعة شهيرات النساء، لخليل البدوي، ص (١١٤).

(٨) العجاج هو: عبد الله بن رؤية بن لبيد بن صخر السعدي التميمي، أبو الشعثاء، العجاج: راجز مجيد، من الشعراء. ولد فِي الجاهلية وقال الشعر فيها. ثمَّ أسلم، وعاش إِلَى أيام الوليد بن عبد اللمك، ففلج وأقعد. وهو أول من رفع الرجز، وشبهه باقصيد. وكان لَا يهجو. وهو والد «رؤبة» الراجز المشهور أيضًا. له ديوان شعر. يُنظر: الشعر والشعراء (٢٣٠).

(٩) جاء تعينه فِي الفرق لابن ثابت ص (٤٧)، وأنه: «إبراهيم بن عديّ والي اليمامة»، وفيه أنه قال: «قد أَجَّلْتُكُما سنة فإنْ أَفْضَيْتَ إِلَيْهَا وإلاَّ فَرَّقْتُ بينَكُما».

(١٠) نشزت المرأة تنشِزُ فهي ناشزٌ، ونَاشِزَةٌ: إِذَا عَصَت عَلَيْهِ، وخَرَجَت عَنْ طَاعَتِهِ. ونَشَز عَلَيْهَا زوجُها، إِذَا جَفَاهَا وأَضَرّ بِهَا. يُنظر: العين (٦/ ٢٣٢)، النهاية فِي غريب الحديث (٥/٥٦) (نشز).

أي: لم يَفتَضَّني، وقال الأزهريُّ: «وَرُوِيَ فِي الحديث: ((أَيُّمَا امرأةٍ مَاتَتْ بَجُمْعٍ، لم تُطْمَثْ[١] دَخَلَتِ الجَنَّةَ))[٢]»[٣]، وقال الداوديُّ فيما ذكره ابنُ التين: «هي المرأةُ تموتُ بمزدلفة، وقيل: التي تموتُ فِي نفاسِها، أو بسببِ الولدِ»[٤]، وعن أبي عبد الله القرطبيِّ: «وقيل: هي التي تموت قبل أن تحيضَ وتطْمث، وقيل: وولدُها فِي بطنها قد تمَّ خَلْقُهُ»[٥].

قال النَّوويُّ: «المراد بشهادة غير المقتول فِي سبيلِ الله: أن يكون لهم فِي الآخرةِ ثوابُ الشهداء، وأما فِي الدُّنيا فَيُغَسَّلُونَ ويُصَلَّى عَلَيْهِمْ»، قال: «وَالشُّهداءَ ثَلَاثةُ أَقْسامٍ: شَهِيدٌ فِي الدُّنيا والآخِرَةِ، وَهُوَ المَقْتُولُ فِي حرْبِ الكُفَّار، وَشَهِيدٌ فِي الآخِرَةِ دُونَ أَحكامِ الدُّنْيَا، وَهُمُ المَذكُورُونَ غيرَهُ هنا، وَشَهِيدٌ فِي الدُّنيا دُونَ الآخِرَةِ، وَهُوَ مَنْ غَلَّ مِنَ الغَنِيمَةِ، أَوْ مَنْ قُتِلَ مُدْبِرًا وَمَا فِي مَعناهُ»[٦]، وسيأتي فِي ذكر بني إسرائيل- إن شاءَ اللهُ تَعَالَى- طرفٌ من ذكر الطاعون.



(١) تطمث: أي لم تحض، والطمث الدم. يُنظر: أعلام الحديث (٣١٧/١)، تفسير غريب ما فِي الصحيحين (٥٠١/١)، قال فِي النهاية فِي غريب الحديث والأثر (٣/ ١٣٨): «يُقَالُ طَمِثَتِ المرأةُ تَطْمَثُ طَمْثًا إِذَا حاضَت، فَهِيَ طَامِث».

(٢) لم أقف عليه مسندًا، وذكره أبو عُبيد الهرويّ فِي غريب الحديث (١٢٥/١)، بلا سند، فقال: «ويروى فِي حديث...»، وذكر المحقق أنه فِي نسخة مسندًا مرفوعًا عَنْ عطيف بن سفيان عَنِ النَّبِيّ ﷺ.

(٣) تهذيب اللغة (٢٥٥/١).

(٤) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٦١/١٧).

قال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٦/ ٤٣): «وأما المرأة تموت بجمع فهو بضم الجيم وسكون الميم وقد تفتح الجيم وتكسر أيضًا وهي النفساء وقيل التي يموت ولدها فِي بطنها ثمَّ تموت بسبب ذلك وقيل التي تموت بمزدلفة وهو خطأ ظاهر وقيل التي تموت عذراء والأول أشهر».

(٥) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٦١٣/٥)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٦١/١٧).

(٦) شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (٦٣/١٣)، المجموع شرح المهذب (٢٦٤/٥)، ويُنظر: الكواكب الدراري (٤٢/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٦١/١٧)، عمدة القاري (١٧٢/٥)، إرشاد القسطلاني (٥٩/٥).

باب قول الله جل وعز: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا ٩٦﴾ [النساء: ٩٥ - ٩٦].

حدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ[١]، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، سَمِعْتُ البَرَاءَ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ [٦٠/ب] مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَجَاءَ بِكَتِفٍ[٢] فَكَتَبَهَا، وَشَكَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾.

وفي حديثِ سهلِ بنِ سعدٍ: حدَّثَنِي مَرْوَانُ عَنْ زَيْدٍ قال: فَأَنْزَلَ اللهُ- جَلَّ وَعَزَّ- ذَلِكَ وفَخِذُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي.

وفيه لطيفةٌ: صحابيٌّ- وهو سهلٌ- رَوَى عَنْ مروانَ وهو تابعيٌّ[٣].

قال المهلَّب: «فيه دليل على أن مَنْ حبسه عذرٌ عَنِ الجِهَاد وغيره من أعمال البرِّ ونِيَّتُهُ فيه؛ فله أجرُ المجاهد أو العامل؛ لأن نص الآية على المفاضلة بَيْنَ المجاهدِ والقاعدِ، ثمَّ استثني مِنَ المفضولين أُولي الضَّرر؛ إذْ استثناهم مِنَ المفضولين؛ فقد ألحقهم بالفاضلين، وقد بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ هذا المعنى بقوله:((**إِنَّ بِالمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سَلَكْنَا وَادِيًا وَلَا شِعْبًا[٤] إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا،**

---

(١) أبو الوليد هو: هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم أبو الوليد الطيالسي البصريّ ثقة ثبت من التاسعة مات سنة سبع وعشرين ومائتين، وله أربع وتسعون. يُنظر: التعديل والتجريح (١١٧٢/٣)، ترجمة (١٤٠٢)، تقريب التهذيب (ص: ٥٧٣)، ترجمة (٧٣٠١).

(٢) بكتف: بفتح الكاف وكسر التاء: وهو عظم عريض يكون فِي أصل كتف الحيوان من الناس والدواب، كانوا يكتبون فيه لقلة القراطيس عندهم. يُنظر: العين (٣٣٩/٥)، النهاية فِي غريب الحديث (١٥٠/٤)، عمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (١٤/ ١٢٩).

(٣) يُنظر: عمدة القاري (١٣٠/١٤).

(٤) الشعب: مَا انفرج بَين جبلين، الجمع: شعاب، يُنظر: تهذيب اللغة (١/ ٢٨٣)، المصباح المنير (٣١٣/١).

حبَسَهُمُ العُذْرُ)) [١].

وكذا جاءَ فِي من كان يعمل شيئًا من الطاعات، ثمَّ حبسه [مرضٌ ، يُكتب له ما كان يَعملُ وهو صحيح] [٢] [٣].

وكذا مَنْ نامَ عَنْ حزبهِ نومًا غالبًا، كُتِبَ له أجرُ حزبهِ، وكان نومُهُ صدقةً عليه[٤]، وكذا

---

(١) أخرجه البخاريّ، كتاب المغازي، باب: (٨/٦)، رقم (٤٤٢٣) من حديث أنس بن مالك ﷺ، وسيأتي.

وأخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب: ثواب من حبسه عَنِ الغزو مرض أو عذر آخر (١٥١٨/٣)، رقم (١٩١١) من حديث جابر ﷺ قال: كنا مع النَّبِيّ ﷺ فِي غزاة، فقال: «إن بالمدينة لرجالا ما سرتم مسيرا، وَلَا قَطَعْتم واديا، إِلَّا كانوا معكم، حبسهم المرض».

(٢) سقط من الأصل والمثبت من التوضيح (٤٦٣/١٧)

(٣) أخرجه البخاريّ، كتاب الجِهَاد والسير، باب: يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل فِي الإقامة (٥٧/٤)، رقم (٢٩٩٦)، من حديث أبي موسى ﷺ.

(٤) أخرجه ابن ماجه، كتاب أبواب الجهاد، باب من حسبه العذر عن الجهاد، (٥٩/٤)، رقم (١٣٤٤) قال: حدثنا هارون بن عبد الله الحمال. والنسائي٢٥٨/٣، وفي الكبرى (١٤٦٣) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله. وابن خزيمة١١٧٢ قال: حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي.

كلاهما: (هارون، وموسى) عن حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن سليمان الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدة بن أبي لبابة، عن سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء، يبلغ به النبي ﷺ، قال: «من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل، فغلبته عيناه حتى أصبح، كتب له ما نوى، وكان نومه صدقة عليه من ربه ﷻ»

قال أبو بكر بن خزيمة: «هذا خبر لا أعلم أحدا أسنده غير حسين بن علي، عن زائدة، وقد اختلف الرواة في إسناد هذا الخبر».

وأخرجه النسائي (٢٥٨/٣)، وفي الكبرى (١٤٦٤) قال: أخبرنا سويد بن نصر، قال: حدثنا عبد الله، عن سفيان الثوري. وفي "الكبرى" ١٤٦٤ قال: أخبرنا سويد، قال: أخبرنا عبد الله، عن ابن عيينة.

كلاهما: (الثوري، وسفيان بن عيينة) عن عبدة بن أبي لبابة، قال: سمعت سويد بن غفلة، عن أبي ذر، وأبي الدرداء، موقوفًا.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٧٣) قال: حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدة بن أبي لبابة، عن زر بن حبيش، عن أبي الدرداء ﷺ، قال: «من حدث نفسه بساعة من الليل يصليها فغلبته عينيه فنام، كان نومه صدقة عليه، وكتب له مثل ما أراد أن يصلي». موقوف.

قال ابن خزيمة: «وهذا التخليط من عبدة بن أبي لبابة، قال مرة: عن زر (وقال مرة: عن سويد بن غفلة (كان يشك في الخبر أهو) عن زر، أو عن سويد».

=

المسافر يكتب له ما كان يعمل في الإقامة.

وهـذا معـنى قولـه- جَـلَّ وعَـزَّ-: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ۝٦﴾ [التين:٦] أي: غير مقطوعٍ بزمانهِ[١] أو كبرٍ أو ضعفٍ؛ إِذِ الإنسانُ يبلغُ بنيَّتهِ أجرَ العاملِ إِذَا كان لَا يستطيعُ العملَ الذي يَنويهِ[٢].

=

وأخرجه ابن خزيمة (١١٧٤) قال: حدثنا سلم بن جنادة، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدة بن أبي لبابة، عن زر بن حبيش، أو عن سويد بن غفلة - شك عبدة - عن أبي الدرداء، أو عن أبي ذر، قال:

ما من رجل تكون له ساعة من الليل يقومها فينام عنها، إلا كتب الله له أجرا صلاته، وكان نومه عليه صدقة تصدق بها عليه. موقوف.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٧٥): قال: حدثنا عبد الجبار بن العلاء، حدثنا سفيان، قال: حفظته من عبدة بن أبي لبابة، قال: ذهبت مع زر بن حبيش إلى سويد بن غفلة نعوده، فحدث سويد، أو حدث زر، وأكبر ظني أنه سويد، عن أبي الدرداء، أو عن أبي ذر، وأكبر ظنى أنه عن أبى الدرداء، أنه قال:

ليس عبد يريد صلاة، وقال مرة: من الليل، ثم ينسى فينام، إلا كان نومه صدقة عليه من الله، وكتب له ما نوى. موقوف.

قال أبو بكر بن خزيمة: «فإن كان زائدة حفظ الإسناد الذي ذكره، وسليمان سمعه من حبيب، وحبيب من عبدة، فإنهما مدلسان، فجائز أن يكون عبدة حدث بالخبر مرة قديما عن سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء، بلا شك، ثم شك بعد أسمعه من زر بن حبيش، أو من سويد، وهو عن أبي الدرداء، أو عن أبي ذر، لأن بين حبيب بن أبي ثابت وبين الثوري، وابن عيينة من السن ما قد ينسى الرجل كثيرا مما كان يحفظه، فإن كان حبيب بن أبي ثابت سمع هذا الخبر من عبدة، فيشبه أن يكون سمعه قبل يولد ابن عيينة، لأن حبيب بن أبي ثابت لعله أكبر من عبدة بن أبي لبابة، قد سمع حبيب بن أبي ثابت من ابن عمر، والله أعلم بالمحفوظ من هذه الأسانيد».

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه عبد الرَّزَّاق (٢/٥٠٠)، رقم (٤٢٢٥) عَنْ أبي معشر نجيح السِّندي عَنْ سعيد المَقْبري عَنْ أبي هريرة ﷺ مرفوعا ((ما من رجل يريد أن يقوم ساعة من الليل فتغلبه عيناه عنها إِلَّا كتب الله له أجرها، وكمان نومه صدقة تصدق بها الله عليه)).

وإسناده ضعيف لضعف أبي معشر. يُنظر: تهذيب التهذيب (١٠/٤٢٢).

(١) الزمانة: المرض، والزمن: الذى امتد زمانه فِي العلة وطالت علته، قال الجوهري: يقال: رجل زمن، أى: مبتلى بَيْنَ الزمانة.يُنظر: مختار الصِّحاح (١/١٣٧)، القاموس المحيط (ص:١٢٠٣).

(٢) يُنظر: تفسير ابن جرير (٢٣/٥٢٨)، معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٥/٢٠٤)، التفسير البسيط (٤/ ٤٠٩)، تفسير القرطبيّ (١٥/٣٤١).

ويُنظر: تهذيب اللغة (١٥/٣٣٩)، (منن).

وفيه: تقييدُ العلم بالكتاب، وقُرْبُ الكاتبِ من مُسْتَكْتِبِهِ حتى تمسَّ رُكْبَتُهُ رُكْبَتَهُ[١].

(١) يُنظر: فتح الباري (٨/٢٦١)، ذخيرة العقبى (٢٦/١١٥).
ويُنظر: تهذيب اللغة (١٥/٣٣٩)، (منن).

ولما ذكرَ البخاريُّ فِي:

بَابِ: مَنْ حبَسَهُ العُذْرُ عَنِ الغَزْوِ

حدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حرْبٍ، ثَنَا حمَّادٌ، [عن][1] حمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا، مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ، حبَسَهُمُ العُذْرُ».

قال: وَقَالَ مُوسَى: ثنَا حمَّادٌ، عَنْ حمَيْدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ[2]، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «والأَوَّلُ أَصَح»[3].

قال الإسماعيليُّ: «أنا أبو يَعْلَى، ثَنَا أبو خيثمةَ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا حمَّادُ بن سَلَمَة، ثَنَا حميدٌ، عَنْ موسى بن أنسٍ، عَنْ أبيهِ أنسٍ» فذكره، ثمَّ قال: «وحمَّادٌ عالمٌ بحديثِ حميدٍ متقدِّم فيه على غيره»[4].

قال هذا بعد ذكره حديث حميدٍ عَنْ أنسٍ، ووصله أيضًا أبو نُعيمٍ فرواه عَنْ فاروقٍ عَنْ أبي مسلمٍ، عَنْ حجَّاجٍ، عَنْ حمَّادٍ به[5]، وعِنْدَ الإسماعيليِّ: ((وَهُمْ مَعَكُمْ بِالنِّيَّةِ))، وعِنْدَ أبي

---

(١) فِي الأصل: «ابن»، والمثبت هو الصواب.

(٢) هو: موسى بن أنس بن مالك الأنصاريّ قاضي البصرة ثقة من الرابعة مات بعد أخيه النضر.يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٧٠٤)، ترجمة (٦٠٧)، تقريب التهذيب (ص: ٥٤٩)، ترجمة (٦٩٤٥).

(٣) يعني: بحذف موسى بن أنس. يُنظر: فتح الباري (٦/٤٧).

(٤) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٧١)، فتح الباري (٦/٤٧)، عمدة القاري (١٤/١٣٣)، إرشاد الساري (٥/٦٣)، قال الحافظ ابن حجر فِي الفتح: «قد خالفه الإسماعيلي فِي ذلك فقال حمَّاد عالم بحديث حميد مقدم فيه على غيره انتهى، قلت: وإنما قال ذلك لتصريح حميد بتحديث أنس له كما تراه من رواية زهير، وكذلك قال معتمر، قلت: وَلَا مانع من أن يكونا محفوظين فلعل حميدا سمعه من موسى عَنْ أبيه، ثمَّ لقي أنسا فحدثه به أو سمعه من أنس فثبته فيه ابنه موسى، ويؤيد ذلك أن سياق حمَّاد عَنْ حميد أتم من سياق زهير ومن وافقه عَنْ حميد...». ويُنظر: تغليق التعليق (٣/٤٣٤-٤٣٥).

(٥) لم أقف على رواية أبي نعيم، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٧١).

دَاوُدَ: ((وَلَا أَنفقتُمْ نفقةً)) [1] وعِنْدَ مسلمٍ من حديث جابرٍ [٦١/أ]: ((حبَسَهُمُ المرضُ)) [2].

---

(١) أخرجه أبو دواد، كتاب الجِهَاد، باب: الرخصة فِي القعود من العذر (١٦٢/٤)، رقم (٢٥٠٨) من طريق حمَّاد، عَنْ حميدٍ، عَنْ مُوسى ابن أنسٍ بن مالكٍ ﷺ. والذي فيه: «وَلَا أنفقتم من نفقة». بزيادة «من».

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب: ثواب من حبسه عَنِ الغزو مرض أو عذر آخر (١٥١٨/٣)، رقم (١٩١١) من حديث جابر ﷺ قال: كنا مع النَّبِيّ ﷺ فِي غزاة، فقال: «إن بالمدينة لرجالا ما سرتم مسيرا، وَلَا قَطُّعتم واديا، إِلَّا كانوا معكم، حبسهم المرض».

وذكرَ البخاريُّ فِي:

بَابِ: الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى[١]

حديثَ أبي سعيدٍ يرفعه: ((**مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا**[٢])).

وعِنْدَ الترمذيِّ: عَنْ أبي هريرةَ: ((**أربعين**))، وفِي لفظ: ((**سبعين**))[٣] وقال: «غريب من هذا الوجه»، وفِي «العلل»: «قال مُحَمَّدٌ: لَا أعلم رواه إِلَّا ابن لهيعة، عَنْ أبي الأسود[٤]»[٥]، وعنده من حديث القاسم بن عبد الرحمن[٦]، عَنْ أبي أُمامةَ صُدَيٍّ: ((**جَعَلَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ**))[٧]، وقال: «غريب»، وعِنْدَ ابنِ عساكر: ((**بَعَّدَهُ اللهُ مِنَ**

---

(١) هكذا فِي الأصل ، وفِي الصحيح المطبوع باب (فضل) الصوم فِي سبيل الله تعالى .

(٢) الخريف: الزمان المعروف من فصول السُّنَّة ما بَيْنَ الصيف والشتاء، تخرف فيه الثمار ويريد به سبعين سنة لأن الخريف لَا يكون فِي السُّنَّة إِلَّا مرة واحدة، فإِذَا انقضى سبعون خريفا فقد مضت سبعون سنة.

يُنظر: النهاية فِي غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٤)، مختار الصِّحاح (١/ ٨٩)، (خرف).

(٣) أخرجه الترمذيّ، كتاب أبواب فضائل الجِهَاد، باب: ما جاء فِي فضل الصوم فِي سبيل الله (٤/ ١٦٦)، رقم (١٦٢٢)، من طريق ابن لهيعة، عَنْ أبي الأسود، عَنْ عروة بن الزُّبَيْر، وسليمان بن يسار، أنهما حدثاه، عَنْ أبي هريرة، عَنِ النَّبِيّ ﷺ قال: «من صام يوما فِي سبيل الله زحزحه الله عَنِ النار سبعين خريفا» أحدهما يقول: «سبعين»، والآخر يقول: «أربعين» والحديث تفرد فيه ابن لهيعة وتفرده لا يحتمل ينظر ترجمته صفحة (٢٤٤)

(٤) هو: مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن نوفل بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الأسديّ أبو الأسود المدني يتيم عروة ثقة من السادسة مات سنة بضع وثلاثين ومائة. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/ ٦٥٦)، ترجمة (٥٢٩)، تقريب التهذيب (ص: ٤٩٣)، ترجمة (٦٠٨٥).

(٥) العلل الكبير للترمذي (١/ ٢٦٩)، رقم (٤٩١)، من طريق أبي الأسود، عَنْ عروة بن الزُّبَيْر، وسليمان بن يسار، أنهما حدثاه عَنْ أبي هريرة، عَنِ النَّبِيّ ﷺ قال: «من صام يوما فِي سبيل الله زحزحه الله عَنِ النار سبعين خريفا».أحدهما يقول: سبعين، والآخر يقول: أربعين. سألت مُحَمَّدًا عَنْ هذا الحديث فقال: لَا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير ابن لهيعة، عَنْ أبي الأسود ».

(٦) هو: القاسم بن عبد الرحمن الدمشقيّ أبو عبد الرحمن صاحب أبي أمامة صدوق يغرب كثيرا من الثالثة مات سنة اثنتي عشرة ومائة. يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٤٥٠)، يُنظر: ترجمة (٥٤٧٠).

(٧) أخرجه الترمذيّ، كتاب أبواب فضائل الجِهَاد، باب: ما جاء فِي فضل الصوم فِي سبيل الله (٤/ ١٦٧)، رقم =

النَّارِ مَسِيرَةَ مِائَةِ سَنَةٍ حضر الفَرَس الجَوَاد[(١)])) [(٢)].

وعنده أيضًا[(٣)]: من حديث [يزيد بن] [(٤)] أبان، عَنْ أنسٍ: ((**مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ؛ تَبَاعَدَتْ مِنْهُ جَهَنَّمُ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ**)) [(٥)]، وعنده أيضًا: من حديث مندلِ بنِ عليٍّ[(٦)]،

=

(١٦٢٤)، من طريق يزيد بن هارون قال: أخبرنا الوليد بن جميل، عَنِ القاسم أبي عبد الرحمن، عَنْ أبي أمامة الباهلي، عَنِ النَّبِيّ ﷺ قال:... فذكره.

(١) الحضر بالضم: العدو. وأحضر يحضر فهو محضر إِذَا عدا يُنظر: الصِّحاح (٦٣٢/٢)، (حضر)، أساس البلاغة (١٩٥/١)، النهاية فِي غريب الحديث (٣٩٨/١).

(٢) لم أقف عليه عِنْدَ ابن عساكر بهذا اللفظ، وأخرجه الروياني فِي مسنده (٢٨٨/٢)، من طريق عليّ بن يزيد، عَنِ القاسم، عَنْ أبي أمامة ﷺ أن رَسُول الله ﷺ قال: «من صام يوما فِي سبيل الله بعده الله من النار مسيرة مائة سنة، حضر الفرس الجواد».

وعلي بن يزيد بن أبي هلال الألهاني: ضعيف، قال البخاري: منكر الحديث ضعيف، وقال أبو زرعة: ليس بالقوي. ينظر: تهذيب التهذيب (٣٩٧/٧).

والذي عِنْدَ ابن عساكر فِي تاريخ دمشق (٢٦٣/٨) من طريق سعيد قال أنا أبو يعقوب يعني حدَّثنا إسحاق بن عثمان الكلابي قال سمعت خالد بن دريك يحدث عَنْ أبي الدرداء يرفع الحديث إِلَى النَّبِيّ ﷺ قال رَسُول الله ﷺ لَا يجمع الله فِي جوف رجل غبارا فِي سبيل الله ودخان جهنم ومن اغبرت قدماه فِي سبيل الله حرم السائر جسده على النار ومن صام يوما فِي سبيل الله باعد الله عنه النار مسيرة ألف سنة للراكب المستعجل...

(٣) يعني ابن عساكر.

(٤) ما بَيْنَ معقوفين سقَطٌ من الأصل، ومثبت من مصادر التخريج.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة، كتاب الجِهَاد، باب: ما ذكر فِي فضل الجِهَاد والحث عليه (٢١٠/٤)، رقم (١٩٣٧٨)، وابن عساكر فِي معجم شيوخه (١١٦٩/٢)، رقم (١٥٢٦) من طريق يزيد بن أبان، عَنْ أنس بن مالك ﷺ، قال: قال رَسُول الله ﷺ.فذكره..

ويزيد بن أبام الرقاشي.ضعيف.يُنظر: تقريب التهذيب (ص:٥٩٩)، رقم (٧٦٨٣).

(٦) هو: مندل بن على العنزى، أبو عبد الله الكوفى، يقال اسمه عمرو، ومندل لقب، قال يحيى بن مَعِين: ليس بشيء، وقال مرة: لَا بأس به، وقال النَّسَائِيّ: ضعيف، وقال أبو أحمد بن عدى: له غرائب و إفراد، وهو ممن يكتب حديثه، قال الجوزجاني: واهى الحديث، وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوى عندهم، وقال الساجى: ليس بثقة. يُنظر: الكامل لابن عديّ (٢١٤/٨)، تهذيب الكمال (٤٩٣/٢٨)، ديوان الضعفاء (ص:٣٩٧).

عَنْ عبدِ الله بنِ مروان[١]، عَنْ بعجةَ[٢]، عَنْ [أبيهِ][٣]، عَنِ ابنِ عمرَ: ((**مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ؛ فَهُوَ بِسَبْعِمِائَةِ يَوْمٍ**))[٤].

وعِنْدَ الطبرانيِّ: من حديث مكحولٍ، عَنْ عُقبةَ بنِ عامرٍ: ((**بَعُدَتْ مِنْهُ جَهَنَّمُ مِائَةَ سَنَةٍ**)) [٥]، ولفظ النَّسَائِيِّ: من حديث القاسم بن عبد الرحمن: ((**بعدة منه جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ مِائَةَ سَنَةٍ**)) [٦]، وعِنْدَ أبي القاسم الطبرانيِّ: من حديث عبدِ العزيز، عَنْ مكحولٍ عَنْ عمرِو بن

---

(١) لم أقف له على ترجمة بعد طول بحث، ولم يذكر فِي شيوخ مندل، وَلَا فِي تلامذة بعجة، والله أعلم.

(٢) هو: بعجة بن عبد الله بن بدر الجهني، وَثَّقَهُ النَّسَائِيّ، وذكره ابن حبَّان فِي الثقات. يُنظر: تهذيب التهذيب (٤٧٣/١).

(٣) هو: بدر بن الله بن الجهني، أبو بعجة، عداد فِي المدنيين، قال أبو نُعيمٍ: حديثه عِنْدَ ابنه بعجة، ومعاذ بن عبد الله بن خُبيب. وذكر ابن عبدالبر أنه له صحبة. يُنظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٥٩٦/٣)، الاستيعاب (٨٧١/٣).

(٤) أخرجه عبد بن حميد كما فِي المطالب العالية (٦٥٨/٤)، قال: «وقال عبد بن حميد: حدَّثنا مالك بن إسماعيل، ثَنَا مندل، عَنْ عبد الله بن مروان عَنْ بعجة، عَنْ أبيه، عَنِ ابنِ عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رَسُول الله ﷺ: "... فذكر حديثا فيه: ومن اغتسل يوم الجمعة: فكأنما صام يوما فِي سبيل الله ﷻ، واليوم كسبعمائة».
وسند ضعيف؛ لضعف مندل كما تقدم.

(٥) أخرجه الطبراني فِي مسند الشاميين (٣٣٨/٤)، رقم (٣٤٩٣)، من طريق غسان بن الربيع، ثَنَا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عَنْ أبيه أنه سمع مكحولًا يحدث عَنْ عقبة بن عامر مرفوعًا ﷺ.
وإسناده ضعيف. قال الحاكم: مكحول لم يسمع من عقبة بن عامر ولم يره.يُنظر: سؤالات مسعود السجزي ص (١٨٠) وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان قَالَ ابْنُ حجر فيه: صدوق يخطيء ورمي بالقدر وتغير بأخرة.يُنظر: تقريب التهذيب (ص٣٣٧)، رقم (٣٨٠٩).
وغسان بن الربيع الكوفيّ ذكره ابن حبَّان فِي "الثقات"، واختلف فيه قول الدارقُطْني، يُنظر: الجرح والتعديل (٥٢/٧) الثقات ممن لم يقع فِي الكتب الستة (٤٨١/٧)، وعبد الله بن مُحمَّد لم أقف له على ترجمة.

(٦) أخرجه النَّسَائِيّ، كتاب الصيام، (٤/ ١٤٥) وفي الكبرى (١٤٤/٣)، رقم (٢٥٧٤)، وأبو يَعْلَى (٣٠١/٣)، (١٧٦٧)، وابن أبي عاصم فِي الجِهَاد (ص:٤٦٦)، رقم (١٦٩)، والطبراني فِي الكبير (١٧/ ٣٣٥)، رقم (٩٢٧)، وفي مسند الشاميين (٨٩٦/٢)، (٨٩٦) من طرق عَنْ مُحمَّد بن شعيب بن شابور الدمشقيّ ثني أبو عمرو يحي بن الحارث الذِّمَاري عَنِ القاسم أبي عبد الرحمن أنه حدثه عَنْ عقبة بن عامر رفعه.
وإسناده حسن إن كان القاسم بن عبد الرحمن الدمشقيّ سمع من عقبة بن عامر، وهو لم يذكر سماعًا عنه، ولم أر أحدًا صرح بسماعه منه.

عبسةَ: ((**بَاعَدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ**)) [(١)]، وعِنْدَ ابنِ جُمَيْعٍ[(٢)]: أبنا مُحَمَّدُ بنُ الحسينِ بنُ موسى[(٣)]، ثَنَا أبو عُتبة[(٤)]، ثَنَا بقيَّةُ، عَنِ ابنِ جُريجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جابرٍ:((**مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ- جَلَّ وعَزَّ-؛ جَعَلَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ سَبْعُ خَنَادِقَ**[(٥)]**، كُلُّ خَنْدَقٍ كَمَا بَيْنَ سَبْعِ سَمَوَاتٍ وَسَبْعِ أَرْضِينَ**)) [(٦)]

---

(١) أخرجه عبد الرَّزَّاق، كتاب الجِهَاد، باب: فِي صيام الغزو (١٠٣/٥)، رقم (٩٦٨٤) وعبد بن حميد (٣٠٣) والطبراني فِي الأوسط ((٣٢٧٣) وفي مسند الشاميين (٢٣٧/١، ٣٤٠/٤،) (٢٩٠ و١٢٥٧ و٣٤٩٨ و٣٤٩٩) والخطيب فِي تالي التلخيص (١٨٨) من طرق عَنْ مكحول عَنْ عمرو بن عبسة ﷺ مرفوعًا.

قال المنذري فِي الترغيب (٨٦/٢): «إسناده لَا بأس به»، وقال الهيثمي فِي مجمع الزوائد ٣/ ١٩٤): «رواه الطبراني فِي الكبير والأوسط، ورجاله موثقون».

(٢) هو: مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد، بن جميع الغساني الصيداوي أبو الحسين: عالم بالحديث ورجاله، من أهل صيدا. قام برحلة فِي طلب الحديث، طاف بها العراق والشام ومصر والحجاز وإيران، وجمع «المعجم» فِي أسماء شيوخه، تُوُفِّيَ سنة (٤٠٢هـ). يُنظر: تاريخ الإسلام (٤٧/٩).

(٣) مُحَمَّد بن الحسين بن موسى بن إسحاق أبو التريك السعدي أصله من حمص، يكنى أبا التُّرَيْك، شامي، لَا بأس به، وكان كثير الحج والمجاورة. مات سنة (٣٣٢هـ).

يُنظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٢/ ٣٥٨)، تاريخ الإسلام (٤٨١/٧)، الثقات ممن لم يقع فِي الكتب الستة (٨/ ٢٥٢)

(٤) هو: أحمد بن الفرج أبو عتبة الحمصي المعروف بالحجازي، آخر من روى عَنْ بقية، ضعَّفه مُحَمَّد بن عوف الطائي، وقَالَ ابْنُ عديّ: لَا يحتج به، وقَالَ ابْنُ أبي حاتم: محله الصدق. يُنظر: ميزان الاعتدال (١٢٨/١)، إكمال تهذيب الكمال (١٠٤/١).

(٥) الخندق: حفير حول الْمَكَان وأخدود عميق مستطيل يحفر فِي ميدان الْقِتَال ليتقي بِهِ الْجُنُود.يُنظر: المعجم الوسيط (١/ ٢٥٨).

(٦) أخرجه ابن جميع الصيداوي فِي جامع شيوخه بسنده كما ساقه المصنف (ص:٩٩)، ومن طريقه ابن عساكر فِي ترجمة مُحَمَّد بن الحسن من تاريخ دمشق (٣٥٨/٥٢).

وأخرجه الطبراني فِي المعجم الأوسط (٣٤٣/٢)، رقم (٢١٧٣) من طريق مُحَمَّد بن عمرو بن حبان الحمصي قال: نا بقية بن الوليد، عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جابر. وقال عقبة: «لم يرو هذا الحديث عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ إِلَّا بقية». قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد (٣/ ١٩٤): «رواه الطبراني فِي الأوسط، وفي إسناده بقية، وهو ثقة، ولكنه مدلس ».

أبنا به المسندُ المعمَّرُ عبدُ المحسن الصابونيُّ[١] أبنا جَدِّي أبو حامدٍ[٢] أبنا ابنُ الحرستانيِّ[٣] أبنا ابنُ المُسلَّم[٤] أبنا ابنُ طلابٍ[٥] عنه[٦].

وعِنْدَ أبي يَعْلَى الموصليِّ: من حديث يحيى بن أيوبَ، عَنْ [زبان] [٧] بنِ فائدٍ، عَنْ سهلِ بنِ معاذٍ[٨]، عَنْ أبيهِ: ((**مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ مُتَطَوِّعًا فِي غَيْرِ رَمَضَانَ؛ بَعُدَ مِنَ النَّارِ**

(١) هو: عبد المحسن بن أحمد بن مُحمَّد، أمين الدين، أبو الفضل بن شهاب الدين بن الحافظ جمال الدين أبي حامد المعروف بابن الصابونيّ. ولد سنة (٦٥٧هـ)، وتُوُفِّيَ سنة (٧٣٦هـ) ودفن بالقرافة.

يُنظر: أعيان العصر (١٦٨/٣)، الدرر الكامنة (٣ / ٢٥).

(٢) هو: مُحمَّد بن عليّ بن محمود المعروف بابن الصابونيّ، أبو حامد، المتوفى سنة (٦٨٠هـ) صاحب (تكملة إكمال الإكمال) الذي ذيل به على كتاب الحافظ ابن نقَطَّة المتوفى سنة (٦٢٩ هـ)

يُنظر: ذيل التقييد فِي رواة السُّنَن والمسانيد (١٨٩/١)، شذرات الذهب (٢٨٣/٣).

(٣) هو: أبو القاسم عبد الصمد بن مُحمَّد بن أبي الفضل الأنصاريّ بن الحرستاني، الأنصاريّ الخزرجي العبادي السعدي الدمشقيّ، أحد الأجلة من الفقهاء البارعين فِي المذهب الشَّافعيّ الزاهدين الورعين وكان من قُضاة العدل، تُوُفِّيَ سنة (٦٨٢هـ).

يُنظر: سير أعلام النبلاء (٨٠/٢٢)، طبقات الشَّافعيّة للسبكي (٨/ ١٩٦)، ذيل التقييد فِي رواة السُّنَن والمسانيد (١٦٢/١).

(٤) هو: عليّ بن المسلم بن مُحمَّد بن عليّ بن الفتح، أبو الحسن جمال الإسلام السلمي، ابن الشهرزوريّ: فرضي شافعيّ دمشقي كان مفتي الشام فِي عصره، ولزم الغزالي مدة مقامه فِي دمشق، له كتب فِي الفقه والتفسير، قَالَ ابْنُ عساكر: لم يخلف بعده مثله، تُوُفِّيَ سنة (٥٣٣هـ).

يُنظر: سير أعلام النبلاء (٣١/٢٠)، طبقات الشَّافعيّين (ص٦٠٣).

(٥) هو: الحسين بن مُحمَّد بن أحمد بن الحسين بن أحمد بن طلاب أبو نصر القُرَشِيّ الدمشقيّ، روي عَنْ: ابن جُميعٌ «معجمه»، وعن أبي بَكْرٍ بن أبي الحديد، وكان خطيب دمشق، قال الذهبيّ: فيه عدالة وديانة، وكان صاحب مال وأملاك، تُوُفِّيَ سنة (٤٧٠هـ) وله أحد وسبعون سنة.

يُنظر: تاريخ الإسلام (٢٩٠/١٠)، الثقات ممن لم يقع فِي الكتب الستة (٣/ ٤٠٧).

(٦) يعني عَنِ ابنِ جُميع.

(٧) فِي الأصل «زيادة»، والمثبت هو الصواب كما سيأتي في مصادر الترجمة والتخريج.

(٨) هو: سهل بن معاذ بن أنس الجهني نزيل مصر لَا بأس به إِلَّا فِي روايات زبان عنه من الرابعة.يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٢٥٨)، ترجمة (٢٦٦٧).

مِائَةَ عَامٍ سَيْرَ الْمُضَمَّرِ الْمُجَيِّدِ[(١)]))[(٢)].

وعِنْدَ ابنِ أبي عاصمٍ: عَنْ عُتبةَ بنِ عبدِ السُّلميِّ:((**مَنْ صَامَ فِي سَبِيلِ اللهِ يَوْمًا مُتطَوِّعًا؛ بَاعَدَ اللهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ مَسِيرَةَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ فَرِيضَةً؛ بَاعَدَهُ اللهُ مِنْ جَهَنَّمَ كَمَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَبَيْنَ الأَرْضِينَ السَّبْعِ**))، فِي سنده رجلٌ غيرُ مُسمًّى[(٣)].

وهذه الأحاديث وإن اختلف ألفاظُها فإن معناها متقاربٌ، إِذَا نظرَنا إِلَى حضرِ الجوادِ وإلى السَّيْرِ من غير [٦١/ب] حصرٍ، وإِذَا فرَّقنا بَيْنَ الفرضِ والتَّطوُّع الثابت، واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ[(٤)].



(١) قال القاضي عياض فِي مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ١٦٤): «قَوله «سير الْمُضمر الْمجِيد» بضم الأول فيهما وكسر الثانية أي صاحب الفرس الجواد الذي ضمر، وفي الرواية الأخرى «الراكب الجواد المضمر» بالفتح صفة للجواد والفرس الجواد الذي يجود بجريه ومن رواه «المُضمر المجِيد» بفتح الميم الثانية من المُضمر أراد الفرس والمجيد الَّذِي يلد الجِيَاد». ويُنظر: مطالع الأنوار (١٧٩/٢).

(٢) أخرجه أبو يَعْلَى (٦١/٣)، رقم (١٤٨٦) من طريق عبد الله بن وهب أخبرني يحيى بن أيوب عَنْ زَبَّان بن فائد عَنْ سهل بن معاذ عَنْ أبيه مرفوعًا.

وإسناده ضعيف لضعف زبان بن فائد المصريّ، أبو جوين الحمراوي، قَالَ ابْنُ حجر: ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته. يُنظر: تهذيب التهذيب (٣٠٨/٣)، التقريب (ص:٢١٣)، ترجمة (١٩٨٥).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم فِي الجِهَاد، (٤٦٩/٢)، رقم (١٧٢)، من طريق مُحمَّد بن بعدالكريم، قال: حدَّثنا رجل، وقد سماه لي، قال: حدَّثنا ثور بن يزيد، عَنْ شُرَيح بن عُبيد، عَنْ عتبة بن عبد السلمي، قال: قال رَسُول الله ﷺ.

وإسناده ضعيف؛ لجهالة شيخ مُحمَّد بن يحيى بن عبد الكريم.

وأخرجه الطبراني فِي المعجم الكبير (١١٩/١٧)، رقم (٢٩٥)، وفي مسند الشاميين (٢٨١/١)، رقم (٤٩٠)، من طريق مُحمَّد بن عمر الواقدي، قال: حدَّثنا ثور بن يزيد به.

وفي هذا الإسناد: الواقدي، وهو متروك.يُنظر: تقريب التهذيب (ص٤٩٨)، ترجمة (٦١٧٥).

قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد (٣/ ١٦٠): «رواه الطبراني فِي الكبير، وفيه الواقدي، وفيه كلام كثير، وقد وثق».

(٤) يُنظر: عمدة القاري (١٣٥/١٤).

وذكرَ البخاريُّ فِي:

بَابِ: مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ[(١)]

حديثَ زيدِ بنِ خالدٍ: أن رَسُولَ الله ﷺ قال: ((**مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تعالى فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا**)).

وهو حديث خرَّجه الستة[(٢)]، وفي كتاب ابن أبي عاصمٍ: من حديث [الوليد بن أبي الوليد][(٣)] [(٤)]، عَنْ عثمانَ بنِ سُراقة[(٥)]، عَنْ عمرَ بنِ الخطَّاب يرفعه: ((**مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَازٍ أَظَلَّه اللهُ ليوم القِيَامَةِ، وَمَنْ جَهَّزَ غازيًا حتَّى يَسْتَقِلَّ[(٦)]؛ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حتَّى يَمُوتَ أَوْ يَرْجِعَ**)) [(٧)].

(١) هكذا في الأصل وفي الصحيح المطبوع باب (فضل) من جهز غازيا او خلفه بخير.

(٢) أخرجه مسلم فِي كتاب الإمارة، باب: فضل إعانة الغازي فِي سبيل الله بمركوب وغيره (٣/١٥٠٦)، رقم (١٨٩٥).

وأخرجه أبو داوُدَ، كتاب الجِهَاد، باب: ما يجزئ من الغزو(٣/١٢)، رقم (٢٥٠٩).

وأخرجه الترمذيّ، كتاب فضائل أبواب الجِهَاد، باب: ما جاء فِي فضل من جهز غازيا، (٤/١٦٩).

وأخرجه النَّسَائِيّ، كتاب الجِهَاد، باب: فضل من جهز غازيًا (٦/٤٦)، رقم (٣١٨٠).

وأخرجه ابن ماجه، كتاب الجِهَاد، باب: منجهز غازيًا (٢/٩٢١)، رقم (٢٧٥٨).

(٣) فِي الأصل: «الوليد بن أبي الوليد بن أبي الوليد»، والمثبت هو الصواب كما فِي كتاب الجِهَاد لابن أبي عاصم (١/٢٩٧)، ومصادر الترجمة.

(٤) هو: الوليد بن أبي الوليد عثمان وقيل: بن الوليد مَوْلى عثمان أو ابن عمر المدني أبو عثمان لين الحديث من الرابعة. يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٥٨٤)، ترجمة (٧٤٦٤).

(٥) هو: عثمان بن عبد الله بن عبد الله بن سراقة بن المعتمر العدويّ أبو عبد الله المدني سبط عمر أمه زينب بنت عمر ثقة ولي مَكَّة من الثالثة مات سنة ثماني عشرة ومائة. يُنظر: التعديل والتجريح (٣/٩٤٨)، ترجمة (١٠٥١)، تقريب التهذيب (ص: ٣٨٤)، ترجمة (٤٤٨٩).

(٦) قال السندي فِي حاشيته على سُنَن ابن ماجه (٢/١٧٢): «أي: يقدر على الغزو، وَلَا يبقى محتاجًا إِلَى شيء من آلاته وأسبابه».

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه، كتاب الجِهَاد، باب: ما ذكر فِي فضل الجِهَاد والحث عليه (٤/٢٣٠)، رقم (١٩٥٥٣)، وأحمد (١/٢٠)، وابن ماجه فِي كتاب الجِهَاد، باب: من جهز غازيًا، (٢/٩٢١)، رقم (٢٧٥٨)، ابن =

ومن حديث ابن عقيلٍ[1]: أن عبد الرحمن بن سهلِ ابن حنيفٍ[2] حدَّثه أن أباه حدَّثه عَنْ رَسُولِ الله ﷺ: ((**مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي غَزْوَتِهِ أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ**))[3]، ومن حديث عبد الله بن العلاء[4]، قال: حدَّثني مَن سمعَ عبدَ الملك مروان[5] يحدِّث عَنْ أبي هريرةَ مرفوعًا: ((**مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا أَوْ يُخْلِفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ أَصَابَهُ**

=

أبي عاصم فِي الجِهَاد، (١/٢٩٧)، رقم (٩٢)، والحاكم فِي المستدرك (٢/٨٩)، والبيهقي فِي السُّنَن الكبرى (٩/٢٩٠) من طريق يزيد بن عبدالله بن الهاد، عَنِ الوليد بن أبي الوليد، عَنْ عثمان بن سراقة، عَنْ عمر بن الخطاب رضي الله عنه به.

وفي هذا الإسناد: الوليد بن أبي الوليد، وهو لين الحديث كما تقدم. وفي الإسناد علة أخرى، وهي أن عثمان بن عبد الله بن سراقة لم يدرك عمر، وروايته عنه مرسلة.يُنظر: تهذيب الكمال (٢/٩١٢).

قال أحمد شاكر فِي شرح المسند (١/٢١١): «إسناده ضعيف لانقطَّاعه، عثمان بن عبدالله بن سراقة لم يدرك عثمان جده- يعني عمر- ».

(١) هو: عبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل بن أبي طالب القُرَشِيّ الهاشمي، أبو مُحَمَّد المدني، صدوق في حديثه لين، ويقال تغير بأخرة. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٨٢٥)، ترجمة (٧٦٥)، تقريب التهذيب (٨١٢)، ترجمة (٣٥٩٢).

(٢) هو: عبد الرحمن بن سهل بن حنيف قَالَ ابْنُ مندة: ذكره ابن أبي داوُدَ فِي الصحابة وَلَا يصح، ولأبيه صحبة، ولأخيه أبي أمامة أسعد رؤية.يُنظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/١٨٢٨)، الإصابة (٥/ ٣٠).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه،كتاب الجِهَاد، باب: ما ذكر فِي فضل الجِهَاد والحث عليه (٤/٢٣٠)، رقم (١٩٥٥٤)، وأحمد (٣/ ٤٨٧) وعبد بن حميد (٤٧١) وابن أبي عاصم فِي الجِهَاد (٩٣ و٩٤) والطبراني فِي الكبير (٥٥٩٠ و٥٥٩١) والحاكم (٢/ ٨٩)، وأبو نُعيمٍ فِي الصحابة (٣٢٨٧) والبيهقي (١٠/ ٣٢٠) وفي الشعب (٣٩٧٢) وابن عساكر فِي معجم الشيوخ (٦٠٦) وأبو الفرج المقرىء فِي "الأربعين فِي الجِهَاد" (٥٥) وشمس الدين المقدسيّ فِي فضل الجِهَاد (٢٧) من طريق عبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل به.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، وقَالَ ابْنُ عساكر: «حسن غريب»، والحديث مداره على: عبد الله بن عقيل، وفيه لين كما تقدم، والحديث ضعَّفه المصنف فِي مختصر تلخيص الذهبيّ (٢/٦٨٦)، قال البوصيري: «مداره على عبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل وهو ضعيف، ضعَّفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وابن المدينيّ وابن خزيمة وغيرهم» الإتحاف (٦/ ٢٨٠ و٧/ ٢٨٨).

(٤) هو: عبد الله بن العلاء بن زبر بفتح الزاي وسكون الموحدة الدمشقيّ الربعي ثقة من السابعة مات سنة أربع وستين ومائة، وله تسع وثمانون. يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٣١٧)، ترجمة (٣٥٢١).

(٥) هو: عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص القُرَشِيّ الأمويّ، أبو الوليد المدني الدمشقيّ، ذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال: كان من فقهاء أهل المدينة و قرائهم قبل أن يلى ما ولى، وهو بغير الثقات أشبه.يُنظر: طبقات ابن سعد (٥/٢٢٣)، سير أعلام النبلاء (٤/٢٤٦)

اللهُ- جَلَّ وَعَزَّ- بِقَارِعَةٍ(١) **قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ))**(٢)، ومن حديثِ يحيى بن الحارث(٣)، عَنِ القاسمِ، عَنْ أبي أُمامةَ مثله سواء(٤)، وعِنْدَ الحاكمِ: عَنْ أبي سعيدٍ: ((**مَنْ خَلَفَ الخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ؛ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الخَارِجِ**))(٥)، وقال: «صحيح الإسناد».

---

(١) قال فِي النهاية (٤/٤٥): «قرعه أمر إِذَا أتاه فجأة، وجمعها: قوارع».

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم فِي الجِهَاد، (١/٣١٠)، رقم (٩٨)، والطبراني فِي مسند الشاميين (١/٤٥٧)، رقم (٨٠٩)، من طريق الوليد بن مسلم، عَنْ عبدالله بن العلاء به. وفي إسناده روي مبهم.

وقد صرح بهذا الراوي الطبراني فِي موضع أخر من مسند الشاميين (١/٤٥١)، رقم (٧٩٦)، من طريق سهل بن عثمان، ثَنَا المحاربي، عَنْ بكر بن خنيس، عَنْ عبد الله بن العلاء، عَنْ أبي حلبس، عَنْ عبد الملك بن مروان، عَنْ أبي هريرة ﷺ.

وأبو حلبس هو: يونس بن ميسرة بن حلبس بمهملتين فِي طرفيه وموحدة وزن جعفر وقد ينسب لجده ثقة عابد معمر من الثالثة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٦١٤)، ترجمة (٧٩١٦).

لكن فِي هذا الإسناد: المحاربي وهو عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن زياد المحاربي أبو مُحَمَّد الكوفيّ لَا بأس به وكان يدلس قاله أحمد من التاسعة مات سنة خمس وتسعين ومائة. يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٣٤٩)، ترجمة (٣٩٩٩).

وبكر بن خنيس كوفي عابد سكن بغداد صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبّان من السابعة.يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ١٢٦)، ترجمة (٧٣٩).

(٣) هو: يحيى بن الحارث الذماري بكسر المعجمة وتخفيف الميم أبو عمرو الشاميّ القارىء ثقة من الخامسة مات سنة خمس وأربعين ومائة وهو ابن سبعين سنة.يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٥٨٩)، ترجمة (٧٥٢٢).

(٤) أخرجه أبو داوُدَ، فِي كتاب الجِهَاد، باب: كراهية ترك الغزو، (٣/١٠)، رقم (٢٥٠٣)، وابن ماجه، كتاب الجِهَاد، باب: التغليظ على ترك الجِهَاد (٢/٩٢٣)، رقم(٢٧٦٢)، والدارمي فِي مسنده (٢/١٢٨)، رقم (٢٤٢٣)، وابن أبي عاصم فِي الجِهَاد (١/٣١٢)، رقم (٩٩)، والطبراني فِي الكبير (٨/٢١١)، رقم (٧٧٤٧)، من طريق الوليد بن مسلم، عَنْ يحيى بن الحارث، به.

وقد صرح الوليد بن مسلم بالسماع من يحيى عِنْدَ ابن ماجه، والدارمي والطبراني.

والقاسم بن عبد الرحمن الدمشقيّ أبو عبد الرحمن صاحب أبي أمامة صدوق يغرب كثيرا من الثالثة مات سنة اثنتي عشرة ومائة. يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٤٥٠)، يُنظر: ترجمة (٥٤٧٠).

(٥) أخرجه مسلم فِي صحيحه، كتاب الإمارة، باب: فضل إعانة الغازي فِي سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته فِي أهله بخير، (٣/١٥٠٧)، رقم (١٨٩٦) من طريق يزيد بن أبي سعيد، مَوْلَى المهري، عَنْ أبيه، عَنْ أبي سعيد الخدري، أن رَسُول الله ﷺ بعث إِلَى بني لحيان: «ليخرج من كل رجلين رجل»، ثمَّ قال للقاعد: «أيكم خلف الخارج فِي أهله وماله بخير، كان له مثل نصف أجر الخارج». وهو عِنْدَ الحاكم فِي المستدرك (٢/٩٢)، رقم (٢٤٢٩) من طريق يزيد بن أبي سعيد به.

قال الطبريُّ: «فيه أن مَن أعانَ مؤمنًا على عمل بِرٍّ؛ فللمُعِينِ عليه مثلُ أجرِ العامل، ومِثْلُهُ المعونةُ على معاصي اللهِ- جَلَّ وعَزَّ- للمُعِينِ عليها من الوِزْرِ والإثمِ مثلُ ما لعامِلِها؛ ولذلك نُهِيَ عَنْ بيع السُّيوف فِي الفتنة، ولُعِنَ عاصِرُ الخمرِ»[(١)]، قال القرطبيُّ: «ذهب بعض الأئمة إِلَى أنَّ المثلَ المذكورَ فِي هذا الحديثِ وشبههِ، إنما هو بغير تضعيفٍ، قال: لأنه يجتمع فِي تلكَ الأشياءِ أفعالٌ أُخَرُ، وأعمالٌ من البِرِّ كثيرةٌ، لَا يفعلها الدالُّ الذي ليسَ عِنْدَهُ إِلَّا مجرَّدُ النِّيَّةِ الحسنةِ، وقال ﷺ: ((**أَيُّكُمْ خَلَفَ الخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ؛ فَلَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الخَارِجِ**))[(٢)]، وقال: ((**لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا**))[(٣)].

قال القرطبيُّ: وهذا لَا حجَّةَ فِي الحديثِ لوجهين:

أحدهما: أنَّا نقولُ بموجبه، وذلك أنه لم يتناولْ محلَّ النزاع، فإن المطلوب إنما هو أن النَّاوي للخير المعوَّق عنه هل [٦٢/أ] له مثلُ أجرِ الفاعلِ من غيرِ تضعيفٍ، وهذا الحديثُ إنما اقتضى مشاركةً ومشاطرةً فِي المضاعفِ؛ فانفصَلَا.

وثانيهما: أن القائم على مال الغازي وعلى أهله نائبٌ عَنِ الغازي فِي عملٍ لَا يتأتَّى للغازي غَزْوُهُ إِلَّا بأن يُكْفَى ذلكَ العملَ، فصار كأنه مباشرٌ معه الغزوَ؛ فليس مقتصرًا على النِّيَّةِ فَقَطْ، بل هو عامِلٌ فِي الغزوِ، ولما كان كذلك كان له مثلُ أجرِ الغازي كاملًا وافرًا مضاعَفًا، بحيث إِذَا أُضيف ونُسِبَ إِلَى أجرِ الغازي كأنَّ نصفًا له، وهذا يجتمع معنى قوله: ((**مَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ؛ فَقَدْ غَزَا**))، ويبيِّن معنى قولهِ فِي اللفظِ الأوَّلِ: ((**فَلَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الغَازِي**))، ويَبقى للغازي النصفُ، فإن الغازي لم يطرأْ عليه ما يُوجِبُ تنقيصًا لثوابه، وإنما هذا كما قال: مَنْ فَطَّرَ صائمًا؛ كان له مثلُ أجرِ الصائمِ لَا ينقصُهُ من أجرِهِ شيءٌ، والله أعلم.

وعلى هذا فقد صارت كلمة ((نصف)) مُقحمةٌ هنا بَيْنَ (مثل) و(أجر) وكأنها زيادة ممن تَسامَح فِي إيرادِ اللفظ، بدليلِ قولهِ: ((والأجرُ بينَهما))، ويَشهدُ له ما ذكرناه.

---

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٥١)، فقد عزاه للطبري وكذا العيني فِي عمدة القاري (١٤/١٣٧)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٨٢).

(٢) سبق تخريجه ص (٥١٢).

(٣) سبق تخريجه وهو حديث أبي سعيد الخدري ﷺ السابق ص (٥١٢) عِنْدَ مسلم.

وأما مَن تحقَّقَ عجزُهُ وصدقتْ نِيَّتُهُ؛ فلا ينبغي أن يُختلف أن أجره مُضاعَفٌ كأجرِ العامل المباشر؛ لما تقدَّم، ولما رَوى النَّسَائِيُّ عَنْ أبي الدرداءِ، قال رَسُولُ الله ﷺ: ((**مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ حتَّى يُصْبِح؛ كَانَ لَهُ مَا نَوَى وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ**)) [(١)]» [(٢)].

وذكرَ البخاريُّ حديثَ دخولهِ ﷺ على أُمِّ سُلَيْمٍ فِي هذا الباب؛ لقولهِ فيهِ: ((**قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي، وَأَنَا أَرْحمُهَا**))؛ فهذا نوعٌ مِنْ خِلافةِ الغازِي في خير[(٣)].

---

(١) سبق تخريجه ص (٤٩٩).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٣/٧٢٩-٧٣٠)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٨٢)، عمدة القاري (١٤/١٣٧).

(٣) قال فِي مصابيح الجامع (٦/٢٥٥): «قد ظهرت مناسبةُ هذا الحديث للترجمة من حيث إنه ﷺ خلف أخاها فِي أهله بخير بعدَ وفاته، وحسنُ العهد من الإيمان، وكفى بجبر الخاطر والتودد خيرًا لاسيما من سيد الخلق، صلوات الله عليه وسلامه». ويُنظر: فتح الباري (٦/٥١)، الكوثر الجاري إِلَى رياض أحاديث البخاريّ (٥/٤٣١)، التوشيح شرح الجامع الصحيح (٥/١٩٣٠)، إرشاد الساري (٥/٦٦)، وقد عزا الحافظ ابن حجر فِي الفتح وجه المطابقة لابن المُنَيِّر، ولم أقف عليه فِي المتواري، والله أعلم.

بَابُ: التَّحنُّطِ[١] عِنْدَ القِتَالِ

حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الحارِثِ، ثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، قَالَ:- وَذَكَرَ يَوْمَ اليَمَامَةِ[٢]- قَالَ: أَتَى أَنَسٌ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ وَقَدْ حسَرَ عَنْ فَخِذَيْهِ وَهُوَ يَتَحنَّطُ، فَقَالَ: يَا عَمِّ، مَا يَحبِسُكَ أَلَا تَجِيءَ؟ قَالَ: الآنَ يَا ابْنَ أَخِي، وَجَعَلَ يَتَحنَّطُ -يعني من الحنوط- ثُمَّ جَاءَ، فَجَلَسَ - يعني في الصف-، فَذَكَرَ- فِي الحدِيثِ- انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ[٦٢/ب]، فَقَالَ: هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا حتَّى نُضَارِبَ القَوْمَ، «مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ».

هذا مِنْ إفرادِ البخاريِّ.

ثمَّ قال أبو عبد الله: **رَوَاهُ حمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ .**

هذا التعليق زعمَ الحميديُّ فِي كتابهِ «الجمعُ بَيْنَ الصَّحيحين»[٣]: أن

---

(١) الحنوط: الطيب الذي يصنع للميت، وتحنط، وضع الحنوط.يُنظر: العين (١٧١/٣)، لسان العرب (٣٧٨/٧) (حنط).

(٢) يوم اليمامة: هو من الأيام الفاصلة فِي حروب الردة، التي جرت بَيْنَ المُسْلِمين بقيادة خالد بن الوليد وبين بني حنيفة بقيادة مسيلمة الكذاب، وقد انتصر فيها المسلمون، وقُتل مسيلمة، وكان ذلك سنة إحدى عشرة.يُنظر: تاريخ الطَّبريّ (١٦٢/٣)، البداية والنهاية (٣٢٣/٦-٣٢٦)، فتح الباري (٥١/٦).

واليمامة: مدينة تقع على بعد مرحلتين من الطائف وأربع مراحل من مَكَّة، وكان فتحها وقتل مسيلمة الكذاب فِي أيام أبي بَكْرٍ الصديق ﷺ وفتحها خالد بن الوليد عنوة ثمَّ صولحوا، وبين اليمامة والبحرين عشرة أيام وهي معدودة من نجد، وكانت اليمامة أحسن بلاد الله أرضا وأكثرها خيرا وشجرا ونخلا. (ياقوت: اليمامة)

يظر: صفة جزيرة العرب (ص٤٥)، معجم البلدان (٤٤٢/٥).

(٣) اسمه: «الجمع بَيْنَ الصحيحين» جمع فيه الحميدي بَيْنَ صحيحي: البخاريّ ومسلم فِي كتاب واحد مرتب على المسانيد، بحيث يجمع أحاديث كل صحابيّ من الصحيحين فِي مواضع واحد، وقد قسمه إِلَى خمسة أقسام: مسانيد العشرة المبشرين بالجنة، ثمَّ مسانيد المقدمين بعد العشرة،، ثمَّ مسانيد المكثيرين، ثمَّ مسانيد المقلين، والقسم الخامس والأخير فهو لمسانيد النساء. وداخل كل مسند من المسانيد السابقة يبدأ المؤلف بذكر ما اتفق عليه الإمامان ثمَّ ما انفرد به البخاريّ، ثمَّ ما انفرد به مسلم من ذلك المسند. يُنظر: كشف الظنون (٥٩٩/١)، تاريخ التراث العربيّ =

البرقانيّ[١] وصله عَنْ أبي العبَّاس بن أحمدان[٢] بالإسناد عَنْ قُبيصةَ بن عُقبة[٣]، عَنْ حمَّادِ بن سَلَمَةَ، عَنْ ثابتٍ، عَنْ أنسٍ بلفظ: «انْكَشَفْنَا يَوْمَ الْيَمَامَةِ، فجَاء ثَابتُ بنُ قيسِ بنُ شماسٍ فَقَالَ: بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ مُنْذُ الْيَوْمِ، وَإِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ القوم، وَأَعُوذُ بِكَ مِمَّا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ، وَخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَقْرَانِنَا سَاعَةً، وَقَدْ كَانَ تَكَفَّنَ وَتَحَنَّطَ، فَقَاتَلَ حتَّى قُتِلَ، قَالَ: وَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ سَبْعُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَكَانَ أَنَسٌ يَقُولُ: يَا رَبُّ سَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ يوْمَ أُحدٍ، ، وَسَبْعِينَ يَوْمَ مُؤْتَةَ[٤]، وَسَبعِينَ يَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ، وَسَبْعِينَ

=

(١/٢٢٩)، الرسالة المستطرفة ص(١٧٣)، مقدمة الحميدي لكتابه الجمع بَيْنَ الصحيحين، مقدمة تحقيق الجمع بَيْنَ الصحيحين (١/١٠-١٢).

(١) هو: أحمد بن مُحمَّد بن أحمد بن غالب، أبو بَكْرٍ المعروف بالبرقاني، رحل، وطوف، وسمع ببلاد شتى ببغداد، ودمشق، ومصر، وهراة، وخوارزم، وجرجان، وغيرها من البلاد، وحدث عَنْ جماعة كثيرين، منهم: أبو بَكْرٍ الإسماعيلي، وأبو عمرو بن حمدان، وأبو عليّ الصواف، وأبو بَكْرٍ القَطِّيعي، وعبد الغني بن سعيد، وروى عنه جماعة منهم: أبو عبد الله الصوري الحافظ، والإمام أبو بَكْرٍ البيهقيّ، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي، والخطيب البغداديّ، وقال: كان ثقة، ورعا، ثبتا، لم ير فِي شيوخنا أثبت منه، عارفا بالفقه، له حظ فِي علم العربية، كثير الخطب، صنف مسندا ضمنه ما اشتمل عليه صحيح البخاريّ، ومسلم، ولم يترك التصنيف حتى مات سنة (٤٢٥هـ). يُنظر: تاريخ بغداد (٤/٣٧٣)، سير أعلام النبلاء (١٧/٤٦٤)، طبقات الشَّافعيّين (ص: ٣٨٦).

(٢) هو: مُحمَّد بن أحمد بن حمدان الحيري بن عليّ بن عبد الله بن سنان، الإمام، الحافظ، أبو العبَّاس، روى عنه أبو بَكْرٍ البرقاني، كان مؤتمنا عِنْدَ الأمراء والكبراء، يقوم بالأمور الخطيرة، وكانت الأمتعة النفيسة تأتيه من كل جانب، وكان ورعا فِي معاملاته، كبير القدر، جعل ناظرا للجامع، فعمره. وكان حافظا للقرآن، عارفا بالحديث، والتاريخ، والرجال، والفقه، كافا عَنِ الفتوى. صنف كتابا فِي الأحاديث التي فِي (مختصر المزني) وكان إِذَا صح عنده حديث عمل به ولم يلتفت إِلَى مذهب. وكان محببا إِلَى الناس، نافذ الكلمة، قدموه للاستسقاء بهم. تُوُفِّيَ سنة (٣٥٦هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ١٩٣)، شذرات الذهب (٣/٣٨).

(٣) هو: قبيصة بن عقبة بن مُحمَّد بن سفيان السوائي بضم المهملة وتخفيف الواو والمد أبو عامر الكوفيّ صدوق ربما خالف من التاسعة مات سنة خمس عشرة ومائتين على الصحيح. يُنظر: التعديل والتجريح (٣/١٠٦٧)، ترجمة (١٢٥٣)، تقريب التهذيب (ص: ٤٥٣)، ترجمة (٥٥١٣).

(٤) مؤتة: إحدى قرى البلقاء بالشام وبها كانت غزوة مؤتة. يُنظر: الجبال والأمكنة والمياه (ص: ٢٩٩)، معجم البلدان (٥/٢٢٠). قال فِي معجم المعالم الجغرافية فِي السيرة النبوية (ص: ٣٠٤): «مؤتة: بلدة أردنية، تقع جنوب الكرك غير بعيدة منها، إِذَا سرت من معان إِلَى عمان، كانت مؤتة على يسارك إِذَا كنت فِي منتصف المسافة، وقربها مكان يدعى المزار، وهو قبر جعفر الطيار بن أبي طالب ﵁، استشهد يوم مؤتة».

ويوم مؤتة أو غزوة مؤتة: كانت فِي جمادى الأولى من السُّنَّة الثامنة من الهجرة النبوية، وسببها أن رَسُول الله ﷺ بعث

=

الْيَمَامَةِ»[١] .

ورواه ابنُ سعدٍ عَنْ سليمانَ بنِ حربٍ وعفَّانَ[٢] عَنْ حمَّادِ بنِ سَلَمَةَ[٣]، ورواه الطبرانيُّ عَنْ عليِّ بنِ عبدِ العزيز[٤] وأبي مسلمٍ الكشيِّ[٥] قالا: «حدَّثنا حجَّاجُ بنُ منهالٍ (ح)، وَثَنَا

=

بكتاب إِلَى ملك بُصْرى، مع الحارث بن عمير الأزدي، فلمَّا نزل مؤتة عرض له شرحبيلُ بن عمرو الغسَّاني فقتله صبْرًا- وكانت الرسلُ لَا تُقْتَل- فغضب رَسُول الله ﷺ مِنْ قَتْل رسوله، فأرسل إِلَى مؤتة ثلاثة آلاف من الـمُسْلِمين وأمَّر عليهم زيد بن حارثة ثمَّ قال: إن قُتل زيدٌ فجعفر، وإن قُتل جعفرٌ فعبدالله بن رواحة، وجمع هرقل مائة ألأف مقاتل من الروم وانضم إليهم من لخم وجذام وبلقين وبهراء وبلي مائة ألف.

يُنظر: طبقات ابن سعد (٢/ ١٢٨)، سيرة ابن هشام (٥/ ٢٢)، البداية والنهاية (٤/ ٢٤١).

(١) الجمع بَيْنَ الصحيحين للحميدي (٤٧٣/٢). وقال الحافظ ابن حجر فِي تغليق التعليق (٤٣٦/٣): «رواه البرقاني فِي مستخرجه من حديث قبيصة عَنْ حمَّاد به».

(٢) هو: عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان الصفار البصريّ ثقة ثبت قَالَ ابْنُ المدينيّ: «كان إِذَا شك فِي حرف من الحديث تركه وربما وهم» وقَالَ ابْنُ معين: «أنكرناه فِي صفر سنة تسع عشرة ومائتين» ومات بعدها بيسير من كبار العاشرة. يُنظر: التعديل والتجريح (١٠٤١/٣)، ترجمة (١٢١١)، تقريب التهذيب (ص: ٣٩٣)، ترجمة (٤٦٢٥).

(٣) لم أقف عليه عِنْدَ ابن سعد فِي الطبقات. وقال الحافظ ابن حجر فِي تغليق التعليق (٤٣٦/٣) بعد أن رواه بسنده عَنِ الطبراني: «رواه ابن سعد فِي الطبقات عَنْ عفان به فوافقناه بعلو».

(٤) هو: عليّ بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور أبو الحسن البغويّ عم أبي القاسم البغويّ، قال الدارقَطْني: ثقة مأمون. وقَالَ ابْنُ أَبِي حاتم: صدوق. وذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال الذهبيّ: الإمام الحافظ الصدوق جمع وصنف المسند الكبير، وكان حسن الحديث. وقال أيضًا: عُني بهذا الشأن، وصنف المسند، وسمع منه أمم، وكان حسن الحديث، وليس بحجة. وقال مرة: ثقة لكنه كان يطلب على التحديث، ويعتذر بأنه محتاج. وقَالَ ابْنُ الجزري: شيخ مسند ثقة. وقال الهيثمي: ثقة. وقَالَ ابْنُ حجر: أحد الحفاظ المكثرين مع علو الإسناد، مشهور، وهو فِي طبقة صغار شيوخ النَّسَائِيّ، مات سنة (٢٨٧هـ).

يُنظر: الثقات (٨/ ٤٧٧)، الجرح والتعديل (٦/ ١٩٦)، تاريخ الإسلام (٢١/ ٢٢٧)، إرشاد القاصي والداني إِلَى تراجم شيوخ الطبراني (ص: ٤٣٥)

(٥) هو: إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن ماعز بن مهاجر أبو مسلم البصريّ الكجي ويقال: الكشي، أكثر من التحديث عنه أبو القاسم الطبراني فِي معاجمه، وَثَّقَهُ: موسى بن هارون والدارقَطْني، وعبد الغني بن سعيد، والخليلي وقال الذهبيّ: الحافظ المسند كان سريا نبيلا عالما بالحديث. مات سنة (٢٩٢هـ).

يُنظر: الثقات (٨/ ٨٩)، تاريخ بغداد (١٢١/ ١٢٤)، الأنساب (٤/ ٥٩٢)، تاريخ الإسلام (٢٢/ ٩٧)، إرشاد القاصي والداني إِلَى تراجم شيوخ الطبراني (ص: ٦٦).

مُحَمَّدُ بنُ العبَّاسِ المؤدِّب[١]، ثَنَا عفَّانُ، قال: أبنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثابتٍ، عَنْ أنسٍ: أن ثابتَ بن قيسٍ جاء يومَ اليمامة وقد تحنَّط ونشرَ أكفانَهُ فقال: (اللَّهُمَّ أَبْرَأُ إليكَ مِمَّا جاءَ بهِ هؤلاءِ، وَأَعْتَذِرُ عَمَّا صَنَعَ هؤلاءِ)، فقُتِلَ، وكانتْ له دِرْعٌ فسُرِقَتْ، فرآه رجلٌ فيما يرى النائم فقال: إنَّ دِرْعِي فِي قِدْرٍ تحتَ كانونٍ فِي مكانِ كذا وكذا، وأوصاهُ بوَصَايا فَطَلبوا الدرع فوجدوها، وأَنْفَذُوا الوَصَايا»[٢].

وقال الحميديُّ: «كذا فيما عندنا من كتاب البخاريِّ: أن موسى بن أنسٍ قال: أتى أنسٌ ثابتًا، لم يقلْ: عَنْ أنسٍ»[٣]. وهو عِنْدَ البرقانيِّ من حديث موسى بن أنسٍ عَنْ أبيهِ، قال: أَتيتُ ثابتًا، وعِنْدَ ابنِ سعدٍ: أنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ الأسديُّ، عَنْ أيوبَ، عَنْ ثُمامَةَ بنِ عبدِ الله، عَنْ أنسٍ قال: أَتيتُ على ثابتٍ يومَ اليمامةِ... ح[٤]. أنا مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الله الأنصاريُّ، ثَنَا ابنُ عونٍ، ثَنَا موسى، عَنْ أنسٍ[٥].

---

(١) هو: مُحَمَّد بن العبَّاس أبو عبد الله المؤدب مَوْلى ابن هاشم البغداديّ لحية اللِّيف، قال الخطيب: كان ثقة. وقال السمعانيّ: كان ثقة صدوقًا صالحا. مات سنة (٢٩٠هـ).

يُنظر: تاريخ بغداد (٣/ ١١٢)، الأنساب (٥/ ٣٢)، تاريخ الإسلام (٢١/ ٢٦٥)، توضيح المشتبه (٧/ ٣٥٣)، نزهة الألباب (٢/ ٣٠٨)، إرشاد القاصي والداني إِلَى تراجم شيوخ الطبراني (ص: ٥٦٦).

(٢) أخرجه الطبراني فِي المعجم الكبير (٢/ ٦٥)، رقم (١٣٠٧)،- ومن طريقه الحافظ ابن حجر فِي تغليق التعليق (٣/٤٣٥)- قال: حدَّثنا عليّ بن عبد العزيز، وأبو مسلم الكشي به.

قال الهيثمي فِي المجمع (٩/ ٣٢٦): «ورجاله رجال الصحيح».

وأخرجه الحاكم فِي المستدرك (٣/ ٢٣٥)، بنحوه. وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» وأقره الذهبيّ.

(٣) الجمع بين الصحيحين للحميدي (٣/٤٧١).

(٤) لم أقف عليه عِنْدَ ابن سعد، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه، كتاب الجِهَاد، باب: فضل الجِهَاد والحث عليه، (٤/٢٠٥)، رقم (١٩٣٣٨)، قال: «حدَّثنا إسماعيل بن عُلية، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ثمامة بن عبد الله بن أنس، عَنْ أنس، قال: أتيت على ثابت بن قيس يوم اليمامة وهو متحنط فقلت: أي عم، ألا ترى ما لقي الناس؟ فقال: الآن يا ابن أخي».

(٥) أخرجه الحاكم فِي المستدرك (٣/٢٥٩)، رقم (٥٠٣٢)، وابن عساكر فِي معجم شيوخه (٢/١١١٣)، رقم (١٤٤٤) من طريق مُحَمَّد بن عبد الله الأنصاريّ، ثَنَا ابن عون، ثَنَا موسى بن أنس، عَنْ أنس بن مالك ﷺقال: «لما كان يوم اليمامة جئت إِلَى ثابت بن قيس بن شماس وهو يتحنط فقلت: يا عم، ألا ترى ما يلقى الناس؟ فلبس أكفانه ثمَّ أقبل وهو يقول: الآن الآن، وجعل يقول: بالحنوط هكذا، وأومأ الأنصاريّ على ساقه هكذا فِي وجوه القوم يقارع القوم، بئس ما عودتم أقرانكم، ما هكذا كنا نقاتل مع النَّبِيّ ﷺ، فقاتل حتى قتل»، قال الحاكم: «صحيح =

وعِنْدَ الترمذيِّ: لـمَّا انكشفَ الناسُ يومَ اليمامةِ، قلتُ لثابتٍ: فذكرَ (ح) وكانَ عليهِ درعٌ نفيسةٌ، فمَرَّ بهِ رجلٌ مِنَ الـمُسْلِمِينَ قال: فأَخَذَها، وفيه: لـمَّا رُؤي فِي المنامِ ودلَّ على الدِّرْعِ قال: لَا تَقُلْ: هَذا مَنَامٌ، فإِذَا جِئْتَ أَبَا بَكْرٍ فأَعْلِمْهُ أَنَّ عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ كذا، وفلانٌ مِنْ رَقِيقِي عَتِيقٌ وفلانٌ، [٦٣/أ] فَأَنْفَذَ أَبو بَكْرٍ وَصِيَّتَهُ، وَلَا يَعْلَمُ أَحدٌ أُجِيزَتْ وَصِيَّتُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ سِوَاهُ(١).

وفي كتاب «الرِّدَّة»(٢) للواقديِّ ما يردُّ هذا القولَ، وهو ما «رواه عَنْ بلالٍ، أنه رأى سَالِـمًا مَوْلَى أبي حذيفةَ، وهو قافِلٌ(٣) إِلَى المدينةِ مِنْ غزوةِ اليمامةِ: إِنَّ دِرْعِي مَعَ الرِّفْقَةِ الَّذِينَ مَعَهُـمُ الفَرَسُ الأَبْلَقُ(٤)، تحتَ قِدْرِهم، فإِذَا أصبحتَ فخُذْها مِن هناك، وأَدِّها إِلَى أهلِي، وإِنَّ عليَّ شيئًا مِنْ دَيْنٍ؛ فمُرْهُمْ يَقضُونَهُ، فأَخبرتُ أَبا بَكْرٍ بذلك، فقال: نُصدِّقُ قَوْلَكَ، ونَقْضِي عنه دَيْنَهُ الذي ذَكَرْتَهُ، وذكرَ أن الذي رَأَى ثابتًا أيضًا بلالٌ، وأن الذي أَخَذَ الدِّرْعَ رجلٌ مِن ناحيةِ نجدٍ، وكانتْ نفيسةً، وَرِثَها مِن آبائهِ، وفيه: وإِنَّ عَبْدَيَّ سَعْدًا وسَالِـمًا حرَّانِ»(٥).
=

على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».

(١) لم أقف عليه عِنْدَ الترمذيّ، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٨٦/١٧)-وقال المحقق فِي الحاشية عِنْدَ كلمة الترمذيّ: «هكذا »- عمدة القاري (١٩٧/١٤). وهذه الفقرة بتمامها فيهما.

وقال النَّوويّ فِي تهذيب الأسماء (٤٨٦/١٧): «ومشهور في كتب المغازى أنه لما استشهد كان عليه درع نفيسة، فأخذها رجل، فرأ رجل ثابتًا في منامه، فقال له ثابت: إنى أريد أن أوصيك وصية،...». ويُنظر: الإصابة (٥١١/١).

(٢) كتاب الردة للواقدي، يتناول فيه مؤلفه حروب الردة وما جرى فيها من أحداث، قال محقق الكتاب فِي مقدمته (ص: ٧): «قد كانت عناية المؤلف الواقدي فِي هذا الكتاب كدأبه فِي كتابه المغازي معنيا بذكر تفاصيل الأحداث حريصا على تدوين الرسائل والكتب والخطب وذكر المحاورات والمناوشات، لم يهمل الجزئيات والتفاصيل سجل كل ما يمكن تسجيله فِي هذه الحروب مع تفسير شاف لأسباب الوقائع والأحداث، ولذلك فقد تفرّد الكتاب بمعلومات وروايات وأشعار لم تذكرها كتب التاريخ والأدب قبله، وقد اقتبس بعض المؤرخين من هذا الكتاب وذكروا بعض نصوصه مختصرة من مثل ابن سعد فِي الطبقات، والطبري فِي تاريخه، وعبد الرحمن بن حبيش فِي كتابه المغازي، وابن حجر فِي الإصابة، وغيرهم».

(٣) يقال: رجلٌ قافل إِذَا كان راجعًا من السفر. يُنظر: الزاهر فِي معاني كلمات الناس (٧٠/٢).

(٤) البَلَقُ: سوادٌ وبياضٌ، وكذلك البُلْقَةُ بالضم. وفرسٌ أَبْلَقُ وفرسٌ بلقاء. يُنظر: الصِّحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٤/ ١٤٥١) (بلق)

(٥) لم أقف عليه فِي كتاب الردة للواقدي، تحقيق الجبوري. وذكره الكلاعي الحِمْيَرِيّ فِي الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رَسُول الله ﷺ والثلاثة الخلفاء (٢/ ١٤٣)، قال: «وقد روى أن بلال بن الحارث كان صاحب الرؤيا، رواه الواقدى،
=

قال المهلَّب: «فِي هذا الحديث الأخذُ بالشدَّة، واستهلاكُ النفس وغيرهما فِي ذات الله، وتركُ الأخذِ بالرُّخصةِ لمن قَدَرَ عليها؛ لأنه لَا يخلو أن تكون الطائفةُ من الـمُسْلِمين التي غزتِ اليمامةَ أكثر منهم، أو أقلّ؛ فإن كانوا أكثرَ فلا يتعيَّن الفرضُ على أحدٍ بعينهِ أن يستهلكَ فيه نفسَهُ، وإن كانوا أقلَّ وهو المعروف فِي الأغلبِ أنه لَا يغزو جيشٌ أحدًا فِي عُقْرِ دارِهم إلَّا وهُمْ أقلُّ مِن أهلِ الدَّار، فإن كان هذا فالفِرارُ مباح، وإنْ تَعذَّرَ معرفةُ الأكثرِ من الفريقين؛ فإن الغازي لَا يكون عاصيًا إلَّا بالتيقُّنِ أن عَدُوَّهم مِثْلَانِ فأقلُّ، وما دامَ الشَّكُّ فالفِرارُ مباح للمسلمين»[(١)]. انتهى.

الذي يذكره الإخباريون أن أهلَ اليمامةِ كانوا أَضعافَ الـمُسْلِمين[(٢)].

وفيه أنَّ التَّطَيُّبَ للموتِ سُنَّةٌ مِن أجلِ مباشَرةِ الملائكةِ للميِّت[(٣)].

=

ثمَّ قال بعقبه: فذكرته، يعنى الحديث، لعبد الله بن سعد، فقال: حدثنى عبد الواحد بن أبى عون، قال: قال بلال: رأيت فِي منامى كأن سالما مَوْلى أبى حذيفة قال لى ونحن منحدرون من اليمامة إِلَى المدينة: إن درعى مع الرفقة...».

وعزاه للواقدي فِي كتاب الردة: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٨٦/١٧)، فتح الباري (٥٢/٦)، عمدة القاري (١٤٠/١٤)، وذكره أيضًا صاحب كتاب تاريخ الخميس (٢١٣/٢)، وعزاه للواقدي.

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥٢/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٨٦/١٧)، فتح الباري (٥٢/٦)، عمدة القاري (١٤٠/١٤).

(٢) اختلفت التقديرات فِي عدد جيش الـمُسْلِمين وعدد جيش المرتدين يوم اليمامة، والذي عليه أغلب الروايات أن عدد الـمُسْلِمين وصل إِلَى اثني عشر ألف فِي أكثر تقدير، وتذكر بعض الروايات أنهم عشرة آلاف، وأما عدد المرتدين فيدو حول أربعين ألف إِلَى مائة ألف. يُنظر: تاريخ الطَّبريّ (٢٨١/٣)، البداية والنهاية (٣٢٥/٦)، تاريخ الخلفاء الراشدين الفتوحات والإنجازات السياسية (ص: ٨٠). ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٨٦/١٧).

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٨٦/١٧)، فتح الباري (١٢٩/٣)، عمدة القاري (١٤٠/١٤)، وهذا الحكم (وهو استحباب تطيب الميت) لَا يشمل المحرم بحج أو عمرة، لقول النَّبِيّ ﷺ فِي المحرم الذي مات بعرفة: (وَلا تَمَسُّوهُ بِطِيبٍ) رواه البخاريّ (١٨٥١) ومسلم (١٢٠٦)، قال النَّوويّ فِي المجموع (١٥٦/٥): «يستحب تبخير الكفن إلَّا فِي حق المحرم والمحرمة».

وأما صفة تطييب الميت، فيوضع الطيب على مواضع السجود لشرفها، وعلى الأماكن التي تجتمع فيها الأوساخ كباطن الركبتين، ولو طيب الميت كله، فلا بأس.

روى البيهقيّ (٥٦٨/٣) عَنِ ابنِ مسعود ﷺ قال: الكافور يوضع على مواضع السجود، وهي: الجبهة والأنف واليدان والركبتان والقدمان، لأنه كان يسجد بهذه الأعضاء فخصت بزيادة الكرامة.

وقَالَ ابْنُ قدامة فِي المغني (٣٨٨/٣): «ويجعل الحنوط (الطيب الذي يصنع للميت) على المغابن (المفاصل) كباطن

=

وقوله: ((**بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ**)) يعني: العدوَّ فِي تَرْكِهِمِ اتِّبَاعِكُمْ وقَتْلِكُمْ حتَّى اتَّخذتُمُ الفِرَارَ عادةً للنَّجَاةِ، وطَلَبِ الرَّاحةِ عَنْ مُجالَدَةِ الأَقران[1] [2].

=

الركبتين وتحت الإبطين لأنها تجتمع فيها الأوساخ، ويجعل على أعضاء سجوده لأنها أشرف، وإن طيبه كله فلا بأس».

(١) يقال: جَلَدْته بِالسَّيْفِ وَالسَّوْطِ جَلْدًا إِذا ضَرَبْتَ جِلْدَه. والـمُجالَدَة: الْمُبَالَطَةُ، وَتَجَالَدَ الْقَوْمُ بِالسُّيُوفِ واجْتَلدوا. يُنظر: لسان العرب (٣/ ١٢٥) (جلد)، والمراد هنا بمجالدة الأقران: التنافس بَيْنَ الأقران والتغلب عليهم.

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٥٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٨٦)، عمدة القاري (١٤/١٤٠).

بَابُ: هَلْ يُبْعَثُ الطَّلِيعَةُ[١] وَحدَهُ؟

حدَّثَنَا صَدَقَةُ[٢]، أبنا ابْنُ عُيينةَ، ثَنَا بْنُ الـمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرًا، قَالَ: نَدَبَ النَّبِيُّ [٦٣/ب] ﷺ النَّاسَ- قَالَ صَدَقَةُ: أَظُنُّهُ يَوْمَ الخَنْدَقِ[٣]- فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حوَارِيًّا وَإِنَّ حوَارِيَّي الزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ)) .

وعِنْدَ النَّسَائِيِّ: قال وهبُ بن كيسان[٤]: أشهد لَسمعتُ جابرًا يقول: لما اشتدَّ الأمرُ يومَ بني قريظة[٥] قال رَسُولُ الله ﷺ: ((**مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِهِمْ؟**)) فلم يذهب أحد، فذهب الزُّبَيْرُ

---

(١) الطليعة: قوم يبعثون ليطّلعوا على أمر العدو وتشرف على أخباره. ويقال للواحد: طليعة. يُنظر: العين (٢/ ١٢)، مطالع الأنوار (٣/٢٦٩)، النهاية فِي غريب الحديث (٢/١٧٩).

(٢) هو: صدقة بن الفضل أبو الفضل المروزيّ ثقة من العاشرة مات سنة ثلاث أو ست وعشرين ومائتين. يُنظر: التعديل والتجريح (٢/٧٩١)، ترجمة (٧٦٠)، تقريب التهذيب (ص: ٢٧٥)، ترجمة (٢٩١٨).

(٣) يوم الخندق: أو غزوة الخندق، وتسمى أيضًا يوم الأحزاب: وقعت فِي شوال من العام الخامس من الهجرة، والأحزاب هم مجموعة من القبائل العربية المختلفة التي اجتمعت لغزو المدينة المنورة والقضاء على الـمُسْلِمين، وسبب غزوة الخندق هو أن يهود بني النضير نقضوا عهدهم مع الرسولِ ﷺ وحاولوا قتله، فوجَّه إليهم جيشَه فحاصرهم حتى استسلموا، ثمَّ أخرجهم من ديارهم. ونتيجةً لذلك، همَّ يهود بني النضير بالانتقام من الـمُسْلِمين، فبدأوا بتحريض القبائل العربية على غزو المدينة المنورة، حتى تجمعوا لغزو المدينة، فحفر المسلمون خندقًا حول المدينة لحمايتها من الغزو. يُنظر: المنتظم فِي تاريخ الملوك والأمم (٣/٢٢٧)، الكامل فِي التاريخ (٢/٦٥).

(٤) هو: وهب بن كيسان القُرَشِيّ مولاهم أبو نُعيمٍ المدني المعلم ثقة من كبار الرابعة مات سنة سبع وعشرين ومائة. يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٥٨٥)، ترجمة (٧٤٨٣).

(٥) بنو قريظة هم: حي من اليهود نزل قبل الإسلام حول المدينة، وهم حلفاء الأوس ولهم مزارع وقصور وحصون قرب المدينة. كانوا قد وادعهم النَّبِيّ ﷺ على أن لَا يحاربوا وَلَا يمالئوا عليه عدوه، لكنهم نقضوا عهدهم يوم الأحزاب مع الرسول ﷺ وظاهروا الأحزاب من مشركي قريش وغطفان، فلما أفشل الله الأحزاب وأذهب ريحهم جاء جبريل عليه السلام بالأمر من الله بأن يتوجه الرسول ﷺ وأصحابه إِلَى بني قريظة قبل أن يضعوا أسلحتهم، فحاصرهم الرسول ﷺ، حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه فحكم بأن: " تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم "، فقال له رَسُول الله ﷺ: " قضيت بحكم الله ".

يُنظر القصة بطولها فِي: السيرة النبوية لابن كثير (٣ / ٢٢٣- ٢٤٣). ويُنظر: صحيح البخاريّ، كتاب المغازي، باب: =

فجاء بخبرهم، ثمَّ اشتدَّ الأمرُ أيضًا فقال النَّبِيُّ ﷺ: ((**مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِهِمْ؟**))، فلم يذهب أحد، فذهب الزُّبَيْرُ، ثمَّ اشتدَّ الأمرُ أيضًا، فقال النَّبِيُّ ﷺ: ((**إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حوَارِيَّ، وَإِنَّ الزُّبَيْرَ حوَارِيِّي**)) [1] وعِنْدَ ابنِ أبي عاصمٍ: من حديث وهبِ بن كيسانَ عَنْ جابرٍ: «ولما كان يوم الخندق[2] واشتد الأمر قال النَّبِيُّ ﷺ: ((**أَلَا رَجُلٌ يَأْتِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينَا بِخَبَرِهِمْ**))؛ فانطلقَ الزُّبَيْر فجاء بخبرهم، ثُمَّ اشتدَّ الأمرُ فقال: ((**أَلَا رَجُلٌ يَنْطَلِقُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ؟** ...)) (ح)»[3].

وفي لفظٍ: ((ثَلَاثَ مَرَّاتٍ))، فلمَّا رجع جمع له أبويه[4]، وهذا جمعٌ لما ذكره البخاريُّ من أن ذلك كان بالخندق، وبينَ ما عِنْدَ النَّسَائِيِّ. والله أعلم.

وفي الترمذيِّ: ((**الحوَارِيُّ النَّاصِرُ**)) [5]، وقال عبدُ الرَّزَّاق: عَنْ معمرٍ، قال قتادةُ: ((**الحوَارِيُّ الوَزِيرُ**)) [6]، وعِنْدَ أبي شيبة: ثَنَا حسَيْنُ بنُ عليٍّ[7]، عَنْ زائدةَ، عَنْ =

مرجع النَّبِيِّ ﷺ من الأحزاب ومخرجه إِلَى بني قريظة ومحاصرته إياهم. فِي فتح الباري (٧ / ٤٠٧- ٤١٦).

(١) أخرجه النَّسَائِيّ، كتاب السير، باب: ذهاب الطليعة وحده، (١٢٧/٨)، رقم (٨٧٩٢)، وأحمد (٣١٤/٣) من طريق سليمان بن حرب قال: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، عَنْ هشام بن عروة قال: قال وهب بن كيسان به.

(٢) فِي الأصل وضع إشارة للهامش قبل كلمة الخندق وكتب على الهامش (بني قريظة) والذي فِي الأصل موافق لما عند ابن أبي عاصم خلافا لما فِي الهامش .

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم فِي السُّنَّة (٦١١/٢)، رقم (١٣٩٣)، من طريق حمَّاد بن زيد، عَنْ هشام بن عروة، عَنْ وهب بن كيسان به.

(٤) أخرجه مسلم كتاب الفضائل، باب: من فضائل طلحة والزبير، (١٨٧٩/٤)، رقم (٢٤١٦) من طريق هشام بن عروة، عَنْ أبيه، عَنْ عبد الله بن الزُّبَيْر، قال: كنت أنا وعمر بن أبي سلمة، يوم الخندق مع النسوة فِي أطم حسان، فكان يطأطئ لي مرة فأنظر، وأطأطئ له مرة فينظر، فكنت أعرف أبي إِذَا مر على فرسه فِي السلاح، إِلَى بني قريظة. قال: وأخبرني عبد الله بن عروة، عَنْ عبد الله بن الزُّبَيْر، قال: فذكرت ذلك لأبي فقال: ورأيتني يا بني؟ قلت: نعم، قال: أما والله لقد جمع لي رَسُول الله ﷺ، يومئذ أبويه، فقال: «فداك أبي وأمي»

وجمع له أبويه: أي فِي التفدية، وهي قوله «فداك أبي وأمي».يُنظر: فتح الباري (٨١/٧).

(٥) سُنَن الترمذيّ (٦٤٦/٥)، وكان الأولى عزاه للبخاري فهو فِي صحيح البخاريّ (٥٧/٤)، منسوبًا لسفيان بن عُيينةَ.

(٦) تفسير عبد الرَّزَّاق (٣٧/٢).

(٧) هو: الحسين بن عليّ بن الوليد الجعفي الكوفيّ المقرىء ثقة عابد من التاسعة مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين وله أربع أو خمس وثمانون سنة. يُنظر: التعديل والتجريح (٤٩٦/٢)، ترجمة (٢٤٢)، تقريب التهذيب (ص: ١٦٧)، ترجمة (١٣٣٥).

عاصمٍ[١]، عَنْ زرٍّ[٢]، عَنْ عليٍّ، سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: ((**إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حوَارِيَّ، وَإِنَّ حوَارِيَّي الزُّبَيْرُ**))[٣].

ذكر المسعوديُّ[٤] فِي كتابهِ «التنبيه والإشراف»[٥]: «أن السَّرَايا ما بَيْنَ الثلاثِ إِلَى الخمسمائةِ، والسَّرِيَّة هي التي تخرج بالليل، وأما التي تخرج بالنهار فهي الساربة، قال تَعَالَى: ﴿وَسَارِبُۢ بِٱلنَّهَارِ﴾ [الرعد: ١٠]، وما زاد على الخمسمائةِ دونَ الثمانمائةِ فهي المناسر، وما بلغ الثمانية فهو الجيش القليل، وما زادَ إِلَى أربعةِ آلافٍ فهو الجحفل، وما بلغ اثني عشرَ ألفًا فهو الجيش الجرَّار، وإِذَا افترقتِ السَّرايا والسَّواربُ بعدَ خروجها فما كان دونَ الأربعةِ، فهو الجرائد،

---

(١) هو: عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود بنون وجيم الأسديّ مولاهم الكوفيّ أبو بَكْرٍ المقرىء صدوق له أوهام حجَّة فِي القراءة وحديثه فِي الصحيحين مقرون من السادسة مات سنة ثمان وعشرين ومائة. يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٢٨٥)، ترجمة (٣٠٥٤).

(٢) هو: زر بكسر أوله وتشديد الراء ابن حبيش بمهملة وموحدة ومعجمة مصغر ابن حباشة بضم المهملة بعدها موحدة ثمَّ معجمة الأسديّ الكوفيّ أبو مريم ثقة جليل مخضرم من الثانية مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وثمانين وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة.يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٢١٥)، ترجمة (٢٠٠٨).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه، كتاب الفضائل، باب: ما حفظت فِي الزُّبَيْر بن العوام (٣٧٧/٦)، رقم (٣٢١٦٨)، وأحمد فِي فضائل الصحابة (٧٣٧/٢)، والترمذي، فِي أبواب المناقب، باب: (٦٤٦/٥)، رقم (٣٧٤٤)، من طريق زائدة، عَنْ عاصم، عَنْ زر، عَنْ عليّ ﷺ. قال الترمذيّ: «هذا حديث حسن صحيح».

(٤) هو: عليّ بن الحسين بن عليّ المسعوديّ أبو الحسن من ذرية عبد الله بن مسعود: مؤرخ، رحالة، بحاثة، من أهل بغداد. أقام بمصر وتُوُفِّيَ فيها سنة (٣٤٦هـ). قال الذهبيّ: «عداده فِي أهل بغداد، نزل مصر مدة، وكان معتزليا». من كتبه: «مروج الذهب» «أخبار الزمان ومن أباده الحدثان» «التنبيه والإشراف» «أخبار الأمم من العرب والعجم» وغيرها. يُنظر: معجم الأدباء (٩٢٠/١٣)، سير أعلام النبلاء (٥٦٩/١٥)، طبقات الشَّافِعِيَّة للسُّبْكِيّ (٤٥٦/٣)، شذرات الذهب (٣٧١/٢).

(٥) اسمه: «التنبيه والإشراف»، وهذا الكتابُ يُعَدُّ تكملةً لسلسلة من الكتب التي ألفها المسعوديّ، وقد بدأ الكتاب بذكر الطبقة الأولى من ملوك الفرس، واختتم بذكر خلافة المطيع. وقد أودعه مؤلفه لمعًا من ذكر الأفلاك وهيئاتها، والرياح ومهابها، وأفعالها، والأرض وشكلها، وما اتصل بذلك من الكلام فِي عروض البلدان، وأطوالها، وذكر البحار. وما كان من الكوائن والأحداث العظام الديانية والملوكية فِي أيامه. كما ذكر فيه مولد النَّبِيّ ﷺ ومبعثه وسيرته، وسير الخلفاء الراشدين والخلفاء من بعدهم، مع التعرض إِلَى ذكر من كان فِي عهدهم من ملوك الروم، ثمَّ عهد الراشدين والأمويين والعباسيين، وتكلم على الخلفاء جميعًا إِلَى سنة «٣٥٤هـ» وهي السُّنَّة التي مات فيها. يُنظر: كشف الظنون (٤٩٣/١)، مقدمة تحقيق «التنبيه والإشراف» ص (٦).

وما كان من الأربعين إِلَى دونِ الثلاثمائةِ فهي المقانب، وما كان من الثلاثمائةِ إِلَى دونِ الخمسمائةِ فهي الجمرات، وكانوا يُسمُّون [٦٤/أ] الأربعين إِذَا توجَّهوا: العصبة، ورأى قومٌ أن المقنب مثل المنسر، وأن كلّ واحدٍ منهما ما بَيْنَ الثلاثينَ رجلًا إِلَى الأربعينَ، واستشهَدوا على تقاربهما بقولِ الشاعرِ:

وَإِذَا تَواكَلَتِ المَقانِبُ لَمْ تَزَلْ ... بالثَّغْرِ مِنَّا مِنْسَرٌ[و] [1] عَظِيمُ[2]

وإن الكتيبة ما جُمِعَ ولم ينتشرْ، وأن الحضيرة: يُغزَى بهم دُونَ العشرةِ فمَنْ دُونَهم، والهبطة جماعة يُغزَى بهم، وليسوا بجيشٍ، وأنه الأقلُّ عَنِ الجيشِ الكثير الذي مثل الجبل والخميس الجيش العظيم، والجرَّار: الذي لَا يسيرُ إِلَّا زحفًا، والمجِرُ: أكثر ما يكون من الجيش، إِذَا عَظُمَ وثَقُلَ»[3] .

وللناس فِي معنى هذا كلامٌ كثيرٌ، ذكرنا من ذلك ما حضرنا[4] .

وقال المهلَّب: «فيه أن الطليعة تستحق اسم النصرة، وذلك أن عيسى ﷺ لما قال لقومه: ﴿مَنْ أَنصَارِيَ إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢] فلم يُجِبْهُ غيرُهم، فلذلك سيِّدُنا رَسُولُ الله ﷺ لما قال: ((**مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ القَوْمِ؟**)) مرَّتين، لم يُجِبْهُ غيرُ الزُّبَيْر، فشبَّهه بأنصار عيسى، وسمَّاه باسمهم؛ وإِذا صح من هذا الحديث أن الطليعةَ ناصرٌ؛ فأجرُهُ أجرُ المقاتل المدافع، قام منه الدليلُ على صحة قول مالكٍ: إن طليعةَ اللصوصِ تُقْتَلُ معَ اللصوصِ- وإنْ كان لم يَقْتل ولم يَسلب-[5]؛ ولذلك قال عمرُ بن الخطاب: (لَوْ تَمَالَأَ

---

(١) سقطت من الأصل والمثبت من ديوان لبيد .

(٢) للبيد ديوانه ص (١٠٤)، ويُنظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٣٣٥/٣)، تهذيب اللغة (١٥٨/٩)، (قنب).

(٣) التنبيه والإشراف (٢٤٣/١-٢٤٤).

(٤) يُنظر: فقه اللغة وسر العربية (١٥٦/١)، المخصَّص (١١٧/٢)، كفاية المتحفظ ونهاية المتلفظ (ص١١١)، معجم أسماء الأشياء (ص٢٠٣).

(٥) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥٤/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٩١/١٧)، وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٦/ ٥٣): «وفي أخذه من هذا الحديث تكلف».

عليهِ أهلُ صنعاءَ [(١)] لِيَقْتُلَهُمْ بهِ) [(٢)].

قال عياض: «اختُلف فِي ضبطِهِ[(٣)]، فضبطَهُ جماعةٌ من المحقِّقين بفتح الياء من الثاني، (كمصرخي) [إبراهيم: ٢٢] ، وضبطَهُ أكثرُهم بكسرها»[(٤)].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: «زعمَ بعضُ المعتزلة[(٥)] أنَّ بَعْثَ النَّبِيِّ ﷺ الزُّبَيْرَ ﷺ وَحدَهُ مُعارِضٌ لقولهِ ﷺ: ((الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ)) [(٦)]، ونَهى أيضًا عَنْ أنْ يسافرَ الرجلُ وَحدَهُ، قال المهلَّب: «وليس

---

(١) صنعاء: صنعاء اليمن: اسمها قديمًا أزال، وبينها وبين عدن ثمانية وستون ميلًا، وهي قصبة اليمن، وأحسن بلادها، وقيل: سميت بصنعاء بن أزال بن يقَطُّن بن عابر وهو الذي بناها، وأثنى عليها العلماء ومدحوها ونسب إليها خلق كثير.

يُنظر: معجم البلدان (٣/ ٤٢٥)، تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ١٨٢)، معجم ما استعجم ص (٨٤٣).

(٢) أخرجه مالك فِي الموطَّأ، كتاب العقول، باب: ما جاء فِي الغيلة والسحر (٨٧١/٢)، رقم (١٣)، وعبد الرَّزَّاق فِي مصنَّفه، كتاب العقول، باب: النفر يقتلون الرجل (٤٧٦/٩)، رقم (١٨٠٧٥)، والدارقَطُّني (٢٧٩/٤)، رقم (٣٤٦٣) من طريق يحيى بن سعيد، عَنْ سعيد بن المسَيِّب، أن إنسانا قتل بصنعاء، وأن عمر قتل به سبعة نفر، وقال:... فذكره.

وأخرجه البخاريّ من وجه آخر معلقًا كتاب الديات: باب: إِذَا إصاب قوم من رجل، حديث (٦٨٩٦).

(٣) يعني فِي ضبط «حواري». ولعله هذه الفقرة مقحمة هنا وكان حقها أن توضع قبل كلام المسعودي السابق فِي ص (٥٢٤)، والله أعلم.

(٤) مطالع الأنوار على صحيح الآثار (٣٦٢/٢)، وفيه: «قال الجياني: رده عليَّ ابنُ سراج بفتح الياء مثل: ﴿مُصرِخِيَّ﴾ [إبراهيم: ٢٢]، قال: وهو منسوب إِلَى (حوارٍ) مخفف ويُنظر: شرح النَّوويّ على صحيح مسلم (١٨٨/١٥).

(٥) كتب في هامش الأصل : (آخر الجزء الخامس والمائة من كتاب التلويح).

(٦) أخرجه مالك، كتاب الاستئذان، باب: ما جاء فِي الوحدة فِي السفر للرجال والنساء (٢/ ٩٧٨) وأحمد (٢/ ١٨٦ و ٢١٤) وأبو داوُدَ، كتاب الجِهَاد، باب: فِي الرجل يسافر وحده (٣٦/٣)، رقم (٢٦٠٧)، والترمذي فِي كتاب أبواب الجِهَاد، باب: ما جاء فِي كراهية أن يسافر الرجل وحده (١٩٣/٤) (١٦٧٤) والنسائي فِي الكبرى فِي كتاب السير، باب: النهي عَنْ سير الرجل وحده (١٢٩/٨)، رقم (٨٧٩٨) والحاكم (٢/ ١٠٢) والبيهقي فِي الآداب (٩٤٦) وابن عبدِ البَرِّ فِي التمهيد (٢٠/ ٦) من طرق عَنْ عمرو بن شعيب عَنْ أبيه عَنْ جده به مرفوعًا.

قال الترمذيّ: «حديث حسن». وقال الحافظ ابن حجر فِي الفتح (٣٩٣/٦): « أخرجه أصحاب السُنَن من رواية عمرو بن شعيب عَنْ أبيه عَنْ جده مرفوعًا، وهو حديث حسن الإسناد، وقد صححه ابن خزيمة والحاكم، وأخرجه الحاكم من حديث أبي هريرة وصححه».

بينهما تعارضٌ؛ لاختلافِ المعنى فِي الحديثين؛ وذلك أن قوله ﷺ: ((**الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ**)) يعني: المخرج عِنْدَ الترمذيِّ»[1]، وعِنْدَ ابن التين: ذكر الشيخ أبو مُحمَّدٍ فِي «جامعِ مختصرِهِ» مرفوعًا: ((**الوَاحدُ شَيْطَانٌ، وَالاثْنَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّالِثُ رَكْبٌ**))، وذكر أبو عمر: عَنْ أبي هريرةَ: ((**أَنَّ الشَّيْطَانَ يَهِمُّ بِالوَاحدِ وَالاثْنَيْنِ [٦٤/ب]، فَإِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً لَمْ يَهِمَّ بِهِمْ**))[2]، وسيأتي حديثُ بنِ عمرَ: ((**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الوِحدَةِ مَا أَعْلَمُ؛ مَا سَافَرَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحدَهُ**))[3]، فِي باب: السَّفرِ وَحدَهُ، وعِنْدَ الحاكمِ عَنِ ابنِ عبَّاسٍ: (خَرَجَ رجلٌ مِنْ خَيْبَرَ، فَتَبِعَهُ رَجُلَانِ ورَجُلٌ يَتْلُوهما يقول: ارْجِعَا حتَّى أَدْرَكَهُمَا فَرَدَّهُمَا، ثمَّ قال: إنَّ هَذَيْنِ [شَيْطَانَانِ][4]، فَاقْرَأْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ السَّلَامَ وَأَعْلِمْهُ أَنَّا فِي جَمْعِ صَدَقَاتِنَا لَوْ كَانَتْ تَصْلُح لَهُ لَبَعَثْنَاهَا إِلَيْهِ، فلمَّا قدمَ على النَّبِيِّ ﷺ وَحدَّثَهُ؛ نَهى عند ذلكَ عَنِ الوِحدَةِ)[5]، وقال: «صحيح على شرط

---

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٥٤)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٩١)، فتح الباري لابن حجر (٦/ ٥٣)، عمدة القاري (١٤/٢٤٧).

(٢) أخرجه البَزَّار كما فِي كشف الأستار (٢/٢٧٧)، وابن عبدِ البَرِّ فِي التمهيد (٢٠/٨)، من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عَنْ عبد الرحمان ابن حرملة عَنْ سعيد بن المسَيِّب عَنْ أبي هريرة قال كان رَسُول الله ﷺ يقول:... فذكره.

قال البَزَّار عقبه: «حديث ابن حرملة لَا نعلم رواه إِلَّا ابن أبي الزناد، ولم نسمعه بهذا الإسناد إِلَّا من ابن أبي الحنين، وقد رواه غير ابن أبي الزناد، عَنِ ابنٍ، عَنْ عمرو بن شعيب، عَنْ أبيه، عَنْ جده»

قال الهيثمي فِي المجمع (٣/٢١٥): «رواه البَزَّار، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف، وقد وثق» وضعَّفه ابن القَطَّان كما فِي بيان الوهم والإيهام (٤/٤٠٥) لأن فيه من لَا يُعرف، وذكره الذهبيّ فِي الميزان: (٢/ ٦٣٠) وابن حجر فِي اللسان (٤/ ٣٢) فِي ترجمة عبد العزيز بن عبد الله، وهو مجهول، وذكره البيهقيّ فِي السُّنَن مرسلًا (٥/ ٢٥٧).

هو فِي «الموطَّأ» (٢/ ٩٧٨) عَنْ عبد الرحمن بن حرملة، عَنْ سعيد بن المسَيِّب مرسلًا.

قال الدارقَطُّني فِي «علله» (٩/ ١٩٥): «وهو أشبه».

(٣) أخرجه البخاريّ فِي كتاب الجِهَاد والسير، باب: السير وحده، (٤/٥٨)، رقم (٢٩٩٨).

(٤) صُحفَتْ فِي الأصل: "شيطانين ".

(٥) أخرجه أحمد (١/٢٧٨)، والبزار كما فِي كشف الأستار (٢/٤٢٧) (٢٠٢٢) وأبو يَعْلَى (٤/٤٦٠) (٢٥٨٨ و ٢٥٨٩) والحاكم (٢ / ١١١) من طريق عَنْ عُبيد الله بن عمرو الرقي عَنْ عبد الكريم عَنْ عكرمة عَنِ ابنِ عبَّاس رضي الله عنهما.

قال الحاكم:« هذا حديث صحيح على شرط البخاريّ ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبيّ وقال الهيثمي فِي مجمع الزوائد (٨/ ١٠٤): «رواه أحمد وأبو يَعْلَى إِلَّا أنه قال: خرج رجل من خيبر، ورجالهما رجال الصحيح والبزار كذلك».

البخاريِّ»(١). انتهى.

وفيه: بيانُ أن قوله: ((الثَّالِثُ شَيْطَانٌ)) كان بعد فتح خيبر؛ فلا تعارضَ بَيْنَ هذا، وبينَ حديثِ الزُّبَيْر(٢)، والله أعلم.

وعِنْدَ الحاكمِ أيضًا: عَنْ عمرَ[و] (٣) بن شُعيبٍ، عَنْ أبيهِ عَنْ جدِّهِ: أن رجلًا قدمَ مِن سفرٍ فقال له النَّبِيُّ: ((**مَنْ صَحِبْتَ؟**)) فقال: ما صحبتُ أحدًا؛ فقال النَّبِيُّ: ((**الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ**)) وقال: «صحيح الإسناد»(٤)، قال المهلَّب: «إنما جاء فِي الراكبِ وحدَهُ؛ لأنه لَا يأنسُ بصاحبٍ وَلَا يقطعُ طريقَهُ بحديثٍ؛ فيهوِّنُ عليه مُؤْنَةَ السفرِ، كالشيطانِ الذي لَا يأنسُ بأحدٍ ويطلبُ الوحيدَ لِيُغْوِيَهُ عنه؛ فَنَبَّهَ ﷺ على الصُّحبة والمرافقة لقطعِ المسافة، وقطعِ بعيدِ الأرض بالحكاية، والمعاونة على المؤنة، وقَصَدَ الزُّبَيْرَ بضدِّ هذا؛ لأنه كان متجسِّسًا على قريشٍ لما يريدون مِن حربِ سيِّدنا رَسُولِ الله ﷺ، فلو أمكنَ أن يتعرَّفَ ذلك منهم بغير طليعةٍ؛ لكان أَسلمَ وأخفَّ، ولكنْ أراد أن يُبَيِّنَ لنا جوازَ العُذر فِي ذلكَ؛ لمنِ احتسبَ نفسَهُ وسَخَى بها فِي نفعِ المُسْلِمِينَ وحمايةِ الدِّين، ومَن خرجَ فِي مثلِ هذا الأمر الخطيرِ؛ لم يُعْطِ الشيطانَ أُذُنَهُ لِيُصغِيَ إِلَى خُدَعِهِ، بل عليه من الله- جَلَّ وعَزَّ- حافظٌ ومؤْنِسٌ؛ أَلَا ترى تثبيتَ اللهِ له حينَ نَادَى أبو سفيان فِي المشركِين: لِيَعْرِفْ كُلُّ إنسانٍ منكم جليسَهُ؛ فقال الزُّبَيْرُ- لمن هو قريبٌ منه-: مَنْ أنتَ؟، فسَبَقَ بحضورِ ذهنهِ إِلَى ما لو سَبَقَهُ إليه جليسُهُ لكان سببَ فضيحتِهِ، ولو أَرْسَلَ معه غيرَهُ لكان أقربَ إِلَى أن يُعْثَرَ عليهما؛ فالوحدةُ- فِي هذا- هي الحكمةُ البالغةُ، و- في المسافر- هي العورةُ البَيِّنَةُ، ولكلٍّ وجهٌ مِنَ الحكمةِ غيرُ

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥٤/٥)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٩٢/١٧)، فتح الباري (٥٣/٦).

(٢) يعني حديث الباب. وقال المهلَّب كما فِي شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (١٥٥/٥):« وأما قصة الزُّبَيْر فإنما هى ليعرف أمر العدو، والواحد الثابت في ذلك أخفى على العدو وأقرب إِلَى التجسس بالاختفاء والقرب منهم مع ما علم الله من نيته والتأييد عليها، فبعثه ﷺ واثقًا بالله، ومع أن الوحدة ليست محرمة، وإنما هى مكروهة؛ فمن أخذ بالأفضل من الصحبة فهو أولى، ومن أخذ بالوحدة فلم يأت حرامًا».

(٣) سقطت من الأصل .

(٤) سبق تخريجه ص (٥٢٦).

وجهِ الآخَرِ؛ لِتَبَايُنِ [٦٥/أ] القصصِ، واختلافِ المعاني»(١). انتهى كلامه.

وفيه نظرٌ؛ من حيث إن القائل لمن بجانبه "حذيفة" حين سار إِلَى قريش فِي الأحزابِ متَجسسًا لَا ذِكْرَ فِي ذلك للزُّبير، ذكر ذلك ابنُ سعدٍ وغيرُه(٢)، وحمل الطبريُّ الحديثَ على جواز السفر للرجل الواحد إِذَا كان لَا يهولُهُ هولٌ. قال: ألَا ترى أن عمرَ لما بلغه أن سعدًا بنى قصرًا أرسلَ شخصًا وَحدَهُ لِيهدمَهُ(٣)، وذكر ابنُ أبي عاصمٍ: «أن النَّبِيَّ ﷺ أرسلَ عبدَ الله ابن

---

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٥٤)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٩٢).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٣٩٢)، من طريق مُحَمَّد بن إسحاق، قال: حدَّثني يزيد بن زياد، عَنْ مُحَمَّد بن كعب القرظي قال: قال فتى منا من أهل الكوفة لحذيفة بن اليمان: يا أبا عبد الله، رأيتم رَسُول الله ﷺ وصحبتموه؟ قال: نعم يا ابن أخي، قال: فكيف كنتم تصنعون؟ قال: والله لقد كنا نجهد، قال: والله لو أدركناه ما تركناه يمشي على الأرض، ولجعلناه على أعناقنا، قال: فقال حذيفة: يا ابن أخي، والله لقد رأيتنا مع رَسُول الله ﷺ بالخندق، وصلى رَسُول الله ﷺ من الليل هويا، ثمَّ التفت إلينا فقال: " من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم يشرط له رَسُول الله ﷺ أنه يرجع أدخله الله الجَنَّة ".... الحديث وفيه: «فلما لم يقم أحد دعاني رَسُول الله ﷺ، فلم يكن لي بد من القيام حين دعاني، فقال: " يا حذيفة، فاذهب فادخل فِي القوم فانظر ما يفعلون، وَلَا تحدثن شيئا حتى تأتينا "، قال: فذهبت فدخلت فِي القوم، والريح وجنود الله تفعل ما تفعل لَا تقر لهم قدرا، وَلَا نارا وَلَا بناء، فقام أبو سفيان بن حرب فقال: يا معشر قريش، لينظر امرؤ من جليسه، فقال حذيفة: فأخذت بيد الرجل الذي إِلَى جنبي، فقلت: من أنت؟ قال: أنا فلان بن فلان، ثمَّ قال أبو سفيان: يا معشر قريش، إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام لقد هلك الكراع، وأخلفتنا بنو قريظة، وبلغنا عنهم الذي نكره، ولقينا من هذه الريح ما ترون، والله ما تطمئن لنا قدر، وَلَا تقوم لنا نار، وَلَا يستمسك لنا بناء، فارتحلوا فإني مرتحل....».

وأخرجه الحاكم فِي المستدرك (٣/ ٣١): وعنه: البيهقيّ فِي دلائل النبوة (٣/ ٤٥٠)، قال: أخبرنا أبو بَكْرٍ أحمد بن كامل القاضي، حدَّثنا عيسى بن عبد الله الطيالسي، حدَّثنا أبو نُعيمٍ الفضل بن دكين به بلفظ مقارب.

قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد. اهـ. ووافقه الذهبيّ.

وأقره ابن الملقن كما فِي مختصر استدراك الذهبيّ (٢/ ١١٤).

وأصله فِي صحيح مسلم كتاب الجِهَاد والسير: باب: غزوة الأحزاب (٣/١٤١٤)، رقم (١٧٨٨).

ويُنظر: السيرة النبوية لابن هشام (٣/٢٤٤).

(٣) أخرجه ابن المبارك فِي الزهد (١٧٩). ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٥٦)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٩٣)، عمدة القاري (١٤/١٤٢).

وقَالَ ابْنُ جرير فِي تاريخه (٤/٤٦): « بلغ عمر بن الخطاب ﷺ ذلك عَنْ سعد بن أبي وقاص، وأن الناس يسمون داره قصر سعد ! فدعا مُحَمَّد بن مسلمة وأرسله إِلَى الكوفة وقال له: اعمد إِلَى القصر حتى تحرق بابه، ثمَّ ارجع عودك على بدئك»، ويُنظر: الكامل فِي التاريخ لابن الأثير (٢/٥٢٩).

أُنيسٍ سَرِيَّةً وَحدَهُ»[١]، وبعثَ عمرَو بنَ أُمَيَّةَ وَحدَهُ عَيْنًا[٢]، وعِنْدَ ابنِ سعدٍ: «أَرسلَ سالمَ بنَ عُمَيْرٍ سَرِيَّةً وَحدَهُ»[٣]، قال الطبريُّ: «وإنْ لم يكنِ الشخصُ كذلك؛ فممنوعٌ من السفر وحده؛ خشيةً على عقلِهِ،لو يموتُ فلا يَدري خبرَهُ أحدٌ أو لَا يشهدهُ أحدٌ، كما قال عمر: (أَرأيتُمْ أن ما سافَرَ وحدَهُ وماتَ؛ مَنْ أسأَلُ عنه؟) [٤]، قال: ويحتمل أن يكون النهيُ عَنِ السَّفَرِ وحدَهُ نهيَ تأديبٍ وإرشادٍ إِلَى ما هو الأَوْلَى»[٥]، وعِنْدَ ابنِ البَرِّ: «وحمله الشيخُ أبو مُحمَّدٍ على السفرِ الذي يقتصرُ فيه الصلاة»[٦].

ولما ذكره البخاريُّ فِي بابِ: السَّيْرِ وحدَهُ، قال الإسماعيليُّ: «لَا أعلمُ هذا الحديثَ كيف يدخلُ فِي هذا البابِ». انتهى.

دخولُهُ فيه ظاهرٌ؛ لأنه لَا خلافَ أنه سار وَحدَهُ فصَدَقَ عليه كلامُ البخاريِّ[٧].

وبوَّب البخاريُّ لحديثِ مالكِ الحويرث المذكور فِي الأَذَانِ: **بَابِ: سَفَرِ الاثْنَيْنِ**، وذكرَ فيه قوله: قال لِي ولصاحبي: ((**إِذَا حضَرَتِ الصَّلَاةُ؛ فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا، وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا**))، وهو حديث مطابقٌ لما بوَّبه[٨]، وزعمَ ابن التين أن الداوديَّ فهمَ منه سفرَ يومِ الاثنينِ، واعترضَ على البخاريِّ بقوله: «ليسَ فِي الحديثِ ذِكْرُ سفرِ يومِ الاثنينِ، وهذا ليسَ بشيءٍ؛ لأنه لم يردْ إِلَّا

---

(١) الآحاد والمثاني (٤/٧٨).

(٢) يُنظر: تاريخ الطَّبريّ (٢/٥٤١)، المنتظم فِي تاريخ الملوك والأمم (٣/٢١٠).

(٣) طبقات ابن سعد (٢/٢٨). ويُنظر: التمهيد (٢٠/٧).

(٤) أخرجه معمر بن راشد فِي جامعه (١٠/٤٣١)، رقم (١٩٦٠٦) من طريق قتادة، قال: كره عمر بن الخطاب أن يسافر الرجل، وحده، وقال: «أرأيت إن مات من أسأل عنه؟».ويُنظر: معالم السُّنَن (٢/٢٦٠)، وفيه: «وروي عَنْ عمر بن الخطاب أنه قال فِي رجل سافر وحده أرأيتم إن مات من اسأل عنه».

(٥) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٥٦)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٩٤)، عمدة القاري (١٤/١٤٢).

(٦) يُنظر: التمهيد (٢٠/٦).

(٧) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٩٥)، عمدة القاري (١٤/١٤٣).

(٨) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٩٧)، مصابيح الحامع (٦/٢٥٧)، اللامع الصبيح (٨/٤٤٧)، فتح الباري لابن حجر (٦/٥٣)، عمدة القاري (١٤/١٤٢).

بابُ: سفرِ الرَّجُلين[١]؛ لأنه قدَّم ذِكْرَ سفرِ الرَّجُلِ وحدَهُ، فأَتْبَعَهُ- على عادتهِ- سفرَ الرَّجُلين، لَا أنه أرادَ يومَ الاثنين، ولو نظرَ؛ تَبَيَّنَ الحديثَ لو صح له خلافُ قولِهِ، وسفرُ يومِ الاثنين، إنما هو مذكورٌ فِي حديثِ الثلاثة الذين تخلَّفوا عَنْ "تبوك"، قال كعب: «كان رَسُولُ اللهِ ﷺ يحبُّ أَنْ يسافرَ يومَ الاثنينِ ويومَ الخميسِ»[٢].

---

(١) قال الدماميني فِي مصابيح الجامع (٦/ ٢٥٧): «باب: سفر الاثنين: أي: سفر الرجلين دون ثالث، ولم يُرِدْ يومَ الاثنين كما توهَّمَ بعضهم، فالحديثُ إنما فيه سفرُ الاثنين، لَا سفرُ يوم الاثنين».

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ. ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٤٩٤)، عمدة القاري (١٤/١٤٢).
وأخرجه البخاي فِي صحيحه، كتاب الجِهَاد والسير، باب: من أراد غزوة فورى بغيرها ومن أحب الخروج يوم الخميس (٤/٤٨)، رقم (٢٩٤٩) من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك، أن كعب بن مالك ﷺ، كان يقول: «لقلما كان رَسُول الله ﷺ يخرج، إِذَا خرج فِي سفر إِلَّا يوم الخميس».

بَابُ: الخَيْلُ مَعقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ

حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ[١] [٦٥/ب]، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((الخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ)).

حدَّثَنَا حفْصُ بْنُ عُمَرَ[٢]، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حصَيْنٍ[٣]، وَابْنِ أَبِي السَّفَرِ[٤]، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الجَعْدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».

قَالَ سُلَيْمَانُ[٥]: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، تَابَعَهُ مُسَدَّدٌ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ حصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الجَعْدِ.

هذا التعليق عَنْ سليمانَ وحصين رواه أبو نُعيمٍ الحافظ، عَنْ فاروقٍ[٦]، ثَنَا إبراهيمُ بن

---

(١) هو: عبد الله بن مسلمة ابن قعنب القعنبي الحارثي أبو عبد الرحمن البصريّ أصله من المدينة وسكنها مدة ثقة عابد كان ابن معين وابن المدينيّ لَا يقدمان عليه فِي الموطَّأ أحدا من صغار التاسعة مات فِي أول سنة إحدى وعشرين ومائتين بِمَكَّةَ. يُنظر: التعديل والتجريح (٨٣٢/٢)، ترجمة (٨٢٤)، تقريب التهذيب (٣٢٣)، ترجمة (٣٦٢٠).

(٢) هو: حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة بفتح المهملة وسكون الخاء المعجمة وفتح الموحدة الأزدي النمري بفتح النون والميم أبو عمر الحوضي وهو بها أشهر ثقة ثبت عيب بأخذ الأجرة على الحديث من كبار العاشرة مات سنة خمس وعشرين ومائتين. يُنظر: التعديل والتجريح (٥٠٩/٢)، ترجمة (٢٦٣)، تقريب التهذيب (ص: ١٧٢)، ترجمة (١٤١٢).

(٣) هو: حصين بن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل الكوفيّ ثقة تغير حفظه فِي الآخر من الخامسة مات سنة ست وثلاثين وله ثلاث وتسعون ع وممن يقال له حصين ابن عبد الرحمن أيضًا سبعة. يُنظر: التعديل والتجريح (٥٣١/٢)، ترجمة (٢٩٣)، تقريب التهذيب (ص: ١٧٠)، ترجمة (١٣٦٩).

(٤) هو: عبد الله بن أبي السفر بفتح الفاء الثوري الكوفيّ ثقة من السادسة مات فِي خلافة مروان ابن مُحمَّد. يُنظر: التعديل والتجريح (٨٤٧/٢)، ترجمة (٨٥٦)، تقريب التهذيب (ص: ٣٠٦)، ترجمة (٣٣٥٩).

(٥) يعني بن حرب، كما سيأتي.

(٦) هو: فاروق بن عبد الكبير بن عمر، أبو حفص الخَطابي البَصْري، محدّث البصْرة ومُسْندها. سَمِعَ: مُحمَّد بن يحيى بن المنذر القزاز، وعبد الله بن أبي قريش، وهشام بن عليّ السِّيرافي، وأبا مسلم إبراهيم بن عبد الله الكَجّي، وجماعة. =

عبد الله، ثَنَا سليمانُ بن حربٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عبدِ الله بن أبي السفر، وحصين، عَنِ الشعبيِّ، عَنْ عُروةَ بن أبي الجعد ، قال ثَنَا أبو إسحاق بن حمزة، ثَنَا حامد، ثَنَا شريح، عن هشيم[(١)].

وقال أحمدُ فِي «مسندهِ»: ثَنَا هُشيمٌ فذكره، وقال عُروةُ البارقيُّ[(٢)].

وخَرَّجَ البخاريُّ فِي الخمسِ: ثَنَا مسدَّدٌ، عَنْ خالدٍ[(٣)] عَنْ حصينٍ، فقال عُروةُ البارقيُّ[(٤)].

ولما روى ابن أبي عاصمٍ عَنْ غُنْدَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أبي السفرِ، عَنِ الشعبيِّ، قال: عَنْ عُروةَ البارقيِّ[(٥)].

قال الحميديُّ: «زاد البرقانيُّ فِي حديثِ الشعبيِّ من رواية عبدِ الله بنِ إدريس، عَنْ حصينٍ

=

وبقي إِلَى سنة إحدى وستين أو اثنتين وستّين. رَوَى عَنْهُ: عليّ بن يحيى بن عبدكويه، وأبو بَكْرٍ مُحمَّد بن أبي عليّ الذكواني، وأبو نُعيمٍ، وأحمد بن مُحمَّد بن الصَّقْر البغداديّ. قال الذهبيّ: «ما به بأس».

يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٤١/١٦)، شذرات الذهب (١٤٠/٦).

(١) أخرجه أبو نُعيمٍ فِي المستخرج على البخاريّ كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٥٤/٦)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٠/١٧)، عمدة القاري (١٤٤/١٤)، تغليق التعليق (٤٣٧/٣).

ووصلها أيضاً الطبراني فِي المعجم الكبير (١٥٥/١٧)، رقم (٣٩٧) من طريق أبي مسلم الكشي، ثَنَا سليمان بن حرب، ثَنَا شُعْبَة، عَنْ عبد الله بن أبي السفر، وحصين، عَنِ الشَّعْبِيّ، عَنْ عروة بن أبي الجعد، قال: سمعت رَسُول الله ﷺ يقول: «الخير معقود فِي نواصي الخيل إِلَى يوم القيامة الأجر والغنيمة».ويُنظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري (٤٦/١).

(٢) أخرجه أحمد فِي مسنده (٣٧٥/٤)، قال: حدَّثنا هشيم، أخبرنا حصين، عَنِ الشَّعْبِيّ، عَنْ عروة البارقي قال: قال رَسُول الله ﷺ: «الخيل معقود بنواصيها الخير، والأجر، والمغنم إِلَى يوم القيامة».

(٣) هو: خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المزني مولاهم ثقة ثبت من الثامنة مات سنة اثنتين وثمانين ومائة وكان مولده سنة عشر ومائة.يُنظر: التعديل والتجريح (٥٥٤/٢)، ترجمة (٣٣٤)، تقريب التهذيب (ص: ١٨٩)، ترجمة (١٦٤٧)

(٤) أخرجه البخاريّ، كتاب فرض الخمس، باب: قول النَّبِيّ ﷺ أحلت لي الغنائم (٨٥/٤)، رقم (٣١١٩)، قال: حدَّثنا مسدد به.

(٥) لم أقف عليه من هذا الطريق فيما بَيْنَ يدي من كتب ابن أبي عاصم، وأخرجه فِي الآحاد والمثاني (٣٦١/٤)، رقم (٢٣٩٩) من طريق حصين، عَنِ الشَّعْبِيّ، عروة البارقي.

يرفعه: ((**الإبِلُ عِزٌّ لِأَهْلِهَا، وَالغَنَمُ بَرَكَةٌ**))»[(١)] ورواه الإسماعيليُّ من حديثِ ابنِ مهديٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أبي إسحاقَ، عَنِ العيزارِ بنِ حريثٍ[(٢)]، عَنْ عُروةَ بنِ أبي الجعدِ[(٣)]، قال شُعْبَةُ: وحدَّثني حصَيْنٌ وعبدُ اللهِ سمعَا الشعبيَّ يحدِّث عَنْ عُروةَ ابنِ أبي الجعدِ[(٤)]، قال الإسماعيليُّ: «قَالَ ابْنُ أبي عديٍّ وسليمانُ: عَنْ شُعْبَةَ بنِ أبي الجعدِ»[(٥)].

وقال أبو دَاوُدَ: وروح وأبو الوليد عنه: ابن الجعد، وكذلك قال غُندر، وفي «مسندِ أبي دَاوُدَ الطيالسيِّ»: قيل: يا رَسُولَ الله، ما الخيرُ؟ قال: ((**الأَجْرُ وَالمَغْنَمُ**))[(٦)] وسندُهُ سندُ البخاريِّ[(٧)].

---

(١) الجمع بَيْنَ الصحيحين (٣٤٦/١).

والحديث أخرجه أيضًا: ابن ماجة، كتاب أبواب التجارة، باب: اتخاذ الماشية، (٤٠٣/٣)، رقم (٢٣٠٥) وأبو يَعْلَى فِي مسنده (٤ / ١٦١٤) قالا: حدَّثنا مُحمَّد بن عبد الله بن نمير حدَّثنا عبد الله بن إدريس عَنْ حصين عَنْ عامر عَنْ عروة البارقي يرفعه، وذكره.

وأخرجه الطبراني فِي المعجم الكبير (١٥٦/١٧)، رقم (٤٠٤) من طريق عثمان بن أبي شيبة عَنْ عبد الله بن إدريس، به.

قال البوصيري فِي مصباح الزجاجة (١٦٢/١): «إسناده صحيح على شرط الشيخين، بل بعضه فِي الصحيحين وإنما انفرد ابن ماجه بذكر الإبل والغنم ».

(٢) هو: العَيْزار-بفتح أوله وسكون التحتانية بعدها زاي وآخره راء- ابن حريث العبديّ الكوفيّ ثقة من الثالثة مات بعد سنة عشر ومائة.يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٤٣٨)، ترجمة (٥٢٨٣).

(٣) لم أقف عليه، وأخرج مسلم فِي كتاب الإمارة، باب: الخيل فِي نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة (١٤٩٣/٣) (١٨٧٣)،من طريق ابن المثنى، وابن بشار، قالا: حدَّثنا مُحمَّد بن جعفر، كلاهما عَنْ شُعْبَة، عَنْ أبي إسحاق، عَنِ العيزار بن حريث، عَنْ عروة بن الجعد، عَنِ النَّبِيّ ﷺ.

(٤) أخرج النَّسَائِيّ، كتاب الخيل، باب: فتل ناصية الفرس، (٢٢٢/٦)، رقم (٣٥٧٧)، وفي الكبرى، كتاب الخيل، باب: فتل ناصية الفرس، (٣١٨/٤)، رقم (٤٤٠٣) من طريق شُعْبَة، قال: حدَّثني حصين، وعبد الله بن أبي السفر، أنهما سمعا الشَّعْبِيّ يحدث عَنْ عروة بن أبي الجعد، عَنِ النَّبِيّ ﷺ قال:... الحديث.

(٥) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٠/١٧)، عمدة القاري (١٤٤/١٤)، وقال الحافظ ابن حجر فِي فتح الباري (٥٤/٦): «رواية بن أبي عديّ عِنْدَ النَّسَائِيّ».

(٦) أخرجه أبو داوُدَ الطيالسي فِي مسنده (٣٨٤/٢)، رقم (١١٥٢)، من طريق شُعْبَة، عَنِ ابنِ أبي السفر، وحصين، سمعا الشَّعْبِيّ، يقول: سمعت عروة بن أبي الجعد البارقي، يقول: سمعت رَسُول الله ﷺ يقول:.... فذكره.

(٧) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٠/١٧)، عمدة القاري (١٤٤/١٤)، فتح الباري (٥٤/٦).

وعِنْدَ البخاريِّ عَنْ أنسٍ يرفعه: ((**الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الخَيْلِ**)) [(١)].

وعِنْدَ أبي دَاوُدَ: عَنْ شيخٍ من بني سُليم، عَنْ عُتبةَ بنِ عبدٍ السُّلميُّ: سمعَ النَّبِيَّ ﷺ يقول: ((**لَا تَقُصُّوا نَوَاصِيَ الْخَيْلِ، وَلَا مَعَارِفَهَا، وَلَا أَذْنَابَهَا؛ فَإِنَّ أَذْنَابَهَا مَذَابُّهَا، وَمَعَارِفَهَا دِفَاؤُهَا، وَنَوَاصِيَهَا مَعْقُودٌ فِيهَا الْخَيْرُ**)) [(٢)].

وعند ابن أبي عاصم (**الخيل في نواصيها الخير**) ، وسمى أبو يعلى الموصلي الشيخ[.....] [(٣)].

وعِنْدَ البَزَّارِ: عَنْ سَلَمَةَ بنِ نُفيلٍ يرفعه: ((**الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا**)) [(٤)]، وعِنْدَ ابنِ أبي عاصمٍ: ((**لَا يَزَالُ الخَيْرُ مَعْقُودًا بِنَواصِي الخَيْلِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**)) [(٥)].

---

(١) أخرجه البخاريّ، كتاب الجِهَاد، باب: الخيل معقودفي نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة، (٢٨/٤)، رقم (١٨٥١)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب: الخيل فِي نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة (١٤٩٣/٣)، رقم (١٨٧٤).

(٢) أحمد فِي المسند (٤/ ١٨٢ – ١٨٣)، وأبو داوُدَ فِي سُنَنِهِ، كتاب الجِهَاد، باب: فِي كراهية جز نواصي الخيل وأذناها (٣/ ٢٢)، رقم (حديث ٢٥٤٢)، والبيهقي فِي سُنَنِهِ الكبير، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب: ما ينهى عنه من جز نواصي الخيل وأذناها (٦/ ٣٣١)، من طريق أبي عاصم، عَنْ ثور بن يزيد، عَنْ شيخ، من بني سليم به.
وإسناد ضعيف؛ لجهالة الرجل المجهول من بني سليم؛ ولذلك أعله الحافظ المنذري فِي مختصر سُنَن أبي داوُدَ (٣/ ٣٨٥)، والترغيب والترهيب (٢/ ٢٢٤) فقال: «فِي إسناده مجهول».

(٣) لم تتضح لي في الأصل ويحتمل أن تكون : نصر بن ...

(٤) أخرجه النسائي كتاب الخيل (٣٥٦١)، ابن سعد (٧/ ٤٢٧– ٤٢٨)، وأحمد (٤/ ١٠٤) والبخاري فِي الكبير (٢/ ٢/ ٧٠– ٧١) وابن أبي عاصم فِي الآحاد (٢٤٦٠) والبزار فِي مسنده (٣٧٠٢) والطبراني فِي الكبير (٦٣٥٧ و ٦٣٥٨ و ٦٣٥٩) وفِي مسند الشاميين (١٤١٩) من طرق عَنِ الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عَنْ جبير بن نفير قال: ثَنَا سلمة بن نفيل قال: قال رجل: يا رَسُول الله بُوهي بالخيل وألقي السلاح وزعموا أن لَا قتال، فقال رَسُول الله ﷺ: «كذبوا الآن حان القتال لَا تزال من أمتي أمة قائمة على الحق ظاهرة» وقال وهو مولي ظهره إِلَى اليمن: «إني أجد نفس الرحمن من ها هنا، ولقد أوحي إلي أني كفوف غير ملبث، وليتبعني أفنادا والخيل معقود فِي نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها»
قال البَزَّار: «وهذا الحديث لَا نعلم أحدا يرويه بهذه الألفاظ إِلَّا سلمة بن نفيل، وهذا أحسن طريقا يروى فِي ذلك عَنْ سلمة، ورجاله رجال معروفون من أهل الشام مشهورون».

(٥) لم أقف عليه بهذا اللفظ.

وعِنْدَ مسلمٍ: عَنْ جريرٍ، رأيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ [٦٦/أ] يَلْوِي ناصيةَ فرسهِ بأصبعهِ، وهو يقول: ((**الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ: الأَجْرُ وَالغَنِيمَةُ**))[١].

وعِنْدَ ابنِ أبي عاصمٍ من حديث زيادِ بن جُبيرِ بن حيَّةَ، عَنْ أبيهِ، عَنِ المغيرةِ بن شُعْبَةَ[٢]، ومن حديث مجالدٍ[٣] عَنِ الشعبيِّ عَنْ جابرٍ[٤].

ومن حديث يزيدَ بنِ عبدِ الله بنِ عَرِيْبٍ المليكيِّ[٥] عَنْ أبيهِ[٦] عَنْ جدِّهِ[٧] [٨].

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب: الخيل فِي نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة (١٤٩٣/٣)، رقم (١٨٧٢).

(٢) لم أقف عليه عِنْدَ ابن أبي عاصم، وأخرجه أسلم فِي تاريخ واسط (ص ٢٤٣) وأبو عوانة (٥/ ١٧) والطبراني فِي الكبير (٢٠/ ٤٣١) وأبو الشيخ فِي طبقات المحدثين (١/ ٣٠٨- ٣١٠) من طرق عَنْ إسماعيل بن سعيد بن عُبيد الله الجُبيري عَنْ أبيه عَنْ زياد بن جبير بن حية عَنْ أبيه عَنِ المغيرة مرفوعا «الخيل معقود فِي نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة». وإسماعيل بن سعيد ذكره ابن حبَّان فِي الثقات وقال أبو حاتم: شيخ، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، والباقون ثقات. يُنظر: تهذيب التهذيب (٣٠٣/١)، تقريب التهذيب (ص:١٠٧)، ترجمة (٤٤٩).

(٣) هو: مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني، أبو عمرو ويقال أبو عمير، ويقال: أبو سعيد، الكوفيّ، ضعَّفه ابن معين، وقال النسائى: ليس بالقوى، وقال مرة: ثقة. يُنظر: الطبقات الكبرى (٢٨٤/٦)، الجرح والتعديل (٣٦١/٨)، سير أعلام النبلاء (٢٨٤/٦).

(٤) أخرجه أبو يَعْلَى فِي معجمه (١٩٥)، وأبو الشيخ فِي الطبقات (٣/ ٤٧٣) من طريق يحيى بن سعيد الأمويّ عَنْ مجالد بن سعيد الهمداني عَنِ الشَّعْبِيّ عَنْ جابر مرفوعا: «الخيل معقود فِي نواصيها الخير» قالوا: يا رَسُول الله وما ذاك الخير؟ قال «الأجر والغنيمة».

وإسناده ضعيف لضعف مجالد كما تقدم في ترجمته.

(٥) لم أقف له على ترجمة.وسيأتي قول الهيثمي: «وفيه من لم أعرفه».

(٦) لم أقف له على ترجمة.وسيأتي قول الهيثمي: «وفيه من لم أعرفه».

(٧) هو: عريب المليكي، أبو عبد اللَّه، عداده فِي أهل الشام. قال البخاريّ: له صحبة. وقال ابن أبي حاتم: إسناده ليس بالقائم. وقال ابن حبان: يقال له صحبة. وقال ابن السكن: يقال إنه كان راعيا لرسول اللَّه ﷺ.

ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢٢٥١/٤)، الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٤١٠).

(٨) أخرجه ابن سعد (٧/ ٤٣٤) وابن أبي عاصم فِي الآحاد (٢٦٩٥ و ٢٦٩٦) وابن قانع فِي الصحابة (٢/ ٢٨٩- ٢٩٠ و ٢٩٠) والطبراني فِي الكبير (١٧/ ١٨٨) وابن عديّ (٣/ ١١٩٧) وأبو نُعيمٍ فِي الصحابة (٥٥٩٣ و ٥٥٩٤) من طرق عَنْ أبي مهديّ سعيد بن سنان الحمصي عَنْ يزيد بن عبد الله بن عريب المليكي عَنْ أبيه عَنْ جده مرفوعا: «الخيل معقود فِي نواصيها الخير والنيل إِلَى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، والمنفق عليها كباسط يديه فِي صدقة، وأبوالها وأرواثها لأهلها عِنْدَ الله يوم القيامة من مسك الجَنَّة».

قال الهيثمي فِي المجمع (٢٩٥/٥): «وفيه من لم أعرفه». قال الألبانيّ فِي السلسلة الضعيفة (١١/ ٥٩١): «يشير إِلَى =

ومن حديث مُحمَّدِ بنِ حمرانَ[١]، ثَنَا [سلمُ][٢] بنُ عبدِ الرحمنِ الجرميُّ[٣]، سمعتُ سوادةَ بنَ الربيعِ وله صُحبةٌ[٤].

وعِنْدَ أبي بَكْرٍ المقرئ[٥] من حديثِ خالدِ بنِ مخلدٍ[٦]، =

يزيد بن عبد الله وأبيه؛ فإنهما لَا ذكر لهما فِي شيء من كتب الرجال».

وإسناده ضعيف، سعيد بن سنان متروك ورماه الدارقَطْني وغيره بالوضع.يُنظر: تقريب التهذيب (ص:٢٣٧)، ترجمة (٢٣٣٣).

(١) هو: مُحمَّد بن حمران بن عبد العزيز القيسي، أبو عبد الله البصريّ، قال أبو زرعة: محله الصدق، وقال أبو حاتم: صالح، وقال النَّسَائِيّ: ليس بالقوي، وقَالَ ابْنُ عديّ: له افرادات وغرائب، وذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال: يخطئ، ولخص حاله الحافظ ابن حجر فقال: صدوق فيه لين. يُنظر: الثقات لابن حبَّان (٩/٤٠)، الكامل لابن عديّ (٧/٤٩٠)، تهذيب التهذيب (٢٥/٩٣)، التقريب (ص:٤٧٥).

(٢) فِي الأصل «سليم»، والمثبت هو الصواب، كما فِي مصادر التخريج، وفِي المعجم الكبير للطبراني «سليمان» قال الهيثمي فِي المجمع (٥/٢٦٠): «سليمان الجرمي لم أعرفه».

(٣) سلم بن عبد الرحمن الجرمي، البصريّ، قال أحمد بن حنبل: ليس به بأس، وقَالَ ابْنُ أبي حاتم-كما فِي نصب الراية-: «هو من الثقات»، وقال الخطيب البغداديّ: «كان ثقة» وذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال: «ربما أخطأ»، وقال الأزدي: «حدَّث بأحاديث لَا يُتابع عليها، وكان إمامًا بطرسوس»، ولخص حاله الحافظ ابن حجر فقال: صدوق. يُنظر: الجرح والتعديل (٨/ ١٨٨)، الثقات (٩/ ١٥٨)، تاريخ بغداد (١٣/ ١٠٠)، نصب الراية للزيلعي (٣/ ١٨٨)، التقريب (ص:٢٤٦).

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم فِي الآحاد (٢٥٩٥) والبزار (كشف ١٦٨٨) وأبو عوانة (٥/ ١٦) وابن قانع فِي الصحابة (١/ ٢٩٧) والطبراني فِي الكبير (٦٤٨٠) وأبو نُعيمٍ فِي الصحابة (٣٥٦١)، من طرق عَنْ مُحمَّد بن حمْران بن عبد العزيز القيسي ثَنَا سلم بن عبد الرحمن الجَرْمي قال: سمعت سوادة قال: أتيت النَّبِيّ ﷺ وأمر لي بذود، قال لي: «مُر بنيك أن يقصوا أظفارهم عَنْ ضروع ابلهم ومواشيهم، وقيل لهم: فليحتلبوا عليها سخالها لَا تدركها السُّنَّة وهي عجاف، قال: هل لك من مال؟»، قلت: نعم، لي مال وخيل ورقيق، قال: «عليك بالخيل فارتبطها، الخيل معقود فِي نواصيها الخير».

قال البَزَّار: «لَا نعلم روى سوادة إلَّا هذا»، وقال الهيثمي فِي المجمع (٥/٢٦٠): «رواه البَزَّار ورجاله ثقات».

وقد تقدم فِي ترجمة مُحمَّد بن حمران أنه مختلف فيه، قواه ابن عديّ وغيره، ولينه النَّسَائِيّ وغيره، وسلم بن عبد الرحمن ذكره ابن حبَّان فِي "الثقات".

(٥) هو: مُحمَّد بن إبراهيم بن عليّ بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ، أحد المكثرين الرحالين والمحدثين المشهورين، تُوُفِّيَ سنة (٣٨١هـ). من كتبه: «الفوائد» « المعجم الكبير» فِي الحديث، وغيرها. يُنظر: تاريخ دمشق (٥١/٢٢٠)، سير أعلام النبلاء (١٦/٣٩٨)، تاريخ أصبهان (٢/٢٩٧).

(٦) هو: خالد بن مخلد القَطَّواني، أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفيّ، قال أحمد بن حنبل له مناكير وساق ابن عديّ له =

ثَنَا سليمانُ[(١)]، عَنْ سُهيلٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ أبي هريرةَ[(٢)].

وعِنْدَ الإمامِ أحمدَ من حديث شهرٍ، حدَّثتني أسماءُ بنتُ يزيدَ[(٣)].

=

عشرة أحاديث منكرة، قال أبو داوُدَ: صدوق، لكنه يتشيع، وقال أحمد: له مناكير، وقال يحي وغيره: لَا بأس به. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه وَلَا يحتج به. وقَالَ ابْنُ سعد: منكر الحديث، مفرط فِي التشيع. وقَالَ ابْنُ حجر: صدوق يتشيع، وله أفراد. يُنظر: الجرح والتعديل (٣/٣٥٤)، تهذيب الكمال (٨/١٦٣)، تهذيب التهذيب (٣/١١٦)، التقريب (ص: ١٩٠).

(١) هو: سليمان بن بلال القُرَشِيّ التيمي مولاهم، أبو مُحَمَّد، ويقال أبو أيوب، المدني، قال أحمد بن حنبل: لَا بأس به، وقال عباس الدورى، عَنْ يحيى بن مَعِين: ثقة صالح وكذلك قال يعقوب بن شيبة، والنسائى، وقَالَ ابْنُ حجر: ثقة. يُنظر: الجرح والتعديل (٤/١٠٣)، سير أعلام النبلاء (٧٤٢٥)، تهذيب التهذيب (٤/١٧٥).

(٢) لم أقف عليه فِي معجم ابن المقريء، بهذا الإسناد، والذي فيه (ص٣٤٢)، رقم (١١٢١) من طريق مُحَمَّد بن سهل بن عسكر، ثَنَا عبد الرَّزَّاق، ثَنَا معمر، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ أبي سلمة، عَنْ أبي هريرة قال: قال رَسُول الله ﷺ: «الخيل معقود فِي نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة، ومثل المرفق على الخيل كالمتكفف بالصدقة».

وأخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة (٢/ ٦٨٢- ٦٨٣)، رقم (٩٨٧)، من طريق سهيل بن أبي صالح، عَنْ أبيه، عَنْ أبي هريرة، قال: قال رَسُول الله ﷺ: ((ما من صاحب كنز لَا يؤدي زكاته، إِلَّا أحمي عليه فِي نار جهنم، فيجعل صفائح فيكوى بها جنباه، وجبينه حتى يحكم الله بَيْنَ عباده، فِي يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ثمَّ يرى سبيله، إما إِلَى الجَنَّة، وإما إِلَى النار، وما من صاحب إبل لَا يؤدي زكاتها، إِلَّا بطح لها بقاع قرقر، كأوفر ما كانت، تستن عليه، كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها، حتى يحكم الله بَيْنَ عباده، فِي يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ثمَّ يرى سبيله إما إِلَى الجَنَّة، وإما إِلَى النار، وما من صاحب غنم، لَا يؤدي زكاتها إِلَّا بطح لها بقاع قرقر، كأوفر ما كانت فتطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها، ليس فيها عقصاء وَلَا جلحاء، كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها، حتى يحكم الله بَيْنَ عباده فِي يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثمَّ يرى سبيله إما إِلَى الجَنَّة، وإما إِلَى النار)) قال سهيل: فلا أدري أذكر البقر أم لَا، قالوا: فالخيل؟ يا رَسُول الله، قال: ((الخيل فِي نواصيها- أو قال- الخيل معقود فِي نواصيها...)).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢/ ٤٨١و ٤٨٢) وأحمد (٦/ ٤٥٥ و ٤٥٨) وعبد بن حميد (١٥٨٣) والحارث فِي مسنده (بغية الباحث ٦٥٠) وأبو عوانة (٥/ ١٨) وأبو نُعيمٍ فِي الحلية (٩/ ٤٣) وابن عبدِ البَرِّ فِي التمهيد (١٤/ ٩٧- ٩٨) من طرق عَنْ عبد الحميد بن بَهرام الفزاري ثني شهر بن حوشب حدثني أسماء بنت يزيد أنّ رَسُول الله ﷺ قال: ((الخيل فِي نواصيها الخير معقود أبدا إِلَى يوم القيامة، فمن ربطها عدة فِي سبيل الله، وأنفق عليها احتسابا فِي سبيل الله فإنّ شبعها وجوعها، وريّها وظمأها، وأرواثها وأبوالها، فلاح فِي موازينه يوم القيامة، ومن ربطها رياء وسمعة، وفرحا ومرحا فإنّ شبعها وجوعها، وريها وظمأها، وأرواثها وأبوالها، خسران فِي موازينه يوم القيامة)).

قال الهيثمي المجمع (٥/ ٢٦١): «رواه أحمد وفيه شهر وهو ضعيف». ويُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٤٤٩)، سير أعلام النبلاء (٤/٣٧٢)، تهذيب التهذيب (٤ / ٣٦٩).

=

وعِنْدَ مُحَمَّدِ بنِ يحيى بنِ منده[١]: عَنْ سعيدِ بنِ عنبسة[٢]، ثَنَا منصورُ بنُ [وردان][٣] العطَّار[٤]، ثَنَا يوسفُ[٥] عَنْ أبي إسحاقَ عَنِ الحارثِ عَنْ عليٍّ[٦].

وعِنْدَ أبي القاسمِ البغويِّ: من حديث بقيَّةَ، عَنْ عليِّ بنِ عليٍّ[٧]، حدَّثني يونسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللهِ، عَنِ ابنِ مسعودٍ[٨].

=

وقال المنذري فِي الترغيب (٢/٢٦١): «إسناده حسن».

(١) هو: مُحَمَّد بن إسحاق بن مُحَمَّد بن يحيى، ابن مندة، أبو عبد الله العبديّ نسبة إِلَى عبد ياليل الأصبهاني: من كبار حفاظ الحديث. الراحلين فِي طلبه، المكثرين من التصنيف فيه، تُوُفِّيَ سنة (٣٩٥هـ)، من كتبه «فتح الباب فِي الكنى والألقاب» «الرد على الجهمية» «معرفة الصحابة»، وغيرها.يُنظر: وفيات الأعيان (٤/٢٨٩)، سير أعلام النبلاء (١٤/١٨٨)، النجوم الزاهرة (٣/١٨٤).

(٢) هو: سعيد بن عنبسة الرَّازيّ أبو عثمان الخزاز، قَالَ ابْنُ أَبي حاتم: سمع منه أبي ولم يحدث عنه وقال: فيه نظر، وقَالَ ابْنُ مَعِين: لَا أعرفه، وقال: هذا كذاب، وقَالَ ابْنُ الجنيد: كذاب. وقال أبو حاتم أيضًا: كان لَا يصدق. يُنظر: ميزان الاعتدال (٢/١٥٤)، لسان الميزان (٤/٦٩).

(٣) فِي الأصل «زاذان»، والمثبت هو الصواب، كما فِي مصادر التخريج ينظر : الضعفاء للعقيلي (٤/ ٤٥١).

(٤) هو: منصور بن وردان الأسديّ، أبو مُحَمَّد، ويقال أبو عبد الله، العطار الكوفِيّ، وَثَّقَهُ أحمد بن حنبل، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وذكره ابن حبَّان فِي الثقات، وقال الذهبيّ: وثق، وقال الحافظ ابن حجر: مقبول. يُنظر: الكامل (٨/١٢٩) تهذيب الكمال (٢٨/٥٥٧)، تقريب التهذيب (ص:٥٤٧).

(٥) هو: يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي، وَثَّقَهُ الدارقَطْني، وقال سفيان بن عُيينةَ: لم يكن في ولد أبي إسحاق أحفظ منه، و قال أبو حاتم: يكتب حديثه، وذكره ابن حابن في كتاب الثقات، وقَالَ ابْنُ حجر: ثقة. يُنظر: الجرح والتعديل (٩/٢١٧)، سير أعلام النبلاء (٧/٢٧)، تهذيب التهذيب (١١/٤٠٨).

(٦) أخرجه العقيلي فِي الضعفاء (٤/ ٤٥١) والأشناني فِي جزئه (٩) والخطيب فِي الموضح (٢/ ٢٦١) من طريق سعيد بن عنبسة ثَنَا منصور بن وردان العطار ثَنَا يوسف بن إسحاق بن إسحاق عَنْ أَبِي إسحاق السبيعي عَنِ الحارث الأعور عَنْ عليّ مرفوعا ((الخيل معقود نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة، ومن ارتبط فرسا فِي سبيل الله كان علفه وروثه وشرابه فِي ميزانه يوم القيامة)).

وإسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور، وضعف سعيد بن عنبسة. كما تقدم.

(٧) هو: علي بن علي القرشي، ويقال: ابن أبي علي شيخ لبقية، قال ابن عدي: مجهول ومنكر الحديث، وقال الذهبي: متروك عندهم. ينظر: الكامل لابن عدي (٦/٣١٣)، ميزان الاعتدال (٣/١٤٧)، ديوان الضعفاء (١/٢٨٤).

(٨) أخرجه أبو يعلى حديث (٥٣٩٦) عن داود بن رشيد الهاشمي ثنا بقية بن الوليد عن علي بن علي ثني يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن مسعود مرفوعًا: ((الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة. اشتروا على الله، واستقرضوا على الله)) وذكر الحديث.

=

ومن حديثه عَنْ صالح بنِ دينارٍ[1]، ثَنَا يزيدُ بنُ [بشار] [2] [3]، ، عَنْ فطرٍ[4]، عَنْ أبي إسحاقَ، عَنِ البراءِ[5].

وعِنْدَ ابنِ عساكرَ: من حديث النعمانِ بنِ عبدِ السَّلام[6]، عَنْ سُفيانَ، عَنِ الأعمشِ، =

قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٠): «وفيه بقية بن الوليد وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات».

وفيه أيضًا: علي بن علي القرشي: منكر الحديث. وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود مرسل. ينظر: جامع التحصيل (ص٢٣٢).

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) في الأصل «يسار»، والمثبت من في مصادر التخريج كما سيأتي.

(٣) لم أقف له على ترجمة.

(٤) هو: فطر بن خليفة المخزومي مولاهم الحناط، توفي بعد سنة ١٥٠ هـ، وثقه جمع من العلماء كابن سعد، وابن معين وغيرهما، وتكلم فيه بعضهم، فقال ابن سعد: من النَّاس من يستضعفه، وبالغ الجوزجاني فقال: زائغ غير ثقة، وقال ابن حجر : صدوق، رمي بالتشيع.

ينظر الطبقات الكبرى (٦/٣٦٤)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٤٧٧)، تهذيب التهذيب (٨/٣٠٠).

(٥) أخرجه الدولابي في الكنى (١/ ١١٢)، وأبو عوانة (٥/ ١٧)، والعقيلي في الضعفاء (٢/ ٢١٧) من طرق عن أبي أحمد صبيح بن دينار البلدي ثنا يزيد بن بشار عن فِطْر عن أبي إسحاق عن البراء مرفوعًا: ((الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة)).

في إسناده: صالح بن دينار، ويزيد بن بشار لم أقف لهما على ترجمة، وأخرج الحديث العقيلي في الضعفاء (٢/ ٢١٧) طريق صبيح بن دينار البلدي، عن يزيد بن بشار به.

وإسناده ضعيف؛ لضعف صبيح بن دينار البلدي، فلم يوثقه غير ابن حبّان، وقد ذكره العقيلي والذهبي وابن حجر في جملة الضعفاء، وأعله العقيلي في الضعفاء (٢/ ٢١٧) بما محصله أن أبا نعيم روى هذا الحديث عن فِطر، عن أبي إسحاق عن عروة البارقي، فجعل الحديث من مسند عروة البارقي.

وكذلك تابعه زهير بن معاوية وشعبة بن الحجاج فرويا هذا الحديث عن أبي إسحاق وجعلاه من مسند عروة البارقي. وإن كان شعبة أدخل بين أبي إسحاق وعروة البارقي، العيزار بن حريث.

وخالفهم جميعا صبيح بن دينار، فروى هذا الحديث عن فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق وجعله من مسند البراء بن عازب.

ولا شك أن مخالفة صبيح لهؤلاء الثقات لا تحتمل، ولذلك أورد حديثه هذا العقيلي في ترجمته في الضعفاء (٢/ ٢١٧)، والذهبي في الميزان (٢ / ت: ٣٨٥٣)، وابن حجر في لسان الميزان (٣ / ت: ٤٢٤)، ممّا يدلُّ على أنهم عدوا هذا الحديث من مناكيره، لأن المعروف أن العلماء الذين صنفوا في الضعفاء، إذا أوردوا حديثا أو أحاديث في ترجمة الراوي، فإنّما يعنون أن هذا الحديث من مناكيره، وإن لم يصرحوا بهذا.

(٦) هو: النعمان بن عبد السلام بن حبيب بن حطيط بن عقبة بن خثيم، وقيل: جشم بن وائل التيمي، أبو المنذر =

عَنْ طلحةَ، عَنْ أبي عمَّارٍ، عَنْ حذيفةَ[١] .

ومن حديثِ هشامِ بنِ عمَّارٍ، ثَنَا يحيى بنُ حمزةَ[٢]، ثَنَا المطعم بنُ المقدامِ الصنعانيُّ[٣]، عَنِ الحسنِ[٤]، عَنْ سهلِ بنِ الحنظليَّة[٥].

=

الأصبهاني : ثقة عابد. ينظر: الجرح والتعديل (٤٤٩/٨)، تهذيب التهذيب (٤٥٤/١٠).

(١) لم أقف عليه عند ابن عساكر، وأخرجه البزار (٢٩٤٢) عن موسى بن عبد الرحمن المسروقي أنا أبو يحيى الحمَّاني عبد الحميد بن عبد الرحمن أنا الحسن بن أبي الحسن البجلي عن طلبة بن مُصَرِّف عن أبي عمار عن عمرو بن شرحبيل عن حذيفة مرفوعًا ((الغنم بركة، والإبل عز لأهلها، والخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وعبدك أخوك فأحسن إليه، وإنْ وجدته مغلوبا فأعنه)).

وقال: «وهذا الكلام لا نعلمه يُروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد، وأحسب الحسن بن أبي الحسن البجلي هو الحسن بن عمارة».

وقال الهيثمي في المجمع (٢٩٥/٥): «وفيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف» المجمع (٥/ ٢٥٩).

وأخرجه علي بن قادم الكوفي قال: ثنا الحسن بن عمارة عن طلبة عن أبي عمار عن حذيفة.

أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب (١٥٠)

والحسن بن عمارة قال أحمد وجماعة: متروك الحديث. ينظر: الطبقات الكبرى (٣٤٧/٦)، الكامل لابن عدي (٩٣/٣).

(٢) هو: يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي، أبو عبد الرحمن الدمشقي البتلهي القاضي، وثقه يحيى بن معين، والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، صالحه، وقال أبوحاتم: كان صدوقًا، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة رمي بالقدر.

ينظر: الجرح والتعديل (١٣٦/٩)، ميزان الاعتدال (٣٦٩/٤)، تهذيب التهذيب (٢٠٠/١١).

(٣) هو: مطعم بن المقدام بن غنيم الصنعاني الشامي، وثقه: يحيى بن معين، والأوزاعي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: متقن، وقال أبو حاتم لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق. ينظر: تهذيب الكمال (٧٤/٢٨)، تهذيب التهذيب (١٧٦/١٠).

(٤) هو الحسن البصري، وقد تقدم.

(٥) أخرجه الطبراني فِي الكبير (٥٦٢٣) عَنِ الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِي، وفِي مسند الشاميين (٩١٤) عَنْ أحمد بن المعلى الدمشقيّ، قالا: ثَنَا هشام بن عمار ثَنَا يحيى بن حمزة ثَنَا المطعم بن المقدام الصنعاني عَنِ الحسن بن أبي الحسن البصريّ أنه قال لابن الحنظلية: حدَّثنا حديثا سمعته من رَسُول الله ﷺ، قال: سمعت رَسُول الله ﷺ يقول "الخيل معقود فِي نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، ومن ربط فرسا فِي سبيل الله كانت النفقة عليه كالمادِّ يده بالصدقة لَا يقبضها".

وإسناده حسن، هشام صدوق، ومن فوقه ثقات.

وعِنْدَ أبي طاهرٍ الذهليِّ[١] من حديث يحيى بنِ راشدٍ أبي سعيدٍ[٢] عَنِ الجريريِّ[٣]، عَنْ لقيطٍ[٤]، عَنْ أبي أُمامةَ[٥].

وعِنْدَ عبدِ الله بنِ وهبٍ: ثَنَا عمرُو بنُ الحارثِ، عَنِ الحارثِ بنِ يعقوبَ[٦]، عَنْ أبي الأسودِ الغفاريِّ[٧]، عَنْ أبي ذَرٍّ، قالوا: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((**الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا**

---

(١) هو: محمد بن أحمد بن عبد الله بن نصر بن بُجَير، أبو طاهر الذُّهلي، سمع يوسف بن يعقوب القاضي، وموسى بن هارون، وطبقته، سمع منه الدارقطني، وعبد الغني بن سعيد، قال الخطيب: ثقة. توفي سنة (٣٦٧هـ). .
ينظر: تاريخ بغداد (١٥٦/٢)، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٨/ ١٣٤)

(٢) هو: يحيى بن راشد المازني، أبو سعيد البصري، البراء، قال ابن معين: ليس بشيء، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويخالف، وقال أبوزرعة: شيخ لين الحديث، وقال أبوحاتم: ضعيف الحديث، في حديثه إنكار، و أرجو أن لا يكون ممن يكذب، وضعفه الذهبي وابن حجر. ينظر: تهذيب الكمال (٢٩٩/٣١)، تهذيب التهذيب (٢٠٧/١١).

(٣) هو: سعيد بن إياس الجريري، أبو مسعود البصري، قال أحمد : كان محدث البصرة، و قال أبو حاتم : تغير حفظه قبل موته، وهو حسن الحديث، وقال ابن سعد : كان ثقة إن شاء الله، إلا أنه اختلط في آخر عمره. وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين.ينظر: الجرح والتعديل (١/٤)، سير أعلام النبلاء (١٥٣/٦)، المختلطين للعلائي (ص١٦)، تهذيب التهذيب (٥/٤).

(٤) هو: لقيط بن المشاء الباهلي أبو المشاء، ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلاً، يروي عَن أبي أمامة، روى عنه الجريري، يخطىء ويخالف، من ثقات ابن حبان. ينظر: التاريخ الكبير (٤٤٧/٨)، الجرح والتعديل (٣٢٧/٩)، لسان الميزان (٤٢٩/٦).

(٥) أخرجه الطبراني فِي الكبير (٧٩٩٤) عَنْ مُحَمَّد بن نصر بن حميد البغداديّ ثَنَا مُحَمَّد بن عبد الله الرُّزِّي ثَنَا يحيى بن راشد عَنْ سعيد الجريري عَنْ لقيط أبي المشاء عَنْ أبي أمامة قال: كان لرسول الله ﷺ فرس فوهبه لرجل من الأنصار فكان يسمع صهيله، ثمَّ إنه فقده، فقال له رَسُول الله ﷺ "ما فعل فرسك؟ " قال: يا رَسُول الله أخصيته، فقال "الخيل فِي نواصيها الخير والمغنم إِلَى يوم القيامة، نواصيها دماؤها، وأذنابها مذابها".
وإسناده ضعيف لضعف يحيى بن راشد المازني.

(٦) الحارث بن يعقوب بن ثعلبة، ويقال ابن عبد الله، الأنصاري مولاهم المصري، مولى قيس بن سعد بن عبادة، وثقه يحيى بن معين، وقال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ثقة قانت، وقال ابن حجر: ثقة عابد. ينظر: الجرح والتعديل (٩٣/٣)، سير أعلام النبلاء (٣٥٤/٦)، تهذيب التهذيب (١١٦/١).

(٧) هو: أبو الأسود الغفاري، قال يحيى بن معين: ما أعرفه، وقال النسائي أبو الأسود روى عنه أحمد بن يُونُس غير ثقة، وقال الذهبي: لا يدرى منه هو.
ينظر: الكامل لابن عدي (١٩٥/٩)، ميزان الاعتدال (٤٩١/٤)، ديوان الضعفاء (٤٥٢/١).

الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ))[١] .

فِي الحديث: أن الجِهَادَ باقٍ ما بقيتِ الدنيا، واستدل به البخاريُّ على استمراره تحتَ رايةِ كلِّ بَرٍّ وفاجرٍ، حيث بوَّب لحديثِ عُروةَ أيضًا فِي روايةِ أبي الحسن: باب: الجِهَاد ماضٍ على البَرِّ والفاجرِ، وفِي رواية أبي ذَرٍّ: معَ البَرِّ والفاجِرِ، وكذا بوبه الإسماعيليُّ وغيرُه[٢].

الأجرُ والمغنمُ: وهو المعنى الذي بوَّب له البخاريُّ هذا التبويب؛ لأن الغنيمة إنما تنشأ غالبًا عَنِ الجِهَادِ؛ لأنه قال ﷺ إن الخيرَ فِي نواصي الخيلِ، وقد عَلِمَ أن مِن أُمَّتِهِ أئمةَ جَوْرٍ لَا يَعدلون؛ فأوجبَ- بهذا الحديثِ- الغزوَ معهم، ويُقوِّي [٦٦/ب] هذا أَمْرُهُ ﷺ بالصَّلاة وَرَاءَ كُلِّ بَرٍّ وفاجرٍ، وأَمْرُهُ بالسَّمعِ والطاعةِ ولو لعبدٍ حبشيٍّ، فعلى الرواية الأُولى[٣]: يجبُ على كلِّ أحدٍ، وعلى الثانية: يجبُ معَ الإمامِ العدلِ وغيرِهِ، وأنه لَا يجوزُ تَرْكُهُ؛ لوجوبهِ[٤].

وفيه الحديث على ارتباطِ الخيلِ فِي سبيلِ الله تَعَالَى، وخَصَّ النَّوَاصِيَ بالذِّكْرِ؛ لأن العربَ تقول غالبًا: "فُلَانٌ مُبَارَكُ النَّاصِيَة"؛ فتَكْنِي بهِ عَنِ الإنسان[٥] .

وقوله: ((**الخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ**)): لفظُه عامٌّ، والمراد به الخصوص؛ لأنه لم يُرِدْ إِلَّا بعضَ الخيل، بدليل قوله: ((**الخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ**))؛ فبَيَّنَ أنه أراد الخيلَ الغازيةَ فِي سبيلِ الله، لَا أنها

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور (٢٤٣٢)، والإمام أحمد (٥/ ١٨١)، وأبو عوانة (٥/ ١٩) عَنْ عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عَنِ الحارث بن يعقوب عَنْ أبي الأسود الغفاري عَنِ النعمان الغفاري عَنْ أبي ذر مرفوعا "يا أبا ذر، اعقل ما أقول لك: لعناق تأتي رجلا من المُسْلِمين خير له من أُحد ذهبا يتركه وراءه، يا أبا ذر، اعقل ما أقول لك: إنّ المكثرين هم الأقلون يوم القيامة، إِلَّا من قال كذا وكذا، اعقل يا أبا ذر ما أقول لك: إنّ الخيل فِي نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة" ثلاثا.

قال الهيثمي فِي المجمع (٥/ ٢٥٨ – ٢٥٩): «وفيه أبو الأسود الغفاري وهو ضعيف».

(٢) صحيح البخاري (٢٨/٤)، وينظر: أعلام الحديث (١٣٧٤/٢)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥٧/٥)، طرح التثريب (٢٣٤/٧).

(٣) يعني قوله: «الجهاد ماض مع البر والفاجر».

(٤) ينظر: مصابيح الجامع (٢٥٧/٦)، اللامع الصبيح

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥٧/٥)، إكمال المعلم (٢٨٨/٦)، شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/١٣)، الكواكب الدراري (١٣٦/١٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٢/١٧)، صرح التثريب (٢٣٤/٧)، اللامع الصبيح (٤٤٨/٨)، فتح الباري (٥٥/٦)، عمدة القاري (٤٥٧/١٢).

على كلِّ وجوهها، ذكره ابنُ المنذر، وقال غيرُه: الخيرُ- هنا-: المال، قال- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وعِنْدَ المفسِّرين فِي قولِهِ- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿إِنِّيٓ أَحْبَبْتُ حُبَّ ٱلْخَيْرِ﴾ [ص: ٣٢] أنه أراد الخيل[١]، وكأنهم لم يذكروا ما ذكرناه من «مسند الطيالسيِّ». واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) ينظر: تفسير مقاتل (٢/٩٣١)، تفسير عبد الزراق (٣/١١٧)، جامع البيان (٢١/١٩٣)، معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/٣٣٠)، التفسير الوسيط للواحدي (٣/٥٥١)، المحرر الوجيز (٤/٥٠٣).

بَابُ: مَنِ احتبَسَ فَرَسًا فِي لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠]

حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حفْصٍ[١]**،ثَنَا ابْنُ الـمُبَارَكِ، أبنا طَلْحةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ**[٢]**: سَمِعْتُ سَعِيدًا الـمَقْبُرِيَّ، يُحدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((مَنِ احتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ؛ فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ**[٣] **وَرَوْثَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ)).**

وعِنْدَ أحمدَ: من حديث شهرٍ، عَنْ أسماءَ بنتِ يزيدَ مرفوعًا: **((مَنِ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَأَنْفَقَ عَلَيْهِ احتِسَابًا؛ كَانَ شِبَعُهُ وَجُوعُهُ وَرِيُّهُ وَظَمَؤُهُ وَبَوْلُهُ وَرَوْثُهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنِ ارْتَبَطَ فَرَسًا رِيَاءً وَسُمْعَةً؛ كَانَ ذَلِكَ خُسْرَانًا فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ))**[٤].

---

(١) هو: علي بن حفص المروزي نزيل عسقلان قال البخاري: لقيته بعسقلان سنة سبع عشرة وتعقبه أبو حاتم بأنه علي بن الحسن بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة وأنه لقيه بعسقلان في تلك السنة وإنه مقبول وهو من صغار العاشرة. ينظر: التعديل والتجريح (٩٥٨/٣)، ترجمة (١٠٦٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٠٠)، ترجمة (٤٧٢٠)،

(٢) هو: طلحة بن أبي سعيد الإسكندراني أبو عبد الملك القُرَشِيّ أصله مدني ثقة مقل من السابعة مات سنة سبع وخمسين ومائة. يُنظر: التعديل والتجريح (٦٠٥/٢)، ترجمة (٤٢٩)، تقريب التهذيب (ص: ٢٨٢)، ترجمة (٣٠٢١).

(٣) وريه: أي ما يرويه. يُنظر: شرح المصابيح لابن مالك (٣٤٥/٤)، عمدة القاري (١٤٦/١٤)، إرشاد الساري (٧٠/٥).

(٤) أخرجه أحمد (٤٥٥/٦)، والخطيب فِي تاريخه (٥٩/١١) من طريق أبي النضر، عَنْ عبد الحميد، حدَّثني شهر بن حوشب، قال: حدَّثتني أسماء بنت يزيد، أن رَسُول الله ﷺ قال: ((الخيل فِي نواصيها الخير معقود أبدا إِلَى يوم القيامة، فمن ربطها عدة فِي سبيل الله، وأنفق عليها احتسابا فِي سبيل الله فإن شبعها وجوعها، وريها، وظمأها، وأرواثها، وأبوالها فلاح فِي موازينه يوم القيامة، ومن ربطها رياء، وسمعة، وفرحا، ومرحا فإن شبعها، وجوعها، وريها، وظمأها، وأرواثها، وأبوالها خسران فِي موازينه يوم القيامة)).

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٨١/١٢)، وعبد بن حميد (١٥٨٣)، وأبو نُعيمٍ فِي الحلية (٤٣/٩) من طرق عَنْ عبد الحميد بن بهرام، به.

وأورده الهيثمي فِي مجمع الزوائد (٢٦١/٥)، وقال: «رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف». ويُنظر: طبقات ابن سعد (٧ / ٤٤٩)، سير أعلام النبلاء (٣٧٢/٤)، تهذيب التهذيب (٤ / ٣٦٩).

وعِنْدَ ابنِ بنتِ منيعٍ[1] من حديث الحارث، عَنْ عليٍّ مرفوعًا: ((**مَنِ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهِ؛ فَعَلَفُهُ وَأَثَرُهُ فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**))[2]، ورُوينا فِي «مُسْنَدِ عَبْدِ بْنِ حمَيْدٍ» بسندٍ فيه ضعفٌ، عَنْ زيدِ بنِ ثابتٍ مرفوعًا: ((**مَنْ حبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهِ؛ كَانَ سُتْرَةً مِنَ النَّارِ**))[3]، وعِنْدَ ابنِ أبي عاصمٍ: من حديثِ المطعمِ بنِ المقدام، عَنِ الحسنِ، عَنْ سهلِ بنِ الحنظليَّة يرفعه: ((**مَنِ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهِ؛ كَانَتِ النَّفَقَةُ عَلَيْهِ كَالمَادِّ يَدَهُ بِصَدَقَةٍ لَا يَنْقُصُهَا**))[4]، ومن حديث سوادة بن الربيع مرفوعًا: ((**ارْتَبِطُوا الخَيْلَ**))[5]، ومن حديث زيدِ

---

(١) هو: عَبد الله بْنُ مُحمد بْنِ عَبد الْعَزِيزِ أبو القاسم البغويّ. ابن بنت أحمد بن منيع، وَكان صاحب حديث وكان وراقا من ابتداء أمره يورق على جده وعمه وغيرهما، حدث عَنْ: أبي الربيع الزهراني، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المدينيّ، وعلي بن الجعد، وهو أكبر شيخ له، وهو ثبت فيه، مكثر عنه، وشيبان بن فروخ، وخلق كثير يزيدون عَنْ ثلاثمائة شيخ. وعنه: أبو القاسم الطبراني فِي «معاجمه»، وابن حبَّان، والإسماعيلي، وابن قانع، وابن عديّ، وأبو بَكْرٍ الشَّافعيّ، وابن السني، والدارقَطْني، وخلق كثير، قال الخطيب: كان ثقة ثبتا مكثرا فهما عارفا، وقال السليماني: يتهم بسرقة الحديث، قال الذهبيّ: هذا القول مردود، ما يتهم أبا القاسم أحد يدري ما يقول، بل هو ثقة مطلقا فلا عبرة بقول السليماني. وقال الخليلي: ثقة كبير كتب عنه العلماء قديما. وقال أيضًا: هو حافظ عارف، صنف مسند عمه، وقد حسدوه فِي آخر عمره فتكلموا فيه بشيء لَا يقدح فيه. تُوُفِّيَ سنة (٣١٧هـ).

يُنظر: الكامل فِي ضعفاء الرجال (٥/ ٤٣٧)، سؤالات حمزة (٣٣٥)، سؤالات السلمي (١٩٧)، الإرشاد (٢/ ٦١٠)، تاريخ بغداد (١٠/ ١١١– ١١٧)، ضعفاء ابن الجوزيّ (٢/ ١٣٩)، تاريخ الإسلام (٢٣/ ٥٤١)، سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٤٠)، وقد لخص حاله صاحب إرشاد القاصي والداني إِلَى تراجم شيوخ الطبراني (ص: ٣٩٢)، فقال: ثقة تكلم فيه بلا حجَّة.

(٢) سبق تخريجه ص (٥٣٩).

(٣) أخرجه عبد بن حميد فِي مسنده، كما فِي المنتخب ص (١/ ٢١٩)، رقم (٢٥٢) من طريق مُحَمَّد بن عمر الواقدي، ثَنَا سليط بن يسار بن سليط بن زيد بن ثابت، عَنْ مريم بنت سعد بن زيد بن ثابت، عَنْ أم سعد بنت سعد بن الربيع –وهي أم خارجة بن زيد بن ثابت– عَنْ زيد بن ثابت قال:... فذكره.

وإسناد ضعيف؛ لضعف مُحَمَّد بن عمر الواقدي، يُنظر: التاريخ الكبير (١/١٧٨)، طبقات ابن سعد (٥/٤٢٥)، تذكرة الحفاظ (١/٢٥٤)، ميزان الاعتدال (٣/٦٦٦)، تهذيب التهذيب (٩/٣٦٣)

وفيه سليط بن يسار مجهول ومريم بنت سعيد لم أقف على ترجمتها.

(٤) سبق تخريجه ص (٥٤١).

(٥) سبق تخريجه ص (٥٣٧).

بنِ عَرِيْبٍ المليكيِّ عَنْ أبيهِ، عَنْ جدِّهِ يرفعه مثله[(١)]، ومن حديث [٦٧/أ] مُحَمَّدِ بنِ عُقبةَ القاضي[(٢)] عَنْ أبيهِ[(٣)]، عَنْ جدِّهِ[(٤)] عَنْ تَميمٍ الدَّارِيِّ: سمعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: (**(مَنِ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَعَالَجَ عَلَفَهُ؛ كَانَ لَهُ بِكُلِّ حبَّةٍ حسَنَةٌ)**)[(٥)].

---

(١) سبق تخريجه ص (٥٣٧).

(٢) هو: مُحَمَّد بن عقبة القاضي الشاميّ، قَالَ ابْنُ حجر: مجهول من السابعة. يُنظر: تهذيب الكمال (١٢٧/٢٦)، تهذيب التهذيب (٣٤٧/٩)، تقريب التهذيب (ص٤٩٧).

(٣) عقبة الشاميّ، قَالَ ابْنُ حجر: مجهول.يُنظر: تهذيب الكمال (٢٣٢/٢٠)، تهذيب التهذيب (٢٥٣/٧)، تقريب التهذيب (ص٣٩٦).

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) أخرجه ابن ماجه، كتاب الجِهَاد، باب: ارتباط الخيل فِي سبيل الله (٩٣٣/٢)، رقم (٢٧٩١)، ويعقوب بن سفيان فِي المعرفة والتاريخ (٤٤٠/٢)، والدلاوبي فِي الكنى (٣٠/١)، والبيهقي فِي الشعب (١٣١/٦)، رقم (٣٩٦٩) من طريق مُحَمَّد بن عقبة القاضي، عَنْ أبيه، عَنْ جده، عَنْ تميم الداري ﷺ.

وهذا إسناد ضعيف، مُحَمَّد بن عقبة وأبوه وجده مجهولون.

قال البوصيري فِي مصباح الزجاجة (٣/ ١٦٢): «هذا إسناد ضعيف مُحَمَّد وأبوه عقبة وجده مجهولون والجد لم يسم».

وأخرج أحمد (٤/ ١٠٣) عَنْ أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الحمصي وعَنِ الهيثم بن خارجة المرُّوذي قالا: ثَنَا إسماعيل بن عياش ثني شرحبيل بن مسلم الخولاني أنَّ رَوح بن زِنباع زار تميما الداري فوجده ينقي شعيرا لفرسه وحوله أهله، فقال له روح: أما كان فِي هؤلاء من يكفيك؟ قال تميم: بلى ولكني سمعت رَسُول الله ﷺ يقول: ((ما من امرئ مسلم ينقي لفرسه شعيرا ثمَّ يعلفه عليه إلَّا كتب له بكل حبة حسنة)).

وأخرجه البيهقيّ فِي الشعب (٣٩٦٨) من طريق يحيى بن يحيى النيسابوريّ أنا إسماعيل بن عياش به.

وأخرجه الطبراني فِي مسند الشاميين (٥٥٣) من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقيّ وعبد الوهاب بن نجدة الحوْطي قالا: ثَنَا إسماعيل بن عياش به.

وأخرجه الإسماعيلي فِي معجمه (١/ ٤٠٤- ٤٠٥) من طريق إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الحمصي ثَنَا إسماعيل بن عياش به.

وخالفهم سعيد بن منصور (٢٤٣٩) فرواه عَنِ ابنِ عياش وأوقفه على تميم.

والأول أصح لأنّ الرفع زيادة من ثقة وهي مقبولة.

وإسناده صحيح رجاله ثقات، وروح بن زنباع ذكره ابن حبَّان فِي الثقات (٤/ ٢٣٧) وقال: «كان عابدا غزاء من سادات أهل الشام»

ولم ينفرد شرحبيل بن مسلم به بل تابعه إبراهيم بن أبي عَبْلة الشاميّ عَنْ روح بن زنباع به.

أخرجه الطبراني فِي الكبير (١٢٥٤) وفي مسند الشاميين (٣٠) قال: ثَنَا أحمد بن إسحاق الخشاب الرقي ثَنَا عُبيد بن جناد الحلبي ثَنَا عطاء بن مسلم الخفاف عَنْ عبد الله بن شَوْذب عَنْ إبراهيم بن أبي عبلة به.

=

قال المهلَّب: «هذا يدل على أن الأحباس جائزةٌ فِي الخيلِ والرِّبَاعِ[1] وغيرهما؛ لأنه إِذَا جازَ ذلك فِي الخيلِ المدافعةِ عَنِ الـمُسْلِمِينَ والدِّينِ، النفعِ لهم بجرِّ الغنائمِ والأموالِ إليهم، فكذلك يجوز فِي الرِّبَاعِ المثمرة لهم[2].

وما وصف النَّبِيُّ ﷺ من الرَّوْثِ وغيره إنما يريد ثوابَهُ، لَا أنَّ الرَّوْثَ هو الموزون، وَلَا نقول إن زنةَ الأجرِ زنةُ الرَّوْثِ، بل أَضعافُهُ إِلَى ما شاءَ اللهُ.

وفيه أن النِّيَّةَ يترتب عليها الأجرُ.

وفيه أن الأمثالَ تُضرب لصحة المعاني[3].

=

وقال: «لم يروه عَنْ إبراهيم بن أبي عبلة إِلَّا ابن شوذب، وَلَا عَنِ ابنِ شوذب إِلَّا عطاء بن مسلم، تفرد به عُبيد بن جناد»

وقال البوصيري فِي مصباح الزجاجة (٣/ ١٦٢): «وهذا إسناد لَا بأس به وهو أحسن من سند ابن ماجه».

(١) الرباع: المنازل، واحدها: ربع.يُنظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/٤٧٤)، تهذيب اللغة (٢/٢٢٨)، المعجم الوسيط (١/٣٢٤)، (ربع).

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٥٨-٥٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٤/٥٠٤)، نخب الأفكار للعيني (١٢/٤٧٧).

(٣) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٥/٥٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٤/٥٠٤)، عمدة القاري (١٤/١٤٦)، نخب الأفكار للعيني (١٢/٤٧٧).

بَابُ: اسْمِ الفَرَسِ وَالْحِمَارِ

حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ(١)، عَنْ أَبِيهِ(٢)، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: (كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ: اللُّحيْفُ)، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اللُّخَيْفُ.

بالخاء.

هذا الحديث من أفراد البخاريِّ(٣).

وذكَرَ حديثَ أبي قتادةَ: (**وَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ يُقَالُ لَهَا: الجَرَادَة ...**)(٤).

رواه عَنْ مُحَمَّدِ بنِ أبي بَكْرٍ، ثَنَا فُضيلُ بن سليمانَ(٥)، عَنْ أبي [حازمٍ](٦) (٧)، عَنْ عبدِ الله بن أبي قتادة(٨) عنه.

قال الجيانيُّ: «فِي نسخةِ أبي زيدٍ المروزيِّ: ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بكرٍ، بَدَلَ مُحَمَّدِ بنِ أبي بَكْرٍ، وهو خطأٌ، والصواب: مُحَمَّدُ بنُ أبي بَكْرٍ وهو المقدميُّ، وليس فِي شيوخ البخاريِّ مُحَمَّدُ بنُ

---

(١) أُبي بن العبَّاس بن سهل بن سعد الأنصاريّ الساعدي فيه ضعف من السابعة ما له فِي البخاريّ غير حديث واحد. يُنظر: التعديل والتجريح (٣٩٩/١)، ترجمة (١١١)، تقريب التهذيب (ص: ٩٦)، ترجمة (٢٨١)

(٢) عباس بن سهل بن سعد الساعدي ثقة من الرابعة مات فِي حدود العشرين ومائة وقيل قبل ذلك.ينظر: التعديل والتجريح (١٠٠٩/٣)، ترجمة (١١٥٧)، تقريب التهذيب (ص: ٢٩٣)، ترجمة (٣١٧٠).

(٣) يُنظر: اللمع الصبيح (٤٥٣/٨)، عمدة القاري (١٤٧/١٤).

(٤) هذا الحديث فِي الصحيح متقدم على الحديث السابق.

(٥) هو: فضيل بن سليمان النميري بالنون مصغر أبو سليمان البصريّ صدوق له خطأ كثير من الثامنة مات سنة ثلاث وثمانين، وقيل غير ذلك.يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٤٤٧)، ترجمة (٥٤٢٨).

(٦) ليست واضحة فِي الأصل والمثبت من صحيح البخاري (٢٨٥٤).

(٧) هو: سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج الأفزر التمار المدني القاص القاضي مَوْلى الأسود ابن سفيان ثقة عابد من الخامسة مات فِي خلافة المنصور.يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٢٤٧)، ترجمة (٢٤٨٩).

(٨) هو: عبد الله بن أبي قتادة الأنصاريّ المدني ثقة من الثالثة مات دون المائة سنة خمس وتسعين.يُنظر: تقريب التهذيب (ص: ٣١٨)، ترجمة (٣٥٣٨).

بكرٍ»[١].

وحديثَ أَنَسٍ كانَ بالمدينةِ فَزَعٌ؛ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ .

وقد تقدَّما[٢].

ثمَّ ذكرَ حديثَ مُعَاذٍ قال: **كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حمَارٍ يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ، فَقَالَ: ((يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حقَّ اللهِ عَلَى العِبَادِ، وَمَا حقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟)). قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: ((فَإِنَّ حقَّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحقَّ العِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ شَيْئًا)). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: ((لَا تُبَشِّرْهُمْ؛ فَيَتَّكِلُوا))** .

اختُلف فِي ضبط "اللُّحيْف"، فزعم ابن قرقول «أنه ضُبِطَ عَنْ عامَّةِ الشيوخ بضمِّ اللام، وفتح الحاء المهملة، سُمِّيَ بذلك لطولِ ذَنَبِهِ، كأنه يلحفُ الأرضَ بجريهِ، يقال: لَحَفْتَ الرَّجُلَ باللِّحافِ: إِذَا طَرَحتَهُ عليهِ. وعَنِ ابنِ سراجٍ[٣]: بفتح اللام وكسر الحاء على وزن:

---

(١) تقييد المهمل (٦٢٨/٢)، ويُنظر: مطالع الأنوار (٤٠١/١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٦/١٧)، فتح الباري (٥٨/٦).

(٢) حديث أبي قتادة، تقدم فِي كتاب جزاء الصيد، باب: جزاء الصيد ونحوه، (١١/٣)، رقم (١٨٢١).

وحديث أنس تقدم فِي كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب: من استعار من الناس الفرس والدابة وغيرها، (١٦٥/٣)، رقم (٢٦٢٧).

(٣) هو: سراج بن سراج بن مُحَمَّد بن سراج، يكنى أبا الزناد من أهل قرطبة، روى عَنِ الأصيلي، وغيره، حدث عنه أبو حفص عمر بن كريب السرقسطي. وقال: كان فقيهًا حاذقًا، وذكره ابن خزرج وقال: كان من أهل العلم، قديم الاعتناء به، ثقة صدوقًا، تُوُفِّيَ فِي محرم سنة (٤٢٢هـ). يُنظر: الصلة فِي تاريخ أئمة الأندلس (٢٢١/١)، الثقات ممن لم يقع فِي الكتب الستة (٤/ ٤٢١).

وابن سراج له شرح على صحيح البخاريّ، ذكر هذا الشرح السخاوي فقال فِي الجواهر والدرر (٢/ ٧١٠): «ممن علِمْتُه شَرَح البخاريّ، أبو الزناد -وقع فِي المطبوع: الزياد بالياء، وهو تصحيف-، بن سراج، وهو ممن يكثر ابنُ بَطَّال النقل عنه».

وقد أكثر ابن بَطَّال النقل عنه ففي مواضع شتى من شرح ابن بَطَّال، قال فيها: قال أبو الزناد، وزاد فِي أول موضع (١/ ٣٢): ابن سراج. ونقل عنه أيضًا الحافظ فِي فتح الباري فِي سبعة مواضع قال فيها: قال أبو الزناد. وكذا العيني فِي =

رَغِيف»[(١)] [٦٧/ب] وقَالَ ابْنُ الجوزيِّ: «بنون وحاء مهملة»[(٢)]، وفِي «المغيث»: بلام مفتوحة وجيم مكسورة. قال أبو موسى: «المحفوظُ بالحاء، فإن رُوي بالجيم فيُراد به السرعة؛ لأن اللَّجِيفَ: سَهْمٌ نَصْلُهُ عَرِيضٌ»[(٣)]، قاله صاحب «التتمة»[(٤)]: «وصح عَنِ البخاريِّ أنه بالخاء المعجمة»[(٥)]، قَالَ ابْنُ الأثير: «ولم يتحقَّقه، والمعروفُ الأَوَّلُ»[(٦)].

ذكرَ ابنُ سعدٍ وغيره: أن ربيعة بن أبي البراء أهداه لسيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ؛ فأثابه عليه فرائض[(٧)] من نَعَمِ بني كلاب[(٨)].

=

عمدة القاري فِي مواضع أكثر.

وذكر هذا الشرح أيضًا حاجي خليفة فِي كشف الظنون (١/ ٥٤٦).

(١) مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٣٦٠/٤)، ويُنظر: أعلام الحديث (١٣٧٦/٢)، شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٦٠/٥)، مصابيح الجامع (٢٥٩/٦)، فتح الباري (٥٩/٦)، عمدة القاري (١٤٧/١٤)، إرشاد الساري (٧١/٥).

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢٨٥/٢).

(٣) المجموع المغيث فِي غريبي القرآن والحديث (١١٣/٣).

(٤) صاحب التتمة هو: أبو سعد عبد الرحمن بن مُحمَّد المأمون المتولي الشَّافعيّ المتوفى(سنة٤٧٨هـ)

وكتاب التتمة اسمه: تتمة الإبانة عَنْ فروع الديانة للإمام أبي سعد عبد الرحمن بن مُحمَّد المأمون المتولي الشَّافعيّ المتوفى(سنة٤٧٨هـ) سمى كتابه بالتتمة ؛ لأنه تتمة للإبانة: لعبد الرحمن بن مُحمَّد الفوراني المروزيّ، وشرح لها وتفريع عليها، كتبها: إِلَى الحدود وجمع فيه: نوادر المسائل، وغرائبها، لَا تكاد توجد غيرها.اعتنى بها الأئمة وقاموا بتتمتها ومنها: تتمة التتمة لأبي الفتوح: أسعد بن مُحمَّد العجلي، الأصفهاني، الشَّافعيّ. وعليها: الاعتماد فِي الفتوى بأصفهان قديما. ولتتمة المتولي: تتمات آخر لجماعة، لكنهم لم يأتوا فيها بالمقصود وَلَا سلكوا طريقه والتتمة اعتنى به الأئمة وأكثروا النقل منه فِي كتبهم المعتمدة ومنهم الرافعي قال الإسنوي فِي المهمات: إن غالب نقل الرافعي من ستة تصانيف غير كلام الغزالي المشروح التهذيب والنهاية والتتمة والشامل وتجريد ابن كج وأمالي أبي الفرج السرخسي.

يُنظر: طبقات الشَّافعيّة لابن قاضي شهبة (٢٤٨/١-٢٤٩-٢٦٦)، كشف الظنون (١/١).

(٥) يُنظر: عمدة القاري (١٤٧/١٤)، وعزاه للتلويح.

(٦) النهاية فِي غريب الحديث والأثر (٢٤٤/٤).

(٧) الفرائض: جمع فريضة، وهو البعير المأخوذ فِي الزكاة، سمي فريضة: لأنه فرض واجب على رب المال، ثمَّ اتسع فيه حتى سمي البعير فريضة فِي غير الزكاة. يُنظر: النهاية فِي غريب الحديث والأثر (٣/ ٤٣٢)، (فرض).

(٨) الطبقات الكبرى (٣٨٠/١). ويُنظر: تاريخ دمشق (٢٢٧/٤)، تهذيب الأسماء (٣٦/١)، سير أعلام النبلاء (٤٣٢/٢).

وفي «تاريخ ابن أبي خيثمة»(١): «أهداه له فروةُ بنُ عمرٍو الجذاميُّ من أرض البلقاء(٢)»(٣).

وأما "عُفَير" فبعين مهملة هو المشهور، وزعمَ عياض(٤) أنه بغين معجمة، ورُدَّ ذلك عليه قاله ابنُ عبدوسٍ(٥) فِي «أسماءِ خيلهِ ودوابِّهِ ﷺ »: «كأن "أعفر" أُخِذَ من العفر وهو التراب، وزعمَ شيخنا أبو مُحمَّدٍ التُّوني: أنه شُبِّهَ فِي عدوه باليعفور، وهو الظَّبْيُ، أهداه لسيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ المقوقسُ، وأَهدى له فروةُ بنُ عمرٍو حمارًا يقال له: "يعفور"، قَالَ ابْنُ عبدوسٍ: ويقال: هُمَا واحدٌ»(٦).

قال الواقديُّ: «نَفَقَ "يعفورُ" مُنْصَرَفَ سيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ من حجَّةِ الوداع»(٧)، وذكرَ

---

(١) اسمه: «التاريخ الكبير »، ويعرف بـ «تاريخ ابن أبي خيثمة»، قال الذهبيّ فِي تاريخ الإسلام (٤٨١/٦): «له كتاب التاريخ الَّذِي أحسن تصنيفه وأكثر فائدته فلا أعرف أغزر فوائد منه»، وقال فِي كشف الظنون (٢٧٦/١): «هو على طريقة الـمُحدِّثِين. أحسن فيه، وأجاد»، وهو كتاب فِي تراجم الرجال كما أورد فيه المؤلف الكثير من الأحاديث من مسموعاته بأسانيده.

(٢) البلقاء: هي اسم بلد بالشام، سميت بذلك لما أن حجارتها متلونة بالسواد والبياض، أو لأن أرضها خالية عَنِ النبت والشجر، وقيل: إنما سميت البلقاء لأن بالق من بني عمّان بن لوط، الطَّيِّلا عمرها. يُنظر: معجم ما استعجم (٢٧٥/١)، معجم البلدان (٤٨٩/١).

وقال فِي معجم المعالم الجغرافية فِي السيرة النبوية (ص: ٤٩): « البلقاء، إقليم من أرض الشام فِي المملكة الأردنية الهاشمية، وهو الإقليم الذي تتوسطه مدينة عمان عاصمة الأردن، ومن أشهر مدن هذا الإقليم: عمان والسلط ومادبا والزرقاء والرصيفة، يتصل به فِي الجنوب إقليم الشراة الذي قاعدته معان، وفي الشمال إقليم حوران، ويشرف إقليم البلقاء على الغور الأردني غربا، ويتصل ببادية الشام وصحراء العرب شرقا، ومنطقته جبلية عالية»

(٣) يُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٦٠/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٦/١٧)، فتح الباري (٥٩/٦)، عمدة القاري (١٤٧/١٤)، إرشاد الساري (٧١/٥).

(٤) مطالع الأنوار على صحيح الآثار (٧٢/٥).

(٥) هو: عليّ بن مُحمَّد بن حنين بن عبدوس الكوفِيّ، صاحب كتاب «أسماء خيل النَّبِيّ ﷺ ودوابه»، هذا ما وقف عليه فِي ترجمته، وهو ما ذكره الزرقاني فِي شرحه على المواهب اللدنية (١٠٣/٥).

(٦) نقله عَنِ المؤلف: العيني فِي عمدة القاري (١٤٨/١٤)، ويُنظر: فتح الباري (٥٩/٦).

(٧) يُنظر: المصباح المضي فِي كتاب النَّبِيّ الأمي ورسله إِلَى ملوك الأرض (٢٦٢/١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٨/١٧)، فتح الباري (٥٩/٦)، سبل الهدى والرشاد (٤٠٦/٧).

السُّهيليُّ: أنه طَرَح نَفْسَهُ فِي بئرٍ يومَ ماتَ رَسُولِ الله ﷺ [(١)]، وذكرَ ابنُ عساكرَ عَنْ أبي منصورٍ[(٢)]: لـمَّا فتح رَسُولُ اللهِ ﷺ "خَيْبَرَ" أصابَ حمارًا أسودَ، فقال له النَّبِيُّ ﷺ: ((**مَا اسْمُكَ؟**))، قال: يزيدُ بنُ شهابٍ، -وعِنْدَ السُّهيليِّ: زيادُ بنُ شهابٍ[(٣)]-، أخرجَ اللهُ مِنْ نسلِ جَدِّي سِتِّينَ حمارًا، كلُّهم لم يركبهم إلَّا نبيٌّ، وقد كنتُ أتوقَّعُكَ أن تركبني؛ لأنه لم يبقَ مِن نسلِ جَدِّي غيري، وَلَا مِن الأنبياءِ غيرُك، فذكرَ حديثًا طويلًا، فيه: فلمَّا تُوُفِّيَ سيِّدُنا رَسُولُ اللهِ ﷺ جاء إِلَى بئرٍ كانتْ لأبي الهيتم بنِ التيهان فتَرَدَّى[(٤)] مِنها جَزَعًا على النَّبِيِّ ﷺ؛ فصارتْ قَبْرَهُ».

قال أبو القاسم: «هذا حديث غريب، وفي إسناده غيرُ واحدٍ من المجهولين»[(٥)].

وقَالَ ابْنُ حبَّان فِي كتابِ «الضعفاء»: «لَا أصلَ لهذا الحديث، وإسنادُهُ ليس بشيءٍ»[(٦)].

ورُوينا فِي كتاب «الأرداف»[(٧)] لأبي زكريا يحيى بن منده[(٨)] أن النَّبِيَّ ﷺ كان له حمارٌ آخَرُ

---

(١) الروض الأنف (٣/٨٤).

(٢) هكذا فِي الأصل، وفي تاريخ دمشق (٤/٢٣٢) : «أبي منظور»، وقال المحقق فِي الحاشية: «فِي مختصر ابن منظور (٢ / ٣٥٦) ابن ممطور».

(٣) الروضة الأنف (٣/٨٤).

(٤) تردى: أي سقَطَ.يُنظر: النهاية فِي غريب الحديث والأثر (٢/ ٢١٦) (ردا).

(٥) تاريخ دمشق (٤/٢٣٢)، ويُنظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى (١/٦٠٥)، المصباح المضي (١/٢٦١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥٠٨).

(٦) المجروحين (٢/٣٠٩).

(٧) اسمه: «كتاب فيه معرفة أسامي أرداف النَّبِيِّ ﷺ » ذكر فيه من أردفهم النَّبِيّ ﷺ خلفه، وقد ذكر (٣٤) من الصّحابة ﷺ، قال المؤلف فِي مقدمته أنه قصد فيه استيعاب جميع من روي أن النَّبِيّ ﷺ أردفهم فِي دابته، وقال عنه ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١١/ ١٤): «قد جمع ابن منده الإرداف فِي جزء فزاد على الثلاثين»، وأكثر النقل عنه ابن الملقن فِي التوضيح، والعيني فِي عمدة القاري.

(٨) هو: يحيى بن عبد الوهاب بن مُحَمَّد بن إسحاق بن مُحَمَّد بن يحيى العبديّ الأصبهاني، أبو زكريا، ابن مندة: مؤرخ، حافظ للحديث، من بيت علم وفضل مشهور فِي أصبهان، دخل بغداد حاجا، وحدث بها، وأملى بجامع المنصور. تُوُفِّيَ بأصبهان سنة (٥١١هـ).

من كتبه «تاريخ أصبهان» «مناقب الإمام أحمد بن حنبل»، و«التنبيه على أحوال الجهال والمنافقين».

يُنظر: وفيات الأعيان (٦/١٦٨)، سير أعلام النبلاء (١٩/٣٩٥)، شذرات الذهب (٤/٣٢).

[٦٨/أ] أعطاه إيَّاه سعدُ بن عِبادة[١].

وعِنْدَ ابنِ سعدٍ: «أَوَّلُ فرسٍ مَلَكَهُ سيِّدُنا رَسُولُ اللهِ ﷺ فرسٌ ابتاعه بالمدينة مِن رجلٍ مِن بني فزارة[٢] بعَشْرةِ أَوْاقي [٣] [٤]، وكان اسمُهُ عِنْدَ الأعرابِيِّ "الضَّرِسَ" فسَمَّاهُ رسولُ اللهِ ﷺ "السَّكْب" [٥]، وأوَّلُ ما غَزَا عليه أُحدًا، وكان أغر[٦] مُحجَّلًا[٧] طَلْقَ اليمين[٨]»[٩]، وفي

---

(١) معرف أسماء أرادف النَّبِيّ ﷺ ص (٨٦)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٩/١٧)، فتح الباري (٣٩٨/١٠).

(٢) بنو فزارة: بطن عظيم من غطفان، من العدنانية، وهم: بنو فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس بن عيلان بن مضر بن نزار ابن معد بن عدنان. ينقسم إِلَى خمسة أفخاذ، وكانت منازلهم بنجد ووادي القرى، ثمَّ تفرقوا، فنزلوا بصعيد مصر، وضواحي القاهرة.

يُنظر: تاريخ الطَّبريّ (١٥/١١)، نهاية الأرب للنويري (٣٤٢/٢)، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (٣/ ٩١٨)

(٣) هكذا في الأصل «بعشرة أواقي» ، وجاءت في الطبقات الكبرى (٣٨٠/١)، (بعشر أوقٍ) لأن كلمة (أوقية) مؤنثة. ويجب تذكير عددها؛ فنقول: (أوقية واحدة)، و(أواقٍ عشرٍ)، أو(عَشْر أواقٍ)؛ مثلها مثل كلمة (ليلة) — (وليالٍ عَشْرٍ)، وكلمة (أوقية) جمعها (أواقٍ) وتكون هكذا في حالتي الرفع والجر، أما في حالة النصب فتكون (أواقِيَ) مثل (معاني) و(ثماني) و(سواقي). وهي هنا في موقع جر؛ فتكون (عَشْر أواقٍ).

(٤) الأواق جمع أوقية، بضم الهمزة وتشديد الياء، وكانت الأوقية قديما عبارة عَنْ أربعين درهما، وهو جزء من اثني عشر جزءا وتختلف باختلاف اصطلاح البلاد.يُنظر: النهاية فِي غريب الحديث والأثر (١/ ٨٠)، (أوق).

(٥) السّكب: ضبطه الإمام النَّوويّ فِي التهذيب (١/ ٣٦)، بفتح السين المهملة، وسكون الكاف وبالموحدة.

ومعنى السكب كما فِي النهاية: الكثير الجري كأنما يصب جريه صبا، وأصله من سكب الماء يسكبه. النهاية (٣٨٢/٢) (سكب). ويُنظر: شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٦٠/٥).

(٦)أي ذو غُرّة، وأصل الغرة لمعة بيضاء تكون فِي جبهة الفرس. يُنظر: النهاية فِي غريب الخحديث (٣٥٤/٣)، فتح الباري (٢٣٦/١).

(٧) المحجل: هو الذي يرتفع البياض فِي قوائمه إِلَى موضع القيد، ويجاوز الأرساغ وَلَا يجاوز الركبتين؛ لأنهما مواضع الأحجال وهي الخلاخيل.يُنظر: النهاية فِي غريب الحديث والأثر (١/ ٣٤٦)، (حجل). حاشية السندي على سُنَن ابن ماجه (١٨٢/٢)

(٨) طلق اليمين: إِذَا لم يكن فِي إحدى قوائمها تحجيل والثلاث الباقية محجلة .يُنظر: حاشية السندي على سُنَن ابن ماجه (١٨٢/٢).

(٩) الطبقات الكبرى (٣٨٠/١)، ويُنظر: تاريخ الطَّبريّ (١٧٣/٣)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٩/١٧)، فتح الباري (١٥٨/٤).

«الكتاب المنمَّق»[(١)]: لمُحمَّد بن حبيبٍ البغداديِّ[(٢)]: «كان كُمَيْتًا[(٣)]»[(٤)]، وعِنْدَ الطبرانيِّ عَنِ ابنِ عبَّاسٍ: «كان أَدْهَمَ[(٥)]»[(٦)].

وعِنْدَ الواقديِّ: «كان له أيضًا فرسٌ يسمَّى "المريجز"[(٧)]، وهو الذي شَهِدَ له فيه خُزيمة ،وكان لأعرابيٍّ من بني مُرَّة»[(٨)].

وعَنِ ابنِ أبي عاصمٍ: «كان أَشْقَرَ»[(٩)]، وزعمَ ابنُ قتيبة: أن الذي شهد فيه خُزيمة

---

(١) اسمه:«المنمق فِي أخبار قريش»، جمع فيه ابن حبيب أخبار قريش وأنسابها، وهو مطبوع.

(٢) هو: مُحمَّد بن حبيب بن أُمَيَّة بن عمرو الهاشمي، بالولاء، أبو جعفر البغداديّ، من موالي بني العبَّاس: علامة بالأنساب والأخبار واللغة والشعر. مولده ببغداد ووفاته بسامراء سنة (٢٤٥هـ). كان مؤدبا، من كتبه: «كتاب من نسب إِلَى أمه من الشعراء» «المغتالين من الأشراف فِي الجاهلية والإسلام» «مختلف القبائل ومؤتلفها» «المنمّق» فِي أخبار قريش، وغيرها الكثير.

يُنظر: تاريخ بغداد (٢٧٧/٢)، بغية الوعاة (ص٢٩).

(٣) الكميت: بضم الكاف مصغر هو الذي لونه بَيْنَ السواد والحمرة يستوي فيه المذكر والمؤنث.يُنظر: إرشاد الساري (٤١٥/٥)، حاشية السندي على سُنَن ابن ماجه (١٨٢/٢).

(٤) المنمق فِي أخبار قريش (ص٤٠٦).

(٥) الأدهم: الأسود.يُنظر: العين (٣١/٤)، تهذيب اللغة (١٢٣/٦)، القاموس المحيط (ص١١٠٩). (دهم).

(٦) أخرجه الطبراني فِي المعجم الكبير (١١١/١١)، رقم (١١٢٠٨)، من طريق الحسين بن إسحاق التستري، ثَنَا أبو أُمَيَّة عمرو بن هشام الحرانيّ، ثَنَا عثمان بن عبد الرحمن، عَنْ عليّ بن عروة، عَنْ عبد الملك بن أبي سليمان، عَنْ عطاء، وعمرو بن دينار، عَنِ ابنِ عبَّاس، قال: (كان لرسول الله ﷺ سيف قائمته من فِضَّة، وقبعته من فِضَّة، وكان يسمى ذا الفقار، وكانت له قوس يسمى السداد، وكانت له كنانة يسمى الجمع، وكانت له درع موشحة بالنحاس يسمى ذات الفضول، وكانت له حربة تسمى النبعاء، وكان له مجن يسمى الذقن، وكان له ترس أبيض يسمى الموجز، وكان له فرس أدهم يسمى السكب، وكان له سرج يسمى الداج...).

قال الهيثمي فِي المجمع (٢٧٢/٥): «فيه عليّ بن عروة، وهو متروك».

(٧) وسمي المرتجز: لحسن صهيله، كأنه ينشد رجزا (شعرا). وكان أبيض. يُنظر: المنمق (ص٤٠٦)، غريب الحديث للخطابي (٥٠٤/١)، شرح صحيح البخاريّ لابن بَطَّال (٦٠/٥)، النهاية فِي غريب الحديث (٣٨٢/١).

(٨) يُنظر: الطبقات الكبرى (٤٩٠/١)، المنمق ص (٤٠٦)، تاريخ دمشق (٢٢٧/٤).

(٩) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٩/١٧)، عمدة القاري (١٥١/١٤).

"الظرب"، وفي رواية: "النجيب"[١].

والأعرابيُّ قيل: هو سواءُ بن الحارث بن ظالمٍ المزنيُّ، وقيل: هو سواءُ بن قيسٍ المحاربيُّ[٢].

وذكَرَ الرُّشَاطِيُّ[٣]: «أن "المرتجز" أهداه له عاصمُ بن الحارث بن ظالمٍ المحاربيُّ؛ فأثابه ﷺ عليه ناقةً تُدْعَى "القرعى"»[٤].

وعِنْدَ الواقديِّ: «كان لسيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ عِنْدَ سهلِ بنِ سعدٍ ثلاثةُ أفراسٍ: لزاز[٥]، والظرب[٦]، واللخيف، أَهدى "الظربَ" له فروةُ بنُ عمروٍ الجذاميُّ»[٧].

وفي «تاريخ ابن عساكر»: «أهداه له ربيعةُ بنُ أبي البراء»[٨].

---

(١) يُنظر: المعارف لابن قتيبة (١٤٩)، وفيه: أنه المرتجز.

(٢) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٩/١٧)، فتح الباري (١٣٧/١٠).

(٣) هو: أبو مُحمَّد عبد الله بن عليّ بن عبد الله بن عليّ بن أحمد اللخمي الأندلسيّ المريي الرشاطي، يروي عَنْ أبي عليّ الغساني، وأبي الحسن بن الدش، وأبي عليّ بن سكرة، وابن فتحون، وجماعة، وكان ضابطا محدثا متقنا إماما، ذاكرا للرجال، حافظا للتاريخ والأنساب، فقيها بارعا، أحد الجلة المشار إليهم،تُوُفِّيَ سنة (٥٤٢هـ)، من كتبه: «اقتباس الأنوار والتماس الأزهار فِي أنساب رواة الآثار»، «الإعلام بما فِي كتاب المختلف والمؤتلف للدارقَطْني من الأوهام»، وغير ذلك.

يُنظر: الصلة (ص٢٩١)، المعجم لابن الأبار (ص٢١٧).

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥١٠/١٧).

(٥) لزاز: بزايين، الأولى خفيفة، قيل: سمي بذلك لشدة تلززه- أي لصوقه- واجتماع خلقه.يُنظر: النهاية فِي غريب الحديث (٢٤٨/٤)، (لزز).

(٦) ضبطه النَّوويّ فِي تهذيب الأسماء (٣٦/١) وغيره بفتح المعجمة، بعدها راء مكسورة، قيل: هو الكريم من الخيل، وقيل: الظرب واحد الظراب، وهي الروابي الصغار، سمي بذلك لكبره وسمنه، وقيل: لقوته وصلابته

(٧) مغازي الواقدي (٤٩٨/٢)، ويُنظر: تاريخ الطَّبريّ (١٧٣/٣)، الكامل فِي التاريخ (١٧٦/٢).

(٨) تاريخ دمشق (٢٢٦/٤).

وذكرَ أبو سعدٍ النيسابوريُّ[١] فِي كتابه «شرف المصطفى»[٢]: أنه كان لجنادةَ بنِ المعلَّى المحاربِيِّ[٣].

وذكرَ ابنُ الجوزيِّ أنَّ "لزازًا" أهداه له المقوقسُ[٤].

وعِنْدَ السُّهيليِّ: «كان مَعَهُ فِي "المريسيع"[٥]»[٦].

وذكرَ سليمانُ بنُ بنينِ النحويُّ المصريُّ[٧]: أنه مِن هدايا المقوقسِ، قال: وكان تحته ﷺ ببدرٍ، وهو كلامٌ يحتاج إِلَى تأمُّلٍ؛ لأن المقوقسَ لم تأتِهِ هديته إِلَّا بعدَ سنةِ سِتٍّ، فيُنظر[٨].

---

(١) هو: عبد الملك بن مُحمَّد بن إبراهيم النيسابوريّ الخركوشي، أبو سعد، خَرْكُوْش: سِكَّةٌ بِنَيْسَابُوْرَ من فقهاء الشَّافعيّة بنيسابور، رحل إِلَى العراق والحجاز ومصر، وجالس العلماء، وصنّف التصانيف المفيدة وجاور بِمَكَّةَ عدة سنين، وعاد إِلَى نيسابور، وتُوُفِّيَ بها سنة (٤٠٧هـ).

يُنظر: الأنساب (٤٠٣/٢)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٥٦)، طبقات الشَّافِعِيَّة للسُّبْكِيّ (٢٢٢/٥).

(٢) اسمه: «شرف المصطفى»، وهو يتناول سيرة النَّبِيّ ﷺ من حيث أقواله وأفعاله وأحواله وأوصافه، وما يتعلق بدلائل نبوته ﷺ، وعلاماتها وغير ذلك. قال التقي السبكي فِي شفاء السقام (ص٣٩): «وهذا الكتاب فِي ثمان مجلدات». ويُنظر: كشف الظنون (١٠٤٦/٢).

(٣) شرف المصطفى (٢٩٥/٣)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥٠٩/١٧).

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢٨٥/٢).

(٥) المريسيع بالضم ثمَّ الفتح وياء ساكنة ثمَّ سين مهملة مكسورة وياء أخرى وآخره عين مهملة فِي الأشهر، ورواه بعضهم بالغين معجمة. كأنه تصغير المرسوع وهو الذي انسلقت عينه من السهر، وهو اسم ماء فِي ناحية قُديد إِلَى الساحل، سار النَّبِيّ ﷺ فِي سنة خمس وقال أبو إسحاق فِي سنة ست إِلَى بني المصطلق من خزاعة لما بلغه أن الحارث بن أبي ضرار الخزاعي قد جمع له جمعا فوجدهم على ماء يقال له المريسيع فقاتلهم وسباهم. يُنظر: معجم البلدان (٥/ ١١٨).

(٦) الروضة الأنف (١٦٧/٥).

(٧) هو: سُلَيْمَان بن بَنين بن خلف، أَبُو عَبْد الغني المَصْرِيّ الدَّقيقي النحوي الْأديب، سَمِعَ من إسماعيل الزَّيات، وعبد الله بن برّي، وعشير بن عَليّ، وخلْق من طبقتهم. ولزم ابن برّي مُدَّة فِي النَّحو. له مصنفات، منها «اتفاق المباني وافتراق المعاني» فِي اللغة، و«لباب الألباب» فِي شرح كتاب سيبويه، «آلات الجِهَاد وأدوات الصافنات الجياد» وغير ذَلِكَ، تُوُفِّيَ سنة(٦١٤هـ). يُنظر: تاريخ الإسلام (١٣/ ٤٠٨)، بغية الوعاة (ص٢٦١).

(٨) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥١٠/١٧)، سبل الهدى والرشاد (٣٩٧/٧)، تاريخ الخميس (١٨٥/٢).

وعِنْدَ ابنِ سعدٍ: كان له فرسٌ يقال له: "الورد"، أهداه له تميمٌ الداريُّ، فأعطاه عمرَ، فحملَ عليه عمرُ فِي سبيل الله، فوجده يُباع (ح) [١][٢]. وعنده أيضًا: "المرواح"[٣] أهداه له "الرُّهَاوِيُّون"[٤][٥].

وعِنْدَ ابنِ حبيبٍ: «وكان له فرسٌ يقال له: "ذو اللمة"»[٦].

وعِنْدَ ابنِ خالويهِ[٧]: «والمُرتجل[٨]»[٩].

---

(١) أخرجه البخاريّ، فِي كتاب الزكاة، باب: هل يشتري الرجل صدقته؟، (٢/١٢٧)، رقم (١٤٩٠)، ومسلم فِي كتاب الهبات، باب: كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه (٣/١٢٣٩) رقم (١٦٢٠)، من طريق مالك بن أنس، عَنْ زيد بن أسلم، عَنْ أبيه، قال: سمعت عمر ﵁، يقول: حملت على فرس فِي سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أشتريه وظننت أنه يبيعه برخص، فسألت النَّبِيّ ﷺ فقال: ((لَا تشتري، وَلَا تعد فِي صدقتك، وإن أعطاكه بدرهم، فإن العائد فِي صدقته كالعائد فِي قيئه)).

(٢) الطبقات الكبرى (١/٤٩٠).

(٣) المرواح: هو العظيم الألواح، السريع العدو، الضامر القليل اللحم الذي لَا يسمن، ويقال له أيضًا: الملواح. يُنظر: المجموع المغيث (٣/١٥٥)، تاج العروس (٧/١٠٢)، لسان العرب (٢/٥٨٥).

(٤) الرهاويون: نسبة إِلَى رهاوة-بالضم وبالفتح-: قبيلة باليمن. قال أبو ذر: ويقال فيها رهاء، وهو الأصح. يُنظر: الاشتقاق لابن دُرَيْدٍ (ص: ٢٤٢)، المفصل فِي تاريخ العرب (٧/١٩٤).

(٥) الطبقات الكبرى (١/٣٤٤)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥١٠)، سبل الهدى والرشاد (٧/٣٩٧)، تاريخ الخميس (٢/١٨٥).

(٦) المنمق فِي أخبار قريش (ص٤٠٧).

(٧) هو: الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله: لغويّ، من كبار النحاة. أصله من همذان. زار اليمن وأقام بذمار، مدة، وانتقل إِلَى الشام فاستوطن حلب. وعظمت بها شهرته، فأحله بنو حمدان منزلة رفيعة. وكانت له مع المتنبي مجالس ومباحث عِنْدَ سيف الدولة. وعهد إليه سيف الدولة بتأديب أولاده. وتُوُفِّيَ فِي حلب سنة (٣٧٠هـ). من كتبه «شرح مقصورة ابن دُرَيْدٍ» «مختصر فِي شواذ القرآن» «إعراب ثلاثين سورة من القرآن العزيز» «ليس فِي كلام العرب» وغير ذلك. يُنظر: وفيات الأعيان (١/١٥٧)، بغية الوعاة (ص٢٣١).

(٨) المرتجل: بضم الميم، وسكون الراء وفتح الفوقية، وكسر الجيم، وباللام، يقال: ارتجل الفرس ارتجالا إِذَا خلط العنق بشيء من الهملجة، فراوح بَيْنَ شيء من هذا، وشيء من هذا. يُنظر: سبل الهدى والرشاد فِي سيرة خير العباد (٧/٣٩٩).

(٩) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥١٠)، سبل الهدى والرشاد (٧/٣٩٧)، تاريخ الخميس (٢/١٨٥)، سمط النجوم (٢/٢١)، شرح الزرقاني على المواهب اللدنية (٥/١٠٤).

والسَّرحان، واليعسوب:[١]، ذكره قاسمُ بن ثابتٍ[٢] فِي «الدلائل»[٣] [٤].

وكذلك: اليعبوب[٥] والبحر[٦]، قَالَ ابْنُ بنين: «اشتراه من تُجَّارٍ قدموا من اليمن»[٧].

والشحاء[٨] والشُجل[٩]: قَالَ ابْنُ الأثير: «أخاف أن يكون أحدهما تصحف من الآخر»[١٠].

---

(١) قَالَ ابْنُ الأثير فِي الكامل (١٧٧/٢): «اليعسوب: سمي به لأنه أجود خيله، لأن اليعسوب الرئيس».

(٢) هو: قاسم بن ثابت بن حزم العوفيّ السرقسطي، أبو مُحمَّد: عالم بالحديث واللغة. رحل مع أبيه من سرقسطة إِلَى مصر ومَكَّة. ويقال: إنهما أول من أدخل كتاب العين إِلَى الأندلس. تُوُفِّيَ بسرقسطة سنة(٣٠٢هـ)، من كتبه: «الدلائل على معاني الحديث بالشاهد والمثل» مات قبل إتمامه، وأكمله أبوه وقد عاش بعده.يُنظر: تاريخ علماء الأندلس (٣٦٠/١ – ٣٦١) طبقات النَّحويِّين ص (٢٨٤ – ٢٨٥)، جذوة المقتبس ص (٣٣١ – ٣٣٢).

(٣) لعله فِي المفقود من كتاب الدلائل، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥١١/١٧)، المواهب اللدانية (٥٦٧/١)، سبل الهدى والرشاد (٣٩٩/٧).

(٤) اسمه: «الدلائل فِي غريب الحديث»، وهو كذيل على كتاب أبي عُبيد وابن قتيبة فِي غريب الحديث حيث قام بالتذييل عليهما، واستدراك ما تدعو الحاجة إليه، قال القفطي: «وألف قاسم بن ثابت كتابًا فِي شرح الحديث سماه " كتاب الدلائل "، وبلغ فيه الغاية من الإتقان والتجويد حتى حسد عليه».

يُنظر: كشف الظنون (٧٦٠/١)، مقالات الدكتور: شاكر الفحام عَنْ كتاب الدلائل المنشورة فِي مجلة مجمع اللغة بدمشق مجلد (٥٠، ٥١)، ثمَّ طبعت فِي كتاب بعنوان: «كتاب الدلائل فِي غريب الحديث لأبي مُحمَّد قاسم بن ثابت العوفي السرقسطي»، مقدمة تحقيق كتاب الدلائل فِي غريب الحديث للدكتور: مُحمَّد القناص، (٥٠/١–٥٥).

(٥) قال فِي العين (١/ ٩٣):«اليَعْبُوبُ: الفرسُ الكثيرُ العَدْوِ والعَرَقِ». ويُنظر: تهذيب اللغة (٨٦/١)، شرف المصطفى (٣٠٠/٣)، الروض الأنف (١١٠/٥).

(٦) قَالَ ابْنُ الاثير فِي النهاية (٤٥٠/٢): «أي: الواسع الخطو».

(٧) يُنظر: شرف المصطفى (٢٩٨/٣)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥١١/١٧)، شرح الزرقاني على المواهب اللدانية (١٠٢/٥)، وقال: إن الدمياطي نقله عَنِ ابنِ بنين.

(٨) قَالَ ابْنُ الاثير فِي النهاية (٩٩/١): «أي: واسع الجري، وسمي البحر بحرا لسعته». ويُنظر: أعلام الحديث (١٣٩٩/٢)، معالم السُّنَن (١٣٣/٤)، لسان العرب (٤٢/٤).

(٩) هكذا فِي الأصل ، وربما هو (السجل) قال فِي تاريخ الخميس فِي أحوال أنفس النفيس (٢/ ١٨٦):«ذكره على بن مُحمَّد بن الحسين بن عبدوس الكوفى ولعله مأخوذ من قولهم سجلت الماء فانسجل أى صببته فانصب».

(١٠) يُنظر: عيون الأثر (٣٩٠/٢)، سبل الهدى والرشاد (٣٩٩/٧)، ونسبه للدمياطي وليس ابن الأثير.

وملاوح: ذكرَهُ فِي «شرف المصطفى» وقال: «كان لأبي بردةَ بن نيار»[١].

ومندوب: ذكرَهُ أبو عبدِ الله مُحمَّدُ بنُ عليٍّ بن خضرِ بنِ عسكرٍ المالقيُّ[٢] فِي «ذيل التعريف»[٣] [٤].

وفي «سُنن الدارقطنيّ» عَنْ أنسٍ: «كانت له فرسٌ يقال لها: "سبحة"ﷺ»[٥].

---

(١) شرف المصطفى (٣/٢٩٧).

(٢) هو: مُحمَّد بن عَلِيّ بن خَضِر بن هارون، أَبُو عَبْد اللَّه الغَسَّانيّ المالَقيُّ، المعروف بابن عسكر، سمع من أبي الحجاج ابن الشَّيْخ، وأَبِي القاسم بن سَمَجُون، وجماعةٍ بعدهما. قَالَ الأَبَّارُ: «وَلِيَ قضاءَ مالَقَةَ مرّتين. وكانَ فقيهًا مُجِيدًا، حافظًا للغة، أديبًا بَليغًا، لَهُ مصنفاتٌ مفيدةٌ منها: " أربعون حديثًا " التزمَ فيها موافقةَ اسم شيخه اسمَ الصحابيّ وما أرَاه سبُق إِلَى ذَلِكَ». تُوُفّي سنة (٦٣٦) وله نيفٌ وستون سنة.

يُنظر: تكملة الصلة لابن الأبار (٢/٦٤١)، سير أعلام النبلاء (٢٣/٦٥)، الإحاطة فِي أخبار غرناطة (٢/١٢٢).

(٣) اسمه: «الإتمام على كتاب التعريف والإعلام»، أكمل فيه كتاب «التعريف والإعلام فيما أبهم فِي القرآن من معرفة الأسماء والأعلام» لعبدالرحمن بن عبدالله بن أحمد بن أصبغ الخثعمى السهيلي الأندلسيّ (ت:٥٨١هـ) صاحب الروض الأنف، وكتاب الإتمام أحد أهم الكتب فِي علم مُبهمات القرآن؛ حيث بيَّن فيه ما أُبهِم من أسماء الذين نزلَت فِي أوصافهم الآيات، وكانوا سببًا لما فيه من الأخبار والحكايات. أكملَ فيه المؤلفُ رحمه الله ما أغفلَه أو سها عنه السهيلي رحمه الله فِي كتابه، ولم يذكُر فيه إلَّا ما لم يُذكر لدى السهيلي، مُرتَّبًا لذلك على سور القرآن.

يُنظر: تكملة الصلة لابن الأبار (٢/٦٤١)، سير أعلام النبلاء (٢٣/٦٥)، الإحاطة فِي أخبار غرناطة (٢/١٢٢)، مقال تعريف بالكتاب على الرابط: http://library.tafsir.net/book/8022

(٤) لم أقف عليه فِي كتاب الإتمام، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥١١)، فقد عزاه له.

(٥) أخرجه أحمد (٣/١٦٠)، والطبراني فِي المعجم الأوسط (٨/٣٥٣)، رقم (٨٨٥٠)، الدارقَطْني في سُنَنِهِ (٥/٥٤٤)، رقم (٤٨٢٤) من طريق سعيد بن زيد، نا الزُّبَيْر بن خريت، نا أبو لبيد لمازة بن زبار قال: أرسلت الخيل من الحجاج والحكم بن أيوب على البصرة فأتينا الرهان، فلما جاءت الخيل قلنا: لو ملنا إِلَى أنس بن مالك فسألناه أكانوا يراهنون على عهد رَسُول الله ﷺ؟، قال: فملنا إليه وهو فِي قصره بالزاوية، فقلنا: يا أبا حمزة أكنتم تراهنون على عهد رَسُول الله ﷺ، أو كان رَسُول الله ﷺ يراهن؟، قال: (نعم والله لقد راهن رَسُول الله ﷺ على فرس له يقال له: سبخة فجاءت سابقة فهش لذلك وأعجبه). وعِنْدَ أحمد والطبراني: «سبحة».

قال الهيثمي فِي مجمع الزوائد (٥/ ٢٦٣): «رواه أحمد والطبراني فِي الأوسط إِلَّا أنه قال: «فأتيناه وهو فِي قصره بالزاوية فسألناه: يا أبا حمزة أكنتم تراهنون على عهد رَسُول الله »؟ أوكان رَسُول الله ﷺ يراهن؟ قال: نعم والله لقد راهن على فرس يقال له سبحة: فسبق الناس فهش لذلك وأعجبه». ورجال أحمد ثقات».

ويُنظر: التلخيص الحبير (٤/٣٩٦)، سبل الهدي والرشاد (٧/٣٩٣).

وفي «كتاب ابن عساكر»: وفرسٌ آخر يقال: "ذو العقال"[(١)].

وفي [٦٨/ب] «الجِهَاد» لابن أبي عاصمٍ: عَنِ ابنِ عبَّاسٍ: «كان للنبي فرسٌ أَدْهَمُ يسمَّى "السقب"»[(٢)]. وفي «المستدرَك»: «كان له بغلةٌ يقال لها: "دلدل"»[(٣)].

وقال الواقديُّ: «عَنْ موسى بنِ مُحمَّدٍ[(٤)]، عَنْ أبيهِ[(٥)]: هي أَوَّلُ بغلةٍ رُبِّيَتْ[(٦)] فِي

---

(١) لم أقف عليه عِنْدَ ابن عساكر، ونسبه له ابن سيد الناس فِي عيون الأثر (٢/ ٣٩٠)، وقال فِي المحكم والمحيط الأعظم (١/ ٢٠٦):«ذُو العُقَّال: فَحل من خُيُول الْعَرَب ينْسب إِلَيْهِ».

(٢) ذكره ابن الملقن فِي التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ٥١١)، لم أقف عليه فِي الجِهَاد لابن أبي عاصم، وأخرجه الطبراني فِي المعجم الكبير للطبراني (١١/ ١١١)، رقم (١١٢٠٨) من طريق عليّ بن عروة، عَنْ عبد الملك بن أبي سليمان، عَنْ عطاء، وعمرو بن دينار، عَنِ ابنِ عبَّاس، قال: (كان لرسول الله ﷺ سيف قائمته من فِضَّة، وقبعته من فِضَّة، وكان يسمى ذا الفقار، وكانت له قوس يسمى السداد، وكانت له كنانة يسمى الجمع، وكانت له درع موشحة بالنحاس يسمى ذات الفضول، وكانت له حربة تسمى النبعاء، وكان له مجن يسمى الذقن، وكان له ترس أبيض يسمى الموجز، وكان له فرس أدهم يسمى السكب، وكان له سرج يسمى الداج، وكانت له بغلة شهباء يقال لها دلدل، وكانت له ناقة تسمى القصواء، وكان له حمار يسمى يعفور، وكان له بساط يسمى الكر، وكانت له عنزة تسمى النمر، وكانت له ركوة تسمى الصادر، وكانت له مرآة تسمى المدلة، وكان له مقراض يسمى الجامع، وكان له قضيب شوحط يسمى المشوق).

قَالَ ابْنُ الجَوزِيّ فِي الموضوعات لابن الجَوزِيّ (١/ ٢٩٣): «هذا حديث موضوع وفيه آفات منها عبد الملك وهو العرزمي وقد تركه شُعْبَة ومنها عليّ بن عروة. قال يحيى: ليس بشيء. وقال أبو حاتم الرَّازِيّ: متروك الحديث. وقَالَ ابْنُ حبَّان: يضع الحديث».

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٦٦٥) قال : حدثناه أحمد بن يحيى المقرئ، بالكوفة، ثنا عبد الله بن غنام، ثنا إبراهيم بن إسحاق الجعفي، ثنا حبان بن علي، عن إدريس الأودي، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن علي، قال: «كان لرسول الله ﷺ فرس يقال له المرتجز، وناقته القصوى، وبغلته دلدل، وحماره عفير، ودرعه الفصول، وسيفه ذو الفقار» قال الذهبي : «حبان بن علي ضعفوه».

(٤) هو: موسى بن مُحمَّد بن إبراهيم بن الحارث القُرَشِيّ التيمي، أبو مُحمَّد المدني، قال النسائى وأبو أحمد الحاكم: منكر الحديث، وقال الدارقَطُّني: متروك، وقَالَ ابْنُ سعد: كان كثير الحديث، وله أحاديث منكرة. يُنظر: تهذيب الكمال (٢٩/ ١٣٩)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٦٨).

(٥) هو: مُحمَّد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد القُرَشِيّ التيمي، أبو عبد الله المدني، وَثَّقَهُ: ابن معين وأبوحاتم والنسائي، وابن خراش، وقَالَ ابْنُ سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال الذهبِيّ: ثقة كبير قال أحمد فِي حديثه شيء روى مناكير، يُنظر: الجرح والتعديل (٧/ ١٨٤)، ميزان الاعتدال (٣/ ٤٤٥)، تهذيب التهذيب (٩/ ٥).

(٦) هكذا فِي الأصل، وعِنْدَ ابن سعد (١/ ٤٩١)، والتوضيح (١٧/ ٥١١): «رئيت».

الإسلام، أهداها له المقوقسُ، وبقيتْ إِلَى زمنِ معاوية»[١].

وفي «تاريخ دمشق»: «قاتَلَ عليها عليٌّ "الخوارجَ" فِي خلافته»[٢].

وعِنْدَ ابنِ إسحاقَ: «كانتْ فِي منزلِ عبدِ الله بن جعفر، يحيشُّ لها الشَّعير؛ لأن أسنانها ذهبتْ، وكانت شهباء[٣]»[٤].

وعِنْدَ الواقديِّ: «أهداها له فروةُ الجذاميُّ»[٥].

وعِنْدَ المرزبانيِّ[٦]: «لما أهداها للنبيِّ ﷺ طلبه الحارثُ بن أبي شمرٍ الغسَّانيُّ، فلمَّا ظفرَ به صلبه»[٧].

وفي مسلمٍ: «أَهدى ابنُ العَلْمَاء،- يعني: يوحنا بن رُؤبةَ-، له فِي "تبوك" بغلةً بيضاءَ،

---

(١) أخرج ابن سعد فِي الطبقات (١/ ٤٩١)، وابن عساكر فِي تاريخه (٤/ ٢٣٠)، من حديث الواقدي قال: حدَّثني موسى بن مُحمَّد، عَنْ أبيه قال: «كانت دلدل بغلة النَّبِيّ ﷺ أول بغلة رئيت فِي الإسلام، أهداها المقوقس، وأهدى معها حمارا يقال له عفير، فكانت البغلة قد بقيت حتى زمن معاوية»، وفي تهذيب ابن منظور (٢/ ٣٦٥): «وهي التي قال لها فِي بعض الأماكن: اربضي دلدل».

ويُنظر: المعارف لابن قتيبة (ص:١٤٩)، البدء والتاريخ (٥/٢٥)، شرف المصطفى (٣/٣٠٥)، خلاصة سير سيد البشر (١/١٦٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥١١).

(٢) تاريخ دمشق (٤/٢٣٠).

(٣) قال فِي العين (٣/ ٤٠٣): «الشَّهَبُ والشُّهبةُ: لون بياضٍ يصدعُه سوادٌ فِي خلاله»، ومن ثمَّ قيل: ناقة شهباء.

(٤) يُنظر: جوامع السيرة (ص:٢٦)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥١٢)، عمدة القاري (١٤/٣٠)، نخب الأفكار (١٢/٤٦٦)، نهاية الإيجاز فِي سيرة ساكن الحجاز (١/٣٤٠).

(٥) أخرجه ابن سعد (١/ ٤٩١)، زاد ابن عساكر (٤/ ٢٣٠): «وحضر عليها رَسُول الله ﷺ القتال يوم حنين، وقد وقع ذلك فِي صحيح مسلم عِنْدَ سياقه لروايات غزوة حنين».

(٦) هو: أبو عُبيد الله، مُحمَّد بن عمران بن موسى بن عُبيد المرزباني البغداديّ الكاتب، العلامة المتقن الأخباري، صاحب التصانيف، قال الأزهري: «كان المرزباني يضع المحبرة وقنية النبيذ، يكتب ويشرب»، وكان معتزليًّا، صنف كتابًا فِي أخبار المعتزلة وما كان ثقة. يُنظر: تاريخ بغداد (٣/ ١٣٥)، وفيات الأعيان (٤/ ٣٥٤)، سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٤٧)، الوافي بالوفيات (٤/ ٢٣٥).

(٧) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥١٢).

فكتبَ له ﷺ يُجيرهم، وأَهدى له بُرْدًا[(١)]»[(٢)].

وعِنْدَ ابنِ سعدٍ: «وأَرسلَ إليه صاحبُ "دومة"[(٣)] بغلةً»[(٤)].

وفي «تفسير الثعلبيِّ» بسندٍ فيه ضعفٌ: «عَنِ ابنِ عبَّاسٍ: أَهدى كِسْرَى بغلةً للنبيِّ ﷺ فركبها بحبل من شعرٍ، وأردفه خلفه». انتهى[(٥)]. يشبه أن يكون هذا فيه نظرٌ؛ من حيث إن "كِسْرَى" مَزَّقَ كتابَ النَّبِيِّ، اللَّهُمَّ إِلَّا أن يكون الراوي عَبَّرَ بـ"كِسْرَى" عمَّن دُونَ الملكِ الكبير، والله أعلم.

وفي كتابِ «أخلاقِ النَّبِيِّ ﷺ »[(٦)] لأبي الشيخِ ابنِ حيَّان[(٧)]: «عَنِ ابنِ عبَّاسٍ أنَّ النَّجَاشِيَّ أَهدى له ﷺ بغلةً، فكان يركبها»[(٨)].

---

(١) البرد: كسَاء مخطط وَجمعه برد بِضَم الْبَاء وَفتح الرَّاء وَقيل هِيَ الشملة والنمرة. يُنظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٨٣)، المجموع المغيث (١/١٤٧)، مختار الصِّحاح (ص٣٢)، (برد).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب: فِي معجزات النَّبِيِّ ﷺ، (٤/١٧٨٥)، رقم (١٣٩٢).

(٣) دُومَة الجندل-بضم أوله وفتحه-: وسميت دومة الجندل لأن حصنها مبني بالجندل، ودومة الجندل: حصن وقرى بَيْنَ الشام والمدينة، قرب جبل طيئ، كانت به بنو كنانة من كلب. افتتحها خالد بن الوليد ﷺ سنة ٩ هـ، وقال الشيخ حمد الجاسر: «هي مدينة كانت قاعدة إمارة الجوف، ثمَّ نقلت القاعدة إِلَى سكاكة». يُنظر: معجم البلدان (٢/ ٤٨٧)، معجم ما استعجم (٢/ ٥٤٦)، المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية لحمد الجاسر: (١/ ٥٨٨).

(٤) الطبقات الكبرى (٢/٦٠).

(٥) علقه الثعلبيّ في تفسيره (٤/١٣٩) قال :روى شهاب بن حرش عن عبد الملك بن عمير عن ابن عباس.

(٦) اسمه: «أخلاق النَّبِيِّ ﷺ وآدابه»، جمع فيه ابن حيان أحاديث الأخلاق والآداب من أقوال النَّبِيِّ ﷺ وأفعاله، وأضاف إليها أيضًا صفة لباس النَّبِيِّ ﷺ وما استعمله من آلالات فِي السلم كالخاتم، وفي الحرب كاللواء، وألبسته ﷺ وبمعنى عام أضاف صفاته ﷺ الخَلْقِية والخُلُقِية، وقد قسم المصنف كتابه إِلَى أبواب بلغ عددها أربعة وثمانين ومائتي باب:، أودع تحت كل باب: عددًا من الأحاديث التي تشهد له

يُنظر: كشف الظنون (١/٨١)، الرسالة المستطرفة ص (٥١). مقدمة تحقيق كتاب أخلاق النَّبِيِّ ﷺ للشيخ صالح الونيان (١/ ٤٧-٥٤).

(٧) هو: عبد الله بن مُحمَّد بن جعفر بن حيان الأصبهاني، أبو مُحمَّد، يقال له أبو الشيخ الأصبهاني من حفاظ الحديث، العلماء برجاله، تُوُفِّيَ سنة (٣٦٩هـ) له تصانيف منها: «طبقات المُحدِّثِين بأصبهان والواردين عليها» «أخلاق النَّبِيِّ وآدابه» «العظمة»، وغيرها.

يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٦/٢٧٧).

(٨) أخلاق النَّبِيِّ (٢/٤٦٧).

قال فِي «المخصَّص»: «الخيلُ جمعٌ لَا واحدَ له، وجمعه: خيولٌ، وكان أبو عُبيدة يقول: واحدها: خَائِل؛ لاختيالها، فهو- على هذا- اسمٌ للجمع عِنْدَ سيبويهِ، وجمعٌ عِنْدَ أبي الحسنِ»[١].

وفي «المحكم»: «ليس هذا بمعروفٍ، يعنى: قول أبي عُبيدة[٢]، قال: وقول أبي ذؤيب[٣]:

فَتَنَازَلَا وَتَوَافَقَتْ خَيْلَاهُمَا ... وَكِلَاهُمَا بَطَلُ اللِّقَاءِ مُخَدَّعُ[٤]

بناه على قولهم: هما لقاحان أسودان، وجمالان، والجمع: أخيالٌ- عَنِ ابنِ الأعرابيِّ-، والأَوَّلُ أَشْهَرُ»[٥] .

وفي «الاحتفال»[٦] لأبي عبدِ الله بنِ رضوان[٧]: وقد جاء فيه الجمعُ أيضًا على "أَخْيُلٍ"،

---

(١) المخصَّص (٢/٨١).

(٢) فِي المحكم (٥/٢٦١): «عُبيد».

(٣) هو: أبو ذؤيب خويلد بن خالد بن محرث بن زبيد بن مخزوم بن صاهلة، وهو أحد المخضرمين ممن أدرك الجاهلية والإسلام فحسن إسلامه، وفد على النَّبِيّ ﷺ ليلة وفاته، فأدركه وهو مسجّى وشهد دفنه وسكن المدينة واشترك فِي الغزو والفتوح، وعاش إِلَى أيام عثمان فخرج فِي جند عبد الله بن سعد بن أبي السرح إِلَى إفريقية سنة (٢٦ هـ) غازيًا، فشهد فتح آفريقية وعاد مع عبد الله بن الزُّبَيْر وجماعة يحملون بشرى الفتح إِلَى عثمان، فلما كانوا بمصر مات أبو ذؤيب فيها. وقيل مات بإفريقية. يُنظر: الأغاني (٦/٥٦)، معجم أعلام شعراء المدح النبوي (١/١٤١).

(٤) يُنظر: المفضليات ص (٤٢٨)، وفي حاشية المفضليات: «بطل اللقاء: بطل عِنْدَ اللقاء، المخدع: المجرب، قد خدع مرة بعد مرة، وقد حذر وفهم»

(٥) المحكم (٥/٢٦١).

(٦) اسمه: «الاحتفال فِي استيفاء ما للخيل من الأحوال»، ألفه الوادي آشي لمؤسس الدولة النصرية مُحمَّد بن يوسف الانصاري الخزرجي، وحشد فيه مواد لغوية جمة واورد اشتقاقات كثير، وهو كتاب مبوب بحسب الأحوال المتصلة بالخيل من قريب أو بعيد. وقد طبع الكتاب فِي جزئين بتحقيق الدكتور: مُحمَّد أحمد سعيد العمري، مطابع المنار العربيّ، مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ.

(٧) هو: أبو يحيى مُحمَّد بن رضوان بن مُحمَّد بن إبراهيم بن أرقم، الوادي آشي، تولى قضاء بلده وبرشانة المتوفى سنة سبع وخمسين وستمائة. من تصانيفه «الاحتفال فِي استيفاء ما للخيل من الأحوال»، «رسالة فِي الإسطرلاب الخطي والعمل به»، «شجرة الأنساب»، «مختصر إحياء علوم الدين للغزالي»، «مختصر غريب المصنف». يُنظر: بغية الوعاة (١/ ١٠٤)، هدية العارفين (٢/ ١٢٦).

وذلك فِي شعرِ الحطَيْئَة[١]:

فَمَا نِلْتَنَا غَدْرًا وَلَكِنْ صبحتنا ... غَدَاةَ الْتَقَيْنَا فِي المَضِيقِ بِأَخْيُلِ[٢]

وإِذَا صَغَّرتَ "الخَيْل" قلت: دخلت الهاء؛ فقلت: "خُييلة"، ولو صغَّرتَ بطرح الهاء لكان وجهًا، والخَولُ- بالفتح-: جماعة الخيل[٣].

---

(١) هو: جرول بن أوس بن مالك العبسيّ، أبو ملكية: شاعر مخضرم، أدرك الجاهلية والإسلام. كان هجاءاً عنيفا، لم يكد يسلم من لسان أحد. وهجا أمه وأباه ونفسه. وأكثر من هجاء الزبرقان بن بدر، فشكاه إِلَى عمر بن الخطاب، فسجنه عمر بالمدينة، فاستعطفه بأبيات، فأخرجه ونهاه عَنْ هجاء الناس، فقال: إِذَا تموت عيالي جوعا، تُوُفِّيَ سنة (٤٥هـ) له (ديوان شعر). يُنظر: الشعر والشعراء ص (١١٠)، الأغاني (٢/١٥٧).

(٢) ديوان الحطيئة ص (١٦٧)، والرواية فيه:

فما نِلتنا غَدرا ولكنْ صَبَحتنا غداة التقينا بالمضيق بأخيَل

قال المحقق فِي الحاشية:«بأخيَل: طائر يقال له الشُّقِرَّاق يُتشاءم به، صبحتنا: أي أغرت علينا صبحا، ورواية السكري: بأخيُل بضم الياء، وأخيل:جماعة خيلٍ».

ويُنظر: لباب الآداب، لأسامة بن منقذ ص (٢٢١).

(٣) الاحتفال فِي استيفاء ما للخيل من الأحوال ص (٤٨)، ويُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/٥١٤)، عمدة القاري (١٤/١٥١).



الخاتمة

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث أحمد الله عزوجل أن يسر لي إكماله ، وأسأله سبحانه أن يتقبل مني ، وأن يبارك فيه .

أبرز النتائج وأهم التوصيات :

١- سعة علم الحافظ مُغُلْطَاي، وتبحره في العلوم وتفننه فيها، فهو أعجوبة في الجمع بين فنون مختلفة ، وعلوم متنوعة ، كعلم الحديث، والفقه ، وأصوله ، واللغة ، وغيرها ، فهو بحق من أبرز علماء القرن الثامن الهجري .

٢- كثرة مؤلفات الحافظ مُغُلْطَاي ، وتنوعها ، واهتمامه بالتراث الإسلامي في شرحه للصحيح ، فتجده يأتي بكتب لم تحقق حتى الآن ، وكتب مفقودة وكتب لم أستطع الوقوف على أحد ذكرها أو تكلم عنها، فمكتبة الحافظ مغلطاي مكتبة ثرة بحق فقد حوت كتب الحديث وشروحها، والتفسير، وعلومها، والفقه، واللغة، والأدب، والأنساب، والتاريخ، وشروح الحديث، وغير ذلك ومن قرأ مؤلفاته ونظر فيها تبين له ذلك وهذا الكتاب الذي بين أيدينا خير شاهد على ذلك .

٣- ظهور الصنعة الحديثية عند مُغُلْطَاي في هذا الكتاب فيصل المعلقات ،ويتكلم عليها ، ويرجح ويوازن بين الأوجه الواردة في الإسناد، ويأتي على الحديث في صحيح البخاري، فيجمع روايته من سائر كتب الحديث خاصة مسلم، والسنن، ولربما أسهب في تخريج الحديث وذكر المصنفات والمعاجم ، وإذا كان له سماع للحديث أسنده عن شيخه إلى راوي الحديث، ويعتني كثيراً باختلاف لفظ الحديث فيجمع فروق المتن من كتب السنن، وغيرها، ويزداد عنايةً بها إذا كان لها أثر في حكم ومسألة مختلف فيها.

٤- عناية الحافظ مُغُلْطَاي بالرواة، وبيان حالهم، ولا غرو في ذلك فقد اشتغل بهذا العلم وصنف فيه لذا كان اهتمامه بالرواة ظاهرا في الكتاب ، وقد استفاد في ذلك من كتبه كـ «إكمال تهذيب الكمال»، الذي استدرك فيه على الحافظ المزي في تهذيب

الكمال، وكتابه الآخر: «الاكتفاء في تنقيح كتاب الضعفاء».

٥- ثبوت نسبة الكتاب إلى مؤلفه، وأنه بهذا الإسم (التلويح إلى شرح الجامع الصحيح)، وثبوت هذا الإسم واضح جلي فقد ذكره المصنف بنفسه، وكل من ترجم للحافظ مُغُلْطَاي نسبه له، وكل من نقل عنه عزا نقله للمؤلف وذكر اسم الكتاب ، وجاء عنوان الكتاب في كل جزء من تجزئة المصنّف.

٦- أهمية كتاب (التلويح في شرح الجامع الصحيح) ومكانته بين شروح صحيح البخاري، وهذه الأهمية ترجع إلى: مكانة الحافظ مُغُلْطَاي العلمية، وإلى استيعابه ما سبقه من شروح البخاري والإفادة منها مع تميزه في هذا الجانب فلا يقتصر على النقل الصرف بل يستدرك ويعقب ويناقش، حتى اشتهر بذلك، وأصبح ذلك من مقومات شخصيته العلمية. ويظهر هذا جليًا في هذا الكتاب «التلويح» .

٧- اعتماد من جاء بعد مُغُلْطَاي على كتابه وكثرة النقولات عنه، حتى ربما وقع بعضهم فيما وقع فيه مُغُلْطَاي من أوهام، وقد تبين من خلال البحث أن من المكثرين للنقل عن (التلويح): الكِرْمَانِي في (الكواكب الدراري)، وابن الملقن في (التوضيح شرح الجامع الصحيح)، وابن حجر في (فتح الباري)، والعَيْني في (عمدة القاري) والقَسْطَلاني في (إرشاد الساري)، وقد تنوع هذا النقل عن الحافظ مغلطاي فتارة يكون صريحًا بذكر اسم الكتاب، وتارة يكون بذكر اسم المصنف، وتارة ثالثة دون ذكر للمؤلف أو كتابه .

٨- عُني الحافظ مُغُلْطَاي في كتابه «التلويح»، ببيان فقه الأحاديث التي يشرحها؛ ولهذا لا يكاد يذكر حديثا في أصل الباب إلا وتكلم عن فقهه.

٩- منهج الحافظ مُغُلْطَاي في شرحه للصحيح ليس شرحا مسهباً متوسعا لكل أحاديث الصحيح ، بل إنه يأخذ أهم الأحاديث في الباب ويشرحها شرحا وافيا ، ثم يترك ما يدور في فلكها ومحتواها إلى أحاديث أخرى من الصحيح ، وأحياناً يشرح الباب كاملا إذا كان كل حديث له فقه ومسألة ، لذا – فيما يظهر لي والله أعلم — سماه التلويح ،والتلويح في اللغة الإشارة والإلماح.

١٠- أُخذت على كتاب «التلويح» بعض المآخذ ، ومما أُخذ عليه :

أ-استشهاده ببعض الأحاديث والآثار الضعيفة والمنكرة، وأحياناً يعقب عليها، وأحياناً يتركها.

ب- التصرف في أسماء بعض الكتب، فلا يذكرها بأسمائها، مما يجعل استخراج المعلومة والرجوع إليها صعبا.

ج-روايته للحديث بالمعنى في بعض الأحيان ، وكذلك نقله للنصوص بمعناها والتصرف فيها .

د-اسهابه في بعض المواضع وإطالته فيها مع أن المقام لا يستدعي ذلك كأن يسهب في معناً لغوي ، أو خلاف نحوي ، مما يجعل القارئ يمل حتى كأنه يقرأ في إحدى كتب اللغة ، مع أن البحث في هذه المفردة لا يترتب عليه كبير فائدة .

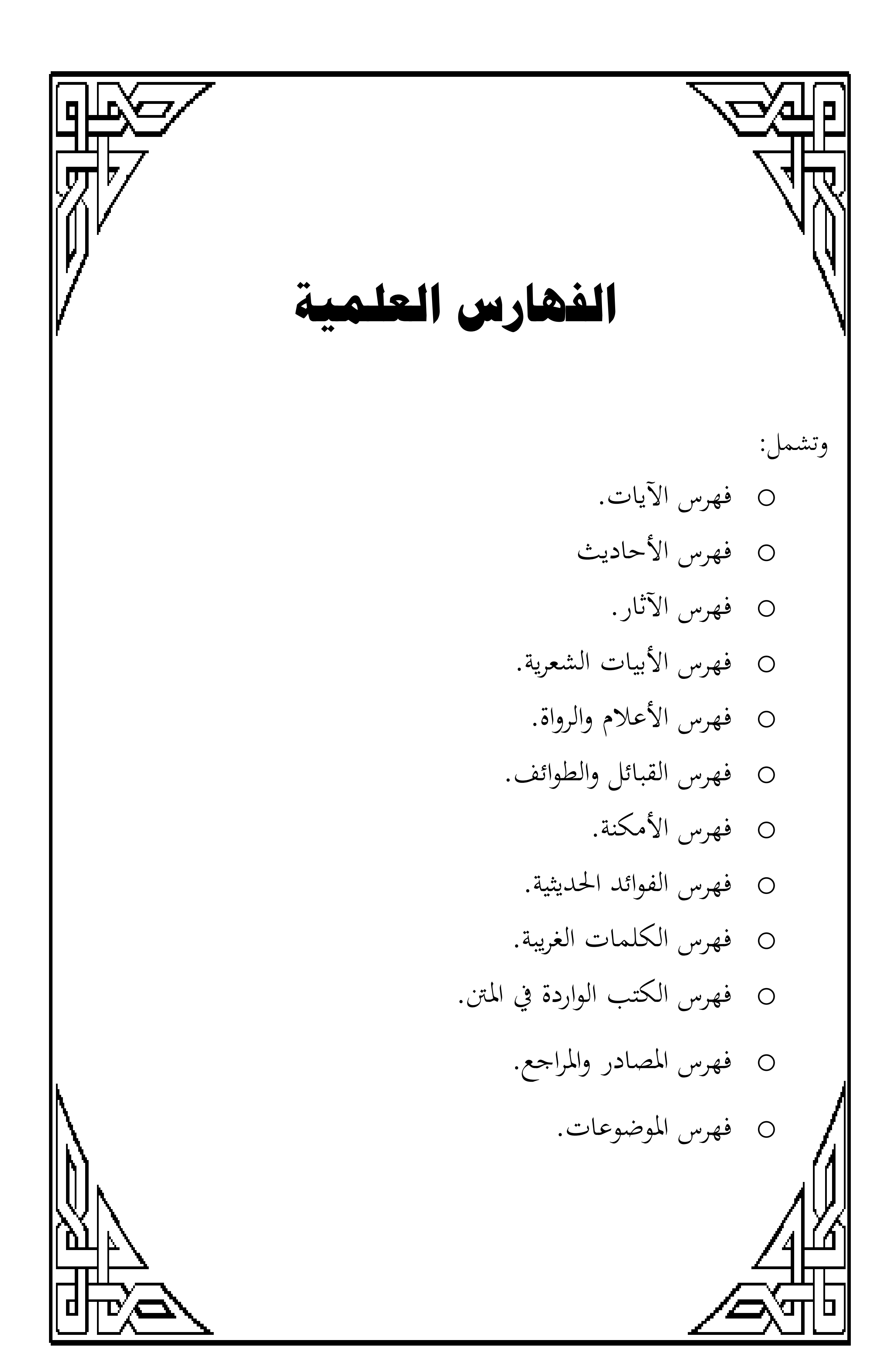
هـ - وجود بعض الملاحظات العقدية. وقد ذكرت المآخذ ، والرد عليها في الدراسة .

أهم التوصيات:

١- العناية بتحقيق كتب التراث عامة ودراستها، ومنها كتب الحافظ مغلطاي التي لم تحقق أو التي طبعت ولم تخدم علميًا، مثل: الواضح المبين في ذكر من استشهد من المحبين، والخصائص النبوية، والإيصال في اللغة، وكذلك الكتب التي رجع إليها المصنف، ولم تحقق، ومنها: مجمع الغرائب فِي غريب الحديث، لأبي الحسن الفارسي وهي جديرة بالعناية والتحقيق.

٢- طباعة كتاب «التلويح» والعناية به فهو من أجود الكتاب المصنفة في شرح صحيح البخاري.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .



الفهارس العلمية

وتشمل:

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث
- فهرس الآثار.
- فهرس الأبيات الشعرية.
- فهرس الأعلام والرواة.
- فهرس القبائل والطوائف.
- فهرس الأمكنة.
- فهرس الفوائد الحديثية.
- فهرس الكلمات الغريبة.
- فهرس الكتب الواردة في المتن.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
سورة البقرة		
﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْۖ....﴾	١٠٢	٣١٢، ٣٢٠، ٣٢٥
﴿لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾	١٤٣	٤٠٢
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾	١٨٠	٢٠٥، ٢٠٦، ٢٣٥، ٢٥٢، ٥٤٥
﴿فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ١٨٢﴾	١٨٢	٢٠٥، ٢٣٥
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾	١٨٣	١٢٩
﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْۚ﴾	١٩٤	١٦٦
﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِۛ﴾	١٩٥	٤١٣
﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ﴾	٢٦٥	٣٨٩
سورة آل عمران		
﴿شَهِدَ ٱللَّهُ﴾	١٨	٤٠٣
﴿مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾	٥٢	٥٢٦
﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢاۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ	١٦٩	١٢، ٤٣٣

الآية	رقمها	الصفحة
رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾		
﴿فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾	١٧٠	٤٣٣
﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾﴾	١٧١	٤٣٣
سورة النساء		
﴿وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ﴾	٦	١١، ٣٠١، ٣٠٢
﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾	٧	٢٥٣ ، ٢٥٤، ٣٠١
﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾	٨	١١، ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٢٩٥ ، ٢٩٦
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾	١٠	١٢، ٣٠٣
﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ	١١	١١، ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ٢٧١، ٣٤٠

الآية	رقمها	الصفحة
وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ﴾		
﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾	٢٤	١٢٩
﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾	٣١	٣١٠، ٣١١
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾	٥٨	٢٧٢
﴿فَٱنفِرُوا۟ ثُبَاتٍ﴾	٧١	٤٦٥
﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾	٩٥	١٣، ٤٩٨
﴿دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾	٩٦	٤٩٨
﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾	١٠٠	٣٧٦
سورة المائدة		
﴿مُتَجَانِفٍ﴾	٣	٢٣٥
﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ﴾	٤٥	١٦٦
﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ﴾	٦٧	٤٠٦
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾	١٠٦	١٢، ٣٤٧،

الآية	رقمها	الصفحة
		٣٤٩
﴿ فَإِنْ عُثِرَ ﴾	١٠٧	٣٥٤
﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (١٠٨)﴾	١٠٨	٣٤٧
سورة الأنفال		
﴿ وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ ﴾	١٦	٤٦٠
﴿وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ ﴾	٦٠	٥٤٦
سورة التوبة		
﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ ﴾	٥٢	٤٠٩
﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١١١)﴾	١١١	٣٥٧
﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾	١١٢	٣٥٧
﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ (١٢٠)﴾	١٢٠	٤٢٤، ٤٢٧

الآية	رقمها	الصفحة
﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾	١٢٢	٤٢٥
سورة يونس		
﴿كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِٱلْأَمْسِ ۚ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾	٢٤	٤٤١
سورة هود		
﴿لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً﴾	٨٠	٤٥٩
سورة الرعد		
﴿وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ﴾	١٠	٥٢٥
سورة إبراهيم		
﴿بِمُصْرِخِىَّ﴾	٢٢	٥٢٧
سورة الحجر		
﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾	٤٢	٢٣٤
سورة النحل		
﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾	١٢٦	١٦٦
سورة الإسراء		
﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾	٣١	١٩٤
سورة الكهف		
﴿سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا﴾	٦٩	٢٠١
﴿أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾	٧٢	١٩٩
﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِى بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِى مِنْ أَمْرِى عُسْرًا﴾	٧٣	١٩٩، ٢٠٢

الآية	رقمها	الصفحة
		٤١٤
سورة يس		
﴿عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ مُتَّكِـُٔونَ﴾	٥٦	٣٧١
سورة الصافات		
﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ﴾	١٤٣	٤٤٤
﴿لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ﴾	١٤٤	٤٤٤
سورة ص		
﴿إِنِّىٓ أَحْبَبْتُ حُبَّ ٱلْخَيْرِ﴾	٣٢	٥٤٥
﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾	٨٢	٢٣٤
﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ﴾	٨٣	٢٣٤
سورة الفتح		
﴿وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا﴾	٢١	٤٧٦
﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ﴾	٢٥	٤٦٠
سورة الحجرات		
﴿لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾	١	١٣٠
سورة النجم		
﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾	٣٢	٣١١
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾	٢	٤١٦
﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾	٣	٤١٦
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴿٤﴾﴾	٤	٤١٦، ٤١٨

الآية	رقمها	الصفحة
سورة الجمعة		
﴿ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾	٤	١٠٠
سورة التين		
﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمۡ أَجۡرٌ غَيۡرُ مَمۡنُونٖ ٦﴾		٥٠١



فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الصفحة
٤٤) أن رجلًا قدمَ مِن سفرٍ فقال له النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ صَحِبْتَ؟	١٠١
٤٥) أن رسول الله ﷺ أَرسلَ سالمَ بنَ عُمَيْرٍ سَرِيَّةً وَحْدَهُ	٥٣١
٤٦) أن رسول الله ﷺ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثلاثين رجلًا فِي الجِماع	٤٥٥
٤٧) أن رَسُولَ الله ﷺ بعثَ أَبَانَ بن سعيدِ بن العاصِ على سَرِيَّةٍ من المدينة قِبَلَ نجدٍ، فقدمَ أَبَانُ وأصحابُهُ على رَسُولِ الله ﷺ بخيبرَ بعد أن فتحها فقال أبانُ: اقْسِمْ لنا يا رَسُولَ الله	٤٦٩
٤٨) أن رَسُول الله ﷺ بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد، فغنموا إبلا كثيرة، فكانت سهامهم اثني عشر بعيرا، أو أحد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا	٣٦١
٤٩) أن رسول الله ﷺ بعثَ عمرَو بنَ أُمَيَّةَ وَحْدَهُ عَيْنًا	٥٣١
٥٠) أن رَسُولَ الله ﷺ ساقَ الهَدْيَ بالحُديبية وقَلَّدَها	٣٣٦
٥١) أن رسول الله ﷺ سئل عَنِ الحُور: من أيِّ شيءٍ خُلقن؟ فقال: مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءٍ: أَسْفَلُهُنَّ مِنَ المِسْكِ، وَأَوْسَطُهُنَّ مِنَ العَنْبَرِ، وَأَعْلَاهُنَّ مِنَ الكَافُورِ، وَحَوَاجِبُهُنَّ سَوَادُ خَطٍّ فِي نُورٍ	٤٠١
٥٢) أن رَسُولِ الله ﷺ سُئل عَنِ الرُّوحِ فوَعَدَهم الجوابَ غدًا	٤٥٨
٥٣) إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَقَالَ: نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللَّهُ	٢٠٤
٥٤) أن رسول الله ﷺ كان يحب الفَأْلَ	٢٣٢
٥٥) أن رسولَ اللهِ ﷺ لم يُقِدْ من العَظْمِ المقطوع فِي غيرِ المَفْصِلِ	١٠٨، ١٦٨
٥٦) أن رَسُول الله ﷺ لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح، واغتسل فأتاه جبريل وقد عصب رأسه الغبار، فقال: وضعت السلاح فوالله ما وضعته	٤٣٠
٥٧) أن سيِّدَنا رسولَ الله ﷺ كتبَ الصلح مع سهيل وأهل مَكَّة؛	٢٠١

طرف الحديث	الصفحة
١٠٠) الخيل معقود بنواصيها الخير، والأجر، والمغنم إِلَى يوم القيامة	٥٣٤
١٠١) الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ	٥٣٣ ، ٥٤٣
١٠٢) الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ: الأَجْرُ وَالغَنِيمَةُ	٥٣٧
١٠٣) الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة. اشتروا على الله، واستقرضوا على الله	٥٤٠
١٠٤) الخيل معقود فِي نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، ومن ربط فرسا فِي سبيل الله كانت النفقة عليه كالمادِّ يده بالصدقة لَا يقبضها	٥٤٢
١٠٥) الخيل معقود فِي نواصيها الخير والنيل إِلَى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، والمنفق عليها كباسط يديه فِي صدقة، وأبوالها وأرواثها لأهلها عِنْدَ الله يوم القيامة من مسك الجَنَّة	٥٣٧ ، ٥٤٨
١٠٦) الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا	٥٣٦
١٠٧) الخيل معقود نواصيها الخير إِلَى يوم القيامة، ومن ارتبط فرسا فِي سبيل الله كان علفه وروثه وشرابه فِي ميزانه يوم القيامة	٥٤٠
١٠٨) دَخَلْتُ الجَنَّةَ فرأيتُ حارثةَ كذلكمُ البَرُّ	٤٢١
١٠٩) دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ غَدَاةً، عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ	٤٣٦
١١٠) الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ	٥٢٧ ، ٥٢٩
١١١) رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ: ارْكَبْهَا .فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ. فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ: ارْكَبْهَا، وَيْلَكَ	٢٨٢
١١٢) رأيت الليلة رجلين أتياني، فصعدا بي الشجرة فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل، لم أر قطُّ أحسن منها، قالا: أما هذه الدار فدار الشهداء	٣٨٦

طرف الحديث	الصفحة
وقتل النفس، وقول الزور	
١٤٠) قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ﷺ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ، أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ، كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ	٤٥٣
١٤١) قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللهُ- جَلَّ وعَزَّ-: وأنذر عشيرتك الأقربين فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ- أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا- اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا	٢٧٩
١٤٢) قدمنا على النَّبِيِّ ﷺ مع جعفر من أرض الحبشة بعد فتح خيبر بثلاثٍ، فقسمَ لنا ولم يَقسمْ لأحدٍ لم يشهدها غيرنا	٤٧٦
١٤٣) كان ﷺ إِذَا صلَّى العصرَ دخلَ على نسائه، فطافَ على جميعهنَّ بغُسْلٍ واحدٍ، ثمَّ يبيتُ عِنْدَ التي هي ليلتها	٤٥٥
١٤٤) كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رَسُول الله ﷺ يدخلها ويشرب	٢٧٦
١٤٥) كَانَ أَبُو طَلْحَةَ لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَجْلِ الغَزْوِ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى	٤٧٨
١٤٦) كان النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذكر أصحابَ أُحُدٍ قال: وَاللهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي غُودِرْتُ مَعَ أَصْحَابِي فِي نحص الجَبَلِ	٤٠٤
١٤٧) كان النَّبِيُّ ﷺ فِي غارٍ فنُكِبَتْ إِصْبَعُهُ	٤٠٧
١٤٨) كانَ بالمدينةِ فَزَعٌ؛ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ	٥٥١
١٤٩) كان رسولُ الله ﷺ عامَلَ يهودَ خيبرَ على أنَّا نُخرجهم إِذَا شِئنا، فمن كان له مالٌ فَلْيَلْحَقْ به فإني مُخرِجٌ يهودَ	٢٠٥
١٥٠) كان رَسُولُ اللهِ ﷺ يحبُّ أَنْ يسافرَ يومَ الاثنينِ ويومَ الخميسِ	٥٣٢

طرف الحديث	الصفحة
١٥١) كان لرسول الله ﷺ فرس فوهبه لرجل من الأنصار فكان يسمع صهيله، ثمَّ إنه فقده، فقال له رَسُول الله ﷺ "ما فعل فرسك؟	٥٤٣
١٥٢) كان لسيِّدِنا رَسُولِ الله ﷺ عِنْدَ سهلِ بنِ سعدٍ ثلاثةُ أفراسٍ: لزاز، والظرب، واللخيف	٥٥٧
١٥٣) كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ: اللُّحَيْفُ	٥٥٠
١٥٤) كان للنبي ﷺ فرسٌ أَدْهَمُ يسمَّى السقب	٥٦٢
١٥٥) كان للنبي ﷺ فرسٌ يقال له: الورد، أهداه له تميمٌ الداريُّ، فأعطاه عمرَ، فحملَ عليه عمرُ فِي سبيل الله، فوجده يُباع	٥٥٩
١٥٦) كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ	٣١٨
١٥٧) كانت له فرسٌ يقال لها: سبخة	٥٦١
١٥٨) الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس	٣٠٦
١٥٩) كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ يَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ	١٥٤
١٦٠) كل سُلامى من الناس عليه صدقة...	١٠٣
١٦١) كُلُّ صُلْحٍ خَالَفَ الشَّرْعَ فهو بَاطِلٌ مَرْدُودٌ	١٣٠
١٦٢) كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ، فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللهِ عَلَى العِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟	٥٥١
١٦٣) كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا حَارِثَةُ؟	٤٢٠
١٦٤) لَا تَجُوزُ الوَصِيَّةُ لِوَارِثٍ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الوَرَثَةُ	٢٦٥
١٦٥) لَا تَرْكَبِ البَحْرَ إِلَّا حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا أَوْ غَازِيًا؛ فَإِنَّ تَحْتَ البَحْرِ نَارًا وَتَحْتَ النَّارِ	٣٧١

طرف الحديث	الصفحة
١٦٦) لَا تَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ	٣٣٨
١٦٧) لَا تَقُصُّوا نَوَاصِيَ الْخَيْلِ، وَلَا مَعَارِفَهَا، وَلَا أَذْنَابَهَا؛ فَإِنَّ أَذْنَابَهَا مَذَابُّهَا، وَمَعَارِفَهَا دِفَاؤُهَا، وَنَوَاصِيَهَا مَعْقُودٌ فِيهَا الْخَيْرُ	٥٣٦
١٦٨) لَا حَبْسَ بَعْدَ سُورَةِ النِّسَاءِ	٣٣١
١٦٩) لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غِنًى	٢٧٢
١٧٠) لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، وَلَا إِقْرَارَ بِدَيْنٍ	٢٦٧
١٧١) لَا يَبْقَى دِينَانِ بِأَرْضِ العَرَبِ	١٨٥، ٢٤٤
١٧٢) لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ولَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ	١٩٢
١٧٣) لَا يَزَالُ الخَيْرُ مَعْقُودًا بِنَواصِي الخَيْلِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ	٥٣٦
١٧٤) لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي بَعْدِي مِيرَاثِي	٣٣٩
١٧٥) لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: "لَوْ"؛ فَإِنَّ "لَوْ" تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ	٤٥٩
١٧٦) لَأُخْرِجَنَّ اليَهُودَ والنَّصَارَى مِن جَزِيرَةِ العَرَبِ حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا	٢١١
١٧٧) لِشَهِيدِ البَحْرِ مِثْلُ شَهِيدِ البَرِّ، وَالمَائِدُ فِي البَحْرِ كَالمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ فِي البَرِّ، وَمَا بَيْنَ المَوْجَتَيْنِ كَقَاطِعِ	٣٨٤
١٧٨) لَعَنَ عَشَرَةً: العَاضِهَةَ وَالمُعْتَضِهَةَ- يَعْنِي: السَّاحِرَةَ-، وَالوَاشِرَةَ وَالمُوتَشِرَةَ	٣١٧
١٧٩) لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا	٣٩٢
١٨٠) لَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ فِي الجَنَّةِ، خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ، لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ	٣٩٢

طرف الحديث	الصفحة
شَهِيدٌ، ومَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ	
٢٩٣) وَمَنْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ أَوْ لَدَغَتْهُ هَامَّةٌ أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ عَلَى أَيِّ جَنْبٍ شَاءَ اللهُ فَهُوَ شَهِيدٌ	٤٨٤
٢٩٤) وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ، عَمَّارٌ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ	٤٢٨
٢٩٥) وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرَ	٢١٣
٢٩٦) يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الفِرْدَوْسَ الأَعْلَى	٤١٩
٢٩٧) يَا أَنَسُ، إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ أَبَدًا عَلَى وُضُوءٍ فَافْعَلْ؛ فَإِنَّ مَلَكَ الموْتِ إِذَا قَبَضَ رُوحَ العَبْدِ وَهُوَ عَلَى وُضُوءٍ؛ كُتِبَ لَهُ شَهَادَةٌ	٤٨٨
٢٩٨) يَا أَنَسُ؛ كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ، فَرَضِيَ القَوْمُ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ	١٣٩
٢٩٩) يا رَسُولَ اللهِ، إنَّ حَائِطِي هَذَا صدقةٌ	٣٣٦
٣٠٠) يَا رَسُولَ اللَّهِ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ المُشْرِكِينَ فِيهِ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ المُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ	٤١٢
٣٠١) يا رَسُولَ الله، ما الخيرُ؟ قال: الأَجْرُ وَالمغْنَمُ	٥٣٥
٣٠٢) يا رَسُولَ اللهِ، أرأيتَ لو أني أسلمتُ كان خيرًا لي؟، قال:نعم، فأَسلِمَ	٤١٧
٣٠٣) يا رَسُول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: أن تصدق وأنت صحيح حريص، تأمل الغنى، وتخشى الفقر، وَلَا تمهل حتى إِذَا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان	٢٧٠
٣٠٤) يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟	٣٥٩

طرف الحديث	الصفحة
٣٠٥) يَا عُمَرُ، إِنَّ لِلشُّهَدَاءِ سَادَةً وَأَشْرَافًا وَمُلُوكًا، وَإِنَّ هَذَا مِنْهُمْ	٣٨٠
٣٠٦) يا غلام إنِّي أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك	٤٣
٣٠٧) يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبِّنَا فِي الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنَ الطَّاعُونِ، فَيَقُولُ الشُّهَدَاءُ: قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا، وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ	٤٩٢
٣٠٨) يدخلَ على نسائهِ فيدنو من كل امرأة منهنَّ	٤٥٦
٣٠٩) يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ...	١٨٠
٣١٠) يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ يَدْخُلَانِ الجَنَّةَ: يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى القَاتِلِ، فَيُسْتَشْهَدُ	٤٦٦
٣١١) يضحك الله لرجلين يقتل أحدهما الآخر، يدخلان الجنة؛ يقاتل هذا في سبي الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيشهد	٦٦



فهرس الآثار

الأثر	القائل	الصفحة
١) أَتَانَا كِتابُ عُمرَ بنِ الخطَّاب قَبلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلاثَ سَوَاحِرَ	جزء بن معاوية	٣١٦
٢) أَدْخِلْ رِكَابَكَ، فَإِنْ لَمْ أَرْحَلْ مَعَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَلَكَ مِائَةُ دِرْهَمٍ، فَلَمْ يَخْرُجْ	ابن سيرين	٢١٦
٣) إِذَا أَوْصَى رجلٌ لقومٍ غرباءَ بثلاثةٍ وله أقرباءُ أُعْطِيَ الغرباءُ ثلثَ الثلث، ورُدَّ الباقي على الأقرباء	الحسن وجابر بن زيد وعبد الملك بن يَعْلَى	٢٥٤
٤) إِذَا بَدأ بالطلاق قبلَ يمينه؛ فإنه يَلزمُهُ الطلاقُ، وإنْ بَرَّتْ يمينُه	شُرَيحٍ وإبراهيمَ	١٩٨
٥) إِذَا قَدَّمَ الطلاقَ أو أَخَّرَهُ؛ فهو سواءٌ إِذَا وَصَلَهُ بكلامه	الشعبي	١٩٧
٦) إِذَا لم يجدْ مُسْلِمَيْنِ؛ فَلْيُشْهِدْ كافِرَيْنِ إِذَا كان فِي سفرٍ	المُسَيِّب، وابنُ جُبيرٍ، والنخعيُّ، ومجاهدٌ	٣٥٢
٧) أَرأيتُمْ أن ما سافرَ وحدَهُ وماتَ؛ مَنْ أسألُ عنه؟	عمر بن الخطاب	٥٣١
٨) اشْتَرَطَ عُمَرُ: لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ. وَقَدْ يَلِي الوَاقِفُ وَغَيْرُهُ	عمر	٢٨٢، ٢٨٨
٩) أَمَرَ أن يُوصِي بثلثه فِي قَرابتِهِ	ابن المسيب	٢٩٥
١٠) أن أبا بَكْرٍ قال فِي مرضه لابنته عائشة- رضي الله عنها-: ولَوْ كُنْتِ حُزْتِهِ لكانَ ذلكَ	أبو بكر	٢٨٦
١١) أَن ابنَ عَبَّاسٍ قَالَ فِيمَنْ تَرَكَ ثمانمائةِ دِرْهَمٍ: قليلٌ لَيْسَ فِيهَا وَصِيَّةٌ	ابن عباس	٢٤٠
١٢) أَنَّ ابنَ عُمَرَ لم يُوصِ	ابن عمر	٢٣٩
١٣) إن الحوراء لَيُرى مُخُّ ساقِها مِنْ وَرَاءِ اللحم	ابن مسعود	٤٠١

الأثر	القائل	الصفحة
والعظم		
١٤) إن الذين يأكلون أموال اليتمى ظلما: يُبعثون يومَ القيامة ولهبُ النار يخرج من أفواههم، ومن مسامعهم	السدي	٣٠٣
١٥) أَنَّ امرأةً ذَكَرَتْ لهَا أَنَّهَا صَارَتْ إِلَى هَارُوت وَمَارُوتَ، وَأَنَّهَا زَرعَتْ فَطَلَعَ وَيَبِسَ، وَطَحنتْهُ وَعَجنتْهُ، وَخَبزتْهُ فِي سَاعةٍ وَاحدةٍ	عائشة	٣١٩
١٦) أن امرأةً عاتبتْهُ فِي جاريةٍ، وفي يدهِ مِرْوَحَةٌ فجعلَ يقول: اشْهَدُوا أنها لها، فلما قامتِ امرأتُهُ قال: على أيِّ شيءٍ أَشهدتُكم؟ قالوا: على الجاريةِ أنها لها، قال: أَلَمْ تَرَوْنِي أُشيرُ إِلَى المِرْوَحَة	النخعي	١٢٢
١٧) إِنْ بَدَأَ بِالطَّلَاقِ أَوْ أَخَّرَ فَهُوَ أَحَقُّ بِشَرْطِهِ	ابْنُ المسَيِّبِ والحسنُ وعطاءٌ	١٩٦
١٨) إن ترك خيرا الوصية: نَسختْها آيةُ المورايث	ابن عمر	٢٥٦
١٩) أَنَّ جَاريةً لحَفْصَةَ سَحَرَتْهَا وَاعْتَرَفَتْ بِذَلِكَ، فَأَمَرَتْ عَبدَ الرحمنِ بْنَ زَيدِ بنِ الخَطَّابِ فَقَتَلَهَا	ابن عمر	٣١٢
٢٠) أن حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَة- بحضرةِ عُمرَ- لم يُوصِ	حاطب	٢٤٠
٢١) أن حفصةَ زوجَ النَّبِيِّ ﷺ قَتلتَ جاريةً لها سَحَرَتْهَا، وقد كانت دَبَّرَتْهَا، فأَمرتْ بها فَقُتِلَتْ	مُحَمَّدِ بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة	٣١٢
٢٢) أن خَالدَ بنَ المهاجر بن خالدِ بن الوليد قَتَلَ قبطيًّا سَحَرَ	يحيى بن سعيد	٣٢٣
٢٣) إِنَّ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا، وَقَالَ: إِنْ لَمْ آتِكَ الأَرْبِعَاءَ فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ، فَلَمْ يَجِئْ	ابن سيرين	٢١٧
٢٤) أنَّ رجلًا مِنَ المُسْلِمِينَ تُوُفِّيَ بِدَقُوقَاءَ، فلمْ يجدْ	أبو موسى	٣٥٢

الأثر	القائل	الصفحة
أحدًا من المُسْلِمِينَ يُشْهِدُهُ على وصيَّتِهِ، فأشهدَ رجلينِ من أهل الكتاب نصرانيَّينِ فقدمَا الكوفةَ على أبي موسى، فقال: هذا أمرٌ لَمْ يكنْ بعدَ الذي كان فِي عهدِ النَّبِيِّ ﷺ		
٢٥) أن سَاحِرًا كَانَ عِندَ الوليدِ بْنِ عُقْبَةَ يَمْشِي عَلَى الحَبْلِ، وَيَدْخُلُ فِي اسْتِ حمارٍ وَيَخرجُ مِن فَمِهِ	عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ	٣١٥
٢٦) أن سُليمانَ ﷺ كَانتِ الشَّياطينُ دَفَنَتْ فِي خَزائنهِ وَمَواضِعِ مُصَلَّاهُ سِحْرًا	ابن عباس	٣٢٥
٢٧) أن عائشة أَعْتَقَتْ جَارِيةً لَهَا عَنْ دُبُرٍ مِنْهَا، ثُمَّ إِنَّ عَائشةَ مَرِضَتْ بَعْدَ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا سِنْدِيٌّ فَقَالَ: إِنَّكِ مَطْبُوبَةٌ، قَالتْ: وَمَنْ طَبَّنِي؟	عائشة	٣١٢
٢٨) أَنَّ عَائشةَ قَالتْ فِيمَن تَرَكَ أَربعَمائةِ دِينارٍ: مَا فِي هَذا فَضْلٌ عَنْ وَلَدِهِ	عائشة	٢٤٠
٢٩) أن عبد الرحمن بن عوف كان يكره الحبس	-	٣٣٥
٣٠) أَن عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ نَهَى مَنْ لَمْ يَترُكْ إِلَّا مِنَ السَّبْعِمِائةِ إِلى التِّسْعِمِائةِ عَنِ الوصِيَّةِ	علي بن أبي طالب	٢٤٠
٣١) أن عليِّ بن حسين أنه زوَّج ابنته واشترطَ لنفسه عشرةَ آلاف درهم، يجعلها فِي الحجِّ والمساكين	علي بن حسين	١٩٠
٣٢) أن عمر تصدَّق بمالٍ له يقال له: ثَمْغٌ	عمر	٣٠١
٣٣) أَنَّ عمر حَدَّ سَاحِرًا فدفنَهُ إِلَى صدره ثمَّ تركه حتى مات	سعيد بن المسيب	٣٢٤
٣٤) إِنَّ غُلامًا لعُمَرَ بْنِ عبدِ العزيزِ أَخَذَ سَاحِرَةً فَأَلْقَاهَا فِي الماءِ فَطَفَتْ؛ فَكَتَبَ إِليهِ عُمَرُ: إِنَّ اللهَ لَمْ يَأْمُرْ أَنْ تُلْقِيَها فِي الماءِ، إِنِ اعْتَرَفَتْ فَاقتُلْها	يحيى بن أبي كثير	٣٢٣

الأثر	القائل	الصفحة
٣٥) إن فِي الجنَّة حُورًا يقال لها: العَيْنَاء، إِذَا مشتْ مشى حولها سبعون ألف وصيفةٍ عَنْ يمينها	أبو هريرة	٤٠٠
٣٦) إن فِي الجنَّةِ حُورًا يقال لها: العينة لو بزقتْ فِي البحرِ لَعَذُبَ ماؤُهُ	ابن عباس	٤٠٠
٣٧) أَنَّ قَيْسَ بنَ سَعدٍ إِذْ كَانَ عَلى مِصْرَ كَانَ سِرُّهُ يَفْشُو، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَنا رَجُلًا سَاحِرًا؛ فَبَعَثَ إليهِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: إِنَّا لَا نَعْلَمُ مَا فِي الكِتَابِ حَتَّى يُفْتَحَ	سالم بن أبي الجعد	٣١٤
٣٨) إِنَّ مَقَاطِعَ الحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ، وَلَكَ مَا شَرَطْتَ	عمر بن الخطاب	١٨٤
٣٩) إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نُسِخَتْ، وَلَا وَاللهِ مَا نُسِخَتْ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا يَتَهَاوَنَ النَّاسُ، هُمَا وَالِيَانِ	ابن عباس	٢٩٢
٤٠) إنا لا نقيد من العظام	ابن عمر	١٠٧، ١٦٨
٤١) إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ	أبو الدرداء	٤١٦
٤٢) أَنَّى لِيَ الشَّهَادَةُ، وأَنَا بَيْنَ ظَهْرَانِي جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَلَسْتُ أَغْزُو وَالنَّاسُ حَوْلِي	عمر بن الخطاب	٣٦٥
٤٣) أَوْصَى عمرُ واشترطَ فِي وَقْفِهِ	نافع	٣٤٣
٤٤) أَوْقَفَ أَنَسٌ دَارًا فَكانَ إِذَا قَدِمَهَا نَزَلَهَا	-	٣٤٤
٤٥) أول آية نزلت في الجهاد: أذن للذين يقاتلون	ابن عباس	٣٥٨
٤٦) إِيَّاكم وهذهِ الشَّهادات أن يقول الرجل: قُتِلَ فلانٌ شهيدًا؛ فإنَّ الرجلَ يقاتلُ حَمِيَّةً، ويقاتلُ فِي طلب الدنيا، ويقاتل وهو جريءُ الصدر	ابن مسعود	٣٨١
٤٧) بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب عبد الله	عمر	٢٨٨

الأثر	القائل	الصفحة
عمر أمير المُؤْمِنِين فِي ثمغ أنه إن تُوُفِّيَ أنه إِلَى حفصة ما عاشت، تنفق ثمره حيث أراها الله		
٤٨) تَصَدَّقَ الزُّبَيْرُ ﷺ بِدُورِهِ	-	٣٤٥
٤٩) تلتْ عَائشةُ مُدَبِّرَةً بسِحْرِها فيما يُذكر وَلم يَثبتْ، وَإِنَّما ثَبَتَ أَنها بَاعَتْها	عائشة	٣١٤
٥٠) الحُدُودُ الطَّاعَةُ	ابن عباس	٣٥٧
٥١) ذاك امرؤٌ نزلتْ فيه آيةٌ من كتاب الله- جَلَّ وعَزَّ-: ﴿فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر﴾ [الأحزاب: ٢٣]، طلحةُ ممن قَضَى نحبه؛ لَا حسابَ عليه فيما يستقبل	طلحة	٤١١
٥٢) سَأَلتُ شُرَيحًا عَنْ رَجلٍ جَعلَ دَارَهُ حَبسًا عَلى الآخَرِ فَالآخَرِ- مِنْ وَلدِهِ-، فَقَالَ: لَا حَبسَ عَلى فَرائضِ اللهِ	عطاء بن السائب	٣٣٠
٥٣) سمعتُ الأوزاعيَّ وابنَ المبارك والفزاريَّ وابن جابر وسعيد بن عبد العزيز يقولون فِي هذه الآية: إنها لأوَّل هذه الأمة وآخرها	الوليد بن مسلم	٤٢٥
٥٤) سمعت يحيي بن سيرين ومحمد بن سيرين يتذاكرانِ الساعةَ التي فِي الجمعةِ، لعله بعدَ موتِ أنسِ بن مالكٍ	يحيي بن عتيق	٤٨٢
٥٥) شَرْطُ اللهِ قبلَ شَرْطِها	علي بن أبي طالب	١٨٦
٥٦) عَنْ عائشة أنها أعتقتْ عبدًا عَنْ أخيها عبد الرحمن، وكان مات ولم يُوصِ	عائشة	٢٩٧
٥٧) فانفروا ثبات: سَرَايَا مُتَفرِّقِينَ	ابن عباس	٤٦٥
٥٨) فِي الوَبْرِ شاةٌ	مجاهد	٤٧١
٥٩) قتِ الحَوْرَاءُ من أصابعِ رِجليها إِلَى رُكَبِهَا من	ابن عباس	٤٠١

الأثر	القائل	الصفحة
على الخَتْم-		
٨٥) وَقَدْ أَجْلَى عُمَرُ يَهُودَ خيبرَ وفَدَكَ	عمر بن الخطاب	٢٠٥
٨٦) ومن يولهم يومئذ دبره: قال: كانت هذه يوم بدر خاصة، ليس الفرار من الزحف من الكبائر	الحسن البصري	٣٢٨
٨٧) يُكتب لهم بكلِّ روعةٍ تَنَالُهُم فِي سبيلِ الله سَبْعين ألفِ حسنةٍ	ابن عباس	٤٢٥



فهرس الأبيات الشعرية

صدر البيت	عجز البيت	قائله	الصفحة
أَدُّوا الَّذِي نَقَصَتْ تسعينَ مِن مِائَةٍ	ثُمَّ ابْعَثُوا حَكَمًا بِالعَدْلِ حَكَّامًا	أبو مكعت من بني سعد بن مالك	٢٣٣
أُرَفِّقُ العَيشَ عَلى بَرْضٍ، فَإِنْ	رُمْتُ ارْتِشافًا رُمْتُ صَعْبَ المُنْتَسَا	ابْنُ دُريد	١٩٧
اسْعَدْ بِمَالِكَ فِي الحَيَاةِ فَإِنَّمَا	يَبْقَى خِلَافَكَ مُصْلِحٌ أَوْ مُفْسِدُ	ـ	٢٩١
أَطَعْتُ النَّفْسَ فِي الشَّهَوَاتِ حَتَّـ	ـى أَعَادَتْنِي عَسِيفًا عَبْدَ عَبْدِي	أبو زيدٍ الأنصاريّ	١٣٠
أَعُـوذُ بِـرَبِّي مِـنَ النَّـافِثَا	تِ فِي عُقَدِ العَاضِهِ المُعْضِهِ	ـــ	٣١٨
أَنَّى تُكَلِّفُ بالغُمَيِّمِ حَاجَةً	نُهْيًا حَمَامَةَ دُونَهَا وَحَفِيرُ	جرير	٢١٨
سَقَطَ النَّصِيفُ وَلَمْ تُرِدْ إِسْقَاطَهُ	فَتَـنَـاوَلَتْهُ وَاتَّـقَتْنَا بِـاليَـــدِ	النابغة	٤٠٣
عَيْنَاءُ حَوْرَاءُ مِنَ العِينِ الحِيرِ		المنظور بن مرثد	٣٩٩
فَإِذَا جَمَعْتَ لِمُفْسِدٍ لَمْ يُغْنِهِ	وأَخُـو الصَّـلَاحِ قَـلِيلُـهُ يَتَزَيَّـدُ	ـ	٢٩١
فَإِنْ يَكُنِ المُوسَى جَرَتْ فَوْقَ بَظْرِهَا	فَمَا قُطِعَتْ إِلَّا وَمَصَّانُ قَاعِدُ	أعشى همدان	٢٣٠
فَتَنَازَلَا وَتَوَافَقَتْ خَيْلَاهُمَا	وَكِلَاهُمَا بَطَلُ اللِّقَاءِ مُخَدَّعُ	أبو ذؤيب	٥٦٥
فَلَمَّا أَجَزْنَا سَاحَةَ الحَيِّ وَانْتَحَى	بِنَا بَطْنِ حِتْفٍ ذِي رُكَامٍ عَقَنْقَلِ	امرؤ القيس	٤٣٠
فَمَا نِلْتَنَا غَدْرًا وَلَكِنْ صَحِبْتَنَا	غَدَاةَ الْتَقَيْنَا فِي المَضِيقِ بِأَخْيُلِ	الحطيئة	٥٦٦
فـواللهِ مَـا أَدْرِي وَإِنِّي لَسَـائِلٌ	أَبَظْرَاءُ أَمْ مَخْتُـونَةٌ أُمُّ خَالِدِ؟	أعشى همدان	٢٣٠
قليل المال تصلحه فيبقى	ولا يبقى الكثير مع الفساد	ـــ	١٠٩
لَا تَشْكِيَنَّ عَمَلًا مَا أَنْقَيْنْ	مَا دَامَ مُخٌّ فِي سُلَامَى أَوْ عَيْنْ	أبو ميمون النضر	١٨١

صدر البيت	عجز البيت	قائله	الصفحة
		بن سلامة العجليّ	
لحفظ المال أيسر من سؤالٍ	وضرب في البلاد بغير زاد	ــ	١٠٩
لِلَيْلَى بالغُمَيِّمِ ضَوْءُ نارٍ	تَلُوحُ كأَنَّها الشِّعْرَى العَبُورُ	الشماخ	٢١٨
ناجٍ إِذَا زُجِرَ الرَّكَائِبُ خَلْفَهُ	فَلَحِقْنَهُ وَثُنِينَ بالحَلحالِ	كُثيِّرُ عَزَّة	٢٢٠
هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ	وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ		٤٠٧ ، ٤٠٨
هُنَالِكَ اللهُ العَلِيُّ الأَكْبَرُ	مَنْ يَنْصُرِ اللهَ فَسَوْفَ يُنْصَرُ	أبو بصير	٢٣٩
وَإِذَا تَواكَلَتِ المَقانِبُ لَمْ تَزَلْ	بالثَّغْرِ مِنَّا مِنْسَرٌ عَظْيمُ	لبيد	٥٢٦
وَإِذَا حُمِّلَ ثِقْلًا بَعْضُهُمْ	واشْتَكَى الأَوْصَالَ مِنه وبَلَحْ	الأعشي	٢٢٧
وَأَنَا أَقُولُ: سَأَمُوتُ مُشْهَدَا		ــ	٤٠٢



فهرس الأعلام والرواة

العلم	الصفحة
٢٨٣) عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ القرشي المخزومي	٤٣٧
٢٨٤) عبد الله بن نمير- بنون، مصغَّر- الهمداني، أبو هشام الكوفيّ	٢٣٦
٢٨٥) عبد الله بن يوسف التنيسيّ، أبو مُحَمَّد الكلاعيّ	١٨٥
٢٨٦) عبد المحسن بن أحمد بن مُحَمَّد، أمين الدين	٥٠٩
٢٨٧) عبد الملك بن حبيب المصيصي، أبو مروان البزاز	٣٦٨
٢٨٨) عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السلميّ الألبيريّ = ابن حبيب	٢١٨
٢٨٩) عبدُ الملك بن طريفٍ القرطبيّ، أبو مروان = ابن طريف	١٣١
٢٩٠) عبد الملك بن عبد العزيز الأمويّ	١٩٩
٢٩١) عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله، التيميّ بالولاء، أبو مروان	٢١٤
٢٩٢) عبد الملك بن عمير بن سويد الفرسي اللخمي	٣٦٥
٢٩٣) عبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة القُرَشِيّ	٣٧٩
٢٩٤) عبدُ الملك بن قريب بن عليِّ بن أصمعَ الباهليّ، أبو سعيدٍ الأصمعيّ	١٢٠
٢٩٥) عبدُ الملك بن مُحَمَّدٍ الحِمْيَرِيّ البرسميّ	٢١٩
٢٩٦) عبد الملك بن مُحَمَّد بن إبراهيم النيسابوريّ الخركوشي	٥٥٨
٢٩٧) عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص القُرَشِيّ	٥١٢
٢٩٨) عبد الملك بن هارون بن عنترة	٤٩٠
٢٩٩) عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن الدمياطي الشافعي	٤٦
٣٠٠) عبد المؤمن بن خَلَف بن أبي الحسن بن شرف، أبو محمد، شرف الدين الدِّمْياطي	٣٩
٣٠١) عبدُ الواحد بن عمر بن عبد الواحد بن ثابتٍ، المشهور بابن التين	٢٢١
٣٠٢) عبد الْوَهَّاب بن ظافر بن عَليٍّ الْمَعْرُوف بِابْن رواج	٢٥١
٣٠٣) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو مُحَمَّد البصريّ	٤٢٨
٣٠٤) عبد الوهاب بن عليّ بن نصر الثعلبيّ البغداديّ، أبو مُحَمَّد	٣٢٠
٣٠٥) عبد بن أحمد بن مُحَمَّد بن عبد الله بن غُفير، أبو ذرٍّ الأنصاريّ الهرويّ	٢٠٦

العلم	الصفحة
٣٥٦) علي بن نصر الله بن عمر، نور الدين، أبو الحسن القرشي المصري الشافعي، المعروف بابن الصواف	٤٧
٣٥٧) عليّ بن نصر بن عليّ بن نصر بن عليّ الجهضمي	٤٨٢
٣٥٨) عليّ بن هبة الله بن عليّ بن جعفر، أبو نصر = ابن ماكولا	٣٥٠
٣٥٩) عمار بن أبى عمار، أبو عمر	٤٧٦
٣٦٠) عمار بن معاوية أو أبى معاوية أو صالح أو حيان ، الدهني، أبو معاوية البجلي الكوفي	٣١٥
٣٦١) عمارة بن جوين، أبو هارون العبديّ البصريّ	٣٠٣
٣٦٢) عمر بن الحسن بن عليّ بن مُحَمَّد، أَبُو الخَطَّاب، ابن دحية الكلبي	٤٧١
٣٦٣) عمرُ بن خلفِ بن مَكِّيٍّ الصِّقِلِّيّ، أبو حفص	٢١٧
٣٦٤) عمر بن رسلان بن بَصير الكناني الشافعي = البلقني	٤٩
٣٦٥) عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة بن عليّ	٢٢٨
٣٦٦) عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة المَخْزُومِيّ القُرَشِيّ، أبو الخطَّاب	٢١٧
٣٦٧) عمر بن محمدبن أحمد بن عليّ بن عديس، أبوحفص القضاعي	٢٦٩
٣٦٨) عمر بن موسى الوجيهي	٤٩٠
٣٦٩) عمر بن يونس بن القاسم الحنفيّ، أبو حفص اليمامي	٤٣٧
٣٧٠) عَمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية	١٧٧
٣٧١) عمرو بن أبى عمرو: زرارة بن واقد الكلابى	٤١٢
٣٧٢) عمرو بن الحارث بن أبي ضرارٍ	٢٤٨
٣٧٣) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاريّ	٢٣٧
٣٧٤) عمرو بن خارجة الأسديّ	٢٦١
٣٧٥) عمرو بن شعيب بن مُحَمَّدِ بن عبدِ الله بن عمرو بن العاص	١٨٧
٣٧٦) عمرو بن عبد الله السَّبِيعيّ الهمدانيّ الكوفيّ، السَّبِيعيّ	١٣٦
٣٧٧) عمرو بن عبد الله بن عُبيد	٢٦٧
٣٧٨) عمرو بن كركرة الأعرابِيّ	٢٢٩

الصفحة	العلم
٢٢٢	٤٢٧) مُحَمَّدُ بن الحسنِ بن دُرَيْدِ بن عتاهيةَ الأزديّ، البصريّ، أبو بَكْرٍ = ابن دريد
١٧٤	٤٢٨) مُحَمَّدُ بن الحسن بن عُبيدِ الله بن مذحج الزبيديّ الأندلسيّ الإشبيليّ
٢٢٣	٤٢٩) مُحَمَّد بن الحسن بن قُتيبة اللخميّ العسقلانيّ
٢١٨	٤٣٠) مُحَمَّدُ بن الحسن بن واقدٍ الشيبانيّ
٤٨٨	٤٣١) مُحَمَّد بن الحسين بن عبد الله، أبو بَكْرٍ الآجري
٣٤٤	٤٣٢) مُحَمَّد بن الحسين بن موسى أبو عبد الرحمن السلمي النيسابوريّ
٥٠٨	٤٣٣) مُحَمَّد بن الحسين بن موسى بن إسحاق أبو التريك
٣٤٩	٤٣٤) مُحَمَّد بن السائب بن بشر بن عمرو بن الحارث الكلبي
٥١٩	٤٣٥) مُحَمَّد بن العبَّاس أبو عبد الله المؤدب
٢٩٢	٤٣٦) مُحَمَّد بن الفضل السّدوسيّ، أبو النعمان البصريّ، لقبه عارم
٢٢٧	٤٣٧) مُحَمَّد بن الفضل بن أحمد بن مُحَمَّد، أبو عبد الله الصاعديّ الفراويّ
٤٠٢	٤٣٨) مُحَمَّد بن القاسم بن مُحَمَّد بن بشار، أبو بَكْرٍ الأنباريّ
٣٤٤	٤٣٩) مُحَمَّد بن المثني بن عُبيد بن قيس بن دينار العنزي
٢٠٣	٤٤٠) مُحَمَّد بن المستنير بن أحمد، أبو عليّ، الشهير بقطرب
٤٨٩	٤٤١) مُحَمَّد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير القُرَشِيّ التيمي
١٣٦	٤٤٢) مُحَمَّدُ بن بشَّار بُندار العبديّ البصريّ
٤٨	٤٤٣) محمد بن بهادر بن عبد الله، بدر الدين، أبو عبد الله المصري الزركشي
٢١٠	٤٤٤) مُحَمَّدُ بن تميمٍ البرمكيّ اللغويّ
١٣٠	٤٤٥) مُحَمَّدُ بن جعفرَ التميميّ، أبو عبد الله، القزَّاز
١٣٦	٤٤٦) مُحَمَّد بن جعفر الهذليّ البصريّ، المعروف بغُنْدَر
٢٢٨	٤٤٧) محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النَّيْسَابُوري، أبو عمرو
٥٥٦	٤٤٨) مُحَمَّد بن حبيب بن أُمَيَّة بن عمرو الهاشمي
٥٣٨	٤٤٩) مُحَمَّد بن حمران بن عبد العزيز القيسي، أبو عبد الله البصريّ
١٧٩	٤٥٠) مُحَمَّدُ بن رافعِ بن أبي زيدٍ: سابور، القشيري

العلم	الصفحة
٥٩٢) يَعْلَى بن عُبيد ابن أبي أُمَيَّة الكوفيّ أبو يوسف الطنافسي	٤٤٩
٥٩٣) يَعْلَى بن مسلمٍ بن هرمزَ المكّيّ	١٩٩
٥٩٤) يوسف بن أحمد بن أبي بَكْرٍ الخوارزمي جمال الأئمة نجم الدين الخاصي	٣٢٢
٥٩٥) يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي	٥٤٠
٥٩٦) يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف بن علي بن عبد الملك	٤٥
٥٩٧) يوسفُ بن عبد الله بن مُحَمَّدِ بن عبد البرِّ = ابن عبد البر	٢٢٤
٥٩٨) يوسف بن عمر بن الحسين، العدل المعمر، بدر الدين الخُتَني	٤٤
٥٩٩) يوسف بن موسى بن محمدٍ، جمال الدين، الملطي الحلبي الحنفي	٤٩
٦٠٠) يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حمَّاد بن زيد بن درهم	٣٤١
٦٠١) يونس بن إبراهيم بن عبد القوي، فتح الدين، أبو النون الكناني	٤٣
٦٠٢) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة بن حفص	٣٦٩
٦٠٣) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي	٢٣٧
الكنى	
٦٠٤) ابنِ طبرزَدَ	٢٢٣
٦٠٥) أبو الأسود الغفاري	٥٤٣
٦٠٦) أبو الأشعث الكنديّ	٤٤٥
٦٠٧) أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي= ابن قاضي شهبة	٣٣
٦٠٨) أبو بكر بن حسين بن عمر، زين الدين العثماني المراغي الشافعي، المعروف بابن حسينٍ	٥٠
٦٠٩) أبو جهم بن حذيفة القُرَشِيّ العدويّ	١٩٢
٦١٠) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوفٍ الزُّهْرِيّ المدنيّ	١٩١
٦١١) أبو عُبيدة بن عبد الله بن مسعود الهذلى الكوفيّ	٣٨١
٦١٢) أبو مُحَمَّدِ بن بكارٍ الأعرابيّ العذريّ العامريّ	١٧٤



فهرس القبائل والطوائف



فهرس الأمكنة



فهرس الفوائد الحديثية



فهرس الكلمات الغريبة والمصطلحات

الغريب أو المصطلح	الصفحة	الغريب أو المصطلح	الصفحة
طلق اليمين	٥٥٥	قافِلٌ	٥٢٠
الطليعة	٥٢٣	قترةُ الجيش	١٩٤
الظرب	٥٥٧	قَدُوم	٤٧٢
الظِّلَال	٤٥١	القَصْوَاءِ	٢٢١
عاثَ	١٧١	القَلُوصُ	٢١٤
العرض	٣٤٨	القوام	٣٣٦
العروض	٣٣٣	القَوْسُ	٣٩٦
العَسِيفُ	١٣٠	قيِّمُ القوم	٣٣٨
عصمة النكاح	١٨٨	الكتاب	١٨٤
عقب الرجل	٣٣٣	كتاب الله القِصَاص	١٦٦
عَقَرْتُ الفرس	٣٧٨	كتف	٤٩٩
العُوذُ المَطَافِيلُ	٢٢٥	الكَتِيبَة	١٧٦
العَيْبَة	١٩٩	كرع	٣٣٤
الغَدْوَة	٣٩٥	الكريمة	٣٨٠
غُر	٥٥٥	الكميت	٥٥٦
الفأل	٢٣٢	اللَّجِيفَ	٥٥٢
الفَدَع	١٨٣	اللدود	٤٩٣
الفرائض	٥٥٢	لزاز	٥٥٧
الفِرْدَوْسُ	٣٨٧	اللغة الرومية	٣٨٧
فرض الكفاية	٤٤١	اللغة السريانية	٣٨٨
الفئة	١٧١	لغة النبط	٣٨٨
الفِئَةُ البَاغِيَةُ	٤٢٨	مَادَدْتُ	٢٢٥
قَابُ القَوْسِ	٣٩٦	مَالَأَهُ	١٧٥
قَارِعَةٍ	٥١٣	المائد	٣٨٤
القاصُّ	٢٠٠	المِبْطُون	٤٩٥



فهرس الكتب الواردة في المتن



فهرس المصادر والمراجع

١) **الإبانة في اللغة العربية**، لأبي المنذر سَلَمة بن مُسْلِم العَوْتبي الصُحاري، تحقيق: د. عبد الكريم خليفة - د. نصرت عبد الرحمن - د. صلاح جرار - د. محمد حسن عواد - د. جاسر أبو صفية، الناشر: وزارة التراث القومي والثقافة - مسقط - سلطنة عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٢) **أبو داوُدَ حياته وسننه**، لمِحَمَّد الصباغ، الناشر: مجلة البحوث الإسلامية ص(٢٦١)، العدد الأول، ١٣٩٥هـ.

٣) **إتحاف الخِيَرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ)، تقديم: فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٤) **إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري**، تأليف محمد عصام عرار الحسيني، الناشر: دار اليمامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

٥) **إتحاف المرتقِي بتراجم شيوخ البيهقِيّ**، محمود بن عبد الفتاح النحال، قَدَّمَ لَهُ: الشَّيْخ مُصْطَفَى العَدَوِي، إشراف ومراجعة وضبط وتدقيق: الفريق العلمي لمشروع موسوعة جامع السنة، الناشر: دار الميمان للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٦) **الإتقان في علوم القرآن**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م.

٧) **إثارة الفوائد المجموعة فِي الإشارة إِلَى الفرائد المسموعة**، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١ هـ) تحقيق: مرزق بن هياس آل مرزوق الزهراني، الناشر: مكتبة دار العلوم والحكم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤ م.

٨) **الآحاد والمثاني**، لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراية — الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١ م.

٩) **الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي حكم عليها الحافظ ابن كثير فِي تفسيره**، لأبي عبد

الرحمن محمود بن محمد الملاح، قدم له: فضيلة الشيخ عبد الله بن مانع الروقي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ – ٢٠١٠ م .

١٠) **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، المؤلف: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م.

١١) **أحاديث معلة ظاهرها الصحة**، أبي عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: دار الآثار للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م .

١٢) **الإحاطة فِي أخبار غرناطة**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد السلماني اللوشي الأصل، الغرناطي الأندلسي، الشهير بلسان الدين ابن الخطيب (المتوفى: ٧٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ

١٣) **الاحتفال فِي استيفاء ما للخيل من الأحوال**، لأبي يحيى محمد بن رضوان بن محمد بن أرقم النميري الوادي اشي (٦٥٧هـ)، تحقيق الدكتور: مُحَمَّد أحمد سعيد العمري، مطابع المنار العربيّ، مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ.

١٤) **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبَّان**، لأبي حاتم محمَّد بن حبَّان بن أحمد البستيِّ (٣٥٤هـ)، بترتيب: الأمير علاء الدِّين عليِّ بن بلبان الفارسيِّ (٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسَّسة الرِّسالة، ط١، ١٤٠٨هـ.

١٥) **أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد المقدسي البشاري (ت:٣٨١هـ)، الناشر:١ – ليدن، ٢ – دار صادر، بيروت، ٣ – مكتبة مدبولي القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١١هـ/١٩٩١م.

١٦) **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، لتقيِّ الدِّين أبي الفتح محمَّد بن عليِّ بن وهب ابن دقيق العيد القشيريِّ (٧٠٢هـ)، تحقيق: محمَّد حامد الفقي، مراجعة: أحمد محمَّد شاكر، مطبعة السُّنَّة المحمَّديَّة، القاهرة، ١٣٧٢هـ.

١٧) **أحكام الأوقاف**، لأبي بكر أحمد بن عمرو الشيباني الخصاف (ت:٢٦١هـ))، تحقيق: محمد عبدالسلام شاهين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. ١٩٩٩ م.

١٨) **أحكام القرآن**، لأبي بكر أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.

١٩) **الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ**، لعبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (المتوفى: ٥٨١ هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

٢٠) **الإحكام فِي أصول الأحكام**، لأبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.

٢١) **إحياء علوم الدين**، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت.

٢٢) **أخبار القضاة**، لأبي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفِ بْنِ حَيَّانَ بْنِ صَدَقَةَ الضَّبِّيّ البَغْدَادِيّ، المِلَقَّب بِ"وَكِيع" (المتوفى: ٣٠٦هـ)، المحقق: صححه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: عبد العزيز مصطفى المراغي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، بشارع محمد علي بمصر لصاحبها: مصطفى محمد، الطبعة: الأولى، ١٣٦٦هـ=١٩٤٧م، (صورتها عالم الكتب، بيروت، ومكتبة المدائن - الرياض).

٢٣) **اختلاف العلماء**، للطحاوي، حققه الدكتور حمد صغير حسن المعصومي، ط ١٣٩١هـ- ١٩٧١هـ مطبعة البحوث الإسلامية- إسلام أباد – باكستان.

٢٤) **الاختيار لتعليل المختار**، المؤلف: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها)، تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م.

٢٥) **أخلاق النبي ﷺ وآدابه**، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: ٣٦٩هـ)، المحقق: صالح بن محمد الونيان، الناشر: دار المسلم للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٩٩٨ م.

٢٦) **الأدب المفرد**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (المتوفى: ٢٥٦هـ)، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، مستفيدًا من تخريجات وتعليقات العلامة الشيخ المحدث: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٢٧) **أراجيز العرب**، محمد توفيق البكري الصديقي (ت:١٣٥١هـ)، الطبعة الأولى، ١٣١٣ هـ مصر.

٢٨) **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، المؤلف: أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ.

٢٩) **إرشاد القاصي والداني إِلَى تراجم شيوخ الطبراني**، لأبي الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قدم له: د سعد بن عبد الله الحميد، راجعه ولخص أحكامه وقدم له: أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني المأربي، الناشر: دار الكيان – الرياض، مكتبة ابن تيمية – الإمارات .

٣٠) **أساس البلاغة**، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٣١) **أسامي مشايخ الإمام البخاري**، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: نظر محمد الفاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر، الطبعة: الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م .

٣٢) **أسباب النزول**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، الناشر: دار الإصلاح — الدمام، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .

٣٣) **الاستذكار**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أمين قلعجي، الناشر: دار قتيبة، دمشق، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

٣٤) **الاستذكار**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ — ٢٠٠٠ م.

٣٥) **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٣٦) **أسد الغابة**، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر — بيروت، عام النشر: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٣٧) **إسفار كتاب الفصيح**، لأبي سهلٍ محمد بن علي بن محمد الهرويّ (ت:٤٣٣هـ)، تحقيق الدكتور: أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، كلية اللغة العربية، الجامعة الإسلامية بالمدينة، ١٤١٦ هـ.

٣٨) **الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. عز الدين علي السيد، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة / مصر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م

٣٩) **أسماء المدلسين**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمود محمد محمود حسن نصار، الناشر: دار الجيل — بيروت، الطبعة: الأولى.

٤٠) **الأسماء والصفات**، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .

٤١) **الاشتقاق**، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الجيل، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

٤٢) **الإشراف على مذاهب العلماء**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، المحقق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، الناشر: مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

٤٣) **الإشراف على نكت مسائل الخلاف**، لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (٤٢٢هـ)، المحقق: الحبيب بن طاهر، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٤٤) **إشكال وجوابه فِي حديث أم حرام**، لأبي عمر علي بن عبد الله بن شديد الصياح المطيري، تقديم : فضيلة الشيخ المحدث : عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الناشر : دار المحدث للنشر والتوزيع، الطبعة : الأولى ، ذو القعدة ١٤٢٥ هـ .

٤٥) **الإصابة في تمييز الصحابة**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

٤٦) **أصالة علم الكلام**، لمحَمَّد صالح محمد السيد، الناشر: دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٩٨٧ م.

٤٧) **إصلاح المنطق،** لابن السكيت، أبي يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى: ٢٤٤هـ)، المحقق: محمد مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٢٣ هـ ، ٢٠٠٢ م.

٤٨) **أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع،** عبد الوهاب خلاف (المتوفى: ١٣٧٥هـ)، الناشر: مطبعة المدني «المؤسسة السعودية بمصر».

٤٩) **الأضداد،** لأبي بكر، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن بن بيان بن سماعة بن فَروة بن قَطَن بن دعامة الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت — لبنان، عام النشر: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٥٠) **أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ للإمام الدارقطني،** لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ)، المحقق: محمود محمد محمود حسن نصار / السيد يوسف، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م

٥١) **أطلس التاريخ العربي الإسلامي،** الدكتور شوقي أبو خليل، الناشر: دار الفكر، دمشق ، ٢٠٠٥ م.

٥٢) **أطلس الحديث النبوي من الكتب الصحاح الستة، أماكن أقوام،** شوقي أبو خليل، سنة النشر، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٥٣) **إعراب القرآن،** لأبي جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ)، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.

٥٤) **أعلام الحديث في شرح صحيح البخاريِّ،** لأبي سليمان حمْد بن محمَّد الخطَّابيِّ البُستيِّ (٣٨٨هـ)، تحقيق ودراسة: د. محمَّد بن سعد بن عبد الرَّحمن آل سعود، منشورات معهد البحوث العلميَّة وإحياء التُّراث الإسلاميِّ، بجامعة أمِّ القرى، بمكَّة المكرَّمة، ط١، ١٤٠٩هـ.

٥٥) **الإعلام بسنته عليه السلام ، شرح سنن ابن ماجه،** لأبي عبد الله مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، تحقيق: كامل عويضة، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، سنة النشر: ١٤١٩ هـ.

٥٦) **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام** للإمام أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن ، تحقيق: عبدالعزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، دار العاصمة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٥٧) **الأعلام**، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢م.

٥٨) **الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ**، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، تحقيق : المستشرق فرانز روزنثال، ترجمة التحقيق : الدكتور صالح أحمد العلي، دار النشر : مؤسسة الرسالة ، بيروت ، سنة النشر ١٤٠٧هـ-١٩٨٦ م، الطبعة الأولى.

٥٩) **أعيان العصر وأعوان النصر**، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، المحقق: الدكتور علي أبو زيد، الدكتور نبيل أبو عشمة، الدكتور محمد موعد، الدكتور محمود سالم محمد، قدم له: مازن عبد القادر المبارك، الناشر: دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، دار الفكر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

٦٠) **إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان،** محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية .

٦١) **الأغاني**، لأبي الفرج الأصفهاني (ت:٣٥٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر.

٦٢) **إفادة النصيح بسند الجامع الصحيح،** لأبي عبد الله محمد بن عمر ابن رشيد السبتي (ت ٧٢١ هـ)، تحقيق الدكتور محمد الحبيب بلخوجة، الدار التونسية للنشر.

٦٣) **الإفصاح عن معاني الصحاح**، لأبي المظفر يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، عون الدين (المتوفى: ٥٦٠هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، سنة النشر: ١٤١٧هـ .

٦٤) **الأفعال**، لأبي عثمان سعيد بن محمد المعافري القرطبي ثم السرقسطي، ويعرف بابن الحداد (المتوفى: بعد ٤٠٠ هـ)، المحقق: حسين محمد محمد شرف، مراجعة: محمد مهدي علام، الناشر: مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: بدون، عام النشر: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .

٦٥) **أقضية رَسُول الله ﷺ**، لأبي عبد الله محمد بن الفرج القرطبي المالكي، ابن الطلاع، ويقال الطلاعي (المتوفى: ٤٩٧هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، عام النشر: ١٤٢٦ هـ.

٦٦) **الإقناع فِي مسائل الإجماع**، لأبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، المحقق: حسن فوزي الصعيدي، الناشر: الفاروق الحديثة

للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .

٦٧) **الإقناع**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، الناشر: (بدون)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ.

٦٨) **آكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان**، إسحاق بن الحسين المنجم (المتوفى: ق ٤هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ .

٦٩) **الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رَسُول الله ﷺ والثلاثة الخلفاء**، لأبي الربيع سليمان بن موسى بن سالم بن حسان الكلاعي الحميري، (المتوفى: ٦٣٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ .

٧٠) **الإكليل**، لابن الحائك، أبي محمد الحسن بن أحمد بن يعقوب بن يوسف بن داود الشهير بالهمداني (المتوفى: ٣٣٤هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، مصر.

٧١) **إكمال الأعلام بتثليث الكلام**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، المحقق: سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: جامعة أم القرى – مكة المكرمة – المملكة السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م .

٧٢) **إكمال الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا)**، لأبي محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (المتوفى: ٦٢٩هـ)، المحقق: د. عبد القيوم عبد ريب النبي، الناشر: جامعة أم القرى – مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ .

٧٣) **إكمال المُعلم بفوائد مسلم**، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبيِّ السَّبتيِّ المالكيِّ (٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، ط٢، ١٤٢٥هـ.

٧٤) **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، المؤلف: مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد – أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .

٧٥) **الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب**، لأبي نصر سعد الملك، علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا (المتوفى: ٤٧٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

٧٦) **الألفاظ**، لابن السكيت، أبي يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى: ٢٤٤هـ)، المحقق: د. فخر الدين قباوة، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة: الأولى، ١٩٩٨م.

٧٧) **ألفية السيوطي في علم الحديث،** لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر، الناشر: المكتبة العلمية.

٧٨) **الأم**، للشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م

٧٩) **الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة،** لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤هـ)، المحقق: حمد بن محمد الجاسر، الناشر: دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، عام النشر: ١٤١٥ هـ .

٨٠) **الأمالي = شذور الأمالي = النوادر،** لأبي علي القالي، إسماعيل بن القاسم بن عيذون بن هارون بن عيسى بن محمد بن سلمان (المتوفى: ٣٥٦هـ)، عني بوضعها وترتيبها: محمد عبد الجواد الأصمعي، الناشر: دار الكتب المصرية، الطبعة: الثانية، ١٣٤٤ هـ – ١٩٢٦م.

٨١) **أمالي ابن الشجري،** لضياء الدين أبي السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، المعروف بابن الشجري (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: الدكتور محمود محمد الطناحي، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩١ م.

٨٢) **أمالي ابن بشران،** لأبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشْران بن محمد بن بشْران بن مهران البغدادي (المتوفى: ٤٣٠هـ)، ضبط نصه: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

٨٣) **الإمام البخاري وصحيحه،** للدكتور عبد الغني عبدالخالق، دار ابن حزم.

٨٤) **الإمام البخاري**، إمام الحفاظ والمحدثين، لتقي الدين الندوي المظاهري، دار القلم، دمشق، ١٤١٥ هـ

٨٥) **الإمام البخاري، وكتابه الجامع الصحيح**، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة الثانية .

٨٦) **الإمام الخطَّابي: المحدث الأديب، والفقيه الشاعر**، للدكتور أحمد عبدالله الباتلي، الناشر: دار القلم، دمشق، سلسلة أعلام المسلمين.

٨٧) **الإمام محمد بن إسماعيل بن ابراهيم البخاري: فقيه المحدثين ومحدث الفقهاء سيرته، صحيحه، فقهه،** د/ نزار بن عبد الكريم بن سلطان الحمداني، منشورات مركز بحوث الدراسات الاسلامية مكة المكرمة ١٤١٢هـ

٨٨) **الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة**، لأبي عبد الله مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، بتحقيق: السيد عزت المرسي، وإبراهيم القاضي، ومجدي عبد الخالق، مكتبة الرشد، الرياض.

٨٩) **إنباه الرواة على أنباه النحاة**، لأبي الحسن جمال الدين علي بن يوسف القفطي (المتوفى: ٦٤٦هـ)، الناشر: المكتبة العنصرية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ.

٩٠) **الإنباه على قبائل الرواة**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م .

٩١) **الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة ﷺ**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت.

٩٢) **انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي – صبحي بن جاسم السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م.

٩٣) **الإنجاد فِي أبواب الجِهَاد وتفصيل فرائضه وسننه وذكر جمل من آدابه ولواحق أحكامه**، لأبي عبد الله محمد بن عيسى بن محمد بن أصبغ، الله بن المناصف الأزدي القرطبي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، المحقق: مشهور بن حسن آل سلمان ومحمد بن زكريا أبو غازي، ضبط نصه وعلق عليه ووثق نصوصه وخرج أحاديثه وآثاره، الناشر: دار الإمام مالك، مؤسسة الريان.

٩٤) **الأنساب**، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٢ م.

٩٥) **الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين**، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ– ٢٠٠٣م.

٩٦) **الإنصاف في معرفة الرَّاجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**، لعلاء الدِّين أبي الحسن عليِّ بن سليمان المرداويِّ الدِّمشقيِّ الصَّالحيِّ (٨٨٥هـ)، دار إحياء التُّراث العربيِّ، ط١،

١٤١٩هـ.

٩٧) **أنِيسُ السَّاري في تخريج وَتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحَافظ ابن حَجر العسقلاني في فَتح البَاري**، لأبي حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي، المحقق: نبيل بن مَنصور بن يَعقوب البصارة، الناشر: مؤسَّسَة السَّماحة، مؤسَّسَة الريَّان، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .

٩٨) **أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء**، لقاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (المتوفى: ٩٧٨هـ)، المحقق: يحيى حسن مراد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: ٢٠٠٤م-١٤٢٤هـ .

٩٩) **الأوسط في السُّنن والإجماع والاختلاف**، لأبي بكر محمَّد بن إبراهيم بن المنذر النَّيسابوريِّ (٣١٨هـ)، تحقيق: د. أبو حمَّاد صغير أحمد بن محمَّد حنيف، دار طيبة، الرِّياض، ط١، ١٤٠٥هـ.

١٠٠) **الإيصال في المختلف والمؤتلف**، لأبي عبد الله مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، مصورة في الجامعة الإسلامية، من أصل المكتبة الكتانية بفارس برقم (٤١٨٣).

١٠١) **إيضاح المكنون في الذَّيل على كشف الظُّنون عن أسامي الكتب والفنون**، لإسماعيل باشا بن محمَّد أمين بن ميرسليم البابانيِّ البغداديِّ (١٣٣٩هـ)، دار إحياء التُّراث العربيِّ، بيروت.

١٠٢) **البارع في اللغة**، المؤلف إسماعيل بن القاسم بن عيذون بن هارون بن عيسى بن محمد بن سلمان، أبو علي القالي (٣٥٦ت هـ)، تحقيق: هشام الطعان ، مكتبة النهضة بغداد، دار الحضارة العربية بيروت، بمساعدة جامعة بغداد.

١٠٣) **بحث فِي تحويل الموازين والمكاييل الشرعية إِلَى المقادير المعاصرة**، لفضيلة الشيخ / عبد الله بن سليمان المنيع.، مجلة البحوث الإسلامية العدد (٥٩)، عام ١٤٢٠ هـ.

١٠٤) **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

١٠٥) **البحر المحيط في أصول الفقه**، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

١٠٦) **البدء والتاريخ**، لمطهر بن طاهر المقدسي (المتوفى: نحو ٣٥٥هـ)، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية،

بور سعيد .

١٠٧) **بداية المجتهد ونهاية المقتصد،** لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

١٠٨) **بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ودوره فِي تربيةِ مَلَكَةِ الاجتهاد،** لمِحَمَّد بولوز، جامعة محمد بن عبد الله شعبة الدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية وحدة القرآن والحديث وعلومها، العام الجامعي ٢٠٠٧ م.

١٠٩) **البداية والنّهاية،** لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٨، هـ - ١٩٨٨ م .

١١٠) **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع،** ل علاء الدين، أبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١١١) **البدرُ التمام شرح بلوغ المرام،** لحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمِغرِبي (المتوفى: ١١١٩ هـ)، المحقق: علي بن عبد الله الزبن، الناشر: دار هجر، الطبعة: الأولى، جـ ١ - ٢ (١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م)، جـ ٣ - ٥ (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، جـ ٦ - ١٠ (١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م)

١١٢) **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع،** محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت.

١١٣) **البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير،** لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١١٤) **بذل الماعون في فضل الطاعون،** لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: أحمد عصام عبد القادر الكاتب، الناشر: دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩١ م.

١١٥) **بذل المجهود فِي حلِّ سُنَن أبي داوُدَ،** خليل أحمد السهارنفوري، تحقيق: محمد زكريا بن يحي الكاندهلوي، الناشر: ندوة العلماء بالهند - تصوير دار الكتب العلمية.

١١٦) **برنامج المجاري،** لأبي عبد الله محمد بن محمد بن علي بن عبد الواحد المجاري الأندلسي

(المتوفى: ٨٦٢هـ)، المحقق: محمد أبو الاجفان، الناشر: دار الغرب الاسلامي - بيروت/ لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٩٨٢م/ ١٤٠٠ هـ .

١١٧) **البرهان فِي علوم القرآن**، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، (ثم صوَّرته دار المعرفة، بيروت، لبنان - وبنفس ترقيم الصفحات) .

١١٨) **بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس**، لأبي جعفر أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، الضبي (المتوفى: ٥٩٩هـ)، الناشر: دار الكاتب العربي – القاهرة، عام النشر: ١٩٦٧ م.

١١٩) **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية - لبنان / صيدا.

١٢٠) **البلدان**، لأحمد بن إسحاق (أبي يعقوب) بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي (المتوفى: بعد ٢٩٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

١٢١) **البناية شرح الهداية**، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٢٢) **بهجة المَجالس وأنيس المُجالس**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد مرسي الخولي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٢٣) **البيان المغرب فِي اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب**، لأبي العباس أحمد بن محمد بن عذاري المراكشي (ت: ٧١٢هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة الأولى.

١٢٤) **البيان في مذهب الإمام الشافعي**، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج – جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م .

١٢٥) **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة**، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

١٢٦) **تاج التراجم**، لأبي الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطلُوبغا السودوني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ -١٩٩٢م

١٢٧) **تاج العروس من جواهر القاموس**، للسَّيِّد محمَّد بن محمَّد مرتضى الحسينيِّ الزَّبيديِّ (١٢٠٥هـ)، مطبعة حكومة الكويت.

١٢٨) **التَّاج والإكليل لمختصر خليل**، لأبي عبد الله محمَّد بن يوسف بن أبي القاسم العبدريِّ (٨٩٧هـ)، دار الفكر، ١٣٩٨هـ.

١٢٩) **تاريخ ابن قاضي شبهة**، لأبي بكر بن احمد بن قاضي شهبة الأسدي الدمشقي، تحقيق عدنان درويش، المعهدالعلمي الفرنسي للدراسات العربية بدمشق ١٩٩٤ م.

١٣٠) **تاريخ ابن معين (رواية الدوري)**، لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ – ١٩٧٩.

١٣١) **تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان**، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠م

١٣٢) **تاريخ الأدب العربي العصر الجاهلي**، المؤلف: أحمد شوقي عبد السلام ضيف الشهير بشوقي ضيف (المتوفى: ١٤٢٦هـ)، الناشر: دار المعارف

١٣٣) **تاريخ الأدب العربيِّ**، لكارل بروكلمان (Karl Brockelmann) (١٩٥٦م)، نقله إلى العربيَّة الدُّكتور عبد الحليم النَّجَّار، جامعة الدُّول العربيَّة، المنظَّمة العربيَّة للتَّربية والثَّقافة والعلوم، دار المعارف، ط٥.

١٣٤) **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام**، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.

١٣٥) **التاريخ الأوسط (مطبوع خطأ باسم التاريخ الصغير)**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (المتوفى: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي ، مكتبة دار التراث - حلب ، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ - ١٩٧٧ م.

١٣٦) **تاريخ التراث العربي**، فؤاد سزكين، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، سنة

النشر: ١٤١١هـ - ١٩٩١ م.

١٣٧) **تاريخ الخلفاء الراشدين الفتوحات والإنجازات السياسية**، د محمد سهيل طقوش، الناشر: دار النفائس، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م .

١٣٨) **تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس**، لحسين بن محمد بن الحسن الدِّيار بَكْري (المتوفى: ٩٦٦هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: -

١٣٩) **تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري**، لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، الناشر: دار التراث – بيروت، الطبعة: الثانية - ١٣٨٧ هـ .

١٤٠) **التَّاريخ الكبير**، لأبي عبد الله محمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاريِّ (٢٥٦هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلميَّة، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٤١) **تاريخ بُخارى منذ أقدم العصور حتى العصر الحاضر**، آرمينيوس فامبري، ترجمة الدكتور/ أحمد مُحَمَّد الساداتي. الناشر: مكتبة نهضة الشروق، القاهرة،

١٤٢) **تاريخ بغداد**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

١٤٣) **تاريخ دمشق**، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .

١٤٤) **تاريخ علماء الأندلس**، لأبي الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي، المعروف بابن الفرضي (المتوفى: ٤٠٣هـ)، عني بنشره؛ وصححه؛ ووقف على طبعه: السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

١٤٥) **تاريخ مولد العلماء ووفياتهم**، لأبي سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن خالد بن عبد الرحمن بن زبر الربعي (المتوفى: ٣٧٩هـ)، المحقق: د. عبد الله أحمد سليمان الحمد، الناشر: دار العاصمة – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠

١٤٦) **تاريخ واسط**، لأبي الحسن أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزّاز الواسطي، بَحْشَل (المتوفى: ٢٩٢هـ)، تحقيق: كوركيس عواد، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ .

١٤٧) **تالي تلخيص المتشابه**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب

البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: مشهور بن حسن آل سلمان ، أحمد الشقيرات، الناشر: دار الصميعي — الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ .

١٤٨) **تأويل مختلف الحديث**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، الناشر: المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراق، الطبعة: الطبعة الثانية- مزيده ومنقحة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .

١٤٩) **التبصرة في أصول الفقه**، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، المحقق: د. محمد حسن هيتو، الناشر: دار الفكر — دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ .

١٥٠) **التبصرة**، لأبي الحسن علي بن محمد الربعي، المعروف باللخمي (المتوفى: ٤٧٨ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .

١٥١) **تبصير المنتبه بتحرير المشتبه**، لأبي الفضل شهاب الدِّين أحمد بن عليٍّ بن حجر العسقلانيِّ (٨٥٢هـ)، تحقيق: محمَّد عليّ النَّجَّار، مراجعة: عليّ محمَّد البجاويِّ، المؤسَّسة المصريَّة العامَّة.

١٥٢) **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، لأبي المظفر طاهر بن محمد الأسفراييني، (المتوفى: ٤٧١هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: عالم الكتب — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

١٥٣) **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ**، المؤلف: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ.

١٥٤) **تثقيف اللسان وتلقيح الجنان**، لأبي حفص عمر بن خلف بن مكي الصقلي النحوي اللغوي (ت ٥٠١ هـ)، قدّم له وقابل مخطوطاته وضبطه: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .

١٥٥) **التحجيل فِي تخريج ما لم يخرج من الأحاديث والآثار فِي إرواء الغليل**، المؤلف: عبد العزيز بن مرزوق الطّريفي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .

١٥٦) **تحذير الخواص من أكاذيب القصاص**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد الصباغ، الناشر: المكتب الإسلامي — بيروت، الطبعة: الثانية،

١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤م .

١٥٧) **تحرير ألفاظ التنبيه**، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، المحقق: عبد الغني الدقر، الناشر: دار القلم — دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ .

١٥٨) **تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة**، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، عام النشر: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م .

١٥٩) **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت.

١٦٠) **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، لأبي الحجَّاج يوسف بن الزَّكيِّ عبد الرَّحمن جمال الدِّين المزِّيِّ (٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصَّمد شرف الدِّين، المكتب الإسلاميّ، الدَّار القيِّمة.

١٦١) **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**، لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، المحقق: عبد الله نوارة، الناشر: مكتبة الرشد — الرياض.

١٦٢) تحفة المجد الصريح في شرح كتاب الفصيح، لأبي شهاب الدين أحْمَد بن يُوسُف بن على بن يُوسُف اللَّبْلِي الفهري المقري اللغوي المالكي (المتوفى: ٦٩١هـ)، المحقق: د. عبد الملك بن عيضة الثبيتي، الأستاذ المساعد في كلية المعلمين بمكة المكرمة، أصل الكتاب: رسالة دكتوراه لفرع اللغة العربية، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، في المحرم ١٤١٧ هـ، سنة النشر: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .

١٦٣) **تحفة المحتاج إلى أدلَّة المنهاج**، لسراج الدِّين أبي حفص عمر بن عليٍّ بن أحمد الأنصاريِّ الشَّافعيِّ المعروف بابن الملقِّن (٨٠٤هـ)، تحقيق ودراسة: عبد الله بن سعاف اللّحيانيِّ، دار حراء، مكَّة، ط١، ١٤٠٦هـ.

١٦٤) **تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري**، لأبي محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الناشر: دار ابن خزيمة — الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ .

١٦٥) **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة.

١٦٦) **التدوين في أخبار قزوين**، لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ)، المحقق: عزيز الله العطاردي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: ١٤٠٨هـ-

١٩٨٧م .

١٦٧) **تذكرة الحفَّاظ**، لشمس الدِّين محمَّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز أبي عبد الله الذَّهبيِّ (٧٤٨هـ)، تصحيح: عبد الرَّحمن بن يحيى المعلِّمي، تحت إعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهنديَّة، دار الكتب العلميَّة.

١٦٨) **التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور: الصادق بن محمد بن إبراهيم، الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ .

١٦٩) **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبيِّ السَّبتيِّ المالكيِّ (٥٤٤هـ)، تحقيق: مجموعة من الباحثين، وزارة الأوقاف والشُّؤون الإسلاميَّة بالمملكة المغربيَّة، ط٢، ١٤٠٣هـ.

١٧٠) **الترغيب في الدعاء**، لأبي محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، تقي الدين (المتوفى: ٦٠٠هـ)، المحقق: فواز أحمد زمرلي، الناشر: دار ابن حزم – بيروت .

١٧١) **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**، لأبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، زكي الدين المنذري (المتوفى: ٦٥٦هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ .

١٧٢) **تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين (وغير ذلك من الفوائد)**، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، المحقق: الشريف حاتم بن عارف العوني، الناشر: دار عالم الفوائد – مكة المكرمة، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ .

١٧٣) **تصحيح الفصيح وشرحه**، لأبي محمد، عبد الله بن جعفر بن محمد بن دُرُسْتَوَيْه ابن المرزبان (المتوفى: ٣٤٧هـ)، المحقق: د. محمد بدوي المختون، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – القاهرة – عام النشر: ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

١٧٤) **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق، الناشر: دار البشائر . بيروت، الطبعة: الأولى . ١٩٩٦م .

١٧٥) **التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح**، لأبي الوليد سليمان بن

خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، المحقق: د. أبو لبابة حسين، الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

١٧٦) **التعريف بالشروح الحديثية المقتبس منها في فتح الباري**، المؤلف: د. محمد بن عبدالله القناص، الناشر: دار الصميعي- الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م

١٧٧) **التعريفات**، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م .

١٧٨) **تعليقات القاري على ثلاثيات البخاريّ**، للقاري عليّ بن سلطان القاري المكِّيّ (ت١٠٤١هـ) طبع بتحقيق: مُحَمَّد ناصر عجمي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ٢٠١٠ م.

١٧٩) **تغليق التَّعليق على صحيح البخاريِّ**، لأبي الفضل شهاب الدِّين أحمد بن عليٍّ بن حجر العسقلانيِّ (٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبد الرَّحمن موسى القزقي، المكتب الإسلاميّ، دار عمَّار، ط١، ١٤٠٥هـ.

١٨٠) **التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس – رحمه الله –**، لأبي القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجَلَّاب المالكي (المتوفى: ٣٧٨هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .

١٨١) **تفسير ابن جرير = جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، لأبي جعفر محمَّد بن جرير الطَّبريِّ (٣١٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التُّركيِّ، دار هجر، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٨٢) **تفسير ابن عادل = اللباب في علوم الكتاب**، لأبي حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

١٨٣) **تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ

١٨٤) **تفسير ابن كثير= تفسير القرآن العظيم**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر

والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

١٨٥) **تفسير أبو حيان = البحر المحيط في التفسير**، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ.

١٨٦) **التَّفْسِيرُ البَسِيْط**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ.

١٨٧) **تفسير البغويّ = معالم التنزيل في تفسير القرآن**، لأبي محمد محيي السنة ، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ)، المحقق : عبد الرزاق المهدي، الناشر : دار إحياء التراث العربي –بيروت، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ.

١٨٨) **تفسير الثعلبيّ = الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، (المتوفى: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢ م

١٨٩) **تفسير الرَّازيّ = مفاتيح الغيب**، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

١٩٠) **تفسير الراغب الأصفهاني**، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ)، جزء ١: المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، الناشر: كلية الآداب - جامعة طنطا، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١٩١) **تفسير السمرقندي = بحر العلوم**، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ)، الناشر: الكتب العلمية- بيروت- لبنان.

١٩٢) **تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم**، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ.

١٩٣) **تفسير القرطبي= الجامع لأحكام القرآن والمبيِّن لما تضمَّنه من السُّنَّة وآي الفرقان**، لأبي

عبد الله محمَّد بن أحمد بن أبي بكر القرطبيِّ (٦٧١هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التُّركيِّ، مؤسَّسة الرِّسالة، ط١، ١٤٢٧هـ.

١٩٤) **تفسير الماوردي = النكت والعيون**، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.

١٩٥) **تفسير عبد الرزاق**، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى، سنة ١٤١٩هـ.

١٩٦) **تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم**، لأبي محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة — مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ — ١٩٩٥.

١٩٧) **تفسير مجاهد**، لأبي الحجاج مجاهد بن جبر المخزومي التابعي الناشر : المنشورات العلمية — بيروت تحقيق : عبدالرحمن الطاهر محمد السورتي .

١٩٨) **تفسير مقاتل بن سليمان**، لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى (المتوفى: ١٥٠هـ)، المحقق: عبد الله محمود شحاته، الناشر: دار إحياء التراث — بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ .

١٩٩) **التفسير من سنن سعيد بن منصور**، لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: ٢٢٧هـ)، دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م

٢٠٠) **تقريب التَّهذيب**، لأبي الفضل شهاب الدِّين أحمد بن عليٍّ بن حجر العسقلانيِّ (٨٥٢هـ)، تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستانيِّ، دار العاصمة، ط١، ١٤١٦هـ.

٢٠١) **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث**، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

٢٠٢) **تقييد المهمل وتمييز المشكل (شيوخ البخاري المهملون)**، لأبي علي الحسين بن محمد الغساني وكان يَكره أن يقال له الجياني (المتوفى: ٤٩٨هـ)، المحقق: الأستاذ محمد أبو الفضل، الناشر: وزارة الأوقاف - المملكة المغربية، الطبعة: بلا، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م .

٢٠٣) **التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد،** لأبي بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (المتوفى: ٦٢٩هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

٢٠٤) **التكملة لكتاب الصلة،** لابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي (المتوفى: ٦٥٨هـ)، المحقق: عبد السلام الهراس، الناشر: دار الفكر للطباعة – لبنان، سنة النشر: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م .

٢٠٥) **التَّلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرَّافعيِّ الكبير،** لأبي الفضل شهاب الدِّين أحمد بن عليِّ بن حجر العسقلانيِّ (٨٥٢هـ)، تحقيق: حسن عبَّاس قطب، مؤسَّسة قرطبة، دار المشكاة للبحث العلميِّ، ط١، ١٤١٦هـ.

٢٠٦) **التَّلخِيص في مَعرفَةِ أسمَاءِ الأشياء،** لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، عني بتَحقيقِه: الدكتور عزة حسن، الناشر: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٩٩٦ م .

٢٠٧) **التلقين في الفقه المالكي،** لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ)، المحقق: ابي أويس محمد بو خبزة الحسني التطواني، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م .

٢٠٨) **التَّمهيد لِما في الموطَّأ من المعاني والأسانيد،** لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمَّد بن عبد البرِّ النَّمريِّ القرطبيِّ (٤٦٣هـ)، وزارة عموم الأوقاف والشُّؤون الإسلاميَّة، بالمملكة المغربيَّة.

٢٠٩) **التنبيه والإشراف،** لأبي الحسن على بن الحسين بن على المسعودي (المتوفى: ٣٤٦هـ)، تصحيح: عبد الله إسماعيل الصاوي، الناشر: دار الصاوي – القاهرة.

٢١٠) **التنبيهات على أغلاط الرواة،** عليُّ بن حمزة البصريّ (ت: ٣٧٥هـ)، تحقيق: عبد العزيز الميمنيّ الراجكوتيّ، دار المعارف، مصر، ١٣٨٧ هـ .

٢١١) **تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة،** لنور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني (المتوفى: ٩٦٣هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف ، عبد الله محمد الصديق الغماري، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ .

٢١٢) **التَّنقيح لألفاظ الجامع الصَّحيح،** لبدر الدِّين أبي عبد الله محمَّد بن عبد الله بن بهادر الزَّركشيِّ (٧٩٤هـ)، دراسة وتحقيق: د. يحيى بن محمَّد عليّ الحكميّ، مكتبة الرُّشد، ط١، ١٤٢٤هـ.

٢١٣) **تهذيب الآثار،** لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، الطبري (المتوفى:

٣١٠هـ)، المحقق: علي رضا بن عبد الله بن علي رضا، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق / سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م .

٢١٤) **تهذيب الأسماء واللُّغات**، لأبي زكريَّا محيي الدِّين يحيى بن شرف بن مرِّي النَّوويِّ (٦٧٦هـ)، إدارة الطِّباعة المنيريَّة، دار الكتب العلميَّة.

٢١٥) **تهذيب التهذيب**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

٢١٦) **تهذيب الخواص من درة الغواص**، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن على، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، تحقيق د. أحمد طه وهبة رضوان، دار النشر للجامعات ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م .

٢١٧) **تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال**، لأبي الحجَّاج يوسف بن الزَّكيِّ عبد الرَّحمن جمال الدِّين المزِّيِّ (٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشَّار عوَّاد معروف، مؤسَّسة الرِّسالة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٢١٨) **تهذيب اللُّغة**، لأبي منصور محمَّد بن أحمد بن طلحة الأزهريِّ الهرويِّ (٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السَّلام هارون، مراجعة: محمَّد عليّ النَّجَّار، المؤسَّسة المصريَّة العامَّة للتَّأليف والأنباء والنَّشر، دار القوميَّة العربيَّة للطِّباعة، ١٣٨٤هـ.

٢١٩) **تهذيب سُنَن أبي داوُدَ وإيضاح مشكلاته** ، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١هـ)، تحقيق: إسماعيل بن غازي مرحبا، الناشر: مكتبة المعارف، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٢٢٠) **التهذيب في اختصار المدونة**، المؤلف: خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، أبو سعيد ابن البراذعي المالكي (المتوفى: ٣٧٢هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م.

٢٢١) **التَّهذيب في فقه الإمام الشَّافعيِّ**، لأبي محمَّد الحسين بن مسعود بن محمَّد البغويِّ (٥١٦هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعليّ محمَّد معوَّض، دار الكتب العلميَّة، ط١، ١٤١٨هـ.

٢٢٢) **التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ**، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد – السعودية — الرياض، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

٢٢٣) **توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم**، المؤلف: محمد بن عبد

الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢هـ)، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م

٢٢٤) **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب**، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (المتوفى: ٧٧٦هـ)، المحقق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .

٢٢٥) **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٢٢٦) **الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة**، لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .

٢٢٧) **الثّقات**، لأبي حاتم محمَّد بن حبَّان بن أحمد البستيّ (٣٥٤هـ)، دائرة المعارف العثمانيَّة، بحيدر آباد الدَّكن، الهند، ط١، ١٣٩٣هـ.

٢٢٨) **الجامع** (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق)، لأبي عروة معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، البصري، نزيل اليمن (المتوفى: ١٥٣هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

٢٢٩) **جامع التَّحصيل في أحكام المراسيل**، لصلاح الدِّين أبي سعيد خليل بن كيكلدي العلائيِّ (٧٦١هـ)، تحقيق وتخريج: حمدي عبد المجيد السَّلفيّ، عالم الكتب، ط٢، ١٤٠٧هـ.

٢٣٠) **جامع الترمذيّ**، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م .

٢٣١) **الجامع الصحيح للإمام البخاري، وعناية الأمة الإسلامية به شرقًا وغربًا**، للدكتور محمد بن زين العابدين رستم، دار البشائر الإسلامية.

٢٣٢) **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر

الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

٢٣٣) **جامع بيان العلم وفضله**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمَّد بن عبد البرِّ النَّمريِّ القرطبيِّ (٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزّهيريّ، دار ابن الجوزيّ، ط١، ١٤١٤هـ.

٢٣٤) **الجامع لمسائل المدونة**، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: ٤٥١ هـ)، المحقق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، الناشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعها)، توزيع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م .

٢٣٥) **الجامع**، لأبي محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (المتوفى: ١٩٧هـ)، تحقيق: الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب - الدكتور علي عبد الباسط مزيد، الناشر: دار الوفاء، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢٣٦) **الجبال والأمكنة والمياه**، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨ هـ)، المحقق: د/ أحمد عبد التواب عوض المدرس بجامعة عين شمس، الناشر: دار الفضيلة للنشر والتوزيع — القاهرة، عام النشر: ١٣١٩ هـ - ١٩٩٩ م .

٢٣٧) **جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس** (ت:١٠٩٥هـ)، أحمد ابن القاضي المكناسي، دار المنصور للطباعة والوراقة — الرباط، ١٩٧٣م.

٢٣٨) **جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس**، لأبي عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، الناشر: الدار المصرية للتأليف والنشر — القاهرة، عام النشر: ١٩٦٦ م .

٢٣٩) **الجرح والتعديل**، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن — الهند، دار إحياء التراث العربي — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.

٢٤٠) **جزء الألف دينار وهو الخامس من الفوائد المنتقاة والأفراد الغرائب الحسان**، لأبي أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب البغدادي المعروف بالقطيعي (ت:٣٦٨هـ)، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: دار النفائس — الكويت، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .

٢٤١) **جزء القاضي الأشناني**، لأبي الحسين عمر بن الحسن بن علي بن مالك بن أشرس بن عبد الله بن منجاب، الشيباني، المعروف بابن الأشناني (المتوفى: ٣٣٩هـ)، قدم لها وعلق عليها وخرج

أحاديثها: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار الخراز، السعودية، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٢٤٢) **الجمع بين الصَّحيحين**، لأبي عبد الله محمَّد بن أبي نصر فُتوح بن عبد الله الحُمَيديِّ الأندلسيِّ (٤٨٨هـ)، تحقيق: د. عليّ حسين البوَّاب، دار ابن حزم، توزيع دار الصّميعي.

٢٤٣) **جمل من أنساب الأشراف**، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

٢٤٤) **جمهرة اللُّغة**، لأبي بكر محمَّد بن الحسن بن دُريد الأزديِّ (٣٢١هـ)، تحقيق: د. رمزي منير بعلبكِّي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

٢٤٥) **جمهرة النسب**، لأبي المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي (ت:٢٠٤هـ)، تحقيق: ناجي حسن، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٢٤٦) **جمهرة أنساب العرب**، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣/١٩٨٣ م.

٢٤٧) **الجهاد لابن أبي عاصم**، لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، المحقق: مساعد بن سليمان الراشد الحميد، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ .

٢٤٨) **الجهاد لابن المبارك**، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المرْوزي (المتوفى: ١٨١هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: د. نزيه حماد، الناشر: الدار التونسية – تونس، تاريخ النشر: ١٩٧٢م.

٢٤٩) **جوامع السيرة النبوية**، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت .

٢٥٠) **جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود**، شمس الدين محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، المنهاجي الأسيوطي ثم القاهري الشافعي (المتوفى: ٨٨٠هـ)، حققها وخرج أحاديثها: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .

٢٥١) **الجواهر المُضيَّة في طبقات الحنفيَّة**، لأبي محمَّد عبد القادر بن محمَّد بن نصر الله محيي الدِّين

القرشيّ (٧٧٥هـ)، تحقيق: د. عبد الفتَّاح محمَّد الحلو، هجر للطِّباعة والنَّشر، ط٢، ١٤١٣هـ.

٢٥٢) **الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر**، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: إبراهيم باجس عبد المجيد، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٢٥٣) **الجوهر النقي على سنن البيهقي**، لأبي الحسن علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، الشهير بابن التركماني (المتوفى: ٧٥٠هـ)، الناشر: دار الفكر .

٢٥٤) **الجيم**، لأبي عمرو إسحاق بن مرّار الشيباني بالولاء (المتوفى: ٢٠٦هـ)، المحقق: إبراهيم الأبياري، راجعه: محمد خلف أحمد، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، عام النشر: ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.

٢٥٥) **حاشية الدُّسوقيِّ على الشَّرح الكبير**، لأبي البركات أحمد بن محمَّد بن أحمد الدَّردير الأزهريِّ (١٢٠١هـ)، لشمس الدِّين محمَّد بن أحمد بن عرفة الدُّسوقيِّ (١٢٣٠هـ)، دار إحياء الكتب العربيَّة.

٢٥٦) **حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه**، لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي التتوي، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: دار الجيل - بيروت، بدون طبعة .

٢٥٧) **الحافظ مغلطاي بن قليج، وجهوده في علم الحديث**، للباحث أحمد حاج بن عبدالرحمن محمد، رسالة دكتوراة جامعة أم القرى ، سنة ١٤٢٠هـ.

٢٥٨) **الحافظ مُغْلَطَاي، ومنهجه في كتاب إكمال تهذيب الكمال**، وهو مشروع وزع على عدد من طلاب الدكتوراه والماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عام ١٩٨٢م منهم: محمد علي قاسم العمري، وبدر محمد محسن العماش، وعواد حميد محمد الرويثي، ومصلح بن جزاء الحارثي، ومحمد بن صالح بن جمعان الغامدي.

٢٥٩) **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشَّافعيِّ ﷺ**، وهو شرح مختصر المزنيِّ، لأبي الحسن عليِّ بن محمَّد بن محمَّد بن حبيب البصريِّ البغداديِّ الشَّهير بالماورديِّ (٤٥٠هـ)، تحقيق: عليّ محمَّد معوَّض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلميَّة، ط١، ١٤١٤هـ.

٢٦٠) **الحجة في القراءات السبع**، لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه، (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: د. عبد العال سالم مكرم، الأستاذ المساعد بكلية الآداب - جامعة الكويت، الناشر: دار الشروق — بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠١ هـ .

٢٦١) **الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة**، لأبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، الملقب بقوام السنة (المتوفى: ٥٣٥هـ)، المحقق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: دار الراية – السعودية / الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م .

٢٦٢) **الحجة للقراء السبعة**، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ الأصل، (المتوفى: ٣٧٧هـ)، المحقق: بدر الدين قهوجي – بشير جويجابي، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح – أحمد يوسف الدقاق، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣م .

٢٦٣) **حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة**، لجلال الدِّين أبي بكر عبد الرَّحمن بن أبي بكر السُّيوطيِّ (٩١١هـ)، تعليق: خليل المنصور، دار الكتب العلميَّة، ط١، ١٤١٨هـ.

٢٦٤) **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة – بجوار محطة مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م، ثم صورتها عدة دور منها: ١ – دار الكتاب العربي — بيروت، ٢ – دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٣– دار الكتب العلمية– بيروت (طبعة ١٤٠٩هـ بدون تحقيق) .

٢٦٥) **الحياة الأدبية فِي البصرة إِلَى نهاية القرن الثاني الهجريّ**، أحمد كمال زكي، دار المعارف، مصر.

٢٦٦) **خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب**، عبد القادر بن عمر البغدادي (المتوفى: ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

٢٦٧) **الخطط المقريزيَّة = المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار**، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ

٢٦٨) **خلاصة البدر المنير**، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ–١٩٨٩م .

٢٦٩) **خلق الإنسان**، لأبي سعيد عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع (المتوفى: ٢١٦هـ)، تحقيق: أوغست هفنر. المطبعة الكاثوليكية. بيروت – ١٩٠٣م .

٢٧٠) **خلق الإنسان**، لأبي محمد ثابت بن أبي ثابت (ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: عبدالستار أحمد فرج،

الناشر: وزارة الإرشاد والأنباء ١٩٦٥ م.

٢٧١) **دائرة المعارف الإسلامية،** م.ت.هوتسما؛ ت.و.أرنولد؛ ر.باسيت؛ ر.هارتمان المحقق: إبراهيم زكي خورشيد – أحمد الشنتناوي – عبد الحميد يونس – حسن حبشي — عبد الرحمن الشيخ – محمد عناني، الناشر: مركز الشارقة للإبداع الفكري، سنة النشر: ١٤١٨ — ١٩٨٨م.

٢٧٢) **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون،** لأبي العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦هـ)، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق .

٢٧٣) **الدر المنثور،** عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت.

٢٧٤) **درء تعارض العقل والنقل،** لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ – ١٩٩١ م .

٢٧٥) **الدراسات اللغوية فِي العراق في النصف الأول من القرن العشرين،** د. عبد الجبار القزاز (دكتوراه) ، كلية الآداب . جامعة بغداد ، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م.

٢٧٦) **دراسات في علوم القرآن،** محمد بكر إسماعيل (ت:١٤٢٦هـ)، دار المنار، الطبعة الثانية، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩م.

٢٧٧) **الدراية فِي تخريج أحاديث الهداية،** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ)، المحقق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، الناشر : دار المعرفة – بيروت .

٢٧٨) **درة الغواص في أوهام الخواص،** لأبي محمد القاسم بن علي بن محمد بن عثمان، الحريري البصري (المتوفى: ٥١٦هـ)، المحقق: عرفات مطرجي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨/١٩٩٨هـ .

٢٧٩) **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة،** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية – حيدر اباد/ الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م

٢٨٠) **الدرر فِي اختصار المغازي والسير،** لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمَّد بن عبد البرِّ

النَّمريِّ القرطبيِّ (٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف — القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ .

٢٨١) **الدعاء،** لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ .

٢٨٢) **الدعاء،** لأبي عبد الرحمن محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير الضبي مولاهم الكوفي (المتوفى: ١٩٥هـ)، المحقق: د عبد العزيز بن سليمان بن إبراهيم البعيمي، الناشر: مكتبة الرشد — الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .

٢٨٣) **الدعوات الكبير،** لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: غراس للنشر والتوزيع — الكويت، الطبعة: الأولى للنسخة الكاملة، ٢٠٠٩ م .

٢٨٤) **دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة،** لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ.

٢٨٥) **الدلائل في غريب الحديث،** لأبي محمد قاسم بن ثابت بن حزم العوفي السرقسطي، (المتوفى: ٣٠٢هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد الله القناص، الناشر: مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .

٢٨٦) **الدليل الشافي على المنهل الصافي،** لأبي المحاسن يوسف بن تغري بردى جمال الدين (ت: ٨٧٤هـ)، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، الناشر: جامعة أم القرى - مكتبة الخانجي.

٢٨٧) **دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين،** محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (المتوفى: ١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت — لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٢٨٨) **دليل مؤلفات الحديث الشريف القديمة والحديثة** لمحيي الدين عطية، وصلاح الدين حفيني، ومحمد خير رمضان يوسف. دار ابن حزم، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ.

٢٨٩) **الديات،** لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية —كراتشي.

٢٩٠) **الدِّيباج المذْهب في معرفة أعيان علماء المذهب،** لإبراهيم بن عليٍّ بن محمَّد ابن فرحون

(٧٩٩هـ)، تحقيق: د. عليّ عمر، مكتبة الثّقافة الدِّينيَّة، القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ.

٢٩١) **الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حقق أصله، وعلق عليه: أبو اسحق الحويني الأثري، الناشر: دار ابن عفان للنشر والتوزيع – المملكة العربية السعودية – الخبر، الطبعة: الأولى ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م .

٢٩٢) **ديوان الأعشى**، ميمون بن قيس بن جندل، من بني قيس بن ثعلبة الوائلي، أبو بَصير، المعروف بأعشى قيس المتوفى، تحقيق الدكتور: محمد حسين، الناشر: مكتبة الآداب بالجماميز، المطبعة النموذجية.

٢٩٣) **ديوان الحطيئة**، جرول الحطيئة العبسي أبو مليكة، تحقيق: مفيد محمد قميحة، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م.

٢٩٤) **ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني**، تحقيق وشرح: صلاح الدين الهادي ، دار النشر : دار المعارف، سنة الطبع ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م .

٢٩٥) **ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين**، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة – مكة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٧ هـ – ١٩٦٧ م .

٢٩٦) **ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، المحقق: خليل شحادة، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

٢٩٧) **ديوان امرئ القيس**، امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي (ت ٨٦ ق. هـ)، تحقيق: حسن السندوبي، دار النشر: دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة: الأولى ١٩٩٠ م.

٢٩٨) **ديوان جرير**، جرير بن عطية الخطفي، الناشر: دار بيروت للطباعة والنشر، الطبعة الأولى: ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

٢٩٩) **ديوان لبيد**، لبيد بن ربيعة العامري، الناشر: دار صادر.

٣٠٠) **ديون النابغة الذبياني**، النابغة الذبياني، تحقيق: عباس عبد الساتر، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م.

٣٠١) **الذَّخيرة**، لشهاب الدِّين أبي العبَّاس أحمد بن إدريس بن عبد الرَّحمن الصَّنهاجيِّ المشهور بالقرافيِّ (٦٨٤هـ)، تحقيق: د. محمَّد حجِّي، دار الغرب الإسلاميِّ، ط١، ١٩٩٤م.

٣٠٢) **ذم الهوى**، لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)،

المحقق: مصطفى عبد الواحد، مراجعة: محمد الغزالي.

٣٠٣) **الذيل التام على دول الإسلام للذهبي**، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، تحقيق: حسن إسماعيل مروة، الناشر: مكتبة دار العروبة، دار ابن عمار، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، سنة النشر: ١٤١٠ هـ- ١٩٩٠ م.

٣٠٤) **ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد**، لأبي الطيب محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، المكي الحسني الفاسي (المتوفى: ٨٣٢هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٣٠٥) **ذيل طبقات الحفاظ**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية .

٣٠٦) **الذيل على العبر في خبر من عبر**، لأبي زرعة ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، تحقيق: صالح مهدي عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة، سنة النشر: ١٤٠٩ - ١٩٨٩

٣٠٧) **الرحلة في طلب الحديث**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٥ هـ .

٣٠٨) **رد المحتار على الدر المختار**، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٣٠٩) **الرد على الجهمية**، لأبي سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي السجستاني (المتوفى: ٢٨٠هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: دار ابن الأثير – الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٣١٠) **الردة مع نبذة من فتوح العراق وذكر المثنى بن حارثة الشيباني**، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، الواقدي (المتوفى: ٢٠٧هـ)، المحقق: يحيى الجبوري، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

٣١١) **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (المتوفى: ١٣٤٥هـ)، المحقق: محمد

المنتصر بن محمد الزمزمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: السادسة ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م

٣١٢) **رسالة فِي تحقيق لفظ الزنديق**، لأحمد بن سليمان ابن كمال باشا (ت:٩٤٠هـ)، بتحقيق د. حسين محفوظ فِي أحد أعداد مجلة كلية الآداب بجامعة بغداد.

٣١٣) **رفع الإصر عن قضاة مصر**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

٣١٤) **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: عالم الكتب - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩م - ١٤١٩هـ .

٣١٥) **روايات الجامع الصحيح ونُسَخِهِ «دراسة نظرية تطبيقية»**، جمعة فتحي عبد الحليم، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية — قطر، الطبعة الأولى.

٣١٦) **الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام**، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (المتوفى: ٥٨١هـ)، المحقق: عمر عبد السلام السلامي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت ،الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٣١٧) **الرّوض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم**، لأبي الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قدم له: فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور سعد بن عبد الله الحميد، فضلية الشيخ الدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، قدم له وراجعه ولخص أحكامه: فضيلة الشيخ أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .

٣١٨) **الروض الداني (المعجم الصغير)**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر: المكتب الإسلامي ، دار عمار - بيروت ، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ — ١٩٨٥م.

٣١٩) **الروض المربع شرح زاد المستقنع**، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، الناشر: دار المؤيد - مؤسسة الرسالة .

٣٢٠) **روضة الطَّالبين وعمدة المفتين**، لأبي زكريَّا محيي الدِّين يحيى بن شرف بن مرِّي النَّوويِّ (٦٧٦هـ)، المكتب الإسلاميّ، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٣٢١) **روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل،** لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م .

٣٢٢) **رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام،** لأبي حفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري المالكي، تاج الدين الفاكهاني (المتوفى: ٧٣٤هـ)، تحقيق ودراسة: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

٣٢٣) **زاد المسير في علم التفسير،** لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت.

٣٢٤) **زاد المعاد في هدي خير العباد،** المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)،الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م.

٣٢٥) **الزاهر في معاني كلمات الناس،** لأبي بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ)، المحقق: د. حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ -١٩٩٢.

٣٢٦) **الزندقة والزنادقة،** لعاطف شكري، الناشر: دار الفكر للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٩٨٤ م.

٣٢٧) **الزهد،** لأبي السَّرِي هَنَّاد بن السَّرِي بن مصعب بن أبي بكر بن شبر بن صعفوق بن عمرو بن زرارة بن عدس بن زيد التميمي الدارمي الكوفي (المتوفى: ٢٤٣هـ)، المحقق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ .

٣٢٨) **الزواجر عن اقتراف الكبائر،** لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، (المتوفى: ٩٧٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

٣٢٩) **السبعة في القراءات،** لأبي بكر أحمد بن موسى بن العباس التميمي بن مجاهد البغدادي (المتوفى: ٣٢٤هـ)، المحقق: شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف – مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ .

٣٣٠) **السبعينة = بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية،** لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. موسى بن سليمان الدويش، الناشر :مكتبة العلوم والحكم،

الطبعة الثالثة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٣٣١) **سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد**، المؤلف: محمد بن يوسف الصالحي الشامي (المتوفى: ٩٤٢هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٣٣٢) **سراج المهتدين فِي آداب الصالحين**، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، بتحقيق: أبي أويس مُحَمَّدِ بن الأمين بو خبزة الحسنيّ، بمطبعة النور بتطوان بالمغرب عام ١٤١٢ هـ.

٣٣٣) **السَّلسَبِيلُ النَّقِي في تَرَاجِمِ شيُوخ البَيهَقِيّ**، لأبي الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قَدَّمَ لَهُ: الأستَاذ الدكتور أحمَد معَبَد عَبْد الكَرِيم، والشيخ أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السُّليماني، الناشر: دَارُ العَاصِمَة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

٣٣٤) **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف) .

٣٣٥) **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، دار النشر: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.

٣٣٦) **سلم المتعلم المحتاج إلى معرفة رموز المنهاج**، أحمد ميقري شميلة الأهدل، مطبوع مع منهاج الطالبين .

٣٣٧) **السلوك لمعرفة دول الملوك**، لأبي العباس أحمد بن علي بن عبد القادر، الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .

٣٣٨) **السُّنَّة**، لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ هـ .

٣٣٩) **سنن ابن ماجه**، لابن ماجه أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى:

٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

٣٤٠) **سنن الدارقطني،** لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٣٤١) **السنن الصغير للبيهقي،** لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م .

٣٤٢) **السنن الكبرى،** لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت — لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

٣٤٣) **السُّنن الكبرى،** لأبي عبد الرَّحمن أحمد بن شعيب النَّسائيِّ (٣٠٣هـ)، تحقيق وتخريج: حسن عبد المنعم شلبي، بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسَّسة الرِّسالة، ط١، ١٤٢١هـ.

٣٤٤) **سنن سعيد بن منصور،** لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: ٢٢٧هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: الدار السلفية — الهند الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ -١٩٨٢م.

٣٤٥) **السُّنن،** لأبي داود سليمان بن الأشعث السِّجستانيِّ (٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمَّد كامل قرَّه بللي، دار الرِّسالة العالميَّة، ط١، ١٤٣٠هـ.

٣٤٦) **سؤالات السلمي للدارقطني،** لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، السلمي (المتوفى: ٤١٢هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ

٣٤٧) **سؤالات حمزة بن يوسف السهمي،** لأبي القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (المتوفى: ٤٢٧هـ)، المحقق: موفق بن عبد الله بن عبدالقادر، الناشر: مكتبة المعارف — الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

٣٤٨) **سؤالات مسعود بن علي السجزي** (مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري)، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن

حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار النشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٣٤٩) **سير أعلام النبلاء**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

٣٥٠) **سيرة الإمام البخاري سيد الفقهاء والمحدثين**، تأليف العلامة الشيخ عبد السلام المباركفوري (ت:١٣٤٢هـ)، نقله الى العربية الدكتور عبد العليم بن عبد العظيم اليستوي، دار عالم الفوائد مكة المكرمة، الطبعة الاولى ١٤٢٢هـ .

٣٥١) **السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت – لبنان، عام النشر: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٦ م .

٣٥٢) **السيرة النبوية لابن هشام**، لأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م.

٣٥٣) **الشَّافِي فِيْ شَرْح مُسْنَد الشَّافِعِي لابْنِ الأَثِيْر**، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، المحقق: أحمد بن سليمان - أبي تميم يَاسر بن إبراهيم، الناشر: مَكتَبةَ الرُّشْدِ، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .

٣٥٤) **الشامل في فقه الإمام مالك**، لأبي البقاء بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض، تاج الدين السلمي الدَّمِيرِيّ الدِّمْيَاطِيّ المالكي (المتوفى: ٨٠٥هـ)، ضبطه وصححه: أحمد بن عبد الكريم نجيب، الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .

٣٥٥) **شأن الدعاء**، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المحقق: أحمد يوسف الدّقاق، الناشر: دار الثقافة العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

٣٥٦) **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف

(المتوفى: ١٣٦٠هـ)، علق عليه: عبد المجيد خيالي، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

٣٥٧) **الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى،** لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (المتوفى: ٨٠٢هـ)، المحقق: صلاح فتحي هلل، الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

٣٥٨) **شذرات الذهب في أخبار من ذهب،** لأبي الفلاح شهاب الدين عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

٣٥٩) **شرح الإلمام بأحاديث الأحكام،** لأبي الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢ هـ)، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: محمد خلوف العبد الله، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الثانية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .

٣٦٠) **شرح البخاريّ للسفيري = المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية ﷺ من صحيح الإمام البخاري،** المؤلف: شمس الدين محمد بن عمر بن أحمد السفيري الشافعي (المتوفى: ٩٥٦هـ)، حققه وخرج أحاديثه: أحمد فتحي عبد الرحمن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .

٣٦١) **شرح التلقين،** لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)، المحقق: سماحة الشيخ محمَّد المختار السّلامي، الناشر: دار الغرب الإِسلامي، الطبعة: الطبعة الأولى، ٢٠٠٨ م .

٣٦٢) **شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية،** لأبي عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (المتوفى: ١١٢٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٣٦٣) **شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك،** المؤلف: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٣٦٤) **شرح السُّنَّة،** لأبي محمَّد الحسين بن مسعود بن محمَّد البغويِّ (٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلاميّ.

٣٦٥) **شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)،** المؤلف:

شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة – الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م.

٣٦٦) **شرح العقيدة السفارينية – الدرة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية**، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ .

٣٦٧) **شرح العقيدة الواسطية**، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١ هـ)، خرج أحاديثه واعتنى به: سعد بن فواز الصميل، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: السادسة، ١٤٢١ هـ .

٣٦٨) **شرح الفصيح**، لابن هشام اللخمي (المتوفى ٥٧٧ هـ)، المحقق: د. مهدي عبيد جاسم، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٨ م .

٣٦٩) **شرح المفصل للزمخشري**، لأبي البقاء يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، موفق الدين الأسدي الموصلي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (المتوفى: ٦٤٣هـ)، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م .

٣٧٠) **شرح المقاصد في علم الكلام**، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (ت:٧٩١هـ)، الناشر دار المعارف النعمانية، سنة النشر ١٤٠١هـ – ١٩٨١م، –باكستان.

٣٧١) **شرح الموقظة للذهبي**، لأبي المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي، الناشر: المكتبة الشاملة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م .

٣٧٢) **شرح تسهيل الفوائد**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى (١٤١٠هـ – ١٩٩٠م) .

٣٧٣) **شرح تنقيح الفصول**، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ – ١٩٧٣ م .

٣٧٤) **شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»**، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر، ودار آل بروم للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى: جـ (١ – ٥) / ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م، جـ (٦ – ٧) / ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م، جـ (٨ – ٩) / ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م، جـ (١٠ – ١٢) / ١٤١٩ هـ – ٢٠٠٠ م، جـ (١٣ – ٤٠) /

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٣٧٥) **شرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، علي بن سلطان محمد الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، محمد نزار تميم، دار الأرقم، بيروت، لبنان.

٣٧٦) **شرح صحيح البخاريِّ**، لأبي الحسن عليِّ بن خلف بن عبد الملك بن بَطَّال القرطبيِّ (٤٤٩هـ)، ضبط نصَّه وعلَّق عليه: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرُّشد، الرِّياض.

٣٧٧) **شرح علل التِّرمذيِّ**، لزين الدِّين أبي الفرج عبد الرَّحمن بن شهاب الدِّين أحمد البغداديِّ ثمَّ الدِّمشقيِّ الشَّهير بابن رجب الحنبليِّ (٧٩٥هـ)، تحقيق ودراسة: د. همَّام عبد الرَّحيم سعيد، مكتبة المنار، الأردنّ، ط١، ١٤٠٧هـ.

٣٧٨) **شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري**، لعبد الله بن محمد الغنيمان، الناشر: مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ .

٣٧٩) **شرح مختصر الطحاوي**، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠ هـ)، المحقق: د. عصمت الله عنايت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبيد الله خان - د زينب محمد حسن فلاتة، أعد الكتاب للطباعة وراجعه وصححه: أ. د. سائد بكداش، الناشر: دار البشائر الإسلامية - ودار السراج، الطبعة: الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

٣٨٠) **شرح مختصر خليل للخرشي**، المؤلف: محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة — بيروت.

٣٨١) **شرح مشكل الآثار**، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م.

٣٨٢) **شرح مصابيح السنة للإمام البغوي**، محمَّدُ بنُ عزِّ الدِّينِ عبدِ اللطيف بنِ عبد العزيز بن أمين الدِّين بنِ فِرِشْتَا، الرُّوميُّ الكَرمانيّ، الحنفيُّ، المشهور بـ ابن المَلَك (المتوفى: ٨٥٤ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: إدارة الثقافة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

٣٨٣) **شرح معاني الآثار**، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى -

١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

٣٨٤) **شرح مقصورة ابن دُرَيْدٍ**، لأبي زكريا يحيى بن علي الخطيب التبريزيّ (ت:٥٠٢هـ)، تحقيق د. فخر الدين قباوة، الناشر: مكتبة المعارف، بيروت- لبنان، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٣٨٥) **شرف المصطفى**، تأليف عبدالملك بن محمد ابراهيم النيسابوري الخركوشي؛ رواية أبي القاسم عبدالكريم بن هوازن القشيري؛ تحقيق ابي عاصم نبيل بن هاشم الغمري ال باعلوي، الناشر: دار البشائر الإسلامية بيروت - لبنان، ٢٠٠٣ م.

٣٨٦) **الشريعة**، لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الناشر: دار الوطن - الرياض / السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٣٨٧) **شعب الإيمان**، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن عليّ البيهقيِّ (٤٥٨هـ)، تحقيق: أبي هاجر محمَّد السَّعيد بن بسيوني زَغلول، دار الكتب العلميَّة، ط١، ١٤٢١هـ.

٣٨٨) **الشعر والشعراء**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٣ هـ .

٣٨٩) **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، (المتوفى: ٥٤٤هـ)، الناشر: دار الفيحاء — عمان، الطبعة: الثانية - ١٤٠٧ هـ .

٣٩٠) **شفاء السقام في زيارة خير الأنام ﷺ**، لتقي الدين علي بن عبد الكافي بن علي السبكي الشافعي (ت:٧٥٦هـ)، تحقيق: حسين محمد علي شكري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان.

٣٩١) **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم**، المؤلف: نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٣٩٢) **شواهد التَّوضيح والتَّصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح**، لأبي عبد الله جمال الدِّين محمَّد بن عبد الله ابن مالك الطَّائيِّ الأندلسيِّ (٦٧٢هـ)، تحقيق وتعليق: محمَّد فؤاد عبد الباقي، عالم الكتب، ط٣، ١٤٠٣هـ.

٣٩٣) **الصِّحاح تاج اللُّغة وصحاح العربيَّة**، لأبي نصر إسماعيل بن حمَّاد الجوهريِّ (٣٩٣هـ)، تحقيق: د. إميل بديع يعقوب، ود. محمَّد نبيل طريفي، دار الكتب العلميَّة، ط١، ١٤٢٠هـ.

٣٩٤) **صحيح ابن خزيمة**، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت.

٣٩٥) **صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**، محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتَبة المَعارف لِلنَشْرِ والتوزيْع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م

٣٩٦) **صحيح وضعيف سنن الترمذي**، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الاسلامي – بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١١ هـ – ١٩٩١ م.

٣٩٧) **صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحِميري (المتوفى: ٩٠٠هـ) ، عنى بنشرها وتصحيحها وتعليق حواشيها: إ. لافي بروفنصال أستاذ تاريخ المغرب العربي بجامعة الجزائر، ومعهد الدراسات الاسلامية بجامعة باريس، ومدير فخري لمعهد الأبحاث المغربية العليا بالرباط، الناشر: دار الجيل، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م .

٣٩٨) **صفة جزيرة العرب**، لأبي محمد ابن الحائك، الحسن بن أحمد بن يعقوب بن يوسف بن داود الشهير بالهمداني (المتوفى: ٣٣٤هـ)، طبعة: مطبعة بريل – ليدن، ١٨٨٤ م .

٣٩٩) **صفحات مشرقة من عناية المرأة بصحيح البخاري رواية وتدريسًا**، لـ / محمد بن عزوز، الناشر: دار ابن حزم.

٤٠٠) **الصلة في تاريخ أئمة الأندلس**، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (المتوفى: ٥٧٨ هـ)، عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: مكتبة الخانجي، الطبعة: الثانية، ١٣٧٤ هـ – ١٩٥٥ م.

٤٠١) **الضعفاء والمتروكون**، لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ .

٤٠٢) **الضعفاء والمتروكون**، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ .

٤٠٣) **الضُّعفاء**، لأبي جعفر محمَّد بن عمرو بن موسى العُقيليِّ (٣٢٢هـ)، عناية: د. مازن بن محمَّد السِّرساويِّ، دار مجد الإسلام، دار ابن عبَّاس، مصر، ط٢، رمضان ١٤٢٩هـ.

٤٠٤) **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن

أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت.

٤٠٥) **طبقات الحفَّاظ**، لجلال الدِّين أبي بكر عبد الرَّحمن بن أبي بكر السُّيوطيِّ (٩١١هـ)، دار الكتب العلميَّة، ط٢، ١٤١٤هـ.

٤٠٦) **طبقات الحنابلة**، لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت .

٤٠٧) **طبقات الشَّافعيَّة الكبرى**، لأبي نصر عبد الوهَّاب بن عليِّ بن عبد الكافي تاج الدِّين السُّبكيِّ (٧٧١هـ)، تحقيق: محمود محمَّد الطَّناحيِّ، وعبد الفتَّاح محمَّد الحلو، دار إحياء الكتب العربيَّة.

٤٠٨) **طبقات الشَّافعيَّة**، لأبي بكر بن أحمد بن محمَّد بن عمر تقيِّ الدِّين ابن قاضي شهبة الدِّمشقيِّ (٨٥١هـ)، عناية: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، ط١، ١٤٠٧هـ.

٤٠٩) **طبقات الشافعية**، لأبي محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ٢٠٠٢م .

٤١٠) **طبقات الشافعيين**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، تاريخ النشر: ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م .

٤١١) **طبقات الشعراء**، لعبد الله بن محمد ابن المعتز العباسي (المتوفى: ٢٩٦هـ)، المحقق: عبد الستار أحمد فراج، الناشر: دار المعارف – القاهرة، الطبعة: الثالثة .

٤١٢) **طبقات الفقهاء**، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٧٠ م.

٤١٣) **الطبقات الكبرى**، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م.

٤١٤) **طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها**، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأَبِي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: ٣٦٩هـ)، المحقق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م.

٤١٥) **طبقات المدلسين = تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار – عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

٤١٦) **طبقات المعتزلة**، أحمد بن يحيى بن المرتضى المهدي لدين اللّه (المتوفى: ٨٤٠ هـ)، تحقيق: سُوسَنّة دِيفَلْد – فِلْزَر، الناشر: دار مكتبة الحياة – بيروت، تاريخ النشر: ١٣٨٠هـ = ١٩٦١م

٤١٧) **طبقات المفسرين العشرين**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: علي محمد عمر، الناشر: مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ هـ .

٤١٨) **طبقات المفسرين للداوودي**، لمحمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (المتوفى: ٩٤٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر .

٤١٩) **طبقات النحويين واللغويين** (سلسلة ذخائر العرب ٥٠)، لأبي بكر محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذحج الزبيدي الأندلسي الإشبيلي، (المتوفى: ٣٧٩هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الثانية، الناشر: دار المعارف .

٤٢٠) **طرح التَّثريب في شرح التَّقريب**، لأبي الفضل زين الدِّين عبد الرَّحيم بن الحسين العراقيِّ (٨٠٦هـ)، وولده وليِّ الدِّين أبي زرعة أحمد (٨٢٦هـ)، دار إحياء التُّراث العربيِّ، بيروت.

٤٢١) **طلبة الطلبة**، لأبي حفص عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، نجم الدين النسفي (المتوفى: ٥٣٧هـ)، الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣١١هـ.

٤٢٢) **الطهور للقاسم بن سلام**، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، حققه وخرج أحاديثه: مشهور حسن محمود سلمان، الناشر: مكتبة الصحابة، جدة - الشرفية، مكتبة التابعين، سليم الأول – الزيتون، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .

٤٢٣) **الطيوريات**، انتخاب: صدر الدين، أبو طاهر السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سِلَفَه الأصبهاني (المتوفى: ٥٧٦هـ)، من أصول: أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي الطيوري (المتوفى: ٥٠٠هـ)، دراسة وتحقيق: دسمان يحيى معالي، عباس صخر الحسن، الناشر: مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .

٤٢٤) **عارضة الأحوذي فِي شرح جامع الترمذيّ**، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

٤٢٥) **عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب**، لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي

الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤هـ)، حققه وعلق عليه وفهرس له: عبد الله كنون، الناشر: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .

٤٢٦) **العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام**، لأبي الحسن علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، علاء الدين ابن العطار (المتوفى: ٧٢٤ هـ)، وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .

٤٢٧) **العقد الثمين فى تاريخ البلد الأمين**، لتقي الدين محمد بن أحمد الحسني الفاسى المكي (المتوفى: ٨٣٢ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٨ م .

٤٢٨) **عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة**، لأبي محمد جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس بن نزار الجذامي السعدي المالكي (المتوفى: ٦١٦هـ)، دراسة وتحقيق: أ. د. حميد بن محمد لحمر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .

٤٢٩) **العقد الفريد**، لأبي عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (المتوفى: ٣٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ .

٤٣٠) **العقد المذهب في طبقات حملة المذهب**، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤ هـ)، المحقق: أيمن نصر الأزهري - سيد مهني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولي، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٤٣١) **علل الترمذي الكبير**، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، (المتوفى: ٢٧٩هـ)، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ .

٤٣٢) **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م .

٤٣٣) **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر،

تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة — الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م، والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر، علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الناشر: دار ابن الجوزي — الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ .

٤٣٤) **العلل لابن أبي حاتم**، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م

٤٣٥) **العلل ومعرفة الرجال**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: دار الخاني ، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ – ٢٠١ م .

٤٣٦) **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي — بيروت.

٤٣٧) **العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين**، للأستاذ حسن حسنى عبد الوهاب، تحقيق: محمد العروسي الممطوي، الدار العربية للكتاب.

٤٣٨) **عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد**، أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط بن عبد الله بن إبراهيم بن بُدَيْح، الدِّيْنَوَرِيُّ، المعروف بـ «ابن السُّنِّيِّ» (المتوفى: ٣٦٤هـ)، المحقق: كوثر البرني، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن – جدة / بيروت .

٤٣٩) **عنوان الدّراية فيمن عُرِف من العلماء في المائة السَّابعة ببجايَة**، لأبي العباس أحمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد، الغِبْرِيني (المتوفى: ٧١٤هـ)، حققه وعلق عليه: عادل نويهض، الناشر: منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٧٩ م

٤٤٠) **عوامل وأهداف نشأة علم الكلام فِي الإسلام**، ليحيى فرغل،

٤٤١) **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، لأبي عبد الرحمن محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ

٤٤٢) **العين**، لأبي عبد الرَّحمن الخليل بن أحمد الفَراهيديّ (١٧٥هـ)، تحقيق: د. مهديّ المخزوميّ، ود.

إبراهيم السَّامرَّائيّ.

٤٤٣) **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير**، لأبي الفتح محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، فتح الدين (المتوفى: ٧٣٤هـ)، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، الناشر: دار القلم – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤/١٩٩٣.

٤٤٤) **عيون الأنباء في طبقات الأطباء**، لأبي العباس أحمد بن القاسم بن خليفة بن يونس الخزرجي موفق الدين، ابن أبي أصيبعة (المتوفى: ٦٦٨هـ)، المحقق: الدكتور نزار رضا، الناشر: دار مكتبة الحياة – بيروت .

٤٤٥) **عُيُونُ المَسَائِل**، لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ)، دراسة وتحقيق: علي محمَّد إبراهيم بورويبة، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .

٤٤٦) **غاية النهاية في طبقات القراء**، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـ ج. برجستراسر

٤٤٧) **الغاية في شرح الهداية في علم الرواية**، لأبي الخير شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م

٤٤٨) **غرائب حديث الإمام مالك بن أنس** ﷺ، محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى، أبو الحسين البزاز البغدادي (المتوفى: ٣٧٩هـ)، تحقيق: أبي عبد الباري رضا بن خالد الجزائري الناشر: دار السلف، الرياض – السعودية الطبعة :الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٤٤٩) **غُرر الفوائد المجموعة فِي بيان ما وقع فِي صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة**، يحيى بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرج، أبو الحسين، رشيد الدين القرشي الاموي النابلسي ثم المصري، المعروف بالرشيد العطار (المتوفى: ٦٦٢هـ)، المحقق: محمد خرشافي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ .

٤٥٠) **غريب الحديث**، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت: ٢٨٥هـ)، المحقق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ .

٤٥١) **غريب الحديث**، لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان،

الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٤٥٢) **غريب الحديث**، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، وخرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٤٥٣) **غريب الحديث**، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.

٤٥٤) **غريب الحديث**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، المحقق: د. عبد الله الجبوري، الناشر: مطبعة العاني — بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧٦هـ.

٤٥٥) **الغريب المصنف**، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، المحقق: صفوان عدنان داوودي، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: جـ ١: السنة السادسة والعشرون، العددان (١٠١، ١٠٢) ١٤١٤/١٤١٥هـ، جـ ٢: السنة السابعة والعشرون، العددان (١٠٤، ١٠٣) ١٤١٦ / ١٤١٧هـ .

٤٥٦) **الغريبين في القرآن والحديث**، لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١ هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م

٤٥٧) **فتاوى ابن الصلاح**، لأبي عمرة عثمان بن عبد الرحمن، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم ، عالم الكتب — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ .

٤٥٨) **فتاوى نور على الدرب**، لعبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، جمعها: الدكتور محمد بن سعد الشويعر، قدم لها: عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ

٤٥٩) **فتح الباب في الكنى والألقاب**، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر - السعودية — الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .

٤٦٠) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن

باز .

٤٦١) **فتح الباري في شرح صحيح البخاري،** لزين الدِّين أبي الفرج عبد الرَّحمن بن شهاب الدِّين أحمد البغداديِّ ثمَّ الدِّمشقيِّ الشَّهير بابن رجب الحنبليِّ (٧٩٥هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمَّد، دار ابن الجوزيِّ، ط١، ١٤١٧هـ.

٤٦٢) **فتح الباقي بشرح ألفية العراقي،** لزين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت ٩٢٦ هـ)، المحقق: عبد اللطيف هميم - ماهر الفحل، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م .

٤٦٣) **فتح القدير،** لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ

٤٦٤) **الفتح المبين فِي طبقات الأصوليين،** عبد الله مصطفى المراغي (ت: ١٣٧١هـ)، الناشر :محمد علي عثمان، مطبعة أنصار السنة المحمدية بمصر، سنة النشر ١٣٦٦ هـ -١٩٤٧م.

٤٦٥) **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي،** لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

٤٦٦) **فتوح البلدان،** أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري (المتوفى: ٢٧٩هـ)، الناشر: دار ومكتبة الهلال- بيروت، عام النشر: ١٩٨٨ م .

٤٦٧) **الفرج بعد الشدة،** لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: ٢٨١هـ)، خرجه وعلق عليه: أبو حذيفة عبيد الله بن عالية، الناشر: دار الريان للتراث، مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

٤٦٨) **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية،** لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، (المتوفى: ٤٢٩هـ)، الناشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٧٧.

٤٦٩) **الفرق،** لأبي محمد ثابت بن أبي ثابت اللغوي (المتوفى: ق ١٣هـ)، تحقيق: حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة :الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٤٧٠) **الفروع ومعه تصحيح الفروع** لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، لأبي عبد الله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ مـ .

٤٧١) **الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق**، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ .

٤٧٢) **الفروق اللغوية**، لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر .

٤٧٣) **فصل المقال في شرح كتاب الأمثال**، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت –لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٧١ م .

٤٧٤) **الفصيح**، لأبي العباس أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني بالولاء، المعروف بثعلب (المتوفى: ٢٩١هـ)، تحقيق ودراسة: دكتور عاطف مدكور، الناشر: دار المعارف .

٤٧٥) **فضائل القرآن للقاسم بن سلام**، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، الناشر: دار ابن كثير (دمشق – بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ –١٩٩٥ م.

٤٧٦) **فقه اللغة وسر العربية**، لأبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: إحياء التراث العربي، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

٤٧٧) **الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة**، عبد الرحمن بن عبد الخالق اليوسف، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الكويت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

٤٧٨) **الفهرس الشامل للتراث العربيّ الإسلامي المخطوط** (**الحديث الشريف وعلومه**)، مؤسسة آل البيت، الناشر: مآب – مؤسسة آل البيت، سنة النشر: ١٩٨٧ م.

٤٧٩) **فهرس دار الكتب المصرية**، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة، ١٣٤٢ هـ – ١٩٢٤ م.

٤٨٠) **فهرس مخطوطات مركز الملك فيصل**، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، تحقيق: زيد بن عبد المحسن الزيد، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، سنة النشر: ١٤١٥ هـ — ١٩٩٤ م.

٤٨١) **الفهرست**، لأبي الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف بابن النديم (المتوفى: ٤٣٨هـ)، المحقق: إبراهيم رمضان، الناشر: دار المعرفة بيروت — لبنان، الطبعة: الثانية

١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .

٤٨٢) **فوات الوفيات،** لصلاح الدِّين محمَّد بن شاكر بن أحمد الكتبيِّ (٧٦٤هـ)، تحقيق: د. إحسان عبَّاس، دار صادر، بيروت.

٤٨٣) **الفوائد البهية في تراجم الحنفية،** محمد عبدالحي اللكنوي الهندي (ت:١٣٠٤هـ)، الطبعة الأولى ١٣٤٢هـ، مطبعة دار السعادة.

٤٨٤) **فيض القدير شرح الجامع الصَّغير،** لمحمَّد عبد الرَّؤوف بن تاج العارفين بن نور الدِّين المناويِّ زين الدِّين (ت:١٠٣١هـ)، المكتبة التِّجاريَّة الكبرى مصر، ١٣٥٦هـ.

٤٨٥) **القاموس المحيط،** لأبي طاهر مجد الدِّين محمَّد بن يعقوب بن محمَّد الفيروزآباديِّ الشَّافعيِّ (٨١٧هـ)، بإشراف محمَّد نعيم العرقسوسيّ، مؤسَّسة الرِّسالة، ط٨، ١٤٢٦هـ.

٤٨٦) **قانون التأويل،** لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، بتحقيق: مُحَمَّدٍ السليماني، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، سنة النشر: ١٤٠٦ هـ — ١٩٨٦ م.

٤٨٧) **القبس في شرح موطأ مالك بن أنس،** لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، المحقق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢ م .

٤٨٨) **القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية،** محمد بن طالون الصالحي (ت:٩٥٣هـ)، تحقيق: محمد أحمد دهمان، الطبعة الثانية، ١٩٨٠ م.

٤٨٩) **قواعد الأحكام فِي مصالح الأنام،** لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة

٤٩٠) **قوت المغتذي على جامع الترمذي،** المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، إعداد الطالب: ناصر بن محمد بن حامد الغريبي، إشراف: فضيلة الأستاذ الدكتور/ سعدي الهاشمي، الناشر: رسالة الدكتوراة - جامعة أم القرى، مكة المكرمة - كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، عام النشر: ١٤٢٤ هـ.

٤٩١) **الكاشف عن حقائق السُّنن (شرح الطِّيبيِّ على مشكاة المصابيح)،** المؤلف: الحسين بن عبدالله بن محمد الطيبي شرف الدين، تحقيق: عبدالحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار الباز، سنة النشر: ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

٤٩٢) **الكافي في فقه أهل المدينة**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

٤٩٣) **الكامل في التاريخ**، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

٤٩٤) **الكامل في ضعفاء الرجال**، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م

٤٩٥) **الكبائر**، لأبي بكر أحمد بن هارون البرديجي، تحقيق، د. محمد بن تركي التركي الأستاذ المساعد في كلية التربية في جامعة الملك سعود، الناشر: دار أطلس الخضراء تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ ، مكان النشر: الرياض

٤٩٦) **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ .

٤٩٧) **كشَّاف القناع عن متن الإقناع**، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتيِّ الحنبليِّ (١٠٥١هـ)، تحقيق: إبراهيم أحمد عبد الحميد، دار عالم الكتب، الرِّياض، ط١، ١٤٢٣هـ.

٤٩٨) **كشف الأستار عن زوائد البزار**، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

٤٩٩) **كشف الأسرار شرح أصول البزدوي**، لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٥٠٠) **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، تاريخ النشر: ١٩٤١م.

٥٠١) **كشف اللثام شرح عمدة الأحكام**، لأبي العون شمس الدين، محمد بن أحمد بن سالم السفاريني

الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨ هـ)، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، دار النوادر — سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م

٥٠٢) **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن — الرياض.

٥٠٣) **كفاية المتحفظ ونهاية المتلفظ في اللغة العربية**، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد بن عبد الله اللواتي الأَجْدَابي، الطرابلسي (المتوفى: نحو ٤٧٠هـ)، المحقق: السائح علي حسين، الناشر: دار اقرأ للطباعة والنشر والترجمة – طرابلس – الجماهيرية الليبية .

٥٠٤) **كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج**، لأبي العباس أحمد بابا التكروري التنبكتي (ت:١٠٣٦هـ)، تحقيق: محمد مطيع، الناشر: وزارة الشؤون والأوقاف الإسلامية — المغرب.

٥٠٥) **كفاية النبيه فِي شرح التنبيه**، لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (المتوفى: ٧١٠هـ)، المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، م ٢٠٠٩ م.

٥٠٦) **الكفاية في علم الرواية**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية – المدينة المنورة .

٥٠٧) **الكنزُ اللُّغويُّ فِي اللسانِ العربيّ**، لابن السِّكِّيت أبي يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى: ٢٤٤هـ)، المحقق: أوغست هفنر، الناشر: مكتبة المتنبي – القاهرة .

٥٠٨) **الكنى والأسماء**، لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٥٠٩) **الكنى والأسماء**، لأبي بِشْر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار ابن حزم – بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠م.

٥١٠) **الكُنىٰ**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، (ت:٢٥٦هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، مصورة من الطبعة الهندية – حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٩٨٦ م .

٥١١) **الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري**، المؤلف: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني (المتوفى: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، طبعة أولى: ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، طبعة ثانية: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م

٥١٢) **الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات**، لأبي البركات بركات بن أحمد بن محمد الخطيب، زين الدين ابن الكيال (المتوفى: ٩٢٩هـ)، المحقق: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار المأمون . بيروت، الطبعة: الأولى . ١٩٨١م .

٥١٣) **كوثر المعاني الدراري فِي كشف خبايا صحيح البخاريّ**، محمَّد الخَضِر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .

٥١٤) **اللاتينية العربية، دراسة مقارنة بَيْنَ لغتين بعيدتين قريبتين**، للدكتور على فهم خشيم، الناشر: مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر والدراسات، عام النشر: ٢٠٠٢ م.

٥١٥) **اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة)**، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م .

٥١٦) **اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح**، لأبي عبد الله شمس الدين البِرْماوي، محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (المتوفى: ٨٣١ هـ)، تحقيق ودراسة :لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب الناشر :دار النوادر، سوريا الطبعة :الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

٥١٧) **لباب الآداب**، لأبي المظفر مؤيد الدولة مجد الدين أسامة بن مرشد بن علي بن مقلد بن نصر بن منقذ الكناني الكلبي الشيزري (المتوفى: ٥٨٤هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٥١٨) **اللباب في تهذيب الأسماء**، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت .

٥١٩) **اللباب في شرح الكتاب**، عبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي (المتوفى: ١٢٩٨هـ)، حققه، وفصله، وضبطه، وعلق حواشيه: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت – لبنان.

٥٢٠) **لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ**، لأبي الفضل محمد بن محمد بن محمد، تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلويّ الأصفوني ثم المكيّ الشافعي (المتوفى: ٨٧١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٥٢١) **لسان العرب**، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن على، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

٥٢٢) **لسان الميزان**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: دائرة المعرف النظامية – الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م.

٥٢٣) **اللغة ومعاجمها**، عبد اللطيف الصوفي: اللغة ومعاجمها، دار طلاس دمشق ١٩٨٦م.

٥٢٤) **المبدع شرح المقنع**، لبرهان الدِّين أبي إسحاق إبراهيم بن محمَّد بن مفلح (٨٨٤هـ)، دار عالم الكتب، الرِّياض، ١٤٢٣هـ.

٥٢٥) **المبسوط**، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)،الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م

٥٢٦) **المتواري علي تراجم أبواب البخاري**، لأبي العباس أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي، ناصر الدين ابن المنير الجذامي الجروي الإسكندراني (المتوفى: ٦٨٣هـ)، المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد، الناشر: مكتبة المعلا - الكويت .

٥٢٧) **مجاز القرآن**، لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمى البصري (المتوفى: ٢٠٩هـ)، المحقق: محمد فواد سزگين، الناشر: مكتبة الخانجى – القاهرة، الطبعة: ١٣٨١ هـ

٥٢٨) **المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي**، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

٥٢٩) **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ .

٥٣٠) **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، حققه وخرَّج أحاديثه: حسين سليم أسد الدّاراني، الناشر: دار المأمون للتُّراث.

٥٣١) **المجمع المؤسس للمعجم المفهرس**، مشيخة: شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن

محمد بن علي بن أحمد الشهير بـ «ابن حجر العسقلاني» (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار المعرفة — بيروت، الطبعة: الأولى : ١٤١٣ هـ

٥٣٢) **مجمل اللغة لابن فارس،** لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (المتوفى: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة — بيروت، الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

٥٣٣) **مجموع الفتاوى،** لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م .

٥٣٤) **المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث،** لأبي موسى محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، (المتوفى: ٥٨١هـ)، المحقق: عبد الكريم العزباوي، الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكة المكرمة، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى: جـ ١ (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م)، جـ ٢، ٣ (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) .

٥٣٥) **المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))،** لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).

٥٣٦) **مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين،** محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى : ١٤٢١هـ)، جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر : دار الوطن - دار الثريا، الطبعة : الأخيرة - ١٤١٣ هـ

٥٣٧) **المحتسب فِي تبيين وجوه شواذِّ القراءات والإيضاح عنها،** لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الطبعة: ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م .

٥٣٨) **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي،** لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر — بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤ هـ .

٥٣٩) **المحصول في أصول الفقه،** لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، المحقق: حسين علي اليدري - سعيد فودة، الناشر: دار البيارق — عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٥٤٠) **المحصول**، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٥٤١) **المحكم والمحيط الأعظم**، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٥٤٢) **المحلَّى بالآثار**، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٥٤٣) **المحيط فِي اللغة**، لأبي القاسم إسماعيل بن عباد بن العباس، الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد (المتوفى: ٣٨٥هـ) ، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، الناشر: عالم الكتب، بيروت، سنة النشر: ١٤١٤ هـ– ١٩٩٤ م.

٥٤٤) **مختار الصحاح**، لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٥٤٥) **مختصر اختلاف العلماء**، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٧ هـ .

٥٤٦) **مختصرُ استدرَاك الحافِظ الذّهبي على مُستدرَك أبي عبد اللهِ الحَاكم**، لأبي حفص ابن الملقن سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق وَدراسة: جـ ١، ٢: عَبد الله بن حمد اللحَيدَان، جـ ٣ - ٧: سَعد بن عَبد الله بن عَبد العَزيز آل حميَّد، الناشر: دَارُ العَاصِمَة، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ .

٥٤٧) **مختصر الأحكام = مستخرج الطوسي على جامع الترمذي**، لأبي علي الحسن بن علي بن نصرٍ الطُّوسي، الملقب: بكردوش (المتوفى: ٣١٢هـ)، المحقق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ .

٥٤٨) **مختصر القدوري في الفقه الحنفي**، لأبي الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان القدوري (المتوفى: ٤٢٨هـ)، المحقق: كامل محمد محمد عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .

٥٤٩) **مختصر المزنيِّ في فروع الشَّافعيَّة**، لأبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المصريِّ المزنيِّ (٢٦٤هـ)، وضع حواشيه: محمَّد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلميَّة، ط١، ١٤١٩هـ.

٥٥٠) **مختصر المعاني (مختصر لشرح تلخيص المفتاح)**، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ

٥٥١) **المختصر النصيح فِي تهذيب الكتاب الجامع الصحيح**، المهلب بن أحمد بن أبي صفرة أَسِيد بن عبد الله الأسدي الأندلسي، المرِيِيُّ (المتوفى: ٤٣٥هـ)، المحقق: أَحْمَدُ بْنُ فَارِسٍ السَّلوم، الناشر: دار التوحيد، دار أهل السنة – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩ م.

٥٥٢) **مختصر سنن أبي داود**، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (المتوفى: ٦٥٦ هـ)، المحقق: محمد صبحي بن حسن حلاق (أبو مصعب) الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

٥٥٣) **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر**، لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المرْوَزِي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي، الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

٥٥٤) **المختلطين**، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٥٥٥) **المخصَّص**، لأبي الحسن عليِّ بن إسماعيل النَّحويِّ اللُّغويِّ الأندلُسيِّ المعروف بابن سيده (٤٥٨هـ)، تقديم: د. خليل إبراهيم جفَّال، مكتب التَّحقيق بدار إحياء التُّراث العربيِّ، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.

٥٥٦) **المدارس النحوية**، أحمد شوقي عبد السلام ضيف الشهير بشوقي ضيف (المتوفى: ١٤٢٦هـ)، الناشر: دار المعارف.

٥٥٧) **المدخل إِلَى الصحيح**، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المحقق: د. ربيع هادي عمير المدخلي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ .

٥٥٨) **المدخل إِلَى دراسة علم الكلام**، أ.د حسن الشَّافعيّ، الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي – باكستان، عام النشر: ٢٠٠١ م.

٥٥٩) **المدوَّنة الكبرى**، للإمام أبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحيِّ (١٧٩هـ)، رواية سحنون بن

سعيد التَّنوخيِّ عن عبد الرَّحمن بن القاسم، دار الكتب العلميَّة، ط١، ١٤١٥هـ.

٥٦٠) **المذكر والمؤنث**، لأبي بكر، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن بن بيان بن سماعة بن فَروة بن قَطَن بن دعامة الأنباري (المتوفى: ٣٢٨ هـ)، المحقق: محمد عبد الخالق عضيمة، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، الناشر: جمهورية مصر العربية - وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث، سنة النشر: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

٥٦١) **المذهب الحنفيّ: مراحله وطبقاته، وضوابطه ومصطلحاته، وخصائصه ومؤلفاته**، أحمد بن محمد نصر الدين النقيب، مكتبة الرشد ، الرياض ، سنة ١٤٢٢ هجرية ٢٠٠١ م

٥٦٢) **مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات**، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى : ٤٥٦هـ)، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت .

٥٦٣) **مراتب النَّحويِّين**، أبي الطيب عبد الواحد بن علي اللغويّ الحلبيّ، حققه وعلق عليه : محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة نهضة مصر ومطبعتها بالفجالة - القاهرة، محرم ١٣٧٥ هـ - سبتمبر ١٩٥٥ م .

٥٦٤) **المراسيل**، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

٥٦٥) **مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع**، عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفيّ الدين (المتوفى: ٧٣٩هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ

٥٦٦) **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م .

٥٦٧) **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م .

٥٦٨) **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: فؤاد علي منصور، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م .

٥٦٩) **المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك**، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني، قدَّم له: يوسف القَرَضَاوي، الناشر: دَار الغَرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .

٥٧٠) **المسالك والممالك**، لأبي القاسم عبيد الله بن عبد الله المعروف بابن خرداذبة (المتوفى: نحو ٢٨٠هـ)، الناشر: دار صادر أفست ليدن، بيروت، عام النشر: ١٨٨٩ م .

٥٧١) **المسائل والرسائل المروية عَنِ الإمام أحمد فِي العقيدة**، عبد الله بن سلمان بن سالم الأحمدي، سنة النشر: ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٥٧٢) **مستخرج أبي عوانة**، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٥٧٣) **المستدرك على الصَّحيحين**، لأبي عبد الله محمَّد بن عبد الله الحاكم النَّيسابوريِّ (٤٠٥هـ)، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلميَّة، ط٢، ١٤٢٢هـ.

٥٧٤) **المستصفى**، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٥٧٥) **مسند ابن أبي شيبة**، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي، الناشر: دار الوطن – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م .

٥٧٦) **مسند ابن الجعد**، علي بن الجَعْد بن عبيد الجَوْهَري البغدادي (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ - ١٩٩٠

٥٧٧) **مسند أبي داود الطيالسي**، لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م

٥٧٨) **مسند أبي يعلى**، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المُثَنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

٥٧٩) **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد

الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

٥٨٠) **مسند الإمام الشافعي،** للشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، رتبه على الأبواب الفقهية: محمد عابد السندي، عرف للكتاب وترجم للمؤلف: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، تولى نشره وتصحيحه ومراجعة أصوله على نسختين مخطوطتين: السيد يوسف علي الزواوي الحسني، السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، عام النشر: ١٣٧٠ هـ - ١٩٥١ م.

٥٨١) **مسند الإمام عبد الله بن المبارك** (ت:١٨١هـ)، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٧ -١٩٨٧ م.

٥٨٢) **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار،** المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

٥٨٣) **مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث،** لأبي محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي الخصيب المعروف بابن أبي أسامة (المتوفى: ٢٨٢هـ)، المنتقي: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧ هـ)، المحقق: د. حسين أحمد صالح الباكري، الناشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ - ١٩٩٢ م.

٥٨٤) **مسند الحميدي،** لأبي بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (المتوفى: ٢١٩هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ، الناشر: دار السقا، دمشق — سوريا، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م.

٥٨٥) **مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)،** لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

٥٨٦) **مسند الشاشي،** لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (ت:٣٣٥هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، سنة النشر: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٥٨٧) **مسند الشاميين،** لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ — ١٩٨٤م.

٥٨٨) **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ= صحيح مسلم** المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي — بيروت.

٥٨٩) **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم،** لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .

٥٩٠) **مشارق الأنوار على صحاح الآثار،** لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبيِّ السَّبتيِّ المالكيِّ (٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة تونس، دار التُّراث القاهرة.

٥٩١) **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار،** لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على ابراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع — المنصورة، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م .

٥٩٢) **مشكل الحديث وبيانه،** لأبي بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، (المتوفى: ٤٠٦هـ)، المحقق: موسى محمد علي، الناشر: عالم الكتب — بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٥م .

٥٩٣) **مصابيح الجامع،** المؤلف: محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد، المخزومي القرشي، بدر الدين المعروف بالدماميني، وبابن الدماميني (المتوفى: ٨٢٧ هـ)، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٥٩٤) **مصباح الزُّجاجة في زوائد ابن ماجه،** لشهاب الدِّين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيريِّ (٨٤٠هـ)، تحقيق: محمَّد المنتقى الكشناويِّ، دار العربيَّة، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٥٩٥) **المصباح المضي في كتاب النبي الأمي ورسله إلى ملوك الأرض من عربي وعجمي،** لأبي عبد الله محمد (أو عبد الله) بن علي بن أحمد بن عبد الرحمن بن حسن الأنصاري، جمال الدين ابن حديدة (المتوفى: ٧٨٣هـ)، المحقق: محمد عظيم الدين، الناشر: عالم الكتب — بيروت.

٥٩٦) **المصباح المنير في غريب الشَّرح الكبير**، لأحمد بن محمَّد بن عليٍّ المقرئ الفيُّوميِّ (٧٧٠هـ)، وزارة المعارف العموميَّة، المطبعة الأميريَّة بالقاهرة، ط٥، ١٩٢٢م.

٥٩٧) **المصنف في الأحاديث والآثار**، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ .

٥٩٨) **المطَالبُ العَاليَةُ بِزَوَائِدِ المسَانيد الثّمَانِيَةِ**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: مجموعة من الباحثين في ١٧ رسالة جامعية، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشَّثري، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع – دار الغيث للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، من المجلد ١ – ١١: ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م، من المجلد ١٢ – ١٨: ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م .

٥٩٩) **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م .

٦٠٠) **مطالِع الأنوار علَى صِحاح الآثار**، لأبي إسحاق إبراهيم بن يوسف بن إبراهيم الحمزيِّ الوهرانيِّ المعروف بابن قُرْقُول (٥٦٩هـ)، تحقيق: مجموعة من الباحثين بإشراف وئام محمَّد عبد العزيز وخالد الرّبَّاط، دار الفلاح بالقاهرة، بالتَّعاون مع وزارة الأوقاف القطريَّة، ط١، ١٤٣٣هـ.

٦٠١) **المطلع على ألفاظ المقنع**، لأبي عبد الله محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، شمس الدين (المتوفى: ٧٠٩هـ)، المحقق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣ م .

٦٠٢) **المعارف**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، تحقيق: ثروت عكاشة، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٩٩٢ م.

٦٠٣) **معالم أصول الدين**، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: دار الكتاب العربي – لبنان .

٦٠٤) **المعالم الأثيرة في السُّنَّة والسِّيرة**، لمحمَّد محمَّد حسن شُرَّاب، دار القلم دمشق، الدَّار الشَّاميَّة بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

٦٠٥) **معالم السنن**، وهو شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب

البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢ م .

٦٠٦) **معالم مَكَّة الأثرية**، عاتق بن غيث البلادي، الناشر: دار مكة للنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م.

٦٠٧) **معانى القرآن للأخفش**، لأبي الحسن المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، المعروف بالأخفش الأوسط (المتوفى: ٢١٥هـ)، تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ – ١٩٩٠ م .

٦٠٨) **معاني القراءات للأزهري**، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، (المتوفى: ٣٧٠هـ)، الناشر: مركز البحوث في كلية الآداب – جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ – ١٩٩١ م .

٦٠٩) **معاني القرآن وإعرابه**، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل، الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، الناشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

٦١٠) **معاني القرآن وإعرابه**، للإمام الزجاج، تحقق ودراسة، من أول سورة القلم إِلَى آخر سورة الناس، ص (٥٢). للباحث أيمن بن منصور عليّ بيفاري، جامعة أم القرى، رسالة ماجستير عام ١٤٣٤ هـ.

٦١١) **معاني القرآن**، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد (المتوفى: ٣٣٨هـ)، المحقق: محمد علي الصابوني، الناشر: جامعة أم القرى – مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ .

٦١٢) **معاني القرآن**، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ)، المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، الطبعة: الأولى .

٦١٣) **المعتصر من المختصر من مشكل الآثار**، لأبي المحاسن يوسف بن موسى بن محمد، جمال الدين المَلَطي الحنفي (المتوفى: ٨٠٣هـ)، الناشر: عالم الكتب – بيروت .

٦١٤) **المعتمد في أصول الفقه**، لأبي الحسين محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦هـ)، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .

٦١٥) **معجم أسماء الأشياء = اللطائف في اللغة**، المؤلف: أحمد بن مصطفى اللَّبَابِيدي الدمشقي (المتوفى: ١٣١٨هـ)، الناشر: دار الفضيلة – القاهرة.

٦١٦) **معجم أعلام شعراء المدح النبوي**، محمد أحمد درنيقة، تقديم: ياسين الأيوبي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، الطبعة: الأولى.

٦١٧) **معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب**، لأبي عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٦١٨) **المعجم الأوسط**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيُّوب الطَّبرانيِّ (٣٦٠هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمَّد وأبي الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسينيِّ، دار الحرمين بالقاهرة، ١٤١٥هـ.

٦١٩) **معجم البلدان**، لشهاب الدِّين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحمويِّ الرُّوميِّ (٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ١٣٩٧هـ.

٦٢٠) **المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية**، لحمد الجاسر، الناشر: دار اليمامة للنشر والتوزيع، ١٩٩٠ م.

٦٢١) **معجم الشعراء**، للإمام أبي عبيد الله محمد بن عمران المرزباني (المتوفى : ٣٨٤ هـ)، بتصحيح وتعليق : الأستاذ الدكتور ف . كرنكو، الناشر : مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، الطبعة : الثانية، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

٦٢٢) **معجم الشيوخ**، لأبي الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن يحيى بن جُمَيْع الغساني الصيداوي (المتوفى: ٤٠٢هـ)، المحقق: د. عمر عبد السلام تدمري، الناشر: مؤسسة الرسالة ، دار الإيمان - بيروت ، طرابلس، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ .

٦٢٣) **معجم الشيوخ**، لثقة الدين، أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: الدكتورة وفاء تقي الدين، الناشر: دار البشائر — دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٦٢٤) **معجم الشيوخ**، لعمر بن فهد الهاشمي المكي (ت: ٨٨٥هـ)، تحقيق: محمد الزهراني، المطابع الأهلية للأوفست، الرياض.

٦٢٥) **معجم الصحابة**، لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (المتوفى: ٣٥١هـ)، المحقق: صلاح بن سالم المصراتي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ .

٦٢٦) **معجم الصَّحابة**، لأبي القاسم عبد الله بن محمَّد بن عبد العزيز البغويِّ (٣١٧هـ)، تحقيق: محمَّد عوض المنقوش وإبراهيم إسماعيل القاضي، مبرّة الآل والأصحاب، دولة الكويت، ط١، ١٤٣٢هـ.

٦٢٧) **المعجم العربيّ نشأته وتطوره**، حسين نصار، الناشر: دار مصر للطباعة، سنة النشر: ١٤٠٨

هـ - ١٩٨٨ م.

٦٢٨) **المعجم الكبير**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيُّوب الطَّبرانيِّ (٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السَّلفيِّ، مكتبة ابن تيميَّة، القاهرة.

٦٢٩) **معجم اللغة العربية المعاصرة**، المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .

٦٣٠) **المعجم المختص بالمحدثين**، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٦٣١) **معجم المخطوطات المطبوعة**، صلاح الدين المنجد، دار الكتاب للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٩٧٢ م.

٦٣٢) **معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء**، نزيه حماد، الناشر: دار القلم — الدار الشامية، سنة النشر: ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٦٣٣) **معجم المعاجم**، لأحمد الشرقاوي إقبال، الناشر: دار الغرب الإسلامي، سنة النشر: ١٩٩٩م.

٦٣٤) **معجم الْمَعَالِمِ الْجُغْرَافِيَّةِ فِي السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ**، عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي (المتوفى: ١٤٣١هـ)، الناشر: دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

٦٣٥) **المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد شكور المياديني، الناشر: مؤسسة الرسالة — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م .

٦٣٦) **معجم المؤلفين**، المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت

٦٣٧) **المعجم الوسيط**، إخراج: د. إبراهيم أنيس، د. عبد الحليم منتصر، عطيَّة الصَّوالحي، محمَّد خلف الله أحمد، أشرف على طبعه: حسن عليّ عطيَّة، محمَّد شوقي أمين.

٦٣٨) **معجم ديوان الأدب**، لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (المتوفى: ٣٥٠هـ)، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، مراجعة: دكتور إبراهيم أنيس، طبعة: مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

٦٣٩) **معجم فقه ابن حَزْمٍ**، محمد المنتصر بالله بن محمد الزمزمي الكتاني الحسني، تحقيق: محمد حمزة

بن علي الكتاني، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ٢٠٠٩ م.

٦٤٠) **المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي**، لأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس بن مرداس الإسماعيلي الجرجاني (المتوفى: ٣٧١هـ)، المحقق: د. زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ .

٦٤١) **المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي**، لأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس بن مرداس الإسماعيلي الجرجاني (المتوفى: ٣٧١هـ)، المحقق: د. زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ .

٦٤٢) **المعجم في أصحاب القاضي الإمام أبي علي الصدفي**، لابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي (المتوفى: ٦٥٨هـ)، الناشر: الثقافة الدينية، سنة النشر: ١٤٢٠ هـ — ٢٠٠٠ م.

٦٤٣) **معجم قبائل العرب القديمة والحديثة**، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .

٦٤٤) **معجم لغة الفقهاء**، لمحمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م .

٦٤٥) **معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع**، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ .

٦٤٦) **معجم مصنفات القرآن الكريم**، علي شواخ إسحاق، منشورات: دار الرفاعي للنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م.

٦٤٧) **معجم معالم الحجاز**، عتيق غياث البلادي (ت:١٤٣١هـ)، الناشر : دار مكة ، مؤسسة الريان، الطبعة الثانية ١٤٣١ هـ .

٦٤٨) **المعجم**، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية – فيصل آباد، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ .

٦٤٩) **المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم**، لأبي منصور موهوب بن أحمد بن محمد بن خضر الجواليقي (ت: ٥٤٠هـ)، تحقيق: رؤوف عبد الرحيم، الطبعة الأولى، دار القلم — دمشق، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م.

٦٥٠) **معرف أسماء أرادف النَّبِيّ ﷺ**، لأبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب ابن منده (ت ٥١١ هـ)، اعتنى به: يحيى مختار عزاوي، طبعة: دار المدينة للتوزيع.

٦٥١) **معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم**، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفي (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

٦٥٢) **معرفة السُّنن والآثار**، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي – باكستان)، دار قتيبة (دمشق –بيروت)، دار الوعي (حلب – دمشق)، دار الوفاء (المنصورة – القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩١م

٦٥٣) **معرفة الصحابة لابن منده**، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (المتوفى: ٣٩٥هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: الأستاذ الدكتور/ عامر حسن صبري، الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م .

٦٥٤) **معرفة الصحابة**، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

٦٥٥) **معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار**، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ– ١٩٩٧م .

٦٥٦) **معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح**، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر– سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٦٥٧) **معرفة علوم الحديث**، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المحقق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م.

٦٥٨) **المعرفة والتاريخ**، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، (المتوفى: ٢٧٧هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١ هـ– ١٩٨١ م.

٦٥٩) **المُعْلم بفوائد مسلم**، لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الناشر: الدار التونسية للنشر، المؤسّسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسّسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدّراسات بيت الحكمة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨ م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١م.

٦٦٠) **المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»**، لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ)، المحقق: حميش عبد الحقّ، الناشر: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، الطبعة: بدون .

٦٦١) **مغازي الواقدي**، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، الواقدي (المتوفى: ٢٠٧هـ)، تحقيق: مارسدن جونس، الناشر: دار الأعلمي — بيروت، الطبعة: الثالثة — ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩ م.

٦٦٢) **مغازي موسى بن عقبة**، لأبي محمد موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي بالولاء، مولى آل الزبير (المتوفى: ١٤١هـ) تحقيق: مُحَمَّد باقشيش، جامعة ابن زهر بالمملكة المغربية عام ١٩٩٤.

٦٦٣) **المُغرِب في ترتيب المُعرِب**، لأبي الفتح ناصر الدِّين بن عبد السَّيِّد بن عليّ المطرِّزيّ (٦١٠هـ)، تحقيق: محمود فاخوري، وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ط١، ١٣٩٩هـ.

٦٦٤) **المغرب فِي حلى المغرب**، لأبي الحسن على بن موسى بن سعيد المغربي الأندلسي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، المحقق: د. شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف — القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٩٥٥ م.

٦٦٥) **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٦٦٦) **المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار** (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين)، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، الناشر: دار ابن حزم، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .

٦٦٧) **المغني**، لموفَّق الدِّين أبي محمَّد عبد الله بن أحمد بن محمَّد بن قدامة المقدسيِّ الجمَّاعيليِّ الدِّمشقيِّ (٦٢٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التُّركي، د. عبد الفتَّاح محمَّد الحلو، دار عالم

الكتب، الرِّياض، ط٢، ١٤١٧هـ.

٦٦٨) **المفاتيح فِي شرح المصابيح**، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانِيُّ الكوفي الضَّرِيرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (المتوفى: ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م .

٦٦٩) **المفردات في غريب القرآن**، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٢ هـ .

٦٧٠) **المفصَّل فِي تاريخ العرب قبل الإسلام**، الدكتور جواد علي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: دار الساقي، الطبعة: الرابعة ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م .

٦٧١) **المفضليات**، المفضل بن محمد بن يعلى بن سالم الضبي (المتوفى: نحو ١٦٨هـ)، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر و عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار المعارف – القاهرة، الطبعة: السادسة

٦٧٢) **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، لأبي العبَّاس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبيِّ (٦٥٦هـ)، تحقيق: د. محيي الدِّين ديب مستو، يوسف عليّ بديوي، أحمد محمَّد السَّيِّد، محمود إبراهيم بزَّال، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط٤، ١٤٢٩هـ.

٦٧٣) **مقالات الإسلاميِّين واختلاف المصلِّين**، لأبي الحسن عليِّ بن إسماعيل بن إسحاق الأشعريِّ (٣٣٠هـ)، تحقيق: محمَّد محيي الدِّين عبد الحميد، المكتبة العصريَّة، بيروت، ١٤١١هـ.

٦٧٤) **مقاييس اللغة**، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٦٧٥) **المقدمات الممهدات**، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد حجي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م .

٦٧٦) **المقصور والممدود**، لأبي علي القالي إسماعيل بن القاسم (ت: ٣٥٦ هـ)، المحقق: د. أحمد عبد المجيد هريدي (أبو نهلة)، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م.

٦٧٧) **الملل والنحل**، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني (المتوفى: ٥٤٨هـ)، الناشر: مؤسسة الحلبي.

٦٧٨) **من الفوائد الغرائب الحسان،** لأبي بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح، التميمي الأبهري المالكي (المتوفى: ٣٧٥هـ)، تحقيق: حسام محمد بوقريص، الناشر: دار إيلاف الدولية – الكويت، الطبعة: الأولى ١٩٩٩ م.

٦٧٩) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، المؤلف: حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

٦٨٠) **مَنَاهِجُ التَّحصِيلِ ونتائج لطائف التَّأْوِيل في شَرحِ المدَوَّنة وحَلِّ مُشكِلاتها،** لأبي الحسن علي بن سعيد الرجراجي (المتوفى: بعد ٦٣٣هـ)، اعتنى به: أبو الفضل الدّميَاطي - أحمد بن عليّ، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .

٦٨١) **مناهل العرفان في علوم القرآن،** لمحمد عبد العظيم الزُّرْقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الطبعة الثالثة.

٦٨٢) **المنتخب من علل الخلال (ومعه تتمة)،** لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع.

٦٨٣) المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، لتقي الدين أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن الأزهر بن أحمد بن محمد العراقي الصَّرِيْفِيْنِيُّ، الحنبلي (المتوفى: ٦٤١هـ)، المحقق: خالد حيدر، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر التوزيع، سنة النشر ١٤١٤هـ.

٦٨٤) **المنتخب من مسند عبد بن حميد،** لأبي محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي ويقال له: الكَشّي بالفتح والإعجام (المتوفى: ٢٤٩هـ)، تحقيق: الشيخ مصطفى العدوي، الناشر: دار بلنسية للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٦٨٥) **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك،** لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .

٦٨٦) **المنتقى شرح موطَّأ مالك،** لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيُّوب الباجيِّ المالكيِّ (٤٧٤هـ)، تحقيق: محمَّد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلميَّة، ط١، ١٤٢٠هـ.

٦٨٧) المنتقى من السنن المسندة، لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة

(المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: عبد الله عمر البارودي، الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ – ١٩٨٨ م.

٦٨٨) **منتهى الإرادات،** لتقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي الشهير بابن النجار (٩٧٢هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

٦٨٩) **المُنَجَّد في اللغة (أقدم معجم شامل للمشترك اللفظي)،** المؤلف: علي بن الحسن الهُنائي الأزدي، أبو الحسن الملقب بـ «كراع النمل» (المتوفى: بعد ٣٠٩هـ)، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، دكتور ضاحي عبد الباقي، الناشر: عالم الكتب، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨ م .

٦٩٠) **منح الجليل شرح مختصر خليل،** لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد عليش، المالكي (المتوفى: ١٢٩٩هـ)، الناشر: دار الفكر — بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

٦٩١) **منحة الباري بشرح صحيح البخاريِّ،** لأبي يحيى زين الدِّين زكريَّا بن محمَّد بن أحمد الأنصاريِّ (٩٢٦هـ)، تحقيق: سليمان بن دريع العازميِّ، مكتبة الرُّشد، ط١، ١٤٢٦هـ.

٦٩٢) **المنمق في أخبار قريش،** لأبي جعفر محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي، بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٤٥هـ)، المحقق: خورشيد أحمد فاروق، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م .

٦٩٣) **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج،** لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي — بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢

٦٩٤) **المنهاج فِي شُعب الإيمان،** لأبي عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، الحَلِيمي (المتوفى: ٤٠٣ هـ)، المحقق: حلمي محمد فودة، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ – ١٩٧٩ م.

٦٩٥) **منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح)،** لأبي بكر كافي، الناشر: دار ابن حزم للنشر، سنة النشر: ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

٦٩٦) **المهذب في فقه الإمام الشافعي،** لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.

٦٩٧) **المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار،** لأبي العباس أحمد بن علي بن عبد القادر، الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى،

١٤١٨ هـ

٦٩٨) **المواقف للإيجي**، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت:٧٥٦هـ)، تحقيق : د.عبد الرحمن عميرة، الناشر : دار الجيل – بيروت، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧

٦٩٩) **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**، لأبي عبد الله محمَّد بن محمَّد بن عبد الرَّحمن شمس الدِّين المغربيِّ المعروف بالحطَّاب الرُّعينيِّ (٩٥٤هـ)، تحقيق: زكريَّا عميرات، دار عالم الكتب، ١٤٢٣هـ.

٧٠٠) **المواهب اللَّدنيَّة بالمنح المحمَّديَّة**، لأبي العبَّاس أحمد بن محمَّد بن أبي بكر القسطلَّانيِّ (٩٢٣هـ)، تحقيق: صالح أحمد الشَّاميِّ، المكتب الإسلاميِّ، ط٢، ١٤٢٥هـ.

٧٠١) **المؤتلف فِي الأماكن، ويسمَّى أيضًا (ما اتفق لفظه واختلف مسمَّاه من أسماء الأمكنة)**. لأبي بكر الحازمي محمد بن موسى بن عثمان ابن حازم، أبو بكر، زين الدين، المعروف بالحازمى (ت٥٨٤هـ) تحقيق: حمدِ بنِ مُحَمَّدٍ الجاسر، الناشر: دار اليمامة.

٧٠٢) **الموجز فِي نشأة النحو**، لمحَمَّد الشاطر، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة .

٧٠٣) **موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطنيّ فِي رجال الحديث وعِللهِ**، مجموعة من المؤلفين (الدكتور محمد مهدي المسلمي - أشرف منصور عبد الرحمن - عصام عبد الهادي محمود - أحمد عبد الرزاق عيد - أيمن إبراهيم الزاملي - محمود محمد خليل)، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م، الناشر: عالم الكتب للنشر والتوزيع - بيروت، لبنان .

٧٠٤) **الموسوعة الفقهية الكويتية**، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).

٧٠٥) **الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة**، للندوة العالمية للشباب الإسلامي. إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني. الناشر: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة: الرابعة، ١٤٢٠ هـ

٧٠٦) **موسوعة شهيرات النساء**، لخليل البدوي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

٧٠٧) **الموسوعة فِي صحيح السيرة النبوية– العهد المكّيّ**، دراسة موثقة لما جاء عنها في القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة والروايات التاريخية المعتمدة علمياً مرتبة على أعوام عمر النبي ﷺ (العهد المكي)، المؤلف: أبو إبراهيم، محمد إلياس عبد الرحمن الفالوذة، الناشر: مطابع الصفا – مكة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ .

٧٠٨) **موضح أوهام الجمع والتفريق**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ .

٧٠٩) **الموضوعات**، لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، جـ ١، ٢: ١٣٨٦ هـ – ١٩٦٦ م، جـ ٣: ١٣٨٨ هـ – ١٩٦٨ م.

٧١٠) **الموطَّأ**، لمالك بن أنس بن مالك الأَصبحيِّ أبي عبد الله المدنيِّ (١٧٩هـ)، تحقيق: محمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التُّراث العربيِّ، مصر.

٧١١) **ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال**، لشمس الدِّين محمَّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز أبي عبد الله الذَّهبيِّ (٧٤٨هـ)، تحقيق: عليّ محمَّد البجاويِّ، دار المعرفة، بيروت.

٧١٢) **الميسِّر فِي شرح مصابيح السُّنَّة**، لأبي عبد الله فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف، شهاب الدين التُّورِبِشْتِي (المتوفى: ٦٦١ هـ)، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ هـ.

٧١٣) **الناسخ والمنسوخ**، لأبي الخطاب قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، السدوسي البصري (المتوفى: ١١٧هـ)، المحقق: حاتم صالح الضامن، كلية الآداب – جامعة بغداد، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م .

٧١٤) **الناسخ والمنسوخ**، لأبي جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ)، المحقق: د. محمد عبد السلام محمد، الناشر: مكتبة الفلاح – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ .

٧١٥) **النتف فِي الفتاوى**، لأبي الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدي، حنفي (المتوفى: ٤٦١هـ)، المحقق: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي، الناشر: دار الفرقان / مؤسسة الرسالة – عمان الأردن / بيروت لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ هـ – ١٩٨٤ م.

٧١٦) **النجم الوهاج في شرح المنهاج**، لأبي البقاء كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، الناشر: دار المنهاج (جدة)، المحقق: لجنة علمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م .

٧١٧) **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، لأبي المحاسن يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب،

مصر .
٧١٨) **النحو الوافي**، عباس حسن (المتوفى: ١٣٩٨هـ)، الناشر: دار المعارف، الطبعة: الطبعة الخامسة عشرة .
٧١٩) **نخب الأفكار فِي تنقيح مباني الأخبار فِي شرح معاني الآثار**، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
٧٢٠) **نزهة الألباب في الألقاب**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد العزيز محمد بن صالح السديري، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٧٢١) **نزهة الطرف فِي علم الصرف**، لأبي الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري (المتوفى: ٥١٨هـ)، تحقيق: د. يسرية محمد إبراهيم حس، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.
٧٢٢) **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٧٢٣) **نسب معد واليمن الكبير**، لأبي المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور ناجي حسن، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
٧٢٤) **نصائح منهجية لطالب علم السُّنَّة النبوية**، الشريف حاتم بن عارف العوني، الناشر: دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ.
٧٢٥) **نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي**، لأبي محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
٧٢٦) **نظم المتناثر من الحديث المتواتر**، لأبي عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (المتوفى: ١٣٤٥هـ)، المحقق: شرف حجازي، الناشر: دار الكتب

السلفية – مصر، الطبعة: الثانية المصححة ذات الفهارس العلمية.

٧٢٧) **نفثات صدر المكمد وقرة عين الأرمد لشرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد،** لمحمد بن أحمد بن سالم السفارينيّ الحنبلي (ت: ١١٨٨)، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م.

٧٢٨) **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب،** المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني (المتوفى: ١٠٤١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر- بيروت - لبنان ص. ب ١٠.

٧٢٩) **النقود العربية وعلم النُميات،** أنستاس ماري الكرملي البغدادي (ت:١٣٦٦هـ)، المطبعة العصرية، الطبعة الأولى ١٩٣٩ هـ.

٧٣٠) **النكت الظراف على الأطراف،** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، على هامش تحفة الأطراف .

٧٣١) **نهاية الأرب في فنون الأدب،** أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري، شهاب الدين النويري (المتوفى: ٧٣٣هـ)، الناشر: دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ .

٧٣٢) **نهاية الأرب فِي معرفة أنساب العرب،** لأبي العباس أحمد بن علي القلقشندي (المتوفى: ٨٢١هـ) ، المحقق: إبراهيم الإبياري، الناشر: دار الكتاب اللبنانين، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م

٧٣٣) **نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز،** رفاعة رافع بن بدوي بن علي الطهطاوي (المتوفى: ١٢٩٠هـ)، الناشر: دار الذخائر – القاهرة، الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ .

٧٣٤) **نهاية السول شرح منهاج الوصول،** لأبي محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م .

٧٣٥) **نهاية السول في رواة الستة الأصول،** برهان الدين ابراهيم بن محمد بن خليل الحلبي المعروف بسبط ابن العجمي (ت:٨٤١هـ)، تحقيق : د/عبد القيوم عبد رب النبي ، الناشر : مركز إحياء التراث الاسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م .

٧٣٦) **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشَّافعيِّ ﷺ،** لشمس الدِّين محمَّد بن أبي العبَّاس أحمد بن حمزة بن شهاب الدِّين الرَّمليِّ الشَّهير بالشَّافعيِّ الصَّغير (١٠٠٤هـ)،

دار الكتب العلميَّة، ط٢، ١٤٢٤هـ.

٧٣٧) **نهاية المطلب في دراية المذهب،** لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوينيِّ (٤٧٨هـ)، تحقيق: أ. د. عبد العظيم محمود الدِّيب، دار المنهاج، جدَّة، ط١، ١٤٢٨هـ.

٧٣٨) **النِّهاية في غريب الحديث والأثر،** لمجد الدِّين أبي السَّعادات المبارك بن محمَّد بن الأثير الجزريِّ (٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزَّاوي، ومحمود محمَّد الطَّناحي، المكتبة الإسلاميَّة، لصاحبها الحاجِّ رياض الشَّيخ.

٧٣٩) **النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ،** لأبي محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦هـ)، تحقيق: جـ ١، ٢: الدكتور/ عبد الفتّاح محمد الحلو، جـ ٣، ٤: الدكتور/ محمَّد حجي، جـ ٥، ٧، ٩، ١٠، ١١، ١٣: الأستاذ/ محمد عبد العزيز الدباغ، جـ ٦: الدكتور/ عبد الله المرابط الترغي، الأستاذ/ محمد عبد العزيز الدباغ، جـ ٨: الأستاذ/ محمد الأمين بوخبزة، جـ ١٢: الدكتور/ أحمد الخطابي، الأستاذ/ محمد عبد العزيز الدباغ، جـ ١٤، ١٥ (الفهارس): الدكتور/ محمَّد حجي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩ م.

٧٤٠) **نواسخ القرآن = ناسخ القرآن ومنسوخه،** لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: أبو عبد الله العاملي السّلفي الداني بن منير آل زهوي، الناشر: شركه أبناء شريف الأنصارى — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٧٤١) **نيل الأوطار،** محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م

٧٤٢) **هداية المغيث في أمراء المؤمنين في الحديث،** للشيخ محمد حبيب الله بن عبد الله الشنقيطي (ت:١٣٦٣هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر، بيروت.

٧٤٣) **الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه،** لأبي محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٧٤٤) **الهداية في شرح بداية المبتدي،** لأبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف، الناشر: دار احياء التراث العربي -

بيروت – لبنان .

٧٤٥) **الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد = رجال صحيح البخاري**، لأبي نصر أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، البخاري الكلاباذي (المتوفى: ٣٩٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ .

٧٤٦) **هديَّة العارفين أسماء المؤلِّفين وآثار المصنِّفين**، لإسماعيل باشا بن محمَّد أمين بن ميرسليم البابانيِّ البغداديِّ (١٣٣٩هـ)، وكالة المعارف الجليلة، إستانبول، ١٩٥١م، دار إحياء التُّراث العربيِّ.

٧٤٧) **الواضح المبين في ذكر من استشهد من المحبين**، لأبي عبد الله مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، الناشر: مؤسسة الانتشار العربي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٧ م.

٧٤٨) **الواضح فِي أصول الفقه**، لأبي الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (المتوفى: ٥١٣هـ)، تحقق: الدكتور عَبد الله بن عَبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م .

٧٤٩) **الوسيط في المذهب**، لحجَّة الإسلام أبي حامد محمَّد بن محمَّد بن محمَّد الغزاليِّ (٥٠٥هـ)، حقَّقه وعلَّق عليه: أحمد محمود إبراهيم، ومحمد محمد تامر، الناشر: دار السَّلام، القاهرة ط١، ١٤١٧هـ.

٧٥٠) **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م.

٧٥١) **وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى**، لأبي الحسن علي بن عبد الله بن أحمد الحسني الشافعي، نور الدين السمهودي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٩ هـ .

٧٥٢) **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت.

٧٥٣) **الوفيات**، لتقي الدين محمد بن هجرس بن رافع السلامي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: صالح

مهدي عباس، د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢ هـ.

ثانيًا: المواقع الإلكترونية:

- **ابن إسحاقَ شيخ مؤرِّخي السيرة**، على موقع قصة الإسلام http://goo.gl/E38bep
- **ابن سِيدَهْ عالم اللغة**، موقع قصة الإسلام على الرابط: http://goo.gl/2gs3wK
- **الطباق عند المحدثيين مفهومه ونشأته وأهميته وفوائده**، للدكتور: صالح بن عبدالله بن شديد الصياح، بحث محكم منشور على الرابط:
https://jis.ksu.edu.sa/sites/jis.ksu.edu.sa/files/029-01-02.pdf
- **المستخرج على صحيح البخاريِّ لأبي نُعيمٍ الأصبهانيّ، دراسة وتحليل**، للدكتور: مُحَمَّد بن زين العابدين رستم منشور على الرابط:
http://wadod.org/vb/showthread.php?t=1871
- **المصطلح النحويّ بَيْنَ البصريّين والكوفيّين**، على موقع شبكة البصيرة على الرابط
http://www.albasrah.net/ar_articles_2011/0811/basryeen_070811.htm
- صحيح ابن حِبَّان على الرابط: http://www.alwaei.com/site/index
- موقع الألوكة على الرابط: http://www.alukah.net/culture/0/54053/
- موقع الفقه المالكيّ على الرابط: http://elmalikia.blogspot.com.
- موقع الموسوعة الحرة https://ar.wikipedia.org/wiki/
- موقع الموسوعة الحرة https://ar.wikipedia.org/wiki/
- موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة على الرابط: https://ar.wikipedia.org/wiki

ثالثاً: المجلات:

مجلة لغة العرب، أنستاس ماري الكرملي ، سنة ١٩١٤هـ، مجلد(٤).

مجلة مجمع اللغة بدمشق مجلد (٥٠، ٥١)، **مقالات الدكتور: شاكر الفحام عَنْ كتاب الدلائل**.

فهرس الموضوعات



